من كتب الحقير
مصطفى احمد
بكي
ابو العماد

شرح التلخيص للعلامة عصام
الدين المسمى بالاطول
رحم الله مؤلفه
ونفعنا
م

راغب پاشا كتبخانه سى
عدد ١٢٥٥

T. C.
MİLLÎ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAĞIP PAŞA KİTAPLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 1093

RAĞIP P.
Ka. N.
1252

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير

الحمد لله على كل حال كما يستوعب مزايا الافضال ويستجلب خواص الاقبال وينسب بالافتتاح به ختم كل امر ذي بال والشكر لمنشي النعم المنزه عن المثال على حسب ما يقتضيه شواهد النوال والصلاة والسلام على من بيده مفتاح الجنان وكشف طرق الحق باوضح بيان النبي الذي بلسانه تلخيص خير الاديان وببيانه ايضاح افضل ملل الانسان محمد المبعوث من افضل قبايل بني عدنان وعلى اله وصحبه الذين كان الدنيا عندهم اخصر من كل مختصر وكانوا ما كانوا غربا بل كالمحتضر فوصلوا بالفصل عن لذاتها الى عيشة ابدية اطيب وفازوا الكمال الانقطاع عنها بكمال الاتصال الى حياة سرمدية اعذب اللهم اجعل اوجز صلاة عليه وعليهم اطول من كل مطنب واجعلهم في قلوب المومنين محبوبين لا يساوي حبهم حب كل احب وبعد فيقول المفتقر الى الله الغني ابرهيم ابن محمد بن عرب شاه الاسفرايني ان افضل ما يتمسك به في تحصيل الكمال وامثل ما يتوسل به الى نيل خير الامال واعز ما يعتصم به للترقي الى ذروة الجلال نول على النبي خير آل لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال وكيف لا وهو قاطع ربقة التقليد الذي ابتلى صاحبه باضيق تقييد وبعد عن الحق الصريح غاية التبعيد ولولا التقليد لما حرم عن معرفة الحق ولحد من الجاهلين ولما سمع عنهم ما سمعنا بهذا في ابائنا الاولين من شاء ربه ان يكون العالم المتقن وفقه بفقه الحكمة ضالة المومن وجعله ملتزما ان يأخذ ما صفا ويدع ما كدر ولا يغرق في مقام الانتفاع بين البحر والجدول والنهر وعرفه ان الخطاء من لوازم البشر وانه لا يكون لغير الوحي في مقعد محض الصدق مستقر ولا اظنك مرتابا في الصحيح ان كنت بصيرا عارفا بكريمة لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا الحمد لله الذي هداني لهذا في عنفوان اوان حتى ما رضيت بالتقليد احدا وما قنعت الابا

بالتحقيق

بالتحقيق معتمدا الى ان جنيت من هذه الجنة ما جنيت فجمع كثير منه في شرح التلخيص هذا سعيت وباوضح تقرير واملح تحرير املبت ولسا لكي مناهج الحق بعين التحقيق اهديت ولم اختلف ان اشرح كتابا قد صرف غاية همته في شرح كل باب فيه من الابواب جم غفير من فحول اصحاب العقول وقوم عظيم من ارباب الالباب سيما العالم الرباني استاد الفضلا العلامة التفتازاني والمحقق الحقاني قدوة العلما الشريف الجرجاني روح الله روحهما ورزقنا غبوقهما وصبوحهما كيف وفيض الصمد لا يحيط به قبض لحد ولبس له حد ولا يعرف له امد ولذلك يرى معي من بعدهم من مواهبه في هذا الكتاب ما يكاد يتحير فيه نواظر بصاير ارباب الذكاء حيث زاد اي زيادة على ما املاه به انظار المتاخرين واجلة القدماء فجاء بحمد الله عقدا مشتملا على فرايد اللالي لكل لفظ منه لقط درر المعاني الغوالي فبادر اذهان اذكيا الفضلا الاعالي وفي كل حرف منه للقلب العالي فرحي في اصطياد اصناف المعالي وكل نقطة منه لقطة نفيسة لارباب الهمم العوالي ظواهره مظاهر ازهار التحقيق وبواطنه مواطن اثمار التدقيق فلا عزو ان يجتهد في اكتسابها بفكر عميق يا ناظرا الى قلة بضاعتي وقصور باعتي لا تكن مستبعدا لهذا المنشور لنا فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء نسال الله ان يجعله معينا للطلبة في فهم دقايق كتابه وظهيرا للاجلة في علم حقايق خطابه وذخرا لهذا العاجز الذليل يوم لا ينفع مال ولا بنون وعملا مبرورا له اجر غير ممنون انه المنعم لكافة البرايا بكافة العطايا وخاصة الصفايا قال المص رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الحمد هو الثنا على الجميل الصادر بالاختيار وعلى ما له الاشتهار والصادر عن المختار نعمة كانت او غيرها والشكر هو الاتيان بما يفيد التعظيم على النعمة سوا كان ثنا او غيره فبينهما عموم من وجه حيث يجتمعان في ثنا النعمة ويتفارق الاول الثاني في ثناء

علي الفضيلة ويفارقه الثاني فيما سوى الثناء مما يفعل بالاركان والجنان
لافادة التعظيم للثاني اذا تمهد هذا فنقول افتتح كتابه هذا بالبسملة التي
لا افتتاح بها اجل افتتاح باسم الله المتعال ثم بالحمد البالغ اعلى درجات الكمال
من القول الدال علي انه تعالى مالك لجميع المحامد بالاستقلال لحمد غيره كالعارية
علي نحو موجباته من الفضايل والافضال اذ الكل منه واليه وليس لغيره الا
مظهرية لما بين يديه اقتداء بالكلام المجيد للعلام الحميد وعملا بما جاء به
السنة المشهورة لتاركهما من الوعيد واداء لحق شيء من النعم التي بذكرها
هذا المختصر استبقاء للعتيد واستيفاء للمزيد واختار قوله الحمد لله موافقا
للمنزل علي قوله الشكر لله تحسينا للبيان ببديع الاقتباس وتبيينا لاختصاصه
برب الناس اذ اختصاص الحمد لاختصاص موجبه يوجب اختصاص الشكر من
غير الانعكاس واختاره علي المدح تنبيها علي انه تعالى هو الفاعل المختار
علي ما عليه ارباب الملل الاخيار ولا يشكل الحمد علي صفاته تعالى لانها
مستندة الى المختار وان ليست بالاختيار او منزلة منزلة الاختياري
لاستقلال الذات فيها من غير مدخلية شيء من الاغيار ونصب الكتابة علامة
علي افتتاحه باقية علي مديد من صفحة الدهر الغير المتناهي اذا التيمن باسم الله
والافتتاح بحمده اجل منقبة بها التجليل يباهي وباجلة ايمة الدين واليقين
يضاهي ومع كون تلك الكتابة تلك العلامة علي الحمد الحميد شكر عظيم
لا يخفي علي شاكر رشيد لانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم وتمجيد الكريم الملهم
وجعلها جزءا من الكتاب الذي هو العبارات المفيدة للمقاصد المكتوبة
بين الدفتين علي ما هو المختار وهو نقوش الكتابة علي احتمال اما تماما
لان فيه الاكتفاء بالكلام وايماء للذكي الفهام ان الحمد والبسملة ايضا كسائر المذكورين
في ايجاب الحمد فيجب كل ذي منة عن اداء محامده بل شمه وكما يريبك فيما الغيث
مما الغيث عليك انه مبني علي جعل اللام في الحمد لله للاستغراق وقد جعله

العلامة

العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس فلا يوثق به لانه صرح بان في
هذا النظم دلالة علي اختصاص الحمد به تعالى فهو لا يتحاشى عن افادة
الاختصاص وانه يتحاشى فبناء علي قاعدة الاعتزال من ان العباد هم الخالقون
لافعالهم فالحمد علي افعالهم ليس حمد الله تعالى ونحن معاشر اهل السنة
نحالفهم بناء علي ان لا موثر الا الله تعالى فالمحامد ترجع اليه ولا تتعلق
في الحقيقة بما سواه علي انه قيل انما جعل التعريف للجنس دون الاستغراق
اما لبيان ان مدلول اللام هو الجنس والاستغراق من موجبات القراين
كما سيحقق في بحث التعريف واما لاختيار اثبات لاختصاص الافراد بجعل
اختصاص الجنس كناية عنه لانه ابلغ وما قدمنا ذلك من ان جملة الحمد
قول دال علي ما لكيته تعالى لجميع المحامد لابنائه في سلوك طريق الكناية وليس
بالصريح بل اختيارا للتصريح والله كالرحمن مختص بواجب الوجود لم يطلقا
علي غيره فيما بين المليين وغيرهم الا ان الله اسم هو قسيم من العلم والرحمن
صفة وقد اشتهر الذات في ضمن اسم الله بالاتصاف بجميع صفات الكمال
كالحاتم بالجود في ضمن هذا الاسم فهو يدل علي جميع الصفات علي سبيل
الاجمال ففي ذكره للحمد مزيد الاكمال فلذا اختير من بين الاسماء الحسنى المأثورة
فان شيا منها لا دلالة له عليه والمتصف بجميع صفات الكمال وما له من
النظاير والامثال ليست من الاسماء المأثورة علي انه لو قيل الحمد للخالق
او الرازق الى غير ذلك لاوهم ان علة ثبوت جميع المحامد له هي الصفة
المخصوصة قال الشارح المحقق قال الحمد لله تنبيها علي الاستحقاق
الذاتي اي الاستحقاق الغير المختص بوصف دون وصف ثم تعرض للانعام
بعد الدلالة علي استحقاق الذات تنبيها علي تحقق الاستحقاقين
وفيه نظر لان التنبيه علي الاستحقاق الذاتي لا يحصل بتعلق
الحمد باسم العلم لانه لا يدل علي علية الوصف ولو سلم فاستحقاق جميع المحامد او

لان الحمد القول الدال على الوصف بالجميل

اختصاص جنس الحمد به لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يختص الاستحقاق بوصف
دون وصف بل ذلك الاستحقاق بالنظر الى جميع الاوصاف وانما الاستحقاق
الذاتي لثبوت جنس الحمد فانه ثابت بالنظر الى اي وصف كان على ان تعليق
الحمد بلفظ الله لو افاد الاستحقاق الذاتي انما يفيده لان كل وصف لم يوجب
استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق الوصفي ايض فلا يستدعي التنبيه عليه
ذكر الوصف الخاص وايض ليس تعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام على ما يدل
عليه كلامه فان العلية المستفادة من التعليق باسم الذات هو علية الوصف
لثبوت الحمد لله والعلية المستفادة من التعليق بالانعام علية الانعام لانشا
الحمد اذ لو كان علة لثبوت الحمد لله تعالى لكان المعنى ان جميع المحامد ثابتة
لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته وتحقيق ذلك ان العلل المذكورة بعد
الانشاآت قد تكون علة للانشاء وقد تكون علة لما تعلق به الانشا
فعلى الاول الانشا معلل وعلى الثاني الانشا غير معلل وعلى الاول قوله على ما انعم
من جملة المحمود به وعلى الثاني خارج عنه محمود عليه وبهذا ظهر انه لا تنافي
بين جعل الانعام علة للحمد وجعله غير مختص بوصف دون وصف فنقول
تعرض للانعام لان الداعي الى الحمد تاليف هذا المختصر الذي هو من اثار الانعام
وقدم الحمد لانه مسند اليه في الحال وعامل في قوله لله في الاصل لان اصله حمدا
لله وهو من المصادر السادة مسد الافعال عدل الى الرفع للدلالة على الدوام
والثبات فرتبته التقدم حالا ومآلا وليكون اقتباسا على ما مر واما تاخير
لله في الكلام القديم فليتصل بما ذكره بعده مما يتعلق به قال الشارح وقدم
الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم في نفسه واورد
عليه ان الحمد مجموع قول القايل الحمد لله ولا اختصاص لكلمة الحمد بل اجزاء الجملة
متساوية بالنسبة الى الحمد ويمكن ان يدفع بان الحمد اختصاصا غير الجزئية
باعتبار صدق مفهومه على هذا الحمد على ما انعم تعليل لانشاء الحمد وعلى تعليلية

لحلو



كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي لما هداكم وما حرفية مصدرية
لا اسمية موصولة او موصوفة اما لفظا فلا احتياج الاسمية الى تقدير
العايد في المعطوف بتكلف اي وعلم به من البيان ما لم نعلم فيكون من البيان
بيان ما لم نعلم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور
وغيره او وعلمه من البيان وقت عدم العلم بان يكون ما لم نعلم مصدرا حينيا
لا للاحتياج في المعطوف هو عليه الى التقدير كما ذكره الشارح المحقق لان
احتياج النظم الى التقدير او التنزيل منزلة اللازم لا يندفع بجعل ما مصدرية
وما ذكره الشارح ايض ان التقدير في المعطوف متعذر لكون ما لم نعلم مفعوله
وجعله بدلا من الضمير تعسف وكذا جعله خبر مبتدا محذوف او مفعول
اعني فذهول عما ذكرناه واما معنى فلان الحمد على ما قام بالمنعم امكن من
الحمد على ما يتعلق به ما قام به من نفس النعمة اما لان دعوة النعمة الى حمد المنعم
لارتباطها به بواسطة الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط به بنفسه واما
لانه ادخل في الاخلاص لان النظر في النعمة على وصوله الى الحمد بخلاف الانعام
فان النظر فيه الى احضار كمال المحمود وللتجريد النظر عن شوب الالتفات
الى ما يصل اليه وللمبالغة في قصد النظر على الكمال لم يتعرض للمنعم به ثم بعد
الحمد على الانعام اراد الحمد على ما هو مدار الحمد من البيان تنبيها على ان الحمد
ايض مما يوجب الحمد لما يشتمل عليه من جلايل النعم فلا يكون الخروج عن عهدته
متعذرا فعطف على ما انعم ما اندرج تحته فقال وعلم من البيان ما لم نعلم
بطريق عطف الخاص على العام تنبيها على فضله على ما عداه من الانعام واراد
بما لم نعلم ما لم نعلم بوجه من الوجوه وذلك التعليم لا ينافي الامر الله فان
المعلم انما يعلم بوجه ما ما نعلم بوجه اخر فلا يكون ذلك تطويلا وقيل المراد
ما لم تكن نعلم اخذا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم اي ما لم نتفق وانا
بالعلم به ودفع التطويل لا يتم بمجرد اثبات فايدة رعاية السجع كما قيل او فايدة

صنعة الطباق ورعاية تناسب الاشتقاق لان هذه محسنات بديعية
ولا بد لدفع التطويل مما يدخل في اصل البلاغة وقوله من البيان
بيان لما نعلم قدم عليه لرعاية السجع وفيه ترك رعاية جانب المعنى
لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتاخر عن المبهم ليتمكن بالبيان
في النفس فضل تمكن ولا يرد ان رعاية السجع لا يقتضي تقديم البيان اذ
يمكن بان يقال وما لم نعلم من البيان علم لان فيه ايضا تاخير الفعل
على خلاف الاصل وايهام ان ما لم نعلم هو المحمود عليه ولا يخفى حسن البيان
وما فيه من براعة الاستهلال ثم اتى بالصلاة تكميلا للشكر اذ ورد
في الشرع من لم يشكر الناس لم يشكر الله واقتفاء لما علمنا الله من جعل
ذكره مقارنا لذكر نبيه في كلمة التوحيد فقارن بين حمد الله
وصلاة نبيه واظهارا لحاجة النبي اليه مع انه افضل المخلوقات
ومظهر خوارق العادات صيانة عن وقوع هذه الامة فيما وقع فيه
النصارى فقال **والصلاة** وهي من الله الرحمة وكلمة على متعلقة
بالنزول اي الرحمة نازلة **على سيدنا** اي سيد خير الامم او البشر او المخلوقات
وعلى كل تقدير يفيد سيادته لجميع المخلوقات **محمد** اي من حمد كثيرا اشتق
له من الحمد اسمان احدهما يفيد المبالغة في المحمودية والاخر المبالغة في
الحامدية وهو احمد واشتهر من بين الاسمين الاول اكثر اشتهار وخص
به كلمة التوحيد لانه انسب بما له من مقام المحبوبية ووصفه
بقوله **خير من نطق بالصواب** على المذهب الراجح من تفضيل خواص
البشر على خواص الملك والمراد بالصواب ضد الخطا فاما ان يراد به
الصواب في التكلم وعدم الخطا فيه فصاحة وبلاغة وهو انسب بالمقام
واما ان يراد به مطابقة النطق وبراءته عن الكذب وفيه مسئلة
عصمة النبي عن الكذب واختار الوصف به لانه مما وصف الله تعالى به

الملائكة

الملائكة المقربين حيث قال وقالوا صوابا ثم فضله ثانيا على الانبياء صريحا بقوله
**وافضل من اوتي الحكمة وفصل الخطاب** يحتمل العطف على اوتي
الحكمة فيكون جملة فعلية كما يحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد
وهو الحكمة ولم يتحاش من حديث لا تفضلوني على موسى ومن حديث لا تفضلوني
على يونس بن متى لان المذهب انه افضل الانبياء وكل نهي ورد في الاحاديث
عن تفضيله مؤول تكلف تاويله في شروح كتب الحديث واختيار الايتاء على
من له الحكمة ومن جاء بالحكمة تنبيها على انه من عند الله لا من عند نفسه وترك
الفاعل لانه متعين والحكمة العدل والعلم والنبوة على ما في القاموس
وفسرها الكشاف بعلم الشرائع وفصل الخطاب بمعنى الخطاب الفاصل
بين ما قصد به وغيره بكمال وضوحه فيما قصد به او الخطاب المفصول
المتميز عن غيره كذلك او الخطاب الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب
المفصول المتميز عن غيره بحيث لا يشتبه بكلام البشر لاعجازه فيكون
اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة الى النبوة في وجه وجمعا بين
المدلول والدليل في وجه وبين العلم وحسن التعليم والتبليغ في وجه
**وعلى** اعاد كلمة على ردا على الشيعة ان جمع الال مع الرسول في الصلاة
بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين اله **آله** اصله اهل بدليل
اهيل خص استعماله في الاشراف ومن له خطر بمعنى انه لا يستعمل الا فيمن هو
اهل للاشراف وكانه بحسب الدين او الدنيا قال صاحب الكشف بناء في تصغيره
لاختصاصه بالاشراف وكانه يريد انه بعد الاختصاص لم يصغر لما انه بحسب
الوضع للتحقير وما روي عن الكسائي انه سمع اعرابيا يقول اهل واهيل وآل
واويل كان قبل التخصيص فاهيل ليس تصغيرا الا للاهل لا للآل فما عرض
به من ان الشرف بحسب ما اضيف اليه لا ينافي التحقير بحسب نفسه وان
التصغير يكون للتعظيم وما يمكن ان يورد من ان التصغير للمنقول يصح ان

تقلب خ

واختار خ مولف

يكون قبل التخصيص مندفع لانه تنبيه على عدم تصغير الآل بعد التخصيص
وبيان سره على ان التصغير يكون لتحقير الشيء في مفهوم ما صغر نحو الرجيل
تحقير في الرجولية فتصغير الآل يكون لتحقير في الالية فلا يناسب في لفظ
يقصد به شرف الالية ويجي الآل بمعنى الاتباع فلو حمل على اهل بيت النبي
عليه الصلاة وعلى الاصحاب لادا حقوقهم علينا لانهم وسايط بيننا
وبين الرسول كما ان الرسول واسطة بيننا وبين الله تعالى ولو اريد به
الاتباع يكون اقتدا به عليه السلام في الدعا للامة فان امر امته كان جل
همته ويكون ذكر الاصحاب المشتمل على اهل البيت تخصيصا بعد التعميم
لشرفهم **الاطهار** نقل الجوهري كون الافعال جمع فاعل فلذا قال المثل
المشهور لجناؤها ابناؤها اي جماعة جنوا على الدار بهدمها هم الذين
بنوها اظنه تحريف جناتها بناتها فلذا قيل جمع طهر مصدرا مستعملا
في الطاهر مبالغة لكن يتجه عليه انه ينافي ما في الكشاف ان الحرض في قوله
تعالى تكون حرضا او تكون من الهالكين يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر
والمونث لكونه مصدرا وفي القاموس طهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهير
والجمع اطهار **وصحابته** هو في الاصل مصدر كالصحابة بالكسر يستعمل الان
في الرفقا والمراد اصحاب الرسول وهم الذين طالت صحبتهم مع النبي مسلمين
وقيل تشترط الرواية وقيل هم مسلمون راوا النبي صلى الله عليه وسلم **الاخيار**
في القاموس جمع خير مخففا او مشددا على وزن سيد بمعنى كثير الخير في
الدين والصلاح والمخفف في الجمال والحسن وكانه لهذا الاعتبار قال
الشارح جمع خير بالتشديد فان المناسب هو المدح بالدين والصلاح لا بالحسن
والجمال وليس جمع خير اسم تفضيل وان كان يلايم وصف الاصحاب به ما روي
عنه صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم خير لا يتغير لان م
في التانيث والجمع والتثنية على ما في الصحاح وقال القاموس اذا اردت

التفضيل

التفضيل تقول فلانة خيرة الناس وفلانة خير الناس **اما** التفصيل مجمل سابق
مع التاكيد لمضمون الجزا وقد تستعمل لمجرد التاكيد كذا في الرضي فمعنى هنا للتاكيد
وتصحيح التفصيل هنا بتمحلات في التقدير خال عن التفصيل **بعد** اي بعد
الحمد والصلاة هذا هو المشهور في هذا المقام ونظايره والحق بعد البسملة
والحمد والصلاة والمقصد منه تذكير ابتدا تاليفه بهذه الامور المتبركة ليكون
مع التبرك والتيمن ان الشروع غير ذاهل عنها فيزيد في التيمن والتبرك
والفضل لان ما سبق انشا آت وما سياتي اخبار وتحقيق كلمة اما وبعد
اغنانا عنه قطع مسالك معرفتهما واعراب علم اخر عنه فلا يناسب قصد المسالك لمعرفتهما خ
نحوه هنا **فلما كان** لما لوقوع امر لوقوع غيره بحيث يكون وقوع الثاني مع
الاول لمعية المسبب مع السبب المقتضي فيلزم من ذلك اتحاد زمانيهما وهل المقتضي خ
الزمان مدلوله فيكون اسما كما ذهب اليه ابن السراج وابو علي وابن جني
ورده ابن خروف بصحة لما اسلم دخل الجنة واجيب بانه مبني على المبالغة
وكلام سيبويه محتمل حيث قال لما لوقوع امر لوقوع غيره وانما يكون مثل
لو فانه يحتمل القصد الى انه مثل لو في المضي وفي عدم العمل والقصد
الى انه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم الشارح بكونه اسما
وجعل كونه حرفا وهما وبالجملة يليه ماض محققا او مقدرا لفظا او معنى
وجوابه ايضا يكون ماضيا وربما يكون مقرونا بالفا بالاتفاق واختلف في وقوع
جملة اسمية مقرونة بالفا او اذا الفجائية وفعلا مضارعا وان تشهد بالكل
علم م القران **علم البلاغة** اي علم الغرض من تدوينه تحصيل البلاغة وهو المعاني
الذي الغرض منه تحصيل ملكة تادية المعاني الزايدة على اصل المراد على وجه
الصواب وعلم البيان الذي الغرض منه ملكة تادية المعنى الواحد بطرق
مختلفة على وجه الصواب واما ما سواهما مما يتوقف عليه البلاغة فالغرض من
تدوينها تادية اصل المعنى على وجه الصواب ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام

**وكذا** المراد بعلم **توابعها** علم دوّن لمعرفة توابع البلاغة فلا يرد انه لو اريد
بعلم البلاغة العلم كان عطف و توابعها عطفا على جزء العلم ويكون ضمير توابعها
راجعا الى جزء العلم وان اريد المركب الاضافي فان جعل بمعنى علم يتعلق بالبلاغة
دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة وان اريد علم له مزيد اختصاص بالبلاغة
فليس له ضابطة تقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي **من**
**اجل العلوم قدرا** تمييز اما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون اصله من اجل
قدر العلوم واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون اصله ولما كان علم
البلاغة و توابعها من قدر اجل العلوم وعلى التقديرين لا بد من تقدير
مضاف في علم البلاغة ومن تقدير معطوف عليه اي لما كان قدر علم البلاغة
وسره من اجل قدر العلوم وادق سرها والقدر كالفرس والخيل المقدار
**وادقها سرا** هو ما يكتم او لب الشيء وانما جعل علم البلاغة و توابعها من
اجل العلوم قدرا لانه اراد تفضيل كل واحد من افراد علم البلاغة وعلم توابعها
وهي ثلاثة علم المعاني والبيان والبديع فلا يصح جعل كل اجل جميع العلوم
والا لزم تفضيل على نفسه بل لا بد من اعتبار الثلاثة طائفة هي اجل العلوم
وجعل كل واحد منها فيستقيم جعل كل اجل ما سوى الثلاثة وحينئذ
يتجه ان كلا منهما ليس اجل من شيء من اصول الشرع وفروعه فيجاب بان المراد
بالمفضل عليه العلوم العربية كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية
وهذا هو الجواب الحق واما ما قاله الشارح المحقق من انه لا حاجة الى التخصيص
لانه لم يجعله اجل العلوم بل من طائفة هي اجل العلوم ولا يلزم منه كونه اجل
من جميع ما سواه ففيه انه حكم بعلم هذا العلم درجة يعتد بها مزيد اعتداد
فيما بين العلوم العربية لانه يجوز ان لا يكون اجل من شيء منها ولا يكون
اجل الا من واحد منها وكذا ما قاله من ان هذا ادعاء منه وكل حزب بما لديهم
فرحون فالفرح به بدعي ولا يبالي بمخالفة الواقع فيه ان اهل الملل ايفرحون

يجتح



بشيء بحيث يدعون تفضيله على علم الدين على ان قوله لا حاجة الى التخصيص
يشعر بان الظاهر الاطلاق وقد عرفت ان الظاهر من اطلاق ارباب العربية
التخصيص وان الاسناد لا دليل عليه يشعر بانه ليس ادعاء الا ان يقال انه صورة
اسناد لا ترويجا للادعاء وح لا يناسب المنازعة في مقدمات الدليل ولا يحتمل
مؤنة التوجيه لدفعها **اذ به يعرف** معاشر مكتسبي السليقة فلا يرد ان
العرب تعرف بالسليقة من غير علم البلاغة و توابعها وقال الشارح اراد الحصر
الاضافي اي به يعرف لا بغيره من العلوم **دقائق العربية** اي اللغة العربية
او العلوم العربية **واسرارها** وهي ادق الدقائق والاسرار فيكون ادقها سرا
وانما قدم بيان كونه ادق العلوم سرا لان ما ذكره في بيان كونه اجل العلوم قدرا
انما ينكشف بما ذكره في بيان كونه ادق العلوم سرا **ويكشف** على صيغة المجهول
معطوف على يعرف على صيغة المجهول مشارك له في الظرف المقدم اي به
يكشف ولا يصح ان يكون على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة
فيكون في تقدير اذ يكشف علم البلاغة عن وجوه الاعجاز اسرارها لانه وان
يغنيك عن تصحيح الحصر المنتقض بالكشف بالسليقة والكشف بعلم الكلام
فانه اثبت فيه اعجازه بالبلاغة لكنه يمنع عنه وجوب نصب الاستار حتى
لتوقف مصلحة السجع على رفعه وح تصحيح الحصر اما بالنسبة الى السليقة
فقد عرفت واما بالنسبة الى الكلام فاولا بان المراد الحصر بالنسبة الى غيره من
العلوم العربية اذ حققنا ان الدعوى كونه اجلها لا اجل جميع العلوم وثانيا
بان كشف الكلام لا يتم بدون هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف بالذوق المكتسب
منه وليس مدركه الا الذوق لكونه معجزا لا يعرف بالتحقيق الا بهذا العلم
**عن وجوه الاعجاز** اي عن اسباب الاعجاز وهو ما يراعيه المتكلم في كلامه
من المزايا والخصوصيات فبمعرفة هذه الوجوه ورعايتها يحصل ذوق يدرك
به ان القران خرج عن ان يتمكن البشر من الاتيان بمثله فمعرفة الوجوه تحصل

بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز لا تمكن بالكشف عنه بل بالذوق المكتسب من
كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز
ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد انه ينافي ما ذكره المفتاح انه لا يمكن كشف القناع
عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما يصرح به المفتاح حيث يقول
اعلم ان شان الاعجاز امر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن
تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس
الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه
متلثمة ربما تيسر اماطة اللثام عنها لتجلي عليك واما نفس وجه الاعجاز فلا
هذا والشم لما لم يفرق بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف
على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بان المراد بكشف الاستار معرفة
الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع عن الاعجاز عدم امكان وصفه ومنهم
من قال معنى قول المص انه يكشف بهذا العلم عن وجوه الاعجاز لو احيط
بهذا العلم وحكم المفتاح بامتناع الكشف لامتناع الاحاطة فلا تنافي وليس
بشي لانه لا يمكن وصف الاعجاز وبيانه للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق
فلو كان ممن يوصف له صاحب هذا الذوق فهو مدركه بالذوق لا بالوصف
والا فلا يدرك بالوصف على ان المص بيان جلالة العلم بجلالة غايته
فاذا لم تحصل تلك الغاية لاحد فاية فايدة في بيان تلك الغاية له
ثم هذا دليل قوله اجل العلوم فقد ذكروا جهات شرف العلم ثلاثة لا بعد وها في
اعتبارهم شرف الموضوع وشرف المسايل لكونها يقينية وشرف الغاية فلا
شرف للعلوم الظنية باعتبار المسايل اذا عرفت هذا فملخص الدليل ان
علم البلاغة يعرف به الاعجاز فهو اجل موضوعا عن ساير العلوم العربية واجل
غاية اما الاول فلانه باحث عن اللفظ العربي البليغ من حيث يتعلق به
الاعجاز واللفظ البليغ من هذه الحيثية اشرف من اللفظ العربي العاري



عن هذه الحيثية وهو موضوع ساير العلوم العربية واما الثاني فلان غايته
التصديق بجميع ما جاء به النبي على ما قيل او التصديق بان القران كلام الله
وهو اجل من غايات ساير العلوم العربية وبهذا ظهر ضعف ما قال الشم
المحقق من انه معلوم علم البلاغة ان القران معجز وهذه وسيلة الى تصديق
النبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جاء به ليقتفي اثره فيفوز بالسعادة الدنيوية
والاخروية فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات وغايته
من اشرف الغايات لان معرفة ان القران معجز غاية هذا العلم وليس منه ولا
شرف لهذا العلم باعتبار مسايله لانه ظني **في نظم القران اسرارها** نظم
القران تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه
العقل بخلاف نظم الحروف فانه توالي بها من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو
قيل مكان ضرب ربض لم يخل بنظم الحروف وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ والا لما كان
للطايف العلمين مدخل فيه لانها لا تتعلق بنفس اللفظ فلذا اختار النظم
على اللفظ ولان فيه استعارة لطيفة متضمنة لجعل كلمات القران كالدرر
كذا في الشرح وفيه اولا ان النظم ليس بمجرد تاليف كلماته على الوجه المذكور
بل يكون تاليف اجزايها ايضا ولا يتم بدون تاليف جملة ايضا كذلك اذ النظم
كما يتعلق بكلام واحد يتعلق بكلامين او اكثر فالصواب والنظم تاليف
اجزايه الخ وثانيا النظم يتحقق بمجرد ترتيب المعاني من غير تناسق الدلالات اذا
لم يكن في الكلام لفظ مجازي كما في سورة قل هو الله احد وثالثا انه لولا الداعي
الى ذكر النظم لقيل عن وجوه الاعجاز في القران اذ لا داعي الى ذكر اللفظ فالداعي
ليس لترجيحه على اللفظ بل الترجيح ذكره على تركه **وكان القسم الثالث
من مفتاح العلوم** سمي كتابه بمفتاح العلوم لانه مفتاح للعلوم النسعة التي
اشتمل عليها من الصرف والنحو والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع والقوافي
والعروض والمنطق او لانه مفتاح للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن

بها من تحصيل تلك العلوم وجعلها مفتاحا لها اشارة الي ان فيض العلم من الفياض
الوهاب وان الكتاب ليس الا لفتح باب فيضه لاولي الالباب الذي صنفه الفاضل
العلامة ابو يعقوب يوسف السكاكي تغمده الله بغفرانه في التعبير
عن جعله مغفورا بتغمده بالغفران اشارة لطيفة الي تشبيهه بالسيف القاطع في
حدة القريحة اعظم خبر كان والعظيم فوق الكبير كما ان مقابله اعني الحقير دون
الصغير الذي يقابل الكبير صرح به الزمخشري في تفسير ولهم عذاب عظيم ما صنف
فيه من الكتب المشهورة بيان لفاعل صنف وفي ذلك البيان مزيد مبالغة في نفعه
اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانة عن تهمة الكذب اذ دعوي الاطلاع علي
جميع ما صنف فيه ودعوي اثبات النفع العظيم لجميع ما صنف فيه بعيدة عن
مظنة التصديق وانما جعلنا البيان للضمير دون ما كما في الشرح لان البيان
حال من المبين وما صنف مضاف اليه وليس فاعلا ولا مفعولا لكن في مقارنته
زمان الاشتهار لزمان التصنيف نظر يحوج دفعه الي تكلف وجعل القسم
الثالث كتابا وهو من بعض الكتاب ايضا يستدعي تكلفا نفعا لا بد من اعتبار
مضاف اي لما كان نفع القسم الثالث اعظم منافع ما صنف فيه فنفعا اما تمييز
عن نسبة كان الي القسم الثالث فتقدير المضاف في ما صنف فيه واما عن نسبة
اعظم الي ما صنف فيه فتقديره في القسم الثالث وكانه مراد الشارح حيث قال تمييز
من اعظم وجعله تمييزا عن المشهورة بعيد وان كانت اقرب الي المشهور نفعها
وبين كونه اعظم نفعا بكونه جامعا للثلاثة امور كل منها مشتمل علي عظم نفع
لا بكل من الثلاثة كما يشعر به كلام الشارح حيث جعل قوله واتمها تحريرا في قوة
ولكونه اتمها تحريرا وقوله واكثرها للاصول جمعا في تقدير ولكونه اكثرها للاصول
جمعا اما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما حسن الترتيب يوجد
كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب واما كون تمام التحرير سببا فلانه اذا خلا
عن الزوايد وما لا نفع فيه لم يكن للناظر فيه تضييع وقت ويكون خالص النفع

فبنفع

صنفنا صنفنا ... بالتكا ... الاولى جعل الباب

فاعل ... مفعول ما لم يسم ... صنف ... لان ... السكاكي في ان لضمير ... باعتبار ... فتامل ... فلا ... يحتمل اصلا



فيعظم نفعه واما كون كثرة الجمع للاصول سببا فظ واعلم ان قوله وكان القسم
الثالث الي قوله نفعا فقرة يعادلها قوله لكونه احسنها ترتيبا واتمها
تحريرا واكثرها للاصول جمعا فقد بعد من قال الاولي ان يقول اعظم ما
صنف فيه من الكتب المشهورة نفعا لكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كلاما
مسجعا ويكون قوله لكونه احسنها ترتيبا واتمها تحريرا مشتملا علي صنعة الموازنة
والترتيب جعل كل شيء من المجموع في مرتبته والتحرير جعل الشيء حرا استعير لاخذ الخلاصة
واظهارها فان الكلام المقتصر علي الخلاصة منزه عن ذل الاشتمال علي الحشو فكانه
حرر بالتحرير وكون الكتاب اتم تحريرا عبارة عن كون لطايفه المحررة اكثر من
محررات اخر فلا يرد ان التحرير لا يجامع الاشتمال علي الحشو فلا يتصور فيه النقصان
حتي يجعل محررا اتم تحريرا من اخر لان الكلام المحرر لا يجامع الاشتمال علي الحشو بخلاف
الكتاب المحرر فانه عبارة عما حرر فيه شيء ومن لم يفرق بين الكلام المحرر والكتاب
المحرر فسر الاتم تحريرا بالاقرب الي التمام وقوله لكونه احسنها ترتيبا واتمها تحريرا في
تقدير لكون ترتيبه وتحريره احسنها ترتيبا اي احسن ترتيبات الكتب واتمها
تحريرا اي اتم تحريرات الكتب ففي الكلام حذف مضاف ومعطوف وقد فصل مثله
فاجمل معرفته وجمع الاصول مقدم علي الترتيب لانه اخر رعاية للسجع والمراد
بالاصول اما الشواهد لانها اصل القواعد واما القواعد لان الاصل جا مرادفا
للقاعدة وقوله للاصول متعلق بجمعا قدر وفسر بجمعا علي نحو وان احد من
المشركين استجارك فقوله جمعا عطف بيان للتمييز المحذوف وذلك لان
النحاة لم يجوزوا تقديم معمول المصدر عليه لانهم جعلوا علة لتاويله بان مع
الفعل ومعمول فعل ان لا يتقدم عليه لان ان ومدخولها كحروف كلمة شرط الترتيب
فيها فكما لا يجوز تقديم بعض حروف الكلمة علي بعض لا يجوز تقديم شيء من مدخول
ان عليه ولذا اولوا كل معمول مقدم علي المصدر بانه معمول ما يفسره المصدر
وفيه انه تكلف جدا مع ضعف الداعي اليه لوجهين الاول ما قال المحقق الرضي

جعل

انا لا نسلم ان المول بالشي حكمه حكم المول به مطلقا ويويد بان ان مع الفعل لابد له
من فاعل ولا يخلو عن الدلالة على زمان والثاني ما ذكره الش المحقق انا لا نسلم
ان المصدر عند العمل في الظرف يحتاج الى جعله في تاويل ان مع الفعل لان الظرف
يكفيه رايحة الفعل لان له شانا ليس لغيره لتنزله من الشي منزلة نفسه لوقوعه
فيه وعدم انفكاكه عنه ولهذا اتسع في الظروف ما لم يتسع في غيرها لكن فيما قاله
الرضي نظر لان تاويل المصدر بان مع الفعل ليصلح للعمل بتضمنه الفعل فيجب
ان يكون حكمه في العمل حكم هذا الفعل او دونه ولا يثبت له عمل لا يتمكن هذا
الفعل منه فالحق جواز تقديم الظرف على عامله المصدر كما جوزه الرضي وان لم
يكن لما جوزه فتامل لكن في كون قوله للاصول ظرفا نظر لانه مفعول به زيد
فيه اللام تقوية للعامل ولكن يوهم ان المذكور بعده لدفع توهم نشا من السابق
لان وصف القسم الثالث بما وصفه يوهم انه مصون عن العيوب وليس كذلك
بل المذكور تتمة الشرط اذ سبب تاليف مختصر يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل
على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد امور ثلاثة كون علم البلاغة وتوابعها
موصوفة بما وصف به وكون القسم الثالث كما وصف وكونه غير مصون عن الامور
المذكورة والاوضح **وكان غير مصون** اي غير خال عبر عن عدم الخلو بعدم
الصيانة تنبيها على جلالة قدر السكاكي واشعارا بان اشتمال القسم الثالث
على الحشو والتطويل والتعقيد لم يكن لعجزه بل المسامحة وعدم احتياطه
**عن الحشو** هو فضل الكلام على ما في القاموس **والتطويل** وهو جعل الكلام
مطولا بذكر فضل فيه فالحشو لغو فيه والتطويل عيب يحدث في الكلام المفيد
بذكر الحشو فيه وفرقا اخر بينهما بحسب الاصطلاح يجي لكن حملناهما على اللغة
لان مبنى الخطب على الاوضاع اللغوية لانه خطاب قبل معرفة الاصطلاح
والشروع في تحصيله **والتعقيد** وهو كون الكلام مغلقا يعسر تحصيل معناه
**قابلا للاختصار** لما فيه من التطويل والفرق بين الاختصار والايضاح والتجريد

بجعل

بجعل الاختصار مقبولا والاخرين محتاجا اليهما غير ظاهر ولو اريد بالتطويل
جعل الكلام مطولا من غير اشتماله على الحشو مع امكان اداء المقصود باقصر منه
واوضح فلم يكن فيه مواخذة الا بترك الاولى يكون لتخصيص الافتقار بالايضاح
والتجريد وجه **مفتقرا الى الايضاح** الالطف الى التلخيص **والتجريد** لما فيه
من الحشو اخره مع تعلقه باول ما ذكر للمحافظة على السجع **الفت مختصرا** جواب
لما والتسبب عن الشرط المذكور تاليف كتاب في المعاني والبيان والبديع
يتضمنها فيه خاليا عن عيوبه اذ كمال هذه العلوم الثلاثة يقتضي تاليف
كتاب فيها وكمال المفتاح واشتماله على عيوبه يقتضي تضمين ذلك الكتاب
ما فيه خاليا عن العيوب فلذا قال الفت مختصرا ولم يقل اختصرته والقول
بان اختصرته اخصر منه وهم لانه لو قال اختصرته لوجب ان يقول اختصرته
بحيث **يتضمن ما فيه من القواعد** ولا يخفى انه من تتمته ودواعي تاليف
مختصر كذا انه كان عنده فوايد مختص لم يسبقه لها احد فكان الانسب
ان يضمه الى ما ذكر في الشرط بان يقول لما كان علم البلاغة وتوابعها كذا
وكذا وكان المفتاح كذا وكذا واجتمع عندي فوايد كذا وكذا الفت مختصرا
يتضمن ما فيه الى اخر ما ذكره والقاعدة قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات
موضوعها بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو ضمت مع صغرى سهلة الحصول
افادت حكم جزئي منها سميت قاعدة لانها اساس معرفة احوال الجزئيات وكثيرا
ما يتسامح فيعرف بحكم كلي الخ تعبيرا للقضية باشرف اجزائها ولا يخفى ان قوله
يتضمن كقوله **ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد** يدل
على ان صيغ الماضي مستعارة للمعنى الاستقبالي تفاولا والشاهد جزئي
لموضوع القاعدة يصلح لان يذكر لاثبات القاعدة والمثال جزئي لو يصلح
لان يذكر لايضاح القاعدة وهذا هو المراد بقولهم المثال جزئي يذكر لايضاح
القاعدة والشاهد جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة ولذا قيل الشاهد

لخصر والظاهر ان الشاهد كالمثال لا يختص بالكلام العربي كما يستفاد من كلام الشرح
حيث قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه من التنزيل او كلام
من يوثق بعربيته فان قلت يستفاد من قوله يحتاج اليه من الامثلة
والشواهد ان القاعدة تحتاج اليهما واذا كان الشاهد لخصر فتنتد فع
الحاجة اليه فلا يحتاج اليهما قلت الاحتياج اليهما لا ينافي الاحتياج
الى واحد له حيثيتان ولم آل من الالو كالنصر والالو كالعتو والالى كالغني
بمعنى التقصير جهدا اي لم ابذل اجتهادي واستفراغ طاقتي او لم يعجز فان
التقصير عن الشيء يكون بهذا المعنيين او من الالو كالنصر والالو كالعدو بمعنى
الترك اي لم اترك اجتهادا كذا ذكره في القاموس وقد اثبت الشارح لا مو متعديا
الى مفعولين لقولهم لا آلوك جهدا فجعله بمعنى المنع والظاهر انه من قبيل
الحذف والايصال والاصل لا آلو لك جهدا اي لا اترك في تحقيقه متعلق بالجهد
او الواو والضمير راجع الى ما فيه وما يحتاج اليه ويعلم عدم تقصيره في حق
ما اضاف اليه مما اختصر به بالطريق الاولى المختصر وتهذيبه اي تنقيحه
وترتيبه ترتيبا اقرب تناولا اي اخذا وهو في الاصل مد اليد الى الشيء
ليوخذ من ترتيبه اي السكاكي او القسم الثالث او المختصر وحمل تعليلية
واقرب تناولا حال من المفعول اي حال كونه اقرب تناولا من القسم الثالث
من اجل ترتيبه ولم ابالغ في اختصار لفظه الظرف اما قيد للنفي او المنفي
والمال واحد وفائدة التقييد الاشارة الى انه بالغ في اختصاره بالتجريد
عن التطويل لكن قوله تقريبا لتعاطيه وطلبا لتسهيل فهمه على طالبيه
تعليلان للنفي وليس النفي نفي المعلل اذ لا وجه لقصد ان الاختصار لتقريب
التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين ترك بل لو كان في الاختصار تقريب
التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان يلتزم وهذا غير مراد به الشارح من انه
على اصل الشيخ ان نفي كلام فيه قيد يرجع الى القيد ويستدعي ثبات الاصل فيكون

المعنى

المعنى ان المبالغة في اختصار لفظه تحققت لا لتقريب تعاطيه وطلب تسهيل
الفهم على طالبيه وليس الامر كذلك والعامل في علة النفي كالعامل في علة
المنفي الفعل المنفي والفرق بالنفي قبل التقييد او بعده الا يرى ان العامل
في المفعول به في لم اضرب زيدا على الوجهين هو الفعل لا معنى النفي فما في الشرح
انه يجب تاويل لم ابالغ بالفعل المثبت اي تركت المبالغة حتى لو لم يؤول لكان
المعنى على نفي التعليل سقيم عليل وعلى ما ذكرنا من الفرق التعويل والله الهادي
الى سواء السبيل وانما علل ترك المبالغة في اختصار اللفظ لان الاختصار في
المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والمسابقة فيه مما يجري فيه
غاية الامكان فنفي المبالغة بالتعليل تمنعه عجزه في مقام البيان عن التعليل واما
عدم التقصير في التحقيق والتهذيب والاتيان باحسن الترتيب فمقبولات
لانفسها لا يستدعيان داعيا فمن جعل التعليلين محتملين لكونهما متعلقين
بجميع ما ذكر او منقسمين اليه على ترتيب وغير ترتيب فكان جواد فهمه مضطربا
محتاجا الى تاديب قال الشارح المحقق ولعمري لقد افرط المص في وصف القسم
الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا حيث صرح به اولا ولوح به ثانيا
وعرض بوصف مختصره بانه منقح سهل الماخذ اي لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد
بان في القسم الثالث ذلك اقول لعل المبالغة ليست لترتيب المفتاح بل لقصد
شروعه في التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر عنه يحتاج الى المبالغة
في تحققه واضفت الى ذلك من القواعد والامثلة والشواهد فوايد
جمع فايدة وهي ما اكتسبت من علم او مال عثرت اطلعت في بعض كتب
القوم عليها نبه باضافة البعض انه ماخذ فوايده كتب مبهمة لا يطلع عليها
الا المتميز في التتبع فقد اشار في هذه الفقرة الى كمال تمادسته كما لوح بقوله
وزوائد لم اظفر في كلام احد بالتصريح بها ولا بالاشارة اليها الى
فطانته ترغيبا في توقيركتابه بهذا لانه وجد شرايط الكمال وهو الممارسة

والفطانة ولتسمية الملتقطات من كتب القوم فوايد ظاهرة ولتسمية مخترعات
خاطره زوايد اما تواضع في الغاية حيث جعلها مستغني عنها واما مبالغة في كمالها
حيث جعلها زوايد في الفضل علي فوايد **وسميته تلخيص المفتاح** لانه تبيين
المفتاح باعتبار تعقيداته وتخليصه وجمع خلاصته باعتبار حشواته وتطويلاته
والتلخيص علي ما في القاموس **وانا اسال الله تعالي** قدم المسند اليه اما للتخصيص
اظهار الوحدته في هذا الدعاء وعدم مشارك له فيه بالتامين ليستعطف
به كانه قال في اثنا السوال الهي اجبني وارحم وحدتي وانفرادي عن الاعوان
او ليبنيه علي انه محسود اهل الزمان حتي لا يساعده احد في سواله واما
لتقوية الحكم لان كونه سايلا النفع به من محض الفضل من غير ان ينظر الي
استحقاق كتابه الانتفاع بعد اطرابه في وصف كتابه بما يوجب الانتفاع
به مظنة للانكار فاندفع ما ذكره الشارح المحقق حيث قال لا يعرف لتقديم المسند
اليه هنا جهة حسن اذ لا مقتضي للتخصيص ولا للتقوي علي انه يكفي كون الاصل
التقديم ولا مقتضي للعدول عنه جهة للحسن واما قوله فكانه قصد الي جعل
الواو للحال فاني بالجملة الاسمية فعليه انه لا بد من بيان داع الي الحال بالواو
حتي تتم النكتة واما ما قيل انه لا بد من بيان داع الي الحال ومرجح له علي
المعطوف فعليه انه يكفي داعيا بيان انه جعل جميع ما صدر عنه مقارنا
لحال التضرع الي الله تعالي ثم يتجه ان الظاهر ان جملة انا اسال الله انشا الطلب
فلا تصلح للحال **من فضله** حال من **ان ينفع به** وفي قوله **كما نفع باصله**
تعريض لطيف بالمفتاح بانه نفع به مع تجرده عن استحقاق النفع به **انه**
**ولي ذلك** اي متولي النفع به من غير استعداده النفع به اذ لا يتوقف فيضه
علي الاستعداد كما هو مذهب اهل الحق **وهو حسبي** اي محسبي وكافي ولا
حاجة لي في مسئولي الي استعداد ثانيا ليفي له فلا يرد ان الانسب وانقد ثنا لك
لبلاية قوله وهو حسبي لانه تحصل الملايمة بسلب الحاجة الي استعداد المولف

ونعم

هو التبيين والشرح و التلخيص

**ونعم الوكيل** يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما يتوقع بعده فاما ان يقدر
بعده الممدوح اي ونعم الوكيل هو حذف للعلم به كما في قوله تعالي نعم العبد اي
ايوب وح ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل علي احد القولين يلزم عطف
الانشا علي الخبر وليس لشي منهما محل الاعراب والاستدلال بالانشا ان المعطوف
عليه مما استدل به علي انه يجب ان يسال الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله
تعالي وان كان تمام الجملة نعم الوكيل هو علي القول الاخر فاما ان يكون نعم
الوكيل خبرا بلا تاويل كما يقتضيه كونه للمدح العام فيكون من عطف الانشا
علي الخبر كذلك واما ان يكون هو ولا بجملة خبرية متعلق خبرها جملة
انشائية اي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون لانشا المدح العام وهو سلوك
في غير مسلك الفهم واما ان يعطف علي حسبي فيكون الممدوح هو المتقدم
ونظيره ما صرح بجوازه صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فيلزم الخبر الا
بالانشا واما ان يكون متعلقه المحذوف اي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون
هناك انشا مدح ولا محيص الا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله ان الثمانين
وبلغتها او عاطفة بتقدير المعطوف عليه اي نعم الولي ونعم الوكيل حذف
لانسياق الذهن اليه من قوله انه ولي ذلك لما فرغنا عن شرح الديباجة
حان ان نشرع في شرح المقصود متوكلا علي الفياض المحمود متوسلا بتوفيقه
لبيان مفصول المقاصد موصول الفوايد منقح عن الفضول مقتصر علي المحصول
موفر لفوايد العوايد مقدم للمقدمة خاتم بالخاتمة محيط بالفنون فنون من
بديع البيان لها لا لان مفنون سايلا متضرعا قابلا اتم كلا النعم وانفع به
اذا تممت **اعلم** ان المص رتب الكتاب علي مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة
كما سنبينه لك في الخاتمة فخاتمة كتابه مناسبة لما تحته في ما لبست من
المقاصد ووجه الضبط ان المذكور فيه اما ان لا يكون من المقاصد فان كان
من حقه ان يتقدم علي المقاصد فهو المقدمة وان كان من حقه ان يتاخر عنها

قوله لانه ما كان المخصوص مبتدا
لا بد له وخبر المحذوف

لكونها مكملة لها متممة اياها في الخاتمة واما ان يكون من المقاصد فان
كان للاحتراز عن الخطا في تادية المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز
عن التعقيد فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين وهو
الفن الثالث يقال دليل الحصر استقرائي قابل للمنع بدفعه الاستقرا فلا فايدة
في الاتيان به ويدفع بان المنع يندفع عما سوي القسم الاخير وينحصر عليه
فلا يحتاج لدفع المنع الا الي استقرا القسم الاخير ففيه فايدة تقليل مونة
الاستقرا وفيه نظر والحق ان ما ذكر في صورة الدليل ليس لاثبات الحصر بل
لتحصيل مفهومات ينضبط به كل قسم كما اشرنا اليه نعم بعد بيان مفهومات
الاقسام لا فايدة في ايراده اصلا فمن وقع فيه لا دافع عنه ولما وقع المقدمة
في نظم كلامه مسندة كالخاتمة والاصل في المسند التنكير نكرها فقال
مقدمة بخلاف الفنون الثلاثة فانها وقعت مسندا اليها والاصل فيه
التعريف ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة مبهمة اذ ليست كمقدمة اشتهر
ايرادها في اوايل كتب العلوم فانها شاملة لبيان الحاجة وتصوير العلم وبيان
الموضوع وهذه اقتصرت علي بيان الحاجة او تلك لما يتوقف عليه علم وهذه
لما يتوقف عليه علوم ثلاثة واما ما قال الشارح المحقق انه لما سبق ذكر الفنون
الثلاثة في اخر المقدمة صارت معهودة في مقام ذكرها فصار المقام مقام
التعريف بخلاف المقدمة فانه لم يتقدم ذكرها ولا اشارة اليها فلم يكن لتعريفها
معني ففيه ان نكتة التنكير ليست انتفا مقتضي التعريف بل الخالي من التعريف
والتنكير مقتضيات ما لم يتحقق شي منها لا يصح الاتيان به علي ان انتفا التعريف
العهدي لا يوجب عدم مقتض للتعريف وقيل تنوينها للتعظيم وقيل للتقليل
ولعل وجه التعظيم انها فاقت المقدمات في كونها مقدمة لعلوم ثلاثة ووجه
التقليل انها مقتصرة علي بيان الحاجة وبالجملة فالمقدمة في بيان الحاجة
الي العلوم الثلاثة ولما كانت متوقفا علي معرفة مرجع بلاغة المتكلم وكانت
متوقفة

متوقفة علي معرفتها المتوقفة علي معرفة بلاغة الكلام المتوقفة علي معرفة
فصاحة الكلام المتوقفة علي معرفة فصاحة المفرد ومتوقف علي معرفة
فصاحة المتكلم لا ذكون مرجعها الي تمييز الفصيح عن غيره مبني علي ان فصاحة
المتكلم لا تحصل بدونه والفصاحة مما لا بد منها في البلاغة صدر المقدمة بتصوير
هذه المفهومات وقدم ما هو الموقوف عليه علي الموقوف الا في تقديم فصاحة
المتكلم علي بلاغة الكلام فان تقديمها عليها ليس لكونها الموقوف عليه لها بل
لارادة بيان البلاغة بعد الفراغ عن الفصاحة قد اشتهر ان المقدمة
في عرف اللغة صارت اسما لطايفة متقدمة من الجيش وهي في الاصل صفة
من التقديم بمعني التقدم ولا يبعد ان تكون من التقديم المتعدي اما لانها
تقدم انفسها لشجاعتها علي بقية الجيش ولانها تقدم بقية الجيش علي
اعدايها في الظفر ثم الي ما يتوقف عليه الشروع في العلم لكن يذكر من جملتها امور
لا يتوقف الشروع عليها كرسم العلم وبيان موضوعه والتصديق بالفايدة
المترتبة المعتد بها بالنسبة الي المقدمة التي لا بد منها في تحصيل العلم وبيان
مرتبته وشرفه ووجه تسميته باسمه الي غير ذلك فقد اشكل ذلك علي بعض
المتاخرين واستصعبوه فمنهم من غير تعريف المقدمة الي ما يتوقف عليه
الشروع مطلقا او علي وجه البصيرة او علي وجه زيادة البصيرة ومنهم
من قال لا يذكر في مقدمة العلم ما لا يتوقف عليه الشروع وانما يذكر في مقدمة
الكتاب وفرق بينهما بان مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسايله ومقدمة
الكتاب طايفة من الالفاظ قدمت امام المقصود لارتباطها بما ينفع في تحصيل
المقصود سوا كان مما يتوقف المقصود عليه او لا فيكون من معاني مقدمة الكتاب
من غير ان تكون مقدمة العلم وابدى ذلك بانه يغنيك معرفة مقدمة الكتاب
عن مظنة قولهم ان المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه من قبيل
جعل الشي ظرفا لنفسه وعن تكلفات في دفعه ونحن نقول لا حاجة الي تغيير

تعريف المقدمة فان كلاما يذكر في المقدمة مما يتوقف عليه شروع في العلم هو اما اصل الشروع او شروع علي وجه البصيرة او شروع علي وجه زيادة البصيرة فيصدق علي الكل ما يتوقف عليه شروع ولحمل الشروع علي ما هو في معني المنكر مساغ كما في ادخل السوق واورد علي المسلك الثاني ان اثبات مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم ولا ضرورة تلجي اليه وفيه ان ما هو بصدده لا يتوقف علي اثبات اصطلاح بل ان يكفي ان يكون المراد بالمقدمة طايفة من الالفاظ الدالة علي ما له نفع فيما ياتي ولا شبهة في هذه الارادة وهذا القايل لم يصرح بدعوي الاصطلاح ولو كان مصرحا به ايضا ليس في المناقشة معه في ذلك منفعة لانه يكفيه مجرد الاستعمال في هذا المعني نعم في ما عرف به هذا القايل مقدمة العلم انه صادق علي المبادي التصورية والتصديقية وكانه اراد ما يتوقف عليه الشروع في مسايله واعلم ان المقدمة كثيرا ما تطلق علي ما يستحق التقدم علي بقية الباب او الفصل فالاظهر ان يقال المقدمة اسم لما يتوقف عليه المباحث الاتية فان كان المباحث الاتية العلم برمته فهو مقدمة العلم واذا كانت بقية الباب فهو مقدمة الباب الفصاحة في اللغة تنبي عن الابانة والظهور يقال فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وجادت فلم يلحن ويقال فصح اللبن اذا اخذت رغوته وذهب لباوه فالفصاحة تحتمل النقل باعتبار جامع الظهور بين معني اللغوي عن كل واحد من المعنيين كما قيل ويحتمل ان تجعل العلاقة الجودة وطلاقة اللسان والخلوص عن اللكنة يوصف بها المفرد فيقال هذه الكلمة فصيحة او هذه كلمة فصيحة او تكلمت بها فصيحة والكلام كذلك فيقال في النثر رسالة فصاحة وفي النظم قصيدة فصيحة واما كلام فصيح فلا يختص النثر كما يشعر به كلام الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصيح وشاعر فصيح والكتابة انشا النثر ولا يخفي عليك انه لابد

من جعل



من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ المستعملة في اكثر من معني كما هو مجوز عند البعض او تاويلها بما تطلق عليه الفصاحة والا فلا يصح الاخبار عنها بقوله يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم وكذا في تعريف فصاحة المتكلم بملكة يقتدر بها علي التعبير عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس للفصيح معني يشمل المفرد والكلام حتي يوصف به اللفظ الشامل والشارح المحقق غفل عنه في هذين المقامين وتنبه لمثله في قول المص فيما بعد فعلم ان كل بليغ فصيح ولا عكس وكذا الحال في قوله والبلاغة وهي في الاصل تنبي عن الوصول والانتهاء يوصف بها الاخيران اي الكلام والمتكلم يقال كلام بليغ ورجل بليغ فقط اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ فقط اسم فعل بمعني انته والفا مزيدة تزيينا للفظ او جزائية والتقدير اذا وصفت الاخيرين بها فانته عن وصف الاول بها ومما لابد منه في هذا المقام معرفة المراد بالمفرد والكلام فقيل المراد بالمفرد ما لا يدل جزوه علي جزء معناه وبالكلام ما يقابله سوا كان مركبا تاما او غيره لان المركب الناقص يوصف بالفصاحة فلابد ان يكون داخلا في الكلام وتعقبه الشارح المحقق بان صحة هذا القول تتوقف علي ان لا يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة مجازيا من قبيل وصف المركب بحال اجزائه وان يثبت منهم اطلاق الكلام الفصيح علي هذا المركب وانه لا يكون داخلا في المفرد وكل من الثلاثة ممنوع بل الحق انه داخل في المفرد لان المفرد اذا قوبل بالكلام يتعين لارادة ما يشمل المركبات الناقصة ونقح السيد السند هذا القول بما يندفع به المنوع الثلاثة وينقلب ما جعله الشارح حقا بالباطل وهو انه اراد بتغليب تعميم الكلام يوصف المركب الناقص بالفصاحة انه يوصف بالفصاحة مع انه لا يكفي في فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد بل لابد معه من الخلو عن تنافر الكلمات وضعف التاليف والتعقيد فلا يكفي في فصاحته فصاحة الاجزاء حتي يكون وصفا بحالها ولا يتوقف دخوله في الكلام علي ثبوت

اطلاق الكلام الفصيح بل يكفي اطلاق الفصيح لانه بمجرد اطلاق الفصيح يعرف انه داخل في الكلام اذ لا بد لفصاحته مما لا بد لفصاحة الكلام ولا يصح دخوله في المفرد لانه لا يكفي في فصاحته ما بين به فصاحة المفرد واورد عليه انه لا يصلح تعريف فصاحة المفرد بادخال هذا المركب في الكلام لانه بعد حمل المفرد على ما لا يدل جزؤه على جزء معناه لدعوى تبادر هذا المعنى منه لاشتهاره وحمل الكلام بقرينة المقابلة على ما يعم المركبات الناقصة يتجه على تعريف فصاحة المفرد انه لا يشمل فصاحة عبد الله علما لانه لا يكفي في فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد اذ لا بد لها من الخلوص من تنافر الكلمات ايضا اذ يتصور فيه ذلك التنافر فعلم انهم غفلوا عن فساد تعريف فصاحة المفرد لانهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات مطلقا كلاما ويمكن ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن تنافر الحروف لكنهم اشترطوا في فصاحة المفرد الخلوص من تنافر الحروف لانه لا قصد للمتكلم فيه الا الى جمع حروف بخلاف فصاحة الكلام فان قصده الى جمع الكلمات فناسب ان يشترط فيه التجنب عن التنافر في جمعها والعلم في الوضع العلمي ليس فيه جمع الكلمات فهو داخل في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف ودفعه بان العلم المركب خارج عن حد الكلمة لاشتراط كونها لفظة مبني على نهاية الغفلة لان احدا لم يجعله خارجا عن المفرد ولا ينفع خروجه عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا المقام نعم انه يرد على تعريف فصاحة المفرد مفرد اريد به لازم بعيد بحيث يختل الانتقال فينبغي ان لا يكون فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يصح باخراج المركبات عن المفرد حتى يجعل قرينة على اخراجها وغاية ما يمكن ان يقال يحمل المفرد والكلام على حقيقتهما وما يتبادر منهما ان الموصوف بالفصاحة في الاصطلاح ليس الا المفرد المقابل للمركب مطلقا والا الكلام لان احتياجهم الى الفصاحة لتوقف معرفة البلاغة عليها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام

المتوقفة

المتوقفة على معرفة فصاحة المفرد المقابل لمطلق المركب ولا غرض يتعلق بالا على معنى الفصاحة بحيث يشمل صفة المركبات الناقصة مثلا ولا يخفى ان قوله والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط يقتضي ان يحمل الكلام على حقيقته ليلا يفيد وصف المركبات الناقصة بالبلاغة قال الشارح المحقق الدليل على انه لا يوصف بالبلاغة غيرهما انه لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بان البلاغة انما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم هذا واورد عليه ان نفي كلمة بليغة لا يستلزم حصر الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال ان يوصف به مركب ناقص وبدفعه ان ان النفي عن الكلمة على سبيل التمثيل فالمناقشة عائدة الى العبارة واورد عليه ايضا ان التعليل الذي نسبه الى الوهم ايضا ملخصه ان العرب لا تطلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فمرجعه الى قولك لم يسمع كلمة بليغة وبدفعه ان المتبادر من العبارة ان بناء التعليل على تعريف القوم لا على التتبع وتزييفه لما هو المتبادر ويبقى انه لو ساعدنا في انه لا يسمى مطابقة مقتضيات الاحوال في المركبات الناقصة والمفردات بلاغة لكن لا ننكر كالبلاغة [illegible] فلا وجه لاهمالها وعدم ضبطها ومن البين انه يجري في المركبات الناقصة بل المفردات ايضا فانه في تعداد جماعة بعبيدي لتعظيم المضاف اليه وبعبد السلطان لتعظيم المضاف وبابي لهب للاشعار بالجهنمية الى غير ذلك واعلم انه قسم الفصاحة اولا ثم عرف كلا لان قصده كان التمييز بين فصاحة موصوفها المفرد وفصاحة موصوفها الكلام وفصاحة موصوفها المتكلم بتعريفات صالحة خلا عنها كلام القوم تناوله في موارد الاستعمال وتحصيل قدر مشترك بين الافراد يظن به كونه مما وضع له اللفظ كما هو مسلك علماء اللغة وهو وبينها علينا يستفاد من الايضاح وانما لم يعرف الفصاحة المطلقة لانه لم يجد مفهوما مشتركا بين فصاحة المتكلم وفصاحة اللفظ وترجح كونه مشتركا عنده ولا فصاحة اللفظ مطلقا لانه

لم يتخلص له مفهوم للفصاحة جامع لافرادها القايمة باللفظ فاعرض عن تحصيل
مفهوم لها اما لظن الاشتراك بها او لابهام الحال فقسم الفصاحة الي الثلثة تقسيم
اللفظ المشترك اما باستعمالها في المفهومات الثلثة او بارادة ما يطلق عليه الفصاحة
فان قلت قد عرف صاحب المفتاح فصاحة اللفظ بكون اللفظ جاريا علي القوانين
المستنبطة من استقرا كلامهم كثير الاستعمال علي السنة العرب الموثوق بعربيتهم قلت
قد زيف المص هذا التعريف اجمالا بما قال في الايضاح من ان للناس في تفسير الفصاحة
والبلاغة اقوالا مختلفة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير
الي الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم فان قلت
هل لهذا الاجمال عندك تفصيل او انت معرض عن هذا التزييف جازم بصحته
كما هو الظاهر من كلام الشارح المحقق قلت كثرة الاستعمال لا تشترط في فصاحة الكلام
عن التعقيد المعنوي لانه لو استعمل لفظ في لازم ظاهر الانتقال لعد خاليا من
التعقيد المعنوي ولم يطلب له كثرة استعمال لا يقال يكفي كون حقيقته كثير
الاستعمال لانا نقول فلا يخل بالفصاحة ارادة ما لا ينتقل اليه بلا خلل وايضا
كون اللفظ جاريا علي القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم تطويل يغني عنه
بقية التعريف ولا يبعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الي تزييفه حيث قال
وعلامة الفصاحة الراجعة الي اللفظ ان يكون اللفظ جاريا الخ وبما ذكرنا
اندفع عن المص ما اعترض به عليه خطيب مصر انه لا مدخل للراي في تعيين مفهومات
الالفاظ فكيف يصح منه تعريفهما بما لم يجده في كلام الناس ولم يحتج الي ما اجاب
به المص الي اردت بالناس المعهودين من صاحب المفتاح وعبد القاهر ونظايرهما
من المهرة المشهورين واندفع ايضا ان تعريف الفصاحة بالخلوص مما مخل
لان الخلوص لا يصح حمله علي كون اللفظ جاريا الخ كما هو الواضح البين المستغني
عن البيان وبينه الشارح المحقق بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص عدمية
وتعقبه السيد السند بان حمل العدمي علي الوجودي غير ممتنع كما في قولك السواد
لابياض



لابياض لكن التعقب مما لا يضر لانه نزاع في ايضاح البديهي وجد الدفع ان
المص اعتبر مفهوم الفصاحة ما هو احق بالاعتبار فجعل الفهم في كون مفهومه وجوديا
وكيف لا وهو انسب بالمعني الذي في اصل اللغة من قولهم فصح اللبن اذا ذهب
لباؤه وخلص عن رغوته وفصح الاعجمي اذا خلصت لغته عن اللكنة فالفصاحة
الكائنة او كاينة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس
اللغوي وهو ما ثبت من الواضع لا ما جعله الصرفيون قاعدة فابي يابي يخالف
القياس الصرفي ويوافق القياس اللغوي وانما جعل مرجع معرفة المطابق للقياس
التصريف لانه يعرف منه ثبوته من الواضع اما باندراجه في القانون واما
باستثنائه من القانون وبيان شذوذه عقيب بيان القانون فالتنافر
وصف في الكلمة يوجب ثقلها علي اللسان سواء كان لتنافر نفس الحروف او لتنافر
كيفيات الحروف او لهما فان التقاء الساكنين مشتمل علي تنافر الحروف من حيث
كيفياتها ثم هو داخل في مخالفة القياس ايضا نحو وصف مستشزر في قول امرء القيس
غدائره مستشزرات الي العلي تضل العقاص في مثني ومرسل عقيب قوله
وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل اي رب فرع يزين
المتن اسود فاحم بين السواد اثيث كثير كقنو النخلة كالعنقود للكرم المتعثكل
بكسر الكاف وفتحها اي ذو عثاكيل والعثكال كقرطاس للقنو غدائره اي ذوائبه
جمع غديرة مستشزرات اي مرتفعات من استشزر اي ارتفع او مرفوعات
من استشزره اي رفعه الي العلي جمع العليا تانيث الاعلي يريد بها اعالي شعرات
الراس والعقاص جمع عقيصة او عقصة بكسر العين وسكون القاف وهي
الخصلة المجتمعة من الشعر علي هيئة الرمانة والمثني المفتول والمرسل خلاف المثني
والعقيصة لا خلاف المثني كما في المشرح يريد وصف شعره بالكثرة والطول جدا
حتي انقسم الي اقسام وغابت عقاص في مثني منه ومرسل وحتي احتاج الي رفعه
الي العلي ويجي انه مرجع معرفة تنافر الكلمات والحروف هو الحس لكن لا اعتماد علي كل

اشارة الي ان الظرف يجوز ان يكون ذو وصفا بتقدير
عامله معرفا باللام وان يكون حالا بتقديره
نكرة والحال هو المبتدا عند من جوز الحال
عن المبتداء وعلي الاول ناول بالمفعول لمعني
عند من لم يجوز فانه لكونه معرفا بمفعول
التعريف كانه قيل عرف الفصاحة لانه
والمفرد خلوص المرسل

هو النخلة

حسن بل الحاكم الناقد الحكم حس العربي الذي له سليقة في الفصاحة او كتاب الذوق
السليم من ممارسته التكلم بالفصيح والتحفظ عن التكلم بغير الفصيح وليس التنافر
لكمال تباعد الحروف فحسب المخارج والا لكان مرجعه الى علم المخارج ولا لقربه
كذلك لذلك ولا لاختلاف الحروف في الاوصاف من الجهر والهمس الى غير ذلك والا
لكان المرجع ضبط اقسام الحروف واياك ان تذهب الى شيء منها اذ الكل مبني على
الغفلة عن تعيين مرجع التنافر وعن كثير من المركبات الفصيحة الملتئمة
من المتباعدات نحو علم وفرح والملتئمة من المتقاربات نحو جيش وشجي وعن
انه لا تفاوت بين مستشزر ومستشزر مع تنافر احدهما وخلوص الاخر ومن
مال الى ان اجتماع المتقاربات المخارج سبب للتنافر لزمه عدم فصاحة الم اعهد
فاجترء والتزم فوقع في تصحيحه على ما وقع حتى قال اعجاز السورة من القران
لا يتوقف الا على بلاغتها المتوقفة على فصاحتها وفصاحتها لا تتوقف على
فصاحة جميع كلماته بل على فصاحة الاكثر بحيث يكون غير الفصيح مغمورا فيه
مستورا على الذائقة بفصاحة الكلمات الكثيرة كما تستتر الحلاوة الشديدة
المرارة القليلة وبعدم فصاحة كلمة من ذلك الكلام لا يخرج عن الفصاحة
كما ان الكلام العربي لا يخرج عن كونه عربيا بوقوع كلمة غير عربية فيه الا ترى
ان القران عربي بحكم الشارع وفيه الفاظ غير عربية بالرواية عن ابن
عباس وعكرمة واجماع النحاة على ان نوحا وابراهيم وغيرهما اعجميا وذلك
لانه تكلف جدا من غير داع واما ما قال الشارح المحقق من ان فصاحة الكلمات
شرط لفصاحة الكلام فلا يجوز ان يكون جزء منه غير فصيح فلا يضره لو تم داعيه
الى جعل الم اعهد غير فصيح لانه يخالف في اشتراط فصاحة الكلمات اوله بان
المراد فصاحتها حكما بان يكون بحيث لا يحس بغير الفصيح فيها وكذا ما قاله
من انه لو كان الم اعهد غير فصيح فلا اقل من انه يلزم العجز او الجهل على الله تعالى
عن ذلك علوا كبيرا لانه لا يجوز ان يكون ايراده لعجز المخاطب عن فهم معنى لفظ

آخر



اخر بمعناه او لبيان انه غير فصيح في كلام طويل لا يضر بالفصاحة **قال الشارح**
لتعذر ضبط التنافر لم يتعرض لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل **قلت** لو كان كذلك
لم يكتف بقوله **والغرابة نحو** الخ بل كان يعرف الغرابة ومخالفة القياس نحو الغرابة
كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال كذا في الشرح
**فان قلت** لم يكتف بقوله غير ظاهرة المعنى كما في الايضاح **قلت** اراد نصب
علامتين للغرابة عدم ظهور المعنى وعدم انس السمع به ونبه على ان كون الغريب
مهجورا لامرين انقباض العقل عنه بعدم وصوله الى المقصد منه ونفور السمع عنه
لعدم انسه به ولا يخفى ان تعريف الغرابة بهذا لا ينفع غير المتتبع فلهذا فسر بان يكون
مما يحتاج في معرفته الى ان يرجع الى كتب اللغة المبسوطة كتكأكأتم وافرنقعوا
في قول عيسى بن عمر النحوي حين سقط من الحمار واجتمع الناس عليه ما لكم تكأكأتم
علي تكأكؤكم على ذي جنة افرنقعوا عني اي اجتمعتم تنحوا عني او يكون مما يحتاج
الى ان يخرج له وجه بعيد كما في قوله **وفاحما ومرسنا مسرجا** ولا يخفى
ان هذا التفسير ايضا مما لا ينفع لانه ربما يفسر الغريب في الكتب الغير المبسوطة
فان تكأكأتم وافرنقعوا مما ذكر في الصحاح والقاموس والفاحم الاسود بين
الفحومة يعني وشعرا فاحما والمرسن بفتح السين وكسرها الانف والمسرج
ما فسره بقوله **اي كالسيف السريجي** اي المنسوب الى سريج هو قين ينسب
اليه السيوف **في الدقة والاستواء او كالسراج في البريق** هو مصدر وفسره
بقوله **واللمعان** والاولى في اللمعان فالمسرج غير ظاهر الدلالة ولا مانوس
الاستعمال الصحيح لبيانه الى جعله اسم مفعول من السريجي او من السراج بمعنى المشبه
بالسراج او بالسريجي وكان وجه تخييل التشبيه من صيغة اسم المفعول ان المسرج
معناه المجعول سراجا او سيفا سريجيا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد اسد
فهو تفعيل من قبيل فرحته اي جعلته فرحا وقيل جاء التفعيل للنسبة الى
اصله نحو تممته اي نسبته الى تميم والمسرج بمعنى المنسوب الى السريجي والسراج

نسبة المشبه الي المشبه به وهذا انما يحسن ان يوجد لنسبة المشبه الي المشبه
به حتى يقال اسدي للمشبه به لا ان يقال فليكن هذا ايضاحا لبعد
التخريج قال المص في الايضاح ويقرب هذا من قولهم سرج وجهه بالكسر اي
حسن وسرج الله وجهه اي بهجه وحسنه يريد ان اخذ المسرج من السراج كاخذ
سرج منه فهذا الوجه مرجح لتايده بتحقق نظير له في كلامهم واشكل علي الشـ
انه يبعد وجود سرج لم يجعل المسرج منه حتى لا يحتاج الي اخذه من السريجي
او من السراج فاجاب بانه يجوز ان يكون سرج مستحدثا مولدا بعد شعر
العجاج او يكون ماخوذا لا عن مصدر بل من نفس السراج فلا يكون من افعال
يشتق منها بل من باب الغرابة كالمسرج وان يكون الحكم بالتخريج المذكور لنقصان
في تتبعهم وعدم عثورهم عليه حتى ان صاحب مجمل اللغة جعله منه بعد عثوره
عليه هذا ولك ان تقول التزامهم احد التخريجين لايراثم معني البيت
علي التخريجين كابرا عن كابر واعلم ان الغرابة مما تتفاوت بالنسبة الي قوم
دون قوم كالاعتياد والذي يقابله فالغريب يقابل المعتاد فالمراد بالغرابة
المخلة بالفصاحة ان يكون غريبا بالنظر الي الفصحا كلهم لا بالنظر الي العرب
كله فانه لا يتصور اذ لا اقل من تعارفه عند قوم يتكلمون به ولكون الغرابة
اعم مما يخل بالفصاحة تثبت غريب القران والحديث والوحشي كما يكون بمعني
ما يشتمل علي تركيب ينتفر الطبع عنه ويقابله العذب ويجب الخلوص عنه في
الفصاحة لكن الخلوص عن التنافر يستلزمه كذلك يكون مرادفا للغريب لمطلق
نقل من الوحشي الذي هو منسوب الي وحش يسكن القفار علي ما قال او من الوحشي
الذي هو واحد الوحش الذي يسكن القفار علي ما نقول في القاموس الوحش
حيوان البر والجمع وحوش والواحد وحشي لعدم الفرق بين المعنيين اعترض
بعض بان ذكر الوحشي في تعريف الغرابة غير مرضي بل الوحشية قيد زايد علي
فصاحة المفرد يعني بالزايد ما لا فايدة له وذلك لانه يغني عنه الخلوص

عن التنافر



عن التنافر ومنهم من فهم منه انه ينبغي ان يزاد في تعريف الفصاحة ويشترط الخلوص
عنها فاعترض بانا لا نسلم وجوب زيادته لان الخلوص عن الغرابة يستلزمه
لان الغرابة اعم من الوحشية والخلوص عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخا لفة
قد اوضحناها نحو مخالفة الاجلل في قوله الحمد لله العلي الاجلل فانه خالف
ما ثبت من الواضع وهو الاجل تتمته انت مليك الناس ربا فاقبل فان قلت
ليس الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم الموضوع والموضوع هو الاجل لا الاجلل
قلت اصل كل مغير موضوع عندهم كالفرع الا انه هجر الاصل فان قلت مما يجوز
للشاعر فك الادغام وهو جايز بشرط الاضطرار اتفاقا وعند ابن جني من غير
اضطرار ايضا قلت الضراير مقيسة وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس فلعل
الشعر ليس من العرب العربا بل ممن ليس له الفك فيما لم يسمع وقوله ربا بالالف
يريد به يا ربي فيا محذوف والالف بدل عن اليا اي فاقبل الحمد قيل فصاحة
المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا قدره الشـ المحقق
فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة والبلاغة علي هذا الوجه مما لم يجده
في كلام الناس انما اخذه من اعتباراتهم واطلاقاتهم ولو كان فصاحة المفرد
معرفا بهذا التعريف لم يكن اخذ تعريفه علي هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم تمم
بل كان تنقيحا للتعريف وجد في كلامهم بحذف ما هو مستدرك منه قلت
لعل القايل من معاصريه ويدعي وجوب زيادة قيد علي تعريف استخرجه والانسب
بهذا ان لا يقدر ما قدره الشـ بل يجعل قوله ومن الكراهة في السمع معطوفا علي
ما في التعريف اعني من تنافر الحروف عطف تلقين ومعني الكراهة في السمع ان
ينبو السمع كما ينبو عن سماع الاصوات المنكرة وانما يجب اشتراط الفصاحة
بالخلوص عنها لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس
سماعه ومنها ما تستكرهه كذا ذكره الشـ وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان يكون
من الاصوات التي لا يستكرهها ابدا ويجوز ان يكون نظر المتن هذا المنع اي لا نسلم

ان اللفظ يجري فيه استكراه السمع ويمكن ان يكون هذا ملخص ما قيل في بيان
النظر ان الكراهة في السمع راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح يستكره في
السمع اذا ادي بنغم غير متناسبة وكم من لفظ غير فصيح يستلذ اذا ادي بنغم
متناسبة وصوت طيب هذا وما ذكره الشارح في دفعه من دعوى بداهة استكراه
جرشى دون النفس غير مسموع انما المقطوع به رد السامع احدهما دون الاخر
مع احتمال ان يكون ذلك لمرد لوصفه ثقله على اللسان وما نقل عنه في حواشي
الشرح من قوله يعني سلمنا ان للنغم مدخلا في ذلك لكن لا نسلم انها المرجع
بحيث لا يكون لنفس اللفظ مدخل اصلا مقابلة المنع بالمنع نحو كراهة الجرشى
كالزمكى مرادف النفس في قول ابي الطيب في مدح سيف الدولة ابي الحسن علي
كريم الجرشى شريف النسب اوله مبارك الاسم اغر اللقب قال الشارح وصف اسمه
بالبركة لموافقته اسم امير المؤمنين علي رضي الله عنه هذا وجه لا اختصاص له
بالاسم لان الكنية ايضا كذلك الا انه خصه بالاسم ضيق الشعر ولا بعد ان تجعل البركة بلـ م
لموافقته اسم الله تعالى فيخص الاسم والا يلزم ان يكون قصده الى انه مبارك
الاسم لاكتساب اسمه البركة من ذاته واغر اللقب يراد به مشهور اللقب
يعني لقب بسيف الدولة لاشتهاره بهذا الوصف لا للتفاؤل والتمدح والاغر
بياض الجبهة من الخيل استعير لكل واضح معروف وفيه نظر قال الشارح المحقق لانها
داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لظهور ان الجرشى اما من قبيل تكاكاتم
وافرنقعوا او الجحيش والطلح يريد ان الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص
عن الكراهة في السمع اذ الكراهة في السمع تستلزم عدم استعمال الفصحاء له
فيكون غريبا اما غير ثقيل على اللسان او ثقيلا لا ايقال لجعل تكاكاتم وافر
نقعوا غير كريه على الذوق بناء فيما نقل عن بعض البلغاء انه لما قال عيسى
ابن عمر النحوي ما لكم تكاكاتم علي تكاكؤكم علي جنة افرنقعوا عني قال دعوه فان
شيطانه يتكلم معه بالهندية لان اطلاق الهندية عليه يدل على كراهة على

الذوق



الذوق لانا نقول يحتمل ان يكون قصده الى خفاء الدلالة دون الكراهة على الذوق
واورد عليه ان الغرابة كما تشمل كراهة السمع تشمل تنافر الحروف ومخالفة القياس
اذ الالفاظ اذا يكونا بمعزل عن استعمال الفصحاء ويمكن دفع ذكر تنافر الحروف مع اندراجه
تحت الغرابة بان اغناء الغرابة عنه اغناء المتاخر عن المتقدم ولا وصمة فيه
بخلاف اغناء الغرابة عن قيد الكراهة في السمع فانه من قبيل اغناء المتقدم
عن المتاخر وهو قبيح واما ذكر الخلوص عن مخالفة القياس فمشكل الا ان يقال
لا خفاء في مزيد توضيح يتعلق بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا باس بايراده
وانما النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع ومنهم من جعل وجه
النظر ان الكراهة ان ادت الى الثقل فقد دخل تحت التنافر والا فلا يخل بيان
بالفصاحة وقال الشارح ضعفه ظاهر لان عدم التادي الى الثقل لا ينافي يحترز
الاخلال بالفصاحة ويجوز ان تكون الالفاظ الكريهة في السمع مما يحترز الفصحاء
عن استعمالها فلا تكون فصيحة ويمكن ان يقال مراد الملخص هذا الوجه ان الكراهة
في السمع لو كانت مع الثقل تكون داخلة تحت التنافر والا فلا نسلم استلزامه
الاخلال بالفصاحة اذا لم يجد في اطلاقاتهم واعتباراتهم اشتراط الفصاحة
بالخلوص عن كراهة السامع ولا يخفى انه لا يدفع منع اخلال الكراهة بالفصاحة
جواز كونها مخلة ومنهم من وجه النظر بان ما ذكره القائل بوجوب ذكر
ومن الكراهة في السمع يجوز بانه فيه نظر لان كون اللفظ من قبيل الاصوات
فاسد بل هو كيفية الصوت كما عرف في موضعه وقال الشارح ضعفه ظاهر لان ثم
كلام المتن يدل على ان نفس الاشتراط منظور فيه مع ان جعل اللفظ من
قبيل الاصوات شايع في اختيارهم حتى قالوا اللفظ صوت يعتمد مخارج
الحروف ولك ان تقول مراد الملخص كلا مران وجوب زيادة هذا القيد ممتنع لان
تعلق كراهة السمع باللفظ ممتنع الا انه بين ان هذا المنع راجع الى بيان هذا
القائل لان المقدمة المثبتة اذا منعت يرجع منعها الى دليلها فاندفع ما

ذكره من ان ظاهر كلام المتن ان نقض الاشتراط متطور فيه واما ما ذكره من ان مختار
الادباء ان اللفظ صوت ووجوب الاشتراط مبني عليه فدفعه ان للمص ان ينازع
في الوجوب بناء على ضعف المبني فمنهم من قال ان مثل ذلك واقع في التنزيل كلفظ
ضيزي ودسر ونحو ذلك **قال** الشارح وفيه ايضا بحث لانه قد يعرض لاسباب الاخلال
بالفصاحة ما يمنع السببية فيصير اللفظ فصيحا فان الالفاظ تتفاوت باختلاف
المقامات كما سيجي في الخاتمة ولفظ ضيزي ودسر كذلك هذا وفيه انه يلزم ح ان
لا يكون تعريف[٢] الفصاحة جامعا لخروج فصيح غير خالص عن اسباب الاخلال
مع وجود ما يمنعها عن السببية الا ان يبالغ في التكلف ويقال المراد بالخلوص
اعم من الخلوص حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل مع مانع السببية في حكم
الخالص **واعلم** ان الوجوه المذكورة للنظر كلها راجعة الى منع وجوب اشتراط
الخلوص عن الكراهة في السمع باسانيد مختلفة فالمناقشة فيها مناقشة في
السند الاخص عند التحقيق **والفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التاليف**
**وتنافر الكلمات** اي الكلمتين فصاعدا والا لكان الكلام المشتمل على تنافر
الكلمتين الخالص عن جميع ما ذكر مع فصاحة كلماته فصيحا لصدق تعريف
الفصاحة على خلوصه وليس اضافة الكلمات الى الكلام معتبرة اذ المقصود تقييد
التنافر بما يميزه عن تنافر الحروف والمعاني وذا لا يستدعي اضافة الكلمات
الى الكلام فافهم وحمل في ارجاع ضمير فصاحتها اليه اشكال لانه يصير المعنى مع
فصاحة الكلمتين فصاعدا فلا يستفاد اشتراط فصاحة جميع كلمات الكلام
وتقييد التنافر بالكلمات للاحتراز عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة
وعن تنافر الحروف لاندرج الخلوص عنه في قوله مع فصاحتها **والتعقيد**
**مع فصاحتها** ظرف لغو للخلوص اي كون الكلام خالصا زمان فصاحتها
وجعله الشارح حالا من الضمير وبالجملة احترز به عن خلوص زيد اجلل وشعره
مستشزر وانفه مسرج فانه ليس بفصاحة ولهذا البيت فصيحا قيل لزيد

اجل

التعريف خ

سواء اعتبر اضافة الكلمات الى الكلام او لا فتامل

اي حين اذ كان المراد بالكلام الكلمتين فصاعدا الا جميع كلمات الكلام

اجلل خلوص مع فصاحة الكلمات لانه حال في قولك زيد اجلل له خلوص عن الامور
المذكورة فله خلوص حال فصاحة كلماته فلو كان الفصاحة الخلوص حال
فصاحة الكلمات لكان زيد اجلل فصيحا **قلت** ليس لزيد اجلل الخلوص
حال فصاحة الكلمات لانه ليس ذلك الخلوص متقارنا لتلك الفصاحة
فلو قيل زيد اجلل خالص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث
يخلص حال فصاحتها وهذا كقولك الكريم من يسخو حال مكنته فانه
لا يصدق على الفقير لو اردت به من له السخاء حال المكنة ويصدق عليه لو
اردت به من هو بحيث يسخو حال مكنته ومن لم يفرق بينهما اجاب بان زيدا
اجلل ليس من احوال زيد اجلل لانهما تركيبان مختلفان وليسا واحدا له
حالان وانما لم يذكر بجنب ذي الحال والمتعلق بان يقال خلوصه مع
فصاحتها من ضعف التاليف الخ لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر ولا بعد
قوله تنافر الكلمات ليكون اقرب بذي الحال وعامله لئلا يتوهم كونه
قيدا للتنافر لانه خلاف المقصود ومع ذلك قد وقع بعض الشارحين
فيه وطول الشارح الكلام فيه في الشرح وفيما كتب على حواشيه وزاد بعض
الافاضل بما ليس للاشتغال به الا تضييع الوقت في تحصيل ما ليس على
الطائل فتركناه لئلا يلزم علينا ما قلنا على القائل **فالضعف** فسر
بان يكون تاليف اجزاء الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور
فيما بين الجمهور والمراد بشهرته ظهوره على الجمهور فلا يرد ان قانون جواز
الاضمار قبل الذكر ايضا مشهور اذ كل من سمع قانون عدم الجواز سمع قانون
الجواز ويرد عليه ان العرب لم تعرف القانون النحوي فكيف يكون
الخلوص عن مخالفة القانون النحوي معتبرا في مفهوم الفصاحة في لغتهم
فالصواب ان يقال وعلامة الضعف ان يكون تاليف اجزاء الكلام
الخ **نحو** ضعف **ضرب غلامه زيدا** يريد به مخالفة انه لا يجوز ارجاع الضمير

المتصل بالفاعل الى المفعول به المتاخر فان القانون المشهور عند الجمهور وان
جوزه الاخفش وتبعه ابن جني لانهما جوزا الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة
كما هو المشهور بل لانها انكر الاضمار قبل الذكر هنا يرشدك الى ذلك تعليلهما
الجواز بشدة اقتضا الفعل المفعول به كالفاعل فالمفعول به اذا انفصل عن
الفعل لفظا متصل به رتبة فلا اضمار قبل الذكر رتبة ولهما شواهد رد
بعضها بالتاويل وبعضها بالشذوذ **فان قلت** ما رد بكونه شاذا لان
قيل فيه بضعف التاليف فالاولى ان يرد بعدم فصاحته والا فينتقض
به بيان ضعف التاليف **قلت** ما شذ مستثنى من القاعدة فلا يكون
مخالفا لها **والتنافر** ان تكون الكلمات ثقيلة على اللسان وان لا تسبب بما
ذكر في تنافر الحروف ان يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللسان الخ
اما في نهاية الثقل كقوله **وليس قرب قبر حرب قبر** صدره وقبر حرب
بمكان قفر بالرفع اي هو قفر يعني خال يكشف عن خلايه ما يعقبه وقال
الش اي خال عن الما والكلا للقط خضر والمقتضر تخسر في عجايب المخلوقات نوع
من الجن يقال لها الهاتف صاح واحد منهم على حرب ابن امية فمات فقال
ذلك الجني هذا البيت وما دون ذلك **و**هو مثل **قوله** اي ابي تمام في قصيدة
يمدح بها موسى بن ابراهيم الرافعي ويدفع عن نفسه تهمة انه هجاه بعد ان عاتبه
عليه ووجه الدفع انه كيف اذم من يمدحه جميع الناس واشار بقوله واذا ما لمته
لمته الخ انه يستحق الملامة في تصديق انه هجاه لكن لا يمكن ملامته لعدم موافقة
واحد من الناس ولهذا ذكر الملامة دون الذم فلا يرد ما عاب به الصاحب
من ان مقابل المدح الذم دون اللوم فينبغي ذكر الذم في مقابلة دون
اللوم **كريم متى امدحه امدحه والورى معي** جملة حالية والتنافر في امدحه
امدحه لما ان في امدحه من ثقل ما لما بين الحاء والهاء من القرب لكن لا الى حد
تخرج به الكلمة عن الفصاحة فاذا تكرر كمل الثقل اي بلغ حدا لا يتحمله الفصيح

كذا في الشرح غ

يعني بدليل ان المراد الملامة المشهور وانه
ليس عند قبره قبر
القفر والقفرة ما خلا من الارض

وذلك

وذلك لانه تكرر اجتماع الحاء والهاء وادى الى اجتماع ثلاث من حروف الحلق فافهم
وهذا مراد المص حيث قال لا ثبات اذ في البيت تنافرا دون تنافر قوله وليس
قرب قبر حرب فيراد ان في امدحه شيا من الثقل لما بين الحاء والهاء من القرب لا ان
مجرد امدحه لذلك غير فصيح وكيف لا ويجيء مع اشتماله على توالي الحاء والهاء مع زيادة
وهي مجاورة الكسرة لحرف الحلق فصيح واقع في القران وهذا هو الموافق لما صرح
به ابن العميد حيث قال فيه شي من الهجنة هو هذا التكرير في امدحه امدحه
مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل
التنافر اي نافر تنافرا بالغا حد الكمال وهو ما تخرج به الكلمة عن الفصاحة
فلا ينافي الحكم بانه دون قوله وليس قرب قبر حرب قبر في الثقل وانما جعل واو
والورى حالية لا عاطفة ليوافق ما يقابله وهو **واذا ما لمته لمته وحدي**
هذا اذا فسر معية الورى بالمشاركة في المدح ووحدته بعدم مشاركتهم له في
الملامة كذا في الشرح اما لو فسر المعية بحضور الناس والوحدة بعدم حضورهم
يعني امدحه دايما بحضور الناس لابتهاج الناس به ولا يمكن ملامته بحضور
احد بل لو ليم لم في غيبة الناس لتعين جعل الواو للحال والتفسير المشهور ابلغ
في استحقاقه المدح وهذا التفسير ابلغ في تنزيهه عن الملامة ومن لطايف
تنزيهه عن الملامة انه لم يقدر على ذكر ملامته الا في صورة النفي فزاد ما بعد
اذا ابرازا للملامة في صورة النفي ومما يرجح الحال على العطف ان في عطف
المفرد كلفة اسناد فعل المتكلم الى الاسم الظ وفي عطف الجملة فوت التناسب
ولغيرنا وجوه اخر تركناها لاهلها ومن فوايد الشرح ان في استعمال اذا والفعل
الماضي هاهنا اعتبارا لطيفا هو ايهام ثبوت الدعوى كانه تحقق منه اللوم
فلم يشاركه احد **والتعقيد ان لا يكون ظاهر الدلالة على المراد** لكون التعقيد
متعديا ولذا فسره الش بكون الكلام معقدا على لفظ المفعول يوجب ان يكون
في تفسيره بما ذكرنا تسامح لانه معنى يقتضي اللزوم فالاولى جعل الكلام غير ظاهر

الدلالة الخ وقد اعترض عليه بان التعقيد لو كان مخلا بالفصاحة لم يكن اللغز
والمعمى مقبولا مع انه مما يورد في علم البديع والجواب ان قبولهما ليس من حيث
الفصاحة بل لاشتمالهما على دقة يختبر بها اهل الفطن ولعدم فصاحتهما لم
يوردهما صاحب المفتاح والمص في كتابيهما ولا يخفى ان الكون غير ظاهر الدلالة
صادق على عدم الظهور لاشتماله على لفظ غريب او مخالف للقياس مع انه ليس
تعقيدا فلذا قيده بقوله لخلل اما في النظم وليس المراد بالنظم ما سبق في قوله
نظم القرآن لانه عبارة عن كون اللفظ مترتبة المعاني متناسقة الدلالات
على حسب ما يقتضيه العقل فان النظم ح شامل لرعاية ما يقتضيه علم المعاني
والبيان والخلل فيه يشمل التعقيد المعنوي والخطا في تادية المعنى بل المراد
بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب يقتضيه اجزاء اصل المعنى والخلل فيه
بان يخرج عن هذا التركيب الى ما لا يشهد به قوانين النحو المشهورة او الى ما
يشهد به لكن يحكم بانه على خلاف طبيعة المعنى فتخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف
الاصل الموجبة لتحير السامع قال المص فالكلام الخالي عن التعقيد اللفظي ما سلم
نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار او غير ذلك الا
وقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية او معنوية كما سياتي تفصيل ذلك كله فالتعقيد
اللفظي ربما كان لضعف التاليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على قوانين
هي خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص عن ضعف
التاليف مستدركا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظي بلا مخالفة لقانون
نحوي مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سيجي لانه ح لا يمكن
معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لانطباقه عليها على ما توهم لان النحو يميز بين
ما هو الاصل وبين ما هو خلاف الاصل والاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير من
خلاف الاصل واما انه هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظي ام لا فالحق
الثاني وان توهم بعض الافاضل انه لا تعقيد في جاءني احمد ونا لان جاءني

احمد



احمد بعيد مجي احمد ما لا التشخص لمعنى فلا يكون ظاهر الدلالة على التشخص
المعنى المراد لكن لا يتجه ان ذكر التعقيد مغن عن ذكر ضعف التاليف كما توهم
لانه لا باس باغناء المتاخر عن المتقدم كما في العكس ويمكن دفع استدراك ذكر
التعقيد لاغناء ضعف التاليف عنه ايض بان ضعف التاليف لا يغني عن
التعقيد المعنوي وذكر التعقيد له لا للتعقيد اللفظي الا ان المص اراد
استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظي لاستيفائه لا لانه يشترط
الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن ضعف التاليف كقول
الفرزدق هو كسفرجل رغيف سقط في التنور الواحدة بها او قطعة الخبز
ولقب همام بن غالب بن صعصعة في خال هشام نبه به على ان الممدوح هو
هشام وما مثله في الناس لا في مجرد العرب فبذكر قوله في الناس جعل النفي
عاما ولولاه لتبادر نفي المثل في العرب الا مملكا فمن اعطي المال والملك
وكانه روي اسم مفعول والا فالا بلغ اسم الفاعل ابو امه حي ابوه يقاربه
اي حي يقاربه اشار الى ان حي بدل من مثله ويقاربه صفة له فقد فصل بين
البدل والمبدل منه والصفة والموصوف باجنبي وهو مما لم يجوز الا مملكا اشار
الى انه مستثنى من حي يقاربه قدم عليه فوجب نصبه الذي كان مرجوحا حين
التاخير اذ كان المختار رفعه على البدل ولذا رفعه بعد التاخير في التفسير ابو
امه ابوه اشارة الى ان ابو امه مبتدا ابوه فصل بينهما بالاجنبي والجملة صفة
مملكا ففيه مخالفة القوانين النحوية ومخالفة الاصل الذي هو تقديم المستثنى
منه حصل التعقيد فلتقديم المستثنى مع شيوعه دخل في التعقيد واعلم
ان ايراد البيت لتوضيح التعقيد لا لتمثيل ما يخرج عن حد الفصاحة بقوله
والتعقيد فانه خارج بذكر ضعف التاليف وقد بالغ في مدح خال هشام
ونفي من يماثله واشار ببيان انه خال الملك ان مماثلة الملك لا تنقض
توحده لان مماثلة الملك له انما جاء من قبله ويحكم ان الولد يشبه الخال ولا

فان قلت لا تعقيد في جاني احمد فكيف
يكون الفرق الثاني قلت ازا قرن احمد
لا ينتقل الذهن الى الغرض وعلى
انه جا بعد احمد يقع قصده التهم

بخفي انه لو قيل في الناس خير مثله ومملكا مستثني من مثله وابو امه مبتدا وحي خبره وابوه خبرثان ويقاربه خبرثالث لم يكن تعقيد او يكون المعني ما مثله في الناس الا مملك في غاية الحداثة اذ ابو امه حي وابو امه ابو الممدوح ومن اقربا المملك مع قطع النظر عن انه جده فيكون مدحا للممدوح بالنسب بعد المدح له بالحسب وليس في هذا التوجيه الا نصب مملكا مع ان المختار رفعه ولولا مخافة الاسام لذكرت وجوها اخر في الشرح وحواشي بعض فضلا الانام ولزيفت ما هو مزيف واحكمت ما هو قابل للاحكام ولعل المصر عن قصد الفرزدق فبني التمثيل علي قصده فلا يضره احتمال **واما في الانتقال** اي في الانتقال الذي ليس لخلل النظم والا فعدم ظهور الدلالة لخلل في النظم انما هو لخلل في الانتقال وذلك ان تريد الانتقال من الموضوع له ويتم التقابل اذ ما سبق خلل الانتقال فيه من اللفظ وذلك الخلل اما الارادة ما ليس لازم المعني الاول الذي اريد الانتقال منه وذلك بعيد الوقوع ردي جدا واما لكونه لازما بعيدا يفتقر الذهن دون الوصول اليه واما لعدم نصب القرينة وذلك ايضا بعيد جدا او لنصب ما هو خفي **كقول الاخر** لم يقل كقوله ليعلم انه غير الفرزدق او ليعلم ايضا انه بليغ من البلغا كانه قال كقول البليغ ولذا صرح باسم الفرزدق ايضا سابقا ليعلم ان البلاغة والمهارة لا تمنع عن الهفوة فلابد لكل ذي بد طولي ان يسعي في تحصيل ما هو الطوبي ولا يعتمد علي انه بلوغه المرتبة العليا متكفل له وقال الشيخ لئلا يتوهم انه الفرزدق وفيه انه تاكيد النوهم في قوله سبوح لها الخ **ساطلب** سوف طلب البعد وان كان مهما فقال **بعد الدار عنكم** فاضاف البعد الي الدار اشارة الي ان بعد ذاتهم لا يمكن ان يخطر بالبال وطلب بعد الدار غير متعذر في الحال غاية الامر وسوسة للنفس والعقل مبالغ في الامهال او اسند القرب الي ذاتهم بقوله **لتقربوا** لان قربهم متمكن في الخيال ولا يتوهم بغيره المقال **وتسكب** بالنصب بتقدير ان لعطفه علي بعد





الدار او بالرفع لعطفه علي ساطلب **عيناي الدموع لتجمدا** ومعني البيت علي ما هو المشهور عند القوم ان عادة الزمان والاخوان الجاالطالب الي الحرمان فاي امر كان هو المترقب بحكم الزمان والاخوان انعكس وانقلب فاني الان بقيت في حزن البعد والاحتجاب للمبالغة في طلب السرور والاقتراب فبعد اليوم اطلب البعد ليساعدني الدهر واهله بالقرب والحضور واطلب حزن البعد لافوز بالقرب والسرور وعلي ما حققه الشيخ انه كني بطلب الدار عن توطين النفس عليه والتسبب بمجرد التاكيد كانه قال اني اليوم اطلب نفسي بالبعد واحزانه واشيد بنا الصبر الجميل بادركانه لا انتسب بذلك الي عمل يتابد ومسرة لا تنفد الي الابد فان الصبر الجميل مفتاح الفرج مع الاجر الجزيل بلا حرج والابلغ ان يجعل تسكب عطفا علي اطلب فيكون نجسا للتاكيد والشارح المحقق صوب هذا المعني وجعل توجيه القوم تعسفا فاسد المبني ولم يرض به المرتضي الشريف وقال كلام القوم غير مستحق للتخطية والتزييف فتصويب الشارح كتصويب من قال الصواب ان الشاعر يعتذر الي العشيقة في السفر للسفر ليتوسل به الي اسباب معاشرتها في الحضر اذ بالاموال يقتنص ظبا الغواني ويتمتع بالوصال والي مثل هذا المعني اشار المتنبي حيث قال • لعل الله يجعله رحيلا • يعين علي الاقامة في ذراكا • فلكل من المعاني وجهة هو موليها وقصد الشاعر موكول اليه غيره لا يجليها اذ لم يعرف انه بصدد الظرافة او في مقام اظهار الحكمة والكرامة او كان المتكلم بهذا المقال في مقام السفر والارتحال حتي يحكم بحقيقة الحال فلا مجال الا لاستيفا الاحتمال ويمكن تقوية الشارح المحقق بان ما يحتاج اليه في تحقيق حال الشاعر فالحق فيه متابعة السابق الماهر وهو الشيخ عبد القاهر الذي يغلب حسن الظن به ويقرب ان يكون حاله عليه الظاهر ومن الاحتمالات التي يجب ان يبادر الي الفهم ما خطر ببالي وهو ان الشاعر قصد الي تحصيل المطالب بان يكون في الاستغنا عنها كالهارب ونرعي لنفسك عنه معرضا فتراه لك متعرضا

ان م

ومن اكب علي شي فهو عنه يهرب ومن اعرض فهو منه بالقرب ومن هذا حكم بان الحرص شوم
والحريص محروم وقيل لو لم تطلب الرزق يطلبك وفي حديث زر غبا تزدد حبا
منه شمة لمن له شامة واذا فرغت عن تحقيق معني البيت فنقول وبالجملة جعل
سكب الدمع وهو البكا كناية عما يلزم فراق الاحبة من الحزن واصاب لانه وضح
الانتقال لانه كثيرا ما يجعل دليلا عليه ويراد به وجعل جمود العين كناية عن السرور
قياسا علي جعل السكب لمقابله ولم يصب لان سكب الدمع قلما يفارق الحزن
بخلاف جمود العين فانه يعم ازمنة الخلو عن الحزن سوا كان زمن السرور ام لا
فلا ينتقل منه الي السرور بل الي الخلو من الحزن وهذا اوجه واوضح للخلل في الانتقال
الي ما قصده وان خفي الي الآن وبه يندفع ما ذكره الش انه يصح ان يراد بجمود العين
خلوه عن الدمع مجازا من باب استعمال المقيد في المطلق ثم يكني به عن المسرة لكونه
لازما لها عادة اذا عرفت ان الخلو ينفك عن السرور لكنهم نظروا الي ان جمود العين
اشتهر في البخل بالدمع بناء علي اشتهار الجمود في البخل حتي يقال للبخيل جماد كقطام
ويقال الجمد بمعني بخل ويستعمل الجمود في مقابلة الجواد حتي قال الحماسي • الا ان
عينا لم تجد يوم واسط • عليك بجاري دمعها لجمود • فظنوا ان اشتهار الجمود
في البخل يمنع الانتقال من المعني لا انتقال من المعني الحقيقي الي غيره فمثله ومثل
غيره من المعاني المجازية كمثل الشمس والكواكب حيث تختفي مع الشمس ولذا قال
فان الانتقال من جمود العين الي بخلها بالدموع لا الي ما قصده من السرور
فتعرض لما ينتقل منه اليه ولم يكتف بما يهمه من انه لا ينتقل منه الي ما قصده
تنبيها علي ان الخلل في الانتقال ربما يكون من كمال ظهور معني اخر فيحول بين
اللفظ والمقصود لكنه يتجه عليه ان ما ذكره في صدر البيت وقصد الحزن بالسكب
قرينة واضحة علي المقصود فلا خلل في الانتقال قال المص والكلام الخالي عن التعقيد
المعنوي ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الي معناه الثاني الذي هو
المراد به ظاهرا حتي يخيل الي السامع انه فهمه من حاق اللفظ ويتجه عليه انه يلزم
ان لا يكون

ان لا يكون الكلام الخالي عن المعني الثاني فصيحا لانه ليس له الخلوص عن التعقيد
ودفعه الش بانه بيان لقسم من الكلام الخالي من التعقيد المعنوي خص البيان
به لان الكلام الخالي عن المعني الثاني بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند
البلغا كما ستعرفه في بحث بلاغة الكلام وفيه ان الكلام الخالي عن المجاز والكناية
اذا روعي فيه المطابقة لمقتضي الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار الا ان
يقال هو ساقط باعتبار الدلالة علي المعني وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضي
الاحوال وبعد يتجه ان ما يأتي في بحث بلاغة الكلام سقوط ما ليس له معني ثان
بمعني مقتضي الحال الا باعتبار الكون مجازا او حقيقة ونحن نقول خص البيان
بالخالي عن التعقيد مما استعمل في المعني المجازي لانه المحتاج الي البيان والتوضيح
واما الخلو عن التعقيد المعنوي لعدم معني ثان فواضح لا حاجة له الي البيان
قيل ومن كثرة التكرار قد سبق مباحث يهمك التذكار ليغنيك عن التكرار
والتكرار بالكسر او الفتح والاول اسم والثاني مصدر في القاموس التكرير والتكرار
والتكرة اعادة الشي مرة بعد اخري وهذا يقتضي انه يتوقف التكرار علي التثليث
لتحقق الاعادة مرة بعد اخري والاستعمال لا يساعده اذ يستعمل التكرار اذا
ثني الشي فالمنقح ما ذكره الش المحقق انه ذكر الشي مرة بعد اخري وما يقال
انه مجموع الذكرين لا الذكر الثاني وهم فان الكر الرجوع والتكرير الارجاع والمراد
بالكثرة ما يقابل الوحدة بقرينة ما ذكر من المثال فان فيه تثليث الذكر
ولا يتحقق به ذكر الشي مرة بعد اخري الا مرتين وقد بينا فساده بانه يتحقق
ذكر الشي مرة بعد اخري ثلاثا ثالثها ذكر الثالث بعد الاولي ويرده انه
اذا ذكر الشي ثلاث مرات يقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثا ويكذب
القايل فتامل وتتابع الاضافات نقل المص عن الشيخ عبد القاهر انه قال
الصاحب اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر انها تستعمل
في الهجا كقوله يا علي بن حمزة بن عماره • انت والله ثلجة في خياره • ويتضح

اشير الي ان سر الظهور وجه عدم اعتبار الذكر الثالث
اعادة ثبتت وجه ان العرف يعتبر للاعادة التحقق
السابقة بالمرة سواء كان واحدا او متعددا

منه ان المراد بالاضافات ما فوق الواحد وان التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف بين المضافين ولو قال المص ومن كثرة التكرار والاضافة لكان اوضح واخصر كقوله اي ابي الطيب وتسعدني في غمرة بعد غمرة يريد بالغمرة الشدة استعيرت عما يغمرك من الماء سبوح فعول بمعنى فاعل من السبح والسباحة بعد اشتهار استعارتها للشدة عدو الفرس مع حسن جريها بحيث لا يتعب راكبها كانه يجري في الما يستوي فيه المذكر والمونث ولا يخفى حسن ذكر السبوح بعد التعبير عن الاسعاد في شدة بعد شدة بالاسعاد في غمرة بعد غمرة لها صفة سبوح منها متعلق بقوله لها او متنازع له في الفاعل وهذا احسن وادق مما قيل من انها حال من شواهد عليها متعلق بشواهد شواهد فاعل لها لاعتماده على الموصوف والضماير كلها لسبوح والمعنى سبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها تشهد بنجابتها فان قلت الشهادة على الشي شهادة مضرة فكيف صح استعماله في الشهادة بنجابة الفرس قلت لا اضر على الفرس من الشاهد بنجابتها فانه يوقعها في المعارك والمحارب والمهالك وقوله اي ابن بابك حمامة طاير بري لا يالف البيوت او كل ذي طوق يقع على الذكر والانثى وللجنس حمام جرعى مونث الاجرع مخفف جرعاء وهي الكثيب جانب منه رمل وجانب حجارة حومة البحر والرمل والقتال وغيرها معظمها الجندل بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم وفتح النون وكسر الدال الموضع تجتمع فيه الحجارة فيجب ان يجعل الجندل مكسور الدال لا مفتوحها واذا اشتهر تصحيفه حتى قيل المراد به الارض ذات الحجارة بان اطلق اسم الحال على المحل ومنهم من جعله مكسور الدال مخفف جندل بالفتحتين وكسر الدال حيث اثبته الصحاح بمعنى موضع ذي حجارة وجعل اسكان النون للضرورة وفيه ان الحذف المقيس للضرورة مختلف وهو بعدم صرف المنصرف متفق وهو الترخيم صرح به التسهيل ففيه اضافة حمامة الى جرعى المضافة الى حومة المضافة الى الجندل اسجعي اي ردد بصوتك والسجع ترديد الحمامة

صوتها وتمامه فانت بمراي من سعاد ومسمع اي بحيث تراك سعاد وتسمع كلامك على ما في الصحاح والقاموس لا ان الكتابين اثبتاه هكذا وصوتي مري ومسمع بدون الباء وزاد القاموس وينصب فمن شرحه بانك بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها لم يعرف الاستعمال واما قول الشارح المحقق انه خلاف المعقول ايضا فلا يتم وان وجه بان الامر بالسجع انما يناسب لاسماع سعاد وذلك انما يكون اذا كان سعاد بحيث تسمع صوتها لا لان الحمامة اذا كانت بحيث تسمع صوت سعاد فسعاد ايضا بحيث تسمع صوتها لان صوت الحمامة ليس كصوت الانسان في الارتفاع بل لان الامر بالصوت لا ينحصر في داعي الاسماع بل من دواعيه النشاط والسرور كالبلابل تترنم بمشاهدة الورد ويرجح هذا الداعي عدم الاكتفا بمسمع وضم مرى اليه وفيه نظر لانه قال الشيخ لا شك في ثقل تتابع الاضافات في الاكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف كقول ابن المعتز وظلت تدير الكاس ايدي جاذر عتاق دنانير الوجوه ملاح ومنه الاطراد المذكور في علم البديع كقوله بعتيبة بن الحارث بن شهاب هذا افعل منه ان تتابع الاضافات انما ينافي الفصاحة حيث اوجب الثقل والتنافر وكذا حال كثرة التكرار لانه لا وجه لمنافاتها للفصاحة سوى ايجاب التنافر كيف وقد وقع في النظم مثل داب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده زكريا وما سواها فالهمها فجورها وتقواها والفصاحة في المتكلم ملكة اي كيفية ترسخت في ذات النفس وتحصل ما رسم به الكيفية عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا والمراد عدم توقف العرض الجزئي بخصوصه ويحترز به عن الاعراض النسبية فان تصوراتها بخصوصياتها يتوقف على تصور ما تتوقف عليه النسبة ولا يرد الكيفيات المركبة لان تصوراتها بخصوصها لا تتوقف على تصورات اجزايها ولا الكيفيات النظرية كما توهم لان اشخاص الكيف لا تكون نظرية وقولهم اقتضاء اوليا على ما صرح به ليلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضي اللاقسمة والعلم بمعلومين

فانه لتعلقه بالمتعدد يقتضي القسمة ولا يخفى انهما لا يقتضيان القسمة واللاقسمة
في محلهما بل في انفسهما فمع قوله في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء اوليا لذلك
وكما انه يحتاج اقتضاء القسمة واللاقسمة الى التقييد بالاولى يحتاج عدم توقف
التصور على تصور الغير بالتقييد بالقيد الاولى لانه قد يعرض الكيف النسبة فيتوقف
باعتبارها على الغير هذا قال المص اثر ملكة على صفة اشعارا بان الفصاحة من
الهيئات الراسخة حتى لا يكون المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح فصيحا بحسب الاصطلاح
من غير رسوخ ما يقتدر به عليه فيه وفيه بحث لان المعبر عن كل مقصد بلفظ
فصيح فصيح لانه لا يكون بدون ملكة يقتدر بها عليه نعم لو قيل اشعر بذكر الملكة
الى ان صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصد بلفظ فصيح غير داخلة
في الفصاحة بل ملكة التعبير عن المقصد بلفظ لفظ من دواخلها لانها اذا كانت
ملكة التعبير عن كل مقصد بلفظ فصيح كانت عند التحقيق ملكات يقتدر بكل
واحدة على تعبير لم يبعد ومن جعل مقصوده هذا لم يلتفت الى عبارته ادنى
التفات والا لم يخف عليه انه لا يساعده اصلا ويمكن اتمام ما ذكره المص بان
قوله ملكة للاشعار بان صفة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح
من غير ان يصير ملكة ليست فصاحة وهذه ملكة التعبير عن جميع المقاصد
الا قليلا وصفة يعبر بها عن القليل بلفظ فصيح من غير رسوخها فان مجموع
تلك الملكة وهذه الصفة صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصد
كله بلفظ فصيح وقال وقيل يقتدر بها ولم يقل يعبر بها ليشمل حالتي
النطق وعدمه ويتجه عليه ان الملكة حال السكوت متصفة بانها يعبر بها
عن المقصد في الجملة وقد فعله الشارح المحقق بان المراد بحال النطق حال النطق
في الجملة بان ينطق صاحبها في زمان من الازمنة وبعدم النطق عدمه اصلا
بان لا ينطق قط ولو قيل يعبر لخص بمن ينطق بمقصوده في الجملة ووجب المحافظة
على هذا المعنى قايلا هكذا يجب ان يفهم هذا المقام وفيه ان فايدة قيد الاقتدار

ه فانه لا الصدق عليه ينطق بمقصوده في الجملة ينطق بمقصوده في الجملة فيعلم انه يجب فضلا عن ان يخص اذ لا الصدق عليه لفظ فصيح عليه منه

مع عدم خروج ما لا يكاد يوجد فنقول المراد اندرج الاقتدار ليشمل حالة
النطق بكل مقصد بلفظ فصيح وحالة عدم النطق بكل مقصد بان ينطق ببعض
المقاصد والبعض بعد لم يرد او ورد ويداله ان ينطق به فلو قيل ملكة يعبر
بها عن كل مقصد بلفظ فصيح لاختص الفصاحة بمن بلغ نهاية امد النطق ولم
يكن مقصد يرد عليه الا وقد ورد عليه وعبر عنه بلفظ فصيح هكذا يجب ان يفهم هذا
المقام وبيصادشاد المرام بعون الله الملك العلام والاوجه انه لو قال
ملكة يعبر بها لصدق على القدرة الراسخة الحاصلة بتلك الملكة بل لا يبعد ق
الا عليها اذ المتبادر من السبب هو الاقرب على التعبير عن المقصد اي بكل ما
تعلق به قصد افادته بلفظ فصيح قال المص قيل بلفظ فصيح ليعم المفرد
والمركب هذا يريد انه لم يقل بفصيح مع انه اخصر ليعم المفرد والمركب عموما بينا
ولا يحمله السامع على المفرد الفصيح او الكلام الفصيح بناء على قضية اللفظ
المشترك فانه لا يراد به الا معنى واحد اولم يقل بمفرد فصيح او كلام فصيح
ليعم اذ لا بد من العموم اذ المراد بالمقصد كل مقصد فلو خص الفصيح بالمفرد لوجب
في الفصاحة ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصد كلامي بالمفرد وهو محال
ولو خص بالكلام لوجب فيها ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصد مفرد
بكلام وهو محال ولا يخفى ان عموم المفرد والمركب موقوف على تكلف استعمال
الفصيح في معنييه كما جوزه البعض او استعماله فيما يطلق عليه الفصيح
ويقال له عموم الاشتراك وبعد في وصف لفظ به خفاء اما على الاول فلانه
يصير الحاصل بلفظ موصوف بمعنى الفصيح وهو ببطء والصحيح بلفظ موصوف
باحد معنيي الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال الفصيح في معنييه واما على
الثاني فلانه يصير الحاصل بلفظ هو ما يطلق عليه الفصيح ولا يخفى ان اللفظ
ليس ما يطلق عليه الفصيح بل مفهوم يصدق على اللفظ ووجوب عموم المعبر به
المفرد والمركب كما يقتضي ان يقال بلفظ فصيح دون مفرد او كلام فصيح يقتضي

لا يخفى ان القصد عن المفرد لا يمكن ان يكون بكلام سيما وكان المفرد في التعداد وكلا اذا اريد ان تلقى على الكاتب اجناسا مختلفة ليرفع حسابا فتقول له ارقام جارية توب بساطا لعبت اللاواو في التركيب فانه لا يكون عن المخبر ولا المخبر عنه بالكلام

ان يقال بلفظ فصيح دون لفظ بليغ اذ البليغ لا يعم المفرد نعم عدم وجوب ملكة الاقتدار علي البلاغة في الفصاحة ايض يقتضي ان لا يقال بلفظ بليغ فقول الشارح المحقق وقول بعضهم ولانه يعم المفرد والمركب قال بلفظ فصيح دون كلام فصيح او لفظ بليغ سهو ظاهر لا يقال يصدق التعريف علي الحياة والادراك ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور لانا نقول ليس شي منها سببا بل شرطا او ليس سببا قريبا بل بعيدا او الباظاهر في السبب القريب **والبلاغة في الكلام مطابقته** اي مطابقته صفته **لمقتضي الحال** فان مقتضي الحال م خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية من حيث انها حال الكلام ومرتبطة به مطابق لها من حيث انها مقتضي الحال فالمطابق والمطابق متغايران اعتبارا علي نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع وعلي هذا التحقيق قول المص في تعريف المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضي الحال اي يطابق صفته اللفظ مقتضي الحال هذا هو المطابق لعبارات القوم حيث يجعلون الحذف والذكر الي غير ذلك معللة بالاحوال وما هو الا لبق بالاعتبار لان الحال عند التحقيق لا تقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح اراد المحافظة علي ظاهر مطابقة الكلام لمقتضي الحال فوقع في الحكم بان مقتضي الحال هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام الجزي ومطابقة الجزي للكلي علي عكس اعتبار الميزانيين من مطابقة الكلي للجزي فعدل عما هو ظاهر المنقول وعما هو المعقول وارتكب كلفة مطابقة الجزي للكلي مع ان المحمول بالطبع هو الكلي واللائق اعتبار مطابقته للجزي **مع فصاحته** قيل خالف في هذا القيد السكاكي فقيل انه لا يشترط شيا من فصاحة الكلام في البلاغة وليس رجوع البلاغة الي البيان لاشتراطها بالخلوص عن التعقيد المعنوي بل لمعرفة انواع المجاز والكناية وعلاقاتها البيان يخرج فيها عن اعتبارات اللغة وقيل انه لا يشترط في البلاغة



من الفصاحة سوي الخلوص عن التعقيد المعنوي **وهو** اي مقتضي الحال **مختلف فان مقامات الكلام متفاوتة** كان الظاهر ان يقول فان الاحوال متفاوتة الا انه نبه علي ترادف الحال والمقام **فان** الشارح المحقق الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي مقام باعتبار توهم كونه محلا لورود الكلام فيه علي خصوصية ما وحال باعتبار توهم كونه زمانا له ولا يخفي ان وجه التسمية لا يكون داخلا في مفهوم اللفظ حتي يحكم بتعدد المفهوم بالاعتبار ولذا حكمنا بالترادف ثم الظاهر انه سمي مقاما لانه كما ان تفاوت مراتب الرجال تثبت بالمقامات كذلك تفاوت مراتب الكلام بالاحوال وسمي حالا لانه مما يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان **فان قلت** يتجه علي ما ذكره الشارح ان تفاوت المقامات لا يستدعي تفاوت مقتضيات الاحوال لجواز ان لا تتفاوت الاحوال ويكون تفاوت المقام باعتبار ما اعتبر فيه **قلت** المراد ان ذات مقامات الكلام متفاوتة ومما فرق بين الحال والمقام ان المقام يضاف الي المقتضي فيقال مقام التاكيد والحال الي المقتضي فيقال حال الانكار ثم المفهم من هذا الكلام يحتمل ان يكون وصية المتكلم بالاحتياط في تطبيق الكلام علي مقتضي الحال فانه في معرض الاختلال لاختلافها باختلاف الاحوال وان يكون بيان وجه كون المقتضيات مختلفة وعدم اعتبارها علي نحو واحد يعني انما جعل خصوصيات الكلام مختلفة لانها لافادة الاحوال ولا بد للامور المختلفة من دوال مختلفة لتستفاد منها وهذا كما سمعت من علما النحو انما وضعت الاعراب مختلفة ليدل علي المعاني المعتورة علي المعرب وعلي الاحتمالين لا ينبغي لك ان تنازع معه بان الاحوال المتكثرة كثيرا ما تجتمع علي مقتضي كما تري من اجتماع الافراد والنوعية والتعظيم والتحقير والتكثير والتقليل علي التنكير الي غير ذلك وبان المقتضيين قد يكونان لحال واحد كالتنكير واسم الاشارة فانهما يكونان للتعظيم

او تخييره وذلك لان ما ذكرت لما نظيران هو الاشتراك والترادف وكلاهما علي
خلاف طبيعة قانون الوضع فخلاف الظ لا يسعه ان يورد نقضا علي دعوي
انتفا تحقق ما هو الظاهر فكن معنا ولا تفارقنا انه لم نخرم عن المشاعر
فمقام كل شروع في بيان لاختلاف المقامات وتفاصيل الشم المحقق وفيه اشارة
اجمالية الي ضبط بديع للمقتضيات حيث فصل بين ما يخص اجزا الجملة وما
يخص الجملتين فصاعدا وما لا يخص شيا منها والثاني مقام الفصل والوصل
والثالث مقام الايجاز وخلافه والاول ما عداهما اقول مع تقديم ما هو
الاصل والتفريع به وتاخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا فيما يجمل الا ترى ان
التنكير مثلا اصل والتعريف فرعه وكذا الفصل لكن المناسب ان يقول
ومقام المساواة يباين مقام خلافه ويمكن ان يعتذر بانه لما كان
في سلوك طريق الايجاز دعا اهتمامه بالايجاز الي ذكره ولا يذهب عليك
ان ضبطه لاكثر المقتضيات لا لجميعها فان من المقتضيات ما يخص بنفس
الجملة كالتعبير عن الجزء الانشاء وبالعكس ومنها ما يخص بجزي الجملتين
كاعادة اسم ما استونف عنه نحو احسنت الي زيد زيد حقيق بالاحسان
وان الذكر والحذف المذكورين في الفصل الاول لا يخص باجزا الجملة بل يعم
الجملة والجملتين فصاعدا فمقام كل من التنكير اي شي كان المنكر من اجزا
الجملة وكذا الاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه ظاهر ومقام
خلاف كل وليس لنا مقام هو بخلاف كل وهذه شبهة صعبت علي المهرة وغاية
ما ذكر في دفعه ما اصطاده جواد قلم السيد السند فاض عليه المغفرة من
الاحد الصمد طول الامد الي الابد ان هذا اجمال التفصيل جميل اذ المقصود فيه
ان مقام التنكير يباين مقام خلافه الي اخر الكلام الا انه اجمل طلبا للاختصار
فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة مختلفة لا تنقح فمن
بنا قش في المراد فليس بشانه الاعتداد ومن يذب عن العبارة الفساد

فهو

فهو في خرط القتاد ونحن نقول لما نغارف هذا الاجمال في افادة التفصيل
وشاع في محاورات البلغا وارباب التحصيل فالبيان ايض بيان جميل
ومقام الفصل يباين مقام الوصل ومقام الايجاز يباين مقام خلافه
صح بخلاف الفصل بخلاف غيره حفظ الحسن موازنة الوصل للفصل وطلبا
للاختصار بقدر الامكان فتامل وينبغي ان يحمل قوله ومقام الفصل يباين
مقام الوصل علي ان مقام كل فصل يباين مقام كل وصل ليكون مشيرا الي تفاوت
مراتب الفصول والوصول ويحمل قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه علي
ان مقام كل ايجاز يباين مقام كل مخالف له لذلك فيكون علي طبق ما في
المفتاح ولكل احد ينتهي اليه الكلام مقام فان لكل من الايجاز والاطناب
لكونهما نسبيين حد ودا ومراتب متفاوتة ومقام كل يباين مقام الاخر وكذا
خطاب الذكي اي كذا مقام ما يخاطب به الذكي مع مقام خطاب الغبي
اي ما يخاطب به الغبي وهذا ايض لا يخص باجزا الجملة ولا بالجملتين فصاعدا
وانما فصل عما سبق لان التفاوت فيه نشا من قبل المخاطب لا من قبل نفس
الكلام والمراد بالذكي الذكي بالاضافة الي غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج
فيه تفاوت مراتب الذكا والغباوة في القاموس الذكا سرعة الفطنة
والغباوة عدم الفطنة فالمقابل للغبي هو الفطن الا انه اراد به الفطن
واختاره لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي ولذا لم يقل مع خلافه
ولكل كلمة مع صاحبتها مقام مبتدا خبره الظرف منصوب بالظرف المتقدم
المتقدم قدم للحصر اي المقام لها لا للكلمة تشاركها في اصل المعنى فليس للبليغ
ان يختار تلك الكلمة مع صاحبتها ما لم يدعه اليها هذا المقام بخلاف كلمة
لا تشاركها في اصل المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضا المقام بل التوقف
معنى قصد افادته عليها ومن غفل اشكل عليه وجه تقييد الكلمة زاعما
ان المقام ليس للكلمة لا تشاركها ايض فاعتذر بان هذا القسم اولي بالنعرض

تخصيصا بالتعرض واعتمد في معرفة المتروك على المقايسة ولا يخفى ان مقام كل كلمة
مع صاحبتها شديد الاتصال مع ما سبق على مقام خطاب الذكي ثنائه عن فصل
مقام خطاب الذكي ببيانه وبين ما سبق اذ كل مقام بالنسبة الى نفس الكلام
بخلاف مقام الذكي فانه حاصل بالنظر الى المخاطب الا انه سلك المص طريق
الترقي فقال في بيان تفاوت المقام انه بلغ الى انه يتفاوت مقام كلمة
ومقام ما يشاركها في اصل المعنى قال الشارح المراد بصاحبتها كلمة اخرى
صحبتها لكن اعم من الكلمة حقيقة او حكما ليندرج فيها مقام المسند اليه مع
المسند الذي هو جملة اسمية وفعلية او ظرفية او شرطية هذا ولا يخفى عليك
انه يجب تعميم الكلمة ايضا ليندرج فيه مقام المسند الذي هو جملة مع المسند
اليه وليندرج فيه تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وبعد لا يفي هذا التعميم
لاندراج كل ما هو من هذا القبيل من المقام لخروج مقام جملة مع جملة
ليس لشيء منهما محل الاعراب فلا بد من الحكم بانه ترك للمقايسة فلك ان
تستغني عن تعميم الكلمة بالمقايسة ولا يتوهم فان صاحبة الكلمة ما جاورتها
اذ هي ما ارتبطت بها او تعلقت بها نوع تعلق مثلا مرفوعة في قوله تعالى
فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة لها مع الموضوعة مقام ليس لها مع المرفوعة
معها لا مع الاكواب فنقول يكفي للاتيان بالكلمة ان يقتضيها مقام لها
مع صاحبتها وان لم يكن مقام يقتضيها مع عدة من صواحب اخرى بل تستوي
هي وما يشاركها في اصل المعنى مع تلك الصواحب وبعد ضبط مقتضيات
الاحوال اجمالا ليعين على ضبطه بعد الشروع في الفن تفصيلا ويتمكن
في النفس فضل تمكن رغب في ضبطها ببيان شرفها وعظم منفعتها فقال
وارتفاع شان الكلام في الحسن المعهود المعتبر عند عظماء العرب والقبول
عندهم فان المعهد في هذا الفن يشتاق اليه وان كان للكلام اقسام حسن
وقبول سواه تحسن الكلام عند من هو طالب انكشاف الشيء على ما هو عليه

بصدقه

بصدقه وقبوله بحسبه وعند من مطمح نظره النشاة الغانية ينفعه في النشاة
الباقية بمطابقته للاعتبار المناسب للمقام كما يشهد به كلام المفتاح
وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه بحسب مصادفة المقام
لما يليق به وكانه قال المص وانحطاطه بعدمها اصلاحا لكلامه حيث اورد
عليه ان الانحطاط ليس بالمطابقة واجيب بان في كلامه حذفا والتقدير
بحسب مصادفة المقام لما يليق به وعدم مصادفته له فابرز في كلامه ليكون
صالحا لما قدر في كلام المفتاح لاصلاحه واورد عليه ان اصل الحسن والقبول
بالمطابقة لا ارتفاعه وعدم الحسن والقبول راسا بعدمها لا الانحطاط فيهما
ونحن ندفع الثاني بان المراد الانحطاط عن الحسن والقبول لا الانحطاط
فيهما حتى يقتضي ثبوت الحسن والقبول في غير المطابق ومن التزم ان الحسن
والقبول يجوز ان يحصلا بالفصاحة عند المص فيندفع الاول ايضا غفل عما
سيحكم المص به من ان غير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق باصوات الحيوانات
ونقول في دفع الاول ان الارتفاع في الحسن والقبول كثبوتهما بالمطابقة
الا انه بمطابقة ارفع يعلم ذلك بمعرفة ان اصلهما بالمطابقة فيكون
الارتفاع بمطابقة ارفع وتلك المعرفة من الحكم بالانحطاط عن درجة
الحسن والقبول بعدمها والمراد بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه الشارح
متمسكا بانه اشارة الى ما سبق وفيه ان السابق صريحا هو الكلام المطلق
حيث قال والبلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته وفي
ضمن تعريف البلاغة الكلام الفصيح المطابق ففي رد اللام الى الفصيح
دون المطلق او الفصيح البليغ خفاء ونحن نصرفه الى الكلام البليغ ولا
مانع عنه بعد شرح قوله وانحطاطه على ما سبق والمراد بالحسن الذاتي لانه
الكامل المعتد به فينصرف اليه فلا يرد انه قد يرتفع في الحسن والقبول
بالمحسنات البديعية بقي ههنا بحث لا بد منه وهو انه كيف تزيد مطابقة

قوله خ

كلام على كلام حتى يرتفع فان اكتفى في البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال
حتى يكون الكلام بليغا اذا دوعي فيه حال وان فاتت احوال كثيرة فزيادة
مطابقة كلام على مطابقة كلام اخر ربما لا اخفا في تحققها لكن الظاهر ان المراد بقولهم
البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقته لكل ما هو مقتضى الحال
لانه المتبادر اللايق بالاعتبار وان لم يكتف وشرط في البلاغة مطابقة الكلام
لمقتضيات الحال كلها فزيادة المطابقة على مطابقة بان تكون احوال الكلام
اكثر من احوال الكلام الاخر **فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب** متفرع على
قوله وارتفاع شان الكلام والمقصود منه التنبيه على ان مقتضى الحال معناه
مناسب الحال لا موجبه الذي يمتنع ان ينفك عنه كما يقتضيه المقتضى فانما
اطلاق المقتضى للتنبيه على ان المناسب للمقام في نظر البليغ كالمقتضى
الذي يمتنع انفكاكه فلا يجد بدا منه لكن التفرع خفي فبينه بان ارتفاع شان
الكلام في الحسن الذاتي الداخل في البلاغة انما يكون بالاعتبار المناسب
دون غيره ولو كان الاعتبار المناسب مقتضى الحال اذ لو وجد اعتبار مناسب غير
مقتضى الحال لكان ارتفاع شان الكلام به في الحسن الخارج عن حد البلاغة
ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار المناسب لوجد ارتفاع لغير الاعتبار المناسب
وبينه الشارح المحقق بانه بملاحظة مقدمة معلومة وهو انه لا ارتفاع الا بالمطابقة
لمقتضى الحال فان هذه المقدمة المعلومة مع هذه المقدمة المذكورة التي
هي في قوة لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب لان المصدر المضاف
الى المعرفة للاستغراق فيستفاد الحصر منه يقتضي اتحاد افرادهما اذ لولا اتحاد
افراد مقتضى الحال والاعتبار المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا كلامه
ولا يخفى انه منقوض بصحة الحصرين في قولنا لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وقولنا
لا صلاة الا بالنية وانكشف لنفسي اوضح في ما كتبت في حاشية هذا المقام مراده
ووافقه السيد السند فقال اما بطلان احد الحصرين فيما اذا كان بين

مقتضى

مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا فانه يبطل الحصر
في الاخص ضرورة تحقق الارتفاع بالافراد الاخر للاعم واما بطلان كلا الحصرين
فيما اذا كان بينهما مباينة او عموم من وجه فانه يصدق كل منهما بدون
الاخر فلا يصح الحصر في احدهما هذا وفيه ان اللازم ليس الا بطلان احد الحصرين
كما لا يخفى ولا يتعين البطلان في الاخص لاحتمال بطلان الحصر في الاعم باعتبار
الجزء الثبوتي للحصر قال وفيه نظر واضح فيما كتبت في الحاشية من ان
حصر شيء في شيء لا يوجب ثبوته لكل من افراده حتى يبطل الحصر فيما هو
اخص من ذلك مطلقا او من وجه كقولنا ليس الضحك الا للانسان وليس
الضحك الا للحيوان هذا وفيه بحث لان مقصود ارباب التدوين بمثل قولهم
لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ان الارتفاع يكون بها لا محالة
ولا يكون بغيره اذ الغرض ان يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع وبهذا
اندفع ايضا ما اوردناه من النقض لكن ما كتبت في الحاشية لدفعه ان امثال
هذه المقدمات منتجة في الخطابيات لا نعرف له محصلا قال السيد
السند قيل على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق
بين المقتضى والاعتبار المناسب والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم وانت
تعلم ان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم وجعله
نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب
ليس صريحا في الاتحاد مفهوما هذا وفيما قيل نظر لانه على تقدير صحة
المقدمتين كما لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا يلزم المساواة بل اللازم
احد الامرين وفيما ذكره السيد السند ايضا من ان هذه العبارة ليست
صريحة في دعوى الاتحاد نظر لانه ان كان الحكم على مفهوم مقتضى الحال
فليس الا دعوى الاتحاد وان كان على كل فرد منه فلا يلزم المساواة ولو
سلم فلا يتفرع لاحتمال الاتحاد وحمل العبارة على المشترك بين الاتحاد والمساواة

انما قال لا وجه لانه يستلزم الترادف بين البلاغة والفصاحة فيما قالوا لانه يشعر بتخصيص الفصيح وهي تعم الكلام بمعنى للكلام وان ... تطبيقه بمقتضى الحال بعد وجدان علية منوم ... الاعتبار المناسب

دونه خرط القتادة فالاوجه ان الفا فصيحة يعني اذا عرفت هذا فاعلم ان مقتضي الحال وينكشف لك ان العبارتين بمعنى واحد **فالبلاغة** صفة **راجعة الى اللفظ** لانها باعتبار خصوصيات اعتبرت في تركيب يفيد اصل المعنى **باعتبار افادته المعنى بالتركيب** اي الغرض المصوغ له الكلام فالمعنى اما مخففا او مشددا وبالجملة يراد به المعنى الذي يقصده البليغ فقوله بالتركيب متعلق به ويحتمل التعلق بالافادة وذلك لان مقتضي الحال والاعتبار المناسب انما يعتبر اولا في المعنى ثم في اللفظ فان المعنى تقدم في العقل مثل الداعي له ثم يتلفظ باللفظ على طبقه وكذا التقييد بمؤكد او غيره ثم يؤتى باللفظ على طبقه ولا يرد ما اعترض به السيد السند في شرح المفتاح من ان هذا لا يصح في طي المسند اليه واثباته فان الاثبات والطي من عوارض اللفظ فالحق انه يعتبر اولا في المعنى ما يقتضي الخصوصية لان معنى المسند اليه يحكم عليه العقل من غير قصد احضاره بالذكر لتعينه لهذا الحكم فيطويه في مقام قصد افادة المعاني بذكر الالفاظ ويأتي باللفظ على طبقه او يحكم عليه بعد قصد احضاره كذلك لعدم تعينه فيثبته فيما بين المعاني المقصودة بالافادة بذكر لفظه ويأتي باللفظ على طبقه فتأمل والشيخ يسمي ايراد اللفظ على طبق ما اعتبر من المعاني الزائدة نظما وكانه بالغ في ان الفضيلة في تطبيق الكلام على مقتضي الحال والا فالنظم عند المحققين ترتيب الالفاظ متناسبة المعاني متناسقة الدلالات او الالفاظ المترتبة كذلك على ما ذكره الشارح المحقق في التلويح وفسر به في الديباجة فلا بد لتحققه من رعاية علم البيان ايضا **وكثيرا ما** اي حينا كثيرا فهو منصوب على الظرفية وما لتاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى قليلا ما تشكرون **يسمى ذلك** اي مطابقة الكلام الفصيح لاعتبار مناسب وتذكير ذلك للتاويل المشار اليه بالمفهوم **فصاحة ايضا** كما يسمى بلاغة او كما تسمى المفهومات السابقة فصاحة وكانه اطلق اسم الفصاحة على البلاغة لان ما لا بلاغة له بمنزلة

الاصوات

هو الاعتبار المناسب لئلا يشتبه عليك صحة هذا الحصر اي ما يشترط من انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضي الحال م



الاصوات الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة **واعلم** ان قوله فالبلاغة صفة الخ متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول الخ يعني لما كان ارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ومعلوم ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة صفة للفظ بالقياس الى افادته المعاني والاغراض بالتركيب والمقصود منه على ما صرح به في الايضاح جمع كلامي متنافيين وقع من الشيخ حيث قال تارة ان الفصاحة راجعة الى المعنى والى ما يدل عليه باللفظ دون الالفاظ وتارة ان الفصاحة للفظ الكلام لا لمعناه فان المعاني مطروحة في الطريق يعرفها العجمي والعربي والقروي والبدوي ولا شك ان الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه التوفيق انه اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اثبت انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفاتها باعتبار افادتها المعنى بالتركيب وحيث نفي ذلك اراد انها ليست من صفات الالفاظ المفردة والكلم المجردة من غير اعتبار التركيب او ليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها الا باعتبار افادتها المعنى وحيث اثبت انها صفة المعنى اراد ان للمعنى مدخلا تاما في ثبوتها للفظ وحيث نفاه اراد انها ليست من صفاته مع قطع النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعلها صفة اللفظ دون المعنى اراد معناها المستفيض وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة لكنه كوجه ذكره المص لا يطابق ما قصده الشيخ بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انهم سموا ترتيب المعاني الاول والمعاني الاول الفاظا وفضيلة الكلام باعتبار هذا الترتيب فحيث جعلها صفة راجعة الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاول وكذلك حيث جعلها صفة راجعة الى المعنى وحيث نفى كونها صفة للالفاظ المنطوقة وللمعاني الثواني ومما يقال فليكن مراد المص باللفظ تلك المعاني الاول فيطابق مراد الشيخ فليس بشي لان الشيخ بين كتابه تلك المواضعة والمص لم

الفضيلة صح

بينهما وكلما استعمل اللفظ استعمل بمعناه المستفيض فحمل اللفظ في كلامه على هذا
حمل له على ما لا يحتمله **وَلَهَا** اي للبلاغة في الكلام **طرفان اعلى** اليه تنتهي البلاغة
كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف تخمينا فتنبه بحث اذ ثبوت الطرف يتوقف على
ان يثبت تناهي مراتبها ولا دليل يدل عليه **وهو** اي الطرف الاعلى **حد الاعجاز** اي
مرتبة اعجاز الكلام البشر بان يبلغ مرتبة لا يمكن للبشر ان ياتي بمثله **وما
يقرب منه** اي من حد الاعجاز اي الطرف الاعلى نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر
عن الاتيان بمثله وقريب من حد الاعجاز بان لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز
مقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله وكلاهما مندرج تحت حد الاعجاز لان
حد الاعجاز هو الاعجاز عن الاتيان باقصر سورة وبهذا اندفع ما اورده الشارح
المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما يقرب منه طرفا اعلى اذ المناسب
ان يوخذ حقيقيا كالنهاية او نوعيا كالاعجاز اذ قد اخذ نوعيا هو حد الاعجاز
المعتبر في الشرع وهو حد اعجاز اقصر سورة الا انه نبه على انه صنفان كلام
يعجز بنفسه وكلام يعجز مقدار سورة من جنسه وهذا اوجه مما ذكره الشارح
المحقق حيث قال وبما الحمد بين النوم واليقظة ان قوله وما يقرب منه
عطف على هو والضمير في منه عايد الى الطرف الاعلى لا الى حد الاعجاز اي الطرف
الاعلى مع ما يقرب منه في البلاغة مما لا يمكن معارضته هو حد الاعجاز وهو مع
كونه خلاف الظاهر بيان لحد الاعجاز بما يتوقف على معرفته لان ما لا يقرب منه
بين بما يمكن معارضته فلا معنى لحد الاعجاز الا بما لا يمكن معارضته وقد
اعتذر هو نفسه ان هذا الهام بين النوم واليقظة الحمد لله الذي الهمنا
بتغطان لا توهمان وما ايد به توجيهه من انه الموافق لما في المفتاح من ان
البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه
ولما في نهاية الايجاز ان الطرف الاعلى وما يقرب كلاهما هو المعجز لا يخصه بل له
وجه موافقة لتوجيهنا فان كلام المفتاح يحمله على ان حد الاعجاز هو الطرف

الاعلى

ما عطف وما يقرب منه على حد الاعجاز وكون
النظم تعيين الطرف الاعلى حينئذ بما يقرب بعد الطرف
الاسفل لتعيين الطرف الاسفل

فان قلت اخذ تعريف حد الاعجاز تفصيلا واذا اجاز
تعريف التي بتفصيله لم لا يكون بما اخذ في
تفصيله قلت ما لا يمكن معارضته يحصل
مع ربط حد الاعجاز قبل ربط بما يقرب منه
وربط ما يقرب به يحصل بعد الاعجاز قبل
يحصل احد الاعجاز بما يتوقف عليه حصول

يريد ان الطرف الاعلى في كلام المفتاح ما يعم فيه
من الطرف الاعلى في كلام المص وهذا الاتيان في كلام
المص لانه لا مناقضة في اعتبار الطرف الاعلى ادنج
او انسق حيث جمع بما ذكرنا في التوجيه مع ارتكاب
بتوجيه الشارح هذا التعسف لا يوجب موافقة
ما ذكره الشارح من غاية تكلفه مخالفة الظاهر



الاعلى المعجز بنفسه وما يقرب منه المعجز اقصر سورة من جنسه وكذا الكلام نهاية
الايجاز فتفطن وقد اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه معجزا
خارجا عن طوق البشر بان البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال
مع فصاحته وعلم البلاغة كافل باتمام هذين الامرين فمن اتقنه واحاط به
لم لا يجوز ان يراعيهما حق الرعاية فياتي بكلام هو الطرف الاعلى ولو بمقدار
اقصر سورة ولا يخفى ان الاشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة بل تكفل سليقة
العرب اقوى واوجب للاشكال ثم اجاب باجوبة ثلاثة الاول ان العلم لا يتكفل
الا ببيان مقتضيات الاحوال واما الاطلاع على كميات الاحوال وكيفياتها
فامر اخر وثانيها ان امكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوع
وثالثها ان الاحاطة لا تفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا عن تاليف
الطرف الاعلى اذ كثير من مهرة هذا الفن كانوا عاجزين عن التاليف وفي الجواب
الثاني والثالث نظر اذ لو لم يمكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا
لان البلاغة ملكة الاقتدار على تاليف اي كلام بليغ خطر بالبال معناه فاذا
خطر بباله معنى لم يحط بما تعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تاليف كلام بليغ
له ولانه اذا احاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا
ولقد تركنا نبذا من الكلام ذكره الشارح المحقق في هذا المقام لما لم نشاهد فيه
الا الاطالة والاسأم **واسفل** جعله طرف البلاغة اشارة الى انه بليغ
وقال في الايضاح منه يبتدي لمزيد توضيح لذلك دفعا لما اوهمه كلام نهاية
الايجاز ان هذه المرتبة ليست من البلاغة في شيء وان كان الظاهر ان قصده المبالغة
في دناءتها وعدم الاعتداد بها **وهو ما اذا غير عنه الى ما دونه التحق عند
البلغا باصوات الحيوانات** يعني ما يستلزم تغييره الالتحاق باصوات
الحيوانات فما قيل انه يصدق على غير الاسفل لانه اذا غير الى ما دونه
التحق لان ما دون الاسفل ما دونه لبس بشيء على ان دون لما هو احط قليلا

وتخييلًا لاستقرار هواثه ما ليس فيه مقتضى الحال متعددًا ولم يعرض به مع انه
اوضح ولخصر لينبه على انه مادونه ملتحق باصوات الحيوانات فالم التحقيق
وان كان صحيح الاعراب ووافقه الش وفيه انه غير صحيح الاعراب ليس باولى بالالتحاق
لجواز ان يكون صحيح الاعراب ضعيفًا لتاليف معقدًا مع عدم فصاحة الكلمات
فالمناسب ان يقول وان كان فصيحًا فان قلت كيف يلتحق ما يشتمل على
الدقائق البيانية باصوات الحيوانات قلت اعتبار الوضوح والخفا في الدلالة
بالنسبة الى المعاني المجازية وتلك المعاني ازيد من الدلالات الوضعية ومما
يتعلق بعلم المعاني فرعاية البيان لا تنفك عن رعاية المعاني وبينهما مراتب
كثيرة عطف على طرفان اي لهما مراتب كثيرة حال كونها بينهما او الجملة تامة
معطوفة على قوله لها طرفان ويتبعها اي البلاغة في الكلام وجوه اخر
احترازًا عن المطابقة والفصاحتين فانهما وجوه يتبعها البلاغة ولا يصح جعله
احترازًا عن البلاغة بان يكون المعنى ويتبع البلاغة وجوه سوى البلاغة
لانه يصير لغوًا وفي قوله يتبعها تنبيهات احدها ان الوجوه البديعية لا تحسن
بدون البلاغة وثانيها انه يجب تاخير علم البديع عن علم البلاغة وثالثها ان
حسنًا تورثه عرض غير داخل في حد البلاغة ورابعها ان هذه الوجوه انما
تكون من البديع اذا لم تقتض الحال اذ لو اقتضاها الحال لم تكن تابعة للبلاغة
وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاص ما وصفت به الوجوه
بها اعني قوله تورث الكلام حسنًا ولم يتعرض لحالة تحصل للمتكلم بالقياس
اليها لانه لم يلتفت اليها ولم يسم المتكلم باعتبارها باسم ولم يوصف بصفة وانما تعرض
لها في اثنا تحقيق بلاغة الكلام تتميمًا لبيانها وتكميلًا لتمييز مقتضيات الاحوال
عن غيرها وقيل تمهيدًا لبيان الحاجة الى علم البديع ولختار لفظ تورث على تفيد
للتنبيه على ان ليس النظر الا على حسن في الكلام ولا نظر على هذه الوجوه كانها
فنيت وبقي الحسن بخلاف وجوه البلاغة فان النظر اليها وهي الداعية الى التكلم



ولكن فيه ... الا اوفق فالعرفان ابلغ من الحقيقة
مع البرهان ... من المعرفة لانه بمنزلة الدعوى

وليس النظر الى حسن الكلام انما هو من توابعها والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها
على تاليف كلام بليغ اي لا يعجز بها عن تاليف كلام بليغ فالنكرة في سياق النفي
تعمّ والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم واراد بيانه فعلم بتفريع على تعريفات
الفصاحة والبلاغة اي علم بالقوة القريبة من الفعل اذ بالتامل في التعريفات
يعلم ذلك ولو قال فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر ان
المراد تفريع المعلوم الا انه فرع العلم مبالغة في ظهور تفرع المعلوم والمقصود بيان
النسبة بعد التعريف تتميمًا للتعريف كما هو العادة كانه قال فالفصيح اعم مطلقًا
من البليغ ولو قال كذلك لكان اخصر واوضح فيما هو مقصوده وفيه تعريض للسكاكي
حيث لم يشترط في البلاغة الا الخلوص عن التعقيد المعنوي فالخصر مرجع البلاغة
عنده في علم البلاغة وما ذكره المص ليس اصطلاحًا منه بل مما ينقل عن ابن الاثير انه
ذكره في المثل السائر لكن ربما يرجح اعتبار السكاكي بان البلاغة ما يتميز به البليغ
عن غيره ولا يكون الامر المشترك معتبرًا في المميز ان كل بليغ كلامًا كان او متكلمًا
فصيح بالمعنيين او ما يطلق عليه الفصيح وقد سمعت ما فيه فتذكر ولا عكس
بالمعنى اللغوي اي ليس كل فصيح بليغًا وقوله وان البلاغة تحت العلم وتفريعه
على ما سبق ظاهر والغرض منه اثبات الحاجة الى علمي البلاغة والبديع وقال الش
المحقق الغرض بيان انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحصار مقاصد
الكتاب في الفنون الثلاثة وينبغي ان يراد ان البلاغة في الكلام كان او في
المتكلم مرجعها اي رجوعها الى امرين اي تتوقف عليهما اما رجوع بلاغة الكلام
فظاهر واما رجوع بلاغة المتكلم فلانه انما تحصل الملكة بالممارسة على الاحتراز او
تحصل للاحتراز بسهولة فالاحتراز تتوقف عليه الملكة باعتبار تحققه وتكرره
او باعتبار تصوره كما هو شان الغايات وكذا التمييز فتفسير المص والش قوله
بان البلاغة في الكلام مرجعها الى الاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد
خفي فالمراد بالمعنى المراد ما هو مراد البليغ من الغرض المصوغ له الكلام كما هو المتبادر

من اطلاقه في كتب علم البلاغة فلا يندرج فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوي كما توهمه
البعض ولا الاحتراز عن التعقيد مطلقا كما هو في معرض التوهم وشان التوهم
ان يتعلق به ولا يختص بالاحتراز عن التعقيد المعنوي والى تمييز الفصيح كلاما
كان او مفردا من غيره ولك ان تخصه بالكلام فتدرج تمييز المفرد فيه الى الثاني
ذهب المص والثاني اي تمييز الفصيح عن غيره ومعرفة ان هذا الكلام فصيح وهذا
غير فصيح عند التحقيق تمييزات يرجع كل الى امر فانه تمييز الخالص عن الغرابة
عن غيره وتمييز المخالف للقياس عن غيره وتمييز الخالص عن ضعف التاليف عن
غيره وتمييز الخالص عن التعقيد اللفظي عن غيره وتمييز الثقيل عن اللسان عن
غيره كما اشار اليه بقوله منه ما يبين اي يوضح بمعنى انه يتضح ان تمييز المميز
كان خفيا اولا في علم متن اللغة وكان الاوضح منه ما يرجع الى علم متن اللغة
يعني معرفة اوضاع المفردات واما اللغة فقد تطلق على جميع اقسام علوم العربية
فلذا قيد بالمتن ليكون واضحا او التصريف او النحو ويدرك بالحس المكتسب
من الممارسة على التلفظ بالالفاظ الخالصة عن التنافر وهو اي ما يبين في هذه
العلوم او يدرك بالحس ما عدا التعقيد المعنوي فمست الحاجة للاحتراز عن
الخطا في تادية المعنى المراد الى علم وللاحتراز عن التعقيد المعنوي الى علم فوضعوا
لهما علمي البلاغة ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه التحسين الى علم
اخر فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين الباقيين علم
المعاني وما يحترز به عن ثاني الامرين الباقيين وهو التعقيد المعنوي
علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع وكثير من الناس يسمي
الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاول علم المعاني والاخيرين علم البيان
والثالثة علم البديع ولا مشاحة فيها لذوي الابصار وانما الاعتبار لما نال من يد
الاشتهار ولما فرغنا عن شرح المقدمة وحان الشروع في شرح علم المعاني نقول متضرعا
متذللا سائلك الالهام الرباني الهي نعوذ بك عن الملاهي ونلوذ باوامرك في الاجتناب
عن المناهي

عن المناهي ونسالك التمتع باسرار المثاني وفهم معانيه الاول والثواني ولحراز ما عنده
بقراءة كل حرف من حروف المباني ونبتهل اليك في القصص بفهم مزاياه ودقائقها فيه للخواص
وبالعمل بما يعرب عنها الاجتهاد مقرونا بكمال الاخلاص ونطلب منك التوفيق لتحقيق
اسناد جميع الكائنات اليك في كل حال ولضبط كل مسند الى خير مسند اليه نبي الرحمة من
الافعال والاقوال ومغازيه التي عليها متعلقات الافعال والاحوال ونرجو منك
قصر انظارنا على انشاء ما يوجب الوصل الى موجبات معرفتك والفصل عما يوجب خفة
موازيننا بل مسا وانها والانقطاع عن مغفرتك الهي اغثنا بايجاز جوامع الكلم في المسالة
عن الاطناب والحصار رشدنا واهدنا الصراط المستقيم في جميع الابواب الفن
هو الضرب والتزيين تسمى به كل قسم من الكتاب اشارة الى مهارته في الصياغة حيث سبك
من مادة واحدة هي مفردات الكلم انواعا وجلب لتزيينه لمعانيه بتركيبات بديعة
الى ضبطها طباعا وادنى الافادة شدة امتزاجها بالمعاني وسرعة الانتقال منها
اليها كونها عين المعاني فقال الفن الاول علم المعاني وهكذا او عدل عما هو
الشايع من جعل المعاني ظرفا للالفاظ اشارة الى انه ليس هنا لفظ خرج عن افادة
هذا المعنى لما قصد من افادة ان العلم ليس اوسع من الفن كما هو شان الظرف بل كما
لم يخرج لفظ من الفن عن بيان العلم لم يخرج شيء من العلم عن الفن فاختيار المبالغة
فيه ما لا ابلغ منه وهو دعوى العينية والبعد عن الاثنينية وبما عرفت ان
الفن عبارة عن الالفاظ المخصوصة وحمل علم المعاني عليه لدعوى الاتحاد
لغرض تا اندفع ما يقال ان الفن باعتبار ما يدل عليه عين علم المعاني فالحمل
عليه لغو واندفع ايضا ان الحمل سابقا على ان علم المعاني دون الفن
وما هو معلوم احق بالموضوعية والانسب بالمحمولية ما فيه شائبة المجهولية
وانما صار علم المعاني اول لانه متعلق بترتيب المعاني والبيان متعلق بما يفيد
المعاني المرتبة من الكلام المختلف وضوحا وخفاء في المرام والبديع لتزيين هذا
الكلام ولا يخفى ما فيه من الترتيب المقتضي لهذا النظام من حاجة الى جعل البيان
غيرهم

من المعاني بمنزلة المركب من المفرد لمزيد اعتبار في البيان وهو ايراد المعاني المترتبة
في طرق مختلفة فقد زيد على ترتيب المعاني المعتبر في علم المعاني الاختلاف في الوضوح
كما اعتبره السكاكي وتبعه الشارح المحقق والسيد السند وانما عرفوا لا قبل الشروع
في مقاصده لحفظ القاصرين عن توهم اتحاده مع الفن قال الشارح المحقق ولان كل
علم مدون فهي كثرة تضبطها جهة وحدة باعتبارها تعد علما واحدا يفرد بالتدوين
فمن حاول تحصيلها فعليه ان يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوته ما يعنيه ولا يضيع
وقته فيما لا يعنيه وعند اخلاف ما حققوا ان جهة وحدة افراد العلم بها بالتدوين
وصار المسائل الكثيرة لاجلها علما واحدا هو الموضوع فالاولى ان يقال كل علم فهي
كثرة تضبطها جهة وحدة ومن حاول تحصيل كثرة تضبطها جهة وحدة فعليه
ان يعرفها بتلك الجهة وهو اي علم المعاني علم اسما العلوم المدونة نحو المعاني
تطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى لو ادركها احد تقليدا لا يقال له عالم
بل حاكٍ ذكره السيد السند في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي
القواعد لكن اذا علمت عن دليل وان اطلقوا وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد
مرة بعد اخرى اعني ملكة استحضارها متى اريد لكن اذا كانت ملكة ادراك عن
دليل وان اطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن دليل كما لا يخفى وكذلك
لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن حقق السيد السند انه في الادراك
حقيقة وفي الملكة التي هو تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه في البقا
وفي متعلق الادراك الذي هو المسائل اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز
مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد به الادراك عن دليل الا الادراك
مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل ان يكون للمعاني باي معنى
يوخذ فيحمل العلم على معنى يناسبه ولا يوجب تخير المخاطب في المراد لانه اذا علم المخاطب
ان كل اسم للعلم المدون يطلق على المعاني الثلاثة وكذا لفظ العلم وانهم المتكلم اللفظ
ليحمله على اي معنى شاء فيختار اي معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل تعريفه العلم

بجم

عليه وفيه والشارح المحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله على المسائل مع ان قول
المص وينحصر في ثمانية ابواب يستدعي بظاهره الحمل على المسائل وجعل السيد السند
وجه تجويزهما دون الحمل على الادراك استغناءهما عن تقدير المتعلق بخلاف العلم
بمعنى الادراك فانه لا بد فيه من تقدير اي علم بقواعد وزيفه بان الحمل على الادراك
ايضا يرجح كونه حقيقة هذا او في طلب المصدر المتعدي تقدير المفعول بحث لانه
اذا انزل المتعدي منزلة اللازم استغني عن تقدير المفعول مثلا اذا جعل يعطي
بمعنى يوقع الاعطا لا يحتاج الى تقدير المتعلق فلو استدعى المصدر تقدير المفعول
لاستدعى الاعطا المعتبر في يعطي نعم ما ذكره الشارح يخالف قصد المص فانه قال في
الايضاح قيل يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى
الحال دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلا من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة
بالجزئيات ثم يريد تخصيص العلم بتصور الكلي والتصديق بحاله وتخصيص المعرفة بتصور
الجزئي والتصديق بحاله فانه ظاهر في انه اراد بالعلم ادراك الكلي وبالمعرفة ادراك
الجزئي ومن هذا تبين وجه اختيار يعرف به على يبحث فيه عن احوال اللفظ العربي اذ
المراد الاحوال الجزئية وهي لا تحمل على اللفظ العربي ولك ان لا تفرق بين المعرفة
والعلم وتريد بالعلم الملكة فيكون المعنى ملكة يعلم بها احوال اللفظ العربي الجزئي
ملكة هي مبدأ استحضار العلم باحوال اللفظ العربي ولا يخفى انه كما ادرج في تعريف
فصاحة المتكلم الاقتدار ليشمل حالتي النطق وعدمه ينبغي ان يدرج في تعريفات
العلوم الثلاثة ليشمل حالتي المعرفة وعدمها فتامل قيل ان اريد معرفة الجميع
فهو محال لانها غير متناهية او البعض الذي لا يمكن تعيينها كالثلث والنصف
والربع فهو تعريف بمجهول وما يمكن تعيينه كمسئلة او مسئلتين فالعبارة قاصرة
وقيل ان اريد الكل فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا لكل
من عرف مسئلة ومن البين ان كلا من الايرادين قاصر نترك فيه لبعض المتفوقين بظهر
من الاحاطة بها واجيب عنهما بان المراد معرفة كل واحد بحيث على صاحب العلم بالامكان

ولم يندفع به قصور العبارة ويمكن ان يجاب بان المراد معرفة الجميع واستحالته
معرفة الجميع لا ينافي كون العلم سببا لها كما ان استحالة عدم صفات الواجب لا ينافي
سببية عدم الواجب له وعدم حصول العلم المدون لاحد وهو يتزايد يوما فيوما
ليس بممتنع ولا بمستبعد ونسميه لبعض فقيها او نحويا او حكيما كناية عن علو
شانه في العلم بحيث كانه حصل له الكل ومما يراد انه يصدق التعريف على ملكة مسايل
العلوم الثلاثة مثلا فانه يصدق عليها انه علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي
بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل
علم ملكات لا بوابه بل مسايله ووحدة الملكة ليس امرا منضبطا يمكن تعيينه
وتحديد العلم به وليس لك ان تجيب بان المراد يعرف به لذاته وما سوى ذلك يعرف
به لجزئيه لان كل حاكم ... على صاحب الملكة يعرف بها لجزئها لا لذاتها نعم لا يبعد
ان يقال معرفة جميع الاحوال لجاله انه نجده جوابا بهذا الاعتبار وبان تتكلف
ونزيد يعرف به تلك الاحوال فقط وما ذكرته من الملكة يعرف به غيرها ايضا ومما
يرد انه يصدق التعريف على ملكة استحضار العلم من غير ان يحصل مسيلة كما اذا
حفظ من شواهد المسايل ما يفي باستنباط مسايله فانه يصدق عليها انها ملكة
يعرف بها احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال
لا يعرف بها بل بمسايل يستحضر بها لانا نقول فلا يعرف بملكة الاستحضار ايضا بل
بمسايل يستحضر بها ثم تحتاج المعرفة مع ملكة الاستحضار الى المبادي ايضا بخلاف
ملكة الاستحضار لكن هذا الفرق لا يجدي في تصحيح التعريف ولا يختلج في وهمك
ان ملكة الاستحضار المذكورة علم لانه لا يقول احد ان من لم يخطر بباله مسيلة
قط هو عالم بالعلم انما الكلام في ان ملكة استحضار اكثر المسايل مع ملكة استحصال
الباقي هل هو العلم ام لا لان من اراد ان يكون اطلاق الفقيه على الايمة حقيقة مع
عجزهم عن جواب بعض الفتاوى التزم ذلك واما على ما سلكنا من ان الاطلاق مجاز
فلا نلتزمه وجوابه ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة كما فصلناه

فملكة

فملكة الاستحضار خارجة من قوله علم والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة
له المتغيرة كما يقتضيه لفظ الحال من التقديم والتاخير والتعريف والتنكير وغير ذلك
وموضوع العلم ليس مطلق اللفظ العربي كما توهمه العبارة بل الكلام من حيث
يفيد زوايد المعاني فلو قال احوال الكلام العربي لكان اوفق الا انه راعي
ان اكثر تلك الاحوال من عوارض اجزاء الكلام بالذات وان صاحب المعاني يرجعه
الى الكلام فاختار اللفظ ليكون صحيحا في بادي الراي الا انه يخدشه احوال
الاسناد فتامل وقد نبه بتقييد اللفظ بالعربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ
على ان تخصيص البحث باللفظ العربي مجرد اصطلاح والا فيطابق بها مطلق
اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شان كل مقال ولهذا لم يضمر فاعل المطابقة
فان قلت ان الاحوال الشاملة لغير اللفظ العربي كيف تكون من الاحوال التي تبحث
في العلم ولا يبحث فيه عن الاعراض الذاتية ولا يندفع الا بما ذكره الشارح المحقق
في بعض تصانيفه من ان اشتراط البحث عن الاعراض الذاتية انما هو عند
الفلسفي واما ارباب تدوين العربية فربما لا يتم في علومهم هذا الامر بذلك
والمراد بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لما قدمناه فلا نعيده
فتذكر واحترز به عن الاحوال التي ليست بهذه الصفة كالاعلال والادغام
والرفع والنصب وما اشبه ذلك من المحسنات البديعية فان بعضها
مما تقدم على المطابقة لمقتضى الحال وبعضها مما تاخر ولا بد من اعتبار قيد
الحيثية اي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هي كذلك ليتم
امر الاحتراز به والا لدخل فيه بعض المحسنات والاحوال النحوية والبيانية
التي ربما يقتضيه الحال فان الحال ربما يقتضي تقديما او تاخيرا يبحث عنه
النحوي وربما يقتضي السجع وغيره وربما ايراد المجاز والتشبيه فلولا قيد
الحيثية لدخلت هذه الامور التي تعلقت بعلوم اخر في المعاني لكن الواضح
في الاشعار بالحيثية تعليق الحكم بالمشتق ثم بالموصول الذي صلته مشتقة

هذا الشرح ينبغي ... يطابق لكن ذلك
انه يطابق بدون اللفظ

اي من حيث انه هذه الاحوال المطابق بها
اللفظ مقتضى الحال لا من حيث الصحة
فقط والتصديق بالوجه

واشعار الموصوف بهذا الموصول بقيد الحيثية خفي ولذا قال الشارح المحقق
وفي وصف الاحوال بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال قرينة خفية
على اعتبار الحيثية واما قوله ولولا اعتبارها يلزم ان يكون علم المعاني عبارة عن
تصور هذه الاحوال او التصديق بوجودها اذ لا يفهم من معرفة الشي الا هذا ففيه
ان قولهم العلم ادراك المركب والمعرفة ادراك البسيط يشمل تصور البسيط والمركب
والتصديق المتعلق بهما مطلقا والعلم في التعريف اما بمعنى الملكة او المسائل
او التصديقات بها فكيف يكون تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود هذه الاحوال
الجزئية داخلين فيه وانما يختل التعريف لانه يلزم ان يكون علم المعاني ملكة
او تصديقات بمسائل او مسائل تعرف بها هذه الاحوال او وجودها وظاهر انه ليس
كذلك وقد عرف صاحب المفتاح المعاني بانه تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة
وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا في تطبيق
الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وعدل المص عنه الى ما هو اخصر منه واوضح كما لا
يخفى ولانه تعريف بالمباين اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه كما اعترض به
في الايضاح وما اجاب به القوم عنه من ان المراد بالتتبع المعرفة على اطلاق
السبب وارادة ما هو مسببه تنبيها على ان المعاني تلك المعرفة دون معرفة
الله ومعرفة العرب على ما قيل ودون المعرفة بالتقليد كما تقول يرده انه يابي
عن ارادة المعرفة بالتتبع قوله ليحترز بالوقوف عليها اذ اللايق ح ليحترز
به وانه ليس المعاني معرفة الخواص المذكورة بالتتبع لانه التصديق بالقواعد
لا معرفة الخواص الجزئية لانها المتبادر من معرفة الخواص بالتتبع والحمل على
معرفتها اجمالا بعد المعرفة الحاصلة بتتبع جزئيات الخواص تجاوز عن الحد
في التكلف وليس من جهات العدول كما ظنه الشارح المحقق ان العلم بتعريفه يوجب
الدور وان اعترض به المص في الايضاح حيث قال فسر التركيب بتراكيب البلغا
فمعرفة التراكيب في تعريفه تتوقف على معرفة البليغ المتوقف على معرفة بلاغة

يقال وجد شارحوا المفتاح قوله بالوقوف عليها وبينوا له فائدة

المتكلم

المتكلم وقد عرفها في كتابه بانه بلوغ المتكلم في تادية المعاني حدا له اختصاص
بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها
فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغا وهو ظاهر فقد جا الدور وان اراد غيرها فلم
يبينه هذا الا ان هذا الاعتراض لا يتجه على تعريفه ولو ذكره المص في كتابه لانه
عرف فيه بلاغة المتكلم بما لا تتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكن نعم
اجابه عن الجواب بما اجاب به الشارح حيث قال المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم كانه قال
بلاغة المتكلم ان يكون بحيث يورد كل تركيب له في المورد الذي يليق به بالمقام
فمعنى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى الحال فقوله
في تادية المعاني وتوفيه خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز
والكناية على وجهها ناظر الى هذا القصد ولهذا بالغ في ظهور هذا المعنى حيث
قال لا يفهم الا هذا فان المناقشة بانه يمكن ايراد بلوغه في تادية المعاني
حدا له اختصاص بتوفيه مثل خواص تراكيب البلغا وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها ليس على سنن التوجيه واذ وقع عن السيد السند
الشريف التنبيه واما ما اعترض به على الشارح من انه لم يعرف التراكيب هذا المتكلم خواص
حتى يضاف اليها وحكم بسببه على هذا الجواب بانه ليس بشي فقد فيه ان الخاصة
هي الداعية الى خصوصية مفيدة زائدة على اصل المعنى واضافتها الى تراكيب
المتكلم لا تستدعي معرفته خواص لها نعم يتجه ان تعريف بلاغة المتكلم يستلزم
الدور لان السكاكي عرف الخاصة بما اخذ فيه البليغ والعجب انهم لم يلتجوا الى
اثبات الدور الى التزديد في التراكيب ولم يلتفتوا الى ما ذكره في الخاصية
ولما انجر الكلام الى ايراد تعريف السكاكي فلا بد من شرح قوله وما يتصل
بها من الاستحسان وغيره فانه مما استصعب جلة الاقوام وزلت فيه الاقدام
ولم يترشح حق بيانه من الاقلام فان الشارحين جمهورهم ذهبوا الى ان المراد
بالاستحسان المحسنات البديعية وبغيره الاستهجان الذي وقع منهم هفوة او

اولاستعمالهم المستهجنات في الاضاحيك والمجوبات فذكر المحسنات البديعية
في تعريف المعاني واشار بذكر الانضمام الى انها خارجة من المعاني ملتحقة
بالخواص في الترتيب الا ان ترتيبها عرضي وترتيب الخواص ذاتي ولا يخفى انه افساد
للتعريف لانه لا مدخل له في الاحتراز عن الخطاء في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال
ذكره ولا يفهم من ذكر الانضمام انه خارج من المعاني فان معلومات علم قد يتصل
بعضها ببعض فذكره في التعريف افساد للتعريف لانه يفيد خروجها في معلومات
المعاني والسيد السند ذهب الى ان الضمير وما يتصل بها الى التراكيب اي تتبع ما
يتصل بالتراكيب من معرفة ان اشتمالها على الخواص هل يستحسن او يستهجن اذ التركيب
المؤكد مثلا قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصد ما يقتضيه ولا
يستحسن من اخر في ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصده بل على ان صدوره
منه اتفاقي وكذا حال المخاطب فقد صرح بذلك المفتاح حيث قال ومن متممات
البلاغة ما قد يستوجب ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ لا يمتنع ان لا يستحسن
مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام من انطباق له على
ما لاجله يساق ومن صاحب له عراف بجهات الحسن لا يتخطاها ولا بد مع ذلك
من اذن لا فتنانات الكلام مصوغة فظهر انه لا بد لصاحب المعاني مع معرفة
الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة وغير مستحسنة ليتمكن من ايراد
تراكيبه منطبقة على ما ساقها لاجله ومستحسنة في مواقعها ومن حمل كل تركيب
يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم فان البلغاء ايضا على درجات متفاوتة فربما
يستحسن كلام في مقام من بليغ فيحمل على دقائق جمة ولا يستحسن مثله في
ذلك المقام من اخر دونه في البلاغة فلا يحمل عليها بل على ما يناسب منها
مرتبته والاوجه ان مراده بالخواص ما تعين كونه خواص لا يتجاوزها كالتاكيد
والذكر والحذف وبما يتصل بها من الاستحسان المحسنات البديعية وبغيره
المجازات والكنايات فانها قد تصير مقتضيات الاحوال فلا بد من معرفة

كونها

كونها خواص في تلك الاوقات لئلا يقع المتكلم في الخطا فان ما قد يكون خاصة
وقد لا يكون اكثر ايقاعا في الخطا او ان المراد بما يتصل بها من الاستحسان المحسنات
البديعية وبغيره الاستهجان الواقع هفوة او قصدا لكن وجوب تتبعها
ليميز عن الخواص ولا يقع في الغلط لالتباسها بها بناء على وقوعها في كلام البلغاء
ومما لا بد من التنبيه عليه ان المص اطلق مقتضى الحال والمفتاح قيده بمقتضى
حال يقتضي ما يفتقر المتكلم في تاديته الى ازيد من دلالات وضعية لان المعاني
دون الاحتراز عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يعرض
خطا لمن له ادنى تمييز في الغاء الكلام المقتصر على الدلالات الوضعية حيث
يخاطب من لا حظ له في ازيد من الدلالات الوضعية فضلا عمن له فضل
تمييز فتطبيق هذا الكلام على ما يقتضي الحال ذكره من التجريد عن الزوائد
ليس من مباحث المعاني لاستغنائه عنه ويحتمل ان يكون ذلك مخالفة منه
معه بناء على ان ما يحتاج الى تنبيه للقاصر بما يجعل من الفن **وينحصر** قال
في الايضاح المقصود من علم المعاني منحصر **في ثمانية ابواب** يريد انحصار الكل
في اجزائه لا الكلي في جزئياته والا لصدق علم المعاني على كل باب واعترض
عليه الشارح المحقق بان ظاهر هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد
لان تلك الابواب انما هي المسائل وليست اجزاء للملكة وبان تعريف العلم
وبيان الانحصار والتنبيه الاتي خارجة عن المقصود ولا يخفى ان كون العلم
عبارة عن المسائل يوجب خروج هذه الامور عن العلم لا عن المقصود من العلم
لانها ليست مسائل فلا حاجة لاخراجها الى درج المقصود هذا الكلام مع تنقيح
وتحرير ونحن نقول ادرج المص لفظ المقصود لجعله الضمير الى الفن لانه
المنحصر في الابواب التي هي الالفاظ والعبارات بحسب الظاهر فكانه قال
وينحصر المقصود من الفن من علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان المقصود
لاصالته وبعد كون الضمير كناية عن الفن لا بد لاخراج الامور الثلاثة من درج

المقصود وجعل الضمير الى علم المعاني بمعني الملكة وجعل قوله من المعاني صلة
المقصود اي ينحصر المقصود من الملكة في ثمانية ابواب وهو المسايل لان الملكة وسيلة
تعلقها بها اوجعله الي المعاني بمعني المسايل وجعل قوله من المعاني صلة المقصود
اي ينحصر المقصود من المعاني التي هي المسايل في ثمانية ابواب وجعل درج المقصود
لاخراج ما يخرج من القوة عن مسايل العلم وهو غير الابواب الثمانية
لاحتمال ان يكون مما لم يخرج باب اخر لكنه ما لم يخرج ليس مقصودا بالبيان
تكلف وكما ان المحصور هو المقصود من الفن المحصور فيه ايضا هو المقصود
من الابواب الثمانية والا فالابواب مشتملة علي الشواهد والامثلة والاعتراضات
وبعد دعوي ان العلم منحصر في ثمانية ابواب ذكرها علي سبيل التعداد ليرفع
الحاسب حسبانها كما هو طريقة معرفة مرتبة العدد ولانه لو لم يذكر علي
سبيل التعداد لوجب العطف والتبس الايجاز والاطناب والمساواة
ولم يعلم انها باب واحد كالفصل والوصل وتوهم ان الثمانية في التعداد صارت
احد عشر فقال احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال المسند
احوال متعلقات الفعل القصر الانشا الفصل والوصل الايجاز والا
طناب والمساواة يعني ان المذكورات علي سبيل التعداد مبنيات علي
السكون فكيف يتكلم باحوال الاسناد الخبري وظني انه يتكلم بكسر اللام
في الاحوال لانه ساكن لاقي لام التعريف فيجب تحريكه بالكسر وبهذا علم
انه ينبغي اسكان ما ليس بمضاف ولا يخفي ان وجه عطف الوصل والاطناب
والمساواة علي ما هو مذكور علي سبيل التعداد ايضا مشكل وانما انحصر فيها
لان الكلام اما خبر او انشا قال الشارح المحقق لانه لا محالة يشتمل علي نسبة
تامة بين الطرفين قايمة بنفس المتكلم وفصلها في حواشي هذا المقام حيث
قال يعني انها صفة موجودة فيها وجودا اصيلا كالعلم والارادة ونحو
ذلك لا بمعني انها معقولة حاصلة صورتها عندها للقطع بان الموجود
في نفس

في نفس المتكلم اذا قال اصلوا هو طلب الصلاة وايجابها لا صورة ذلك كصورة
السما عند تعقلها ولذا صح اتصاف النفس بانها طالبة هذا وفيه ان النسبة
باعتبار تحققها الاصيل قايمة بالطرفين لا بالنفس لانها كما صرح به ها هنا
تعلق احد جزئي الكلام بالاخر بحيث يصح السكوت عليه وكانه اراد بالنسبة
ما يتعلق بالنسبة من الطلب والحكم ومن فسر النسبة بوقوع النسبة او لا وقوعها
فقد خرج عن مفهوم التقسيم لما ذكره الشارح من انه لا يبقي ولا يصح التقسيم بطا
لانشا لانه لا يصدق عليه انه ليس لنسبته خارج لانه ليس له نسبة بمعني
الوقوع واللاوقوع ومفهوم العبارة ان له نسبة بهذا المعني وليس له
خارج يطابقه او لا يطابقه ولما تقول من ان اضافة النسبة الي الضمير
للحمد اي لنسبته المعهودة وهي النسبة المعتبرة في الكلام فاذا لم يكن
للانشا نسبة لا يصح اضافة النسبة اليه الا اذا لم يعتبر عهديتها فيكون
خروجا عن مفهوم العبارة بالاحجية لانه ان كان لنسبته خارج تطابقه
الي الاوهام ان كل نسبة انشائية كانت او خبرية لها خارج لان نسبة اضرب
مثلا ثبوت الضرب للمخاطب وله خارج هو ثبوت الضرب له او عدم ثبوته
له لان الواقع يستحيل ان يخلو عنهما فالنسبة الخبرية لا تتميز عن الانشائية
بان لها خارجا دون الانشائية فلذا قال تطابقه او لا تطابقه وفيه
ان النسبة التي لها خارج ليس يمكن ان تخرج عن المطابقة واللامطابقة
ولذا نفي بعض ما اشتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر كاختصاص
اخضا لهما به وقال يا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد
الفاضل محتمل ولدفعه فسرهما الشارح المحقق في المختصر بقصد المطابقة
واللامطابقة فالانشا وان كان لنسبته خارج يطابقه او لا يطابقه
لكن لا يقصد ان بالانشا بخلاف الخبر وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم
مطابقة نسبته لان وضع الخبر للمطابقة وانما عدم المطابقة احتمال عقلي

فان قلت هذا اريد بالنسبة الوقوع او اللاوقوع فان القصد ابدا الي مطابقتها
اما اذا اريد ثبوت امر لامر مثلا ففي الموجبة يقصد وقوعها اي مطابقتها للخارج
وفي السلب يقصد لاوقوعها الي عدم مطابقتها الواقع فمعني زيد قايم ان ثبوت
القيام لزيد واقع والقصد في زيد ليس بقايم الي الثبوت المذكور لزيد غير واقع قلت
هذا كلام حق حقيق بان يتمسك به لكن الشارح المحقق جعل اللامطابقة ايما
الي الكذب وهو حق لا يتم فالتحقيق الذي يعطيه الفكر العميق والذكا الرقيق
ان النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة فمعني ثبوت الخارج
لها كونه محكيها ونسب الانشاآت ليست حاكية بل محضة ليطلب وجودها
او عدمها او معرفتها او يتحسر علي فوتها الي غير ذلك وكذا النسب التقييدية بانت
ليست حاكية بل محضة ليعين به ذات ومعني مطابقتها للخارج ان تكون
حكايتها علي ما هو عليه فلا خارج للانشا فقوله يطابقه او لا يطابقه لمجرد
الاشارة الي قسميها الي الصادقة والكاذبة وبها صار بحث الصدق والكذب
مسمي بالتنبيه فالكلام ان كان لنسبته خارج فخبر والا فانشا والخبر يكون
بمعني الاخبار وهو ايضا يقابل الانشا لكن بالمعني المصدري والخبر لا بد له
من مسند اليه ومسند واسناد لو قال لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند
والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا لكان اولي من وجهين
لا يختفيان عن مثلك وتخصيص المتعلقات بالمسند مع ان في قولنا الضارب
زيدا جاني متعلق المسند اليه حيث قيد المسند اليه بالمفعول لانه متعلق المسند
الصلة المتعلقة بالمسند اليه وفيه ان الكلام في اجزا الخبر وذلك المتعلق
ليس بمتعلق مسند الخبر لان الصلة ليست خبرا وان كانت جملة لان كل جملة غير
انشائية ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر قال المحققان في شرحي المفتاح
ادرج المصاحبو لمتعلقات المسند والمسند اليه في فنهما لكونهما بمنزلة الاجزا لهما
واختار قوله او في معناه علي قوله او معناه ليشمل المشتقات المتصلة بالفعل

من غير خفا اذ ما في معني الفعل صريح في كل ما يودي معناه بخلاف معني الفعل فان
الاصطلاح علي انه ما يودي الفعل وليس من تركيبه وما هو من تركيبه شبه
الفعل قال الشارح المحقق ولا جهة لتخصيصه بالخبر لان الانشا ايضا لا بد له مما
ذكره وقد يكون لمسنده ايضا متعلقات هذا وفيه ان انتفا الاختصاص لا ينفي
جهة التخصيص اذ رب مشترك يختص في البيان ببعض لنكتة والنكتة هنا ان
القوم يبحثوا عن المسند اليه والمسند الخبريين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر
وتركوا الانشائيات علي المقايسة ولذا افردوا هذه الابواب علي الانشا
وانما فعلوا كذلك لان الخبر اكثر ومزاياه اوفر علي ان بعض المحققين
علي انه لا انشا الا وهو في الاصل خبر صار انشا بنقل او حذف كما في اضرب
فان اصله تضرب او بزيادة كما في ليضرب ولا تضرب الي غير ذلك وكل من
الاسناد والتعلق اما بقصر للمسند اليه علي المسند او العكس وللفعل او ما
في معناه علي المتعلق او العكس او بغير قصر وكل جملة قرنت باخري اما
معطوفة او غير معطوفة يتناول الجمل الحالية المتداخلة نحو جا زيد يركب
يسرع علي ان يكون يسرع حالا من ضمير يركب مع انها ليست من الوصل والفصل
في شي فالاولي وكل جملة قرنت باخري اما معطوفة او متروك العطف مع
انه لا يلزم دخول امثال هذه الصورة في باب الفصل والوصل لكن ينتقض الحصر
بها ولا التصحيح من تقييد كل جملة قرنت باخري بان يكون مما يقبل العطف
في اداء اصل المعني ولا يخفي انه لا يتناول تذنيب الفصل الا ان يقال انه من
باب متعلقات الفعل ذكر في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له به والكلام
البليغ اما زايد علي اصل المراد لفايدة قال الشارح المحقق احتراز عن
التطويل اقول وعن الحشو ايضا وقال ولم يحترز عن التطويل اذ لا حاجة اليه
بعد تقييد الكلام بالبليغ وفيه بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضي
الحال في الجملة او لكل ما يقتضيه الحال علي ما سنوضح بيانه ولا يلزم منه ان

لايكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال ثم لا فايدة في تقييد الكلام بالبليغ
لان الزيادة لفايدة اطناب سوا كان في الكلام البليغ او لا ثم لا يقال يستفاد
من تقييد الزيادة بكونه على اصل المراد انه لا يكون زايدا على المراد فيكون
لفايدة لان الزايد على المراد زايد على اصله او غير زايد يتبادر منه او غير زايد
على اصل المراد لفايدة ويستلزم دخول التطويل والحشو في المساواة والايجاز
فينبغي ان يقول او غير زايد على اصل المراد اصلا وينبغي ان يقيد ايضا بكونه
لفايدة لان عدم الزيادة اما بالمساواة او بكون اللفظ اقل من المعنى وكل
منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفايدة ومقتض وانما لم يفصل غير الزايد
بالمساواة والايجاز لان تفصيل الباب الثامن لا يتوقف عليه ولا يخفى
ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناول الايجاز والاطناب
باعتبار قلة الحروف وكثرتها وبما ذكره المص لا تتميز مسايل باب القصر عن مسايل
احوال المسند اليه واحوال المسند واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك
الاحوال لا يخرج عنها والايجاز والاطناب والمساواة عن احوال الاسناد
والمسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل لان تاكيد الجملة هو الزايد
على اصل المراد لفايدة وحذف المسند اليه او المسند او متعلق الفعل ايجاز
الا ان يقيد احوال المسند اليه مثلا بما سوى القصر مثلا قال الش المحقق
ما ذكره في وجه الحصر لا طايل تحته بل ذكر ما لا يعنيه وفد فاته ما يعنيه وهو
بيان انه لماذا افرد كلا من اقسام الاحوال بباب وكيف خالف المفتاح في
جعل القصر بابا على حدة وجعل الايجاز والاطناب والمساواة بابا على حدة
غير منضم مع الفصل والوصل فلا قرب ان يقال اللفظ اما جملة او مفرد فاحوال
الجملة هي الباب الاول والمفرد اما عمدة او فضلة والعمدة اما مسند اليه
او مسند فجعل احوال هذه الثلاثة ابوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة والعمدة
المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال ما له مزيد غموض وكثرة ابحاث
وتفرد



وتفرد طرق وهو القصر فرد بابا خامسا وكذا من احوال الجملة ما له مزيد
شرف ولهم به زيادة اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا والا فهو
من احوال الجملة ولذا لم يفصل احوال القصر احوال الفصل والوصل ولما كان من
هذه الاحوال ما لا يختص بمفرد ولا جملة بل يجري فيهما وكان له شيوع وتفاريع
كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال مشتركة بين الخبر والانشا ولما كان
هنا ابحاث راجعة الى الانشا خاصة جعل الانشا بابا ثامنا ولا يخفى ان
وجه التبويب على الثمانية لا يتم ما لم يبين عدم استحقاق ابواب الفضلة
تمييز كل منها بباب وانه يستحق قسما العمدة التمييز بينهما به وان النسبة
التي بين بين ليس لها احوال وان ما ذكره ان لا طايل تحت ما ذكره فيه ان
المقصود منه بيان ان ما استخرج من الفن لا يزيد على الابواب الثمانية
وكفى به فايدة تنبيه التنبيه ربما يستعمل في بيان البديهي وربما يستعمل
في بيان النظري قصدا بعد سبقه ضمنا على وجه لو توجه اليه السامع الفطن
بكليته لعرفه لكن لكونه ضمنيا ربما يغفل عنه وكله في هذا المقام نصيب
من كلا التفسيرين سوا جعل المنبه عليه مفهوم الصدق والكذب وانحصار
الخبر في الصادق والكاذب على الوجه المشهور او ان الصدق والكذب ما
هو المشهور دون القولين الاخرين اذ في قوله سابقا تحصيل مفهوم
مطابقة الخبر للخارج وعدمه في التعريف تنبيهي لانه لا احضار ما حصل
لا للتحصيل صورة وكذلك علم انقسامه الى القسمين وان الصدق مطابقة
الخبر للخارج والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فصل بالصادق والكاذب
على طبق المشهور ومن الواضح البين ان تلك الثلاثة بديهية ظاهرة عند من
ليس من اهل الكسب والحمل على الثاني انجح وما يحصل منه انفع كيف وهو يدفع
شبهة الدور على تعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب مع ان الصدق معرف
بمطابقة الخبر للواقع وتحصيل الاجوبة ان الصدق والكذب بديهيا التصور

وان يجاب ايضا بان الصدق المعرف للخبر هو صفة المتكلم وهو الاعلام بالشي
علي ما هو عليه والمعرف بالخبر ما هو صفته ولجاب الشم المحقق بان الخبر المعرف به
الصدق بمعني الاخبار فانه قيل الصدق هو الخبر عن الشي علي ما هو به فلولا ان
الخبر بمعني الاخبار لم ينعقد لعن وبان الصدق المعرف به الخبر صفة الكلام
بمعني مطابقة الكلام للواقع وما عرف بالخبر صفة المتكلم ولا يخفي انه يكفي
في الجواب ان الصدق المعرف به الخبر صفة الكلام لانه ح يتوقف معرفة الخبر
علي معرفة الصدق المتوقف علي معرفة الكلام الذي هو اعم من الخبر لا علي
معرفة الخبر وما ذكره جواب عن توهم الدور بالنظر الي تعريف الصدق
بالخبر عن الشي علي ما هو به علي ما في المفتاح وما ذكرنا من الجواب جواب
عن توهم الدور نظرا الي تعريف المص للصدق والكذب فما ذكرنا اوفق
بالمقام واورد السيد السند علي الجواب الثاني للشم سؤالا وجوابا
كل منهما اسقط من الاخر فلا جرم اعرضنا عنهما اعراضا عن المنكر ولانه
يعلم منه ان الحكم بان الصدق مطابقة الخبر للواقع او ان الخبر منحصر
فيهما بديهي والمخالف عاني الشبهة فلذا لم يستدل عليه واكتفي بحل شبهة
المخالف المكابر دفعا لاضطراب القاصر وان يكفي لدفع شبهته الحاصلة منه
للبديهي صدق الخبر قيد الصدق بالخبر تعيينا للمحدود واذ الصدق مشترك
بين صدق المتكلم وصدق الخبر كما هو الاشارة اليه وليس للاحتراز عن صدق
غير الخبر من صدق المركبات التقييدية والانشائية لان الصدق والكذب
مختصان بالاخبار من بين المركبات لما قدمناه لك وان قال بعض انه لا فرق
بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يسمي خبرا و
تصديقا والا في قولنا زيد انسان او فرس والا يسمي تركيبا تقييديا او تصورا
كما في قولنا يا زيد الانسان او الفرس وايا ما كان فالمركب اما مطابق فيكون
صادقا او غير مطابق فيكون كاذبا فيا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس
كاذب

كاذب ويا زيد الفاضل محتمل هذا وليس ما ذكره الشم المحقق من ان النسب
التقييدية لا بد لها من ان تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا
قالوا الاوصاف قبل العلم بها اخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف
صالحا لابطاله لا لما ذكره السيد السند من ان المعتبر في احتمال الصدق
والكذب النظر الي ماهية الخبر مع قطع النظر عن غيرها حتي خصوصيات
الاطراف لان ماهية المركب التقييدي ماخوذ فيها علم المخاطب فبتجريد
النظر الي ماهيته لا يستتر المعلومية عن نظر العقل بخلاف ماهية الخبر
بل لان علم المخاطب المعتبر ليس اليقين حتي ينافي احتمال الكذب ولان
احتمال الكذب لا يمنعه علم المخاطب مطلقا لانه يحتمل عند غير المخاطب
علي انه لا يوجب الفرق بين الخبر والانشاء ثم فيما ذكره هذا القائل نوع
الغفلة والاهمال اما اولا فلان قوله لا فرق بين النسبة في المركب
الخبري وغيره الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يسمي خبرا وتصديقا والا
يسمي مركبا تقييديا ينتقض بالنسب المعبر عنها بكلام انشائي او لو اريد
بكلام تام ما هو غير انشائي لا يصح قوله والا يسمي مركبا تقييديا واما
ثانيا فلانه ان قطع النظر عن معلومية النسبة في التقييدية تجنب
خصوص المادة في جميع الامثلة محتمل ولا يخفي ان احتمال الصدق والكذب
راجع الي محصل الهيئة مطابقته للواقع احتراز باضافة المطابقة
الي الخبر عن صدق المتكلم فانه ايضا المطابقة للواقع لكن لا مطابقة
الخبر للواقع بل مطابقة خبره للواقع فالقول بانه يكفي ان يقال المطابقة
للواقع من ملقيات الوهم وكذبه عدمها اي عدم مطابقته للواقع عدل
عن عبارة المفتاح وهو غير مطابقته للواقع لانه صادق علي غير عدم
المطابقة من الامور الكثيرة التي ليست بكذب ويحتاج تصحيحه الي جعل غير
بمعني لا ليكون غير مطابقته للواقع بمعني لا مطابقته للواقع ومنه قولهم

انا زيدا غير ضارب اي لا اضارب والا لزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف
هذا والمشهور ان وصف الخبر بالمطابقة للواقع وصف له بحال متعلقه
فان المطابق للواقع اي النسبة الخارجية وهي الحالة التي بين الطرفين
مع قطع النظر عن تعقلها الامر الذهني المتعلق بالخبر والسيد المحقق ذهب
الى انه النسبة المعقولة التي هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع واللاوقوع
من حيث انها معقولة فالتثنية المطابق والمطابق باعتبار ولم يرض
به السيد السند وقال هو الايجاب والسلب ومطابقتهما للامر الخارجي
هو التوافق في الكيف بان يكونا ثبوتيين او سلبيين والكل وجهة هو وليها
ونحن نقول مطابقة الخبر للواقع تحتمل ان تكون بمعنى موافقته له وعدم
مباينته له بان يكون مفيدا للواقع فان موافقة الدال للشي انما هو
بالدلالة عليه واطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع انها من الامور
الاعتبارية باعتبار انها حاصلة للطرفين والامر الاعتباري يصح ان
يحصل لغيره كالعمى الحاصل للاعمى وثبوت الشي للشي ليس مستلزما لثبوت
المثبت بل لثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة
بالخارجية لا يستدعي وجودها وذلك على ما حققوا للفرق بين كون الخارج
ظرفا لنفس الشي وبين كونه ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج
جعل فيه الخارج ظرفا لنفس الوجود وهو لا يقتضي وجود المظروف وانما يقتضي
وجود ما جعل ظرفا لوجوده فالموجود في هذه الصورة زيد لا وجوده ففي
قولنا زيد قايم في الخارج جعل الخارج ظرفا لنفس ثبوت القايم لزيد
فلا يلزم كون القايم ثابتا في الخارج بثبوت لغيره لا الثبوت ونحن
نقول الخارجي اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني هو اسم للامر الموجود
في الذهن فمعنى كون الشي موجودا في الخارج والاعيان انه ولحد منها
وفي عدادها فظرفية الخارج للوجود مسامحة اذ الوجود ليس في عداد

الاعيان



الاعيان ومعنى زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجود الخارج وفي عداد
وجوداته فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشي لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة
اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا احقق
الخارج والواقع واحفظه واجعله في سلك البدايع ولا تنكره لانه خلاف
المستفيض الشايع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان ما بسط من الكلام في الخارج
ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى خارج تعقل
المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يتميز الصادق والكاذب
الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية
ويتضح عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج ولقد اعجب المص في بيان
المذاهب الثلاثة فذكر المذهب الاول من غير نسبته الى صاحبه كما نسبه
المفتاح الى الجمهور ولم يؤيده ولم يبالغ في التصريح بترجيحه كما ايده وصرح به
حيث قال وهو المتعارف وعليه التعويل مبالغة في صحته وظهور سلطانه
الى ان استغنى اعتباره عن نسبته الى الجمهور وعن التاييد بتعارفه والشهادة
بانه المعول عليه واشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بحذف قايله وتعبيره
بمجهول لبنيه مع العلم بانه النظام وقد سلك هذا المسلك المفتاح حيث
قال وعند بعض الا انه عدل الى الخبر طريق في ذلك واشار الى رجحان مذهب
الجاحظ بذكر القايل ووجه كمال سخافة هذا المذهب ما اشار اليه السكاكي
من ان تصديق اليهود اذا قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل
باجماع المسلمين يجيبان بالقلع على هذا المذهب واستيصاله ومع ذلك
قدمه على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمعا في انحصار
الخبر في الصادق والكاذب فقال عقيب بيان الحق وقيل مطابقته لاعتقاد
المخبر ولو خطا وجود بيانه عن حشو في عبارة المفتاح حيث قال انطباق الحكم
لاعتقاد المخبر وظنه فان قوله او ظنه حشو اذ لا بد من حمل الاعتقاد في هذا التعريف

علي معناه غير المشهور وهو التصديق الشامل للظن والعلم وغيرهما اذ لو حمل
علي المشهور وهو الجزم المقابل للتشكيك لخرج مطابقة الخبر لعلم المخبر
عن حد الصدق ولدخل في حد الكذب وعدل عن قوله سواء كان خطا او صوابا
الي قوله ولو خطا لانه اخصر والي الصواب اقرب لان مطابقة الاعتقاد
الصواب احق بالصدق من مطابقة الاعتقاد الخطا كما تفيده لو الوصلية
فالتسوية لا تخلو عن شوب وفيه انه سوي في الايضاح لكن الراجح ما في
المتن وقوله ولو خطا للاشعار بالفرق بينه وبين ما هو الحق فانه
يفارق الاول في هذا الفرد واشار الي تعريف الكذب بقوله وعدمها اي
عدم مطابقته للاعتقاد ولو خطا فالكذب بمخالفة الاعتقاد الخطا
مادة افتراق الكذب بهذا عن الكذب علي ما هو الحق لكن لا تنحصر مادة
افتراق الكذب عليه بل منها الخبر الموهوم والمشكوك فانهما لا يطابقان
اعتقاد المخبر لانتفائه وليس لك ان تقول المراد عدم مطابقته الاعتقاد
مع وجوده ولا اعتقاد له في المشكوك لانه ينافي ما هو مذهبه من انحصار
الخبر في الصادق والكاذب ولا ان تقول الخبر المشكوك ليس بخبر لانه
لا تصديق له بمدلوله لانا نقول الخبر ما يدل علي التصديق سواء تخلف
المدلول او لا ولولا ذلك لم يوجد خبر كاذب علي هذا المذهب لان الخبر الكاذب
ما خالف مدلوله اعتقاد المخبر فلا اعتقاد للمخبر بخبره ولا تصديق به فلا
يكون كاذبا لانه مختص بالخبر ومن تحقق تعريف الكذب يكاد يظهر انه
لا يصح جعل ضمير ولو خطا الي الخبر لانه وان لا تفاوت بينه وبين
جعله للاعتقاد في تعريف الصدق لكن في تعريف الكذب لا يصح ذكر
قوله ولو خطا فجعل المص تاركا لقوله ولو خطا في تعريف الكذب
لا موجزا اعتمادا علي سباق الذهن اليه بعد اعتباره في تعريف الصدق
بعيد بدليل قوله تعالي اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله

وانهم



والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون اضاف
الدليل الي تمسك النظام اشارة الي قوته لان الظاهر رجوع الكذب الي قوله
انك لرسول الله لانه الخبر المنقول عنهم ونشهد ليس بخبر بل انشاء والنظ
من الحكم بالكذب الحكم بالكذب في الواقع لا في اعتقادهم فالظاهر معه والرد
ليس الا بتاويل لا بانه كما صرح به في المفتاح لا تقول التاويل لا يعارض الظ
لانا نقول يعارض البديهة المنبه عليها بقوله تنبيه الدليل يوجب
التاويل وفي المفتاح ان اجماع المسلمين علي تصديق اليهود في قولهم الاسلام
حق وتكذيبه في قوله الاسلام باطل يوجب تاويل النظم ورد استدلاله
بان المعني لكاذبون في الشهادة يحتمل وجوها ظاهرها انه راجع الي
خبر تضمنه مجرد نشهد لانه اخبار عن الشهادة في الحال او علي سبيل الاستمرار
اما كذبهم في الثاني فظاهر واما في الاول فلان الشهادة هو الخبر القاطع
ورده الشارح المحقق في شرح المفتاح بان نشهد انشاء الشهادة لا الاخبار
عنها وقال في الشرح لا نسلم ان نشهد خبر بل انشاء وبدفعه ان غاية
الامر انه ظاهر الانشاء وتحمل في مقام التاويل لموجبه وثانيها انه راجع
الي دعوي ان شهادتنا هذه عن صميم القلب كما يفيده تاكيد الرسالة
بان واللام واسمية الجملة وهذا هو المراد الذي اوضحه في الايضاح
موافقا لما في المفتاح وثالثها ما يختلج في الصدر ونرجو ان يكون
من نتايج الشرح ان الكذب يوصف به الخبر والشهادة وهو عدم كون
الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب للذين كالمنافقين
صفتا الخبر واستعمال النظم بمعني هو صفة للشهادة فقد خلط القايل
معني بمعني او تسميتها الظ او تسميته لانه راجع الي الاخبار الا ان
بقاء مفعوله الاول محذوف والمذكور مفعول ثان وهو راجع الي لفظ
الشهادة فالمعني تسمية هذا الاخبار شهادة وكذبهم لان الشهادة يشترط

اي ينشرح الصدر ونرجو

فيه مواطاة القلب وهذا التاويل بعيد لما ذكره الشارح المحقق في الشرح ان
مثل هذا يكون غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا وان قال في شرح المفتاح
في توجيهه كانه قيل اخبارنا هذه شهادة لانه في التعبير عن معنى
بلفظ لا يكون مثل هذا الخبر مقصودا او المشهود به وهو انك لرسول
الله في زعمهم فحاصل المعنى ان المنافقين يزعمون انهم لكاذبون في قولهم
انك لرسول الله وانه غير مطابق للواقع فحاصل الاستدلال بالآية ان
ان الله تعالى حكم على المنافقين بكذبهم في الواقع في قولهم انك لرسول
الله فالكذب عدم مطابقة الاعتقاد ليتم هذا الحكم وحاصل الجواب منع
الحكم عليهم بالكذب في الواقع في قولهم انك لرسول الله لاحتمال الحكم بالكذب
في الشهادة والتسمية وفي قولهم انك لرسول الله بزعمهم فحقيقة الجواب
منع والوجوه اسانيد ثلاثة كما قيل ولا يظهر وجه دعوى الشارح فساده
قائلا بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول
الله مستندا بهذين الوجهين ثم الجواب على تقدير التسليم بما اشار اليه
بقوله او المشهود به وبالجملة ما وقع في الشرح من المنع في الوجهين الاولين
منع للسند ومما يقضى منه العجب قال الشارح واعلم ان هناك وجها اخر لم
يذكره القوم وهو ان يكون راجعا الى الحلف للمنافقين على انهم لم يقولوا
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده
ليخرجن الاعز منها الاذل لما ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن ارقم انه قال
كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن ابي بن سلول يقول لا تنفقوا على من
عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز
منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني
فحدثته فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه
فحلفوا انهم ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني

هم

[هامش: ان اطلاق ... فالالا انسب ... [illegible] ... وللان]

ثم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت الى ان كذبك
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل الله اذا جاءك المنافقون فبعث
الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علي فقال ان الله صدقك يا زيد هذا ولا يخفى
ان هذا تاويل فيه بعد وقريب منه ما يمكن ان يقال انه راجع الى قولهم ليخرجن
الاعز منها الاذل فيكون قوله ولله العزة ولرسوله مؤكدا له وذكر بعض
الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب وان صدقوا في هذا القول فلا
تعتمد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون ونحن نقول يحتمل ان يكون المراد والله
تعالى اعلم ان قول المنافقين نشهد انك لرسول الله مقيد بحضورك
وحضور اهل الاسلام واما في الخلوة مع شياطينهم فحالهم خلاف ذلك والله
يشهد ان المنافقين لكاذبون فيما يتفوهون ويظهرونه في انفسهم ولهذا
اعاد الظاهر ليتعلق الكذب بصريح المنافقين لا بضميرهم ليكون ظاهرا
في رجوعه الى ضميرهم ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى الخبر يستفاد من
كثرة التاكيد اي هذا حكم في معرض المبالغة في انكاره فيحتاج الى كثرة
التاكيد ومن شواهد ضعف تمسك النظام ما يتجه عليه ان الآية لا توجب
جعل صدق الخبر خلاف ما عليه الجمهور بل جعل صدق المتكلم تكلمه بما يوافق
اعتقاده وكذبه تكلمه بما لا يطابقه الجاحظ اي قال الجاحظ كما هو الشايع
في الكتاب وليس مراد الايضاح حيث قال وانكر الجاحظ انحصار الخبر
فيهما ان الفعل المقدر انكر لانه يفضي الى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل
كلام المتن في هذا المقام مطابقته اي صدق الخبر مطابقة الخبر للواقع
مع الاعتقاد اي مع اعتقاد المخبر انه مطابق كذا ذكر الشارح اقتفاء للايضاح
ويتجه عليه انه حينئذ يشكل ارجاع ضمير معه في تعريف الكذب اليه فالوجه
ان يقال المراد مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر وقوله معه متعلق بالمطابقة
ولتشريك الاعتقاد والواقع في مطابقة الخبر ومعنى قوله وكذبه عدمها

[هامش: ولا يبعد ان يقال المراد بقولهم ... انك لرسول الله / انهم يدعون الاسلام ... [illegible] ... انهم لكاذبون / معناه ... دعوى الاسلام ... [illegible]]

[هامش: قوله للواقع متعلق بعدم المطابقة لا بالمطابقة / لان عدم المطابقة يتحقق بالمخالفة فكانه / قال كذب الخبر مخالفته للواقع مع الاعتقاد]

معه اي عدم مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر والمعتم تشريك الاعتقاد والواقع
في عدم مطابقة الخبر فيكون جميع ما اعتبره الجمهور والنظام في الصدق معتبرا في
الصدق عنده وكذا في الكذب بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فانه جعل
اعتبار مطابقة الاعتقاد في الصدق لازم ما اعتبره في مفهومه من اعتقاد انه
مطابق وجعل اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد في الكذب لازم ما اعتبر في مفهومه
وهو اعتقاد انه ليس بمطابق وبين اللزوم بان الواقع والاعتقاد متوافقا
ح بمعنى متوافقان في التحقق والانتفا فالمطابق لاحدهما مطابق للاخر
وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للاخر ويمكن بيان اللزوم بوجه اخر وهو
انه اذا اعتقد المخبر ان خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق
خبره اعتقاده واذا اعتقد ان خبره غير مطابق فلم يعتقد خبره فلم يطابق
خبره الاعتقاد وهذا البيان لا يتوقف على توافق الواقع والاعتقاد
بل يتاتى مع تخالفهما لكنه لا ينافي صحة البيان بالتوافق الواقع فاعترض
بعض الافاضل بان اللزوم ظاهر على تقدير تخالف الواقع والاعتقاد ايضا
فلا يحسن التعليل بالتوافق ليس على سنن التوجيه وقوله **وغيرهما ليس
بصدق ولا كذب** اشارة الى ان الصادق والكاذب بتفسيره اخص منهما
بتفسير غيره لانه اعتبر فيهما مجموع ما اعتبره غيره ويحتمل ان يكون نفيا
لمذهب الجمهور ورد النظام اي الصدق فيما هذا وليس غيره مما ذكر صدقا
ويرجح الاول موافقته للايضاح وتخصيصه ببيان مذهب الجاحظ فان
الثاني يجري في مذهب الجمهور ورد النظام ولم يذكر فيهما فلو كان المراد ذلك
لم يكن وجه لتخصيصه بمذهب الجاحظ **بدليل** كانه سمي الامارة دليلا مبالغة
في قوته **افترى على الله كذبا ام به جنة** قال الشارح **لانه** الكفار حصروا اخبار
النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر في الافترا والاخبار حال الجنة على سبيل
منع الخلو وهو الحق الظاهر من سابق الاية لا ما ذكره المص في الايضاح حيث

قال

قال فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم للرسالة في الافترا والاخبار
حال الجنون الا ان يتكلف ويحمل قوله للرسالة على الرسالة في هذا الحكم
فيرجع الى ما قال الشارح بقي انه استدلال الجاحظ لا يتوقف على منع الخلو بل
على تقدير منع الجمع دلالة الدليل اقوى ويدفعه ان الحمل على منع الخلو ليس
لتوقف الاستدلال بل لانه وضع ام له فتامل وبالجملة لا شك ان **المراد
بالثاني** اي قوله ام به جنة **غير الكذب لانه قسيمه** اي لان المراد بالثاني
قسيمه فلا يصح ان يكون الكذب وهذا اولى من قول الشارح اي لان الثاني قسيمه
فافهم ولك ان تفسر قوله لانه قسيمه بان الكذب قسيم المراد بالثاني والثاني
**وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه** قال الشارح المحقق اي لم يعتقد والصدق
فعند اظهار تكذيبه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم
ولو قال لانهم اعتقدوا عدمه لكان اظهر بل يدفع ما يتوجه على المص من ان
الاستفهام عن الشي لا ينافي عدم الاعتقاد بان المراد بقوله لم يعتقدوه البعد
عن الاعتقاد بحيث لا يرضى المستفهم بالاستفهام عنه لكن في قوله فعند
اظهار تكذيبه مواخذة وهو ان الاية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار
التكذيب بل لاظهار عدم الصدق فالاولى ان يقول فعند اظهار عدم
صدقه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ونحن
نقول احتاج الى التكلف لجعله ضمير لانهم لم يعتقدوه الى السائلين
ولو جعل الى المخاطبين لتم على ظاهره لانه اذا لم يعتقد المجيب وظهر انه
غير معتقد له لا يسال عنه وانما يسال عما يحتمل ان يكون معتقدا له ويرجى
الجواب عنه ولا داعي في المتن لجعل الضمير الى السائلين ثم عبارة الايضاح
ظاهر فيه حيث قال وليس اخبار حال الجنون كذبا لجعلهم الافترا في مقابلة
ولا صدقا لانهم لم يعتقدوا صدقه فافهم واذا لم يكن مراد البلغا بقولهم
ام به جنة الصدق ولا الكذب فلا محالة مرادهم الواسطة فثبت باراد ثمم

الواسطة اذ لو لم يكن لم يرد والانهم البلغا العارفون باللسان الذي مرجع
معرفة صحة كل كلام كلامهم فليس المعترض بان عدم ارادتهم صدقه لا يوجب
عدم صدقه حتي يكون ذو اسطة بمراي من المحصلين ولا بمسمع **ورد** هذا
الدليل بمنع ان المراد بالثاني غير الكذب ومنع انه قسيم الكذب او منع استلزام
الدليل مطلوبه لسند انه قسيم الافترا الذي هو الكذب عن عمد فليكن
المراد به الكذب لا عن عمد وهذا الذي قصده **بان المعني ام لم يفتر** فان قلت
ام لم يفتر اعم من الكذب لا عن عمد ويحتمل الصدق فلا يكون مراد الانهم لم يعتقدوا
محتمل الصدق اعتقد واعدمه قلت عدم اعتقادهم محتمل الصدق
يخصه بالكذب لا عن عمد علي ان نفي الافترا الذي هو الكذب عن عمد يرجع
الي العمد وينفي الكذب ثابتا علي ما هو الشايع في دخول النفي علي المقيد
ولما كان نفي الافترا غير ظاهر الارادة بقوله ام به جنة فسره ببيان العلاقة
بقوله **فعبر عنه** اي عن عدم الافترا وعن معني لم يفتر **بالجنة** اي بجنة
ليصير مضمون ام به جنة وليس المراد انه عبر عنه بلفظ الجنة حتي يكون معني
ام به جنة ام به عدم الافترا لظهور فساده والاولي ان يقول فعبر عنه بالثاني
**لان المجنون لا افترا له** بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافترا قبل كون
لا افترا الكذب عن عمد اما بحسب الوضع او بحسب الارادة وكل منهما دعوي لا تسمع
بلا بينة ومقابلة ام به جنة لا يصير دليلا علي اعتبار القصد في الافترا لانه
يحتمل ان يكون المراد به ان ما ينطق به صوت مجرد كالحان الطيور خارج
عن الاعتداد والاتصاف بالصدق والكذب فالاولي ان تحمل الاية علي انه
اما كاذب او مصوت صوتا لا معني له ولا اعتداد به واجيب بانه يكفي دليلا
في التقييد نقل ايمة اللغة واستعمال العرب وقلنا معني الصدق والكذب
مقرر متعارف وعرض الجاحظ شبهة فيهما من قبل الاية فيكفي في دفع شبهته
ان الاية لا تتعين لاثبات الواسطة بل تحتمل ان تقتضي تقييد الافترا لغة

ام ارادة

[illegible]



ام ارادة ويمكن ان يحمل قوله ام به جنة علي انه لا اعتداد بكلامه للجنون
فيكون المقصود من الاية نفي الاعتداد بكلامه لكونه كذبا او كلام مجنون ويمكن
ان يقال لا مانع من ارادة ام صدق قولك لانهم لم يعتقدوه **قلت** عدم اعتقاد
المخاطب ينافي الارادة اذا كان الاستفهام علي حقيقته اما اذا كان الاستفهام
للتقرير وتحقيق انه افتري فلا بناء فيها الباب الاول **احوال الاسناد الخبري**

الباب الاول

قدم احوال الاسناد لان المقصود بالذات من الخبر الاسناد والمسند والمسند اليه
انما يقصدان لاجله ولانه يتم الكلام به بخلاف الطرفين ولان البحث عن
المسند اليه من حيث انه كذلك لا عن ذات المسند اليه والاسناد متقدم عليه
وان تاخر عن ذاته وقدم ابحاث الخبر لكون الخبر اعظم شانا واعم فايدة لانه
هو الذي يتصور بالصور الكثيرة وفيه تقع الصياغات العجيبة وبه يقع غالبا
المزايا التي بها التفاضل ويتوقف عليه فوايد الانشا لانه ما لم يعلم انه موضوع
لكذا وقصد المتكلم به كذا وهيئته المبحوث عنها في التصريف كذا ولهكذا لم
يفد ولكونه اصلا في الكلام لان الانشا يحصل منه باشتقاق كالامر والنهي
او نقل كعسي ونعم وبعت واشتريت او زيادة اداة كالاستفهام والتمني وما
اشبه ذلك ولا يذهب عليك ان في جعل الامر مطلقا وجعل النهي حاصلا
من الخبر باشتقاق كما في الشرح بحثين احدهما ظهور انه لا فرق بين الامر باللام
والنهي وبين الاستفهام في ان كلا بزيادة اداة وثانيهما انه صرح الشريف السيد
السند في شرح الكشاف ان المشتقات كلها مشتقة من المصدر وعباراتهم المخالفة
لذلك موولة فقولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل موول بما اشتق من مصدر
فعل فكيف يحكم بان النهي مشتق من الخبر **واعلم** ان الشيخ الرضي لم يجعل المشتق
من الخبر الا الامر بغير اللام لكنه قال انه مشتق من يضرب بالاتفاق ففيه تاييد
لبعض ما ذكرنا وتزييف لبعض فتدبر والاسناد الخبري هو ضم كلمة او ما يجري
مجراها الي الاخري بحيث يفيد ان مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخري او منفي عنه

وهذا اولي من قولهم بحيث يفيد الحكم بان احداهما ثابت لمفهوم الاخري او منفي
عنه لان مفاد الخبر هو الوقوع واللاوقوع لا الحكم بهما وهذا او فق باطلاق
المسند والمسند اليه علي اللفظ من تعريفه بانه الحكم بمفهوم لمفهوم بانه ثابت
له او منفي عنه لكن صاحب هذا التعريف اراد التنبيه علي ان هذه الاطلاق
علي ضرب من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما والايجاب
في وهمك ان تعريف الاسناد لا يشمل الاسناد الشرطي لان هذا مبني علي ان الاسناد
في الجملة الشرطية في الجزا والشرط قيد له واما من جعل الحكم بين الجملتين فالتعريف
الصحيح عنده هو ضم كلمة او ما يجري مجراها الي الاخري او ضم احدي الجملتين
الي الاخري بحيث يفيد الحكم بان مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخري او عنده
او مناف لمفهوم الاخري وبنفي ذلك وتعريف المفتاح حيث قال الاسناد
الخبري هو الحكم بمفهوم لمفهوم كما يحتمل ان يكون بمعني هو الحكم بثبوت مفهوم
لمفهوم فيكون في معني التعريف المذكور اي الحكم اعم من الايجاب والسلب
وهذا هو الذي فهمه الشارحون وقصر عليه نظرهم الناظرون وجعلوه
مبنيا علي ان الحكم في جزا الشرط يحتمل ان يكون بمعني هو الحكم بمفهوم لاجل مفهوم
لان الحكم في الخبر لاجل المحكوم عليه لمصلحته ولهذا اسماه محكوما له وح يشمل
الاسناد الشرطي مطلقا من غير ابتنا علي ما سبق لان الحكم هو الايجاب والسلب
اي ادراك وقوع ثبوت امر لامر او عدمه او الاتصال بينهما او ادراك لا وقوعه
لا شك ان قصد اي مقصود المخبر اي المعلم بالنسبة التامة المحتملة
للصدق والكذب علي ما هو اللغة او المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها
علي ما هو العرف كما ذكره الش المحقق في شرح الكشاف في تفسير وبشر الذين امنوا
وعملوا الصالحات فقول الش هنا اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام اي من
يتلفظ بالجملة الخبرية فانه كثيرا ما يورد الجملة الخبرية لاغراض سوي افادة
احد الامرين من التحسر والتحزن والتخشع وتحريك الحمية والدعا الي غير ذلك مما

نظر



نظر لانه ان اراد المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها فلا وجه لنفيه لصحته
وان اراده مطلقا فلا يحتاج الي نفيه لانه ليس من محتملات العبارة لكن
ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار اي معني كان لان المخبر بالفعل وان كان
قصده ايض لا يخرج من الامرين ليصح قوله فان كان خالي الذهن الخ فتامل
بخبره متعلق بالقصد فتامل والمراد به اخباره لا الجملة اذ المقص بالفعل
والغرض منه الافادة لا المقص بالجملة الخبرية فان المقص بها نفس الحكم اولا
فلو اريد الجملة لما صح قوله افادة المخاطب اما الحكم او كونه عالما به او كليهما
كما اذا سال واحد عن امر بمحضر جماعة تبادر كل واحد الي الجواب ليفيد الحكم وانه
كان عالما به فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن المخاطب
بعد ما غاب عنه قلت هو ح ليس بمخبر الا بمعني المعلم للنسبة الخبرية ولا
بمعني المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها اذا لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام
وهو معني الخبر بل للانكار ولعل فيه نظر اذ قصد المخبر ربما يكون افادة
غير المخاطب حكما كما في صورة التعريض نحو لئن اشركت ليحبطن عملك فان
المقص من هذا الخبر افادة المعرض بهم من المشركين بانها حبطت اعمالهم
الا ان يقال المخاطب صورة هو النبي صلي الله عليه وسلم ومعني هو لا المعرض
بهم غايته انه عدل عن الخطاب معهم الي الخطاب مع النبي صلي الله عليه وسلم
لانهم اعرضوا علي القبول كما سيجي في محله فان قلت المقص خطاب النبي بانهم
حبطت اعمالهم وهذا هو المعني التعريضي قلت يكذبه ان رعاية المؤكدات
والخلو عنها انما هو بالنسبة اليهم لا بالنسبة الي المخاطب والمراد بكونه عالما
به ليس مجرد حصول صورته في ذهنه وان ظنه الش لان تصور الحكم لا يعتد
به ولا يسمي علما ولا يعد المتصور عالما به بل يحكم عليه بالجهل به بل المراد به كونه
مصدقا به اي تصديق كان قال السيد السند اطلاق العلم عليه مستفيض
لغة وهذا الاينافي ما ذكره بعض المحققين ان اطلاق العلم علي الظن والتقليد

والجمل يخالف العرف والشرع واللغة لانه يجوز ان يكون مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق المستفيض الذي ذكره السيد السند مجازيا
ولا يشتبه عليك ان الخبر الذي تستفيد منه اليقين لازمه يقين المتكلم
به والخبر الذي تستفيد منه الظن لازمه يحتمل ان يكون ظنه ويحتمل
ان يكون اليقين فتامل ولا تنافي بين كون الحكم وكون المخبر عالما لازما
وملزوما وبين الانفصال بين تصديقا ذهنيا وان توهمه بعض الافاضل
واطال في دفعه بلا طايل ومن ينظر بعين التحقيق ولا يكتفي بمبادي النظر
عن الفكر العميق لا اظنه ان يبقى من اهل التصديق بان قصد المخبر غير
افادة الحكم وكيف ولا قصد الا الى افادة الحكم اما بمضمون حقيقة الخبر او
بمضمون ما يلزمه من المعاني المجازية او الكنائية والتعريضية اذ افادة
كونه عالما به لا يخرج عن احد هذه المعاني والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع
لانه الذي يفاد بالخبر بحكم بديهة العقل كما اشار اليه بقوله لا شك وان كان
كلام القوم يشعر بانه الايقاع والانتزاع حيث قالوا مدلول الخبر انما هو حكم
المخبر بوجود المعنى اي بوجود الامر القايم بالطرفين في الاثبات وبعدمه
في النفي وانه لا يدل على ثبوت المعنى وانتفايه والا لما وقع شك من سامع
في خبر يسمعه بل علم ثبوت ما اثبت وانتفا ما نفي اذ لا معنى للدلالة الا
افادة العلم بذلك الشي ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب لئلا
يلزم اخلا اللفظ عن معناه الذي وضع له وح لا يتحقق الكذب اصلا ويلزم
اجتماع المتناقضين في الواقع عند الاخبار بامرين متناقضين هذا
ونحن نقول بل يلزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار عن امر غير واقع لان
دلالة اللفظ التحقق والواقع عدمه ثم يتجه على سنده انه لم لا هذا بانه يجري
في كون المدلول حكم المخبر اذ يمكن ان يقال لا يدل على حكم المخبر بوجود المعنى
وعدمه والا لما وقع شك من سامع في خبر يسمعه بل على حكم المخبر بالثبوت

او بعدمه



او بعدمه ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد من القايل العلم بضرب زيد لئلا يلزم
اخلا اللفظ عن معناه الذي وضع له وح لا يتحقق الكذب ويلزم اجتماع المتنا[illegible]
عند الاخبار بامرين متناقضين لانه يلزم الحكم بالوجود والعدم وكل حكم يستلزم
انتفا الاخر فيلزم وجود كل من الحكمين وعدمه قال لست تاويل كلامهم
ان المدلول ليس الا الثبوت والعدم قطعا بحيث لا ينفك عن الدلالة اذ فهم
الثبوت او الانتفا من الخبر ضروري لا يمكن انكاره ولو كان مدلول الخبر الحكم
بوجود المعنى وانتفايه لما كان لانكار الخبر معنى لامتناع ان يقال انه لم
يوقع النسبة لكان مفهوم جميع القضايا متحققا دايما فلم يصح قولهم بين
مفهومي زيد قايم وزيد ليس بقايم تناقض لامتناع تحقق المتناقضين
وفيه او لا منع امتناع اذ يقال لم يوقع النسبة لجواز ان يكون التكلم على خلاف
الاعتقاد ومنع تحقق مفهوم جميع القضايا لجواز ان لا يكون المتكلم باللفظ
عالما بالمعنى الا ان يراد امكان تحقق مفهوم جميع القضايا لجواز ان يتكلم
بالنقيضين شخصان عالمان بمضمونهما وانه يجوز ان يكون مدلول الخبر الحكم
المطابق فلا يمكن تحقق المتناقضين لعدم امكان مطابقة حكمهما ويجوز
انكار الحكم المطابق بانكار مطابقته بلا خفا وثانيا انه لو كان تاويل
كلامهم ما ذكره لكان حاصله انكار قطعية الدلالة ولا تعلق لذلك بانكار
كون المدلول الحكم بالثبوت والانتفا او الثبوت والانتفا في الواقع فان
قطعية الدلالة باطلة لكونها وضعية مع كون المدلول الحكم ايضا بالوجه
المذكور كما اشرنا اليه الا ان يقال ان مرادهم ان المدلول بالوضع وجود
المعنى وعدمه من حيث انه متعلق حكم المخبر وبواسطته يدل على ثبوت
المعنى وعدمه في الواقع وليس المدلول اولا ثبوت المعنى او عدمه قطعا
بحيث لا يحتمل الخلاف وانما تعرضوا لمدلولية الثبوت والعدم من حيث
انهما متعلقا الحكم لانه بتوسطه يظهر ان الدلالة غير قطعية لجواز عدم مطابقة

العلم ثم لا ينحصر وجه عدم القطعية فيه اذ دلالة الخبر باحتمال المخبر فيما قصد
به يجوز ان يتخلف لعدم استعماله في صورة ذهنية متحققة بان يتلفظ
به من غير صورة ذهنية ومن ههنا انكشف ترتب الدلالات الثلاث في
المكتوب دلالة الخط على اللفظ واللفظ على الصورة الذهنية اي الشي من
حيث انه متعلق علم المتكلم ودلالة الصورة الذهنية على الامر الخارجي اي
على الشي مع قطع النظر عن انه متعلق العلم ونحن نقول لو كان مدلول الخبر
الحكم بالثبوت والعدم لكان دخول اداة الاستفهام لطلب المتكلم العلم
بعلمه بمضمون الخبر ودخول اداة الشرط لتعليق الحكم بالحكم ودخول لام
الامر لطلب حكم المتكلم به ولكان ليت زيدا قايم لتمني العلم بقيامه وعلى هذا
القياس ويسمى الاول اي الحكم من حيث يستفيده المخاطب من الخبر
فايدة الخبر لا من حيث انه يفيده المخاطب كما يشعر به عبارة الشرح المحقق
وذلك لان الفايدة لغة ما استفدته من علم او مال فالذي في وجه
تسمية الحكم فايدة الخبر كونه مستفادا لا كونه مفادا والثاني لازمها
اي لازم فايدة الخبر وفي ايراد الضمير خفا وانما سمي الاول فايدة الخبر والثاني
لازم فايدة الخبر لان المستحق لاسم الفايدة ما وضع له اللفظ والاسم لازم
الفايدة ما هو غير الموضوع له واستفادته لانه يلزم الموضوع له وقد نبه
صاحب المفتاح على ان هذا اللازم ليس بمعنى اللازم في الجملة ولو
بقرينة بل من قبيل ما يمتنع انفكاكه عن الشي فقال والاولى بدون هذه
تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع ونبه على ان لزومه باعتبار لزوم
استفادته لاستفادة الحكم فقال والاولى وهذه منها بتاتية الاولى
وهذه على ارادة الاستفادتين دون الحكم وكون المتكلم عالما به وقد ذكرهما
على وجه التذكير حيث قال ويسمى هذا فايدة الخبر وهذا لازم فايدة الخبر
ثم اراد بيان انه كيف خص احدى الفايدتين باسم فايدة الخبر والاخرى
باسم

بلغ

باسم لازم فايدة الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول المساواة يعني كما هو حكم
لوازم اللفظ الموضوع المجهولة المساواة في النسبة الى الوضع يعني قاعدة القوم
ان يجعلوا اللوازم الدال بعضها فايدة وبعضها لازم فايدة فما كان له مزيد
اختصاص بالدال حتى كانه يفهم من حاقه يسمى فايدته ويعتبر منه ولحل المقصد به
وما جهل مساواته بالمختص في الاختصاص سواء ظهر انحطاطه عنه او لا يعد من لوازم
الفايدة مثلا فايدة ضرب الحدث والنسبة والزمان لتساوي الثلاثة
في النسبة الى الوضع والمكان المبهم والعلة المبهمة والمقارنة بحال من احوال
الفاعل لا يعد فايدته ولا يجعل من لوازم ما وضع له ضرب مع لزومها للفظ ضرب
لانه مجهول المساواة مع الثلاثة هذا ما الهمت من حل عبارته والقوم جعلوا
قوله والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حال اللازم
المجهول المساواة بيانا لوجه تسمية الثاني لازم الفايدة يعني تسميتها
لازما دون الاولى لانها لا تمتنع بدونها كما هو حال اللازم المجهول المساواة
فبعضهم قال اراد به اللازم الاعم لانه احق بمجهولية المساواة من
المساوي المجهول المساواة وبعضهم قال اراد به ما يشمل الاعم والمساوي
المجهول المساواة ولعمري ان امثال هذا من العجاب والشاهد على عجز الممكن
حيث وقع من جم غفير من اولي الالباب السابقين في كثير من الابواب وعلى
ان المنزه ليس الا الواجب لارباب المدارك التنزه والتقدس ونعوذ بك
عما هو لوازم الامكان من التدنس وكيف لا ووجه تسمية الاولى فايدة والثاني
لازم الفايدة هو الواضح الذي قدمناه فكيف يلتفت الى مثل هذا التوجيه
مع وضوحه وكون الثانية لازما اعم واضح فما الداعي الى جعله من جملة
المجهول المساواة او التعبير عنه بمجهول المساواة ولا يظن بعاقل ما نسبوه
الى فاضل بيده مفتاح المعاني وكامل يسند بابا غلق لعقول المباني في
انه كيف صح ان كونه عالما به لازم فايدة الخبر وكثيرا ما يتحقق الحكم والتكلم

لانه ربما يظهر وانه ويخفى الجزئي بخلاف الاعم منه

غير عالم به لكونه مخبرا على خلاف علمه فقيل ان الملزوم واللازم عند التحقيق
ليس الحكم وكون المخبر عالما به بل افادة الحكم وافادة كونه عالما به فان الاولى
تمتنع بدون الثانية والثانية لا تمتنع بدون الاولى وقال المص ووافقه
العلامة انهما عند التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسه بهما فان علمه من الخبر بالحكم
لا ينفك عن علمه بكون المخبر عالما به منه بخلاف العكس فجعلا ملزوما ولازما
باعتبار هذين العلمين وخالفا المفتاح وبيانهما ليس موجبا لما ظنه فليحمل
على ما سمعت وبالجملة بيان اللزوم ان علم المخاطب بالحكم من الخبر موقوف على
علمه بان المخبر عالم به علما مطابقا حتى لو شك في علمه ومطابقة علمه لم يحصل
له العلم بالحكم من الخبر فالعلم بالحكم منه لا ينفك عن العلم بكون المخبر عالما والعلم
بكونه عالما بالحكم منه ينفك عن العلم بالحكم منه كما في قولك حفظت التوراة
لمن حفظه وهذا بيان واضح لا تحوم حوله ريبة الا انه خفي على السلف والمص
ذكر في بيان ان علم المخاطب بالحكم منه يستلزم علمه بكون المخبر عالما به منه بان
العلم الثاني لو لم يحصل عند الاول فاما لانه قد حصل قبل او لم يحصل بعد وكلاهما
باطل وبين الش بطلان الاول بان العلم بكون المخبر عالما بالحكم يوجب كون الحكم
حاصلا في ذهنه ضرورة وان لم يجب ان يكون حصوله من ذلك الخبر وفيه نظر
لانه مبني على ان اللازم مجرد ادراك ان المخبر عالم بالحكم ولو تصورا وقد عرفت
ما فيه بل الحق في بيانه ان علم المخبر بالحكم من الخبر يتوقف على علم المخاطب بكونه عالما
به علما مطابقا كما عرفت ولو حصل هذا العلم قبل حصول العلم بالحكم بالخبر
لحصل العلم بالحكم ايض قبل حصوله بالخبر فيكون حصوله بالخبر تحصيل الحاصل
وبين المص بطلان الثاني بان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني
منه واثبته الش بان التقدير ان حصولهما من نفس الخبر وفيه نظر لان التقدير
الذي نحن فيه ليس الا ان حصول الحكم بالخبر لا نقول اذا كان حصول الحكم بالخبر
كان حصولهما به لانه لازمه لانا نقول هذا اول المسالة ونحن في بيانه فالتمسك

به

به مصادرة فالوجه ان يقال ان سماع الخبر عن المخبر الموثوق به كاف في
حصول الثاني منه لانه لا يتكلم على خلاف علمه **فان قلت** كثيرا ما نسمع خبرا
وليس في ذهننا ان المخبر صادق **قلت** ان اردت انه ليس مجملا هذا الحكم فممالا
يسمع وان اردت انه ليس مفصلا فلا يقدح واستصعب الش الاشكال فاختار
طريقا اخر في تعيين الفايدة ولازمها فجعل الفايدة الحكم ولازمها كون
المخبر عالما به وهذا ضروري للمخبر ولا يخفى عليك ان الضروري حصول صورة
الحكم في ذهنه لا التصديق به وهو المدار والاول بمعزل عن الاعتبار ولبعض
الناظرين في هذا الكتاب ذكر احتمالات كثيرة يمكن اعتبارها في الفايدة
ولازمها وكان لنا عليه زوايد لكن امثال هذا لا ينفع في تعيين المصطلح
فراينا ان المعرض عنها قد افلح فطوينا ها على غرها لتتعصمك عن ضرها **وقد
ينزل العالم بهما منزلة الجاهل** اي ينزل العالم بالفايدة منزلة الجاهل بها
**لعدم جريه على موجب العلم** بالفايدة والعالم باللازم منزلة الجاهل
به لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفايدة
قولك للعالم بوجوب الصلاة التارك لها الصلاة واجبة ومثال المخاطب
العالم باللازم قد ضربت زيدا لمن يعلم انك تعرف انه ضرب زيدا لكنه يخفي
غيره عندك بضربه كانه يخفي منك فالمراد بالجاهل الجاهل بهما لا الجاهل
بالفايدة لان العالم بلازم الفايدة اذا لم يجر على موجب العلم به ينزل منزلة
الجاهل به ولا يحصل لتنزيله منزلة الجاهل بالفايدة وقد ذكر السيد السند
ان تنزيل المفتاح العالم بالفايدة ولازمها منزلة الخالي عنهما للمبالغة
والا فتنزيله منزلة الجاهل بالفايدة يكفي في القاء الكلام عليه وبما حققنا
لك ظهر انه اهمال النظر فيما ذكره وكما يكون التنزيل لعدم الجري على موجب
العلم يكون للجري على موجب الجهل وبينهما فرق فلا تخلط ويتجه عليه ان
هذا من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فينبغي ان يذكر بعد

[illegible]

قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه فيجمع مع خلاف مقتضى الظاهر
كما في المفتاح ويمكن ان يجاب عنه بانه قدم على قوله وكثيرا ما الدفع ما
يتجه على الحصر من انه قد يكون قصد المخبر غيرهما فانه قد يلقيه على العالم
بهما فح ينبغي ان يجعل الجاهل مثنى ولا للخالي والسايل والمنكر ليتم لدفع
ولا يختص بالخالي عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على ان
تنزيل العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله وغير المنكر كالمنكر وان يؤيده
انه مثل لتنزيل غير المنكر منزلة المنكر بما هو تنزيل العالم منزلة المنكر
على انه دخوله فيما سياتي لبيان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب
التكرار وان في هذا التعميم اغنا عما احتاج اليه من حوالة تنزيل العالم
منزلة السايل بالمقايسة واعلم ان لتنزيل العالم بهما منزلة الجاهل
نتايج منها القا الخبر الى العالم ومنها سلب العلم عن العالم بالخبر كما
في قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق ولبيس
ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فانه اثبت لهم العلم بفايدة من
اشتراه ما له في الاخرة من نصيب ونفي عنهم العلم بها بقوله لو كانوا يعلمون
انه ما لهم في الاخرة من خلاق لما شروه به فنفى عنهم العلم بعد اثباته
لتنزيله منزلة الجهل فبطل ما ذكره المص من ان في كلام المفتاح ايهام
ان الاية من امثلة تنزيل العالم بفايدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل بهما
وليست منها بل هي من امثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل
لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر لانه من امثلة تنزيل
العالم بفايدة الخبر منزلة الجاهل لا للالقا اليه بل لسلب العلم عنه
صريحا لما ذكر الش في شرح المفتاح من انه لا ايهام مع قول المفتاح
كيف تجد صدره يصف اهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي
واخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ولو سلم فلا ضير في الايهام بعد
وضوح

وضوح المرام لانك عرفت انها لاثبات العلم بفايدة الخبر في صدرها
ونفيه في اخرها فلا ينبغي قول المفتاح هذا الايهام ولا يدفع ضرره
وضوح المرام على انه للمص ان يقول المقص من هذا الكلام تنبيه القاصر
وحفظه عن التثبت على هذا الايهام وظهر ضعف ما ذكر الش ومن تبعه
في دفعه من ان مراد المفتاح بالحوالة على كلام رب العزة توضيح تنزيل
العالم بالشيء اعم من الفايدة وغيرها منزلة الجاهل والاية الشريفة
احتمال اخر يخلو فيه صدرها عن وصف اهل الكتاب بالعلم وهو ان يكون
لقد علموا دالا على الجزا وتكون اللام لام الابتدا ويكون لو كانوا يعلمون
لنفي كونهم من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون لعلموا لمن اشتراه ما له
في الاخرة من خلاق فليس في الاية الا نفي العلم وفيه ايضا تنزيل العالم
بالفايدة منزلة الجاهل لان اهل الكتاب عالمون بان لمختار السحر
والشعوذة على كتاب الله بهذه المثابة لكن دخول لام الابتدا على
الجملة الفعلية مختلف فيه والجمهور على ان الداخلة على الفعلية في
غير باب ان محمولة على تقدير القسم وكما لا بد في تصحيح حصر قصد المخبر
في الفايدة ولازمها من التنبيه على انه قد نزل العالم بالفايدة منزلة
الجاهل لئلا يشكل الحصر بالخبر الملقى الى العالم لا بد من التنبيه على تنزيل
وجود الشيء منزلة عدمه لئلا يشكل بمثل ما رميت اذ رميت لانه لولا تنزيل
الرمي منزلة العدم لم يكن في هذا القول صحة قصد الفايدة ولا لازمها
واعلم ان قوله تعالى وما رميت اذ رميت انما يكون من قبيل تنزيل وجود
الشيء منزلة عدمه لو كان المقص نفي الرمي مطلقا فتفسير السيد السند
حيث قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمي
كان خارجا عن طوق البشر يخرجه عما نحن فيه وكذا ما نقله من انه ما
رميت تاثيرا اذ رميت كسبا وزيفه بانه ليس بشيء لجريانه في جميع الا

فعال عند من يقول بالكسب وعدم صحته على قول من ينكره وكذا ما يمكن ان يقال
من انه ما رميت في اعين الكفرة اذ رميت من كفك وما رميت على قدر قوتك
اذ رميت وفيه ما ينبغي لك معرفته فينبغي ان يقتصر المخبر على صيغة
المجهول المعروف من التركيب اي من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع
بعض في ظاهره وتقديره على قدر هو كالضرب والعدد بمعنى المقدار الحاجة
اي على مقدار حاجته في افادة الحكم ولازمه او حاجة المخاطب في استفادتهما
فوجد تفرعه على السابق ظاهر ومن لم يتنبه وقع في تطويل ليس فيه كثير
تحصيل ولا يخفى انه ظاهر ولا ينفي وجوب الاجتناب عن ايراد اقل من الحاجة
والاولى ان يقال فينبغي ان يذكر التركيب على قدر الحاجة واعلم ان الايراد
على قدر الحاجة مما يراعى في كل باب من ابواب البلاغة لا يخص افادة
الاسناد الخبري وعلل وجوب ذلك في المفتاح بالحذر عن اللاغية واتجه
عليه انه لا يفيد وجوب الاجتناب عن الايراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه
الحذر عن اللغوية بل عن فوت المقصود واجاب عنه الشارح المحقق بانه ترك وجه
وجوب الاجتناب عن ايراد الاقل لظهوره والسيد السند بان الاقل مما لا
بد منه في حكم اللاغية ومندرج تحت المراد باللاغية ونحن نقول في ايراد
الاقل يكون قصد بعض ما قصد افادته لاغية ثم فصل ذلك المجمل بقوله
فان كان المخاطب خالي الذهن بعض تفصيل له مزيد اختصاص باحوال
الاسناد ولا يحذف المسند اليه وذكره الى غير ذلك تحت هذا المجمل من الحكم
اي النسبة التي بين بين والوقوع واللاوقوع وعلى التقدير بين الخلو
عبارة عن عدم الادراك لا عن عدم الاتصاف لا في الخلو عن التردد ويتجاه
انه يلغو قوله والتردد فيه بلا ريبة لان عدم ادراكهما يستلزم عدم
التردد فيهما لان التردد بدون التصور محال والتقييد خلو الذهن بما يجمعه
بالخلو عن التصديق لا يدفع الغناء عن التردد لان التقييد غير ضروري او
التصديق

التصديق والخلو عن التصديق كالخلو عن التردد ولا يلغو ذكر التردد
بعده لكن لا يصح جعل ضمير والتردد فيه الى الحكم اذ تردد المخبر لا يكون في
التصديق بل في النسبة المتصورة فهو راجع الى الوقوع او اللاوقوع المذكور
ضمنا لان الحكم بمعنى ادراك الوقوع او اللاوقوع فهو من قبيل اعدلوا هو
اقرب للتقوى فقول من قال بالاستخدام عار عن الاستحكام وكذا الحال
في قوله وان كان مترددا فيه طالبا له ولم يرد بالحكم الوقوع واللاوقوع
حتى يستغني عن قوله والتردد فيه لئلا يتوهم ان المراد الحكم بمعنى الايقاع
فيفوت اشتراط الخلو عن التردد فهذا من قبيل ترك المبالغة في اختصار
اللفظ تقريبا للتعاطي وقيد الخلو بالحكم وسكت عن لازمه لعدم ظهور
جريان الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظت التوراة لمن
يخلو ذهنه عن انك عالم اما المنكر والمتردد في علمك فلا يحسن ان يقال
له انك حفظت التوراة لانه ظاهر في تاكيد الحفظ لا العلم به والنظر
الى عالم بحفظك التوراة بل قولنا حفظت التوراة لافادة العلم من
غير اعتبار خلو ذهنه عن العلم بالحفظ اذ لو اعتبر خلو ذهنه صار ثبوت
علمك به مقصودا اصليا وصار ثبوت الحفظ من متعلقات العلم فينبغي
ان يعبر عنه بما يفيده قصدا وصريحا في يكون فائدة الخبر استغني
المخاطب في استفادته او المتكلم في افادته او الكلام او الحكم قال الشارح على
لفظ المبني للمفعول وهو مجهول عن موكدات الحكم لا وليي عن موكد الحكم ولما
خص الشرط بالحكم قال على طبقه عن موكدات الحكم او نبه على ان وضع الموكد
للحكم وان استعمل للازمه ايضا والموكدات ان ولام الابتداء وصيرورة الجملة
اسمية قال الشارح اسمية الجملة فيما بينهم لهذا المعنى وتكرير الاسناد ونونا
التاكيد واما الشرطية بالفتح والكسر وحرفا التنبيه وحروف الصلة
اعني الزوائد وان كان المخاطب مترددا فيه طالبا له حسن تقويته بموكد

قد سبق بعض ما يتعلق بشرح هذه العبارة فتذكر ومما لا بد من التنبيه عليه
ان المراد بالتردد فيه التردد في خصوص الحكم ولا يعتبر التردد لجملة بان
يكون سواله مجملا لو فصل وقع الجواب من تفاصيله كما في قولك كيف زيد فانه
مجمل تفصيله اهو اسود او ابيض او صحيح او سقيم لكن لم يوجد تردده في خصوص
الصحة مثلا فلا يقال في الجواب انه صحيح بل صحيح بلا تاكيد والمراد بحسن
تقويته انه لو تركه المتكلم لا يكون الا في ترك الاولى ولا يخطا وربما يقال
يراد ان التاكيد للمنكر واجب وتركه مع السايل ايضا خطا ومما ذكرنا اندفع توهم
انه يلزم من هذا الكلام ان لا يحسن في جواب كيف زيد صحيح وان لا يتم
قولهم ان الجواب عن سوال السبب الخاص يقتضي التاكيد دون السوال
عن السبب المطلق لكنه ينافي ما قال الشيخ في دلايل الاعجاز حيث قال
الاكثر مواقع ان بحكم الاستقرا هو الجواب لكن يشترط فيه ان يكون للسايل
ظن على خلاف ما انت تجيبه فاما ان يجعل مجرد الجواب اصلا فيها فلا لانه
يودي الى ان لا يستقيم لنا ان نقول صالح في جواب كيف زيد وفي الدار
في جواب اين زيد حتى تقول انه صالح وهذا مما لا قايل به فانه يفيد
ان لا يكون التاكيد للسايل مطلقا بل مقيدا بالظن المذكور وان يكون
التاكيد واجبا في جواب السايل كما يقتضيه قوله لا يستقيم وربما يجاب بان
هذا حكم انه لكونه علما في باب التوكيد ولا يجاب لانه ايضا مناف لاطلاق
الموكد ولك ان تجيب بان هذا حكم بيان الوجوب من الشيخ وتقييد الوجوب
لا ينافي اطلاق الحسن نعم اثبات الوجوب في البعض ينافي اطلاق الحسن الا انه
جعل المص هذا البعض داخلا في المنكر لان التصديق بنقيض الشي يوجب
انكاره وان كان ظنا نعم جعل التاكيد بان للظان بخلاف ما انت تجيبه
اكثر مواقعه في معرض الانكار لان ان التي هي علم في باب التوكيد تحق بالمنكر
الجازم بالنقيض الا ان يكون الظان اكثر من الجازم بحكم الاستقرا وكون

مفيد انه لا يخلو عن بعد ولا يتجه عن الشيخ ما اورده السيد السند من ان كلام
الشيخ يفيد انه يجوز انه صالح في جواب كيف زيد مع انه ينافي ما ذكره القوم
من ان كيف لطلب التصور وان السوال عن السبب المطلق لا يوكد لانه انما
يفيد لو كان معنى كلامه وهذا مما لا قايل به انه لا قايل بوجوب انه صالح
بل المعتبر جوازه وهو غير متعين لجواز ان يكون معناه ولا قايل بانه صالح
في جواب كيف زيد ولك ان تنتصر ما فهم المعترض من كلام الشيخ بان السوال
بامثال كيف التصديق الخاص عند التحقيق الا انه لما كان تحصيل ذلك
التصديق باتقا قيد قالوا انها لطلب التصور والاحتمال الموثوق به
يفيد صحة التاكيد في الجواب قال تعالى في جواب ما هي يقول انها بقرة
صفرا والحمل على ان التاكيد هنا لاظهار الرغبة لا لكونه كلاما مع السايل
خلاف الظاهر واعترض السيد السند بان ما ذكره وجه لتقييد الاصل بان
يكون للسايل ظن على خلاف ما انت تجيبه لا يتجه لانه يمكن ان يجعل الاصل
وهو الاولى انه ان كان التردد في اصل التصديق الذي في الجملة الخبرية
كما في قولك هل زيد قايم فهناك موكد للجملة وان كان عن تفاصيل الاطراف
والقيود التي فيها فلا حاجة الى التوكيد اذ المطلوب بحسب الظاهر هو التصور
واجيب بانه لم يبن التقييد على عدم استقامة اطلاق الاصل بل على الاستقرا
وليس بشي لانه لو كان كذلك لقال لانه يودي الى ان يستقيم في جواب
غير الظان التاكيد وهذا مما لا قايل به نعم يرد انه يودي ما ذكره من الاصل
ان لا يوكد جواب من يقول ازيدا ضربت وهو خلاف ظاهر كلام القوم فالضابط
ما ظهر من شرح كلام المتن ويمكن ان يقال المراد الشيخ باشتراط ان يكون
للسايل ظن على خلاف الجواب الكون بالقوة القريبة من الفعل وذلك
بان يكون مترددا في خصوص الحكم الذي يجاب به فانه اذا تردد بين الطرفين
وصار ملحوظين له فكل منهما في معرض الرجحان وقريب من حصول التصديق

فكلما يجيب به سواله فهو على خلاف ما هو مظنونه بالقوة القريبة وهو يوافق
ما ذكره كلام المص وإن كان المخاطب منكرا للحكم حاكما بخلافه فالمنكر اسم فاعل
وجعله اسم مفعول منكر وإن كان له وجه صحة وجب توكيده أي الحكم بحسب
الإنكار أي بقدر الإنكار أي زايدا على قدر ما للسايل بالغا ما بلغ على حد و
الإنكار فله فايدتان أحدهما اشتراط أن يكون زايدا على قدر تأكيد المتردد
وثانيهما أنه متفاوت بحسب المقامات وإن اقتصر الشرح على بيان الفايدة
الثانية يرشدك إلى ما ذكرنا جواب أبي العباس المبرد لأبي إسحق المتفلسف
الكندي حين سأله قايلا إني أجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قايم
ثم يقولون إن عبد الله قايم ثم يقولون إن عبد الله لقايم والمعنى واحد وذلك
أن قال بل المعاني مختلفة فقولهم عبد الله قايم إخبار عن قيامه وقولهم
إن عبد الله قايم جواب عن سوال سايل وقولهم إن عبد الله لقايم جواب عن
إنكار منكر قيامه هذا وما ذكره المص في قوله تعالى ثم إنكم يوم القيامة
تبعثون من أنه أكد إثبات البعث تأكيدا واحدا وإن كان مما ينكر لأنه
لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل غايته أن يتردد
فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور أدلته ويؤيد
رشدك بالتأمل في أجوبة رسل عيسى عليهم السلام وبهذا عرفت أن في بيان
مقامات الإخبار ذبا عن كلام العرب طعن الطاعن بل الجبري القاصر
المجتري على الكلام المعجز وإن في قوله وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر فعالما يكاد يعود ويقول نجد في مقام الإخبار من غير الجواب ورد
الإنكار إن عبد الله قايم وفي مقام رد الإنكار عبد الله قايم كان عبد الله
لقايم وفي جواب السايل عبد الله قايم فإن قلت كيف صح اشتراط كون
التأكيد على قدر الإنكار وكيف يزول به الإنكار ولم يكن زايدا على قدره
قلت إذا تعارض التأكيد والإنكار تساقطا فيبقى أصل الخبر مفيدا كما قال

الله



الله تعالى استشهاد على وجوب التأكيد على حد الإنكار أزيد من التردد وعلى
تفاوت مقامات الإنكار في طلب التأكيد حكاية عن رسل عيسى هم بولش
بفتح البا الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة ويحيى وشمعون وهو
الثالث الذي عزز به بعد تكذيبهما وما في الشرح أنهم شمعون ويحيى والثالث
الذي هو بولش أو حبيب النجار غير موثوق كما اعترف به الش ونبه عليه في حاشية
الكتاب إذ كذبوا لا يصح تعلقه بالحكاية ولا بقال بل بمفعول الحكاية والتقدير
حكاية عن رسل عيسى قولهم إذ كذبوا والمراد إذ كذب بعضهم كما يقال قتل فلانا
بنو فلان والقاتل واحد منهم إذ المكذب في المرة الأولى اثنان بدليل قوله
تعالى إذ أرسلنا إليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا إنا إليكم مرسلون
ولحل الكلام وجه آخر للش المحقق وهو أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة لاتحاد
المرسل والمرسل به كما يعني أن منشأ التكذيب أنهما لا يصلحان أن يكونا
مرسلين من هذا العظيم في هذا العظيم وهو بعينه جار في الثالث وللفاضل
المحشي للشرح وجه آخر وهو أن في المرة الأولى والثانية متعلقان إما بقال
أو بالحكاية لا بكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل في المرة الأولى والثانية في كون
المكذب اثنين لا غير ولكن يتجه عليه ما توهمه أنه ح لا يكون المحكي عنه رسل عيسى
بل رسولين لأن القول للرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي عنهم نعم يتجه
أن المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلاثة بل بعد تكذيب الاثنين
ويحتاج إلى اعتبار وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من وقت تكذيب الاثنين
إلى وقت تكذيب الثلاثة كما يحتاج في توجيهنا إلى اعتبار وقت تكذيب الاثنين
ممتدا إلى وقت قول الثلاثة وتوجيه الش وإن استغنى عنه لكن يحتاج
إلى جعل تكذيب الاثنين تكذيبا للثلاثة قبل إخبارهم فلكل وجهة هو
موليها والفاضل المحشي أجاب عن إشكاله بما لا يكشف الاغتماما له فلنكشف
بحكاية سواله وكشف حاله في المرة الأولى متعلق بما عرفت في المرة الأولى أو

والثانية **انا اليكم مرسلون** مقول قال او قولهم على اختلاف القولين اكد
للمنكر في اول مرتبة الانكار بان وخلو الجملة عن الدلالة على الزمان مع ان الظ
فيها انا اليكم ارسلنا اذ خلو الجملة عنها والعدول عنها يشعر بدعوى الاستمرار الدال
على المبالغة في تحقق مضمون الجملة لان تاكيد المنكر فوق تاكيد المتردد كما ارشدت
وهذا مزيد ارشاد وعدت فلا تغفل ولعل هذا مراد الشارح بقوله مؤكدا باسمية
الجملة والا فاسمية الجملة من ضرورات ايراد كلمة ان فتحقق لا انها على التاكيد
**وفي المرة الثانية انا اليكم لمرسلون** يعني لما ظهر زيادة انكارهم اكد على
قدر ما ظهر من مراتب انكارهم لانهم لم يقتصروا في المرة الثانية على اصل الانكار
بل بالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا نبوتهم باثبات البشرية
لهم حيث اعتقدوا ان الرسول لا يكون بشرا فاظهروا به انكارهم ثم زادوا في
النفي بقولهم ما انزل الرحمن من شيء ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون فلا جرم اكد
الحكم معهم ثلاث تاكيدات وفيه بحث لانه لما تقرر ان الانكار يستدعي زيادة
تاكيد على التردد فلا بد له من تاكيدين وللزيادة مرتين لا بد من تاكيدين
اخرين حتى يكون التاكيد بحسب الانكار وقد وقع في الاية اربع تاكيدات
الا ان الكلام مع صاحب المفتاح والمص في انهما كيف تركا في الاستشهاد بكون
التاكيد على قدر الانكار في الاية على وجوب التاكيد بحسب الانكار التاكيد
بالقسم وهو ربنا يعلم فانه جعله الزمخشري جاريا مجرى القسم في تاكيد الحكم
ولا ينفع في دفع ما ذكرنا ما كتب الشارح في حاشية شرحه بيانا لنكتة عدم عد
القسم من جملة المؤكدات من ان الكلام في المؤكدات المتصلة بالحكم والقسم جملة
براسه هذا وقد استصعب نفي رسالتهم باثبات نفي بشريتهم اذ البشرية تنافي
الرسالة من عند الله لا الرسالة من عند عيسى والرسل كانوا يدعون الرسالة
من عنده لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسلون من عند
عيسى عليه السلام واجاب الشارح المحقق عنه بما استفاده من عبارة الكشاف حيث

قال



قال ندعاهما اي رسولي عيسى الملك اي ملك انطاكية فقال من ارسلكما قالا الله
الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال صفاه واوجزا قالا يفعل ما يشاء ويحكم
ما يريد من انه كان الرسل دعوهم على وجه ظنوهم اصحاب وحي ورسالا من الله
بناء على ان الرسالة من رسول الله رسالة من الله هذا يعني في وجوب انقياد ما
يبلغ والتصديق له واشار بقوله وكان الى رجحان هذا التوجيه والى ان له
توجيها اخر الا ان السيد السند زيف هذا التوجيه واستبعده جدا لان
الرسل انما ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق
بنبوته والانقياد لدينه فايهامهم اياهم انهم اصحاب وحي من الله بلا واسطة
رسول مستبعد جدا فلا يليق ان يوجه به فضلا عن ان يكون توجيها راجحا
بل الظ ان مرادهم انا اليكم مرسلون من عيسى بامر الله وان تكذيبهم انما هو في
كون مرسلهم رسولا من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول وان الخطاب
في قوله ان انتم يتناول الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على
الغايب فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كانهم احضروا عيسى عليه السلام
وخاطبوه بنفي رسالته من الله تعالى مبالغة في انكارها ونظير ذلك في الاستعمال
على التغليبين اذ يبلغ جماعة من خدم السلطان حكمه الى اهل بلد فيقولوا
في رده ان حكمكم لا يجري علينا اذ فينا من هو اعلى يدا منكم هذا ونحن نقول
اولا ان استبعاده لتوجيه الشارح ليس بذاك لجواز ان يقولوا حكم الله في حقكم
ان تصدقوا عيسى في جميع ما جاء به فان فيه دعوتهم لهم الى عيسى على وجه
يوهم انهم اصحاب وحي وثانيا انه يحتمل ان يكون المقصود بالنفي في ان انتم
الا بشر مثلنا مع دخول عيسى عليه السلام في الخطاب نفي امكان رسالتهم
عن الله فيدخل عيسى في نفي الانكار ويثبت نفي رسالته على اكد وجه فلا يكون
في الكلام الا التغليب واحد والاظهر ان المراد بقوله انا اليكم مرسلون انا اليكم
مرسل الحكام ما ويويده جدا قولهم وما انزل الرحمن من شيء فانه ظاهر في نفي كون

لاحكام مرسلة ويسمى الضرب النوع الاول اي الكلام الملقى مع الخالي سواء نزل
منزلة المتردد والمنكر ولا ابتدائيا فقوله تعالى انهم مغرقون ابتدائي
وانما سمي به لانه ابتدا كلام من غير سبق طلب او انكار كذا نقل عن المص وتبعه
السيد السند في شرح المفتاح والاظهر لانه احداث صورة نسبته في المخاطب
من غير سبق خطورها في نفسه ولا يصح ان يقال لانه اصل الكلام والطلبي او
الانكاري يحصل بزيادة لانه يشكل بقوله انهم مغرقون فانه ابتدائي وقوله
لاريب فيه فانه طلبي ويمكن توجيهه فتامل وقيل لانه مبني على ما اصل
المخاطب ان يكون عليه ولذا يعتبر خاليا ما لم يشهد شاهد على خلافه والثاني
طلبيا والثالث انكاريا ولو قال والخلو والطلب والانكار ظاهر الحال
والوجوه التي تتبعها مقتضى الظاهر لكان قوله واخراج الكلام عليها
اي على مقتضاها اخراجا على مقتضى الظاهر اي مقتضى ظاهر الحال في
غاية الظهور وفي المفتاح واخراج الكلام في هذه الاحوال يريد الخلو والطلب
والانكار على الوجوه المذكورة يريد الخلو عن التاكيد والتاكيد وزيادته
اخراج مقتضى الظاهر هذا ومقتضى الظاهر ومقتضى خلافه كلاهما مقتضى
الحال كما ان ظاهر الحال وباطنه كلاهما حال فمقتضى الظاهر اخص من مقتضى
الحال لان التسمية هنا ذكر بالتركيب الاضافي فمنع الاخصية منع لما حكم به صريح
العقل فلا يقبل وان جعله الشارح المحقق مستندا بانك اذا جعلت المنكر كغير
المنكر والقيت الكلام عملا بمقتضى الظاهر تحقق مقتضى الظاهر بدون مقتضى
الحال لان الحال يقتضي ترك التاكيد مع ان السند مندفع بان الحال هو
الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص فالانكار مع تنزيله منزلة لا ليس
حالا فليس للتاكيد مقتضى الظاهر ولا مقتضى الحال ولو نازعت زاعما ان
الحال ما يدعو الى ذلك في الجملة غير مفيد بحال الدعوة وجاريناه معك فنقول
ليس التاكيد بعد مقتضى الحال لان التنزيل مانع عن اقتضائه به وكيف لا ولو
كان

كان التاكيد ح مقتضى لكان الكلام مطابقا لمقتضاها فكان بليغا مع انه
بمعزل عن البلاغة لا بما ذكره الشارح من انا لا نسلم انه ليس على وفق مقتضى
الحال لان المقتضي لترك التاكيد هو الحال بحسب غير الظاهر لا مطلق الحال
ولا يلزم من كونه على خلاف مقتضى الحال بحسب غير الظاهر كونه على خلافه
مطلقا لان انتفا الخاص لا يوجب انتفا العام على انه لا معنى لجعل الانكار
كلا انكار ثم تاكيد الكلام اذ لا يعرف اعتبار الانكار وعدمه الا بالتاكيد
وتركه لان منع السند غير مسموع على انك سمعت ما يدل على انه ليس
مقتضى الحال وكون التاكيد في الصورة المذكورة مقتضى الحال لا يتوقف
على الاتيان به حتى يضر سلب المعنى عن الاتيان به فاحسن التامل فان هذا
من مزالق التعقل وكثيرا ما اي اخراجا وزمانا كثيرا غاية في الكثرة او يخرج
الكلام على خلافه حال كونه كثيرا كذلك ولقد اعجب حيث وسم قسم المخرج
على خلافه بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل والمخرج
على خلافه بخلافها قال الشارح المحقق يعني انه وقوعه في الكلام كثير في نفسه
لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا وكانه
استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر اقل من خلافه فعدل في شرح العبارة
عن مقتضى الظاهر ونحن نقول مقتضى الظاهر اقسام ثلاثة الكلام مع الخالي
والمتردد والمنكر واقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم
ثلاثة لتنزيله منزلة الخالي والمتردد والمنكر والكلام مع الخالي المنزل
منزلة المتردد والمنكر لان الخطاب بناء في التنزيل منزلة العالم والكلام
مع المنكر المنزل منزلة الحزين والكلام مع السائل المنزل منزلتهما وكثرة
اقسام الشي تقتضي بكثرته على ان الظ ان المراد انه في مقام وجد
وجه التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل اكثر من الجري على مقتضى الظاهر
لان البليغ اميل له لدقته لكن ذلك يستدعي وصف التنزيل منزلة العالم

بالكثرة فيجعل غير السايل تفصيل لاخراج الكلام علي خلاف مقتضي الظاهر
وهو مثنا ولجعل العالم والخالي والمنكر كالسايل الا انه ينزل العالم منزلة
السايل بعد تجهيله فتنزيله منزلة الجاهل ودخوله في قوله وقد ينزل
العالم بهما منزلة الجاهل لا يغني عن ادخاله في هذا البحث لانه بعد تنزيله
منزلة الجاهل لتنزيله منزلة الخالي مقام ولتنزيله منزلة السايل
مقام ولتنزيله منزلة المنكر مقام وقوله اذا قدم اليه ما يلوح له
بالخبر اي ما يدعو المخاطب الي الخبر ويجعله متوجها اليه متاملا فيه في تقدمه
جار اسد لوح للكلب بالرغيف خوانسكي را بشوي نان وقرره الشارح المحقق
بالاشارة الي ما يشير المخاطب الي الخبر وما ذكرنا اظهر مشترك بين الثلاثة
لان تقديم الملوح يستدعي جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلا منزلة
السايل وتقديم الملوح ربما يوثر في المنكر فيجعله مترددا فقول السيد السند
ان المراد بغير السايل الخالي لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس الي الخالي
واما تنزيل العالم منزلة السايل فراجع الي تجهيله بوجه ما وداخل فيه وتنزيل
المنكر منزلة السايل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر فقيه ابحاث لا تخفي
علي مثلك ولما كان تقديم الملوح محتملا لان يكون موجبا لازالة التردد
وان يكون موجبا للتردد احتاج الي تقييده بقوله فيستشرف له استشراف
المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل الا ان يصير مترددا
بالفعل والا لكان الكلام معه موكدا علي مقتضي الظاهر والاستشراف
ان تنظر الي الشي كالمستظل من الشمس تبسط كفك فوق حاجبك وهو
متعد بنفسه يقال استشرف الشي فحق العبارة فيستشرفه الا انه بقي
في كلامه لام تقوية الحمل التي في عبارة المفتاح بعد اختصاره لان عبارته
هكذا فيتركه مستشرفا له فلما وضع فيستشرف مكان فيتركه مستشرفا
غفل عن ان لام التقوية لا تدخل معمول الفعل متاخرا كما تدخل معمول شبه
الفعل



الفعل فبقي في كلامه وصار مختلا ولولا ان الاختلال بحسب العبارة اهون
منه بحسب المعني لجعلت ضمير له للملوح لا للخبر اي فيستشرف لاجل الملوح
للخبر وينبغي ان يعلم ان التنزيل منزلة السايل لا يستدعي سبق الملوح
بل يستدعي ان يكون معه ما يجعله في عرضة المتردد ككون الخبر مستبعدا
وكون المخبر متهما بالسهو او الكذب وكانه خص تقديم الملوح بالذكر لكثرة
وقوعه نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا قالوا اي لا تدعني يا نوح في شان
قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك هذا وكان هذا النهي لما علم
منه تعالي بعلمه القديم انه سيدعو ربه لنجاة ابنه ويحتمل واسعا النهي
عن المخاطبة في طلب العذاب لهم كما قال رب لا تذر علي الارض من الكافرين
ديارا يعني لا تدعني بعد لعذابهم فانهم قد حكم عليهم بالاغراق وبالجملة
هذا الكلام يشير الي توجه العذاب اليهم فتكاد النفس تلتفت اليه
او تتردد وبعد الجزم به ايضا يحتمل ان يتردد في انه الاغراق لانه واحد
من جنس العذاب سيما وقد سبق واصنع الفلك فلذلك قال انهم مغرقون
موكدا واكتفي المص في تعيين الملوح بقوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا
ولم يذكر واصنع الفلك مع انه الذي يدور عليه الانتقال الي الاغراق
اشارة الي ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي في التنزيل منزلة
السايل لانه يكفي في الاشارة الي جنس الخبر ولا تجب الاشارة الي خصوصية
الخبر فايهام كلام الشارح حيث قال فهذا الكلام يلوح بالخبر مع ما سبق
من قوله واصنع الفلك يا عيننا انه قصر حين اقتصر علي قوله ولا تخاطبني
لان قوله واصنع الفلك من تتمته مما لا يلتفت اليه وجعل صاحب المفتاح
قوله تعالي وما ابري نفسي ان النفس لامارة بالسوء منه واشار الي الفرق
بينهما وكان وجه الاشارة ان فيه تاكيدين احدهما لتنزيله منزلة الحكم
المطلوب لتقديم الملوح وثانيهما لان الحكم مما يقبل الوهم علي انكاره لكمال

نزاهته يوسف وظهوره فقد اجتمع فيه التنزيلات اولان امر النفس
مما يتردد فيه السامع وكذا كونها غاية فيه على ما يفيده صيغة المبالغة
وكون الحكم مما لا يقبله الوهم على تقدير كون النفس نفس يوسف فقط
او عاما وكون الاستثنا منقطعا بمعنى لكن رحمة ربي هي التي تصرف
عن الاساءة اوظرفا فظاهر واما على تقدير كون المستثنى متصلا او ظرف
بمعنى الا البعض الذي رحم ربي ففيه خفا لا يدفعه ما ذكره السيد
السند في حواشي شرحه على المفتاح من انه لا يقبله الوهم قبل الاستثنا
فتاكيد الحكم لدفع هذا الانكار بل هو موجب لان الحكم قبل الاستثنا مما
يجب ان ينكر فكيف يوكد لدفع الانكار على انه لا حكم قبل الاستثنا فضلا
عن ان يوكد وغاية ما يمكن ان يقال في توجيهه ان اقبال الوهم لانكار
الحكم قبل الاستثنا يجعل المخاطب منكرا لما يقوله المخاطِب ومعرضا عن
قوله فالتاكيد للكلام لا لما قبل الاستثنا لدفع انكار تعلق به اجمالا
ومما يجب التنبيه عليه انه قال صاحب المفتاح انه ينزل من لا يكون
سايلا منزلة السايل فتخرج الجملة مصدره بان وقال السيد السند
تاكيد هذا النوع في الاستعمال بان دون غيرها وكان السر فيه كون هذا
الكلمة علما للتاكيد وقال الشيخ عبد القاهر ان في هذه المقامات يعني
بعد الاوامر والنواهي والاحكام لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له
وبيان وجه الفايدة وتغني غنا الفا وقال السيد السند في شرح
المفتاح وزيف بان هذا الجعل ان بمنزلة ان للغفلة عن ان لا تفيد
السببية بنفسها بل بحذف اللام معها ولم يقل ويجعل السايل كغير
السايل على طبق قوله ويجعل المنكر كغير المنكر لان حكم السايل متعين
بخلاف حكم غير السايل فانه مجمل فيه تفصيل وكذلك قوله ويجعل
غير المنكر كالمنكر اوضح من قوله ويجعل المنكر كغير المنكر فلذا قدمه
ولكن



ولكن بقي من تفصيله جعل السايل كالخالي اذا كان معه ما ان تامله ارتدع
عن التردد فكانه اعتمد على سهولة معرفته بالمقايسة ونحن سنجعله داخلا
تحت قوله وهكذا اعتبارات النفي فترقب فانه من فوايدنا الشريفة
وغير المنكر اعم من السايل والعالم والخالي فكلامه يجعل كالمنكر اذا لاح اي بدا
عليه شي من امارات الانكار وما يوقع في ظنه وكذا اذا كان الحكم بعيدا
عن القبول فالتقييد تقييد بما هو الكثير كقوله اي قول حجل بن فضلة
وهو بالفتح من اعمام النبي صلى الله عليه وسلم واما حجل الشاعر بالتحريك فهو
عبد المازني جا شقيق هو اسم رجل فان كان هو المخاطب كما يستفيد به
اخر البيت ففيه التفات من الخطاب الى الغيبة على طريقة السكاكي
وفي قوله ان بني عمك التفات متفق وان كان المخاطب غيره فلا التفات
بل المعتبر تقدير القول اي قلت له ان بني عمك فيهم رماح عارضا
اي واضعا على عرضه رمحه من عرض السيف على الفخذ وهذا من طرف
اظهار الشجاعة وعدم المبالات بالخصوم فهو لا ينكر ان في بني عمه
رماحا لكن يجعل مجيئه المتكبر المعتقدين انهم ليسوا ارباب سلاح
ولا يخفى ان قوله ان بني عمك فيهم رماح بمعنى ان فيهم رماحا تحمل
كرمحك او فوقه وانهم اشجع منك وح لا يظهر ان يكون من جعل المنكر
كغير المنكر بل لا يبعد ان ينكر وجود مثله فيهم ويحتمل ان يكون
تهكما معه اي هو ممن لو علم ان فيهم رماحا لا يحمل الرمح من خوفهم والمنكر
كغير المنكر اذا كان معه اي مع المنكر ما ان تامله اي تامل فيه
لان التامل النظر في الامر ارتدع عن انكاره بان ينتقل الى مرتبة
المتردد او خالي الذهن ومعنى كونه معه ان يكون معلوما له ولو
بالقوة القريبة من الفعل اذ يكفي في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما
بالفعل وها هنا بحث شريف نرجوا ان يكون من خزاين الغيوب لا من

دفاين العيوب وهوان الكلام ح هل هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره
او من قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكد فيه ازالة الانكار فلا يكون على خلاف
مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا بد له من مزيل الانكار تاكيدا كان
او غيره واعلم ان الظ وقد يجعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر
موضع المضمر نحو لا ريب فيه ظاهره انه المثال لما نحن فيه حتى يكون خبرا
مع المنكر ترك فيه التاكيد لجعله كغير المنكر وفيه ان الانكار حق لوجود
كثير من المرتابين فكيف يكون حقه التاكيد لرد الانكار وان لا لنفي
الجنس في النفي بمنزلة ان في الاثبات صرح به ائمة النحو فيكون فيه
التاكيد فالحق انه بعيد عن الظاهر ويقال انه مثال لجرم جعل المنكر
كغير المنكر لا لجعل المنكر للخبر الملقى كغيره فانه تعالى اراد رد انكار
المنكرين المبالغين في الانكار انه من عند الله فقال لا ريب فيه تنبيها
على انكارهم كلا انكار وانما غاية الامر فيه الريب فاتى بنفي الريب
في مقام نفي الانكار وقد نبه في الايضاح على انه لم يقصد التمثيل الخصوص
ما فيه حيث قال وعليه قوله تعالى في حق القرآن لا ريب فيه وانما
مثل به تنبيها على ان جعل وجود الانكار كعدمه من المقاصد التي
ربما تقصد بحاق اللفظ فينتقض صحة قصده من كيفيات التراكيب
وجعله من المستتبعات كما لا انتضاح وذلك ان نجعل قوله وهكذا
اعتبارات النفي ح على انه هكذا باقي اعتبارات النفي في جعله منصوصا
بالعبارة وهذا التقرير بديع لا يخفى حقه على من له قدر فهم وان غفل
عنه الناظرون ولكن المحقق هنا مسلك اخر سلكه السالكون فلا
علينا ان نذكره وما ادى اليه النظر فيه وهو انه استشكل كونه مثالا
لما نحن فيه لوجهين احدهما انه لا يصح نفي الريب فضلا عن ان يجب
توكيده كما سمعت وثانيهما ان لا ريب فيه تاكيد لذلك الكتاب كما يجي

في بحث

خصيص هذا الايراد بهذا المقام لان فيما سبق اداة النفي ... اوجب الكلام ... ضرورة بالكلية ... ايراد منكر

انه م

ملولة

في بحث الفصل فهو لتاكيد الحكم ورد الانكار فلا يقتضي التاكيد حتى
يكون ترك التاكيد خلاف مقتضى الظاهر واوجب لذلك العدول
عن جعله مثالا الى جعله نظيرا لما نحن فيه في انه جعل فيه وجود الشي
وهو الريب منزلة عدمه ولك ان تجيب عن الاول بان مبنى التمثيل ليس جعل
وجود الانكار كعدمه بل توجيه الكشاف وهو ان نفي الريب بالكلية
عبارة عن نفي كونه محلا للريب وانما وقع الريب لعدم التامل والنظر
فيه كما هو حقه وهذا حكم صحيح ينكره كثير من الاشقياء حقه التاكيد
لازالة انكارهم الا انه جعل انكارهم لهذا الحكم كلا انكار فلذا ترك
التاكيد وعن الثاني بان ما يجي انه بمنزلة التاكيد المعنوي والتاكيد
المعنوي لا يدفع الا التجوز وبدفع التجوز لا يتاكد الحكم بحيث يزول به
انكار المنكر وانما هو شان التاكيد اللفظي اعني تكرير اللفظ الاول
وما هو بمنزلته فلا يتجه على المص نعم يتجه لو كان الامر كما ذكره الشيخ
انه بمنزلة ان يقول ذلك الكتاب ذلك الكتاب فيعيده مرة
ثانية هذا ولا يخفى انه لا يندفع بما ذكره ثم اثبتناه من تاكيد
لا للنفي مع زيادة انه اذا كان نفي الجنس كناية عن نفي كونه محلا
للريب كان في النفي مزيد تاكيد ومبالغة يفيده سلوك طريق الكناية
وانه مع كون المقصود تنزيل وجود الريب منزلة عدمه لا يجب ان يكون
نظيرا لا مثالا لما نحن فيه فان كون وجود الريب بمنزلة العدم
ينكره كثير من الاشقياء فيجب التوكيد وتركه لتنزيل المنكر منزلة غيره
وان التاكيد اللفظي ايضا يكون لدفع التجوز فيجوز ان يكون مراد الشيخ
ان قوله لا ريب فيه بمنزلة التكرير في دفع توهم التجوز لا في تكرير الحكم
وتقويته فيوافقه كلام المص وهكذا اعتبارات النفي لما لم يكن
في البيانات السابق ما يوجب تخصيصه بالاثبات بل كان مستوي النسبة

بالاثبات والنفي انتهى ان قوله هذا تطويل فلا اشارة اليه دفعه قال الشارح المحقق ولما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل الاثبات سوى قوله لا ريب فيه اشار الى التعميم دفعا لتوهم التخصيص وقال السيد السند ان هذا القول يقتضي ان يكون لا ريب فيه تنظيرا حتى يكون لتوهم التخصيص مسلك واضح هذا والاظهر ان هكذا اشارة الى امثلة الاثبات يعني كامثلة الاثبات امثلة النفي فمن لاحظها سهل استخراج امثلة النفي وهذا اوفق لعبارة الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيدا وما زيد منطلقا او بمنطلق وما ينطلق او ما ان ينطلق زيد او ما كان زيد ينطلق او ما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيد ولن ينطلق زيد والله ما ينطلق او ما ان ينطلق زيد هذا وكيف لا وقوله هذا كله اعتبارات الاثبات نص في كون السابق مختصا بالاثبات فكيف يصح جعل قوله وهكذا اعتبارات النفي لدفع توهم التخصيص ولعبارة الكتاب احتمال في نفسه جدير بان يقطع لاجله النظر عن رعاية مطابقته لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو ان باقي اعتبارات النفي مع وجود الشيء مثل ما مر فان كل ما مر نفي لما تحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالي كما اشرنا اليه وغير ذلك مثل لا ريب فيه على وجه ومثل وما رميت اذ رميت واعلم انه قال صاحب المفتاح ان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى في علم البيان بالتصريح وخلافه يسمى بالكناية ولما كان الكناية في المشهور وعلى الوجه المذكور في البيان اللفظ المراد به لازم ما وضع له من غير قرينة مانعة عن ارادته والتصريح اللفظ المراد به ما وضع له ولم تكن المعاني المستتبعة للتراكيب مما وضع لها اللفظ وكان اعتبار الكناية

والتصريح

والتصريح باعتبارها غير ظاهر حتى لم يعلم ان هذا معنى اخر للكناية والتصريح او تجوز مبني على التشبيه واشتبه مقصوده واعرض عنه المص بالكلية وما قال السيد السند ان المعاني المستتبعة في عرف البلغاء هي المعاني الاصلية يرده انه لو كان كذلك لكان زيد قايم بلا تاكيد مرادا فا لقولنا ان خالي الذهن عن قيام زيد فكما لا دقة ولا مزية لهذا الكلام لم يكن لزيد قايم اذا انساق في دلالات عقلية وانتقالات غير وضعية يكشف عن مزيد ذكاء وفطنة ولا مقتبسة في الانتقالات المبنية على الاوضاع اذ يستوي فيه الخواص والعوام وايضا لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي واذا القي الخالي عن التاكيد الى المنكر لا يصح ان يراد به انه خالي الذهن وما قال الشارح المحقق والسيد السند انه تصح الارادة للانتقال الى ملزومه الادعائي وهو ما معه مما يزيل الانكار لو تامل على ما ذهب اليه السيد السند وتنزيله منزلة الخالي على ما ذهب اليه الشارح ففيه انه لو اكتفى في الكناية بصحة الارادة للانتقال فان امتنع المعنى الحقيقي لم يتميز المجاز عن الحقيقة اذ لا مجاز الا ويصح ارادة المعنى الحقيقي فيه للانتقال فالتحقيق ان صحة ارادة المعنى الحقيقي للانتقال انه يصدق المعنى الحقيقي ويتحقق في المقام مثلا جبان الكلب يراد معناه الحقيقي لانه كانه مضياف وجبان الكلب حتى لو لم يكن جبان الكلب لا يصح ارادته للانتقال الى المضياف بل يتعين المجاز وظاهر كلام الشارح ان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر فانه يلزم تنزيل المخاطب منزلة غيره فاريد باللازم ما هو الملزوم كما هو مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية تقتضي ارادة الملزوم باللفظ الدال على اللازم لا بنفس اللازم فلا تتحقق الكناية الا على

يقال الفرق بين الكناية والمجاز بما ذكره
وللمفتاح ... فلا يرد عليه هذا

سبيل التشبيه وعبارة المفتاح واضح في ارادة الكناية الاصطلاحية
ولا يخفى انه مشترك بين كلام الشارح وكلامه على ما حققناه لك فالنظم
في الرد على الشارح ان يقال اذا كان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى
الظاهر كان التصريح ايضا نفس الاخراج على مقتضى الظاهر وليس
للاخراج على مقتضى الظاهر معنى يكون صريحا فيه وان ارادة
التنزيل بايراد الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح لانه
اريد به من غير توسط شيء فهو بمنزلة ارادة الموضوع له من اللفظ ولا بد
في المشابهة بالكناية من ان يكون الانتقال من الايراد الى امر يتوسل
به الى الانتقال الى التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق التشبيه
ايضا ولعل مراد المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
في علم البيان يسمى بالكناية لا باخراج خلاف مقتضى الظاهر واراد باخراج
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر استعماله في غير ما وضع له من ملزوم
المعنى لا هذا الاخراج بعينه وكذلك مراده باخراج الكلام على مقتضى
الظاهر المسمى بالتصريح في علم البيان استعمال اللفظ فيما وضع له
على ما هو وظيفة البيان لا هذا الاخراج بعينه وغرضه ان لكل من
هذين الامرين نظيرا في علم البيان مسمى باسم اخر قال الشارح المحقق
وها هنا بحث لا بد من التنبيه عليه وهو انه لا تنحصر فايدة ان في
تاكيد الحكم نفيا للشك او رد الانكار ولا يجب في كل كلام مؤكد ان يكون
الغرض منه رد انكار محقق او مقدر وكذا المجرد عن التاكيد هذا
كلامه واراد ينفي وجوب كونه لرد انكار محقق او مقدر ربما يشمل
رد الانكار والتردد وهو ظاهر واراد بقوله وكذا المجرد انه لا يجب
ان يكون التجريد لخلو الذهن حقيقة او تقديرا بل يكون لغير ذلك
كان يكون لانه لا يروج من المتكلم على لفظ التاكيد ولا يتقبل منه ويبين

عدم

عدم انحصار فايدة التاكيد فيما ذكر اولا بما نقل عن الشيخ عبد القاهر
رحمه الله من انه قد يدخل ان للدلالة على ان الظن كان من المتكلم
في الذي كان انه لا يكون كقولك للشيء وهو بمرأى ومسمع من المخاطب
انه كان من الامر ما ترى واحسنت الى فلان ثم انه فعل جزائي ما ترى
وعليه قوله تعالى رب اني وضعتها انثى رب ان قومي كذبون ومن
خصايصها ان لضمير الشان معها حسنا ليس بدونها بل لا يصلح بدونها
نحو انه من يتق ويصبر وانه من يعمل سوءا وانه لا يفلح الكافرون ومنها
تهيئة النكرة لان تصلح مبتدا كقوله ان شواء ونشوة وخبب
البازل الامون من لذة العيش والفتى للدهر والدهر ذو فنون
وان كانت النكرة موصوفة يراها مع ان احسن كقوله ان دهرا يلف
شملي بسعدي لزمان يهم بالاحسان ومنها حذف الخبر نحو ان مالا
وان ولدا وان زيدا وان عمرا فان اسقطت ان لم يحسن الحذف
او لم يجز انتهى كلام الشيخ وفيما نقله من الشيخ ابحاث الاول ان
جميع ما ذكره من تاكيد الكلام في هذه المواقع يحتمل ان يكون من
فروع كونه رد الانكار او تردد اما في صورة التاكيد فيما كان ظن
المتكلم في الماضي ان لا يكون فلانه وقع ما يستبعد فكان الحكم في
نفسه مظنة الانكار او التردد فينزل المخاطب به منزلة احدهما
توبيخا على وقوعه او تحزنا او تحسرا الى غير ذلك واما في اصلاحه
ضمير الشان او تحسينه فلان ايراد ضمير الشان لتاكيد الحكم وتقريره
في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما ستعرف فالتزم معه ما هو علم
في التاكيد والتقرير تنبيها من اول الامر على ان المقام مقام التحقيق
والتقرير وبذلك لا يخرج عن ان يكون المقتضي نفي الشك او رد الانكار
واما في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدا او تحسين وقوعها مبتدا

فلان ذلك بان التاكيد مع المنكر او المتردد وعدم صحة وقوع النكرة
مبتدا انما هو في موقع لا يفيد الاخبار عن النكرة الصرفة لقلة الفايدة
لعدم تعينه فاذا كان المخاطب بالحكم على النكرة منكرا له او مترددا فيه
كان الكلام غاية في الافادة واما حذف الخبر مع ان وعدم حسنه او جوازه
بدونه فلان الحكم المنكر يحذف فيه ما هو مناط الحكم من المحكوم به ليلا
يتوحش المنكر عن سماعه ولا يتنفر عنه فيتوجه اليه فلعله يقبله بعد
ان يجده بالتامل الثاني ان قوله تعالى رب اني وضعتها انثى ورب
ان قومي يكذبون لانشاء التحزن والتحسر وليس خبرا فيكون خارجا
عما نحن فيه من تاكيد الخبر ويمكن ان يدفع بانه نقل من الاخبار بما كان
ظن المخبر فيه ان لا يكون الى انشاء التحسر والتحزن لانه ادخل في
ذلك على ان المقصود ان فايدة التاكيد لا تنحصر في نفي شك او رد
انكار لانه لا ينحصر في الخبر فيه فيدل عليه رب اني وضعتها انثى
مع كونه انشاء على اوضح دلالة الثالث ان ما ذكر في ضمير الشان
يرده قل هو الله احد على ما ذهب اليه المفسرون من حمله على الشان
وقد فعد الامام في نهاية الايجاز بان مراد ان ضمير الشان لا يدخل
على الجملة الشرطية بدونها ويرده تمثيل الشيخ بقوله انه لا يفلح
الكافرون الرابع ان ان ليس لتهيية النكرة لكونه مبتدا لان اسم
ان ليس مبتدا فالصواب ان يقول لتهيية النكرة لان يصلح مسندا اليه
وبالجملة ينافي صحة دخول ان على النكرة الصرفة ما اشتهر فيما بين
النحاة ان اسم ان مرفوع المحل لكونه مبتدا قبل دخول ان اذ النكرة
الصرفة لا تصلح لكونها مبتدا مع وقوعها اسم ان وثانيا بما نقله عن
الكشاف ان ترك تاكيد المنافقين قولهم امنا في مخاطبة المومنين
لانه لا يروج منهم التاكيد او لانه لا نشاط لهم انفسهم على التاكيد

لعدم



لعدم نشاطهم في هذا الخبر وعدم صدق رغبتهم بخلاف قولهم انا معكم
في مخاطبة اخوانهم اذ هم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط وهو
رايج عنهم فيقبل منهم فكانه مظنة للتحقيق وفيه انه يحتمل ان
يكون التاكيد لصدق الرغبة لتنزيل المخاطب منزلة المنكر في ان
المتكلم في مقام الاخبار له كالمخبر مع المنكر في كمال الاهتمام بتقرير الخبر في
ذهنه وعدم التاكيد لعدم صدق الرغبة لتنزيل المنكر منزلة الخالي
في انه ليس له مزيد اهتمام في الاخبار له كما انه ليس له مزيد اهتمام في
الاخبار للخالي الا ان عدم الاهتمام هنا لعدم كون التقرر في ذهن السامع
مطلوبا وفي الخالي لعدم حاجته الى مزيد الاهتمام بايصال الخبر
وثالثا بما استخرجه من موارد الاستعمال حيث قال وقد يوكد الحكم بناء
على ان المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك
لعالم كامل وعليه قوله تعالى قالوا نشهد انك لرسول الله واذا اردت
ان تنبه المخاطب على ان هذا المتكلم كاذب في ادعائه ان هذا الخبر موافق
اعتقاده توكد الحكم وان لم يكن مخاطبك منكرا ليطابق ما ادعاه
وعليه قوله تعالى ان المنافقين لكاذبون واما قوله تعالى والله
يعلم انك لرسوله فانما اكد لانه مما يجب ان يبالغ في تحقيقه لانه لدفع
الايهام والا فالمخاطب عالم به وبلازمه هذا ولا يخفى عليك ان التاكيد
للخبر الذي يفاد به لازمه لكونه المخاطب منكرا له داخل في بيان المص
لانه صح بالحكم لانه الاصل ولظهور الاحكام فيه دون اللازم وتاكيد
ان المنافقين لكاذبون يحتمل ان يكون لتنزيل المخاطب منزلة المنكر
لان من شان المخاطب لحرصه على ايمان الامة ان يقبل منهم ما لعلهم
في اعتقادهم برسالته وتاكيد والله يعلم انك لرسوله لان المخاطب مع
الموهم في عرضة الانكار فنزل منزلة المنكر لا مرما اقتصر السكاكي والمص

بعد تتبع كلام الشيخ والكشاف على ما ذكراه في التاكيد وتركه والله تعالى اعلم
ولما فرغ من بيان احوال الاسناد ذكر بيان الحقيقة العقلية والمجاز العقلي
عقيبه ليعلم ان اسناد الشي الى الشي قد لا يراد به ظاهره فيعلم ان من خاطب
الموحد بقوله انبت الربيع البقل لا يحتاج الى التاكيد وليس تركه التاكيد
مبنيا على التنزيل اذ ما اريد به ليس مما ينكره الموحد وليعلم ان مخاطبة
من سمع عنه انبت الربيع البقل بانبت الله البقل لا يحتاج الى التاكيد
لان قوله انبت الربيع البقل لا يفيد انكاره انبت الله البقل والا
فبيان الحقيقة والمجاز العقليين كاللغويين مما يذكر في البيان
وان كان له تعلق بالمعاني باعتبار انهما قد يقتضيهما الحال وبهذه
هذه الحيثية لا توجب تخصيص العقليين بالايراد في المعاني لشمولها
للكناية والمجاز اللغوي ايضا وح تصدير البحث بثم للتراخي الرتبي
لانه ليس كسابقه مقصودا بل متطفلا وليس ايراده ما في المعاني من
المص لزعم انهما من المعاني على خلاف ما ذهب اليه المفتاح كما زعم
الشارح حتى يرد عليه بما ذكره من انه لا فرق بينهما وبين اللغويين
وبما عرفت اندفع ايضا ان الاولى ذكرهما في البيان لاحتياج بعض
مباحثهما الى معرفة المجاز اللغوي والاستعارة بالكناية ولما بحث
عنهما هاهنا كان المناسب ان يستوفي البحث حتى لا يحتاج الى اعادة
بحثهما في البيان فبحث عن مطلق الاسناد باعتبارهما لانهما لا يختصان
الاسناد الخبري قال الشارح فلذا قال ثم الاسناد وذكره بالاسم الظاهر
دون الضمير لئلا يتوهم عوده الى الاسناد الخبري هذا وهذا هو الذي
ذكره البيضاوي قدس الله سره في تفسير قوله تعالى من سورة البقرة
فاما ياتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون
حيث قال وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول

واورد

واورد عليه ان المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ما سبق
وان جاز حملها على غير ما سبق فهي كالضمير بعينه في ان الظاهر ان مرجعه عين
ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه ولا يذهب عليك ان العطف بثم
للتراخي للرتبي لكون بحثه اشمل مما سبق ونحن نقول لم يضمر لبعد المرجع
جدا او لدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام
على خلافه والمقام لا يشتبه الوهم كيف والمشهور الثابت في اصل التلخيص
كون الحقيقة والمجاز العقليين كلاما على انه قد تقرر في موضعه انه
اذا دار الضمير بين الابعد والاقرب فهو عائد الى الاقرب بقي انهما
لا يختصان بالاسناد بل يجريان في التعلق نحو جريت النهر والاضافة
نحو قوله تعالى شقاق بينهما على ما قيل وفي النسبة الوصفية نحو الربيع
المنبت فقصد استيفاء البحث عنهما كما ذكرت يستدعي ذكر ما هو اعم
من الاسناد ولا يذهب عليك انتقاض تعريفهما بها وسياتي لهذا
الكلام تتمة وانما قال منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي توطئة
لتعريفهما ولم يقل اما حقيقة عقلية واما مجاز عقلي لان تقسيم الاسناد
اليهما لا يتم اذ كل منهما اعم من الاسناد من وجه كما عرفت فلم يصلح اقساما
له وقال الشارح المحقق لان من الاسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز عنده
كما اذا لم يكن المسند فعلا او معناه كقولنا الحيوان جسم فكانه
قال بعضه حقيقة عقلية وبعضه مجاز عقلي وبعضه ليس كذلك
هذا وفي كون منه ومنه مفيدا لوجود قسم آخر خفاء والظاهر انه لدفع
قصد توهم الانحصار لا لافادة عدمه ويمكن توضيح ما ذكره بان
افادة منه ومنه كون كل من الامرين بعضا من الاسناد بالنظر الى
بعض آخر لم يذكروا الا فكون كل منهما بعضا بالنظر الى الآخر يلغو
بيانه بايراد كلمة التبعيض ويكفي فيه ان يقال الاسناد حقيقة

عقلية ومجاز عقلي وَاختلف في الحقيقة والمجاز العقليين فالمص
المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره صاحب المفتاح هو
الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل
الاعجاز وقول جار الله وغيره انه الاسناد وهو ظاهر ما نقله الشيخ ابن
الحاجب عن الشيخ عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة
الكلام اليه بواسطته فهو احق بالتسمية بالعقلي فلذا اخترناه ووجه
نسبة الاسناد الى العقل بما تنقيحه ان كون الاسناد في انبت الله البقل
الى ما هو له وفي انبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك بالعقل من
دون مدخلية للغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم
قبل التعبير وهو اسناد الى ما هو له او الى غير ما هو له قبل التعبير
ولا يجعله التعبير شيا منهما فالاسناد ثابت في محله او متجاوز اياه
بحكم العقل بخلاف المجاز اللغوي مثلا فان تجاوزه محله لان الوضع
جعل محله غير هذا المعنى ولهذا يصير انبت الربيع البقل من الموحد
مجازا ومن الدهري حقيقة لتفاوت حكم عقلهما لا لتفاوت
الوضع عندهما وبهذا اندفع ان انبت الربيع البقل انما يكون مجازا
عقليا لو لم يكن وضع الفعل للنسبة الى فاعل مخصوص صدر عنه
بل يكون للنسبة الى مخصوص قصد المتكلم نسبته اليه والظاهر هو
الاول نعم هذا البحث انما يتوجه على جعل طرفي اسناد انبت الربيع
البقل حقيقيين كما يجي وهي اي الحقيقة العقلية ولذا انثها
وتذكيره لكون خبره المذكور راجح صرح به الشيخ ابن الحاجب في
الايضاح اسناد الفعل اي نسبته سوا كانت تامة او لا يكشف
عنه قوله او معناه يعني اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة
واسم التفضيل والظرف واسم الفعل اذ اسناد معنى الفعل لا يلزم ان

يكون

المذكر خ

---

يكون تاما وفيه والاولى ان يقول وما في معناه لان معنى الفعل في الاصطلاح
يقابل شبه الفعل وهو ما يفيد معنى الفعل ولا يشاركه في التركيب ولا يبعد
ان يجعل تميمي ابوه داخلا في معنى الفعل واحترز به عما ليس بحقيقة ولا
مجاز نحو الحيوان جسم الى ما اي شي هو اي الفعل او معناه ويجوز افراد الراجع
الى المتعدد المعطوف بعضه على بعض بعاطف هو لاحد الامرين كما تجوز
مطابقته له اي لذلك الشي سوا كان عنه كما في ضرب زيد عمرا او لا كما في
انقطع الحبل وسلك الجبل فلذا لم نقل ما هو عنه ومعنى كونه له ان حقه
ان يسند اليه في مقام الاسناد سوا كان النسبة للنفي او للاثبات لا
ان يكون قايما به كما في الشرح حتى لا يشكل بقولنا ما قام زيد لان القيام
حقه ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه بخلاف ما صام نهاره
فان الصوم حقه ان يسند الى المتكلم في مقام نفيه عنه لا الى نهاره
نعم حقه ان يسند الى النهار في مقام قصد النفي عنه ومع ذلك الاسناد
حقيقة فاحفظه فانه من الدقايق والشارح تفصى عنه تارة بان دخوله
في التعريف بتاويل التعريف باسناد الفعل او معناه الى ما هو له
لو كان الكلام مثبتا والقيام في ما قام زيد يكون قايما بزيد لو
كان الكلام مثبتا وتارة بان النفي اسناد الى ما هو له باعتبار لازمه
ففي ما صام زيد لازمه افطر زيد وفي ما ربح زيد لازمه خسر زيد
والمراد بالاسناد الى ما هو له اعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار نفسه
او لازمه وسمى الثاني تجوزا تحقيقيا والاول ظاهريا ولا يخفى ان كليهما
بمعزل عن التحقيق وخارج عن صناعة التعريف ويمكن ان يجعل ضمير
هو الى ما وضمير له الى الفعل او معناه وكون الشي للفعل او معناه
بمعنى ان حق الشي ان يسند الفعل او معناه اليه لكن جعل الفعل
وما في معناه للذات اعذب من العكس والمتبادر منه ما هو له في

[illegible] الانسان [illegible] الفعل [illegible]

فيما صام زيد [illegible] للنفي [illegible] الصوم [illegible] الا انه يلزم [illegible] الفعل [illegible] الصوم [illegible] تكلف [illegible] بما ذكرنا

الواقع وح يخرج عن التعريف قول الجاهل انبت الربيع البقل فقيده
بقوله عند المتكلم وصرفه عما يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في الواقع
والاعتقاد وما هو له في اعتقاد المتكلم فقط لكن بعد يتبادر منه ما هو
له في اعتقاد المتكلم في الواقع فيخرج منه قول المعتزلي خلق الله الافعال
كلها مخفيا مذهبه فقيده ثانيا بقوله في الظاهر اي فيما يفهم من ظاهر
كلامه ليصرفه عما يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في اعتقاده في الواقع وفي
الظاهر وما هو له في اعتقاده فقط فما هو له ليس اعم مما هو له في اعتقاده
اذا اطلق وعند التقييد يتغير معناه الى اعم مما هو له في الواقع وفي اعتقاده
ويتقيد بقوله في اعتقاد المتكلم فيخرج عنه ما هو له في الواقع فقط
فقوله عند المتكلم مغير لمعنى ما هو له ومقيد فيصح ان يقال انه لادخال
ما هو له في الاعتقاد فقط ويصح ان يقال انه لاخراج ما هو له في الواقع
فقط فما ذكره السيد السند ان امثاله مغير للمعنى لا للتقييد محل
نظر وكذا قوله في الظاهر ولا يخفى انه لو اقتصر على قوله اسناد الفعل
او معناه الى ما هو له في الظاهر لتم التعريف وقل المؤنة والتكاليف
للمتعلم القاصر الضعيف الا انه اراد التنبيه على انه لا يصح الاكتفا
بما عند المتكلم كما في المفتاح ولا بد من زيادة قيد في الظاهر هذا وقد
اشار بذكر الامثلة الى انه جمع التعريف بزيادة هذه القيود على ما
هو له اقساما اربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد كقول المؤمن انبت
الله البقل وما يطابق الاعتقاد نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل
وما لا يطابق شيئا منهما ويعلم منه جمعه ما لا يطابق الاعتقاد فقط
كقول المعتزلي بطريق الاولى فاكتفى في الاشارة اليه بقوله نحو قولك
جاء زيد وانت تعلم انه لم يجي ولم يكتف به في الاشارة الى دخول
ما يطابق الواقع فقط تقفيا وقوله وانت تعلم حال عن جاء زيد لا انه

مقول

مقول القول ومفعوله وتقديم المسند اليه فيه للتخصيص اي انت تعلم
دون المخاطب كما اشار اليه في الايضاح قال لكن المحقق فيه احتراز عما
اذا كان المخاطب ايضا عالما بانه لم يجي فحكم بتعين كونه حقيقة بل ينقسم
قسمين احدهما ان يكون المخاطب مع علمه بانه لم يجي عالما بان المتكلم
يعلم انه لم يجي والثاني ان لا يكون عالما والاول لا يكون اسنادا الى ما
هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر لوجود القرينة الصارفة
فلا تكون حقيقة عقلية بل ان كان لملابسة يكون مجازا والا فهو من
قبيل ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز بل ينسب قائله
الى ما يكره كما صرح به صاحب المفتاح بخلاف الثاني فان المخاطب لما
لا يعلم ان المتكلم عالم بانه لم يجي يفهم من ظاهره انه اسنا الى ما هو له عنده
بنا على سهو او نسيان هذا وفيما ذكره ابحاث نفيسة هي فيما بين المباحث
مباحث رئيسة فبالحري ان تتحدث وهي نفيسة الاول ان المراد بالعلم
اما اليقين فلا يلزم من اختصاص اليقين بالمتكلم تعين المثال لكونه
حقيقة لجواز ان يصدق المخاطب ايضا بمضمونه من غير تعين فينقسم
القسمين المذكورين واما التصديق فلا يكون مثالا لما لا يطابق
الواقع والاعتقاد لا محالة وارادة التصديق المطابق بعيد عن
العبارة وثانيها انه مع اختصاص التصديق بالمتكلم ايضا ينقسم قسمين
لجواز ان يكون المخاطب مع كونه غير مصدق بعدم المجي مصدقا
بان المتكلم مصدق به وح لا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لا
في الحقيقة ولا في الظاهر بل يكون اما مجازا او ما يكره وثالثها انه مع
علم المخاطب بان المتكلم عالم بانه لم يجي يحتمل انه لا يعلم المتكلم ذلك ويكون
في ذلك الخطاب مخفيا عنه اعتقاده فيكون اسنادا الى ما هو له عند
المتكلم في الظاهر ومما لا بد من التنبيه عليه ان المراد بالاسناد الى ما هو

له لاسناد الي ما هو له من حيث انه ما هو له اذ قد يكون الشي ما هو له
باعتبار غير ما هو له باعتبار اخر اما في النفي فقد عرفت واما في الاثبات
كما في قول الخنسا تصف ناقتها فانما هي اقبال وادبار فان الشيخ قال
لو جعلت الاقبال بمعني المقبل حتي يكون المجاز في الكلمة او جعلت التقدير
ذات اقبال حتي يكون مجاز الحذف لكان مغسولا عن الفصاحة عاميا
مرذولا عند اصحاب البلاغة ومن قال ممن يعتد بشانه انه بتقدير
المضاف فقصد ان اصل الكلام فيه ذلك بل المعني انها لكثرة اقبالها
وادبارها كانها تجسمت منهما فالمجاز في اسناد الاقبال لانه وان كان
لها من حيث القيام بها لكنه ليس لها من حيث الحمل والاتحاد فاقبلت
حقيقة وهي اقبال مجاز وقد عدل المص عن ترتيب المفتاح حيث قدم المجاز
العقلي لانه المختص بالبيان في فن البلاغة المشار اليه بالبيان لان
تقديم المجاز العقلي يوجب فصلا كثيرا بين الحقيقة والمجاز لكثرة ما
يتعلق به وما قصد بذكرها من مزيد ايضاح المجاز بمعرفتها انما ينتظم كل
الانتظام بمقارنتهما علي ان بعض مباحث المجاز مما لا بد فيه من معرفة
الحقيقة كما ستشاهد وعدل عن تعريفه للحقيقة والمجاز لانه اختار
انهما ما ذكرهما جار الله وغيره وظاهر كلام ابن الحاجب انه مذهب عبد
القاهر فلا يصح تعريفهما بالكلام لانهما صفة الاسناد واما اشتراطه
ان يكون المسند فيهما فعلا او ما في معناه فلما نقله عن جار الله من ان
المجاز العقلي هو اسناد الفعل الي شي يتلبس بالذي هو في الحقيقة له
والحاقه ما هو في معني الفعل به لانه في حكمه حتي يكتفي كثيرا بذكر الفعل
في مقام الحكم عليهما فقولك زيد انسا نخارج عنهما عنده داخل في
الحقيقة عند صاحب المفتاح فلا بد له من العدول من هذا الوجه ايضا
واما ان الحق في ذلك مع المفتاح لشهادة الشيخ عبد القاهر له فلا يقدح

بتحريم

في وجه العدول واما ما اعترض به المص علي تعريفه للحقيقة من انه
الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه من انه غير صادق علي ما لا
يطابق الاعتقاد مما سبق من قولك جا زيد وقول المعتزلي المخفي اعتقاده
حيث ترك فيه تقييد ما عند المتكلم بقولنا في الظاهر مع انهما حقيقتان
من غير ريبة من احد فلا يتم حتي يتم وجها للعدول لان المفهوم الظ مما عند
المتكلم ما عنده في الظاهر لعدم الاطلاع علي السرائر نعم لا كلام في صحة
العدول لقصد مزيد توضيح والاحتراز عن غفلة نظر غير صحيح ولو سلم
ان المتبادر ما عند المتكلم في نفس الامر فعدم صدق التعريف علي ما لا
يطابق الاعتقاد في نفس الامر ممنوع لان الكلام المفاد به ما عند المتكلم
من الحكم في نفس الامر غايته ان الافادة لم تطابق لتخلف المدلول عن الدال
ولا يصح ان يقال المتبادر ربما هو اعم من ان يكون عند المتكلم في الحقيقة
او في الظاهر لانه ينتقض علي هذا التعريف المفتاح بدخول ما ليس منها
بان يكون ما عند المتكلم في الواقع لا في الظاهر ومما قرنت به من جهات
العدول ان تعريف المفتاح غير منعكس لخروج الانشاآت اذ لا حكم فيها
ولخروج المركبات الخبرية الكلامية وغير مطرد علي مذهب المص لدخول
نحو زيد صايم فيه مع ان اسناد صايم فيه الي المبتدا ليس بحقيقة لانه
ليس الي الملابس ومنه اي من الاسناد مجاز عقلي ويسمي مجازا حكميا
ومجازا في الاثبات واسنادا مجازيا وهو اسناده اي اسناده الفعل
او معناه الي ملابس اسم مفعول بقرينة قوله يلابس الفاعل ولذا لم
يقتصر علي التعدد الي المفعول له غير ما هو اي الفعل او معناه له وما هو
له فيما سوي الفعل المجهول واسم المفعول الفاعل وفيهما المفعول به ولا
يخفي ان غير ما هو له يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر وبقوله بتاول
يصير اعم من غير ما هو له في نفس الامر ومن غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في

ده

وفيما ذكره السيد ان المتبادر ربما [illegible] اعتقاده
في نفس الامر كلام لانه [illegible] التعريف وعدم الاطلاع
علي ان [illegible] لا يندرج [illegible] تبادر الفهم [illegible]
عدم الاطلاع عليه [illegible] الظاهر [illegible]
فيما هو [illegible] اعتقاده المتبادر [illegible]
فيندرج [illegible] اذ لا يقصد ما لا اطلاع عليه
ظهور وقصده [illegible]

الواقع او في الظاهر ويتقيد باعتقاد المتكلم في الظاهر فهو بمنزلة ان
يقال غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الظاهر والتأول طلب ما يؤول
اليه الشيء والطلب هاهنا بالرجوع الى العقل ولذا قال الشيخ هو
تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من العقل
والا فليس الرجوع في التأول مطلقا الى العقل والتأول ينتصب لقرينة
الصارفة للاسناد عن ان يكون الى ما جعل له الى ما هو حقيقة الامر
لا بمعنى ان يفهم لاجلها الاسناد الى ما هو له بعينه فانه قلما يحضر السامع
بما هو له بل بمعنى ان يفهم ما هو حقيقة الكلام مثلا يفهم من صام نهاري
انه وقع الصوم المبالغ فيه في النهار او صام صائم في النهار حتى
خيل ان النهار صائم وفي بنى الامير المدينة انه صار الامير سببا بحيث
خيل اليك انه بان او بنى بان بسببه وبسببيته كانت على هذا الوجه
ثم التعريف ينتقض بالاسناد الى الملابس كذلك لا للملابسة فانه
لا يسمى مجازا كما يرشد اليه قوله فيما بعد واسناده الى غيره للملابسة
مجاز فلا بد من اعتبار كونه للملابسة فتامل واعتبر ولا ينتقض بمثل انما
هي اقبال لانه مجاز كما حققه الشيخ ولم يدخل في التعريف لخروجه بتقييد
الاسناد بكونه الى ملابس بناء على ان للمص مذهبا آخر ليس فيه هذا المثال
مجازا بل هو واسطة واما الخطاب الحكيم والاسلوب الحكيم والضلال
البعيد والعذاب الاليم فان اريد بها وصف الشيء بوصف صاحبه فليس
بمجاز ولو اريد بها وصف الشيء لكونه ملابسا ما هو له في التلبس بالمسند
لكونه مكانا للمسند او سببا له فيكون الخطاب الحكيم في كتابه والحكيم
في اسلوبه والاليم في عذابه والبعيد في ضلاله ولو كان مجازا داخلا
في التعريف ومقتضى تعريفات القوم ان لا يكون مكر الليل وانبات
الربيع وجري الانهار وجريت النهر مجازات وقد شاع اطلاق المجاز

عليها

عليها فاما ان يجعل الاطلاق على سبيل التشبيه واما ان يتكلف في التعريف
وصناعة التعريف تأبى الثاني والش يتكلف تارة بجعل الاسناد شاملا
للاضافة والتعلق وتارة يؤول الاضافة والتعلق بالاسناد لتضمنهما
اسنادا وتماما مع غاية بعدهما يرد ما انه يحتمل ما يجيء من ان اسناد الفعل
المبني للفاعل الى المفعول مجاز وان اسناد الفعل المبني للمفعول الى الفاعل
مجاز فاذا فعم النهر من السيل حقيقة مع انه اسند الى الفاعل الذي هو
السيل فتامل **قوله** اي للفعل وما في معناه **ملابسات** اما جمع ملابس وهو الظ
او جمع ملابسة **شتى** جمع شتيت اي مختلفة كمرضى ومريض واراد باختلافها
ان بعضها ما هو له وبعضها غير ما هو له كما سيبينه **يلابس الفاعل والمفعول به**
يريد بهما النحويين **والمصدر** يريد به المفعول المطلق فان المصدر مشترك
بينه وبين اسم للحدث الجاري على الفعل **والزمان والمكان والسبب**
الاولى والمفعول فيه والمفعول له ولم يتعرض للمفعول معه ونحوه لان
الفعل لا يسند اليهما كذا في الشرح وفيه نظر لان السبب يشمل المفعول
معه مطلقا فلا ينبغي التعرض لمطلق السبب لان المفعول له بتقدير
حرف الجر كالمفعول معه على ان المفعول معه والمفعول له لا يقومان
مقام الفاعل اما اسناد الفعل المعلوم اليهما فجائز نحو ضرب التأديب
للمبالغة في سببيته فالوجه انه لم يتعرض للمفعول معه لان الاسناد اليه
اسناد الى الفاعل وكذا الحال فان جاءني راكب حقيقة لا فرق بينه وبين
جاءني زيد فجاءني زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفس زيد حقيقة
ولم يتعرض لغيره لانه لا يسند اليه الفعل ومعناه وما يتوهم من اسناد الفعل
الى المستثنى في ما جاءني الا زيد فهو اسناد الى الفاعل لان اسناد المجيء
الى زيد واسناد عدمه الى غيره وهما فاعلان فان كانا ما هو له
فالاسنادان حقيقيان والا فللملابسة مجازان وينبغي ان يستثنى

من المفعول به المفعول الثاني من باب علمت والثالث من باب اعلمت
فالاسناد الى الفاعل او المفعول به اذا كان مبنيا له اي لاحدهما
حقيقة كما مر اي كما مر فيما سبق في بحث الحقيقة وما قبله من قوله انا اليكم
لمرسلون وقوله انهم مغرقون ومن لم يتنبه كذبه في الاسناد الحقيقي الى المفعول
والى غيره اي غير احدهما للملابسة مجاز اصل هذا الكلام فاسناده الى الفاعل
اذا كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز واسناده الى المفعول به اذا كان
مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز الا انه طلب الاختصار فجمعهما فاختصر
فيفيد ان اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما مطلقا حقيقة لانه
حين الاسناد الى احدهما مبني لاحدهما ولا يفيد ان اسناد المبني للمفعول
الى الفاعل والمبني للفاعل الى المفعول مجاز والاسناد للملابسة ان تكون
المناسبة الداعية الى وضع الملابس موضع ما هو له مشاركته مع ما هو له
في كونهما ملابسين للفعل وفائدة التقييد اخراج اسناده الى غير ما هو له من
غير ذلك الداعي عن ان يكون مجازا فانه غلط وتحريف يخرج به الكلام
عن الاستقامة ولا يلتفت اليه فضلا ان ينخرط في سلك المزايا والتنبيه
على انه ما يميل اليه عبارة الكشاف من ان المعتبر التلبس بما هو له هو ولي
بان مراده التلبس بما هو له في ملابسة الفعل لان مجرد التلبس بالفاعل
لا باعتبار الفعل علاقة بعيدة ينبغي ان لا يعتد بها في اسناد الفعل
ومجرد ميل العبارة لا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب غيره ولهذا
نسب المص مذهبه اليه وغيره على ما نقلنا ذلك ولبعض المتاخرين
هاهنا بحث شريف وهو انه كيف تكون الافعال اللازمة المبنية للمفعول
كقولك جلس الدار وسير سير شديد وسير الميل مجازا وليس ثمة مسير
ومجلوس ينزل الدار والسير الشديد منزلته ويلحق به واما الافعال
المتعدية فينبغي ان يفصل ويقال ضرب الدار ان قصد به كونها مضروبة

فمجاز

فمجاز وان قصد كونها مضروبا فيها فحقيقة وكذا الحال في ضرب ضرب
شديد وضرب التاديب هذا ونحن نقول كون اسناد الفعل المبني
للمفعول الى غير المفعول مجازا مبني على ان وضع ذلك الفعل لافادة
ايقاعه على ما اسند اليه فحيث اذا صح جلس الدار فبتشبيه تعلق الظرفية
بتعلق المفعول به ووضعه مقامه وابرازه في صورته تنبيها على قوته
فان اقوى تعلقات الفعل بعد التعلق بالفاعل تعلقه بالمفعول به
ولا يجب ان يكون هناك مفعول به محقق بل يكفي توهمه وتخيله كما تقول
اقدمني بلدك حق لي عليك لتوهم مقدم وتخيله مع انه لا مقدم هناك
ولا متحقق الاقدوم للحق الا انك صورت الحق في صورة المقدم الموهوم
مبالغة في سببيته وتنبيها على مزيد تحقيقه وضرب الدار لا معنى له الا جعله
مضروبا وللتاديب فيه تفصيل نعم يشكل الامر في ضرب في الدار وضرب للتاديب
فانه لا يظهر جعل الدار مضروبة مع وجود في بل يتعين جعلها مضروبا
فيها ولا يظهر جعل التاديب مضروبا له فلا تجوز فيهما بل هما حقيقتان
هذا اذا جعل نحو في الدار ظرفا ونحو للتاديب مفعولا له كما هو مذهب
الشيخ ابن الحاجب اما لو جعلا مفعولا به بواسطة حرف الجر كما هو المشهور
المتفق عليه بين الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل المص للمكان بقوله نهر
جار وللسبب بقوله بنى الامير المدينة يرشد الى انه لم يجعل النهر والامير
مفعولا به بالواسطة لانه لا يصح ان يكون النهر مفعولا فيه الا بذكر في
لانه ليس مكانا مبهما ولا يصح ان يكون الامير مفعولا له الا بذكر اللام
فلو كان المفعول فيه وله بالواسطة عنده مفعولا به لما مثل بهما
للمكان والسبب المقابلين للمفعول به ثم اشار الى امثلة اقسام المجاز
بل شواهدها على ترتيب ذكرها مما هو مستفيض دائر على السنة البلغا
فقال كقولهم عيشة راضية هذا مثال الاسناد ما بني للفاعل الى المفعول به

وسيل مفعم مثال عكسه اذ المفعم اسم مفعول من افعمت الاناء ملأته وقد اسند الي الفاعل وشعر شاعر مثال اسناد المبني للفاعل الي المصدر وانما صح التمثيل به مع ان الشعر اطلق هاهنا علي المولف لا علي تاليف الشعر حتي يكون مصدرا والظاهر انه من قبيل عيشة راضية لانه جعل اطلاق الشعر في مقام المبالغة بجعل المولف عين المصدر فوصفه بالشاعر فرع وصف المصدر به ومن قبيله والافا لا يحسن وصفه بما لا يوصف به المصدر في دعوي كونه عين المصدر وجعله من قبيل اطلاق الموصوف لان وصف ما اطلق عليه ولا من اطلاق الشعر علي مسماه كما في قولك شعر فلان لانه انسب بمقام المبالغة وجعله المرزوقي من قبيل داهية دهيا وليل اليل اي ما اعتاد به الوجه من اخذ شي من لفظ شي ووصفه به تنبيها علي كماله وبلوغه الغاية ونهاره صائم مثال الاسناد المبني للفاعل الي الزمان ونهر جار مثال الاسناد المبني للفاعل الي المكان وبنى الامير المدينة مثال الاسناد المبني للمفعول الي السبب واكتفي ببعض الامثلة لانه لم يات له بما هو داير علي لسنتهم للباقي فتركه علي المقايسة قال الشارح المحقق واعلم ان هذا المجاز قد يدل عليه صريحا كما مر وقد يكون كناية كما ذكروا سل الهموم انه من المجاز العقلي حيث جعل الهموم محزونة بقرينة اضافة التسلية اليها هذا وفيما ذكروه نظر لان سل الهموم حقيقة سل للمهموم في الهموم او للمهموم فجعل التعليق الظرفي او السببي منزلا منزلة التعليق الايقاعي واوقع التسلية علي الهموم مبالغة في تعلقه الظرفي او السببي وليس في ذلك جعل الهموم محزونة وكيف يكون الكلام كناية عن جعل الهموم محزونة وطلب لتسلية الذي هو المعني الصحيح مقصود بالافادة وقولنا في التعريف يتناول ويخرج نحو ما مر من قول الجاهل انبت الربيع البقل ونحوه شفي الطبيب المريض وغيره من حقايق لا تطابق الاعتقاد دون

الواقع

الواقع زاد لفظ النحو لعدم اختصاص الاخراج بما مر ولم يقل يخرج ما مر من نحو قول الجاهل اذ لم يسبق نحو قول الجاهل الا ان ذكر النحو فيه للتمثيل لا للتعميم فتامل ولا تغفل وانما تعرض لبيان فايدة هذا القيد من قيود هذا التعريف وخص هذه الفايدة بالبيان مع ان له فايدة اخراج الكواذب مطلقا وفايدة لاخراج صادق يخالف الاعتقاد كقول المعتزلي المخفي خلق الله الافعال كلها لانه لما ادخل نحو قول الجاهل في تعريف الحقيقة بقيد عند المتكلم تبادر الي الوهم انه يجب ان يذكر في تعريف المجاز ايضا ليخرج باضافة الغير الي ما هو له عند المتكلم عن تعريف المجاز فلما اهمل قيد عند المتكلم لم يخرج وانما بين خروجه به واستشهد له مع انه لا خفا فيه لان الجاهل ليس بمتاول لما ان ظاهر كلام المفتاح بل صريحه يدل علي انه لو لم يكن في التعريف قيد عند المتكلم لم يخرج ويبطل به طرد التعريف وجعل الشارح المحقق وجه التعرض للتعريض بالمفتاح وما ذكرناه لكان انفع فان قلت لو كان المراد ما ذكرته لينبغي ان يتعرض ايضا لخروج قول المعتزلي به لانه دخل في تعريف الحقيقة بقيد في الظاهر فيتبادر من ترك هذا القيد في تعريف المجاز انه لم يخرج عنه قلت لتاول يدل لا للظاهرة علي ان اسناد الكلام معه الي غير ما هو له في الظاهر بخلاف اقتضايه عدم كونه معتقد الد ولهذا اي مثل قول الجاهل خارج بقيد التاول عن حد المجاز لم يحمل نحو قوله اي الصلتان العبدي اشاب الصغير وافني الكبير كر الغداة ومر العشي علي المجاز اي علي اسناد الاشابة والافنا الي كر الغداة ومر العشي لكونهما ملابسين لما هو له عند المتكلم ولم يجعل معناه هذا الاسناد وقال الشارح معني قوله لم يحمل علي المجاز لم يحمل علي ان اسناده مما فيه مجاز ولا يخفي ان العبارة لا تساعده ما لم يعلم او يظن اي لا تنتفي احد الامرين لا لاحد الانتفا لان احد الانتفايين لا يكفي بل لا بد من كلا الانتفايين وهو انما يستفاد من

بل قول الجاهل

انما امر بالتامل ليتضمن احتماله عطف النحو علي مدخول كاف التمثال

تخصيص هذه الفايدة مبني علي ما هو ظاهر كلام من قال الظاهر انها للبيان لا بتدائية اي ما مر خبر مبتدا ومن قوله الجاهل بيان فافاد ابتداما مر احترازا عن قول المومن وافاد بترك بيان الاشتباه انه المراد جميع الامثلة سوي قول المومن تامل تعجبه من حسن الانتقال واحسن

ترديد المنفي لامن ترديد النفي بان يقال ما لم يعلم او لم يظن فاعادة لم فيه كما فعله
الشارح في شرحه لا يصح فان قلت لا يكفي انتفا العلم والظن بل لا بد من انتفا
التصديق مطلقا اذ يكفي للحمل الجزم الغير الراسخ مطابقا كان او لا قلت
اذا قوبل الظن بالعلم يراد به ما عدا العلم نعم لو قال ما لم يعتقد لكان اوضح
واخصر ولما جعلنا ما مصدرية غير ظرفية وما لم يعلم مفعولا له بتقدير اللام
لقوله لم يحمل لوجود شرايط حذف فيها خلص الكلام عما يتجه على الشارح حيث جعل
ما لم يعلم ظرفا اي مدة امر لم يعلم من انه يفيد انه حل البيت بعد العلم بذلك
على المجاز وهو خلاف الواقع وفيه ان ما بمعنى ما دام تجعل الفعل مستقبلا
ولا يساعده المقام وقوله ان قائله لم يرد ظاهره ما كان قول القائل
لم يعتقد ظاهره لان العلم بعدم الاعتقاد لا يكفي في الحمل على المجاز لانه
يجوز ان يعلم مع ذلك العلم انه يخفي اعتقاده وقوله لم يحمل على المجاز
يحتمل الحمل على الحقيقة والتوقف في الحمل قال الشارح المحقق حين خفي
التاول يحمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو عند المتكلم في الظاهر
وقال السيد السند هنا هذا الحكم التسوية بين الحقيقة العقلية والحقيقة
اللغوية فكما ان اللفظ ظاهر في المعنى الموضوع له اذا خلا عما يصرفه
عنه فهو ظاهر في الاسناد الى ما هو له اذا خلا عن التاول والمبني فاسد اذ
الظاهر من المتكلم العاقل ان لا يعتقد الخطا وفيه نظر لان الاسناد الى ما هو
له عند المتكلم في الظاهر معناه نظرا الى الظاهر لبيان لا الى الظاهر حال المتكلم
ولذا فسر بان لا ينصب قرينة على خطائه هذا وفي قوله ولهذا لم يحمل الخ
نظر لجواز ان يكون عدم الحمل لظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لا لكونه
خارجا عن تعريف المجاز بقيد التاول كما استدل متعلق بعدم الحمل
اي ولان التاول لتحريم الكلام عن المجاز تحقق عدم حمل قول الشاعر على
المجاز لعدم ظهور التاول كما استدل على في شعر ابي النجم على مجازية اسناد فيه

اذ لولا



اذ لولا ان شرط التاول لم يستدل على مجازيته بشي بل يكتفي بان المسند اليه
فيه ليس ما هو له والشارح جعله متعلقا بمحذوف وجعل تقدير الكلام ما لم يعلم
او يظن ولم يستدل بشي على انه لم يرد ظاهره كما استدل ولا يخفى انه مع انه
تكلف لا حاجة اليه يوجب ان يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا
ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا على انه
اسناد مميز الى جذب الليالي في قول ابي النجم قد اصبحت اي صارت ام
الخيار تدعي على ذنبا كله بالرفع وانه يحوج الى حذف مفعول لي امنع بخلاف
النصب فانه يكون مفعوله ليفيد عموم النفي ولان الكل المضاف الى الضمير
لا يكون الا تاكيدا ومعمولا للعامل المعنوي من ان رات اي ترميني بالذنوب
تهمة من اجل ان كبرت واثر في الهرم الشديد اذ النسوان يبغضن الشيب
ويطلبن كما الشباب الحبيب راسي كراس الاصلع في القاموس الصلع انحسار
مقدم الراس لنقصان مادة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها واستيلاء
الجفاف عليها ولتطامن الدماغ عما يسه من العجف فلا يسقيه سقيه
اياه وهو ملاف صلع كفرح وهو اصلع وبين صلعا ميز عنه قنزعا عن
قنزع جملة مفسرة لرؤية راسه كراس الاصلع مبينة لوجه الشبه وعن
الثانية بمعنى بعد والقنزع جمع قنزعة وهو الشعر المجتمع حول الراس
والمعنى ميز وسلب عن الراس قنزعا بعد قنزع فصار شعر تولجي راسه قنزعات
منفصلة بعضها عن بعض جذب الليالي اي مضي اكثر العمر من قولهم
جذب الشهر مضت عامته وعبر عن ايام العمر بالليالي تنبيها على شدتها
وقيل لان العرب تورخ الزمان بالليالي لان غرة الشهور من ابتداء
رؤية الهلال ومنها ابتداء السنة وما ذكرنا ابلغ وانسب وتفسير جذب
الليالي بمضيها بتجريد الجذب عن بعض معناه كما في الشرح مستغني عنه
بما ذكرنا ابطي او اسرعي اشارة الى شدة الليالي بحيث يقال في حقها

ابطي او اسرعي لا مبالاة بك اذ لا تفاوت بين سرعتك وبطوك وهو حال عن الليالي
بتقدير القول واشارة الي اختلافها في العسر والسهولة ورداة العيش فيها
وطيبه فبعضها مما يقال له ابطي وبعضها مما يقال له اسرعي ولاختلاف العيش
اكثر تاثيرا وايجابا للهرم وضعف البدن من دوام العسرة ولا يخفي ان وصف
الليالي بالاختلاف لا يستفاد مع تفسير ابطي او اسرعي بالتسوية بين حاليها
فوصفها بالاختلاف مع هذا التفسير كما فعله الشارح محل نظر **مجاز** خبران **بقوله**
متعلق باسند **عنقيه** اي عنقيب قوله ميز عنه قنزعا عن قنزع **افناه** اي
جعله فانيا اي معدوما لتنزيله منزلة الفاني لاشرافه علي الفنا او فانيا
بمعني هرما فان فني يجي بمعني الفني وهرم والضمير للشعر او لابي النجم **قيل**
**الله للشمس اطلعي** اي اراد انه طلوع الشمس حتي اذا واراك افق فارجعي والمعني
افناه ارادة الله جذب الليالي لا جذب الليالي بطلوع الشمس والرجوع
ووجه الاستدلال انه يدل علي انه موحد وسيأتي ان الصدور عن الموحد
من القراين فاسناده ميز الي الليالي المجذ وبه لانه زمان وسبب **واقسامه**
اي المجاز العقلي كما يقتضيه بيان الايضاح والمفتاح وظاهر الكلام **اربعة**
لكن لا اختصاص لها بالمجاز فالحقيقة متروكة للمقايسة لقلة الاهتمام
بحالها ولك ان تفسر الضمير بكل واحد من الحقيقة والمجاز وتجعل الامثلة
لكل منهما باختلاف حاليهما من الصدور من المومن والجاهل لكنه تكلف
يأباه عود ضمير وهو في القرآن كثير الي المجاز مع انه يؤيده انه لم يقل
نحو قول المومن كما قال سابقا نحو قول الجاهل وانحصار الاقسام في الاربعة
ظاهر علي مذهب المص ولا يشكل بالطرف الجملة وان عرف الحقيقة والمجاز بالكلمة
لان طرف الحقيقة والمجاز لا يكون جملة عنده لانه اشترط في المسندات
يكون فعلا او ما في معناه نعم يشكل علي مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة
والمجاز مطلق الكلام فانه يجوز علي مذهبه كون المسند جملة كذا ذكره الشارح

وفيه

بلغ م



وقيل انه يشكل علي مذهب المص بقولك ستربني ليلي وقد اراد به هذه اللفظة
حين سمعتها فان من مركب من يلفظ بها وليلي اذا اريد بها نفسها ليست
بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا
يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشتراك كما صرح به الشارح في شرح الكشاف
وبقولنا قيل جا بني زيد فانه حقيقة وطرفها جملة ويشكل الحصر مطلقا
بجواز كون الطرف كناية وانما بين هذه الاقسام ليتضح الفرق بين هذا
المذهب وما سيأتي من مذهب رد المجاز العقلي الي الاستعارة بالكناية
لان طرفيه لا يكونان الا مجازيين ان جعل التخييل مجازا او مجازا وحقيقة
ان جعل التخييل حقيقة وهذا يوجب تخصيص البيان بالمجاز وقال
الشارح فايدة البيان التنبيه علي ان الاسناد المجازي لا يخرج الطرف عما هو
عليه وازالة لما عسي ان يستبعد من اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز
في كلام واحد وان كانا مختلفين **اقول** بل لازالة استبعاد تحقق المجاز
العقلي لان ما ذكره من الاستبعاد يوجب هذا الاستبعاد لان المجاز العقلي
لا يخلو عنه **لان طرفيه اما حقيقتان** اي كلمتان مستعملتان فيما وضعتا
له في اصطلاح التخاطب **نحو انبت الربيع البقل** البقل ما نبت في بزره
لا في اصل ثابت كذا في القاموس والربيع ربيعان ربيع الكلا وربيع الثمار فالمراد
بالربيع ربيع الكلا فكونه حقيقة ليس بواضح ومن جهة اخري وهو ان انبات
البقل من بعض اجزا الربيع لا من جميعه **او مجازان** اي كلمتان مستعملتان
في غير ما وضعتا له في اصطلاح التخاطب لعلاقة بينهما مع قرينة مانعة
عن ارادة ما وضعتا له **نحو احيا الارض** اي جعلها نافعة فان ما ينفع كالحي
وما لا ينفع كالميت وحقيقة اعطاوها الحيوة وهي صفة تقتضي الحس والحركة
وتفتقر الي الروح والبدن **شباب الزمان** اي الازمنة الشابة علي ان
الشباب جمع شاب علي ما في القاموس وهو اعذب من جعله مصدرا والمراد به

ان الربيع لا يخفي ان ذلك ان قال انبت الربيع البقل مجازا ومجازه البقل
مطلق الربيع بل بعضه ان الربيع انبت بعض الربيع ومثله هذا العز مما ... منه

ازمنة قوتها المؤثرة الموهومة في الغاية والشاب حقيقة حيوان حرارته
الغريزية مشبوبة مشتعلة اي في كمال القوة او مختلفان نحو انبت
البقل شباب الزمان واحيا الارض الربيع وباعتبار الهيئة الدالة على
المجاز ايضا قسمان لانها اما حقيقية نحو انبت الربيع واما مجاز نحو ليبنت
الربيع البقل بمعنى الخبر ولو اعتبرت مع الطرفين لحصل باعتبارها اقسام كثيرة
فعليك باستخراجها ولا يخفى ان الاستبعاد في اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز
في الاسناد باعتبار نفسه وما يدل عليه اكثر من الاجتماع باعتبار الطرفين
وهو اي المجاز العقلي في القران كثير فيه رد على من انكر وقوعه في القران.
عقليا كان او لغويا فلمقام الاهتمام بالظرف قدمه او لان في تاخيره التباس
انه من جملة ما بعده اي في القران هذه الجملة وبنا الانكار عليها هو اوهن من
بيت العنكبوت حيث قالوا لو وقع المجاز في القران لصح اطلاق المتجوز
عليه تعالى وهو مع كونه ممنوعا منقوض بانه لو وقع مركب في القران
لصح اطلاق المركب عليه تعالى ولتوضيح دعوى الكثرة ذكر عدة ايات
على سبيل التعداد ولم يقل نحو واذا تليت لانه لو اعاد النحو في كل اية لزم
تمثيل الكثرة باية واحدة ولو لم يعد لاوهم في باقي الايات ان العاطف
محكي كما في الاية الاولى قال الشارح المحقق لم يقل نحو ايما للاقتباس وان
المعنى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وتصديقا بوقوع المجاز
العقلي في القران كثيرا والمقصود ان اسناد زادت الى ضمير الايات مجاز لانها
فعل الله والايات سبب لها والبحث عن ان الايمان هل يزيد ام لا وهل الاية
مؤولة او على ظاهرها وما تاويلها مقام اخر نعم يتجه على ابهام الاقتباس
ان زيادة الايمان كيف يتصور حتى شانه منكري وقوعه في القران ولا بد
في الزيادة من سبق الثبوت ودفعه بان تلاوة اية توجب الايمان وتلاوة
الايات يزيد ومن لم يتفطن ادعى ان الزيادة ربما تستعمل فيما لم يسبقه الثبوت

وما



وما هو من مثله ببعيد فان قلت لم يجعله اقتباسا بل جعله شاهدا او مثالا
للاقتباس قلت لانه صرح به في الايضاح حيث قال كقوله تعالى واذا تليت
بقي ان ما عد من المحسنات البديعية هو الاقتباس لا ايهامه يذبح اي فرعون
ابناءهم اي ابنا بني اسرائيل فيه اسناد الذبح الذي هو فعل الجيش الى السبب
الامر له ينزع اي ابليس عنهما ادم وحوا لباسهما اسند فعل الى ابليس لانه
صار سببا له بوسوسته وحثه له على اكل الشجرة كيف تتقون ان كفرتم يوما
يجعل الولدان شيبا جمع اشيب جعل ظرف الجعل جاعلا والجاعل هو الله
تعالى وجعل الولدان شيبا كناية عن طوله او كثرة اهواله وشدته لان ام
فان الشدة من موجبات سرعة الشيب واخرجت الارض اثقالها جمع ثقل
وهو متاع البيت يريد به دفائنها وخزائنها نسب فعل الله الى مكانه كذا
في الشرح والاظهر انه اسناد الى المفعول به لان الاخراج من الارض لا في الارض
وكذا جعل الاخراج فعل الله يجعلهم نزع لباس ادم وحوا فعله تعالى يخفى لاحتمال
ان يكون الفاعل فيهما الملائكة ولا بد لتعيين الفاعل من السمع وهو غير
مختص بالخبر اي المجاز العقلي غير مختص بالخبر كما يتوهم من بعض امثلته وفيه
انه كما يوهم الاختصاص بالخبر يوهم الاختصاص بالمثبت فدفع الوهم قاصر او لما
يتوهم من ذكره في بحث الاسناد الخبري ولك ان تريد ان كثرة الوقوع في
القران غير مختص بالخبر بل يجري في الانشا نحو يا هامان ابن لي صرحا
اي قصرا اسند البنا الذي هو فعل البنا الى ضمير هامان الذي هو امر بالبنا
ولا بد له اي للمجاز العقلي من قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لانه اشترط
فيه التاول وهو بمعنى نصب القرينة على عدم ارادة الظاهر وانما تعرض
له مع استفادته من قيد التاول والتفصيل فهو بمنزلة البيان لذلك التاول ولينبني
ان يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينه وبين ما يتعلق به ببيان الاقسام
وحديث كثرة الوقوع في القران وعدم الاختصاص بالخبر ولا يشترط قرينة

معينة لما هو الحقيقة ولهذا اختلف في انه هل يلزم حقيقة او لا ويجوز
كون معرفتها خفية واذا لم يظهر قرينة صارفة فان كان الكلام صادقا
يحمل عليه وان كان كاذبا فالشك يحمل عليه والتبعيد يتوقف وقد عرفت ما هو
الحق لفظية كما مر في قول ابي النجم ولا يخفى ان قوله افناه قيل الله يعرف
قوله ميز عنه قنزعا عن قنزع عن ظاهره لدلالته على انه كان موحدا
فمقابلة قوله صدوره عن الموحد له يقتضي ان يقيد الصدور عن الموحد
بما اذا لم يعلم من لفظ يقارن بالكلام او معنوية جواز اجتماع القرائن
لابنا في التنافي بين وجوبيهما كاستحالة قيام المسند بالمذكور اي بالمسند
اليه المذكور لفظا او تقديرا عقلا يعني كاحالة العقل قيام المسند بالمذكور
فعقلا تمييز عن نسبة الاستحالة الى القيام باعتبار انه فاعل الاحالة كما
قالوا في امتلا الاناء ماء والمراد احالة العقل على سبيل الاستقلال من غير ان يحتاج
الى الاستعانة بنظر او غيره يعني استحالة جلية البداهة كقولك محبتك
جاءت بي اليك او عادة اي احالة العادة ذلك نحو هزم الامير
الجند والاولى كاستحالة نسبة المسند الى المذكور لينتظم لنسبة الفعل
المجهول وصدوره عطف على الاستحالة اي صدور المجاز وارجاعه الى
الكلام يقطع سلك الضماير عن الانتظام فلا نقع فيه واذا وقع التوفيه
عبارة الايضاح في هذا المقام عن الموحد لا بد من تقييده بغير المخفي
حاله والاشمل المستغني عن التقييد كصدوره عمن لا يرضى به في مثل اشاب
الصغير متعلق بالظرف فانه اذا صدر عن الموحد يحكم العقل بانه مجاز
لا من كل عاقل اذ كل عقل لا يابى عنه بل كثير من العقول القاصرة يحكم به
ومعرفة حقيقته الاولى ترك المعرفة اذ المعهود المتعارف وصف
المعلوم بالظهور والخفا لا العلم والمراد ان حقيقته اما ظاهرة والمراد
الحكم على الوجه المقدر للحقيقة سوا كان متحققا او لا فلا يحتاج الى تاويله

كما في قولنا فلان فاز بكذا من مراده اي فاز بمراده ٢

بان



بان معرفة مسند اليه او اسند اليه لكان الاسناد حقيقة اما ظاهرة كما في
الشرح وان وجه بانه انما اوله لما ذكره من انه لا يلزم ان يكون للمجاز حقيقة
بل الواجب ان يكون له مسند اليه لو اسند اليه كان الاسناد حقيقة اما الاسناد
فيجوز ان لا يتحقق اصلا وكيف لا ويجوز ان يكون الفعل مستقبلا ويسند
الى فاعل لا يوجد اصلا فالتجوز الذي اصله هذا الاسناد ليس لمسنده فاعل
محقق بل مقدر وفي هذا الكلام التنبيه على انه يكفي في المجاز القرينة
الصارفة ولا تجب القرينة الموضحة لحقيقة الاسناد بل رب مجاز حقيقته
خفية لا تظهر حتى انكر الشيخ وجوب الحقيقة للمجاز والرد على الشيخ انكاره
لان الفعل يستحيل بدون المسند اليه غايته انه قد يكون خفيا ويعتبره
النظر الصحيح لله تعالى واليه اشار بقوله واما خفية كما في قولك سرتني
رؤيتك اي سرني الله عند رؤيتك وتبع في هذا الرد الامام الرازي
كما تبعه صاحب المفتاح الا انه قال يجب ان يجعل المسند اليه مما يرضى
به يريد انه لو كان المتكلم من يجعل خالق الافعال لله تعالى فاجعل
حقيقة الاسناد اليه تعالى وان كان من يجعل خالق افعال العباد
انفسهم فاجعل الحقيقة ما تناسبه بل حقيقة ما قال ان الاسناد
حقيقة لا بد ان يكون على الخلق بل عند الحكم بان الله خالق الافعال كلها
ضرب زيد حقيقة وضرب الله مجاز فحكم العقل فما ترضى ان يكون متكلمه عند خ
فاعلا حقيقيا فاعتبر الحقيقة لاسناد اليه والحق مع الشيخ لانه
يريد انه لا يجب في المجاز العقلي قصد حقيقة ولا يجب ان تلاحظ الفعل
فاعلا حقيقيا محققا فانك ربما قد مشى بك حق لا تقصد اقداما
محققا ولا تعدل من فاعله المحقق الى السبب الذي هو الحق بل تريد
افادة القدوم للحق فتبالغ في سببية الحق له حتى كانه فاعل فتتوهم
اقداما ومقدما وتضع الحق موضع المقدم الموهوم مبالغة في سببيته

فمدار صدق هذا الكلام على وجود الفذ ومر ولا يطالب منك وجود الاقدام
الموهوم ولا يخفى ان الظاهر ربي الله بسبب رونيك ليكون اسناد ربي
الى الزونية اسنادا الى السبب واما جعله اسنادا الى الزمان فيحتاج الى
تقدير اي ربي زمان رونيك وعنه مندوحة ويمكن ان يوجه قوله عند
رونيك بانه ليس للتنبيه على ان الاسناد الى الوقت بل للتنبيه على ان
السببية عادية مآله وجود الفعل في هذا الوقت **وقوله** ابي نواس
على ما في الايضاح وهو ابن هانئ الشاعر المشهور على ما في القاموس وقال
الشارح هو قول ابن المعدل فمن قال الا تنافي بين قوليهما لجواز ان يكون له
كنيتان لم يات بشي يرينا صبحتني قمر يفوق سناها القمر **يزيدك وجهه
حسنا اذا ما زدته نظرا اي يزيدك الله حسنا في وجهه** جعل وجهه
مائدة با الحسن الوان نعم الحسن للزيدة يزيدك الله كلما نظرت في هذه المائدة
لونا من النعمة يلتذ به وما يقال المفعول الثاني في يزيد يجب ان يصح
اضافته الى الاول كما في زادهم الله مرضا اي زاد مرضهم وههنا لا يصح انه لا يصح
يزيدك الله حسنك في وجهه فلا بد من جعل يزيد بمعنى يظهر اي يظهر
لك الله حسنا في وجهه فقد اندفع بما ذكرناه اذ يزيد الله حسنك في وجهه
بمنزلة يزيد الله نعمتك في مائدة وجهه فبهذه الملاحظة تحسن اضافة
الحسن الى المخاطب على ان جعل يزيد بمعنى يظهر فاسد لانه ليس متعديا
الى مفعولين وقد صرح بترجيح وجهه في اول البيت واشار اشارة لطيفة
في اخره الى الترجيح فان القمر اذا زدت النظر فيه ترى فيه اشيا غير
مستحسنة كالخدش وفيه مع ذلك اشارة الى انه على خلاف الاشيا
فان الاشيا اذا تكررت فتر الرغبة فيه وتنقص حسنها بل ربما تكره **اعلم**
ان عندي نظم المجاز العقلي في سلك الكناية بان تجعل انبت الربيع
لاثبات الانبات للربيع وجعل الربيع فاعلا لينتقل منه الى المبالغة

التوجيه صح

في

في طرفية الربيع للانبات ودعوى كمال مدخليته فيه وكذا تريد بقوله بنى الامير
اثبات البنا للامير لينتقل منه الى كثرة مدخليته في البنا حتى كانه الفاعل
**فان قلت** كيف يصح منك اثبات الانبات للربيع ولا انبات له فالحق
ان يجعل مجازا مرسلا لامتناع ارادة المعنى الحقيقي **قلت** صح اثباته
له عند الوهم فكانه قيل انبت الربيع في وهمي وكونه منبتا في الوهم يلزمه كثرة
المدخلية في الانبات **وانكره السكاكي** اي انكر المجاز العقلي وقال ليس
في كلام العرب مجاز عقلي ولا خفا في ان ما ذكره ليس لاحتمال الامثلة المجاز
العقلي للاستعارة بالكناية وبذلك لا يتم نفيه حتى لو تم لم تنف الاستعارة
بالكناية ايضا في تلك الامثلة باحتمال المجازي العقلي فيكون كل منهما منكرا
في تلك الامثلة ونحوها ويكون الثابت احد الامرين والداعي له اليه انه
يقلل الانتشار ويجعل اعتبارات البلغا اقرب الى الضبط وعورض
بان هذا الاعتبار يوجب تشبيه الربيع بالقادر المختار وادعا انه عينه
وهو ركيك جدا بخلاف المجاز العقلي فان فيه تشبيه ملابسة الربيع
بالانبات بملابسة الفاعل الحقيقي وبان جعل الامير في هزم الامير الجند من
عداد الجيش وبمنزلته امر مستبعد جدا ويمكن دفعه بان تشبيه الربيع
بالفاعل الحقيقي والمبالغة فيه ركيك لو اعتبر التشبيه بخصوصه اما
لو شبه بالفاعل ملحوظا بعنوان الفاعل فلا وكذا لا استبعاد في جعل الامير
بمنزلة الفاعل الحقيقي للهزم وانما الاستبعاد في جعله بمنزلة الجند ملحوظا
بصفة الجندية **ذاهبا الى ان ما مر ونحوه استعارة بالكناية** ذكر
بلفظ ذاهبا قوله تعالى اين تذهبون واختار ما مر ونحوه على انه بالضمير
الراجع الى المجاز العقلي احضارا لما مر بخصوصه لان فيه ما يستبعد رده
الى الاستعارة بالكناية كما عرفت في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكما
في احيى الارض شباب الزمان اذ يلزم الاستعارة من المستعير ولما لم نكن الاستعارة

بالكناية معاومة اشار الي بيانه بقوله بنا على ان المراد بالربيع الفاعل
الحقيقي ولعله اشار بقوله الفاعل الحقيقي دون الله تعالى الي ما ذكرنا
من دفع الركاكة بقرينة نسبة الانبات اليه فان الاستعارة بالكناية
عنده ذكر المشبه وارادة المشبه به بقرينة استعارة ما هو لخاصة من
خواص المشبه به لصورة وهمية توهمت في المشبه شبيهة بتلك الخاصة واثباتها
للمشبه ففي قوله بقرينة نسبة الانبات اليه نظر وتجب ان يتكلف
ويحمل على ارادة بقرينة نسبة ما هو مشبه بالانبات اليه وربما يقال
ان السكاكي وان اشتهر منه ان قرينة الاستعارة بالكناية عنده
اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية الا انه ذكر في
بحث جعل المجاز العقلي استعارة بالكناية ان قرينتها قد تكون امرا محققا
كما في انبت الربيع فهذا الكلام مستغن عن التاويل نعم في قوله وعلى هذا
القياس غيره نظر لانه لا يمكن قياس القرينة في اكثر الامثلة عليه وتحقق
على انه ما ذكره ليس نصا في ان الانبات محمول على معناه الحقيقي وليس
مستعار الامر وهمي ونتتبع ما اشتهر منه ونطلع على معنى كلامه في انبت
الربيع في فن البيان في مقامه ان شا الله تعالى وفيه نظر
اي في جعل كل تركيب يشتمل على المجاز العقلي مشتملا على استعارة بالكناية
نظر لانه باطل لاستلزامه امورا باطلة وبطلان اللوازم مستلزم
لبطلان الملزومات ولانه تنتقض هذه الدعوى بكل تركيب يشتمل
على المشبه به والمشبه فانه لا يصح اخراجه عن كونه مجازا عقليا بجعله
مما يشتمل على الاستعارة بالكناية لان فيه ما يمنع عن ذلك الجعل فاشار
الي الدليل الاول بقوله لانه يستلزم الخ والي الثاني بقوله ولانه ينتقض
الخ ولا يخفى ان الانتقاض لا يختص بنحو نهاره صايم بل كل مثال ذكر في الدليل
الاول ينتقض به الدعوى لانه لا يصح اخراجه في الاشتمال على المجاز العقلي

بذكره



بلغ مقابلة

بذلك الجعل لوجود المانع كما لا يخفى ان استلزام الجعل المذكور الباطل لا يختص
بنحو نهاره صايم على وجه ذكره بل يجري فيه باعتبار اشتماله على طرفي التشبيه
فكل من التخصيصين بلا مخصص ثم استلزام ان يكون المراد بعيشة في
قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة
واخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل هو بلبه معتبر في الجميع اذ يستلزم
ان يكون المراد بالنهار في نهاره صايم فلانا نفسه وان يكون المراد بضميرها ماء الفعلة
وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل له عدم صحة ان
تكون العيشة ظرفا لصاحبها فالاولى ان يقال يستلزم اذ لا يصح جعل العيشة
في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها والاولى بنحو عيشة
ليلا يوهم ان ترك النحو فيه وايراده في اخويه بنا على انفراده بحكم اخويه
فانه فاسد لان قوله تعالى خلق من ماء دافق في سلكه كما صرح به في الايضاح
قال الشارح لانه لا معنى لقولنا خلق من شخص يدفق الماء اي يصبه
ورد بورود خلقكم من نفس واحدة ويدفعه ان مراده انه لا معنى له في
مقام بيان الخلق من الماء كما يشعر به نظم القران ويقول لانه لا معنى
ح لوصف الماء بانه يخرج من بين الصلب والترايب وقوله لما سياتي
الاولى بحاله ان يذكر بعد قوله بنا على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي
بقرينة نسبة الانبات اليه ويتجه انه لم لا يجوز ان يكون هو في عيشة
راضية من قبيل لهم فيها دار الخلد فتامل وان لا تصح الاضافة في نحو
نهاره صايم مما اضيف فيه المنسوب اليه الذي غيرما هو له الي ما هو له
لبطلان اضافة الشي الي نفسه اذ لا اعتداد بمن جوزها وجعلها
في عداد الاضافة اللفظية اقول من جملة اللوازم الباطلة ان لا يصح
نحو نهاره صايم اذ لا معنى لنسبة الشي الي نفسه وما يقال ان المجاز العقلي
اسناد الفاعل الي فاعله لا نسبته الي المبتدا والموصوف فلا يحتاج السكاكي

الي جعل النهار استعارة بالكناية ولا الي جعل العيشة بل يكفيه جعل الضمير
استعارة بالكناية فمما لا يعتد به لانه بعد انه مبني علي عدم التفرقة بين
مذهب السكاكي ومذهب غيره في المجاز العقلي يتجه عليه انه لو جعل الضمير
بمعني الصاحب والعيشة ونهاره بحالهما لخلا الصفة المشتقة عن ضمير
الموصوف والخبر المشتق عن ضمير المبتدا علي ان ضمير الغايب لا تعقل فيه
الاستعارة لانه تابع المرجع لا محالة وهو حقيقة فيما قصد بمرجعه مجازا
كان المرجع او حقيقة وبهذا اعلم ان رد المجاز العقلي الي الاستعارة بالكناية
اما بجعل طرف المجاز العقلي استعارة بالكناية كما في راضية وان لا يكون
الامر بالبنا لهامان مع ان النداله بلا شبهة في قوله تعالي يا هامان بلغ
ابن لي صرحا وفيه ان الامر بالبنا ليس لهامان بل الامر للامر بالبنا لانه
قصد بهذا الكلام ان يامر هامان العملة بالبنا فينبغي ان يقال وان لا يكون
الامر لهامان ولك ان تقول المراد ان لا يكون امر العملة بالبنا لهامان
لان فرعون هو الامر لهم بنفسه في هذا الكلام لا مفوضا للامر اليه فتبصر
ان كان لك حدة النظر فان هذه الاشارة ليست لضعيف البصر وان يتوقف
نحو انبت الربيع البقل علي السمع لا وعلي الاذن لان المتبادر من
السمع في هذا الفن السماع من البلغا لا من الشارع واللوازم الاربعة
كلها منتفية ظاهرة الانتفا وكيف لا والكلام المعجز والكلام المستفيض
بين البلغا صحته اجلي من النهار ووجوب توجه الامر بعد الندا الي
المنادي لا مدخل فيه للانكار ولكل احد في استعمال مثل انبت الربيع البقل
استقلال واختيار واجيب عنه بان السكاكي يمنع كون احد من البلغا علي
مذهب التوقيف فلذا لم يقفوه علي الاذن واما العلما فلم يمنعوا من
استعماله مع قولهم بالتوقيف لانهم زعموا انهم قصدوا المجاز العقلي
والاقتدا بهم في معرفة وجوه تصرفات كلام البلغا لانهم لم يمنعوا بالاحاطة

بجميع

بجميع تصرفات كلامهم فلا يبعد ان لا يفهموا بعض تصرفاتهم في الكلام وفيه
انه لا خفا في ان حسن المجاز العقلي مما لا ينكر فلا ينبغي نسبة التقصير الي
العلما في تحصيل مراد البلغا وتجويزهم استعمال التراكيب الممنوعة شرعا
لا عن تحقيق لباعث تقليل الانتشار وتقريب الفن الي الضبط فان ذلك
الباعث ليس مما يحسن العمل بمقتضاه مع تخطية ارباب الدين والانتباه
بل الجواب ان صحة انبت الربيع انما يتوقف علي السمع لو اريد بالربيع ذات
الله تعالي ولو اريد بالفاعل الحقيقي علي الاجمال فلا يتوقف علي السمع
وان كان ذلك الفاعل المجمل هو الله تعالي كما يقال لا بد للممكن من شي
يوجده فلا يلزم من اطلاق الشي هنا مع انه في الواقع ليس الا ذاته منع
شرعي واجيب عن هذه الاعتراضات بمنع الاستلزام لان مذهب السكاكي في
الاستعارة بالكناية ليس ان المراد بالمشبه المشبه به حتي يكون المراد بالربيع
مثلا هو الله تعالي بل المشبه بادعا انه عين المشبه به والادعا لا يوجب
كونه عين المشبه به حتي يلزم شي منها ويتجه عليه انه لم يصر اسناد ما هو
للمشبه به الي المشبه اسنادا الي ما هو له حتي يصح انكار المجاز العقلي
بجعله من قبيل الاستعارة بالكناية ويدفع بان المسند الي الاستعارة بالكناية
عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة بالمسند فهو للمشبه
حقيقة وحقه ان يسند اليه ويزيف هذا الدفع بان ما قيل ان قرينة
الاستعارة بالكناية عنده استعارة تخييلية هي اللفظ المستعمل في الصورة
الوهمية لا غير خطا لانه صرح في بحث رد المجاز العقلي الي الاستعارة بالكنا بة
ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون امرا وهميا كما في اظفار المنية ونطقت
الحال وقد يكون امرا محققا كما في انبت الربيع وهزم الامير الجند وقد اخبرناك
ان معني كلامه هذا شي اخر وستطلع عليه في شرحنا هذا اذا بان في محله وبما
ذكرنا ظهر ان مبني الاعتراضات علي ان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية

ان يراد المشبه حقيقة وان المراد بما اسند الي المشبه به معناه الحقيقي
في هذه الامثلة لا علي مجرد ان المراد المشبه به حقيقة حتي يكفي في دفعها
الاشارة الي انه يراد نفس المشبه بادعا كونه مشبها به كما ظنه الش وتبعه
الغوم وقد يقال مبني الاعتراضات علي ان السكاكي جعل الاستعارة بالكناية
من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون استعمال في المشبه به حقيقة وان صح
بخلافه في تحقيق الاستعارة بالكناية وفيه انه لا ينفع في دفع انكار
المجاز العقلي لان له ان يبني الرد الي الاستعارة علي ما يقتضيه ما ذكره في
التحقيق لا علي ما يقتضيه جعله من المجاز ويمكن ان يقال يرد كلام السكاكي
انه يلزم ان يكون المراد بعيشة في عيشة راضية صاحبها وهذا لا يصح
سوا كان صاحبا او غايبا او حقيقيا لان مبني الاستعارة علي تناسي المغايرة
ومبني الظرفية علي دعواها وهما متنافران ينفر عنه البليغ وهكذا في
نهاره صايم لان الاضافة تستدعي المغايرة والاستعارة الاتحاد وليس
لك ان تحمل كلام المص عليه لانه يا باه النظران الاخيران ولانه ينتقض
بنحو نهاره صايم لاشتماله علي ذكر طرفي التشبيه وهو مانع عن الحمل
علي الاستعارة كما صرح به في كتابه وجوابه ان هذا مبني علي انه جعل الاشتمال
علي الطرفين مطلقا مانعا وليس كذلك لانه اراد به الاشتمال علي الطرفين
من حيث انهما طرفان وكيف لا وقد جعل زر ازراره علي القمر من قبيل
الاستعارة وليس الثها زر وما اضيف اليه طرفا التشبيه لان الاضافة
لا مبينة لتعيين المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهار خاص لا مطلق
الثها زر وانما يكونان طرفي التشبيه لو كان الاضافة في معني الحمل للمبالغة
في التشبيه ولا يخفي ان طرف التشبيه حقيقة فيما يكون متصفا بكونه
طرفا فلا حاجة في دفع الانتقاض الي تقييد منافاة الاشتمال علي طرفي
التشبيه للاستعارة بكونه علي وجه يبني علي التشبيه كما في الشرح متن

وربما

وربما يمنع اشتمال نهاره صايم علي طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار شخص
صايم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صايما وفيه انه
لا يفيد الاخبار عنه بصايم ويشتمل الكلام علي طرفي التشبيه وهو النهار وصايم
ويمكن دفعه بان المراد ان المشبه به شخص يتاتي منه الصوم ويصلح لان
يصوم لله الحمد علي الفراغ من شرح الباب الاول من المعاني ونسال التوفيق
لشرح الباب الثاني ونفوض الامر اليه ونتوكل عليه في سلوك مسلك
الصواب في شرح **احوال المسند اليه** اي احوال بها يطابق اللفظ مقتضي
الحال علي ان الاضافة عهدية وبعد لا بد من اخراج احوال التعرض له بالقياس
الي الاسناد او المسند او غير ذلك ككونه مسندا اليه لاسناد موكد ومسندا
اليه لمسند موخر الي غير ذلك وقد اخرجه الش باعتبار قيد الحيثية وفيه
ان احوال المسند اليه من حيث انه مسند اليه لا يجوز ان توجد في غيره فقلما
يوجد حال يختص به ولا يبعد ان يخرج بالعهدية المذكورة لان كون المسند
اليه مسندا اليه لاسناد موكد ليس مقتضي الحال بل مقتضي الحال تاكيدا
لاسناد وحال المسند اليه من توابعه وانما ذكرنا هذا التحقيق متابعة
للشرح والا فالاحق ذكره في بحث الاسناد الخبري فاحفظه وانتفع به فيما
سبق ولحق وقدم احوال المسند اليه لانه الذي الاصل في الكلام تقديمه
**اما حذفه** قدمه علي ساير الاحوال لانه ينبي عن مزية المسند اليه علي
ساير الاركان لانه يدل علي انه لشدة الحاجة اليه كانه اتي به ثم ترك ولهذا
عبر عنه بالحذف وفي المسند بالترك وبهذا ظهر ضعف نكتة ذكرها الش
لتقديمه حيث قال قدم علي ساير الاحوال لانه عبارة عن عدم الاتيان
به وهو متقدم علي الاتيان به لتاخر وجود الحادث عن عدمه لان الحذف
ينبي عن حدوث العدم علي ان وجوب التقدم علي الاتيان به انما يفيد
التقدم علي ساير الاحوال لو تاخر ساير الاحوال عن الذكر **فللاحتراز عن**

الباب الثاني احوال المسند اليه

العبث وهو ذكره علي ما اشتهر لان اللفظ يعلم بدون الذكر فالذكر عبث وذكره او القرينة علي ما نقول لان فايدة القرينة معرفة اللفظ فاذا علم بالذكر لغت وصارت عبثا وانما قال بنا علي الظاهر لانه الركن الاعظم من الكلام فكيف يكون ذكره عبثا او فكيف تكون القرينة عليه مع الذكر عبثا لان الركن الاعظم يستحق اهتماما يوجب تكثير ما يخبر به ولا يخفي ان هذا التقرير يخص بالمسند اليه ولو اريد جعل الاحتراز عن العبث بنا علي الظ مشتركا بينه وبين المسند كما ستعرف مما ذكره المص في احوال المسند بل مشتركا بينه وبين غير المسند ايض فينبغي ان يقتصر علي ان ما هو مقصر بالافادة كيف يكون ذكره مستدركا او كيف يكون تقوية الذكر بالقرينة مستدركة فان قصد الافادة ربما يوجب اهتماما واحتياطا بدفع العبث ويتركه حديث كونه ركنا اعظم بل كونه ركنا ولا يذكر كما ذكروه ولم يجعل الحذف لوجود القرينة وللاحتراز او غيره لبلا يوهم ان وجود القرينة من المزايا التي يختص البليغ بملاحظته لان العامي ايض يحذف لوجود القرينة ووجود القرينة مصحح والمزايا هي المرجحات وقال الشم لم يتعرض له اعتمادا علي معرفته في النحو مما ذكرنا اوجه او تخييل العدول الي اقوي الدليلين من العقل واللفظ كون الحرف موضوعا للجزئيات بوضع واحد ليستعمل في واحد منها بخصوصه يمنع من عطف شي علي مدخوله لانه يستدعي ان يراد به في تلفظ واحد معنيان بالنظر الي كلام دخول معني وهو بمنزلة ان يقال دعس اليوم والليل ويراد اقبال اليوم وادبار الليل ولهذا اكاد احكم بان العطف علي مدخول الحرف ليس الا بتقديره الا باعتبار الانسحاب ومعني تخييل العدول انه يخيل السامع انه افاد المسند اليه باقوي الدليلين وهو العقل لان الدلالة العقلية لا تتخلف بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التخييل يوجب نشاط السامع وتوجه

عقله

عقله نحو المسند اليه زيادة توجه وانما قال تخييل العدول اذ لا عدول من اللفظ بل العقل يرشد الي اللفظ ويفهم من اللفظ ولان القرينة دلالتها عقلية بمعني غير وضعية لا بمعني انه لا تخلف عنه المدلول وقالوا كون دلالة العقل اقوي لتوقف دلالة اللفظ علي دلالة العقل من غير عكس ووجه التخييل انه لا عدول فانه عند الذكر والحذف يتشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه بحث لان كون دلالة العقل اقوي بنا علي ان دلالة اللفظ غير مستقلة يوجب ان لا يكون الاعتماد عند الذكر علي دلالة اللفظ فقط بل علي دلالتهما فكيف يكون تخييل العدول الي اقوي الدليلين بل تخييل العدول من جمع الدليلين الي واحد اقوي منهما وفي المفتاح تقييد التخييل كالاحتراز عن العبث بكونه بنا علي الظاهر وتركه المص ونعم الترك لان التخييل يفيد ان فهم العدول بنا علي ظاهر الامر لا مع التامل في الحقيقة كقوله قال لي كيف انت قلت عليل مثال للامرين وانا اقول لم يقل انا عليل لبلا يتنبه لما عبر به السايل عن ذاته بما يعبر به نفسه لا لتلذذه كونه معبرا بما جري علي لسانه او اختبار تنبه السامع ايتنبه بالقرينة ام لا وعبارة الشم هل يتنبه بالقرينة ام لا سهوا لان ام هذه لازمة للهمزة فان قلت الحذف يفتقر الي صلاحية المقام وهو بان يكون المخاطب عارفا به لوجود القرينة فلابد من اعتقاد المتكلم قبل الحذف انه يعرف المسند اليه بهذه القرينة حتي يصح للحذف فكيف يكون الحذف للاختبار قلت يكفي للحذف ظن المتكلم انه يعرف المخاطب المسند اليه بالقرينة فليكن الاختبار لتحصيل اليقين علي انه قال الاختبار تنبه السامع ويكفي في قابلية المقام كون المخاطب عارفا به لوجود القراين وانا اقول او اظهار اعتقاده ان السامع يتنبه او اظهار اعتقاده ان له تنبها كاملا او التنبيه علي تنبهه او مقدار تنبهه ايتنبه بالقراين الخفية ام لا

وفي عبارة الشرح اهل او ايهام صونه عن لسانك تواضعا منك بايهام
انه من الطهارة بحيث يتلوث بلساني او عكسه اي ايهام صون لسانك
عنه تحقيرا له بايهام انه في الخبث والرذالة بحيث يتلوث به لساني
ولك ان تبالغ في تحقيره بالحذف بايهام انه من الخبث بحيث يتلوث
به كل لسان وح الداعي ايهام صون اللسان عنه كما في المفتاح لا ايهام
صون لسانك عنه وليس لك ان تقصد بالحذف ايهام صونه عن كل لسان
لان في ذلك تحقيرا لكل لسان ولبعض امر الالسنة بيدك حتى تفعل به ما
تشا وانما لك تحقير لسانك تواضعا منك فلذا لك لم يطلق المفتاح فيه
اللسان واختيار التخييل سابقا والايهام هنا ليس لكون احدهما مدركا
خياليا والاخر وهميا بل التخييل والايهام مستعارات لافادة انهما ليسا
محققين واختلاف الاستعارة للتفنن وقيل لان في الايهام زيادة
تبعيد عن التحقق فاختير التخييل سابقا لشائبة تحقق في العدول لخلاف
الصون عن التلوث فانه لا تحقق له اصلا اقول او ايهام صونه عن سمعك
او ايهام صون سمعك عنه او تاتي اي تيسر الانكار لدى الحاجة الظرف
متعلق بالتاتي او بالانكار او بالظرف اي لتاتي يجيء تاتي الانكار انما يدعو الي
الحذف لدى الحاجة الي الانكار او تعينه اما لان المسند لا يصلح الا له او لانه
بلغ فيه من الكمال بحيث لا يلتفت الذهن الي غيره والتعين قد يدعو الي الحذف
احترازا عن العبث وقد يدعو اليه افادة للتعين والمراد هنا الثاني
لكن الاظهر ان يقول ولافادة التعين ويفترق التعين عن الاحتراز عن
العبث بناء على الظاهر في قولك خالق لما يشا اذ لا عبث في ذكر السيد الظاهر مع
تعينه لا ذفوايده كره لا تحصى ولا تخفى وجعل او تعينه توطية لقوله
او ادعا تعينه مخالفة السوق ومباعدة الذوق وكذا جعله تفصيلا
لبعض ما يوجبه الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر او نحو ذلك افرد الاشارة لكونه

اشارة

زان تاتي الانكار بواسطة العطف تعريض منتصر



اشارة الي احد الامور المستفاد من الترديد وقد عرفت من النحو غير بعيد
فلا نعيد ومن النحو اتباع الاستعمال الوارد على وجوب الحذف سماعا كما في
رمية من غير رام وشنشنة اعرفها من اخزم او قياسا كما في الحمد لله الحميد
بالرفع فانه لا يجوز هو الحميد كذا قالوا وفيه بحث لان الحذف فهنا للاحتراز
عن مخالفة القياس وضعف التاليف فهو من متعلقات البلاغة التي
مرجعها غير علم البلاغة ولا تعلق له بمقتضى الحال الذي من وظيفة المعاني
ومنه الحذف لضيق المقام بسبب تضجر وسامة او فوات فرصة او محافظة
على وزن او سجع او قافية فان قلت ايجاب السجع او القافية حذف المسند
اليه خفي اذ القافية ح غيره وكذا اخر لفظ السجع وهو يحصل بجعل ذلك
الغير قافية او اخر السجع بدون حذف المسند اليه قلت
اذا توقف النظم او حسن السجع على حذف المسند اليه او غيره ويكون الغير
قافية او اخر السجع بحذف المسند اليه للمحافظة على القافية او السجع
قال الشارح المحقق وقد يكون من حذف المسند اليه حذف الفاعل وح يجب
اسناد الفعل الي المفعول ولا يفتقر هذا الي القرينة الدالة على تعيين
المحذوف بل الي مجرد الغرض الداعي الي الحذف مثل قتل الخارجي لعدم
الاعتنا بشان قاتله وانما المقصود ان يقتل ليومن من شره وفيه
بحث لانه لا يجب اسناد الفعل بل اسناد الفعل او اسم المفعول ولو اريد
بالفعل ما يعم شبهه يشكل بفاعل المصدر فانه يحذف ولا يجب اسناد المصدر
الي المفعول ولانه يحذف الفاعل في اضربن واضربن واضربوا القوم
واضربي القوم وضربا القوم مما لا يحصى ولا يجب الاسناد الي المفعول
ولان المحذوف هنا ليس الا مجرد المسند اليه بل المسند والمسند اليه
ويجب الداعي بحذف الجملة لا بحذف المسند اليه بل لتبديل جملة بجملة
والداعي ان لا غرض متعلقا بافادة صدور الفعل بل الغرض افادة وقوع

الشنشنة الخلق والطبيعة او الشيء
وقيل النطفة يضرب في قرب الشبه
او لمن قاله حاتم بن عبد الله بن
سعد الحشرج بن اخزم الطائي جد
ابي حاتم وقيل اخلاق جده اخزم
في الجود كذا ذكره الحريري في المقامة
الرابعة والاربعين

الفعل علي المفعول ولانه ربما يحذف الفاعل ولا يجب الاسناد الي المفعول
ونجب القرينة والغرض الداعي نحو يحدينا التي هي اقوم اي الملة التي هي اقوم
اشعارا بانه بلغ من الفخامة مبلغا لا يمكن ذكره ونحو جا القرينة بمعني اهل
القرية **واما ذكره فلكونه** اي الذكر لا ذكر المسند اليه كما توهمه عبارة
المفتاح حيث قال اولان الاصل في المسند اليه كونه مذكورا اذ اصالة الذكر
لا تخص شيا **الاصل** الذي لا يعدل عنه الا لسبب ولا مقتضي للحذف كذا في
الايضاح **فان قلت** كانه لم يرد بالمقتضي ما يزيد علي المصحح بل ما يندرج
فيه المصحح اذ بوجود المصحح يتم المقتضي ويثبت الاقتضا وجعله اول نكتة والمفتاح
اخر ذكره عن الحل وكان المفتاح جعله نكتة مبتذلة ولهذا قال السيد
السند الذكر لكونه اصلا لا يوجب نكتة زايدة علي كونه اصلا والحذف
لمخالفته الاصل يوجب نكتة باعثة عليه معتدا بها فالحذف اعرق واقوي
في اقتضا المعاني الزايدة علي اصل المعني التي هي المقاصد في علم المعاني
فلذا ابقدم علي الذكر والمص خالفه وجعله نكتة غريبة لا ينالها الا ايدي
نظر الخواص لانه يحتاج الي معرفة انه ليس في المقام شي من مقتضيات الحذف
وهذه شان الانظار الجليلة لكن ينبغي ان يذكر معه ولا مقتضي للعدول
عنه ولا يفوته القيد الذي به صار جليلا كما فات المفتاح **او التنبيه
علي غباوة السامع** او لغباوة السامع او توبيخه بالغباوة **او زيادة
الايضاح والتقرير** اما للمسند اليه او لغرض تعلق بتقرير المسند اليه كما في
قوله تعالي اوليك علي هدي من ربهم واوليك هم المفلحون حيث كرر اسم
الاشارة ولم يكتف في الحكم الثاني بما ذكر من اسم الاشارة للتنبيه علي ان هولا
الموصوفين بتلك الايمانين متمازون بكل من تحضير الهدي وكمال الفلاح
وكل منهما يكفي في تمييزهم فلايضاح هذا الغرض ذكر المسند اليه ولم يحذف
بنصب القرينة علي تقديره اذ مع الحذف لا يتضح التكرار كمال الاتضاح ولا

يتضح

لا يتوقف اقتضا كون الذكر الاصل للذكر علي انتفا مقتضي الحذف بل يكفي انتفا القرينة قلت صح



يتضح عن الغرض المذكور كمال الاتضاح وبهذا اظهر فساد راي من قال ليس
الاية من قبيل اختيار الذكر علي الحذف اذ لو ترك اوليك الثاني لم يكن مقدرا
بل كان ما بعده معطوفا علي مسند اوليك الاول **او اظهار تعظيمه** لان اللفظ
مما يدل علي كمال او لتعظيمه **او اهانته** اذا كان اللفظ مما يدل علي نقصان
**او التبرك بذكره او استلذاذه** اي وجدانه لذيذا او اظهار هذه الامور
**او بسط الكلام حيث الاصغا مطلوب** قيل الاولي حيث السماع مطلوب
للمتكلم ليصح التمثيل بقوله **نحو هي عصاي** والا فهو تعالي منزه عن الاصغا
والاذن **واقول** اشار الي ان القران نازل علي لسان العباد عومل فيه
معاملتهم في محاوراتهم وينبغي ان يقول حيث زيادة الاصغا مطلوب لان
الاصغا يحصل مع حذف المسند اليه بذكر المسند وما يتعلق به ولا يقتصر
البسط فيما ذكره بل ربما كان له دواع اخر كالابتهاج والافتخار وحيث
للمكان اي في مكان الاصغا مطلوب فيه ولا قرينة علي جعله مستعارا
للزمان حتي يصح تجويزه ومما ينبغي ان تنبه عليه ولا تغفل ان قوله
او نحو ذلك في بحث الحذف وتركه في هذا البحث ليس لان نكات الذكر
استوفيت بالتفصيل بخلاف نكات الحذف فاحتيج الي اشارة اجمالية
الي ما بقي هنا لك بخلاف هذا البحث بل الاجمال فيما سبق اشارة الي ان
الاحوال المقتضية للخصوصيات ليست سماعية صرفة بل مدارها علي
العقل السليم والطبع المستقيم وتركه هنا للاكتفا بالاشارة السابقة
وهكذا الاستشهاد انه قد يا بي بالاشارة الاجمالية وقد يترك متابعة
لداب المفتاح ولا يخفي ان كون الذكر لامثال هذه النكات لا يختص
بما اذا قامت قرينة مصححة للحذف حتي اذا لم تكن قرينة كان الذكر
لانتفا القرينة لا لشي من هذه النكات اذ لا تزاحم بين اسباب الذكر
فقول الشارح المحقق هذا كله مع قيام القرينة بظاهره لا يتم والصواب ان هذا

كله يكون مع قيام القرينة ومما ذكره المفتاح انه قد يكون الذكر لكون
الخبر عام النسبة الى كل واحد واريد تخصيصه وتركه المص لانه زعم انه
فاسد لانه اذا قامت قرينة على الخصوص فكونه عاما وارادة التخصيص
لا يوجب الذكر وان لم تقم قرينة فالذكر واجب لعدم قرينة الحذف
لا لاقتضاء عموم النسبة وارادة التخصيص ودفعه الش المحقق بان
منقح كلامه انه قد يكون الذكر لانتفاء القرينة الا انه جعل عموم النسبة
وارادة التخصيص تفصيلا لذلك لا لانتفاء لانه بانتفاء كون الخبر خاصا
ينتفي قرينة الخصوص وبانتفاء ارادة العموم ينتفي قرينة العموم
واعترض عليه السيد السند بان عموم النسبة مع ارادة الخصوص
يجامع مع قرينة الخصوص كان يكون جوابا لسوال او غير ذلك نعم
يوجب عدم كون الخبر قرينة على المسند اليه وانتفاء كون الخبر قرينة
لا يستلزم انتفاء القرينة مطلقا والجواب ان مراد الش بعموم النسبة
عمومه في هذا المقام وشموله لمتعدد وهو يستلزم انتفاء دلالة الخبر
على الخصوص وانتفاء دلالة غيره ايضا والا لم يكن الخبر في هذا المقام عام
النسبة الى متعدد ونحن نرده على الش بان مراد المص ان الذكر لعدم
القرينة لتحصيل فصاحة الكلام والاحتراز عن التعقيد اللفظي لان
الحذف بلا قرينة خلل في النظم يوجب كون اللفظ غير ظاهر الدلالة
ولانه يخالف القانون النحوي لان حذف المبتدا عندهم لا يكون الا
لقيام قرينة فلا تعلق له بهذا العلم بل يكون مرجعه علم النحو والجواب
عن اعتراض المص انه كما يكون الحذف لمجرد التعميم لانه اذا حذف المسند
والخبر عام ولا قرينة على الخصوص يحمل الكلام على عموم الحكم دفعا
للترجيح بلا مرجح يكون الذكر عند قصد التخصيص والخبر عام النسبة
لئلا يتبادر الذهن الى ان الحذف لمجرد التعميم لشيوع الحذف لذلك فمع

وجود



وجود القرينة على الخصوص يذكر المسند اليه الخاص لئلا يفهم في بادي
الراي العموم ويغفل عن القرينة ورعايته واما تعريفه اي جعل
المسند اليه معرفة وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه او ما وضع لشيء
بعينه والاول هو المشهور بين الجمهور والثاني هو الذي حققه بعض
المتاخرين وهو المعتبر المنصور وان اردت كمال تحقيقه فعليك بشرح
الرسالة الوضعية لنا فانا بذلنا فيه جهد المقدور وبالجملة لترجيح
التعريف على التنكير نكتة هي ملاك التعريف ولا بد منها في اختيار كل
قسم من اقسام التعريف اذ اختيار كل قسم منها في افادة المسند اليه مثلا
ان مقام الافادة لطالب التعريف يقتضيه وقد بينه المفتاح وكانه
تركه المص ظنا منه ان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص فنكتة الخاص
تكفي لايراد العام وليس كذلك لما عرفت ان اختيار الخاص لنكتة تدعو
طالب التعريف اليه وهذا اتم مما قيل ارتفاع شان الكلام بان
لا يخلو من نكتة العام لعمومه ومن نكتة الخاص لخصوصه وقد تنبه
المص لذلك فاورد ها في الايضاح وهي قصد افادة المخاطب فائدة
كاملة معتدا بها وفائدة الخبر اما الحكم بكون المسند للمسند اليه واما
الحكم بعلم المتكلم بها وكلما زاد على اصل الحكم بشيء على شيء خصوص زاد الفا
لكن ما لم يوجب البعد عن حد الوضوح الى ان لا يقبل الخبر من المتكلم
وخصوص الحكم اما بخصوص المسند اليه اما بالتعريف او التقييد او تكثير
المحكوم عليه بالتعميم لا على سبيل الترديد واما بغير ذلك ولكل مقام
كما ان لكل قسم من التعريف مقاما ولذا فصل وبما ذكرنا تحقيقنا ما ذكروا في
هذا المقام واندفع ما يرد على قولهم كلما كان الحكم ابعد كانت الفائدة
في الاعلام به اقوى انه لا يتم لان الحكم ربما يخرج بالبعد عن حيز القبول
واندفع ما يتجه على كون الفائدة في المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة

بالوصف حتي لا يشارك فيه غيره ولا يكون للمعرفة عليه مزية وذلك
لانه خصوص حصل بما زاد علي التنكير من الوصف وناب مناب التعريف
وله مقام ربما لا يوجد حيث وجد مقام التعريف واما ما ذكره الشرح من
ان التعريف اتم من هذا التخصيص لانه وضعي بخلاف تخصيص النكرة
فيتجه عليه ان الفايدة التي تدور علي الخصوص بعد فهم الخصوص كما انه
من النكرة المخصوصة لا يمكن ان يكون في المعرفة اقوي لكون الخصوص
فيه وضعيا علي انه ان اراد الوضع الافرادي فلا يوجد في المعرف باللام
والمضاف وان اراد ما يعم الوضع التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة
واندفع ايضا ما يرد علي قولهم كلما ازداد المسند اليه خصوصا ازداد
الحكم بعدا وصار فايدة الحكم اتم وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا
وصارت انقص من ان جاني كل عالم ابعد من جاني زيد اذ قد عرفت
ان المراد العموم علي سبيل التردد والعموم الذي يربي الحكم العموم
علي سبيل الاجتماع وقوله فبالاضمار يشعر بانه بصدد تفصيل اقسام
التعريف والمقام يقتضي كونه بصدد تفصيل اغراض كل قسم فالاولي
واما تعريفه بالاضمار فلان المقام اي الموضع واعلم انه لما تم بيان
الغرض من التعريف بالندا وهو وان كان بمعزل عن تعريف المسند اليه
والمسند لكن بحث التعريف لا يخص شيا منهما الا صورة والباحث يتكل
عليك في معرفة الغرض منه في غيرهما من اجزاء الكلام فنقول اما التعريف
بالندا في قولك يا رجل فللاشارة الي حصة معينة من الجنس فهو بمنزلة
اللام في العهد الخارجي وربما تقصد به تعيين الجنس لاعتباره في ضمن
كل فرد نحو قوله تعالي يا ايها الانسان ما غرك وقوله تعالي يا ايها الانسان
انك كادح فهو بمنزلة اللام الاستغراقي وهم لم يجعلوا يا رجل في شي من
التعريف وقالوا لم يقصد فيه الا الندا كما في يا زيد وحرف الندا لا يلزمه

قصد

قصد التعريف ولك ان تجعله لقصد تعريف الجنس الا انه اعتبر في ضمن
فرد ما فيكون بمنزلة اللام في العهد الذهني الا ان التزام وصفه بالنكرة
يويد اعتبارهم وقدم التعريف في احوال المسند اليه لانه الاصل فيه
كما انه قدم التنكير في احوال المسند لما انه الاصل فيه وقدم المضمر لكونه
اعرف المعارف وبني عليه ترتيب الذكر في الضماير الثلثة الا انه لم يراع
ذلك في تقديم الموصول علي اسم الاشارة والاولي انه قدم الضمير لان مباحث
تعريف الاسم الظاهر كثيرة فاراد الاشتغال بها بعد فراغ البال عما في
الضمير لان المقام للتكلم والخطاب والغيبة يعني ولا تقتضي
للعدول عنه والا فقول الخلفا امير المومنين يامرك بكذا في مقام
التكلم والخطاب هو توجيه الكلام الي حاضر والغيبة كون الشي غير
مخاطب ولا متكلم اي اذا كان الموضع موضع كون المسند اليه متكلما او
مخاطبا او غايبا وفيه ان كون الشي غايبا لا يستدعي الاضمار لان الاسما
الظاهرة كلها غيب ولهذا عرف الضمير الغايب بما وضع لغايب تقدم
ذكره لفظا او معني او حكما ولم يعرف بمجرد ما وضع لغايب والبيان الواقع
ما في المفتاح بدل قوله او الغيبة او كان المسند اليه في ذهن السامع
لكونه مذكورا او في حكم المذكور لقراين الاحوال ويراد الاشارة اليه
فلما اختصر كلامه اختل وبعد اعتبار قيد التقدم وارادة الاشارة اليه
يتجه عليه انه لا يتعين الاضمار لجواز المعرف بلام العهد الا ان يرجح
الضمير بكونه موضوعا له بالوضع الافرادي والمعرف بلام العهد
دخل في ذلك فمقام الضمير الغايب ان يتقدم الذكر ويراد الاشارة
اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع لذلك الذكر حتي لو تقدم ولم
تقصد الاشارة اليه من هذه الحيثية لم يضمر نحو وهو الذي في السما
اله وفي الارض اله وقولك ان جانبي زيد جاني رجل فاضل وكون

اي قد عرفت في فوق لنا ما كتب المكلف عليه بالتعميم لا علي سبيل التردد لان المراد بالعموم في قولهم سبيل الاجتماع لا علي سبيل التردد عموما العموم علي

التعريف بالاضمار لان المقام لاحد الامور لابنا في ان ضمير المخاطب قد
لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير الراجع الي نكرة محضة
لا يكون معرفة على تحقيق الشيخ الرضي علي ان مقام الخطاب لا يكون فيه
ضمير مخاطب غير معين لان الخطاب توجيه الكلام نحو الحاضر فلا يحتاج
الي تزييف مذهب الشيخ الرضي وجعل اصل الخطاب منصوبا معطوفا
علي اسم ان اي التعريف بالاضمار لان المقام للخطاب واصل الخطاب
ان يكون لمعين واحدا كان او كثيرا عدل عن عبارة المفتاح ان يكون
مع معين لان استعمال الخطاب مع اللام اشد اذ يقال خاطبته ولا
يقال خاطبت معه وقد يترك الي غيره اي قد يترك الخطاب لمعين
قصدا الي غير معين ليعم الخطاب كل مخاطب اي كل من يصلح له علي سبيل
البدل ونحن نقول قصد الخطاب الي الماهية في ضمن كل فرد كما في
يا ايها الانسان فهو خطاب للجميع وكما لا عدول لو قيل ولو ترون اذ
المجرمون لاعدول في ولو تري وهما بمثابة واحدة فافهم ولا يخفى ان الخطاب
الغير المعين من اخراج الكلام علي خلاف مقتضي الظاهر للعدول الي
غير معين بل هو عند التحقيق من قبيل وضع المضمر موضع المظهر فان
قوله لو تري الظ فيه لو تري كل احد فمقتضي الظاهر ان لا يذكرها بل
ذكره هنا يخل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضي الظاهر ولا يخفى ان اصل
الخطاب ان يكون لمشاهد وقد يترك لغيره بجعله كالمشاهد لغرض من
الاغراض نحو اياك نعبد نحو ولو تري اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم
فانه لم يقصد بالخطاب معين ليعم صورة الخطاب كل مخاطب قصدا
الي ظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك الوقت واليه اشار بقوله
اي تناهت حالهم في الظهور وانكشفت فظاعتها لاهل المحشر بحيث
يراها كل احد فلا يختص به اي بالخطاب وفي بعض النسخ بها اي بالمخاطبة

اوفلا

اوفلا يختص بالابصار او بالروية مخاطب دون مخاطب فان قلت
التنبيه علي عموم الروية بيان في ابرازها في صورة الممتنع بدخول لو الامتناعية عينة
عليه قلت ادخال لو الامتناعية للاشعار بانها مع عمومها تكاد تمتنع
لفظاعة حالهم وعدم وقاطاقة احد لمشاهدتها وفي الايضاح وقد يترك
الي غير معين نحو فلان لئيم ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء
اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم او احسن اليه فتخرجه في صورة
الخطاب ليفيد العموم وهو في القران كثير نحو ولو تري الاية اخرج في صورة
الخطاب لما اريد العموم تريد تخرجه في صورة الخطاب من غير ان تكون
حقيقته ليفيد عموم كل مخاطب فافادة العموم لا تنافي حقيقة الخطاب
وتعلق العموم بكل مخاطب لصورة الخطاب وهكذا قوله اخرج في صورة
الخطاب لما اريد العموم وقد صعب علي الشارح المحقق سلوك الجادة
فعدل الي طريق غير مسلوك وتوهم المحجة الواضحة مسلكا هو المسلوك
وقال قوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا يريد به مخاطبا بعينه
لا بقوله فيخرجه في صورة الخطاب لفساد المعني وكذا قوله
لما اريد العموم متعلق بما يدل عليه الكلام اي يحمل علي هذا اعني عدم
ارادة معين لارادة العموم وبالعلمية عطف علي قوله بالاضمار
اي جعل المسند اليه معرفة بكونه علما والاولي بجعله علما وجعله معرفة
وجعله مضمرا الي غير ذلك عبارة عن ايراده كذلك كذلك اذ لا صنع للبليغ
الا الايراد والعلم ما وضع لشيء بتشخصه ان لم يكن علم الجنس علما عند اصحاب
فن البلاغة لانه دعت اليه ضرورات نحوية هم في سعة عنه ولا يكون
غير العلم موضوعا لشيء بتشخصه بناء علي ان ما سوي العلم معارف استعمالية
حيث وضعت لمفهومات كلية وشرط في تعيين الوضع الاستعمال الا في
معين والا فلا قدرة علي وضعها لامور معينة لا يمكن ضبطها وملاحظتها

[illegible] هذا انما ذكره السيد [illegible] ان [illegible]
المنقسمة [illegible] ووضعها [illegible]
هو الالفاظ [illegible] والبيان [illegible]

حين الوضع وح يلزم الوضع لمعني الاستعمال في شي اخر ولا يخفي بعده
ويلزم ان تكون المعارف سوي العلم مجازات لا حقايق لها ولو كان
كذلك لما اختلف اهل اللغة في وجود مجازات لا حقايق لها ولم
يتمسك القايل به بامثلة نادرة له ويرد علي قولهم لا قدرة علي
وضعها لامور لا يمكن ضبطها وملاحظتها حين الوضع لكثرتها ولعدم
خطور بعض منها بخصوصه في القلب انه كيف صح منكم اشتراط ان
لا يستعمل الا في واحد معين من طايفة من المعينات فيما ضبطتم المستعمل
فيه بمكن ان ينضبط الموضوع له ويوضع له فلذلك قيل ما سوي العلم
وضع لاشيا معينة ملحوظة بذلك المفهوم الكلي الملحوظة هي به م
لا اشتراط ان لا يستعمل الا في واحد منها بعينه فالوضع كلي والموضوع له
جزئي علي خلاف الوضع للمفهوم الكلي فان الموضوع له فيه كلي كالوضع
وعلي خلاف وضع العلم فان الموضوع له تشخص ملحوظ حين الوضع بتشخصه
فالوضع جزئي كالموضوع له فهذه اوضاع ثلثة لا رابع لها فح لا يتم تحديد
العلم بما وضع لشي بتشخصه لصدقه علي ضمير المتكلم مثلا بل ينبغي ان
يقال ما وضع لشي بتشخصه دون غيره في ذلك الوضع وههنا اشكالان
قويان احدهما ان القول بان ما سوي العلم موضوع لمفهوم كلي للاستعمال
في جزئي بعينه من جزئياته او موضوع لجزئيات معينة ملحوظة
بمفهوم كلي منقوض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع للمفهوم الكلي
المتعين الملحوظ بنفسه اذ لا ضرورة تدعو الي الوضع له بوسيلة م
مفهوم اعم وثانيهما ان العلم ليس موضوعا لشي بعينه ملحوظا بعينه
لان الموضوع للتشخص من وقت حدوثه الي فنايه لفظ واحد والتشخص
الذي لوحظ حين الوضع يتبدل كثيرا فلا محالة يكون اللفظ موضوعا
للتشخص بكل تشخص ملحوظ بامر كلي فالعلم كالمضمر ويمكن الجواب عن الاول

تشخصه



بان لام التعريف حرف وضع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئيات ولتلك
الجزئيات علي اختلاف الرايين وتلك الجزئيات ملحوظة بالمفهوم
الكلي وهو تعيين مدخوله تارة وتعيين حصة منه تارة اذ كان مشتركا
لفظيا بين تعيين الجنس وتعيين الحصة وتعيين مدخوله او حصة منه
اذ كان مشتركا معنويا بينهما وبالجملة مدخوله موضوع بالوضع التركيبي
او كالموضوع بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام فكانه موضوع مع اللام
جملة علي ما صرح به بعض محققي النحاة لكل معين هو مفهوم مدخوله او حصة
منه فوضع المعرف بلام الجنس لمفهوم الجنس المعين كلي والموضوع له جزئي كساير
المعارف غير العلم وعن الثاني بان وجود الماهية لا ينفك عن تشخص باق
ببقا الوجود يعرف بعوارض بعده وتلك العوارض تتبدل ويأخذ العقل
تلك العوارض المتبدلة امارات يعرف بها ذلك التشخص فاللفظ موضوع
للمتشخص بذلك التشخص لا المتشخص بالعوارض ولو كان التشخص بالعوارض
لكان للجزئي اشخاص متحدة في الوجود وما اشتهر من ان التشخص بالعوارض
مسامحة مؤولة بانه بامر يعرف بعوارض واما ان ذلك التشخص هل هو
متحقق مبرهن او مجرد توهم فلا حاجة بنا اليه في وضع اللفظ للمتشخص
لان ايا ما كان يكفي فيه بقي ان العلم لو كان موضوعا للمتشخص بعينه
لما صح وضعه لما لم يعلم بتشخصه والوضع لما لم يعلم بتشخصه كثير اذ الاباء
يسمون ابناءهم المتولدة في غيبتهم باعلام وتاويله بانه تسمية صورة
وامر بالتسمية حقيقة او وعد بها بعيد وان الوضع في اسم اسد يتكلم
لعدم ملاحظته بعينه وتشخصه حين الوضع ولعدم العلم بالوضع له م
لتشخصه للمخاطبين به وانما يفهم منه معين متشخص في الخارج بعنوان
منحصر فيه الا ان يراد بالشي بتشخصه كونه متعينا بحيث لا يحتمل التعدد
بحسب الخارج ولا يبطل له منع العقل من تجويز الشركة فيه ولقد ظننا

في تحقيق التعريف لانه مما لا بد منه في توضيح هذا البحث ولبحث التعريف
كله شرب منه فلعلك تجتنب الشكوى عن اسهاب الاطناب بعد التمتع بالعذب
القامع للعطش الملجي الى اقتفا السراب لاحضاره بعينه في ذهن السامع
ابتدا باسم مختص به وهذه نكتة جليلة عامة مختصة بالعلم حرية بالتقديم
على ساير النكات حيث لا توجد في نكرة لانه لا احضار فيها لمدلوله بعينه
ولا باسم مختص به والاحضار بعينه في ضمير الغايب العايد الى العلم والمعرف
بلام العهد اذ المعرف بلام العهد المذكور تحقيقا ليس ابتدا او لا باسم مختص به
والاحضار بعينه ابتدا بضمير المتكلم والمخاطب واسم الاشارة والمعرف
بلام الجنس وغيره ليس باسم مختص به وتخرج ايض بقوله ابتدا الاحضار بالعلم
ثانيا فان بعضا منه من خلاف مقتضى الظاهر كما في الله الصمد بعد قوله
قل هو الله احد وان كان البعض مقتضى الظاهر كما في قولك جا زيد زيد
والاحضار باسم مختص به وان خص العلم لكن ليس له هذه الجلالة اذ ليس فيه
الترجيح على النكرة وضمير الغايب والمعرف بلام العهد لمتعدد ولو ترك قيدا
من القيود لصار النكتة شيئا اخر فلا بد لبيانها من القيود كلها وليس
القيود لمزيد تحقيق وتفصيل للنكتة كما ذهب اليه الش والسيد قدس
سرهما حيث قال لا باس باقتناء القيد المتاخر عن جميع ما تقدم لانه
يحصل به الاحتراز عن جميع ما احترز عنه بالقيود الاخر لان القيود لتحقيق
مقام العلمية كما في التعريفات وبهذا عرفت ان للتعريف بالعلمية
نكات اخر ترشدك اليها هذه النكتة اذ مع الاكتفا بالقيد الاخير
نكتة ومع الاكتفا بقيدين نكتة فحصل عددها بعد ما حصلت لك عددها
فان قلت الاحضار بعينه حاصل بالرحمن مع انه ليس علما قلت
المراد الاختصاص الوضعي واختصاصه استعمالي ومن النكت الجليلة وان لم
تسمعها من احد ان الاصل في احضار خصوص الذات العلم لانه وضع لذلك

بخلاف

بخلاف غيره فانه وضع لغرض اعم ربما يتفرع عليه احضار خصوص الذات
نحو قل هو الله احد تمثيل في وجه وتنظير في وجه تعرفه ان بلغك التفسير
والاله معرفا باللام من الاعلام الغالبة وبعد حذف الهمزة من الاعلام المختصة
فالله علم بالغلبة نظرا الى اصله ومن الاعلام المختصة نظرا الى نفسه قال
السيد السند يجوز ان يكون حذف همزته على غير قياس فيكون التزام
الادغام قياسا وان يكون عكس ذلك بيان ذلك انه لو حذف الهمزة على
غير قياس تكون محذوفة مع الحركة فيلزم اجتماع المثلين ساكن ومتحرك
ويجب الادغام وان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها يكون حذف الهمزة
قياسيا ويكون وجوب الادغام قياسي لان المثلين المتحركين لا يجب
فيهما الادغام اذا كانا من كلمتين نحو ما سلككم ومناسككم ونحن نقول
لما جعل اللام عوضا عن الهمزة وصار بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين في كلمة
واحدة فوجوب الادغام قياسي او فليكن وجوب الادغام بعد العلمية
لان الاجتماع ح في كلمة واحدة ومنهم من انكر علميته وقال انه اسم للمفهوم
الكلي المنحصر فيه تعالى من الواجب لذاته او المستحق للعبودية لذاته
وكان منشاه انه يشكل عليه امكان وضعه له تعالى بتشخصه وترتب
فايدة هذا الوضع وقد تقدم ما يتعلق به وقال الش المحقق هذا سهو
مبناه الغفلة عن كلمة التوحيد فانه يفيد التوحيد بمفهومه اتفاقا
من غير اعتبار قيد في مفهوم لفظ منه ولو كان المفهوم الكلي من الاله
لا يفيد التوحيد لانه لا يزيد على لا اله بشي فلو كفي في التوحيد الكلي ثبات
الا له على انه لو اريد بالاله المعبود مطلقا لزم الكذب اذ عبد غير الله
ولو اريد المعبود بحق لزم اخراج جميع افراد المستثنى منه منه بالاستثنا
وانه باطل فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بحق والله علما للفرد الموجود
منه وفيه بحث لان الله اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون

حاصلا في عقولنا الا بمفهوم الواجب لذاته والمتصف به محتمل للتعدد
كالاله بحق فلا يحصل باستثناء آية اثبات ما هو المطلوب بالاستثناء على وجه
يوجب التوحيد وأيضا لما انحصر الاله بحق فيه يكون استثناؤه لخروج جميع
ما تحت المستثنى منه فمناط التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا بالحق
واثبات ما هو المستحق للعبودية في الواقع او الواجب لذاته وهو يكفي لـ
لانحصاره في ذات واحدة فالمعنى لا اله مما يجوز العقل كونه معبودا بالحق
الا الواجب لذاته في الواقع ولا يتفاوت في ذلك كون الله بمعنى الواجب
لذاته او بمعنى شخص معين ملحوظ بمفهوم الواجب لذاته نعم كونه بمعنى
الشخص انسب بمقام التوحيد كما لا يخفى على الفطن والبليد او لتعظيم واهانة
والعريق الواضح في ذلك الالقاب لان الغرض من وضعها الاشعار بالمدح
والذم وقد يتضمنهما الاسما وان لم يقصد بالوضع الا تمييز الذات لكونها
منقولات من معاني شريفة او خسيسة كمحمد وعلي وكلب او لاشتهار
الذات في ضمنها بصفة محمودة او مذمومة كحاتم وباقل ويعد الالقاب
في ذلك الكنى كابي الفضل وابي الجهل وانما قال لتعظيم او اهانة دون
لتعظيمه او اهانته لتعميم الداعي فانه قد يقصد تعظيم غير المسند اليه
او اهانته نحو ابو الفضل صديقك وابو الجهل رفيقك ومن نكات العلمية
الحث على الترحم نحو ابو الفقر يسألك او كناية اي تعريف المسند اليه
بالعلمية لقصد كناية بالعلم تفوت لولا العلم نحو ابو لهب فعل كذا
عبر عن المسند اليه بابي لهب لينتقل منه الى كونه جهنميا باعتبار
معناه الاصلي فان المعنى الاصلي الذي يقصد البليغ الاشارة اليه بهذا
العلم من تولد منه النار وتولد النار منه باعتبار كونه وقود النار والنار
التي وقودها الناس نار جهنم قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا
انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة وهذا وجه بديع وقال

غيرنا



غيرنا معنى ابي لهب ملابس النار وملابسة ملازمة وهو لازم الجهنمي لان
اللهب الحقيقي لهب نار جهنم فان قلت لم يكتف في المعنى الكنائي
بكونه وقود النار في جهنم او ملابسها فيه واعتبر الانتقال منه الى كونه
جهنميا قلت لان كونه جهنميا يفيد عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم فان
قلت المعنى الحقيقي لا يكون مقصودا في الكناية وهنا قصد الذات المعين
قلت المعنى الاصلي في نظر البليغ كونه مولد النار او ملازما لها وهو لم
يقصد هنا بل توسل به الى قصد الجهنمي فان قلت المعنى الاصلي ليس
معنى حقيقيا لابي اللهب لانه حيوان يتولد من نطفته اللهب قلت
الاكثر في الكناية ارادة لازم الموضوع له وقد يكون المعنى الاصلي فيه
معنى مجازيا بكثرة الاستعمال فيه حققه صاحب الكشاف وستطلع عليه
وقد يقصد بابي اللهب لازم الذات وهو الجهنمي لاشتهار الذات في ضمن
هذا اللفظ به فابو لهب فعل كذا معناه جهنمي فعل كذا وابو لهب كناية
عن الصفة كما تقول جاءني جبان الكلب وتريد جاءني مضياف فجاء ابو لهب
منكر بارادة الوصف المشتهر به مسماه في ضمنه به وهو بمعزل عن مقام
التعريف بالعلمية فلا ينبغي ان تحمل الكناية هنا عليه ولا ان يجعل من
المحتملات كما ذهب اليه السيد السند ولا يصح انكار فهم الجهنمي منه بهذا
لاشتهار بسند انه لو قيل هذا الرجل فعل كذا مشارا به اليه لم يفهم كونه
جهنميا كما زعمه الشيخ المحقق لان اشتهار الذات بالوصف في ضمن لفظ
لا يستدعي فهمه من اي لفظ عبر به عن الذات ولا يصح ان يكون جاءني حاتم
للاستعارة لشخص اخر باعتبار انه بمنزلة جواد لاشتهاره به من نكات
التعريف بالعلم لانه ح ليس علما ولا معرفة لكن من النكات قصد الاشارة
الى صفة لا يشعر بها العلم اما لاشتهار الذات بها في ضمنه نحو جاءني حاتم
واما لاشعار معناه الاصلي بذلك نحو ابو الجهل وابو المحاسن اشارة الى انه له

الكشف خ

ملعو له

محاسن والجمل ولا كناية هنا لانه عين المعنى الاصلي **او ايهام استلذاذه**
اي وجدانه لذيذا نحو قوله ، بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ، ليلاي
منكن ام ليلى من البشر ، اضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات
في التوحش والاجتناب من الناس ولم يرض بتلك الاضافة حين كونها
من البشر لكمال غيرته **او التبرك به او نحو ذلك** المذكور من كل واحد
من تلك الامور من التفاؤل والتطير والتسجيل على السامع وغير ذلك مما
ذكرنا نحوا منه **وبالموصولية** ينبغي ان يجمع التعريف بالموصولية
مع التعريف باللام لكونهما في مرتبة ويذكر التعريف باسم الاشارة بعد
العلم لكونه بعده في المرتبة وانما ترك بيان المصحح للموصولية لانه معلوم
من النحو ولذا تركه في ساير المعارف والمفتاح يذكره في بعض تذكيرا لما
عسى ان يغفل عنه المتعلم لبعد عهده عن موضع بيانه ويتركه في بعض
اشارة الى ان بيانه ليس من واجبات كتب الفن واشار الى ما هو وظيفة
الفن من بيان الموجب او المرجح كما يكون بالنسبة الى بعض ويكتفي
به البليغ يكون الموجب ايض كذلك فعدم العلم بما سوى الصلة من الامور
المختصة موجب للموصول بالنسبة الى العلم وان امكن ايراده ح بالمعرف
الموصوف بالموصول مرجح له بالنسبة اليه لان ذكر الموصوف لغو فلا ينبغي
ان يكذب الاشارة الى تفصيل الباعث عن الموجب والمرجح بانه لا موجب
فيما ذكر **لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة كقولك**
**الذي كان معنا امس رجل عالم** وهذه النكتة لا تخص الموصول بل تجري
في العلم واسم الاشارة والمضاف والمفتاح ذكرها فيهما ايض ولا بهذا القدر
بل يكون لعدم علم المتكلم او عدم علم واحد منهما بما سوى الصلة من الامور
المختصة الا انها نكتة قليلة الجدوى لا يلتفت اليها البليغ لكونها
اضطرارية غير مقتضية اليها دقة نظر فلذا لم يهتم المص باستيعابها وهذا

معنى

معنى قول الش المحقق ولم يتعرض لما لا يكون للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة
نحو الذين في بلاد الشرق لا اعرفهم او لا نعرفهم لقلة جدوى هذا الكلام
ومن لم يعرف المرام فال عدم الجدوى يختص بهذا المثال فلو قيل الذين
في بلاد الشرق يكرمون الضيف لكان كثير الجدوى والاولى لعدم العلم
بالامور المختصة ليشمل عدم العلم بالاسم ايض بلا خفا وقوله سوى الصلة
ينفي العلم بالحال المختص الذي هي الصفة فان الصلة جملة معلومة
الانتساب الى معين والصفة جملة معلومة الانتساب الى مخصوص ولذا
تخصص بها النكرة بخلاف الصلة فانها توضح المعرفة وبهذا اندفع
ان هذا الباعث لا يقتضي الموصول لجواز التعبير بالنكرة الموصوفة
لانه يقتضي الموصول واختيار النكرة الموصوفة يحتاج الى نكتة عدول
ولا يحتاج الى ما قال السيد السند في دفعه من ان الكلام في مرجح تعريف
على تعريف بعد ان كان المقام للتعريف فالنكرة الموصوفة بمعزل
عنه ولا الى ما قال الش المحقق ان المرجح لا يجب فيه الاطراد والانعكاس
بل هو ما يكون له مناسبة وملايمة باعتبار المناسب ولا يرد ما اورد
عليه السيد السند انه لا يفيد الترجيح على المعرف الموصوف بالموصول
لان ذكر المعرف لغو اذ يكفي الموصول **او استهجان التصريح بالاسم** الاولى
بالعلم ليشمل اللقب والكنية ايض بلا خفا ولم يقل الاستهجان لذكر بالاسم
للتنبيه على جهة الاستهجان وهي التصريح وللاستهجان اما لمصلحة تعود
الى المسند اليه كما في الاية لان من له شرف اذا احتيج الى ذكر ما صدر عنه
مما لا يليق به لا يحسن ان يصرح به واما لمصلحة تعود الى غيره كما اذا
فعل المسند اليه بعظيم ما لا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك كغضب
الامير من امره السلطان بضربه وهذه النكتة لا ترجح الموصول الا على العلم
**او زيادة التقرير** لم يقل او زيادة تقريره ليعم زيادة تقرير المسند وزيادة

تقرير المسند اليه وزيادة تقرير غيرهما من المفعول والغرض المسوق له
الكلام وكون فائدة التقرير للكل اظهر فالخلاف في ان المراد تقرير المسند او المسند
اليه او الغرض المسوق له الكلام مما لا يلتفت اليه ولو الافهام والحصر في
الثلاثة من قصور انظار الاوهام ويرد عليك توضيح هذا المجمل مع مزيد
انعام من الملك العلام في شرح ما مثل به لمقتضى المقام اعني قوله نحو وراودته
التي هو في بيتها عن نفسه اي مما نحو هذه الاية يعني للتعريف بالموصولية
لاستهجان التصريح بالاسم ولزيادة التقرير كما يرشد اليه كلام المفتاح
وان كان يوهم اقتصار الايضاح على تطبيقه على زيادة التقرير لاختصاصه
بالثاني وفي تمثيل مقامين بمثال واحد تنبيه على انه لا منع من جمع
بين المقامات ولا خفا في ان في الاسم الموصول مزيد تقرير ثبوت المراودة
اي المخادعة والتمحل لموافقة يوسف اياها لها لانه اذا كان مولى لها
يكون في غاية التمكن من ذلك ومزيد تقرير المسند اليه لرفع الاحتمال
الذي في غير الموصول من زليخا وامراة العزيز بناء على احتمال الاشتراكهما
وزيادة تقرير مراودة يوسف ودفع استبعاد مراودته بكونه مملوكا
لها وزيادة تقرير الغرض المسوق له الكلام من نزاهة يوسف عليه السلام
حيث اباه وابى عن الفحشاء مع سعي مالكته فيه بالغة غاية الاهتمام
وفيه تنزيه دقيق اخر لم تدركه العلماء الاعلام وهو ان نزاهته بحيث
انه لو لم يكن مملوكا لها لم تتمكن من مراودته ومن عجايب ما وقع من
بعض الكتاب على هذا الكتاب انه كيف يكون التي هو في بيتها ادل
من زليخا وامراة العزيز وقد تقرر في الاصول ان دار فلان تحتمل الدار
المملوكة والعارية والمستاجرة ولم يدر ان صاحبة الدار وما لكتها ايضا
محتملة اكثر احتمال من امراة العزيز فاي شي يحوجه الى الرجوع بايمة
الاصول وان نسبة العبد الى شخص بكونه في بيته بعيد انه مملوك له وكون

الموصول



الموصول غير محتمل لان مالكة يوسف عليه السلام متعينة غير محتملة او
التفخيم اي التعظيم على ما في القاموس وفي المختصر اي التعظيم والتهويل
نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله من اليم بيان ما غشيهم او من للتبعيض
وهو حال على التقديرين والتعظيم لكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة
مديدة وحبس حتى مر بنو اسرائيل ودخل ال فرعون بتمامه وكمال قوته
وشدته لمنعه عما يقتضيه طبعه من الجريان حتى ازدحم فتاثيره فيهم
كان في النهاية او التعظيم لانه كان ماء منقادا لحكم الله محكوما بما هو
خارق العادة مامورا بعذابهم فعذبهم بما ليس عادة الماء مثله ويحتمل
ان يكون الموصول في الاية للابهام لبعده عن الافهام حيث وجد منه
ما لا يعقله العقول ويتابى عن القبول ومنه قول ابي نواس
ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم ۔ واسمت سرح اللحظ حيث اساموا
وبلغت ما بلغ امرء بشبابه ۔ فاذا عصارة كل ذاك اثام
والاثام بالفتح واد في جهنم والعقوبة وبكسر كالماثم كذا في القاموس او
تنبيه المخاطب على خطا سواء كان تخطاه او خطا غيره فلذا نكره نحو
قول عبدة بن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه ان الذين ترونهم على
صيغة المجهول من الاراءة اي تظنونهم لان مجهول هذا الباب من الرؤية
تعارف في الظن والمراد بالظن ما سوى اليقين كما قد يجي بهذا المعنى
لان ذلك حكم ظن الاخوة دون الجزم ولان الاخوة لا تكون المظنونة
لان الناس اصناف مظنون الاخوة ومجزومها ومتيقنها وصيغة المعروف
تردها الرواية والدراية لانها بمعنى اليقين فلا يتصور فيه الخطا اخوانكم
يشفي غليل صدورهم الغليل العطش او شدته او حرارة الجوف كذا في القاموس
ان تصرعوا اي تطرحوا على الارض والصرع الطرح في الارض والظاهر انه كناية
عن ان تغلبوا او قال الشارح اي ان تهلكوا او تصابوا بالحوادث ففيه تنبيه

المخاطب علي خطائه في الاعتقاد ليجتنب عن مثل هذا الاعتقاد ولا يرضي
بالاعتماد علي احد يظن به الوداد وعلي خطا اخوانه في المعاملة معه
اذ الالتيام الذي ينبني عليه المهام ان لا يفوت منك في شان اخيك
الاهتمام فالمثال لغنمي الخطا قال الشارح ففيه من التنبيه علي خطائهم
في هذا الظن ما ليس في قولهم ان القوم الفلاني هذا ويتبادر منه ان كلام
الشاعر في قوم مخصوص والظاهر انه تنبيه علي اعتقاد يتعلق منه بالناس
اياكانوا واي وقت كان فليس هناك قوم معينون يتاتي التعبير عنهم
بالقوم الفلاني بل من نكات التعبير بالموصول في البيت عدم علم المخاطب
ولا المتكلم بهم بما سوي الصلة ويحتمل ان يكون المقصود التحذير عن الناس
فالتعبير بالموصول ليلزم ثبوت الحال لمن ليس له الصلة بطريق الاولي
فجعلها من نكات الموصولية فانما تتم النكتة والسكاكي جعل البيت من
الايما الي وجه بنا الخبر ليتوسل به الي التنبيه علي الخطاء والمص عدل عنه
وجعله للتنبيه علي خطاء لانه لا ايما في الموصول الي وجه بنا الخبر لانه
يقتضي بنا نقيضه عليه ورده الشارح المحقق بان الذوق والعرف شاهدا
صدق علي ان التعبير عمن يعتقده المخاطب اخا له بمن يظنه اخا يومي
الي ان الخبر عنه يكون بما ينافي الاخوة ولا يخفي ان خطاهم مستفاد من الموصول
كالايما من غير ان يتوسط في ذلك الايما وجعل الايما ذريعة لا يصفو عن
شائبة التكلف ثم يخطا في العدول وان اخطا في نفي ايما الموصول الا ان
يقال المراد التنبيه الواضح الحاصل من البرهان والموصول قد يكون للتنبيه
علي صواب نحو ان الذي رايته محبا لك لم يقصر في محبتك او الايما الي وجه
بنا الخبر اقول في القاموس وجه الكلام السبيل المقصود فالايما الي وجه بناء
الخبر الايما الي سبيل بنا الخبر وانه الي اي مقصد ينتهي بعد معرفة بنائه ولذا
قال المفتاح الي وجه بنا الخبر الذي بنيته عليه اشارة الي ان الايما انما يتم بعد

تحصيل

تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الكلام في الخبر وشان الحكم المشترك بينه
وبين الابتدا ان يعرف بالمقايسة فالمقصود ان ان الذين يستكبرون
عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين يومي الي ان سبيل الخبر عنه دخولهم
جهنم صاغرين كون دخولهم علي هذه الصفة علي طبق استكبارهم عن العبادة
وقوله ان الذي سمك السما يومي الي ان سبيل الاخبار بنا البيت لا رفع
ليس مزية رفعة تكون معتادة فيما بين البيوت بل تفاوت يكون بين السما
وساير الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايما ربما يقصد به تعظيم الخبر كما في هذا
البيت وقوله ان الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل علي ان
سبيل الاخبار بخسرانهم ليس الخسران المتعلق بالدار الفانية التي ربما
يجبر بالسعي في مقدمات الربح بل الخسران الاخروي الذي لا تدارك
له وفيه تعظيم شان شعيب عليه السلام وقوله ان التي ضربت بيتا مهاجرة
بكوفة الجند غالت ودها غول يومي الي ان سبيل الاخبار بهلاك
ودها انها استاصلت ولم يبق منها شي حتي لختار المهاجرة الي بلدة بعيدة
ببعد طريق الوصول اليها وملاقاتها ولو كان بقي من ودها اثر لما
اختارت ذلك ثم انه يجعل ذلك الايما وسيلة الي تحقيق الخبر وبيان
انه لا محالة واقع ومن هذا تبين الفرق بين الايما الي وجه بنا الخبر
وتحقيقه واندفع تزييف المص جعل الايما ذريعة الي تحقيق الخبر لعدم
الفرق بينهما ولذا تركه وقال الشارح المحقق الايما الي وجه بنا الخبر
هو الايما الي طرزه وطريقه والي انه من اي جنس من جنس الثواب
او العقاب وحاصله ان تاتي بالفاتحة علي وجه ينبه علي الخاتمة
كالارصاد في علم البديع ويرد عليه انه لا بد من فارق بينه وبين الارصاد
حتي لا يكون جعله من البلاغة وجعل الارصاد من توابعها تحكما ورده
السيد السند بان المتنوع هو الخبر لا بناؤه فلفظ البنا مستدرك وان اريد

به الخبر المبني عليه اذ لا فائدة في وصفه بالمبني عليه هذا على ان لفظ
المفتاح يأبى عن هذا التأويل لانه قال وجه بناء الخبر الذي بنيته
عليه وبان الايماء الى وجه الخبر بهذا المعنى لا يكون وسيلة الى تعظيم الخبر
بل تعظيمه انما يحصل من اسناده الى المعلوم بهذه الصلة فذم على المسند
اليه او الخبر وكذا التعظيم غيره واهانة الخبر واهانة غيره مع انه جعل الايماء
المذكور وسيلة ويمكن ان يقال تلك الامور كما تحصل من الاسناد تحصل من
معرفة كونه من جنس الصلة فكما يحصل التعظيم بكونه فعل من رفع السما
يحصل بكونه من جنس رفع السما وانه اذا كان يحصل من الاسناد فاذا
علم من الموصول جنس المسند اليه يحصل التعظيم والاهانة نعم يحصل من
نفس الاستناد ايضا فيمكن ان يجعل الايماء ذريعة وان يجعل نفس الموصول
ذريعة لكن لا يخفى ان الواضح الخالي عن التكلف كون الموصول مفيدا
للتعظيم فالاعراض عنه والاقبال الى الاستفادة من الايماء تكلف وتعسف
واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى العلة وفسره بعلة اسناد الخبر
اي الموصول يومي الى علة اسناد الخبر الى المسند اليه وربما يجعل ذلك الايماء
وسيلة الى امور ذكرت وفيه ان ذلك الايماء لا يخص الخبر بل يشمل المسند
فتخصيصه بالخبر من غير مخصص وكيف لا وقولك بنا لنا بيتا الذي
سمك السما ايضا يومي الى وجه اسناد البنا الى ذلك المسند اليه وايضا
تعظيم المسند انما يحصل من الاسناد الى هذا الموصول لا من ايما الموصول الى
ان علة الاسناد قيام مضمون الصلة به وان امكن جعله وسيلة الى
التعظيم لكن مع كون الاسناد وسيلة اليه مما لا يلتفت اليه فضلا عن ان
يرجح على الاسناد في ذلك وحمل جعل الايما الى علة بنا الخبر وسيلة على
جعل ذكر علية بنا الخبر وسيلة لاثبات انه علة البنا كما يفهم من كلام السيد
السند بعيد عن الفهم على ان تعليق الحكم بالموصول بالمشتق يومي الى علة

ثبوت

ثبوت المسند لا الى علة اثباته ومنهم من فسره بعلة الثبوت ولم يلتفتوا اليه
لان كثيرا من امثلة المفتاح للايما لا يساعده **ثم انه** اي الايما المذكور **ربما**
**جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه** اي الخبر **نحو قول** الفرزدق
**ان الذي سمك السما** اي رفعها **بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول** يريد
بيت الشرف والمجد **او شان غيره** اي الخبر **نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا**
**هم الخاسرين** فان فيه تعظيم شان شعيب وفي البيت ايضا تعظيم شان
غير الخبر وهو البيت او المتكلم وفي الاية ايضا تعظيم شان الخبر كانه قيل خسروا
خسرانا عظيما واعتبارات التعريف بالموصولية كثيرة جدا قال السكاكي
وفي هذه الاعتبارات كثرة فحم حولها كانك **وبالاشارة** اي تعريف
المسند اليه بايراده اسم اشارة والعبارة الواضحة بجعله اسم اشارة لان
استعمال الاشارة بهذا المعنى لم يوحش **لتمييزه اكمل تمييز** اي لتمييز
المسند اليه اكمل تمييز مما يمكن من المعارف التي يسعها المقام والا فاكمل
التمييز انما ينحصر في اعرف المعارف وهو المضمر ثم العلم ثم اسم الاشارة
على المذهب المنصور ومن قال هو العلم كمن قال هو اسم الاشارة فمذهبه
المهجور فلا يليق ان يبنى عليه ضد الحكم المذكور والمصنف ترك ما لا بد منه
وهو كون المقام صالحا لاسم الاشارة لما عرفت غير مرة ان مثله مما يوقف
من علم آخر وهو المقام الذي يتاتى للمتكلم ان يحضره في ذهن السامع
بالاشارة الحسية المفسرة باشارة الجوارح وذلك بان يكون المسند
اليه مبصرا لهما ويكون للمتكلم اشارة حسية فاستعمال اسم الاشارة
في كلامه تعالى سوا كان الى المبصر وغيره مجاز لتنزهه تعالى عن الاشارة
بالجوارح وكذا استعماله في غير المبصر سوا كان مما يمكن ان يدرك بالبصر
اولا ولكن يكون مدركا بالحس او لا بل مدركا بالعقل الصرف فغير المبصر
من المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر والمحسوس الغير المبصر الى

تاويله بالمبصر ثم بالمبصر بالفعل والمعقول الى تاويله بالمحسوس ثم بالمبصر ثم
بالمبصر بالفعل فما ذكره السيد السند ان غير المحسوس يحتاج الى تاويلين تنزيله
منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة المشاهد واما المحسوس الغير المشاهد
فيكفي فيه تاويل واحد وهو ان يجعل بمنزلة المشاهد ليس بذاك وبالجملة
استعماله استعمال اسم الاشارة في قوله تعالى اوليك على هدى من ربهم من
خلاف مقتضى الظاهر من وجهين فاعرفهما وكذا في قوله اوليك ابائي
فجئني بمثلهم فالبحث عنه خروج عن مقتضى الظاهر نحو قوله اي ابن الرومي
هذا ابو الصقر فردا في محاسنه جمع حسن على خلاف القياس من نسل
شيبان بين الضال والسلم النسل الولد وشيبان ابن ثعلبة ابو قبيلة
صار اسما للقبيلة وما في البيت يحتملهما والضال والسلم شجرتان بالبادية
وكونه من نسل شيبان يعني كرما العرب وكونه بين الضال والسلم يعني من
خلص العرب وفصحائهم او من اعزة الناس لان فقد العز في الحضر كما قيل او من
سادات العرب التي لهم مرعى ومسكن لا ينازعهم الغير فيه وان كان داخلا
في محاسنه لكن ذكره لان المتبادر منه غير النسب والفصاحة وصيانته
الغرو لم تتعرض لبيان الاعراب لانه نحو من الاسهاب او التعريض بغباوة
السامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس على ما قيل او حتى كانه لا عقل له
وانما قوته الادراكية الحس كالحيوانات العجم لا لانه لا يفهم ما لم يميز الشي
كال التمييز حتى يجعل هذه النكتة من فروع قصد التمييز اكمل تمييز كما في المفتاح
ويمكن التعريض باسم الاشارة لفطانة السامع اشارة الى انه يدرك كل بفطانة خ
شي ادراك المحسوس وبان المشار اليه متعين غاية التعين حتى كانه محسوس
لكل احد كقوله اي الفرزدق اولئك يحتمل ان يكون للتعريض بتعيين
اباييه ابائي فجئني بمثلهم اي اذكر لي مثلهم من ابائك ففيه تهكم بناسب
هجاه او من فرق الناس وهو المناسب لمقام تمدح اباييه قبل الامر للتعجيز

نحو

نحو فانه ابو نوع من مثله وجعل الكلام تهكما لا يحوج الى جعله للتعجيز
كما لا يخفى على صاحب التمييز اذا جمعتنا يا جرير في هذا الخطاب بالبعيد
ايضا تربية غباوته كانه قيل لا تعرف انك المخاطب ما لم تناد ولا تحسب
قريبا لبلادتك ولا تزال تعد بعيدا الجامع اي المجالس اي مجالس كثير الخصال
من طوايف العرب كانه مجالس وفيه اشارة الى انه بعيد عن الانصاف
مكابر جدا حتى لو لم يكن كثرة الشاهدين بالحق لادعى ما يشا ولا يفحمه
الحق المبين الواضح البيضاوي في الاساس الجوامع لبيان لغة الجامعة بالامر
الذي يجتمع له الناس وجعل الجامع مصدرا ميميا بمعنى الفاعل الجمع الرواتب
معنى تكلف بعيد وعنه غنى او بيان حاله في القرب او التوسط والبعد
والتوسط اخر التوسط مع ان ظاهر حاله يقتضي التوسط لما قيل انه يتحقق
بعد تحقق الطرفين او لانه ناقص في كل من القرب والبعد ولا يخفى ان جعل
القرب الرتبي واخويه ذريعة للتعظيم والتحقير اقرب فلا يرد ما استصعب
من انه كيف يعد البيان بالمعنى اللغوي والافادة بالدلالة الوضعية
من الخواص والمزايا حتى جعل هذا العدول للخواص توطية لما بعده ولم يحترز
عن عدم مساعدة العبارة ولم يحتج الى دعوى ان القرب والبعد والتوسط
ليس مما يقصد باسم الاشارة وضعا بل من دقايق لا يحيط بها الا نظر البليغ
لانه يدور على مناسبة الالفاظ بحسب القلة والكثرة والتوسط وقال
الشارح المحقق ان المعنى الوضعي قد يكون زايدا على اصل المراد فانه اذا كان
المراد اصل الحكم على معين يمكن تصوره بطرق متعددة فاختيار اسم الاشارة
لافادة قربه يكون ايرادا له لزايد على اصل المراد وهو القرب ولولا هذا الانفكاك
لاشكل كثير من مباحث المعاني من الاضمار والعلمية والقصر الى غير ذلك ورده
السيد السند بان جميع المعاني اللغوية تصير زايدة على اصل المراد بهذا
الاعتبار وتكون الافادة بالدلالات الوضعية من مباحث علم المعاني

مع انهم صرحوا بان نظرهم في الزايد على المعنى الوضعي ويمكن ان يجاب عن اصل
الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلا في الموضوع له وانما الداخل فيه القرب
على وجه هو قيد للذات وملحوظ معه اجمالا وما جعله داعيا الى ايراد اسم الاشارة
بيان انه قريب وافادة هذا الحكم اذا دعى المقام اليه كما تقول لمن يخاطبك
بما لا ترضى ان يسمعه غيرك تسمع هذا فتريد بالتعبير عنه بهذا الايما الى
انه قريب ليمتنع المتكلم عن التكلم او يقول المتكلم في رد[illegible] لا يسمع اوليك فيعبر
باوليك للاشارة الى انه بعيد لا يسمع ولمزيد توضيح هذا المقام فاكد بيان
حاله في القرب لخوف لم يغفل بيان القرب لاقتضا مل ولا يبعد ان يقال المقصد
منه التنبيه على ان غرض البليغ ربما يكون بيان المعنى الموضوع له اذا لم يكن
مقام يقتضي ازيد منه اما لقصور المخاطب ولغير ذلك وهذا مما يقعقعك في كثير
من مباحث المعاني من اشكاله ويبحثك من صعوبته واشكاله كقولك هذا
او ذلك او ذاك زيدا اي كقولك هذا زيدا وقولك ذلك زيدا وقولك ذاك
زيد فان قلت لم العطف بالواو لان التمثيل بالثلثة للنكت الثلاثة
السابقة قلت التمثيل نشر على ترتيب اللف والمتعارف فيه العطف
بكلمة او وستطلع على وجهه ان شا الله تعالى ولك ان تجعله حكما واحدا مشتملا
على الامثلة الثلثة مشتملا على الترديد او تحقيره بالقرب اي بسبب القرب
اما بان تريده للانتقال منه الى التحقير فيكون من قبيل الكناية واما بان
تريد التحقير لعلاقة له بالقرب فيكون مجازا نحو اهذا الذي يذكر الهتكم
او تعظيمه بالبعد تنزيلا لبعد درجته منزلة بعد المسافة نحو الم ذلك
الكتاب او تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا كانه لم يذكر
التعظيم بالقرب مع انه يناسب التعظيم بان ينزل قربه من ساحة عز الحضور والخطاب
منزلة تقرب المسافة واعرض عنه في الايضاح ايض لانه لم يجده فيما بينهم ويرده
قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا وقوله تعالى ان هذا القران يهدي للتي



هي اقوم واعلم ان اسم الاشارة المستعمل في غير الحاضر في العين عينا كان او معنى
كضمير الغايب يحتاج الى تقدم ذكر صرح به الرضي والتنبيه عند تعقيب
المشار اليه باوصاف اي عند ايراد اوصاف عقيب المشار اليه على انه
متعلق بالتنبيه اي على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده اي بعد اسم
الاشارة او على ان المسند اليه جدير بما يرد بعده من اجلها اي من اجل
تلك الاوصاف ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على الكون
عقيب المشار اليه فانه يصح ان يكون قبله كان تقول جاني الفاضل الكامل
زيد وبهذا يستحق الاكرام ولا على ان يكون ما هو جدير به واردا بعده فليكن
قبله كان تقول ويستحق الاكرام هذا فالواضح ان يقال او التنبيه عند الاشارة
الى موصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند اليه من اجل كونه موصوفا ووجه
التنبيه انه يصير التعبير باسم الاشارة بمنزلة التعبير بقولنا المتصف بهذه
الصفات لان ايراد اسم الاشارة لجعله كالمحسوس باعتبار التميز الحاصل
بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق يشعر بعلية ماخذه فيدل تعليق الحكم بالمتصف
على مدخلية الاتصاف ويحتمل ان يكون ايراد اسم الاشارة بعد وصف المشار
اليه لتفخيم الاوصاف او تحقيره الى ان عظمت الذات بسببها او حقرت نحو
اوليك على هدى من ربهم واوليك هم المفلحون فان اوليك الاول اشارة
الى الموصول المعقب بصلة الايمان بالغيب وما عطف عليه والموصول المعقب
بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك ففيه تنبيه على ان كونهم خليقين
بان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف بهذه الاوصاف واوليك الثاني اشارة
الى اوليك المعقبين بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه
على ان استحقاقهم الفلاح والفوز عاجلا واجلا لذلك الاتصاف والشيخ
المحقق لم يفرق بين اسمي الاشارة فاتبع الفاروق فانه اعدل واتباع ما هو
الاحق افضل ومما جعله صاحب المفتاح داعيا الى اسم الاشارة ان لا يكون لك

اولسامعك طريق سوي الاشارة ولم يلتفت اليه المص لبعد ان لايمكن التعبير
عن المحسوس للمتكلم او السامع بطريق اخر ليعرفهما اذ لا اقل من الذي في هذا
المكان فتامل **وباللام** اي تعريف المسند اليه وايراده معرفا باللام **للاشارة**
**الي معهود** اطلق المعهود مع ان نفس الحقيقة في المعرف بلام الجنس ايضا
معهود كما يشير اليه قوله وقد تاتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن لان
المعهود تعارف في بعض من مفهوم مادخل عليه اللام وقدم لام العهد علي لام الحقيقة
مع انه اخره السكاكي لان المعرف به اعرف ولانقسام لام الحقيقة وكثرة ابحاثه
فلام العهد كالبسيط بالنسبة اليه ولو اخر لكثر الفصل بين القسمين **واعلم**
انه اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف للاشارة الي تعيين حصة من
مفهوم مدخوله او لتعيين نفس المفهوم والعهد الذهني والاستغراق من
اقسام لام تعريف الجنس ثم ذكر ان الفرق بين تعريف الجنس والعهد مما لا
يعود الي مجرد اصطلاح وتفرقة بالتسمية لا يظهر وهذا لا يحسن وحقق
ان لا فرق بين لام العهد ولام الجنس اذ كل منهما اشارة الي معهود غايته
ان المعهود في احدهما الجنس وفي الاخر حصة منه وجعل احدهما لام الجنس
والاخر لام العهد ليس لتمييز يعود الي مفهوم التعريف بل باعتبار معروض
التعيين ولهذا قال ابن الاصول حقيقة التعريف العهد لا غير وهذا كلام
حق قد خفي علي المص والشارح المحقق لظنهما به انه يقول لا فرق بين
القسمين بحسب المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة فرده المص
عليه وتبعه الشارح بالفرق بتعيين المراد بلام العهد ولام الحقيقة بان
الاول اشارة الي حصة من الجنس والثاني الي نفسه لكن تبعاه في كون
لام العهد الذهني ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس فلام العهد
اشارة الي معهود اي مدرك حاضر في ذهن المتكلم والمخاطب اما لذكره
سابقا في كلامك او كلام غيرك صريحا او غير صريح وهو العهد التحقيقي

تكون للعهد الخارجي ولتعريف الجنس وللعهد الذهني وللاستغراق فحقق صاحب المفتاح ان لام التعريف ...

واما

واما التعيين وكونه معلوما لامحالة حقيقة او ادعاء لغرض وهو العهد
التقديري واحدا كان او اثنين او جماعة لكن الاشارة الي الجماعة لايجمع تعريف
العهد مع الاستغراق لان العهد يقتضي قصد الجماعة باللفظ واشارة اللام
الي تعيينها ولام الحقيقة يقتضي الاشارة الي حضور الجنس وقصده باللفظ
وفهم الجماعة من القرينة ومن خارج اللفظ فما قال الشارح المحقق من انه
نبه صاحب المفتاح بتمثيل العهد بقوله تعالي وابعث في المداين حاشرين
ياتوك بكل سحار عليم فجمع السحرة علي ان العموم والعهد يجتمعان ولا يتنافيان
كما يوهم جعلهما قسمين اذ المراد بالسحرة جميعهم مزيف كما نبه عليه السيد
السند والذي ادي ان التعريف العهدي لا يكون اشارة الا الي واحد
من الجنس فان المشير الي اثنين انما هو التثنية والالف اثنان حصة واحدة
من الجنس الذي هو مفهوم التثنية وهكذا الاكثر من اثنين حصة واحدة
من مفهوم الجمع **واعلم** ان المذكور في كلام الشارح المحقق والايضاح ان لام الجنس
ولام الحقيقة بمعني والمذكور في حواشي السيد السند نقلا عن بعض الافاضل
ان لام الحقيقة ولام الطبيعة بمعني وهو قسم من لام الجنس يقابل العهد
الذهني والاستغراق في نحو **وليس الذكر كالانثي** لما فسر قوله تعالي وليس الذكر
كالانثي بوجهين احدهما نفي مساواة الذكر والانثي في التحرير وهو مبني
علي كونه من كلام امراة عمران وتمهيد لتحسرها بمعني التحسر علي وضعها انثي
وعدم مساواتها في التحرير فباليتها كانت ذكرا وباليتها تساوي الذكر والانثي
في التحرير فاجاب الله تمنيها بان جعل انثاها مساوية للذكر في التحرير ولو
شاء لجعلها ذكرا واللام فيهما للجنس ولا يصلحان مثالين للام العهد
وثانيهما انه من كلام رب العزة تسلية لها بتبشيرها بان انثاها تفضل
علي الذكر الذي طلبته احتاج المص الي تفسيره حتي يتضح كونهما مثالين
فقال [illegible] امراة عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهودا للتعيين

مع تعريف الجنس والله اعلم بالصواب ناقص سقط من قلم الناسخ

اي كما لا تجتمع الاشارة بتعريف العهد مع الاستغراق

باعتبار طلبها الا باعتبار ذكره فيكون مثالا للعهد التقديري وقوله كالتي
وهبت لها اشارة الي انها معهودة باعتبار ذكرها في قولها رب اني وضعتها
انثي لانها ما وضعتها موهوبة الله ولو قال كالتي وضعتها لكان اوضح فهي
مثال للعهد التحقيقي ويمكن جعل الذكر معهودا تحقيقا بوجوه منها ما ذكره
الشارح المحقق من ان قوله تعالي رب اني نذرت لك ما في بطني محررا يفيد الذكر
لان التحرير لا يكون الا للذكر وهو عتق الذكر لخدمة بيت المقدس
ومنها ان قوله اني نذرت لك ما في بطني محررا بتقدير شرط واضح اي لو كان
ذكرا ومنها ان قوله رب اني وضعتها انثي تحسر علي فوت الذكر فتذكره لكن
ما ذكره المصنف توجيه حسن اليق بهذا المقام تنبهت له وان خفي علي الفحول
الاعلام والحمد لله علي الانعام بالالهام وجعل الرضي وصف المنادي المبهم
نحو يا ايها الرجل ووصف اسم الاشارة نحو هذا الرجل للعهد لكونه معلوما
بالحضور وتبعه الشارح المحقق وفيه تامل لان الظاهر انه لرفع الابهام ودفع
التباس في الاشارة الحسية ببيان الجنس وبه يشعر كلام النحاة فهو لتعريف
الجنس ثم يقع الجنس علي حصة متعينة غاية التعيين وفرق بين القصد
بالعبارة وبين انصراف العبارة اليه قيل ذلك مقيد بما اذا استعمل اسم الاشارة
في المشاهد علي ما هو وضعه او ذكر اسم الاشارة علي وجه الاهمال الا علي وجه
كلي اي اسم الاشارة في الجملة فلا يرد ان اسم الاشارة قد يكون اشارة الي
الجنس الذي جعل وصفا له او الي نفس الحقيقة ومفهوم المسمي والمفهوم
المجازي فان لام التعريف كما تدخل علي الحقيقة تدخل علي المجاز فتقول
الاسد الذي يرمي خير من الاسد المفترس والمراد بالاشارة الي المفهوم
سوا اقتضي الحكم علي المفهوم او اقتضي صرفه الي الفرد فالاول كقولك الرجل
خير من المراة والثاني ما يشير اليه قوله وقد ياتي وقد يفيد ولا يصح تقييد
الحقيقة بما لم يعتبر معه قصد الافراد كما يشعر به كلام الشارح وان يوهمه التمثيل
والا

قال الشارح المحقق في شرح المفتاح قيل هذا اس العهد التقديري لكنه قال السيد السند الشريف ان العهد التحقيقي باعتبار بوجه وجعل الذي يجيء تحقيقيا



والا فلا يصح جعل العهد الذهني والاستغراق داخلين تحته وكون جنس الرجل
خيرا من جنس المراة لا ينافي كون شخص امراة خيرا من شخص رجل فان العوايق
قد تمنع عما يستعده الجنس وقد تكون الاشارة الي نفس الحقيقة لدعوي اتحاده
مع شيء وجعل منه قوله تعالي اولئك هم المفلحون وهو الذي قصده جار الله
حيث قال ان معني التعريف في المفلحون الدلالة علي ان المتقين هم الذين
ان حصلت صفة المفلحين وتحققوا ما هم وتصوروا بصورهم الحقيقية فهم
هم لا يعدون تلك الحقيقة كما تقول لصاحبك هل عرفت الاسد وما جبل
عليه من فرط الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفي انه ابلغ من قصد القصر ادعا
ووصفه الشيخ في دلايل الاعجاز بنهاية الدقة حتي كانه يعرف وينكر ومن
وهم من قوله لا يعدون تلك الحقيقة انه جعله من قصر المسند اليه علي المسند
فلا يبالي به وكيف وقد استولي عليه الوهم الي ان قال انه جعل ضمير الفصل
لقصر المسند اليه علي المسند ولم يعرف انه في بيان معني التعريف وقد اشار الي
تعيين الجنس من حيث انتسابه الي المسند اليه فرجع التعيين الي الانتساب
كما في بيت حسان والدك العبد اي والدك المعروف بالعبودية وظاهر
عبارته تشعر بان لام الجنس اشارة الي نفس المفهوم من غير زيادة وذلك لا يقتضي
تعريفا في المفهوم حتي يعد معرفا لحصوله من نفس استعمال اللفظ ويستدعي
ان يجعل تعريف المعرف بلام الجنس تعريفا لفظيا لا يحكم به الا لضبط احكام
اللفظ من غير حظ للمعني فيه كما قال بعض محققي النحاة كلام التعريف سوي
لام العهد لا معني للتعريف فيها والناظرون في المعاني لم يشربوا اخروا لا يلتفتون
الي هذا المورد ولا ينظرون الي هذا المحيد ولا يعتبرون التعريف اللفظي
ولذلك تراهم طووا ذكر علم الجنس باقسامه في مقام التعرض للعلم واحكامه
فيجب ان يحمل قوله او الي نفس الحقيقة علي نفس الحقيقة باعتبار حضورها
ونفسها وعهديتها في الذهن بر غذكه اليه قوله فيما بعد باعتبار عهديته

قوله العلم المعرف بلام الجنس كاسامة
والمعرف بلام العهد متنه خلافا للمحقق

في الذهن فان قيل لم يجعل علم الجنس موضوعا بجوهره لما وضع له المعرف
بلام الجنس قلت لان اعتبار التعين الذهني تكلف اذ ليس نظر ارباب وضع
اللفظ الا الى الامور الخارجية وذو اللام يدعوا اليه ليلا يلغوا اللام ولا
داعي فيه في نحو اسامة قال السكاكي لا بد في تعريف الحقيقة من تنزيلها منزلة
المعهود بوجه من الوجوه الخطابية اما لكون ذلك الشي محتاجا اليه على
طريق التحقيق او على طريق التهكم فهو لذلك حاضر في الذهن او لانه عظيم الخطر
معقود به الهمم لذلك على احد الطريقين او لانه لا يغيب عن الحس على احد
الطريقين واما لانه جار على الالسن كثير الدور في الكلام على احد الطريقين
وقد ياتي اي المعرف بلام الحقيقة لواحد من افراد مفهومه باعتبار
عهديته اي عهدية ذلك المسمى في الذهن لا باعتبار عهدية الواحد
اي حرف التعريف لتعيين المسمى لا الفرد وقال الشارح يريد انه ياتي لواحد
باعتبار عهدية ذلك الواحد من حيث انه متحد مع ما هو معهود في الذهن
فكانه معهود ولا يخفى ان ادخال حرف التقليل في قوله قد ياتي وقوله
وقد يفيد توهم ان لام الحقيقة من حيث هي اكثر منها وليس الامر
كذلك لان الحكم على المفهوم من حيث هو هو قلما يكون في المحاورات وان
كثر في العلوم في المعرفات وكانه اتى بكلمة قد للتحقيق ازالة للشك
في ذلك الاتيان لانه خلاف الاصل والاصل ارادة المفهوم من حيث هو هو
لانه الموضوع له وانما يعدل الى البعض عند قرينة البعضية والى العموم
عند قرينة الوجود وعدم قرينة البعضية لان التخصيص ببعض دون
بعض ترجيح بلا مرجح وانما قال وقد ياتي ولم يقل وقد يقصد به واحد
لان الواحد غير مقصود باللفظ وانما ياتي من القرينة كقولك ادخل السوق
فان الدخول افاد ان الحقيقة المتحدة المرادة بالمعرف باللام يتحد مع موجود
حتى لو اريد الواحد كان اللفظ مجازا بخلاف النكرة فانها وان وضعت

للحقيقة



للحقيقة المتحدة الا انها مع التنوين تفيد الماهية مع وحدة لا بعينها
ويسمى فردا منتشرا ويفهم الواحد منها من خارج اللفظ واختلف في وضع اسم
الجنس هل هو موضوع للحقيقة المتحدة او للحقيقة مع وحدة ورجح الشارح
المحقق الثاني ورده السيد السند بانه لو كان كذلك يلزم ان يكون اسم الجنس
حين دخول لام التعريف في مقام العهد الذهني مجازا وقد جعلوه حقيقة
او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الوضع الافرادي وفيه بعد ويعارضه
انه لو كان اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا في
الحصة المعينة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الوضع الافرادي والاول
باطل بالاتفاق والثاني بعيد وبالجملة قولك ادخل السوق ياتي لواحد
من خارج اللفظ فالنكرة اقوى في الاتيان لواحد فلذا قال وهذا في المعنى
كالنكرة لكن ليس كل نكرة كذلك لان المصادر ليس فيها القصد الا الى
الحقيقة بالاجماع كما نص عليه المفتاح الا ان الشايع الغالب في النكرة ذلك
فلذلك اطلقها ولا يخفى ان المعرف في مقام الاستغراق ايضا كالنكرة لانها
تاتي للواحدات من غير اشارة الى تعيينها غايته انها متحدة مع الماهية
المعهودة كالمعهود الذهني والمعرف بلام الحقيقة من المصادر كالنكرة منها
في المعنى حتى حكم السيد السند في شرح المفتاح بانه ينبغي ان يجوز ان
يعامل مع هذه المصادر معاملة النكرة وان لم يتحقق الاستعمال فلا وجه
لتخصيص هذا الحكم بهذا القسم ويمكن ان يقال لم يرد انه هذا في المعنى كالنكرة
في اعتبار البلغاء وليس غيره كذلك ولذا لم يعامل معه معاملة النكرة
ونظمهم في هذا التخصيص محمود لان مناط الافادة وهو الفرد في هذا القسم
مبهم فلم يتحد بتعيين تعلق بالمفهوم بخلاف ما اذا اريد الحقيقة من حيث
هي هي فان مناط الحكم هو ما تعلق به التعيين والتجلي في نظر العقل
بعينه وبخلاف ما اذا اريد جميع الافراد فانها لتعينها بالعموم نابت مناب

المتعين فلم يحتمل تعيين اللام بمجاورة الابهام وخلص اللام في افادة التعيين
عن ملام الايهام والمعاملة معها معاملة النكرة كثير وله غير نظير فانه وصف
بالجملة في قول الشاعر ۔ ولقد امر على اللئيم يسبني ۔ فمضيت ثم قلت لا يعنيني
وفي التنزيل كمثل الحمار يحمل اسفارا وانما قال في المعنى كالنكرة لانها في اللفظ
معرفة صرفة لوجود اللام وعدم التنوين ولهذا اغلب اجرا احكام المعارف
عليه حيث تعاضد صرف التعريف في اللفظ بشوب تعريف في المعنى وهذا
اظهر مما قال الشارح ان التقييد بقوله في المعنى لانه يجري عليها احكام المعرف
من وقوعه مبتدا وذا لحال الى غير ذلك لان هذه الاحكام فرع كونه معرفة
او كالمعرفة كما ان اجرا حكم النكرة فرع كونه في المعنى كالنكرة وليس من وجوه
كونه في المعنى كالنكرة وقد يفيد اي المعرف بلام الجنس الاستغراق وشمول
جميع الواحدات اذا امتنع حمله على الحقيقة من حيث هي لقرينة اعتبار
الوجود وعلى بعض الافراد دون بعض لعدم قرينة البعضية فاول ما
يفيده المعرف بلام الجنس الحقيقة من حيث هي هي ثم الحقيقة في ضمن واحد
وبتجاوزا الى الحقيقة في ضمن الجميع فترتيب هذا الكتاب على وفق هذا
الترتيب وان كان رجحان الاستغراق على العهد الذهني ورجحان العهد
الذهني على ما هو لتعريف الحقيقة من حيث هي هي كما تقرر في محله يقتضي
عكس هذا الترتيب وقد تتحقق قرينة على الاستغراق سوى انتفا قرينة
البعضية بعد قرينة اعتبار الوحدة ولا بد منها في المقام المسند الى نحو
ان الانسان لفي خسر فان الاستثنا قرينة ارادة العموم لان شرطه الدخول
في المستثنى منه قطعا او الخروج قطعا ولا مجال الخروج المومنين وعاملي
الصالحات من الانسان فلا بد من الدخول جزما والدخول لا يتاتى بدون
الاستغراق واعلم ان التعريف باللام والندا وبالاضافة جا لمدلول
اللفظ من الخارج واما باقي المعارف فمن جوهر اللفظ ولوضعه للام الماخوذ



بلغ مقابلة

مع التعيين وما ذكره السيد السند ان تعريف الموصول واسم الاشارة والضمير
من الخارج كالمعرف باللام والندا والاضافة والانقسام الى الخمسة بحسب
تفاوت ما يستفاد منه من تعريف لان الخارج في الموصول ونظيريه قرينة
المراد من اللفظ لا للاشارة الى تعيينه ولان تفاوت ما يستفاد منه
ازيد من الخمسة وهو اي الاستغراق مطلقا باللام كان او بغيره بدليل قوله
بعد بدليل صحة لا رجال في الدار فالاولى والاستغراق ضربان كما في الايضاح
فلا خفا في التمثيل بالصاغة مع خفا كونه معرفا باللام اذ اللام في اسم
الفاعل اسم موصول لا حرف تعريف عند غير المازني لان التعريف بالموصولية
ايضا ياتي للاستغراق نحو اكرم الذين ياتونك الا زيدا هكذا ذكره الشارح المحقق
وفيه نظر لان اسم الموصول لا يستعمل الا في فرد معين من المعلوم بالصلة
فالصاغة استعمل في الجماعة المعينة التي هي صاغة بلده او مملكته لا في
مفهوم معرف بتعريف جنسي من حيث التحقق في ضمن افراد بمعونة القرينة
عن غير اشارة الى تعيين الافراد فتامل ان كان لك دقة نظر تعينك
الى ادراك وطر فلا تزنتب في انه لا معنى لجريان الاقسام للا رتبة في تعريف
الموصول والشارح المحقق جعل كون اللام في اسم فاعل او مفعول لم يقصد
به الحدوث حرف تعريف اتفاقا كاللام في الصفة المشبهة استنباطا
من مقتضيات كلامهم حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة اي كل غيب
وشهادة وعرفي نحو جمع الامير الصاغة جمع صائغ اي صاغة بلده
او مملكته هو بفتح الميم واللام او ضم الميم عز الملك وسلطانه على ما في القاموس
والمراد هنا في تصرف الملك من البلاد وارادة صاغة البلد اذا كان
المراد بالامير امير البلد والمملكة اذا كان امير بلاد وفسر الشارح المحقق الحقيقي
بالشمول لكل ما يتناوله اللفظ بحسب اللغة وكانه اراد اعم من التناول
بحسب المعنى المجازي او الحقيقي والعرفي بالشمول لما يتناوله اللفظ بحسب

متفاهم العرف هذا والعرف اذا اطلق يراد به العرف العام فينتج انه ينبغي
لشموله شرعا واصطلاحا واسطة وان اللفظ لغوي وعرفي اذ لا تقابل
بين الحقيقي والعرفي وفسر في شرح المفتاح والسيد السند ايضا الحقيقي بما
كان شموله للافراد على سبيل الحقيقة بان لا يخرج فرد والعرفي بما يعد شمولا
في عرف الناس وان خرج عنه كثيرون من افراد المفهوم هذا ولا يخفى عليك
ان التقسيم الى الحقيقي والعرفي لا يخص الاستغراق بل هو تخصيص من غير مخصص
اذ انبا ان المعرف باللام ايضا للواحد مبهم يكون عرفيا وحقيقيا اذ ادخل
السوق عرفي اذ المراد سوق من اسواق البلد لا اسواق الدنيا بل الاشارة
الى الحقيقة من حيث هي ايضا كذلك لانك ربما تقول في بلد البطيخ خير من
العنب لان بطيخه خير من عنبه فالاشارة في كل من البطيخ والعنب الى
جنس خاص منهما بمعونة العرف ولذا قد ينعكس ذلك في بلد اخر وهذه
دقيقة قد ابدعها السكاكي واتخذها من جاء بعده مذهبا يشعر به قوله
فحصل هذا البحث وههنا دقيقة والحق ان الاستغراق الا حقيقيا والتصرف
في امثال هذا المثال في الاسم المعرف حيث خص ببعض مفهومه لقرينة
التعارف فاريد بالصاغة احدى الصاغتين وادخل اللام فاستفيد
العموم فان قلت لم يجعل الصاغة عهدا تقديريا قلت لا نزاع
في صحته وانما الكلام فيما اذا اريد بها كل صاغة ولو نازعت في الارادة
يقطع نزاعك بالعدول الى التمثيل بقولنا جمع الامير كل الصاغة ولما
كان المثنى اشمل من المفرد والجمع من المثنى كان الغرض من وضعها الشمول
لقصور المفرد عنه كان يتبادر الى الوهم ان الجمع المستغرق اشمل من المثنى
والمثنى المستغرق اشمل من المفرد والمستغرق اذا زاد لوجب الشمول نبه
على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل واعتمد على انه يتنبه الفطن
منه لان استغراق المثنى يكون اشمل من الجمع فقال واستغراق المفرد اشمل

اي استغراق



اي استغراق ما هو مفرد في المعنى سواء كان مفردا في اللفظ او لا كالجمع المحلى
باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية اشمل من الجمع بحسب المعنى سواء كان جمعا
صورة او مفردا نحو قوم ورهط ولم يقصد بذلك الحكم الكلي والاظهر منه
عبارة المفتاح واستغراق المفرد يكون اشمل والاظهر منهما قد يكون فلا
يتجه ان قوله بدليل صحة لا رجال في الدار اذا كان فيها رجل او
رجلان دون لا رجل لا يتم لان الصورة الجزئية لا تثبت الدعوى الكلية
ولانه معارض بانه يصح لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حيث يطيقه رجلان
او رجال دون لا يطيقه رجال ويتساق الفهم مما ذكره الى ان استغراق المثنى
اشمل من استغراق الجمع واستغراق جمع القلة اكثر من استغراق جمع الكثرة
واستغراق كل جمع محصور اشمل مما فوقه فقولك لا عشرة رجال اشمل من
لا عشرين رجلا حتى انه كان الواضح ان يقول واستغراق المشمول اشمل من
استغراق الشامل قال الشارح المحقق وانما اورد البيان بلا التي لنفي
الجنس لانها نص في الاستغراق نحو ما من رجل في الدار لان زيادة من بعد
النفي للتنصيص على الاستغراق وبنا اسم لا لتضمنه معنى من حتى لا يصح لا رجل
بل رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيه حتى يصح صرفه عن الاستغراق
بالقرينة نحو ما جاءني رجل بل رجلان وذلك يحتمل وجهين احدهما ما ذكره
السيد السند انه يعني اورد بيان الدعوى فيما هو نص في الاستغراق لانه
اذا لم يشمل نفي الجميع مع كون النفي نصا في الاستغراق للواحد والاثنين
فعدم شمول الجموع ليس نصا فيه بطريق الاولى فيتضح بذلك ثبوت المدعى
ويعارضه ان المفرد فيما ليس نصا في الاستغراق اذا كان شاملا لما لا
يشمله الجمع كان شموله فيما هو نص فيه بطريق الاولى وثانيهما انه يعني
انه لا ريبة في صحة قوله لا رجل بالفتح لانه نص في الاستغراق بخلاف لا رجل
بالرفع فان عدم صحته خفي اذ يصح ان يقال لا رجل في الدار بل رجلان

بلغ مقابلة

ولو جعل لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شمول لا رجال بالرفع
وشمول لا رجل بالفتح بطريق الاولي واورد علي كون زيادة من موجبا للاستغراق
القطعي قول الايمة ما من عام الا وقد خص منه البعض فانه ليس نصا في
العموم والا لم يكن مخصوص البعض فيكذب نفسه واجيب بانه مبالغة
وادعا لا يقبل الكذب ومما يدل علي الدعوي صحة كل رجال جاوني مع
تخلف رجل او رجلين دون كل رجل جاني ولا يبعد صحة كل رجل تشبعه
الدار دون كل رجال فتذكروا انما لم يتعرض في بيان كون استغراق المفرد
اشمل للمعرف باللام مع انه عقد البحث له لان استغراق الجمع المعرف باللام
في الاكثر لاحاطة كل فرد من الجنس لا لاحاطة كل جمع جمع صرح بذلك ايمة
الاصول والنحو وصرح بتفسير كل جمع معرف باللام بكل فرد فرد دون جماعة جماعة
ايمة التفسير كلهم وقال السيد السند في حواشي شرح التلخيص كانه بطلت
الجمعية في المحلي باللام لانه يلزم من اعتبار كل جماعة تكرار الحكم علي
الجماعات اذ ما من جماعة الا وهي داخلة في جماعة فوقها ونحن نقول
يلزم تكرار الحكم علي احاد الجنس ايض اذ ما من واحد الا وهو داخل في جماعات
متعددة **فان قلت** يلزم التكرار في استغراق المفرد ايض لان الحكم علي
كل واحد حكم علي كل اثنين وعلي كل جماعة **قلت** هذا من قبيل اشتباه الثبوت
بالاثبات اذ ثبوت الحكم لكل واحد يستلزم الثبوت لكل اثنين ولكل جماعة
لكن الحكم علي واحد لا يستلزم الحكم علي اثنين **فان قلت** جعل الجمع مستغرقا
للجموع لا يمكن بدون التكرار فهو ضروري والتكرار الضروري يعفي عنه
**قلت** قولنا كانه بطلت الجمعية لذلك وفيه اشارة الي ان اهمال الجمعية
العايدة الي امر اللفظ اهون من ارتكاب التكرار لان فيه اهمال جانب
المعني ولا يخفي ان المثني المستغرق ايض يستلزم التكرار اذ قولنا كل رجلين
يستلزم دخول زيد مثلا مرارا غير متناهية في الحكم ولم يثبت انه بمعني كل

رجل

رجل وبالجملة هذا الجمع المحلي باللام داخل في استغراق المفرد فنقض
الشارح القاعدة الحلبية به باطل لما عرفت سابقا من وجهين فتذكر وقد
ياتي الجمع المعرف باللام لارادة الجميع فيكون جاني الرجال في معني جاني
جميع الرجال وهو بهذا المعني ليس دون المفرد في الشمول ووجه افادة استغراق
الاجزا مع ان اللام ليس معناه الا تعريف المفهوم هو ان الاولي بالقصد
في المقام الخطابي الفرد الاشمل من الجمع وجزئه ليس باولي من جزء فيشمل جميع
الاجزا **واعلم** ان السيد جعل لا رجال مختملا لان يقصد به معني لا رجل
تحرزا عن التكرار كما في المعرف باللام وفيه بحث لانه يتوقف علي ان يثبت
قصد معني الفرد به من ايمة اللغة ولا يصح البنا علي ما هو الباعث علي ابطال
معني الجمعية في المعرف باللام لانه سر نحوي لا يطرد علي انه يمكن الفرق
بان مقام المبالغة في النفي كما يشهد له زيادة من لتحقق الاستغراق يدفع
بشاعة التكرار ولا تعويل علي ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه ان الكتاب
اكثر من الكتب وان قال الزمخشري ايض في تفسير قوله تعالي والملك
علي ارجايها ان الملك اكثر من الملايكة متابعة لهذا المروي لانا
حققناه سابقا ما ولقه الكثيرون وتبعه الكشاف في مواضع كثيرة
وما قاله التفتازاني ان في اختيار المفرد المستغرق علي الجمع المستغرق تكثير
للمعني بتقليل اللفظ ولهذا لطف قوله تعالي وهن العظم مني لافادته
وهن كل عظم بخلاف وهن العظام فانه يصح وهن العظام بوهن البعض
اما مبني علي انه فيكون ضعيفا واما مبني علي انه ربما يقصد بالجمع المعرف
باللام المجموع من حيث المجموع ولهذا لا يلزم في قولك للرجال علي درهم
الا درهم واحد فلما كان وهن العظام يحتمل هذا المعني قصد بتقليل
اللفظ الي تكثير المعني قطعا فحكم الشارح المحقق ببطلان قوله لا يخلو عن
وهن **فان قلت** لا يصح الحكم بمجي الرجال من حيث المجموع مع تخلف واحد

بلغ

فكيف يصح وصف مجموع العظام بالوهن مع عدم وهن بعض **قلت**
لانه اذا اقل قوة المجموع ثبت للمجموع وهن اذ لم تبق القوة التي تعلقت بالمجموع
بخلاف المجي فانه لا يثبت للمجموع اذا لم يثبت لجزء **اعلم** انه من لا يفرق بين الجمع
المحلي باللام والمفرد كذلك يوافق من يفرق بينهما في جانب الكثرة
القلة اذ لا يصلح ان يراد بالجمع الجنس في ضمن الواحد اتفاقا بخلاف المفرد
فانه يصلح ان يراد به الجنس في ضمن اي بعض الى الواحد وهذا لا ينافي ما تقدم
ان الجمع المستغرق بطل جمعيته لانه من خواص الجمع المستغرق للزوم التكرار مع
بقا الجمعية والمعرف بلام الجنس لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم الموجب
لا يقال من حلف لا يتزوج النسا يحنث بتزوج واحدة وعليه قوله تعالى لا يحل
لك النسا من بعد فقد اريد بالجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول هذا
من قبيل المعرف بلام الاستغراق اي لا اتزوج واحدة من النسا فهو نظير والله لا يحب
الخائنين خصيما اي لا تخاصم عن خاين لما اثبت افادة المعرف باللام الاستغراق
بقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فالنزاع
فيها اما بالمعارضة او النقض بان يقال لا يفيد الاستغراق للتنافي بين الاستغراق
وافراد الاسم اذ لو صح الدليل المذكور للزم تحقق المتنافيين او لا نسلم توقف
صحة الاستثنا على الاستغراق لانه يستحيل الاستغراق في المفرد ولهذا تبين ان حق
ما ذكره من الجواب ان يذكر متصلا بقوله وقد يفيد الاستغراق نحو ان الانسان
لفي خسر ليثبت الاستغراق ويستحق ان يذكر تفسيره وحكمه وتحقيق الجواب المشار اليه
**ولا تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم** اي كون الاسم مفردا مستدعيا للوحدة
او افراد يفيد الاسم فالافراد بمعنى الوحدة كما سيأتي في قوله واما تنكيره فللافراد
**لان الحرف** اي حرف التعريف الذي يكون افادة الاسم الاستغراق بعد دخوله
وتفسيره بالحرف الدال على الاستغراق كما في الشرح بنا في ما حقق ان مدلول الحرف
ليس الا التعريف والاستغراق انما يجي من القرينة وذكر الحرف تغليب والاوضح لان

الجمع

الاسم انما يعتبر مفهومه في ضمن جميع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف وتنافي
الاستغراق لا يختص استغراق المعرف باللام بل يجري في المضاف والموصول والمضاف
اليه كل ايضا **انما يدخل عليه** اي على الاسم المفرد وفيه ان الاشكال لا يختص المفرد
لانه يتجه على قولك ما جاني رجال وما جاني رجلان ايضا لان رجالا يدل على
جماعة واحدة والاستغراق يوجب تعدد الجماعة المقصودة او على الاسم المفيد
للافراد والوحدة وحج يتناول الجمع والتثنية فهذا التوجيه مرجح فاحفظه
**مجردا** اسم فاعل حال من ضمير الحرف او اسم مفعول حال من ضمير الاسم **عن معنى
الوحدة** انه يجعل الاسم بمعنى الحقيقة من حيث هي هي بحيث لا وحدة فيها
ولا تكثر بل هي قابلة لكل منهما فيضم الكثرة معها بقرينة الاستغراق **فان
قلت** هذا ظاهر في قولك الرجل لخلوه عن التنوين الدال على الوحدة واما
في قولك ما جاني رجل او رجال فمشكل لوجود الدال على الوحدة **قلت**
التنوين له دلالتان دلالة على التمكن ودلالة على الوحدة فاذا لم تصح
الوحدة يحمل على التمكن كتنوين زيد نعم التنوين في الاسم الغير المتمكن عوضه
لا يفارق عن الوحدة احترازا عن اللغو وهذا الجواب لا يتم في بعض الصور
الا على سبيل الجدل فانه ما جاني رجل لم يجرد عن الوحدة بل اريد به الوحدة
المطلقة فعمت بدخول النفي لابهامها وكذا في ما جاني رجال وليس هذا الجواب
مبنيا على جعل اسم الجنس موضوعا للفرد اذ لو كان موضوعا للحقيقة المتحدة
فلا وحدة حتى يجرد عنها لان التنوين جعله ذا وحدة واما ما ذكره السيد
السند ان اسم الجنس لما استعمل في التراكيب لبيان الاحكام وكان اكثر
الاحكام جارية على الماهية في ضمن فرد شاع اسم الجنس مع اعتبار الوحدة وصار
بحيث يتبادر منه الفرد لا نفس الماهية كانه دال على الوحدة فاذا دخل عليه
حرف الاستغراق جرد عن هذا العارض الذي هو منشا الاعتراض فلا يخفى
ما فيه اذ غلبة الاحكام على الماهية في ضمن الفرد لا توجب كون ارادة الفرد منه

اكثر حتى يتبادر منه لان المراد بالاخبار والاحوال والاوصاف هي المفهومات
دون الافراد ولانه اي الاسم المستغرق بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد
وانه يجتمع التعدد مع الوحدة لانه بمعنى كل واحد لا مجموع الاحاد والكل
المتناول للمتعدد واحدا واحدا على سبيل البدل لا ينافي الوحدة ولذا صح
كل واحد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا له وكذا
امتنع جعله حالا عنه وخبرا له فالاولى ترك النعت ليعم الكل ومما جعله المص
علة للامتناع المحافظة على التشاكل اللفظي ويتجه عليه ان التشاكل اللفظي
لا يجب ولهذا صح القوم الفاضل والفاضلون فلا يصير سببا للامتناع
والتحقيق ان المراد بالمعرف موصوفا او صفة نفس الحقيقة المجردة عن
الوحدة والكثرة انما جاءت من القرينة فلا يصح جمع ما اريد به
الحقيقة المطلقة من غير كثرة وان اقتضت القرينة اعتبار المتعدد من
قصده بالمعرف فان قلت كيف يمتنع الوصف بنعت الجمع واسم الاستغراق
تبطل الجمعية ويصير اللفظ معه في حكم المفرد فليوصف المفرد بالجمع الذي
بطلت جمعيته قلت النعت واخواته يراد به المفهوم لا كل فرد حتى يبطل
معنى الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع وصفه بنعت الجمع اذا كان مفردا والا
فلا يمتنع وصف رجال في ما جاءني رجال بنعت الجمع ولهذا امتنع ايضا ارجاع
ضمير الجمع اليه فتامل قال الشارح المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور
والاخفش حكى الدينار الصفر والدرهم البيض ورده السيد السند بان
الدينار الصفر ليس بمعنى كل دينار بل المراد بالدينار الجنس مجردا عن الوحدة
نعم مذهب الاخفش ينافي وجوب المحافظة على التشاكل اللفظي لكنه لم
يذكره المص هناك وان ذكره فلا يصلح فلا يليق التعرض بمذهب الاخفش
في شرح كلام المتن ولا يذهب عليك ان الدينار الصفر يحتمل ان يكون
من قبيل ثوب اسمال بمعنى ان جميع اجزائه سمل اي خلق فيراد بالدينار

الصفر

الصغر ان جميع اجزائه صفر وليس بمغشوش ونحن نقول يشكل امتناع الوصف
بالجمع بقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم
ويمكن ان يدفع بان المراد امتناع وصفه بالجمع مع ابقائه على ظاهره من
غير تاويل والاية لتاويل ما من دابة بقولنا ما الدواب ومن ثم يمكن التوفيق
بين مذهب الاخفش والجمهور فتامل وبالاضافة اي تعريف المسند اليه
باضافته ولا يذهب عليك ان الاضافة من احوال المسند اليه ولا يختص
بالتعريف بل يتعلق بها نكات كثيرة مع خلوها عن التعريف فكم بين
تخيير في ولد حجام حضر وبصاحبك وبين ولد الحجام الا ان القوم حملوها
من حيث ظهور جمعه لانها اي الاضافة اي المعرف بالاضافة فافهم اخصر
طريق الى احضار المسند اليه في ذهن السامع في هذا المقام اما لانه اخصر
كل ما يحضر عند المتكلم او اخصر كل ما يحضر عند المخاطب لا انه اخصر طرق التعريف
لان اخصر الطرق مطلقا هو بعض الضمائر فهذا لا يصلح الا داعيا الى الضمير
نحو قول جعفر بن علبة الحارثي هواي فسره الشارح المحقق والسيد السند
في شرح المفتاح بمهوي ومحبوبي والصواب تفسيره بمهويتي ومحبوبتي
يدل عليه ما بعد هذا البيت وهو • عجبت لمسراها وانى تخلصت • الي
وباب السجن دوني مغلق • ألمت فحيت ثم قامت فودعت • فلما تولت كادت
النفس تزهق • ولا يريبك تذكير مصعد لانه للفظ هواي فانه اخصر من التي
اهواها واسمه لا ينفع المخاطب وليس مقام الاشارة والضمير والاختصار
مطلوب لضيق المقام وفرط السامة لكونه في السجن والمحبوب على الرحيل
ويمكن ان يقال الداعي الى الاضافة استلذاذ اضافة الهوى الى نفسه
مع الركب اسم جمع للراكب اليمانين جمع يمان مغير يمني بتخفيف الياء وتعويض
الالف عنه وحذف الياء المخففة لالتقاء الساكنين فقد حذف حركة الياء الموجب
مصعد مبعد ذاهب في الارض تمامه جنيب وجثماني بمكة موثق • والجنيب

المجوب المستتبع ولفظ البيت خبر ومعناه تحزن وتاسف اما على البعد الجسماني او على مفارقة الروح من الجثمان **او تضمنها تعظيما لشان** اي امر **المضاف اليه او المضاف او غيرهما** وامثلة الثلاث على ترتيبها **كقولك عبدي حضر** اذا كان العبد ذا شان والالطف عبدي عندي **عبد السلطان ركب عبد السلطان عندي او** لتضمنها **تحقيرا** على احد الوجوه الثلثة **نحو ولد الحجام حاضر** مثال لتحقير المضاف واستخراج المثالين الاخرين سهل ومن دواعي الاضافة تضمنها اعتبار اللطيفة مجازيا وهو جعل ادنى ملابسة منزلة ملابسة تامة تستدعيها الاضافة نحو كوكب الخرقاء وهل هي مجاز لغوي او حكمي يختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل لملابسة بينهما بل هو استعارة الهيئة الاضافية من الملابسة الكاملة لادنى ملابسة لمضاهاتها اياها وفيه ان تحقق حقيقة للمجاز الحكمي وظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز ان تكون الاضافة منقولة عن محل وهمي او محل تحتاج معرفته الى تامل ومنهم من قال لما هو له الكوكب الوقت الذي يطلع فيه كما يقال كوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا له وليس بشي لان الاختصاص الملكي الذي تفيده الاضافة اعم من الملك الحقيقي المعتبر الذي لا يزاحم الوهم فيه للعقل او كونه بمنزلته حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره الا ترى ان جل الفرس حقيقة وجل زيد نحو ومنها تعميم المضاف باضافته الى شي يعم جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم فيه ان يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف كقولهم يدلك على خزايي الارض لفحة من رايحتها ومنها ما ذكره السكاكي من انه لا طريق له سواها وزيفه السيد السند بانه ليس لا تجويزا عقليا اذ الاضافة تتضمن نسبة خبرية تصح جعلها صلة وقال ولذا تركه المص ولم يلتفت

اليه

اليه في الايضاح ايضا ويمكن دفعه بان النسبة الاضافية لاشتهارها والف النفس بها حاضرة عنده وطريق الموصول تحتاج الى اعمال واستخراج من النسبة الاضافية فيصح انه لا طريق له سواها اذ الامكان لا ينافي نفي الشي بالفعل وترك الايضاح انما يكون امارة اعراض المص لو لم يترك غيره مما ذكره في المفتاح واعتبارات الاضافة كثيرة واستخراجها يسيرة فعليك به فانه ليس بينك وبينه مسيرة **واما تنكيره** اي جعل المسند اليه نكرة قدم التنكير على التوابع والفصل احترازا عن الفصل بين التعريف والتنكير مع شدة تناسبهما والمفتاح قدم التوابع والفصل على التنكير لاختصاص الفصل بالمعارف ومزيد اختصاص التوابع بها **فللافراد** اي لجعل المسند اليه فردا من شي بافادته فرديته فان جعل الشي سببا يكون بحسب الحقيقة وبحسب القول وبحسب الاعتقاد وعليهما قوله تعالى ولا تجعلوا الله اندادا اي لا تعتقدوا ولا تذكروا له ندا والفرد يكون شخصا ويكون نوعا لكن المتبادر منه الشخص فلذلك جعله مقابلا للنوعية مع ان المفتاح جعل الافراد شاملا لهما ويحتمل ان يراد بالافراد جعل الشي فردا مطلقا من غير تعرض للنوعية والشخصية وح يقابله الافراد الشخصي والنوعي وح يكون التعرض للافراد الشخصي متروكا استغنا بشيوعه وظهوره عن البيان والمثال اعني قوله **نحو جاء رجل من اقصى المدينة يسعى** ظاهر في قصد الشخصي والاظهر التنويع مكان قوله **او النوعية** اي جعل المسند اليه نوعا الا انه تفنن في ذكر الاسباب فابرز بعضها في صورة الغرض المترتب وبعضها في صورة الحامل المتقدم **نحو وعلى ابصارهم غشاوة** اي نوع من الغشاوة غير ما يتعارفه الناس وهو غطا التعامي عن ايات الله فان التنكير كما يفيد الوحدة الشخصية او النوعية يفيد ابهامها وكونها مجهولة ليلا يتاتى المخاطب عن قبوله لعدم حضوره لغطا من غطيته بعرفها وليعلم انها عسيرة الازالة لعدم معرفتها حتى يعرف طريق

ازالتها وبما تشيدنا بنيانه هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقتضى لحق
المقام حمله على التعظيم كما فعله المفتاح اي غشاوة عظيمة تحول بينه
ابصارهم والحق المبين بالكلية وما يسبق الى الوهم انه عدول المص هنا
عما في المفتاح اشبه بالافساد مما هو بصدده من الاصلاح ولا يذهب عليك
ان جعل تنوين غشاوة للنوعية يحوج الى جعل غشاوة مستعملة في المجاز
الاعم من الحقيقة ليصير التعامي نوعا منها داخلا تحتها او التعظيم اي
بيان العظمة بجعل الابهام وسيلة الى عظمته لان العظمة حاجبة عن
معرفة التعظيم او التحقير اي بيان الحقارة المناسبة للنكارة لان الحقير
لعدم الاعتناء به لا يعرف هما كقوله اي قول ابن ابي السمط قال في القاموس
السمط الرجل الخفيف وابو السمط من كنايتهم وفي سوق كلامه دلالة واضحة
على ان المثال لهما فافرضها له حاجب اي مانع عظيم في كل امر يشينه اي
يعيبه وهو كونه عيبا فلذا قال في كل امر وليس له عن طالب العرف
اي الاحسان حاجب حقير فكيف العظيم ولظهور تعين الاول للتعظيم
والثاني للتحقير عند الطبع السليم كما ادعاه السكاكي لم يبينه ولا يخفى انه
لو جعل الاول للتحقير والثاني للتعظيم لا قبل عليه الذوق القويم حيث يفيد
انه يكفيه مانع حقير عن العيب ولا بد له من مانع عظيم عن الاحسان ولك
ان تجعل نكتة ترك تعيين المثال عدم تعينه عنده لتنبيهه لهذا المقال
لكن لتعيينه في الايضاح ينبو عن هذا الاحتمال ولو جعل الثاني للافراد حتى
يكون عموم النفي صريحا لم يبعد ومن البين ان اثبات المانع عن كل امر يشينه
يستلزم انتفا المانع عن الاحسان لانه شين فالابلغ فلبس وليجعل التنكير
للتكثير والتقليل على ما عرفت في التعظيم والتحقير من التفصيل مساغ او التكثير
بعلاقة ان الكثرة تمنع عن المعرفة كقولهم ان له لابلا وان له لغنما او
التقليل بعلاقة ان القلة لعدم الاعتداد بها تحول بينه وبين المعرفة نحو ورضوان

ي

من الله اكبر في تعرضه بالتقليل والتحقير تعريض بما صرح به في الايضاح
من ان السكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير والتقليل والتحقير واكد الفرق
بقوله وقد جاء للتعظيم والتكثير جميعا نحو وان يكذبوك فقد كذبت
رسل من قبلك وجعله الش اشارة الى الفرق والظاهر ماذكرنا وتحقيق
الفرق ان القلة والكثرة باعتبار الكمية تحقيقا وتقديرا والتعظيم
والتحقير بحسب ارتفاع الشان وانحطاطه كما اشار اليه بقوله اي
ذو عدد كثير وايات عظام والاظهر استفادة الكثرة من جمع الكثرة
الا ان يراد المبالغة في الكثرة او في الدلالة عليها والعجب من المص كيف
وافق السكاكي في هذا المقام وخالفه في جعل تنوين نفحة فيما سياتي
للتحقير ولم يتعرض لاجتماع التقليل والتحقير لعدم عثوره على مثال
من كلامهم وجعل السكاكي التنكير في قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب
ربك للتحقير واعترض المص بان التحقير مستفاد من بناء المرة ونفس الكلمة
لانها اما من قولهم نفحت الرياح اذا هبت او من نفح الطيب اذا فاح اي
فوحة ولا يرد ان بناء المرة للوحدة لا للحقارة لان النفحة اذا كانت
للوحدة تفيد كمال الحقارة ما عبرنا عنه والجواب ان التنوين لتحقير
النفحة لا لتحقير العذاب وتحقير النفحة لا يستفاد من بناء المرة ولا من نفس
الكلمة نعم تحقير النفحة لغاية المبالغة في تحقير العذاب وهذا اظهر مما
ذكره ونقحه السيد السند في شرح المفتاح من ان التحقير مما يقبل الشدة
والضعف فيفهم من اجتماع الدوال الثلاث ان القلة في الغاية وزاد
في حواشي شرح المفتاح عليه حيث قال على ان اجتماع الدوال على مدلول
واحد لا يقبل تفاوتا جائز للمبالغة في الدلالة عليه وايضاحه ومما
جعله المفتاح محتملا للتهويل وخلافه قوله تعالى اني اخاف ان يمسك
عذاب من الرحمن وقال المص هو ظاهر في الثاني ووجه قوله اذ ذكر المس

والرحمن يشعر بانه بصدد تخويفه من ادنى عذاب واظهار شفقته عليه
بحيث لا يجوز ادنى عذاب له فلا بد فعمه ما ذكره الشارح انه لا دلالة للفظ
المس واضافة العذاب الى الرحمن على ترجيح الثاني كما ذكره بعضهم لقوله
تعالى لمسكم فيما افضتم عذاب عظيم ولان العقوبة من الحليم اشد على ان بين
اضافة العذاب الى الرحمن واضافته الى الحليم فرقا ومن تنكير غيره
لا من تنكير المسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر
النظير دون المثال للافراد والنوعية لا لمجرد النوعية كما هو لفظ
من المفتاح نحو والله خلق كل دابة من ماء اي كل فرد منها من فرد للنطفة
في الشرح هي نطفة ابيه المختصة به ووجه التخصيص بنطفة ابيه غير بلغ مقابلة
ظاهر والظ وهي النطفة الممتزجة من نطفة ابويه او كل نوع من الدواب
من نوع من انواع المياه وهو نوع النطفة الممتزجة من نطفتي ابويه
ولا يجوز اذ يراد كل شخص من الدواب من نوع من الماء لانه بعيد عن العبارة
وخلاف الواقع ولا كل نوع من شخص من الماء لذلك لا لانه محال كما زعم
السيد السند اذ لا يبعد ان يخلق نوع منحصر في شخص من شخص من الماء فلذا
لم يلتفت المص في الايضاح الى هذين الاحتمالين واكتفى بالاحتمالين
الاولين واورد على الاحتمالين ادم وحوا وعيسى عليهم السلام والغراب
والفارة والعقرب ويمكن منع عدم خلقهم وعدم خلقهما من النطفة
اذ لم يقم دليل على بطلانه حتى يؤول له النظم نعم لا ينبغي ان يفسر الماء
بنطفة الاب او الابوين واورد على الاحتمال الثاني خصوصا البغل
فانه خلق من نوعي نطفة ويدفعه ان ليس النوع هو النوع الحقيقي بل
اخص من النطفة فالنطفة الممتزجة من نطفتي الحمار والفرس نوع من
النطفة ولصاحب المفتاح تفسير اخر لما وهو نوع الماء يعني النطفة اذ
هي نوع من الماء ولم يلتفت اليه المص لانه خلاف سوق النظم لان الظ تخصيص

كل



كل دابة بما ورد التنكير في الاية للافراد بان تفصيل الدابة بالانواع حيث
قال فمنهم من يمشي على بطنه الاية لا يلايم ارادة الفرد وللتعظيم نحو فاذنوا
بحرب من الله ورسوله حيث اوثر على بحرب الله ورسوله ويحتمل النوعية اي نوع
حرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب لا يدرك حربهم حتى يدفع ضرره
وللتحقير نحو قوله تعالى ان نظن الا ظنا اي لا نظن بالساعة الا ظنا
ضعيفا لا اعتداد به ولهذا صح الاستثناء ولم يلزم استثناء المبني عن نفسه
وهذا من مزالق النحاة حيث خرجوا في دفع الاشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى
فتارة يجعلون ان ضربت الا ضربا بمعنى ان انا الا ضربت ضربا ويقولون
في التركيب تقديم وتاخير وتارة يقولون لم يقصد بالضرب المطلق الفعل
كانه قيل ما فعلت الا ضربا ولا يخفى ان اللفظ بعيد عن هذا الحمل غاية البعد
وان المعنى على حصر الضرب في نوع منه لا على حصر الفعل في الضرب على انه
لا يصح في ان ضربت زيدا الا ضربا حجة في تقدير ان فعلت زيدا الا ضربا
فليس ترجيح هذا التوجيه على ما ذكروه لمجرد انه مغن عن تكلف فيما
ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل لان توجيههم فاسد والانجع للنحاة حذف
الصفة في امثاله فيكون التقدير ما ضربت الا ضربا حقيرا او عظيما او كثيرا
على حسب القراين ولا يجب له في دفع الاشكال حمل التنوين على ما يجعل به المصدر
نوعا كما يشعر به بيان الشارح بل رب مقام يكون التنوين فيه للوحدة
فيجعل المفعول المطلق للعدد قال الشارح المحقق وكما ان التنكير لابهامه
يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال تعالى ورفع بعضهم درجات
اراد نبينا صلوات الله عليه وسلامه بلفظ البعض علاء لقدره وتقول هذا
كلام ذكره بعض الناس تحقيرا لشان البعض وقد يقصد به التقليل نحو
كفانا بعض اهتمامه واما وصفه اي جعله موصوفا بايراد نعت له ذكر
التوابع على طبق ما تذكر في الكلام اذا اجتمعت قال الرضي بدئ بالنعت

بلغ مقابلة

ثم بالتأكيد ثم بالبدل ثم بالمنسوق ولم يذكر البيان لاحتمال التباسه بالبدل
حتى قال لم يظهر لي الى الان فرق بين بدل الكل وعطف البيان والحق انه
بدل الكل كما هو ظاهر كلام سيبويه وقال الشارح المحقق بدأ بالوصف لكثرة وقوعه
واعتباره وانما تكون هذه النكتة مرعية لو كانت مرعية في ذكر التوابع
كلها فلكونه اي كون الوصف بمعنى النعت فالاوضح عبارة المفتاح فلكون
الوصف مبينا له كاشفا عن معناه بين بقوله كاشفا عن معناه ما اراد
بقوله مبينا له من بيان معناه دون نفسه فجعل عبارة الحكم مثالا له وهذا
من البدايع التي قصده بعض اهل الادب حتى جعل كتابا في النحو كذلك
بتمامه والمتبادر من المعنى هو المطابقي لكن لا ينبغي ان يحمل عليه لان الوصف
الكاشف ربما يكشف عن معنى مجازي مراد فالمراد بالمعنى المقصود لكن اعم من
المقصود لذاته اذ ربما يحتاج المعنى الاصلي للفظ الكناية الى كشف لينتقل
منه الى المقصود لذاته ولا يجب في الكشف ان يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا
للكنه ومميزا له عن جميع ما عداه بل ربما يكون الكشف بوجه ما وقول المفتاح
كشفه كشفا كاشفا كان حدا انما هو تحقيق للمثال لا وضع للضابط كقولك
الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله كل من الاوصاف
الثلثة وصف كاشف يبين الجسم بوجه والمجموع وصف كاشف بالغ مرتبة
الحد اما جعلها بمنزلة وصف واحد بمعنى الممتد في الجهات الثلث واما
لجعل الوصف اعم من ان يكون واحدا او متعددا وقد تكلف بما لا يحتاج
اليه من قال المثال هو العميق لانه يساوي الجسم او قال المثال هو الطويل الموصوف
بالوصفين وهذا الوصف كاشف على مذهب السكاكي دون المص فان الجسم
عند الاشاعرة قد يتركب من جزئين فلا يكون عريضا عميقا قال الشارح المحقق
في شرح المفتاح والمراد بالطول ازيد الامتدادين او الامتداد المفروض اولا
وبالعرض انقصهما او المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما هذا ولا يخفى انه لو

فسر



فسر الطول بازيد الامتدادين والعرض بانقصهما لا يثبتا والوصف جسما
ليس فيه ازيد الامتدادين وقد نبه بالمثال على ان النكات غير مختصة
بوضع اللغة بل تجري في الاوضاع الاصطلاحية والا فالجسم في اللغة
هو جماعة البدن والاعضاء من الناس وساير الانواع العظيمة الخلق كذا في
القاموس وفي الصحاح هو البدن قال السيد السند من فوايد هذا الوصف
الاشارة الى علة الحكم وفيه ان علة الحاجة ليست الطول والعرض والعمق
والا لما احتاج الجوهر الفرد الى حيز ونحوه في الكشف اي نحو قولك قوله
اي قول اوس بن حجر الشاعر الجاهلي في مرثية فضالة بن كلدة فصله
عنه تنبيها على التفاوت بينهما من وجهين احدهما في الكشف عن المعنى
فان السابق بعينه تفصيل معنى الجسم وهذا البيت بعينه تفصيل معنى
الالمعي لان معناه الذكي المتوقد وليس الوصف تفصيله بل بحيث لو تامل
فيه ينكشف معناه وهو انه مصيب في ظنه كانه راي المظنون او سمعه
ممن رآه قالوا ومعنى راو المراد انه راي في بعض الاوقات وسمع في بعض
الاوقات وثانيهما ان الالمعي الذي يظن بك الظن كان راي
وقد سمعا ليس من وصف المسند اليه بل وصف اسم ان في البيت السابق
اعني ان الذي جمع السماحة والمروة والبر والتقى جمعا او بتقدير اعني
او مرفوع بالمدح وخبر ان ما في بعد عدة ابيات من قوله اودى
فلا تنفع الاشاحة من امر لمن قد يحاول البدعا وقول الشارح ان قوله الالمعي
خبر ان مما لا يساعده السوق فتامل او مخصصا اي له اي للمسند
اليه والفرق بينه وبين الوصف المبين ان الغرض فيه تخصيص اللفظ بالمراد
وفي الوصف المبين كشف المعنى وجعل المخاطب عالما بما اريد باللفظ
فالنظر فيه على ازالة الاحتمال عن اللفظ وفي الاول على ازالة المجهولية
والابهام عن المراد والا فالوصف الكاشف والمادح لا يخلو عن التخصيص ولهذا

قيد صاحب المفتاح كونه مخصصا بقوله مفيدا غير فايدة الكشف والمدح والذم استغني عن التقييد بجعل كونه مخصصا علة الوصف صريحا ولما لم يكن
صريحا في عبارته احتاج الي التقييد وقيد في المفتاح ايض بزيادة تخصيص
لما انه حص البحث بوصف المعرف والمعرف لا يخرج عن تخصيص ولما لم يخصه المص
به لم يحتج الي هذا القيد والتخصيص في عرف النحاة تقليل الاشتراك في النكرة
وتقليل الاشتراك في المعرفة عندهم يسمي توضيحا والمراد بتقليل الاشتراك
تقليل مقتضي الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ بين افراد مفهوم
او بين مفهوماته لا يندفع بشيء والظ انه محمول علي ازالة الاشتراك اما
في الجملة او بالكلية الا انه فسر بتقليل الاشتراك لانه الغالب في التخصيص
وقلما يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والمص جري علي اللغة لانه اشنع
من الجري علي اصطلاح قوم اخرين واراد به ازالة الاشتراك اما في الجملة
او مطلقا ليحوي جميع المواد ولم يرد ازالة اشتراك ناشيا من المعني
اي الاشتراك بين افراد المعني وان ادعي السيد السند ان المتبادر
من تقليل الاشتراك تقليل الاشتراك المعنوي وشموله لتقليل الاشتراك
اللفظي تمحل لان التقليل لا يتصور فيه بلا تمحل لانه لا يتصور في مثاله
والدعوي لا تثبت له بعد ما اوضحناه لك فالوصف في عين جارية
مخصصة عند النحاة لانه يزيل مقتضي الاشتراك وهو احتمال العين
لمعان ولو خص التخصيص بازالة الاشتراك الناشي من المعني يخرج وصف
الاعلام المشتركة والمبهمات والمعرف بلام العهد عن كونه مخصصا
لان الاشتراك في هذه الامور ليس بين افراد يتوسل في تعلق حكم الكلام
بها باستعمال اللفظ في مفهوم كلي صادق عليها بل بين متعدد يقصد
واحد منه بنفس اللفظ اما في الاعلام المشتركة فظاهر واما في غيرها
فلانها اما موضوعات لكل واحد من متعدد او استعمال في خصوص

واحد

واحد منه علي الاختلاف واياما كان لا يستعمل الا في واحد ولا يخرج جميع المعارف
لكون الاشتراك فيها من نفس اللفظ كما افاده السيد السند اذ المعرف
بلام الجنس يكون وصفه لتخصيصه ببعض افراد مفهومه فالاشتراك
فيه ناش من المعني لا من اللفظ **فان قلت** الرجل العالم خير من
الجاهل في المقام الاستغراقي لا يتصور ان يكون لتقليل الاحتمال
اذ الاحتمال للمستغرق بل لتقليل الشمول فهل يجعل تقليل الشمول ايضا
اخر او يمكن درجه في الوصف المخصص **قلت** قرينة الاستغراق تقوم بعد
الوصف فالوصف لتقليل الاحتمال وقرينة الاستغراق لتعميم ما دفع فيه بعض
الاحتمال فيكون الوصف مخصصا **فان قلت** ذلك في كل رجل عالم
**قلت** دخل الكل علي الموصوف ولذا لا يمكن وصف الكل بل يجب جر الوصف
علي المضاف اليه ويتقدح من هذا جواب اخر في المعرف باللام لانه بمنزلة
كل وما اضيف اليه يستغني لفظ عن تعريفه ولو جعل تقليل الاشتراك
عبارة عن رفع الاحتمال او ازالة بعض الشمول لان مقتضي الاشتراك
قد يكون الشمول وان كان الاكثر الاحتمال لكان الامر **نحو زيد التاجر**
اختاره علي الرجل التاجر ليتضح شمول التخصيص لرفع الاحتمال الناشي من
اللفظ **او مدحا او ذما** عطف علي مخصصا او مبينا فيحتاج الي جعله بمعني
مادحا او ذاما لان الوصف مفيد مدح او ذم او عطف علي قوله لكونه علي
انه مفعول له وح لا بد من نكتة لجعل المبين والمخصص في قرن واحد
وهي تقاربهما جدا حتي يكون الفرق بحسب القصد والنظر **نحو جاني زيد
العالم او الجاهل حيث يتعين** عند المخاطب اما لاختصاص الاسم او
لاختصاص علمه بوضعه له او لامر اخر **قبل ذكره** نظام متعلق بالتمثيل
فالمعني حيث يتعين زيد و نفس لنكتة احق بالتقييد لكن جعله قيدا
لها ورجع ضمير يتعين الي الموصوف ابعد من البعيد ويخالف الايضاح

قيد المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصيص والكشف ولا ينبغي
للبليغ قصد شي غيرهما الا حتمل قصد احدهما اوتاكيدا اذا كان الوصف
غير الشمول ويفيده الموصوف افادة ضمنية واضحة وهذا معني ما قيل
انما يكون الوصف للتاكيد اذا افاد الموصوف معني ذلك الوصف مصرحا
بالتضمن فكلاهما وكلمهم لا يكونان وصفين للتاكيد لانه وان يفيد منبوعا
مما انفيد به لكن المفاد هو الشمول نحو امس الدابر في القاموس امس
مثلثة الاخر مبنية تبني معرفة وتعرب معرفة اليوم الذي قبل يومك
بليلة وامس منونا شاذ واذا دخله ال فمعرب كان يوما عظيما وانما
يوصف الامس بالدابر اذا كان دبوره مقصودا اما للتلذذ بدبوره
وبالنجاة عنه او بالتحسر علي دبوره الي غير ذلك والفرق بينه وبين
الوصف للبيان اي بيان المقصود من الموصوف وما هو مناط القصد الي مفهومه
والداعي الي ذكره نحو قوله تعالي لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد
فان مفاد اثنين مما افاده الموصوف افادة ضمنية واضحة وهو غير الشمول
حتي لم يفرق بينهما النظر النحوي وجعله نجم الائمة كنفخة واحدة مثالا
للوصف للتاكيد والفرق بان ايراده للاشارة الي ما هو مناط الفائدة
ومتعلق القصد فان المقصود بالنهي اتخاذ الاثنين لا اتخاذ الاله فلو لم
يوصف باثنين لربما وهم ان المنهي اتخاذ هذا الجنس وانما ذكر المثني لكون
اتخاذهم علي هذا الوجه او ان المطلوب الانتهاء عن اتخاذ الاثنين علي اي
وجه كان حتي يكون المنهي عن كل منهما عاما لا بالنهي او يكون الكلام علي
شمول النهي اي لا تتخذوا شيئا منهما ولما كان منع الاثنين يوهم جواز اتخاذ
غير اثنين لوحدته عقبه بقوله انما هو اي الاله واحد تكميلا للاشارة
بخلاف الدابر فان مناط الحكم هو الزمان لا الدبور علي ما لا يخفي فان
قلت في كون وصف الاله بالواحد للبيان نظر بل هو يشبه ان يكون وصفا
للتخصيص



للتخصيص انما يكون للتاكيد لو كان تنوين اله نصا في الوحدة وليس كذلك
لاحتمال التعظيم والتكثير فوصفه بالواحد كوصف زيد بالتاجر لرفع الاحتمال
قلت سبق قوله لا تتخذوا الهين اثنين يجعل تنوين اله للوحدة وبعد
فيه بحث لان وصف الاله ليس بالواحد الذي يشتمل عليه الاله لانه بمعني الوحدة
الفردية التي تجعل الجنس فردا منتشرا وهذه الوحدة بمعني نفي الشركة ولولاه
لكان معني انما هو اله واحد انما الله فرد من الاله فلا يفيد توحيدا بل لا يكون
كلاما مفيدا ولعلك لا يلتبس عليك الوصف للبيان بالبيان كما لا يلتبس
الوصف للتاكيد بالتاكيد فان البيان لا يضاح نفس المتبوع وذلك الوصف
لبيان معني فيه هو مناط القصد اليه ولا تظنن انه التبس علي السكاكي
ذلك الرجل حيث اورده في البيان فانه ذكره نظرا للبيان لا مثالا له ولهذا
في كتابه غير نظير ولقد تفطن لذلك المص فذكره في الايضاح هناك ولم
يرد ايراده في عطف البيان عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالي
وما من دابة في الارض ولا طاير يطير بجناحيه الا امم امثالكم من هذا القبيل
وقال ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طاير لبيان ان القصد
من اللفظين الي الجنسين والي تقريرهما هذا يعني لدفع توهم ان يراد بهما
ما هو اخص منهما كما في جمع الامير الصاغة فتكون زيادة من لاستغراق بعض
افرادها لا لاستغراق الجميع وهذا احد ما ذكره صاحب الكشاف ان معني وصفهما
بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة في جميع
الارضين السبع ولا من طاير يطير في جو السما من جميع ما يطير بجناحيه الا امم
امثالكم محفوظة احوالها غير مهملة امورها ان لولا تقرير ارادة الجنس لعمومه
لم يفد كلمة من استغراق جميع افراد الجنس فتوهم المص ان كلا من السكاكي
والزمخشري يوجه الاية بتوجيه اخر سا قط والامر كما ذكره الشارح المحقق
من وحدة التوجيهين وما ذكره السيد السند من انه اذا اريد بهما نفس الجنسين

لا معنى لزيادة التعميم لأن الجنس مفهوم واحد لا يجري فيه التعميم والتخصيص
لا يتم لأن التعميم في أفراد الجنس بإرادة الجنس باللفظ لا بإرادة الجنس في مقام
الحكم يرشدك إليه قوله إن الوصف لبيان أن القصد من اللفظ إلى الجنس
وما ذكره من أن حمل الاسم يحتاج إلى اعتبار ما ذكر واحدا واحدا على سبيل الاجتماع
في توجيه الكشاف دون المفتاح إذ لا كلفة في حمل الاسم على الجنس يتجه عليه
أن من الاستغراقية جعل الجنس في ضمن كل واحد إلا أن يتكلف ويقال كلمة
من في التحقيقة لم تدخل عليهما بل على أعم منهما كأنه قيل ما من واحد من هذين
الجنسين ولا يخفى بعده عن السوق بقي أن القصد لا يصح أن يكون إلى
الجنس على تقدير ما يفيد عمومه الوصف لوجوب خروج المشبه به عنه
إلا أن يقال القصد إلى العام والمشبه به مستثنى عنهم بقرينة التشبيه
كأنه قيل ما من واحد من أفراد هذين الجنسين بعمومهما سوى كم الأمم
أمثالكم ومما ينبغي أن لا يهمل بيانه ولا يهمل ويفصل تفصيل الجمل وصف
النكرة بالجمل فنقول أولا اشتراط أن يكون الموصوف بالجملة نكرة حقيقة
أو حكما كالمعرف بلام العهد الذهني قالوا لأن الجمل نكرات وأورد عليه
أن التعريف والتنكير من خواص الاسم ودفع ثانيا بأن قولهم بأن مرادهم
أن مفردا يجب صحة قيامه مقام الجملة التي لها محل من الإعراب نكرة لأنه
يسبك من الجملة باعتبار المحكوم به الذي حقه أن يكون نكرة ونحن
نقول هذا تكلف ومع ذلك لا يتم لأن من الجمل التي لها محل من الإعراب
خبر ضمير الشأن والمفرد الذي يقوم مقامها ليس مسبوكا من المحكوم به
بل هو زيد قائم في معنى القصد هذا الخبر وهو معرفة وكذا مقول القول
نحو قال زيد إن عمرا قاعد لا يقوم مقامه إلا هذا الكلام ولها غير نظير
بل مرادهم أن الجمل نكرات حكما لأنه عومل معها معاملة النكرة حيث جعلت
أحوالا لا محالة نكرات وأخبارا حقها أن تكون نكرات ولا يبعد أن

يكون

يكون سر جعلها في حكم النكرة أنها في الأغلب كما ذكروا وثانيا أنه اشترط في
الجملة الواقعة صفة أن تكون خبرية ووجه ذلك تارة بأن الصفة في الأصل
خبر حتى قيل الأوصاف قبل العلم بها أخبار والأخبار بعد العلم بها صفات
والخبر يجب أن يكون جملة خبرية ورد بأن ذلك من اشتباه خبر بخبر لأن الخبر
بمعنى ما يحتمل الصدق والكذب لا يصح أن يكون إنشاء لا خبر المبتدأ والوصف
في الأصل خبر المبتدأ نعم الحكم بأن الأخبار بعد العلم بها أوصاف ليس كليا بل
الأكثر ذلك على أن لنا أن نقول الأخبار بعد العلم بها أوصاف مطلقا وليس
الخبر الذي هو إنشاء مما يتعلق به العلم والتصديق فهذا الحكم مما يخصص
المحكوم به لا محالة بخبر المبتدأ لا يطلب الإسناد إلى المبتدأ سواء كان على
وجه الإنشاء أو الإخبار ألا ترى إلى قولك أزيد قائم ويصح إسناد الجملة
الإنشائية إلى المبتدأ على وجه الإنشاء فيقال زيد اضربه ووجه تارة
أخرى بأن الصفة يجب أن يكون معلوم الانتساب إلى الموصوف ليتميز
به عند المخاطب وما هو ثابت للغير يجب أن يكون ثابتا ولا ثبوت
لمدلول الإنشاء معه لأنه إما طلب لا بد له من أمر غير حاصل وإما غيره من التمني
وصيغ العقود فالجميع يتعلق بأمر غير حاصل ودفع بأن مضمون الإنشاء
هو الطلب والتمني والإحداث عقد شرعي وكلها حاصل مع الجملة ويرد أيضا أن
ما هو معلوم الانتساب لا يجب أن يكون حاصلا ألا ترى إلى قولك برجل
يأتيني ووجه مرة أخرى بأن الصفة يجب أن تكون معلومة للمخاطب
قبل الوصف والجمل الإنشائية تحصل مدلولاتها بنفس اللفظ وتعلم
حين اللفظ به ولا تعلم قبل الوصف وأورد عليه الشارح المحقق أن وجوب علم
المخاطب بالصفة كلام ذكره المفتاح وكلام الكشاف يشعر بأنه في الصلة
دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس
والحجارة أن الصلة يجب أن تكون قصة معلومة للمخاطب فيحتمل أنهم

علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة التحريم قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها
الناس والحجارة ثم قال وانما جاءت النار ههنا معرفة وفي سورة التحريم نكرة لان
الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفا بهذه الصفة
ثم جاءت في سورة البقرة مشارا بها واجاب بان المخاطبين في سورة التحريم
هم المومنون فيحتمل انهم علموا ذلك بسماع من النبي صلى الله عليه وسلم والمشركون
لما علموا ذلك بسماع الاية خوطبوا في سورة البقرة ويرد عليه ان المومنين
لو سمعوا ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لوجب ان يعرف النار لهم كما عرف
للمشركين في سورة البقرة وايضا لا وجه لتوجيه العلم بالصلة في الاية
باستناده الى سماع اية سورة التحريم لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل
سماعهم مضمون الصفة وحينئذ تستند الصلة والصفة في الايتين الى ذلك العلم
وايضا سماع المنكرين اية سورة التحريم لا يفيدهم العلم حتى يصح جعل الجملة
صلة واجاب السيد السند بان الادراك المطلق كاف في جعله صلة وهو
خلاف المنقول والمعقول بل الجواب ان الانكار عن عناد لا ينافي استفادة
العلم ويمكن ان يجاب عن الشبهتين الاولتين بان الصلة والصفة وان
تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة لكن الصلة امتازت بوجوب العلم
بالمحكوم عليه بها بان يجعل ملحوظا بها فالايراد صلة مستند الى سماع اتقوا
نارا وقودها الناس والحجارة لان النار عرف بمضمون الجملة وقوله اتقوا نارا
مستند الى سماع عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض النار وقودها الناس
والحجارة ولا يكفي في عهدية النار معرفة ان بعض النار كذلك بل لا بد
من معرفة النار بهذه الجملة فلهذا نكرت في التحريم وعرفت هنا ولا يبعد
ايضا ان يقال لا يكفي في التعريف العهدي معرفة الشيء مطلقا بل معرفته
بمتعلق البيان الايراد معرفة فيقتضي معرفة شيء في القران ايراده ثانيا
معرفة ولا يقتضي معرفته عن النبي صلى الله عليه وسلم ايراده في القران معرفة

وأورد

وأورد على قول الكشاف ان الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة انه ينافي
ما صرح به في اول سورة التحريم بانها مدنية وما قد سبق منه ايضا ان المصدر
بيا ايها الناس مكي وبيا ايها الذين امنوا مدني ويمكن ان يجاب عن الاول
بانه يحتمل ان تكون هذه الاية نازلة في مكة وحدها والسورة نازلة
في المدينة بتمامها وعن الثاني بان ما قد سبق منه كان رواية عن علقمة
فيحتمل ان لا يكون ذلك ثابتا او يكون معنى الرواية ان ما صدر بيا ايها
الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي النزول بمكة ايضا وتصدى السيد السند
لاثبات ان خبر المبتدا يجب ان يكون جملة خبرية فيتم التوجيه الاول لوجوب
كون الصفة كذلك فقال الخبر المبتدا وضع على ان يكون حالا من احوال
المبتدا اسند اليه على وجه الاستقرار او النفي ولا شك ان الجمل الانشائية  بينة
ليست بمضمونها احوالا لما تجعل اخبارا له ونحن نقول الجملة الخبرية لا تقع
خبرا ما لم تخرج عن احتمال الصدق والكذب ولم تجعل نسبتها غير ملحوظة
قصدا فالقول بان الجملة الخبرية تقع خبرا مؤول بان ما في الاصل جملة
خبرية تقع خبرا لا حال كونها جملة خبرية وكذا الجملة الانشائية اذا
كانت نسبتها مقصودة وكانت انشائية لا تقع خبرا ولا يرتبط بغيره
لا اظنك في مرية من ذلك ووجدانك حاكم صدق واذا اخرجت عن
كونها كلاما تاما وجعلت في حكم المفرد فلا مانع من جعلها خبرا فالجملة
الخبرية والانشائية سيان في امتناع كونهما خبرين وهما على قطرتيهما وامكان
جعلهما خبرين بجعلهما كالمفردين فكما لا مانع من وقوع قام ابوه خبرا لزيد
لجعله في قوة قائم الاب لا مانع من جعل اضربه خبرا له لكونه في قوة مطلوب
ضربه او واجب ضربه نعم ذلك التصرف في الخبريات اكثر بقي الكلام في
ان زيدا اضربه هل هو جملة انشائية اعتبر نسبة اضربه الى زيد على وجه
الطلب والانشاء او خبرية كما يشعر به قولهم انه في تاويل زيد مقول في حقه

اضربه الحق انه انشاي اي لا تفاوت في القصد بين زيد اضربه واضرب زيدا
ثم لا وجه في جعل زيد قام ابوه في قوة زيد قايم الاب دون زيد مفعول فيه
قام ابوه وجعل زيدا اضربه في قوة زيد مفعول فيه اضربه دون زيد مطلق
الضرب او حقيق به او ولجب الضرب كما اشتهر **واما توكيده** اي ايراد التاكيد
للمسند اليه ومن لطايف ترتيب المص ايصال بحث التاكيد بقوله وتاكيدا
نحو امس لدابركان يوما عظيما فان بحث التاكيد يوضحه ولكن ان تزيد بقوله
واما توكيده ايراد التاكيد الاصطلاحي او ما في حكمه فيتقوى بحسن الانصال
**فللتقرير** اي جعل مفهوم المسند اليه متقررا ثابتا في ذهن المخاطب وذلك
اذا توهم المتكلم ان المخاطب غفل عن سماع اللفظ لتشاغل السمع عنه او سمع
لكن لم يلتفت الي معناه لتشاغل الفهم عنه ولا يخفي ان هذا التقرير ينفك
عن دفع توهم التجوز او السهو فيصح ذكره مقابلا له وان كان دفع توهم التجوز
والسهو مستلزما للتقرير لان توهم التجوز او السهو يمنع عن ثبوت المسند
في نفس المخاطب بذكره مرة فاذا تكرر تقرر او ان دفع التوهم ولا حاجة في
توجيه ذكر التقرير مقابلا للدفع الي ما ذكره الشارح من ان القصد الي مجرد
التقرير يغاير القصد الي دفع التوهم وان كان ذا التقرير بدفع التوهم وقد
حمل العلامة التقرير علي تقرير الحكم **واورد** عليه الشارح ان عرفت انا تقرير المسند
اليه دون الحكم كما سيانجه وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرير المحكوم عليه
من ادخال الحكم في نفس المخاطب وازالة غفلته عنه بغفلته عن المحكوم
عليه لا التقرير الحاصل له بتكرير الاسناد وازالة الشك او الانكار ويشهد
به انه قال اي لمجرد تقرير الحكم لا توكيده فلا يتجه ما اورد عليه الشارح المحقق
**او دفع توهم** عدل عن الظن لما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن
التجوز وغيره غايته التوهم **التجوز** اي التكلم بالمجاز والمجاز مشترك بين
المجاز اللغوي والمجاز العقلي والتاكيد يعم دفعهما وارادتهما توجب الجمع بين



المعنيين وعموم الاشتراك ولا يخفي ان فايدة التاكيد لا تقتصر علي دفع توهم
التجوز بل هو لدفع توهم التجوز والحذف فان قولنا اجيبت قرينتي يحتمل كون
القرينة مجازا عن الاهل وكون الاجابة متعلقا بالقرينة مجازا عقليا وحذف
المضاف اي اهل قرينتي فاجيبت قرينتي قرينتي لدفع توهم التجوز والحذف
ودعوي انه يكون لدفع توهم التجوز لا غير تحكم ولا تظنن ان التاكيد باجماع
المجاز لان دفع توهم المجاز لا يوجب دفع المجاز المحقق فقولنا رايت
اسدا نفسه فيه تاكيد الاسد المجاز عن الشجاع لدفع توهم ان الرامي بعض
غلمانه وان اسناد الرمي اليه مجاز وكان بك ان تقول زيد نفسه جا لدفع
توهم التجوز علي مذهب غير المص وليس عند المص لدفع توهم التجوز فان اسناد
الخبر الي المبتدا ليس مجازا عنده فعبارة المص قاصرة في بيان النكتة
وتمامها وافية في كلام المفتاح لا تقول اذا كرر زيدا لدفع توهم التجوز في اسناد
جا الي الضمير فقدم ان التاكيد لدفع توهم التجوز لانا نقول لا شك انه
يجوز ان يكون التاكيد لدفع توهم التجوز في اسناد الخبر الي المبتدا بل
هو الظ وبيان المص لا يشمله **او دفع توهم السهو** ترك النسيان مع انه
مذكور في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان في اللغة في القاموس
سهي عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح جري علي اصطلاح الحكمة من جعل
السهو لزوال الصورة عن المدركة دون الحافظة حتي لا يحتاج في حصولها
الي تحصيل ابتدا بل يكفي التحضار والنسيان لزوال الصورة عن الحافظة
حتي يحتاج الي تحصيلها ابتدا والظ ان التاكيد ليس لدفع توهم السهو
بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة ولا فزوال الصورة عن المدركة
لا يوجب الاتيان بالخطا نعم منشا الوضع زوال الصورة عن الحافظة
فالاولي لدفع توهم الخطا **فان قلت** ايراد التاكيد لدفع توهم ما سبق
اللسان مما فاتهم لانه ليس للسهو بل يكون مع حصول الصورة في المدركة

قلت سبق اللسان لزوال صورة اللفظ الذي يراد ذكره عن المدركة وانما
الصورة الحاصلة معه صورة المفهوم نحو جاءني زيد زيد ليلا يتوهم ان الجائي
عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو فان قلت التكرار لا يدفع توهم السهو لانه
ربما يتوهم في جاءني زيد زيد ان الاول وقع موقع اخوك وزيد الثاني
بدلا او عطف بيان وفي زيد قائم قائم ان الاول قائم مقام قاعد سهوا والثاني
خبر ثان قلت اندفع به توهم السهو في الاخبار عن مجيء زيد وعن قيامه
قال الشارح المحقق وهذا التوهم لا يندفع بالتاكيد المعنوي وهو ظاهر
ووجهه السيد السند بانه اذا قيل جاءني زيد نفسه احتمل انه اراد ان يقول
جاءني عمرو نفسه فسبق في تلفظ بزيد مكان عمرو وفيه بحث لانه حفظ الكلام
عن توهم التجوز ينبئ عن مزيد احتياط ويبعد المتكلم عن مظنة السهو به
وستزيد لك غير بعيد ولانه ينافي ما حقق بعيد هذا الكلام ان الاولى
ان جاءني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثنى نص فيه بل
لدفع توهم ان الجائي واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا ولانه ينافي
ما ذكره السكاكي في بحث الفصل والوصل ان اتباع لا ريب فيه لذلك الكتاب
كاتباع نفسه للخليفة في جاءني الخليفة نفسه ازالة لما عسى يتوهم السامع
انك في قولك جاءني الخليفة متجوز او ساه ولم يتجاوزه الشارح المحقق والسيد
السند في شرحيهما في هذا المقام او دفع توهم عدم الشمول هو اوضح واخصر
من خلاف الشمول نحو جاءني القوم كلهم لمن شانه ان يتوهم ان القوم لم يجيء
منهم البعض الا انك لم تعتد بذلك البعض وجعلت الجائين كل القوم
او ان القوم جاؤوا بر منهم الا انك لم تقصد الا بعضهم لعدم الاعتداد بغيرهم
او لجعل البعض منزلة الكل لكونهم بمنزلة الكل في المجيء لتعاونهم واشتباك
مصالحهم واشتراك مضادهم وتوقف فعل بعضهم على رضى كلهم وفي كون
التاكيد دافعا للتوهم بحث لان التاكيد مما يؤكد كون البعض بمنزلة الكل





سواء كان باعتبار الاول وبالاعتبار الثاني وسواء كان مبني التوهم على
توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون مجازا لغويا او على توهم اسناد فعل
البعض الى الكل وتخصيص البحث بالتاكيد بالاعتبار الثاني كما وقع من
السيد السند خفي كما ان جعله بالاعتبار الاول من المجاز اللغوي والثاني من
المجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل الكل بمنزلة البعض لما ذكر ليس من الملابسات
التي ضبطها المص للمجاز العقلي ولا يدفع التثنية الا بكون دفع التاكيد
لذلك مبنيا على المواضعة والعرف لا على اقتضاء المفهوم التركيبي ذلك
قال الشارح المحقق وههنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول انما يفيد زيادة
توضيح والا فهو من قبيل دفع توهم التجوز نص عليه الشيخ عبد القاهر حيث
قال لا نعني بقولنا يفيد الشمول انه توجيه من اصله وانه لولاه لما فهم
الشمول من اللفظ والا لم يسم تاكيدا بل المراد انه يمنع ان يكون اللفظ
المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومجوزا فيه انتهى كلامه وههنا هنا
ابحاث احدها ان ذكر افادة الشمول المندرج تحت دفع توهم التجوز
في مقابلته هل هو اغلاق او توضيح ويمكن دفعه بانه لما كان الاندراج
واضحا علم ان المقصود من دفع توهم التجوز دفع توهم تجوز سواه وصار الكلام
تفصيلا لدفع توهم التجوز توضيحا للمقام وثانيها انه ينبغي ان لا يفصل
بينه وبين دفع توهم التجوز بالسهو وثالثها انه لا يظهر كون دفع توهم
الشمول دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خاص هو وضع القوم
مثلا في جاءني القوم موضع بعض القوم او اكثر القوم سهوا انتهى ايضا
لمزيد توضيح من غير الفصل بينه وبين قسيمه بالسهو ورابعها ان في كلام
السكاكي ما يأبى في كلام الشيخ حيث جعل انسانا حيوان وكل رجل عارف
لدفع توهم عدم الشمول مع انه يوجب الشمول من اصله ولولا كل لما فهم
الشمول من اللفظ ويمكن دفعه بانه ربما تكون النكرة في الايجاب للعموم

بلغ مقابلة

وذلك في المبتدا غير قليل كما في الفاعل فلو لم يكن كل لكان رجل عارف
للعموم وكيف لا ولا مخصص للنكرة حتى يتنع مسندا سوى ذا او بما تفصيل
هذا التفصيل على الاجمال باذ دفع توهم الشمول في التاكيد اشيع والمتكلم
البليغ احوج بهذا القسم لشيوع التخصيص في العمومات حتى قيل ما من
عام الا وقد خص منه البعض ولهذا عين له مراتب على قدر قوة التوهم
فربما يكتفي بالتاكيد بالكل وربما يتبع ببعض توابعه ايضا وربما يتبع
بتوابعه اجمع فاستحق بذلك تميزه في البيان وجعله مشارا اليه بالبنان
فان قلت قد يوجد دفع توهم عدم الشمول مع التجوز فلا يغني دفع
توهم التجوز عنه الا ترى ان قوله تعالى فسجد الملائكة شامل لابليس
تجوزا فان الاصح انه كان جنيا مغمورا في الملائكة فلذا ادخل فيها
وتاكيد الملائكة بكلهم اجمعون يفيد شمول الحكم لما قصد بالملائكة تجوزا
ولا يدفع التجوز قلت يحتمل الاسناد التجوز بان يكون اسناد السجدة
الى الكل تجوزا فهذا التاكيد المفيد للشمول يدفع توهم هذا التجوز قال
السيد السند استدراك قوله وعدم الشمول انما يتوهم اذا اريد بالتجوز ما
يتناول العقلي واللغوي اما اذا خص بالعقلي كما يشعر به كلام السكاكي
حيث قال واما الحالة التي تقتضي تاكيده فهي اذا كان المراد ان لا يظن
بك السامع في حكمك ذلك تجوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض لعدم
الشمول فانه تجوز لغوي لم يندرج في التجوز المذكور هذا وفيه ان تخصيص
التجوز بالعقلي مما يضيق دايرة النكتة او سبعه بلا حجة فلذا اسقط
المص لفظ الحكم الموهم للتخصيص فلا يعتد به لتوجيه ذكر عدم الشمول
وقد اتضح لك بما قدمناه ان قوله فانه تجوز لغوي ما يلوح عليه اثر
الاهمال والحق البين فانه ربما يكون تجوزا لغويا ولولا الضنة لنفوت
عموم رفع توهم التجوز لدفع توهم التجوز العقلي ولدفع توهم التجوز اللغوي
ولدفع



ولدفع توهمهما لا قبلنا على ما يختلج في القلب انه فليكن المراد بدفع توهم
التجوز دفعه بالمرة حتى لا يبقى توهمه من وجه وح يقابله القصد الى دفع
توهم تجوز خاص هو استعمال العام في البعض او اسناد حكم البعض الى الكل
فلا ريبة في قبوله ذكرا وعدم الشمول ولو كنت معتبرا في التاكيد لدفع توهم
الحذف لا مكنك النزاع في اندراج دفع توهم الشمول في دفع توهم التجوز
لان توهم عدم الشمول لجواز ان يكون بتوهم اعتبار حذف مضاف كانهت
عليه لكن بيانهم يكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لم ينظر اليه الا بموخر العين
ومما يحق ان يطوى به الكلام وينحل بحاق القلب حق التحمل ان توهم عدم
الشمول ربما يكون بظن ان المتكلم حاكم بالتخمين غير متتبع لجزء الكثرة
حق التتبع المفيد لليقين فيدافع ذلك بتاكيد الشمول افادة للا
في تفحص الكثرة والتجنب عن الغفلة والعثرة ومما ينبغي ان ينبه عليه
وان هو عقيب لا طنا ب تكميل الفوايد هذا الباب ان التاكيد لدفع التوهم
انما يكون سديدا اذا كان في المتبوع مجال التوهم ولذا منع النحاة عن
تخصيص الرجلان كلاهما لكن جوزوا جاءني الرجلان كلاهما لان المثنى
وان لا يحتمل ارادة البعض منه وهو نص في العدد لكن يحتمل جعلهما بمنزلة
الشخص الواحد حتى يسند فعل احدهما اليهما فرد الشيخ جعل جاءني الرجلان
كلاهما لدفع توهم عدم الشمول لكونه نصا في العدد وحكمه بان الاولى انه
لدفع توهم السهو ووضع الرجلين مقام الرجل محل نظر لوجهين
فتامل ولا ينبغي ان تقول جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان القصد
الى مجيء رسولهما او رسول احدهما ونفس الاخر لانه لا يدفعه الا جاءني
الرجلان انفسهما ونحوه ولا لدفع توهم ان المجاي احدهما والاخر باعث
وجعل جاءني مستعملا في المجيء والتحريض على سبيل عموم المجاز فانه انما يدفع
بقولك جاءني جاءني الرجلان لا تتوهم التجوز انما وقع فيه لم لو جعل كون

ستقصا

متعلق بقوله بيانا بمعنى تعقيب المسند اليه بعطف البيان بجعل اضافة البيان للعهد اي البيان المعهود من التوابع ويلزم منه التعقيب المذكور واريد اللازم

احدهما محضا وسيلة الاسناد المجي اليهما نحو ايصح ان يكون لدفع توهم الشمول
علي ما حققناه لك واما بيانه اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان
فلايضاحه المراد بالايضاح رفع الاحتمال سواكان في المعرفة او النكرة
فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا
برفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بتابع غير صفة
يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت وسواكان
الاحتمال محققا او مقدرا اذ قد يكون متبوع عطف البيان مما لا ابهام
فيه اصلا وانما يوتي بعطف البيان لتقدير الاحتمال بتقدير اشتراكه
او اتفاق الاطلاق علي غيره مجازا ولذا جعل قوم هود في قوله تعالى
الا بعدا لعاد قوم هود عطف بيان لعاد مع كون عاد علما مختصا بهم
لا ابهام له قال السيد السند عطف البيان ههنا لدفع الابهام
التقديري اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم واما من جواز
اطلاقه عليهم علي غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به من العتو والعناد
كثمود ولذا قيل عاد الاولى فالفايدة التي لا يخلو عنها عطف بيان
هو الايضاح التحقيقي او التقديري فلذا صح جعل النحاة ايضاح المتبوع
فصلا لتعريفه لكنه قد لا يكون مقصودا لذاته بل يجعل وسيلة
الي غيره كالمدح علي ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى جعل الله الكعبة
البيت الحرام قياما للناس ان البيت الحرام عطف بيان جي به للمدح
لا للايضاح كما يجي الصفة لذلك اراد لا لمجرد الايضاح او لا للايضاح
التحقيقي فلا ينافي جعل النحاة عطف بيان للايضاح لكن يمكن ان يكون
عطف البيان مجرد البيت فان البيت صار بالالام علما للكعبة كالنجم
ويكون المدح في وصف عطف البيان بالحرام لا في جعل الموصوف بالحرام
عطف بيان وتجعل المسند اليه موسوما بشي لذكر عطف البيان علي ما

الايضاح صح

كلم

ذكره



ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود من انه
عطف بيان لقوم عاد وفايدته وان كان البيان حاصلا بدونه ان
يوسموا بهذه الدعوة وسما ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه يريد ان
بيان المتبوع حصل بدونه اذ لا اشتباه محققا لكن بذكر عطف البيان
يندفع الاشتباه التقديري علي ما عرفت ويجعل قوم هود في الاية الكريمة
للتصريح بانهم قوم هود ابرسول الله فاستحبوا العمي علي الهدي فهم
احقاء بهذا الدعا او لجعله لتعييرهم بالضلال مع كونهم قوم نبي هو فيهم
علي ما الضمت باسم المراد به ما يقابل الفعل والحرف مختص به في التركيب
وان لا اختصاص له بانفراده وذلك الاسم اما عطف البيان فانه وقت
ذكره بعد متبوعه مختص بالمتبوع لا يحتمل غيره فلذا ذكر لايضاحه المتبوع
واما المتبوع فانه بعد تعقيبه بعطف البيان يختص بالمسند اليه
فذكر عطف البيان لايضاح المسند اليه باسم مختص به هو المتبوع الحا
لاختصاصه بذكر عطف البيان فاحسن التامل لعلك تصير من اهل
التعقل ولا تقصر طوقك دون التحمل فلا يرد ان عطف البيان لا يلزم
ان يكون مختصا بالمتبوع الا ترى انهم ذكروا ان الطير في قوله والمومن
العايذات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند عطف بيان
مع ان الطير لا يختص العايذات وان لا خلاف في ان كل موصوف يجري علي
الصفة نحو جاءني الفاضل الكامل زيد يحتمل ان يكون عطف بيان كما يحتمل
ان يكون بدلا وعلي التقدير بن يشعر بكونه علما لهذه الصفة بحيث
تتعين له الصفة اما يجعله تفسيرا وايضاحا لهذه الصفة كما ذكروا واما
للتعبير عن ذاته بهذه الصفة حتى كانه بلغ فيها بحيث يكفي للكشف
عنه ذكر الصفة كما يمكن ان يقال واما النزاع في ان الاحسن جعله بدلا
او عطف بيان فرجح الشارح المحقق كونه عطف بيان لان الايضاح له مزيد

صل

بحثه

اختصاص به وكذا ان ترجح البدل بما وجه السيد المحقق ترجيح الكشاف
له من ان فيه تكرار العامل حكما ويتفرع عليه تاكيدا للنسبة وبما يمكن
ان يقال حق الصفة ان تجري على الغير ويفاد بها معنى فيه لا ان يعبر
بها عن الذات في حال نسبة شي اليه فالاولى ان تجعل الذات المذكورة
بعدها مقصودة بالنسبة ويكتفي بما يحصل به من الايضاح وان ليس قصد
الايضاح في البدل كقصده في عطف البيان نحو قدم صديقك خالد فخالد
عطف بيان لو كان المقصود بالنسبة صديقك ولو قصد النسبة الى خالد
فتاكيدا للنسبة ويستقر منه لان حق الذات ان يعبر باسمه لا بالصفة
وحق الصفة ان تجري على الغير فخالد بدل وعلى التقديرين يشعر النظم
بان الخالد علم في كونه صديقك وتوجيهه عرفت وكان المص رجح
احتمال كون الموصوف الجاري على الصفة عطف بيان فمثل له قال
ابن الحاجب لتمثيل للتوضيح فلا يحسن بما يحتمل الغير احتمالا يساوي
احتمال المقص فضلا عما يحتمل احتمالا راجحا فوضع البيان للايضاح وان
يتفرع عنه فوايد اخر بخلاف غيره من الصفة والبدل فان وضعهما ليس
للايضاح بل لامر اخر وان يتفرع عليه الايضاح ويقصد احيانا وللتنبيه
على مشاركة الوصف له في الايضاح في بعض الاحيان قال السكاكي في
بحث البيان قوله علت كلمته لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد
من هذا القبيل فظن انه جعل الاثنين والواحد عطف بيان وقد عرفت
انهما صفتان للبيان وقد طول الكلام فيه في الشرح بما هو لجدير بالطرح
ومما خفي على الانظار ولم يظهر لبيان قلم بالاظهار ويستحب فيه لاذكار
ان عطف البيان ينبغي ان يكون من غير المتكلم لمتبوعه فان شانه
التوضيح ولا اكثر من توضيحك لكلام الغير لكن العادة جرت بتصديره
بحرف التفسير اعني اي فتقول للتفسير قول من قال جاء رجل اي زيد ولا

اختصاص



اختصاص بعطف البيان هذا بالتابع بل هو في كل لفظ شايع ذايع كالتاكيد
اللفظي فتقول في تفسير قتلت اي ضربت ضربا شديدا احدا على ما هو الراجح المشهور
فيما بين الجمهور فان خالفتهم في ذلك وتبعت المفتاح والمستوفي فضع وبعتنا
هذه في بحث العطف بالحرف فلا نزاع معك بعد حفظها في الظرف واما الابدال
منه اي ايراد البدل من المسند اليه فقد جعل المبدل منه مسندا اليه وان ليس
القصد الى الاسناد اليه بل الى البدل وانما اسند اليه صورة وليس هذا اول
ما دل على ان المبدل منه مسند اليه عندهم بل جعلهم البدل من احوال المسند اليه
ادل عليه ثم اللايق بنظر الفن ان لا يوافق النحو ويجعل المبدل عنه من احوال
المسند اليه لانه المذكور لافادة ما يتعلق بالبدل ويجعل البدل مسندا اليه
لانه الذي قصد الاسناد اليه كما ان اللايق بنظرهم جعل التمييز عن
النسبة من احوال المسند اليه لانه لا تفاوت بين طاب زيد علما وطاب
زيد علمه ان يكون التمييز مخالفا لزيد في الاعراب والبدل يوافقه وهذا
امر نحوي على نحو من نظر صاحب هذا الفن فلزيادة التقرير اي لزيادة
تثبيت الحكم والمسند اليه في ذهن السامع لاشتماله على تكرير الحكم والمسند اليه
كما نفصله لك هناك فقد نبه بلفظ الزيادة على انه يشارك التاكيد
في التقرير ويزيد عليه حيث يقرر الحكم بخلاف التاكيد فانه لتاكيد
المسند اليه دون الحكم كما يجي في بحث تقديم المسند اليه ثم الانسب بالكثر الخوف
جعل الزيادة متعدية مضافة الى المفعول لا لازمة مضافة الى الفاعل
تامل وقال الش اشار الى ان المقص من ذكره الاسناد اليه والتقرير زيادة
تقصد بالتبع بخلاف التاكيد فان المقص منه نفس التقرير وهذا انما يتم
لو جعل التقرير فايدة البدل اما لو جعل فايدة المبدل منه وذكر البدل بعد
المبدل منه فلا اذ ليس التقرير حاصلا بالتبع بل جعل المسند اليه بدلا
لزيادة التقرير الحاصلة بالمبدل منه وليس ذكر المبدل منه الا لزيادة التقرير

قوله البدل من مسند اليه صورة فقط والا
فالمسند الا بالاخرة الا انه يحصل الفاعل على البدل
فاعل حين جعل الفاعل بالاخرة فاعلا باعتبار
مسند اليه من حيث عن الفاعل عندنا الا مسند اليه
الفعل ومنه

وكيف لا والمقصود بالذكر هو البدل وانما ذكر المبدل منه تبعا له فعلى هذا لا ينبغي
جعل البدل للايضاح والا لكان ذكره لمصلحة المبدل منه وكيف يقصد
به ايضاح المبدل منه وهو مطروح عند ذكر البدل ولا قصد اليه فحينئذ ظهر وجه
ترك الايضاح مع التقرير مع انه ذكر في المفتاح وان ذكره في الايضاح لقصد
استيفاء ما ذكروا لا لتوثيقه ولذا لم يقل في عطف البيان لزيادة الايضاح
كما في المفتاح ترجيحا لايضاحه على ايضاح البدل لان الغرض منه الايضاح
لا غير بخلاف البدل فانه ارسخ في الايضاح ولما اقتصر على التقرير قدم
بدل الكل ثم بدل البعض على ترتيب ظهور التقرير فانه لكمال ظهور التكرير
في الاول اظهر فيه ولاشتمال الكل على البعض صريحا بخلاف اشتمال الملابس
على الملابس فقد يكون اظهر في الثاني من الثالث بخلاف السكاكي فانه
عكس الترتيب لان الايضاح في الاقسام الثلاثة على عكس التقرير لان ابهام
المبدل منه في الاشتمال اكثر منه في البعض لان دلالة الكل على الجزء
اوضح من دلالة الملابس على الملابس ثم الابدال منه او زيادة التقرير
نحو جاءني اخوك زيد وجاءني زيد اخوك والتقرير في الاول اكمل وكذا
كلما كان المبدل منه المجمل والبدل المعين فلذلك اختاره وهو اشارة
الى بدل الكل من الكل وهو بدل مستأنف فيه الاسناد الى المسند اليه
الحقيقي الذي قصد بالمبدل منه فيجب فيهما اتحاد ذاتي البدل والمبدل
منه سواء اتحد مفهوماهما او تغايرا وهذا هو المراد بقول ابن الحاجب
مدلوله مدلول الاول والشايع الواقع في كلام البلغاء ما يغاير مفهومه
مفهوم المبدل منه واما اتحاد المفهوم فانما يتحقق على مذهب البصريين
حيث جعلوا اضربتك اياك وضربته اياه بدلا لا تاكيدا والكوفيون
يجعلونهما تاكيدين كما يجعل الكل بك انت وبه هو وضربت انت تاكيدات
ووافقهم صاحب التسهيل وجعل نجم الائمة الفرق تحكما ومن فوائد بدل الكل

قال شيخنا في اثناء كلام الشرح ان الاول في بدل الكل اتحاد المفهوم محل نظر

التقييد



التقييد بالقصد في جاءني اخوك زيد من تقوية التشهير وفي اخوك زيد يستحق
الاكرام من المبالغة في حث المخاطب على الاكرام واعط المسكين زيدا من
احداث الترحم على زيد في نفس المأمور وهكذا مما لا يخفى على الفطن من الامور
اللائقة وذلك ان يجعل الكل تحت زيادة التقرير بجعل التقرير شاملا للتقرير
الغرض المسوق له الكلام وجاء القوم اكثرهم في بدل البعض والتقرير فيه
باعتبار ان المبدل منه مشتمل على البدل اجمالا لا اما في المثال المذكور فظاهر
لان مجيء القوم يستدعي مجيء الاكثر واما في نحو قطع زيد يده فلظهور ان
المقطوع ليس نفس زيد بل شيء منه فاليد مشعور به اجمالا الا اذا ذكر المبدل منه
كما انه في سلب زيد ثوبه الثوب مشعور به اجمالا لا حين ذكر زيد لظهور
ان ليس المسلوب نفسه ولا فرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض
والاشتمال فجعل بدل البعض مما يشتمل عليه المتبوع شمولا ظاهرا وجعل بدل
الاشتمال مما يحتاج الى بيان اشتمال المتبوع عليه كما زعم الشارح غير ظاهر
ومما لا ينبغي ان يفوت الفطن انه جاءني القوم اكثرهم او بعضهم انما ينال
المرتبة العليا اذا كان مجيء ذلك البعض بمنزلة مجيء الكل وكذا قطع زيد
يده انما ينال تلك المرتبة اذا كان قطع يده كالاستيصال له لمزيد
حاجة له الى اليد لانه كان يجيء بكثير عمل اليد ويضيع بدونه وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره من المثال له رجحان على الامثال ومزيد اتصال بالقسم الاول
من الابدال فكان جديرا بالاختيار وراجحا في مقام الاعتبار وسلب عمرو
ثوبه في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيه ان المبدل منه مشتمل عليه لظهور
ان القصد ليس الى نفسه بل الى امر من اموره ولذا قيل يجب ان يكون
المبدل منه فيه مقتضيا لذكر البدل ومشوقا اليه فنحو جاءني زيد حماره
ليس بدل اشتمال كما ذكره بعض النحاة ان كان هذا الواجب واجبا في تحقق
بدل الاشتمال وغير معتبر عند البليغ لو كان واجبا في كونه معتبرا عند البليغ .

بلغ مقابلة

تحرير التفتازاني بانه بدل غلط لا اشتمال كما ذكره بعض النحاة بعيد عن الحزم ومما
ينبغي ان يراعى في سلب زيد ثوبه ان يكون سلب ثوبه بمنزلة سلب نفسه
لكثرة تاثره بسلبه اما لكمال فقره او غيره وسكت عن بدل الغلط لانه ليس
من احوال المسند اليه لانه ذكر المبدل منه سهوا بطريق سبق اللسان او النسيان
اما قصدا او ادعاء كما في قولك البدر الشمس هذا فهو ليس بمسند اليه في قصد
المتكلم لا صورة ولا حقيقة بل لم يقصد اليه اصلا او ترك بالمرة في وقت ذكر
البدل فاعرفه فانه بديع دقيق وكانه لهذا امر المفتاح بالتامل في معرفة
وجه تركه بدل الغلط لان معرفته ما قيل من ان وجه السكوت انه لا يقع
في البليغ لا يستدعي تاملا بل تتبعا على انه لا يتم لان بدل الغلط نوعان
ما هو بسبق اللسان او النسيان وما هو لدعوى احدهما وايهام انه ذكر
غلطا نحو بدر شمس جاءني فانك وان عمدت الى بدر تري انه سبق به
لسانك ولا يصح ان يجعل بدر مشبها به له والثاني يقع في كلام البلغاء
وهو معتمد الشعراء وشرطه الترقي من الادنى الى الاعلى وهو ابلغ من العطف
ببل ويسمى غلطا بدا اعلم ان التثنية والجمع وما يجري مجراه يقابلان
المذكور بطريق العطف فرب مقام يرجح العطف عليهما ورب مقام يرجح
واحدا منهما عليه فالبليغ في بيان المتعدد لا يخرج عن ترجيح الاجمال
باحدهما على التفصيل بالعطف وعن ترجيح العكس فلذا قال واما العطف
بعني جعل المسند اليه معطوفا عليه فاكلا وفي ذكر قولنا عليه على نحو واما
الابدال منه فلتفصيل المسند اليه اي ذكره منفصلا بعضه عن
بعض في العبارة والذكر اما لان بيان خصوصية كل من المتعدد مقصود
يفوت بالاجمال او بيان خصوصية بعض مقصود كذلك مثال الاول جاءني
زيد وعمرو فانه لا يعلم خصوصهما لو قيل جاءني رجلان ومثال الثاني جاءني
زيد ورجل اخر واما القصد التعريض بغباوة السامع وانه لا يفهم المتعدد مع

وحدة



وحدة اللفظ نحو جاءني رجل ورجل اخر وكل من هذه الصور لتفصيل المسند
اليه الذي هو رجلان في جاءني رجلان فلذا لم يقل اما العطف فلتفصيله
لئلا يتبادر الذهن الى المسند اليه المتبوع في الذكر فان زيد وعمرو ليس
لتفصيل زيد بل لتفصيل رجلان هكذا احقق المقام لئلا يشكل عليك
ان المعطوف ليس لتفصيل المعطوف عليه ثم لا يحتاج الى ان تريد بالمسند
اليه مجموع ما نسب اليه الشيء في الكلام وتجعل ذكر المسند اليه مفردا مسامحة
مع اختصار لم يقل مع الاختصار لئلا يتبادر اختصار المسند اليه واحترز به
عن تفصيل المسند اليه بالوصف او عطف البيان نحو جاءني رجلان احدهما
زيد والاخر عمرو وجاءني رجلان زيد وعمرو وليس احترازا عن تفصيل
المسند اليه في قولنا جاءني زيد وجاءني عمرو على ما قالوا فانه وان كان
فيه تفصيل للمسند اليه لكنه ليس لتفصيل المسند اليه وانما الغرض منه
تفصيل القصر الواقعة والنسبة المجملة والبليغ ليس من مجاله على جاء زيد
وعمرو بل على وقع امور ونحوه ومما يختلج في القلب ان العطف لتفصيل
المسند اليه لا يختص العطف على المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع
محض بل يعم المسند اليه التابع ويشمل نحو جاءني اثنان زيد وعمرو فان
زيدا بدل البعض وعمرو عطف عليه لتفصيل المسند اليه التابع وهكذا
العطف لتفصيل المسند بان تقول زيد فعمرو وثم عمرو وعليك ان تعود
بهذا التحقيق على الوصف والتاكيد وعطف البيان ولا تخبس فطنتك
على ما يفصله البيان نحو جاءني زيد وعمرو نحو جاء زيد وعمرو بعده
فانه لتفصيل المسند اليه ليتوسل به الى تفصيل فانه لو لم يذكر المعطوف المسند
لم يمكن تقييد مجيئه بما يفيد تاخره والمراد بالكون لتفصيل المسند اليه
اعم من ان يكون تفصيله مقصودا لذاته او ليتوسل به الى غرض اخر او المسند
كذلك اي تفصيل المسند مع اختصار وفيه ان لا تفصيل في جاءني زيد فعمرو

بمعنى ذكر كل منهما منفصلا عن ذكر الاخر بل كلاهما ذكرا كقولك جاء القوم فيه
تفصيل بمعنى بيان خصوصية في كل لم يفهم من ذكر المسند الا انه يقال
العطف افاد بذكر المسند في المعطوف بخصوصه فكانه ذكر بعبارة
منفصلة عن عبارة ذكر بها للمعطوف عليه والمراد بكونه لتفصيل المسند
ان الداعي اليه تفصيل المسند اما لذاته او ليتوسل به الى غرض نحو جاء زيد
فعمرو لساعة فان تفصيل المسند بالعطف ليتاتى التقييد بساعة
واحترز بقوله كذلك عن نحو جاء زيد بعيد ان جاء عمرو فانه لتفصيل المسند
لكن لا اختصار فيه قال الشارح المحقق احترز به عن نحو جاء زيد وعمرو وبعده
بيوم او سنة وفيه بحث لان المقصود بهذا التركيب ليس من مقاصد العطف
حتى يكون الاختصار داعيا الى اختيار العطف عليه كيف وشيء من الفاء وثم وحتى
لا يفيد التعقيب بيوم او سنة فلا فائدة التعقيب بالمهملة فثم يقتضي
الفاء ولا فائدة التعقيب بيوم فثم يقتضي هذا التركيب وليس ترجيح
العطف عليه للاختصار بل لانه لا يفيد ما يفيده العطف على انه لتفصيل
المسند مع اختصار اذ لو لم يعطف لاحتيج الى ذكر المسند نحو جاءني زيد فعمرو
فانه يدل على ان مجيء عمرو بعيد مجيء زيد ففيه تفصيل للمسند على وجه الاختصار
فان قلت العطف فيما يجعل لتفصيل المسند يشتمل على تفصيل المسند اليه
ايضا فينبغي ان يقول او لتفصيل المسند والمسند اليه كذلك قلت
تفصيل المسند اليه في هذه الصور ليتوسل به الى تفصيل المسند فانه
لا يتاتى تقييد المسند بالتعقيب على اخصر وجه الا بعد نسبته الى المسند
اليه وما يكون لداع هو وسيلة الى امر لغرض كثيرا ما يطوى في بيان الداعي
اليه الغرض الاول ويكتفي بالغرض الثاني كما يقال تعريف المسند اليه
بالاشارة لتحقيره مع انه لبيان القرب ليتوسل به الى التحقير على ان اللازم
للعطف بالفاء وثم هو تفصيل المسند دون تفصيل المسند اليه الا ترى ان لا تفصيل

له في

له في قولك جاءني رجل فرجل اخر او ثم رجل اخر واجاب عنه الشارح المحقق
بانه ذكر الشيخ ما محصله انه ما من كلام فيه امر زائد على مجرد اثبات شيء
لشيء ونفيه عنه الا وهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام وهذا احتمال سبيل
الى الشك فيه ففي نحو جاءني زيد فعمرو يكون الغرض اثبات مجيء عمرو بعد مجيء
زيد بلا مهلة كانه معلوم ان الجائي زيد وعمرو والجهل انما تعلق بالترتيب
والتعقيب فيكون العطف لافادة تفصيل المسند لا غير حتى لو قلت ما
جاءني زيد فعمرو كان نفيا للمجيء عقيب مجيء زيد ويحتمل انهما جاءاك معا
او جاءك عمرو قبل زيد او بعده بمدة متراخية هذا كلامه وفيه نظر
لان كون العطف لتفصيل المسند اليه والمسند اعم من الكون له مقصودا
لذاته او لغيره ولا خفاء في كون تفصيل المسند اليه مقصودا بالعطف
ليتوسل به الى تفصيل المسند في العطف بالفاء ولولا اعتباره اعم لم تتم
نكتة العطف في جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم فان المقصود فيه الترتيب
والتعقيب حتى كان مجيئهما معلوما والجهل انما وقع بالترتيب والتعقيب
فان قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه في نحو قولك جاءني الآكل فالشارب
فالنائم ومن البين انه ليس لتفصيل المسند لعدم تعدد المجيء ولا الجائي قلت
قال الشارح في التحقيق ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الصلات اي جاءني
الذي ياكل فيشرب فينام هذا وتوجيهه ان اللام وصلتها لشدة الامتزاج
كالكلمة الواحدة فيدخل عاطف الصلة على اللام كما يدخل اعراب اللام على
الصلة ولو قدرت الموصوف وجعلته من عطف الصفة على الصفة اي جاءني
الرجل الآكل فالشارب فالنائم لاستغنيت عن هذا التكلف او ثم عمرو كلمة ثم
فانه مخصوص بعطف الجمل والفرق بينه وبين الفاء ان الفاء لنفي
المهلة وثم لاثباتها او جاء القوم حتى خالد لم يقل وحتى خالد لان حتى
لعطف جزء من متعدد عليه بخلاف ثم فلا يقال جاء القوم ثم خالد وهذا هو

بلغ مقابلة

الفارق بين حتى وثم بعد اشتراكهما في التراخي بمهلة وقال الجزولي هي متوسطة
بين الفاء وثم والتحقيق ان المهلة المعتبرة في حتى بين اول اجزاء المعطوف
عليه وما بعدها الا بين المعطوف عليه والمعطوف اذ المعطوف من تتمة المعطوف
عليه ولخفاء المهلة بين ما بعد حتى وما قبلها انكر نجم الائمة كونها للمهلة
وانكر ايضا الترتيب الخارجي وقال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء المعطوف
عليه وهو الذهني دون الخارجي وفي قولنا جاء القوم حتى زيد يعتبر العقل
ترتب تعلق المجي باجزاء القوم بحسب رجحانه بالنظر الى بعض بعض حتى
ينتهي الى الاقوى والاضعف وما قال يخالف جعلهم اياها مثل ثم ومما استدل
عليه من قولهم مات كل اب لي حتى ادم مع ان موته متقدم ومات الناس حتى
الانبيا مع ان موت الانبيا في اثنا موت الناس وقولهم جا القوم حتى خالد
مع مجيئهم معا لا يتم لجواز ان تكون هذه الامثلة مستعارات للترتيب
الذهني للمبالغة في الترتيب الذهني بحيث يخيل الترتب الخارجي وقد
جا مثله في ثم في قوله ان من ساد ثم ساد ابوه ثم قد ساد قبل ذلك جده
على ان الترتيب فيما ذكره من الامثلة ايضا ليس خارجي لكنه رتبي لا زماني
وليس للعقل الا ملاحظة هذا الترتيب الرتبي كما يلاحظ الترتيب الزماني
اورد السامع عن الخطا اي الاعتقاد الغير المطابق الى الصواب اي
الاعتقاد المطابق واما تفسير قوله في الايضاح والشرح حيث قال اورد
السامع عن الخطا في الحكم فيقتضي جعل الخطا والصواب صفتين
للحكم لا جعلهما نفس الحكم وح يكون المعنى رد السامع عن كون حكمه خطا
الى كون حكمه صوابا ولا يخفى انه معنى سمج واذ وافق المفتاح ففيه تفويت
لما اتفق في عبارة المتن من اصلاح عبارة المفتاح ولا بد من تقييد الرد
بقولنا مع اختصار ليخرج عنه نحو ما جاني زيد ولكن جا عمرو وكذا في
البواقي ليخرج عنه عطف الجمل على الجمل ولا بد من تقييده ايضا بما يخرج ما

عداه



بلغ مقابلة

عداه من طرق القصر فانه يصح في **نحو جا زيد لا عمرو** وما جا الا زيد وانما جا
زيد و زيد جا فالاولى ان يقال اورد السامع صريحا الى الصواب فان في ما عداه
لا نص الا على المثبت ويجب فيه التصريح بالمثبت والمنفي الا اذا كان المنفي
لكمال الظهور كالمصرح كما سيجي ان شا الله تعالى ورد السامع الى الصواب في المثال
المذكور بازالة اعتقاده الشركة لا غير فانه انما يكون لقصر الافراد على ما بينه
الشيخ عبد القاهر وعند المفتاح يخاطب به اعتقاد المخاطب ايضا ويخاطب
به من اعتقد انه جا عمرو دون زيد ووافقه المص ويفهم من كلام الش في بحث
القصر انه يخاطب به من اعتقد مجي احدهما من غير تعيين لكنه ح ليس لرد
السامع الى الصواب بل لحفظه عن الخطا فليكن هذا نكتة اخرى للعطف
على ذكر منك ومن امثلة رد السامع الى الصواب ما جاني زيد بل عمرو على
ما قال ابن مالك ان بل بعد النفي والنهي كلكن وجعل ابن الحاجب ذلك محتمل
حيث قال ما جاني زيد بل عمرو يحتمل اثبات المجي لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد
وعليه ما سياتي في بحث القصر ان ما جاني زيد بل عمرو للقصر ومما ذكره المفتاح
والايضاح ان ما جاني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان زيدا جاك دون عمرو ولم
يتعرضا لكونه لمن اعتقد الشركة فقال الش ان مجيئه لرد اعتقاد الشركة
بالمعطوف عليه فذكر الاثبات لعمرو ورده السيد السند بانه منقوض
بقولك جاني زيد لا عمرو والاولى انه منقوض بباقي طرق القصر ونحن نقول
لم يذكروا الكل من طرق القصر الا في بحث العطف ثم لا لرد السامع الى الصواب
والعطف لا يرد به الى الصواب في قصر الافراد وهو مما اعتقده المخاطب باطلا هو
لتقرير ما اعتقده من الصواب فجعله لقصر القلب في مقام التمثيل به للرد الى
الصواب لا يوجب عدم كونه لقصر الافراد لاحتمال ان يكون عدم التعرض به
لانه لا يصلح بهذا الاعتبار لما نحن فيه من التمثيل وانما لم يذكره المص في المتن
مع تعرضه له في الايضاح لانه نحو جا زيد لا عمرو من طرق القصر كذا ذكره الش

ونحن نقول لم يتعرض له لانه مخالف لما في المفتاح مع ان ائمة الاعلام من النحاة
حيث جعلوه لدفع توهم المخاطب ان عمرا ايضا لم يجئ كزيد بناء على ملابسة بينهما
وقلة انفراد احدهما بامر ولم يتعرض لما ذكروه ايضا ليعلم ان العطف بلكن
لدفع توهم ناش من السابق لاحتمال ان يكون الحق مع المفتاح وكلام الشارح
المحقق والسيد السند يشعران بان المراد بالتوهم الاعتقاد سواء كان جزما
او ظنا ضعيفا ويمكن ان يقال لا مخالفة بين كلام السكاكي والنحاة على ما
توهموا لانه يجوز ان يكون ذكر لكن في التصريح بالاثبات بعد النفي للقصر
ولاختياره على بل لانه نشا من نفي ما اعتقده ثابتا توهم انه وافقه المتكلم
فيما نفاه ولذا لم يبدأ باثباته مع ان الاثبات احق بالتقديم ففيه مع
رد المخاطب الى الصواب دفع توهم المشاركة في النفي ولا يبعد ان يجعل
رد السامع الى الصواب شاملا لدفع التوهم بعدما بين ان المراد بالتوهم
الاعتقاد فان العطف بلكن ح لرد المخاطب من خطائه وفقد المتكلم
فيه وهو اعتقاد انه لم يجئ عمرو واعتقاد انه مشارك لزيد في يكون
من طرق قصر الافراد او صرف الحكم الى اخر سواء جعل الاول في حكم المسكوت
عنه بحيث يحتمل ان يكون ثابتا وان لا يكون ويسمى الاضراب او لم
يجعل في حكم المسكوت عنه وذلك حين يراد لا قبل بل فانه يبطل الايجاب
قبله ويقرر النفي ويوكده فلا يكون ما قبل بل ح محتملا بل مقطوعا به
فاذا جاء زيد لا بل عمرو ابطلت مجيء زيد وصرفت الحكم الى عمرو واذا قلت
ما جاء زيد لا بل عمرو قررت النفي وصرفته الى عمرو فان قلت اخر بمعنى غير
من جنس السابق فلا يقال جاءني زيد وحمار اخر بل رجل اخر فقوله او
صرف الحكم الى اخر يوجب عدم صحة جاءني زيد بل حمار مع انه ليس كذلك
فالصحيح او صرف الحكم الى غيره قلت معنى قوله او صرف الحكم الى اخر
الى مسند اليه اخر والمسند اليه الاخر من جنس السابق في هذا الكلام وذلك

لا يقتضي



لا يقتضي كونه في ما بعد بل من جنس السابق عليه وهذا من قبيل اشتباه مفهوم
الحكم بموارده فلما كان الاضراب غير شامل لجميع صور العطف ببل وان كان
متحققا في نحو جاء زيد بل عمرو وما جاءني زيد بل عمرو اضرب عن ذكر الاضراب واكتفى
بصرف الحكم الشامل لجميع الصور لكن كون المثال الثاني لصرف الحكم غير وافق على مذهب
الجمهور من ان بل تبطل النفي فيما بعده وتجعل ما قبله في حكم المسكوت عنه حتى
يكون المعنى ما جاءني زيد بل جاءني عمرو ولانه لا معنى لصرف الحكم الى ما بعد بل بعد
اختلاف الحكم السابق واللاحق نعم يتضح على مذهب المبرد ان النفي والاثبات
سيان والمعنى بل ما جاءني عمرو مع احتمال جاء زيد النفي والاثبات عند المبرد
في الاسم المعطوف عليه فقط وعند الجمهور فيه وفي ذكر النفي فكلمة بل لتدارك
غلطين عندهم تدارك النفي بالابطال وتدارك المعطوف عليه بصرف الحكم
الى المعطوف ويمكن توضيح صرف الحكم بان المراد صرف الحكم بعينه او بعد اصلاح
بابطال نفيه والمراد بالحكم اما الوقوع واللاوقوع او الايقاع والانتزاع
والمراد بصرفه صرفه باعتبار الافادة فلا يتجه انه يقتضي تكذيب الحكم
في المعطوف عليه مع انه غير مكذب بل مسكوت عنه والصرف في الافادة
كما يصح في الايقاع يصح في الوقوع والصرف بحسب الواقع لا يصح في شيء منهما
فما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح ان المراد بالحكم الايقاع فلا يستلزم صرف
الحكم كذب الحكم في المعطوف عليه لا يتم ولا يشكل عليك عدم شمول النكتة
للعطف في ليضرب زيد بل عمرو لانه ليس لصرف الحكم بل لصرف الطلب لان الكلام
في المسند اليه بالاسناد الخبري على ان التحقيق ان الحكم هنا يعم الخبر والانشاء
قال الرضي واذا عطفت ببل مفردا بعد النفي او النهي فالظاهر انها للاضراب
ايضا ومعنى الاضراب جعل الحكم الاول موجبا كان او غير موجب كالمسكوت
عنه بالنسبة الى المعطوف عليه وفرق بين العطف ببل وبدل الغلط
وان كان كلاهما لتدارك الغلط في المتبوع فان الاول لا يقع في كلام البليغ

والثاني شايع بين البلغا مطرد في كلامهم لانهما موضوعة لتدارك مثل هذا الغلط
وقد نبه عليه المص حيث ترك بدل الغلط وذكر العطف ببل وابن الحاجب سوى
بينه وبين البدل لكن تعقبه الرضي بهذا الفرق وهو المرضي كذا قيل وقد عرفت
ان من بدل الغلط ما هو ابلغ من المعطوف فالفرق بان هذا البدل ليس من احوال
المسند اليه اذ لا مسند اليه قبله لانه لم يقصد او ترك بالكلية بخلاف المعطوف عليه
ببل فان البليغ بعد الاتيان به سهوا التفت اليه واعتبر الحكم مرتبطا به وذكر ما
يصرف الحكم عنه الى الاخر او الشك اي لافادة الشك او التشكيك اي جعل المخاطب
شاكا في الحكم لغرض يتعلق به نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام نحو وانا او اياكم
لعلى هدى او في ضلال مبين او للتخيير او للاباحة نحو ليدخل زيد او عمرو والفرق
بينهما ان التخيير يفيد ثبوت الحكم لاحدهما فقط وفي الاباحة يجوز الجمع بينهما
لكن لا من حيث مدلول اللفظ بل بحسب امر خارج ونبه المص بترك عد التفسير بيانا
للعطف على قلته في الواو والفاء وعلى ان ما بعد اي وان عطف بيان لما قبله
كما عليه الجمهور لا معطوف كما عليه المفتاح قالوا يريد الجمهور كون المعطوفات
مغايرة للمعطوف عليه الا ما قل من العطف بالواو والفا للتفسير وللتفسير ايه
اللغة للضمير المجرور ربما من غير اعادة الجار ولتعبيرهم الضمير المرفوع المتصل
به من غير تاكيد بمنفصل ولا فصل وفيه بحث لان ما بعدهما يشارك المعطوفات
في كون التشريك فيه في الاعراب بواسطة الحرف وهما مستثنيان عند من
قاعد في العطف على الضمير المجرور والضمير المرفوع المتصل بل القاعدة ان عنده
انه اذا عطف بغير اي وان على الضمير المجرور اعيد الخافض وعلى الضمير المرفوع
المتصل يوتى بتاكيد بمنفصل او بفصل وكون القاعدة عندهم اشمل من القاعدة
لا يوجب تاييدهم والحروف العاطفة عنده اثنا عشر لانه جعل اي وان منها
لانه لا وجه للفرق بين اي وان وان لم يصرح الا باي فما ذكره السيد السند بلغ مقابلة
انها عنده احد عشر حرفا محل نظر ولم يذكر العطف بام لاختصاصه بالانشا الا ان

عدم



عدم التعرض به في باب الانشا ايضا يوجب اهمال الفن لما يهمه واما الفصل اي
ما يسميه نحاة البصرة فصلا وغيرهم عمادا وجعل الفصل من احوال المسند اليه
لا لانه على كونه مخصصا به المسند ودالا على معنى فيه هو كونه متميزا بالمسند
منفردا من بين الجنس به وجعل الفصل مصدرا بمعنى تعقيب المسند اليه به غير ثابت
وعنه مندوحة وكون اخوانه مصادر لا يجز به مثل هذا التكلف والاصح انه على
صيغة الضمير المرفوع المنفصل وليس ضميرا فقول الش ضمير الفصل مرجوح وما ذكر
النحاة من انه وضع للفصل بين الخبر والنعت يستدعي جعله من احوال المسند كما ان
كون التخصيص متعلقا بالمسند بلا واسطة حرف الجر يعني يقتضي جعله حالا له
الا انه لما كان العمدة في الكلام هو المسند اليه ونظر المتكلم عليه وما عداه متطفل
بين يديه كان الاولى ارجاع الحال اليه ما لم يفض الى مزيد تكلف وحرج لا يبعد ان
يجعل الفصل لفصله عن الموصوف وانما اقتصر على قوله فلتخصيصه بالمسند
مع ان فائدته التي لا تنفك عنه تاكيد الحكم بخلاف التخصيص فانه قد يكون
اذا لم يكن في الكلام ما يفيد التخصيص سواه وقد لا يكون اذا كان كالخبر المعرف
بتعريف الجنس لانه لافادة تاكيد الحكم من احوال الاسناد على ان في ثبوت القصر
معه اذا لم يكن ما يفيده سواه تردد قال الش في شرح الكشاف افادته
القصر انما تتم اذا ثبت القصر في مثل كان زيد هو افضل من عمرو ومما الخبر فيه نكرة
ولا خلاف بين المص والسكاكي حيث قال انه لتخصيص المسند بالمسند اليه
الا في العبارة فان البا في صلة التخصيص قد تدخل على المقصور وقد تدخل
على المقصور عليه وجعل الش الاستعمال الاول عربيا وغالبا والثاني عرفيا
والسيد السند الاستعمال الثاني اصليا والاول مبنيا على جعل التخصيص
مجازا مشهورا قريبا بالحقيقة العرفية في التمييز او مضمنا لمعنى التمييز وجعل
البا متعلقا بمعنى التمييز اي الفصل لتمييز المسند اليه به مخصصا بالمسند
اليه فعدول المص عن عبارة المفتاح الى ما هو العرف في الغالب استعماله في وجه الى

قال الشارح في شرح المفتاح ان الفصل قد يفيد [illegible] الرازي
لتاكيد التخصيص المستفاد من تعريف المسند وفيه [illegible]
اذ ليس في التخصيص الاول [illegible] نعت يحتاج الى التاكيد
وقال في [illegible] انه يجب ان يكون [illegible] المسند
قد يكون للتخصيص فلمكن ان يخص الفصل مجردا
عن التخصيص [illegible]

ما هو اظهر في كونه خطأ للمسند اليه في وجه وليس لك ان تقول انه قد يكون لقصر
المسند اليه على المسند نحو الكرم هو التقوى وهو الذي ذكره المص وقد يكون
لقصر المسند على المسند اليه نحو ان الله هو الرزاق وهو الذي ذكره المفتاح لان قصر
المسند اليه على المسند في المثال المذكور من تعريف المسند اليه على نحو قولك المنطلق
زيد وكون الفصل له غير ثبت وانما هو مما وهمه بعض من عبارة الكشاف في تفسير
اولئك هم المفلحون ولكون بيانه متعلقا بمقام اخر لو بسطنا الكلام فيه لتشوش
ولقد سمعتم نبذا منه في بحث التعريف باللام ان كنتم ما بهمكم تحفظون **واما
تقديمه** اي تقديم المسند اليه على غيره من اجزاء الكلام فيشمل تقديم الفاعل على
المفعول والتعميم اولى من تقدير على المسند موافقا للمفتاح لجريان اكثر النكات
فيه وبين قوله في اصول المتعلقات للفعل وتقديم بعض معمولاته على بعض
عموم من وجه ففي ترك المص قول المفتاح على المسند تكثير المعنى بايجاز
اللفظ فتقدير الش على المسند تفويت لما قصده المص والتقديم يقتضي وجوده
لا على صفة التقدم وذلك بان يكون حقه المقام المتاخر اما على الصفة
التي هو الان عليه كتقديم المفعول على الفاعل فان حق المفعول المقام المتاخر
واما على صفة اخرى لو وجد متاخرا كان على هذه الصفة كما في تقديم المسند اليه
بجعله مبتدأ فاعلا كان حقه المقام المتاخر والاشبه باطلاق التقديم
هو القسم الاول لانه يتوهم في شانه انه كان متاخرا غيرا الى التقديم لكون حقه
ان يكون متاخرا والقسم الثاني انما يسمى تقديما لانه اوجد متقدما لا لانه غير
من التاخير الى التقديم كما ان ذكر المسند اليه الذي ليس حقه التاخير
باعتبار نحو زيد انسان متقدما يسمى تقديما لهذا المعنى ولهذا قال صاحب
الكشاف ان التقديم انما يوصف به المزال لا القار في مكانه مع انه كثر منه
اطلاق التقديم على القار ونظيره صغر فان صغر الجسم معناه جعل الكبير صغيرا
وقولهم صغر الله جسم البعوضة معناه اوجده صغيرا او ضعوا الامكان موضع

الفعل

ملح

ولو جعله م

الفعل فكان التصغير الثاني مجازا في اللغة كذلك التقديم مجاز في عرف ارباب
الفن في غير الاول وتقديم المسند اليه من القسم المجازي كما ان تقديم المفعول على الفاعل
او على المفعول من القسم الحقيقي فاما ان يراد بالتقديم في عباراتهم ما يشمل التقديم
الحقيقي والمجازي مطلقا ليكون استعمال التقديم على نحو واحد واما ان يستعمل
فيما يقتصر على المجاز في المعنى المجازي وفيما يقتصر على الحقيقة في المعنى
الحقيقي كما في تقديم المسند **فلكون ذكره** اي المسند اليه **اهم** من ذكر باقي
اجزاء الكلام لا من ذكر المسند فانه قاصر كما عرفت ولا من الحذف فانه مرجح يكون
مرجحا للذكر على الحذف لا للتقديم على غيره ومعنى كون ذكره اهم ان العناية به
اكثر من العناية بذكر غيره ومن البين انه لا جهة لتقديم فعل على فعل الا كون
العناية بالمتقدم اكثر والاهتمام به اوفر وكون الاهتمام موجبا التقديم وصحة
كون التقديم للاهتمام بينة مستغنية عن بيان ما به الاهتمام لكن كون
التقديم على وفق مقتضى الحال يوجب ان يكون له جهة من جهات تدعو
البليغ اليه فمن قال يكفي ان يقال قدم للعناية يريد انه اذا وقع تقديم
من البليغ يكفي ذلك القول اذ لا خفاء في ان ما دعاه الى الاهتمام امر معتبر
في البلاغة وحيث قال الشيخ انا لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيئا يجري
مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية بشيء
ويعرف فيه معنى يريد ان صاحب المعاني ينبغي ان يفسره ليعلم المتعلم
الكاسب للبلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء فلذلك جعل المص اقتفاء
للمفتاح سبب التقديم الاهمية ثم فسر وجوهها بقوله **اما لانه** ظاهره اما
لان المسند اليه **الاصل** وهو موجه لان كل ما يذكر من غيره منتظرا على ذكره
وبيانه وتخصيصا معرفته بالاحاطة بحاله وح يحتاج قوله **ولا مقتضي
للعدول عنه** الى تكلف بارجاع الضمير الى كونه الاصل حتى يكون المعنى
ولا مقتضي للعدول عن كونه الاصل اي عن مقتضاه وهو كونه اهم مما يتفرع عليه

بلغ مقابلة

لكن لا خفا في جعله وسيلة الاهمية الداعية الى التقديم وفي المفتاح الا لان
اصله التقديم ولا مقتضي للعدول عنه فلذا فسّر الشارح المحقق ضميره لانه بتقديم
المسند اليه ولا يخفى ان كون تقديم المسند اليه الاصل بلا مقتضي عدول لا يوجب
التقديم من غير ان يلاحظ انه يوجب الاهمية وكانه لهذا جعل الشيخ الاهتمام
جاريا مجرى الاصل اذ نكتة تقديم لا تكون تحته نادرة ككون التقديم الاصل
بلا اقتضا العدول ويمكن ان يقال ما لاحظه كون التقديم الاصل وعدم موجب
العدول يجعل ذكره اهم وكون المسند اليه او تقديمه الاصل ليس لكونه محكوما
عليه بل لكونه مسندا اليه حتى يستحق التقديم في الانشائية ايضا وانما قال
ولا مقتضي للعدول عنه لانه لا يقدم مع مقتضي العدول ولهذا لم يتقدم
الفاعل على الفعل لان كون المسند عاملا يقتضي العدول عن تقديم المسند اليه
فان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول **فان قلت** كيف يوجب كون
المسند عاملا تقديم المسند والعدول عن تقديم المسند اليه غايته ان يتعارض
العاملية والاصل الذي في المسند اليه فلا بد من امر اخر حتى يتم اقتضا العدول
**قلت** كون الفاعل عاملا حال نفسه وكون المسند اليه الاصل باعتبار
مدلوله وايضا ان تقول المقتضي للعدول عن الاصل في الفاعل التباس المبتدا
والتباس العامل اللفظي بالعامل المعنوي او التباس علامة الفاعلية
بعلامة كون الشيء مبتدا **او اما ليتمكن الخبر** اراد به الخبر في وقت ما
سوا كان خبرا في الحال او لا ليشمل البيان تقديم المفعول الاول من باب
علمت على الثاني نحو ان تقول علمت الذي حارت البرية فيه حيوانا مستحدثا
من جماد ولا حاجة الى التعميم لتناول الخبر كان وخبر ان وخبر ما وخبر لا لان
الخبرية والجميع كخبر المبتدا لكن العبارة ح على عموم المجاز لان تسمية
المفعول الثاني خبرا مجاز وتسمية الاولى في حقيقة ولو قال واما ليتمكن
المسند لكان واضحا الا انه اراد التنبيه على ان المسند في باب تقديم المسند

اليه



اليه ما سوى مسند الفاعل **في ذهن السامع لان في المبتدا** الحاجة ثابتة
الى تعميم المبتدا اكثر ما سبق في الخبر والتشويق في تقديم المبتدا اذ لو قدم
الخبر فلا تشويق في المبتدا المتاخر اليه فالاولى لان في تقديم المسند اليه **تشويقا
اليه** كما في المفتاح وفيه ان كون التقديم مشوقا الى الخبر يدعو الى التقديم
لا الى كونه اهم حتى يصح تفسير وجه الاهتمام به وقد دهديت في قطع هذه
المسافة والتشويق انما يتكامل بتطويل المسند اليه ولذا قيل حق الكلام
تطويله وانما يتمكن الخبر حين سماعه بعد التشويق لان حصول الشيء المترقب
بعد الشوق الذ واوقع في النفس وانما قيدنا الشيء المترقب لئلا ينافي ما
يقال ان حصول النعمة غير مترقبة الذ وهو كرزق من حيث لا يحتسب **كقوله**
اي ابي العلا المعري من قصيدة يرثي بها فقيها حنفيا **والذي حارت البرية
فيه حيوان مستحدث من جماد** يعني تحيرت البرية في المعاد الجسماني
والنشور الذي ليس بنفساني وفي ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات
كذا في ضرام السقط وقيل بان امر الاله واختلاف الناس فداع الى ضلال وهاد
يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به وبعده ابيت بين ان ليس المراد
بالحيوان المستحدث من الجماد ادم عليه السلام ولا ناقة صالح ولا ثعبان
موسى ولا العقعق على ما وقع في الشروح لانه لا يناسب السياق هكذا
ذكره الشم فزيفه ما في الشروح بانه يخالف ما في ضرام السقط ويخالف
البيت الذي قبله وزيد في التزييف بانه يخالف البيت الذي بعده وهو
اللبيب اللبيب من ليس يغتر بان مصيره الى الفساد **واورد** عليه السيد السند
في شرح المفتاح بان تلميذ الشاعر ذكر في تنوير السقط ان المراد حيرة الناس
في خلقة ادم عليه السلام من التراب ومن البين ان كون التوجيه مخالف
السياق لا يدفعه كونه من تلميذ الشاعر ونحن نقول كون الكلام في حشر
الاجساد لا ينافي كون المراد بالحيوان المستحدث من الجماد احد هذه الامور بل

نقول المراد ما يعم الجميع والكلام تشبيه بليغ اي الذي تحيرت الناس فيه
من الجسم المحشور ليس الا الحيوان استحدث من الجماد والاعادة اهون من الاستحداث
فبعد انكشاف الاستحداث بل تعدده لا مجال للتحير وح لا يبعد ان يراد ما
يشمل خلق الحيوان اذ من النطف وتحصل الابيات انه ظهر امر الاله بحيث
العقلا من كمال قدرته بخلق ما يكون خلق الانسان من الرفات بالقياس
اليه هينا واختلف الناس في بعث الاجساد فمنهم داع الي ضلال وهو الانكار
ومنهم هاد الي الاعتراف والذي تحيرت الخلق فيه حيث انكروا ليس الا
حيوان مستحدث من جماد واللبيب الكامل اللب من ليس يغتر في الحياة الدنيا
بان مصيره الي الفنا من غير المعاد فيغتنم هوي النفس ولا يعمل لما بعد
الموت **واما للتعجيل المسرة او المساة للتفاول او التطير نحو سعد**
**في دارك والسفاح في دار صديقك** قوله للتفاول او التطير لف ونشر علي
ترتيب اللفظ لان التفاول مشهور الاختصاص بالخير فلذا لم يكتف به
كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظنا منه ان ما يصلح للتفاول لا يوجب للمسرة
بالتفاول به سوا كان في مستهل الكلام او اثنايه ورد بان التفاول
انما يكون في مستهل الكلام ولا ينتفا لغيره وبعد بنا الكلام علي ان
التفاول والتطير يكون في غير الاول لا يخفي ان قوله للتفاول لا يصلح علة
لتعجيل المسرة لان التفاول لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاول فيجب
ان يجعل علة للمسرة لا لتعجيلها كما جعله الش في المختصر ولا يخفي ان كون
المسند اليه سارا لا يتوقف علي التفاول به لانه انما يسر السامع لتضمنه
خيرا او ادخاله خيرا في ذهنه والمسرة كما تحصل بالتفاول تحصل بتذكره
ما هو الواقع لانه ربما يسره سماع صديقك وربما يسوه سماع عدوك فقوله
للتفاول او التطير مذكور علي سبيل التمثيل **واما الايهام انه لا يزول عن**
**الخاطر او انه يستلذ** اي يوجد لذيذا لم يقل او لانه ليكون عطفا علي انه

لاعلي



لا علي ابهامه ويكون تحت الابهام فان ما يوجد لذيذا لتصور مدلول اللفظ
فاستلذاذه وهي **واما لنحو ذلك** هو احسن من عبارة المفتاح او اشباه
ذلك وهو واضح لا يشتبه عليك ومن جملة امثال ما قاله المفتاح وهو كون
المسند اليه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر واعترض عليه المص
بان المراد بقوله لا نفس الخبر ان كان لا نفس تصور الخبر فما من خبر الا وهو
كذلك وان اراد لا نفس وقوع الخبر ففيه انه مع ذكر المسند اليه لا يكون
المراد نفس وقوع الخبر بل يجب الاقتصار علي المسند فعند ارادة نفس وقوع
القيام لا يقال قام زيد بل وقع القيام ولك ان تقول المراد الثاني ولا خفا
في ان كون المطلوب عند ذكر المسند اليه كونه متصفا لا وقوع الخبر مما يوجب
كونه اهم ويصح جعله موجبا للاهتمام الموجب للتقديم فح الخبران بمعني
وهو احسن من جعل الخبر الاول بمعني خبر المبتدا والخبر الثاني بمعني الاخبار
والمشهور في جواب المص ما ذكره الش المحقق من ان المراد بكون المسند اليه
متصفا بالخبر كونه متصفا به علي وجه الاستمرار وبقوله لا نفس الخبر لا مجرد
الاخبار فالخبر الثاني بمعني الاخبار ولعدم تنبه المص له خفي الحال عليه
وايد ذلك بانه قال المفتاح كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد
يشرب فان كيف تسال بها عن الحال المستمر في اكثر الاوقات فيشرب
الزاهد يدل علي تجدد صدور الشرب منه في الحال والاستقبال والزاهد يشرب
يدل علي صدوره منه حالا فحالا علي سبيل الاستمرار واعترض عليه بان الاستمرار
التجددي انما يستفاد من المضارع بقرينة سوا قدم المسند اليه او اخر فلا
يكون وجها للتقديم ويمكن دفعه بان مراد المفتاح ان تقديم المسند اليه
لان المطلوب اتصافه بالخبر علي الاستمرار التجددي والفعل مع تقديم المسند
اليه ادل عليه وذلك لان قولك الزاهد يشرب وضع الفعل فيه موضع المفرد
لان الاصل في الخبر الافراد فابراز الاسم في صورة المضارع للدلالة علي الاستمرار

التجريدي ولجاب السيد السند عن اعتراض الايضاح في شرح المفتاح بان
مراد المفتاح انه اذا كان المطلوب موصوفية المسند اليه لا وصفيته
للخبر فان للاخبار عن شرب الزاهد اعتبارين احدهما ان يكون الكلام في الزاهد
وانه هل يصدر عنه الشرب فالمطلوب هاهنا موصوفية الزاهد فيقال
الزاهد يشرب وثانيهما ان يكون الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا
للزاهد فيقال يشرب الزاهد ومنها ما قاله من ان التقديم يكون لزيادة
تخصيص كما في قوله متى تهزز بني قطن تجدهم اي متى تحرك وتبعث
هذه القبيلة تجدهم سيوفا في عواتقهم سيوف اي تجدهم سيوفا في قطع
الامور والنوائب وفي سرعة التحرك والسيوف لا تنتقل عن عواتقهم لانهم
يكفون الامر بذواتهم ومهماتهم من غير حاجة الى اعمال السيوف جلوس
في مجالسهم رزان يحتمل ان يكون جملة مفعولا ثانيا لتجدهم اي تجدهم
بهذه الصفة من كون الجلوس في مجالسهم اصحاب وقار لتاثر وقارهم
في تلك الجلوس وقيل خبر مبتدا محذوف اي هم جلوس الخ وان ضيف الم
فهم خفوف قالوا هو جمع خاف بمعنى خفيف والاظهر ان يجعل جمع خفيف
فانه جا ظريف وظروف والمراد بزيادة التخصيص ليس زيادة الحصر اذ لا
يوصف الحصر بالزيادة والقلة بل المراد زيادة تخصيص المسند الخ من
المسند اليه بالمسند اليه لانه بالذكر يحصل التخصيص وبالتقديم زيادة
التخصيص اذ بالذكر اخرا يحصل التخصيص في اخر الكلام وبالتقديم يحصل
التخصيص اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول الكلام واخره ولا نعني بزيادة
التخصيص الا هذا القدر ولما كان زيادة التخصيص موهمة لارادة
الحصر قال والمراد هم خفوف يعني لا انه خفوف الا هم ولهذا انه دفع اعتراضين
ذكرهما المص في الايضاح احدهما منع كون فهم خفوف مفيد للحصر والاختصاص
افادة الحصر بالخبر الفعلي وثانيهما ان قوله والمراد هم خفوف تفسير للشيء بما ينافيه

لفظه



لفظه وربما يدفع الاول باثبات ان الحصر يستفاد مع الخبر المشتق وان لم يكن
فعلا صريحا تمسكا بتصريح ائمة التفسير به في قوله تعالى وما انت علينا
بعزيز وامثاله ويرد بانه لا معنى لقصد الحصر في البيت ويدفعه بان
حصر الخفيف فيهم لترجيح سرعتهم في نجدة الضيف على سرعة خدمهم نعم
يتجه انه لا يصح تقدير المسند اليه في قوله هم خفوف على انه فاعل معنى اذ
لا اعتماد لخفوف بعد تاخير المسند اليه حتى يكون له معمول فضلا عن
ان يكون فاعلا معنى ودفع الثاني المحقق الثاني بانه اراد بقوله والمراد هم
خفوف ان المقصود من البيت للاستشهاد هم خفوف لا تجدهم سيوفا ولا جلوسا
لاحتمال تقدير المسند اليه موخرا ولا يختص نحو ذلك فيهما بل ذكر امورا اخر
في المفتاح ويمكن امور اخر بيدك المفتاح وانما تعرضنا لهما لما ذكرنا لك
من ابحاث تتعلق بهما ولا يخفى عليك ان الاجمال المطلوب بقوله واما النحو
ذلك ينبغي ان يكون بعد تمام التفصيل وبعض التفصيل يذكر فيما بعد الا
انه اخر بعض التفصيل لئلا يتباعد المعطوف عن المعطوف عليه كثيرا
وح ينبغي ان يجعل ما يذكر فيما بعد تفصيلا لبعض ما اندرج في قوله واما
لنحو ذلك **عبد القاهر** اي قال عبد القاهر **وقد يقدم** المسند اليه **ليفيد**
**تخصيصه** اي المسند اليه **بالخبر الفعلي** اي قصر الخبر الفعلي عليه على ان الباء داخل
على المقصور وتحقيقه ان تقديم المسند اليه لكونه اهم لان المخاطب اذا اصاب
في اصل الحكم واخطا في قيد من قيوده يكون ذلك القيد اهم عند المتكلم لانه
به ينفرد الصواب ويرد الخطا فيتقدم فالتخصيص من جهات الاهمية
الا انه جعله المص من جهات التقديم ولم يجعله من جهات الاهمية على طبق
ما تقدم من ان لا جهة له الا الاهمية والنكات تفسير الاهمية تنبيها على انه
كثيرا ما يوضع تفسير الاهمية وجه العناية مكانها ولكن ذلك يقتضي ان لا
يختص التقديم لهذه النكتة بالفعل بل يجري في كل مسند واعتذر السيد السند

بلغ مقا

عن تخصيصه بما سوى الجوامد بان معاني الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر مثلا
امور ثابتة غير متغيرة قلما يقع الخطا فيها في الامور العرفية فلم يلتفت اليها
واما المشتقات فكلها متشاركة في سبب افادة التخصيص ونص السكاكي بان
ما انت علينا بعزيز من هذا القبيل وكانه اراد انه لم يلتفت الى الجوامد في افادة
التقديم فيها التخصيص لانه علامة له غير واضحة والا فلا خفا في وقوع التخصيص
فيها نحو انا انتم الا بشر وبعد بحث ان الصفة المشبهة من المشتقات للثبوت
وقد جعلت التقديم في ما انت علينا بعزيز للتخصيص وبالجملة انما قال اللهم
بالخبر الفعلي لان الخبر ليس الفعل بل المركب من الفعل وغيره من اجزا الجملة او شبه
الفعل فالفعلي بيننا وشبه الفعل فلا حاجة الى ما اعتذر به الشرح للمص من
ان التقييد بالفعلي مما يفهم من كلام الشيخ وان لم يصرح به على خلاف تصريح
المفتاح بعدم التقييد واشتراك الحكم بين الاخبار المشتقة ثم كون التخصيص
في ما انا قلت بالخبر الفعلي ليس بواضح اذ المسند اليه فيه خص بنفي الخبر الفعلي
وخص الخبر الفعلي بغير المسند اليه فان القول خص بغير المتكلم وانما خص به
نفي القول واجيب بان الخبر الفعلي هنا نفي القول وحرف النفي من تتمة المسند ولا
بعد فيه بل هو نظير لا فيها غول حيث جعل لتخصيص الغول بعدم كونه في خمور
الجنة واورد عليه السيد السند بانه يستدعي عدم الفرق بينه وبين ما انا
قلت وسياتي الفرق ونقول لولا الفرق لم يصح تقييد الحكم بقوله ان ولي حرف
النفي اي كان المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل ويمكن دفعه بان الفرق
ليس في افادة التخصيص بل في خصوصيات اخر وكيف لا وقولك انا ما قلت
داخل في قوله والا فقد ياتي للتخصيص الخ وقد ازال ما في قوله تخصيصه
بالخبر الفعلي من خفا ما بيّنا لك فتنبه نحو ما انا قلت هذا اي لم اقله
مع انه مقول اي لغيري حيث افاد به ان التقديم لقصر المسند على المسند اليه
دون العكس وللتخصيص نفي القول دون المقول فقولك ما انا قلت هذا انما هو

يفيد نفي

ع لنا ان الخبر الفعلي لا يفيد الا التقوي وان كان دخيلا اصطلاحا
للمص الا انه ليس متخصصا لا للمص حيث اعترض على المفتاح
ونازع معه وجعل وهم جعل ذو للتخصيص بانه لا يصح الاستثناء
نعطا التخصيص وجعل وهم الخبر فعلي

قيد ذلك قال فيه بعد للفصل بين حرف النفي
والمسند

في نفي ثبت انه مقول وتريد نفي كونك القايل ردا على من زعم شركتك مع غيرك او انفرادك
به وبراة غيرك عنه كذا قالوا والظ انه لا ينحصر فيه بل يجوز ان يكون ردا للترديد
المخاطب الامر بينك وبين غيرك فيكون قصر تعيين هذا اذا قصد قصر اضافي اما
لو قصد حقيقي فينبغي ان يكون جميع من عداك قايلا به ولا يجب ان يكون
هناك اعتقاد مشوب بصواب وخطا بنفي انه كيف يكون تخصيص النفي رد الخطا
اعتقاد الثبوت بل ينبغي ان يكون لرد خطا في اعتقاد النفي كما في انا ما قلت
ويمكن دفعه بانه لما لم يذكر من جزئي القصر الا النفي اريد الاشعار بتسليم الثبوت
للشارك في قصر الافراد وبالثبوت لمن اعتقد النفي عنه في قصر القلب وذلك
يحصل بحصر النفي في المسند اليه ولهذا اي ولان التقديم يفيد التخصيص ونفي
الفعل عن المذكور مع ثبوته للغير لم يصح ما انا قلت هذا ولا غيري قالوا
لان مفهوم اول الكلام ثبوت هذا القول لغير المتكلم ومنطوق المعطوف نفيه
عن الغير وهما متناقضان ولك ان تقول لان اول الكلام يفيد تخصيص
السلب بالمتكلم ولاجله نفي التخصيص ولانه تسليم بثبوت القول وتصويبه
مع سلبه عنك او عن جميع اغيارك فيلزم اثبات القول من غير قايل والاظهر
ان العطف دال على انه لم يقصد الحصر بالتقديم فليس اللازم شيئا من المحالات
المذكورات بل كون التقديم لغوا وفيه ايضا بحث لانه انما يكون لغوا لو لم يكن
له في هذه الصورة داع اخر من دواعي التقديم وهو مسلم قال الشيخ المحقق يجوز
التقديم من غير قصد التخصيص اذا ظهر ان التقديم لغرض اخر غير التخصيص
كما اذا ظن المخاطب بك ظنين فاسدين احدهما انك قلت هذا القول
والثاني انك تعتقد ان قايله غيرك فيقول لك انت قلت لا غيرك فتقول
له ما انا قلت ولا احد غيري قصدا الى انكار نفس الفعل المسند فتقدم
المسند اليه ليطابق كلامه هذا الكلام المنقح لكلام المفتاح ولك ان تقول
لم يصح هذا التركيب لان نفي القول عن المعطوف عليه لنفي على وجه الاختصاص

يقتضي التقديم وتنبيه عن المعطوف نفي على وجه الاختصاص ولا يحسن العطف
وهذا الوجه يفيد عدم صحة ان يقال ما انا قلت هذا ولا زيد بخلاف الوجوه
السابقة والوجوه السابقة تنفي صحة ما انا ولا غيري قلنا هذا بخلاف هذا
الوجه والشاهد البري عن الاوهام الجلي من غير الابهام ان نقول ولهذا لم يصح
ما انا قلت هذا ولا غيري لانه بعد قال غيري لا غيبة ليس لها داعية ومما ٢
يجب التنبيه عليه ان هذا التخصيص فيما اذا لم يكن المسند اليه دالا على
العموم نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه فانه لنفي الشمول خاصة والظاهر ان التقديم
لانه مناط الفايدة المقصودة بالكلام من توجه النفي الى الشمول خاصة ولا
ما انا رايت احدا اي ولان التقديم يفيد تخصيص المسند اليه بنفي الفعل بلغ
مع تصويب اثبات ما نفي عنه بعينه للغير لم يصح هذا التركيب ويتجه عليه
ان روية الغير احدا غير باطل وهو الذي نفي فالمثبت للغير هو لا غيره ويمكن
ان يدفع بان المراد به تخصيص المتكلم بنفي روية احد في وقت معين ردا على
من زعم رويته دون غيره احدا او مشاركته فيها من غير تعيين الغير اي
غير كان وح لا يصح هذا التركيب لظهور انه لا محالة راي غير ما احدا فلا
فايدة في الاخبار بهذا التركيب لمفيد ما رايت احدا لكن القوم بر منهم
قالوا لم يصح هذا التركيب لان تصويب المخاطب يقتضي ان يكون انسان
غير المتكلم قد راي كل احد وهو ظاهر البطلان او لان التخصيص يقتضي ان
يكون المخاطب معتقدا انك رايت كل احد ولا يتصور هذا الاعتقاد لعاقل
ويمكن ان يقال لان تصويب المخاطب يقتضي ان يكون معتقدا ان
انسانا غيرك راي كل احد وان يكون في مقام الرد طامحا ان يعتقد المخاطب
ذلك وعلل المص ذلك بانه يجب اثبات المنفي بعينه للغير والمنفي هنا
الروية الواقعة على كل احد واورد عليه الش المحقق ان ذلك ممنوع بل المنفي
الروية الواقعة على فرد من افراد الناس ولا يلتبس احدهما بالاخر عند من لا

يلتبس



يلتبس عليه السلب الجزئي بالسلب الكلي ثم بين ذلك بان تقديم المسند
اليه بلا يليه حرف النفي يفيد اثبات المنفي للغير على وجه نفي ان عاما فعام وان
خاصا فخاص انا قلنا ذلك عن الشيخ ولا يخفى انه يمكن رد ما قاله المص الى ما
ذكره بحمل قوله لان المنفي هو الروية الواقعة على كل احد على السلب الكلي
دون الايجاب الجزئي لكن هذا التوجيه يوجب لاختلال المتن لان قوله
ولهذا لم يصح ما انا رايت احدا يكون تعليلا لما لم يذكر لانه تعليل لكون
التركيب لاثبات المنفي لغير المسند اليه على وجه نفي وهو غير مذكور بل لم يذكر الا
ان التقديم يفيد التخصيص بنفي الخبر الفعلي وايضا تخصيص النفي لا يفيد الا
ثبوت ما نفي عن المتكلم لغيره وهو روية احد لا بعينه لا روية كل واحد حتى
يلزم ثبوتها للغير فاللازم ثبوت روية احد لا بعينه للغير وكيف وافادة
التقديم التخصيص بالنحوي لا بالوضع حتى يصح ان يقال انه في عرف البلغا
لهذا المعنى والمفهوم من النحوي ليس الا هذا القدر وايضا لو كان المفاد اثبات
المنفي على وجه نفي لكان ما انا رايت كل احد للايجاب الجزئي للغير لان السلب
فيه على الوجه الجزئي مع انهم لم يفرقوا بين ما انا رايت احدا وما انا رايت كل
احد ثم معنى كلام الشيخ ان المثبت هو المنفي على وجه نفي وكان عليه حق تعلق
النفي لا بعد تعلق النفي ثم بين فيه ما قاله انه لا يصح ان يقال ما انا قلت
شعرا لانه يقتضي ان يكون انسان قد قال كل شعر في الدنيا لكن تاويله
ان التمثيل به يجعل قلت شعرا للعموم لما ان النكرة ربما تكون في الاثبات
عامة نحو تمرة خير من كسيرة فكما ان قولك ما تمرة خير من كسيرة لرفع الايجاب
الكلي دون السلب الكلي فكذلك ما انا قلت شعرا في هذا المقام ولا مناقشة
في التمثيل وما يورد لتصوير الشيء وتوضيحه وقس عليه قوله ما انا رايت احدا
واستغن به عن دعوى انه سهو الكاتب والصواب ما انا رايت كل احد وعما
قيل ان لفظ احد بمنزلة كل احد لما انه في الايجاب لا ينفك عن الكل اذا لم تكن

لا يخفي ان العموم الذي يستفاد من تقديم المسند اليه اكثر من قولك كل شخص في الدنيا
والمخصوص الذي يستفيد الفعل الا في اكثر من قوله في الدنيا ولا اوان تقول فيه
في الدنيا تعارف في النعيم بغير قيد تخصص احصل

همزته مبدلة عن الواو كما في احد عشر ولانه يصح استعماله بمعنى الجمع كما صرح
به ائمة اللغة فليحمل على معنى الاحاد المستغرقة لكل احد لانه مع ضعف
الاول وبعد الثاني لايجريان في ما انا قلت شعر هذا غاية ما بذلنا
الجهد في تحقيق الكلام وقال السيد السند ان التفصيل ههنا ان يقال
ان كان النزاع في روية واقعة على شخص معين كزيد مثلا يقال ما
انا رايت زيدا فيكون هناك من راى زيدا او هو ظاهر وان كان في روية
واقعة على احد لا بعينه يقال ما انا رايت الاحد من الناس او ذلك الاحد
فانه وان كان غير معين لكنه معهود من حيث تعلق الروية به فحقه
ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان يقال ههنا ما انا رايت احدا لانه
في قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك في افادة
نفي الروية بالنسبة الى كل واحد من المفاعيل وان اختلفا في الظهور والنصوصية
فيبقى عموم نفي الروية لكل واحد منها ضايعا لان الفعل المثبت في اعتقاد
المخاطب متعلق منسوب الى واحد فلا يحتاج في رد خطايه في الفاعل
الى نفيه عن كل واحد واحد وان كان النزاع في روية واقعة على كل احد والثانية ان يقال ما انا رايت احدا م
فهناك عبارتان احديهما ان يقال ما انا رايت احدا وهذه المختصرة الاولى
وفي افادتها للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة ولهذا اختلف فيها وتوجيهها
ما قررناه هذا كلامه واورد عليه ان نفي الروية عن واحد واحد متحقق
في ما انا رايت الاحد لانه وان عرف فيه الاحد لم يخرج عن الابهام الذي
يستلزم العموم في سياق النفي فقد ضاع عموم النفي مع ضياع التعريف
العهدي وان التعرض للنفي عن واحد واحد ضايع في رد اعتقاد المخاطب
انت فاعل الروية لكل احد انت ويكفي نفي الروية عن كل واحد وان نفي روية
واحد لا بعينه يقتضي ايراد النفي عليه ولا لغو في الاجمال وانما يلزم اللغو
لو فصل لانه ابيان بما عنه مندوحة هذا ونحن نقول ربما يقصد بنفي روية

واحد

واحد لا بعينه السلب وربما يقصد مجرد سلب روية الواحد ويلزم السلب الكلي
فالاول لرد اعتقاد ثبوت الحكم الكلي والثاني لرد اعتقاد روية واحد لا بعينه ففي
ما انا رايت الاحد اشعار بانه لم يقصد السلب الكلي وان لزم بل سلب الاحد على
وجه اعتقده المخاطب وهو واحد لا بعينه فلا يلزم كون السلب الكلي لغوا لانه
من ضرورات ما قصد ولا يعد لغوا الا ما تعلق به القصد من غير حاجة فاندفع
لزوم اللغو في ما انا رايت الا حدا يض وان لزوم اللغو في ما انا رايت احدا
مبني على عدم الفرق بين الاجمال والتفصيل واما لزوم اللغو في ما انا رايت
احدا في رد اعتقاد روية كل احد بناء على ان قصد نفي روية كل احد ينافي
بدون روية واحد واحد فمندفع بان فيه تحقيق نفي روية كل واحد وبيان
ان المتحقق هو السلب الكلي بل فيه مبالغة في رد الاعتقاد اذ يفيد انه
لم ير احدا فضلا عن كل احد واعلم ان ايلاء المسند اليه المقدم حرف النفي
يفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي لا اختصاص النفي وانما يستفاد
حصر النفي واختصاصه بجعل الاختصاص المستفاد من التقديم واردا على
النفي وان كان الظاهر وروده النفي عليه ونظيره كون النفي في الجملة الاسمية
لغة لاستمرار النفي لا لنفي الاستمرار وكون قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد للمبا
في نفي الظلم لا لنفي المبالغة في الظلم وهذا المعنى وان كان بعيدا عن اللفظ
لكن جعله عرف البلغاء في ما نحن فيه واضحا والواضح مهجور ولا ما انا
ضربت الا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ في الاثبات لا يستقيم غالبا
لان ثبوت الحكم للجنس في غير المستثنى لا يتحقق غالبا بخلاف نفي الحكم عن
الجنس فانه يتحقق في ما سوى المستثنى غالبا فلا يصح ضربت الا زيدا لامتناع
ان يضرب كل احد الا زيدا واذا عرفت هذا فاعلم انه جعل المص من ثمرات
افادة التقديم في هذه الصورة تخصيص المسند اليه بنفي الحكم وثبوت الحكم
استثنا بعينه لغيره ان دخول النفي على قولنا انا ضربت الا زيدا لا يوجب صحة الا

وما انا ضربت الا زيدا باق على عدم الصحة بخلاف ما ضربت الا زيدا لان دخول
النفي يفيد تخصيص المسند اليه بنفي الضرب المقيد بالمستثنى مع ثبوته
بعينه لغيره فالمستثنى على ما كان قبل دخول النفي من كونه في الاثبات
ويستلزم صحة التركيب لكون كل واحد مضروبا لغيرك سوى زيد وان
يعتقد المخاطب ان هذا الضرب صدر عنك ولتعتقد انه صدر عن غيرك
وتريد ان ترده الى اعتقاد انه صدر عن غيرك فهذا المثال شارك المثال
الثاني في الفساد فناسب ان يجمع معه دون الاول لكن الشيخ عبد القاهر
والسكاكي جعلاه مشاركا للمثال الاول في الفساد فناسب ان يجمع معه وانتم
يجمعاه معه بل مع الثاني كما فعله المص وقالا لم يصح ما انا ضربت الا زيدا
لان نقض النفي بالا يقتضي ان تكون ضربت زيدا وتقديم الضمير وايلاءه
حرف النفي يقتضي نفي ان تكون ضربته فهما ارادا ان من ثمرات افادة
هذا التركيب تخصيص المسند اليه بالنفي وغيره بالاثبات انه لا يصح استثناء
شي من هذا النفي لاستلزام نقض ذلك النفي بالا التناقض فلكل من المص
والشيخ وجهة هو موليها ولا ينبغي ان يعاب ان من سلوك الطريق الا انه خفي
على المص اقتضاء التقديم وايلاء النفي نفي ضربك زيدا فمنعه ويمكن اثباته
بان ما انا ضربت يقتضي تخصيصك بنفي هذا الضرب عنك واثباته
لغيرك واذا كان هذا الضرب منتفيا عنك فلست ضاربا زيدا ولا غيره بهذا
الضرب ونقض النفي بالا يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فقد لزم
التناقض من وجهين كونك ضاربا وغير ضارب وكون عمرو مضروبا لك
وغير مضروب لك الا ان الشارح المحقق اثبت بان تخصيصك بالنفي يقتضي
اثبات ضرب من عدا زيدا لغيرك فيلزم ان لا يكون زيد مضروبا لك
ولا لغيرك فاعترض بان الاستثناء من الاثبات لا من النفي فليس النفي من
الانتقاض بشيء في شيء فكانك قلت لست الذي ضرب الا زيدا فكان المخاطب

اعتقد



اعتقد ان انسانا ضرب كل احد الا زيدا وانت ذلك الانسان فنفيت ان تكون
انت ذلك الانسان وشنع على المص بانه غفل عن ان الاجدر بالاعتراض انتقاض
النفي بالا دون اقتضاء تقديم المسند اليه وايلاءه حرف النفي نفي ان تكون ضارب
زيد وقد نبهناك ان هذا اعتراض على نفسه دون القوم وكان منشاه قلة
التامل واهمال العقل واعمال الوهم لكن لا يتجه عليه ما ذكره السيد السند من
انه يوجب هدم ما قرره من ان ما انا رايت احدا يقتضي اثبات الروية لغير
المسند اليه على طبق النفي من العموم لان النفي اذا كان للفاعلية لا يفيد عموم
الاحد لعدم توجه النفي الى المفعول ويكون مآل التركيب اني لست فاعل روية
احد فلا يقتضي ان يكون انسان راى كل احد بل ان يكون انسان راى احدا لان
قولك اني لست فاعل روية احد في قوة لست فاعل روية زيد ولا عمرو والى غير ذلك
فعموم النكرة واضح فلو لم يكن القصد الى اثبات روية كل احد لغير المسند اليه
لكان ذلك العموم ضايعا ولا ما ذكره من انه لا يصح ان يكون الاستثناء من
الاثبات لانه يكون المستثنى منه احدا وهو ليس بعام فلا يصح ما انا ضربت
الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا لعدم تناول احد زيدا لانه لا يوجب لكون
المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في المفرغ عام من جنس المستثنى مثبتا كان
او منفيا فيجب ان يكون المستثنى منه كل احد كما ان المستثنى منه في قرات الا
يوم كذا قرات كل يوم على انك عرفت ان نفي الفاعلية لضرب احد يفيد عموم
احد والاثبات للغير يجب ان يكون على طبق النفي على زعم الشارح فالمثبت للغير
ضرب كل الا زيدا واما ما نقل من ان كون الاستثناء من الاثبات انما لزم من
كلامهم حيث قالوا ان تخصيصك بالنفي يقتضي ان اثبات ضرب من عدا زيدا
لغيرك وظاهر ان ذلك مبني على كون الاستثناء من الاثبات فلا توجيه له
لان الشارح دفع بهذا البيان منع المص فالمناقشة فيه مع الشارح مناقشة
فيما هو معتقده ولا بد له منه لا فيما لزم القوم وهو لا يرضى به على انك عرفت

انه شي فهمه من كلامه وليس بكلامه ونحن نقول امتنع ما انا ضربت الا زيدا لان
قولك ما انا ضربت لنفي ضرب معين عن نفسك مع اثباته للغير فاما ان يكون
زيد داخلا في المضروب فيكون مضروبا فلا يصح استثناوه وان لم يكن داخلا
فيه فكذلك لانه مجرد داخل في مفهوم الحكم حتى يصح اخراجه ولان التقديم يفيد
كون المخاطب مصيبا فيما عدا تعيين الفاعل فيجب ان لا يكون زيد مضروبا
لك ولا يذهب عليك ان افادة التقديم التخصيص بالنفي لا يخص تقديم
المسند اليه بل منه ما شعرا قلت حيث خصصت الشعر بنفي القول فقصدت
تعلق القول بغيره فلا يصح ما شعرا قلت ولا غيره ولا ما شيا قلت ولا ما شعرا
قلت الا قصيدة **ولا** نفي للشرط السابق اعني ولي حرف النفي يعني ان لم
يقع بعد حرف النفي بلا فصل فقد خرج من الشرط الا ول مثل ما انا قلت هذا
ودخل في هذا الشرط مع انه من د واخل اجزا الشرط الاول فيفسد الحكم اذ لا ان
لا يعد ما هو من توابع حرف النفي فاصلا بينه وبين مدخوله نحو ما لم يل حرف
النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف نفي او كان وقد تقدم على حرف النفي
نحو انا ما قلت او تقدم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه
نحو ما زيدا انا ضارب فانه لتخصيص نفي الفعل بالمفعول مع ايقاعه
على غيره لا لتخصيص نفي الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره وجزا قوله والا
قوله فقد ياتي ومجموع الشرط والجزا معطوف على مجموع قوله وقد يقدم
ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي اذ ولي حرف النفي ان وان لم يل المسند اليه
حرف النفي **فقد ياتي** التقديم **للتخصيص** اي لتخصيص المسند اليه
بالمسند لا لتخصيصه بالنفي **ردا على من زعم انفراد غيره** اي غير المسند اليه
بخصوصه **به** اي بالمسند لا ردا على من زعم انفراد المسند اليه به كما في القسم
السابق وهو قصر قلب على ما ستعرف **او زعم مشاركته فيه** اي مشاركة الغير
في المسند او في احتمال كون المسند له فهو قصر افراد ونعيين فالفرق بين ما يلي

حرف



حرف النفي وما لا يليه ان الاول لتخصيص المسند اليه بالنفي والثاني
لتخصيصه بالخبر وان الاول رد على من زعم انفراد المسند اليه بالخبر والثاني
على من زعم انفراد الغير به وان الاول للتخصيص والثاني للتخصيص او التقوي
وانما قلنا زعم انفراده غيره بخصوصه ليخص الكلام بغير المنكر كما يقتضيه
قوله فيما بعد وان بني الفعل على منكر فانه تفصيل التخصيص المنكر على خلاف
ما بينا لك فان التخصيص في المعرف بخصوصه ورد على ثبوت الحكم لغيره
من حيث الخصوص وفي المنكر تخصيص بالمسند اليه بحسب الجنس او الوصف
ورد على من زعم انفراد الغير بحسب الجنس والوصف لان الخصوص غير معلوم
حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص والتفصيل في المنكر في مجرد التخصيص لعدم
التفاوت في التقوي فالمراد بتخصيص المسند اليه في هذين القسمين تخصيصه
بخصوصه وان بني الفعل على منكرا فاد تخصيص الجنس او الواحد فقولك
ما رجل جاني تخصيص جنس الرجل او الرجل الواحد بالنفي وقولك رجل
جاني تخصيص جنس او الواحد منه بالمجي فعلم بهذا ان قوله وان بني الفعل
على منكر لا يخص بالقسم الثاني وانه لا يوجب ان لا يكون المنكر للتقوي حتى
يرده اشارة الشيخ في دلايل الاعجاز الى كونه للتقوي **نحو انا سعيت
في حاجتك** لاحد الغرضين فهو مثال للتخصيص كما يصرح به قوله **ويوكد
على الاول بنحو لا غيري** مثل لا غيرك ولا غيره ولا زيد ولا عمرو ولا ما سوى
**وعلى الثاني بنحو وحدي** مثل وحدك ووحده ومنفردا ومتوحدا ولا
غيري ايضا فافهم وفيه دفع شبهة ربما تختلج في صدرك من انه لو كان التقديم
للتخصيص لما يجتمع مع مثل قولك وحدي ولا غيري فدفعه بانه لتاكيد التخصيص
ووجه تخصيص كل تاكيد بقسم مع ان كل تخصيص يشتمل على وحدة المخصص
والسلب عن الغير ان الملايم لزعم استقلال الغير التصريح بالسلب عنه والملايم
لزعم الشركة التصريح بالوحدة كما لا يخفى على سلامة الذوق **وقد ياتي** التقديم

لتقوي الحكم الانسب لقوله للتخصيص لتقوية الحكم ولا يبعد ان يجعل فعل
مضارع منصوب بان المقدرة بعد اللام مسندا الي ضمير التقديم اي قد يأتي
التقديم لتقوي الحكم وتقرره في ذهن السامع نحو هو اي الله تعالى يعطي
الجزيل اي كل مسند اليه مقدم على خبر مسند الي ضميره اسنادا تاما لان التقوية
من جهة تكرر الاسناد التام عند السكاكي وتبعه المص واما عند الشيخ ففي كل
مبتدا مقدم تقوية الحكم لانه بيان للحكم بعد التقدمة للاعلام فعلى هذا
زيد ضربته للتقوى بخلاف ما ذهب اليه المص لكن هذا بناء في كون التقوي
مختصا بالخبر الجملة والذي اراه ان وجه التقوي ان الخبر الذي هو جملة مستقلة
بقيد الارتباط بما قبله فاذا ربط بالعايد او غيره يتقرر اسناده الي المبتدا
لا في تحصيله ومزيد توجيه وعليه يجري التقوي في كل خبر جملة ولا يبعد ان
التقييد السند ذهب بي ان تحقيق كلام السكاكي ان ربط الخبر بالمبتدا بسبب
ضمير ليس ملحقا بالعدم يوجب التقوي فزيد ضربته يوجبه لانه تكرر
اسناد الضرب الي زيد بالوقوع بسبب الضمير فتخصيص التقوي بما يكون
الضمير مسندا اليه توهم من الشارح المحقق وبزيفه ان ذلك يقتضي ان يكون
في عمرو ضاربه انا تقوي لانه تكرر بواسطة الضمير اسناد الضرب على
وجه الايقاع الي زيد فلك ان تثبت الكلام في شرح كلام المص على ما ذكره
الشارح وان تثبت المخالفة بينه وبين الشيخ في كون زيد ضربته للتقوي
وكما ان التخصيص لا بد له من داع اليه كذلك التقوي وهو ازالة الشك
او الانكار حقيقة او ادعاء الا انه لما تقرر هذا في احوال الاسناد دون
فوايد التخصيص لم يتعرض له كما تعرض لفوايد التخصيص ولتخصيصه
بالتعرض وجه اخر وجيه لا اظن بك الغفلة عنه فيما قدمنا لك ولما
كان الخبر المنفي مظنة اشتباه بما يلي فيه المسند اليه حرف النفي لم يكتف بعموم
قوله فقد يأتي للتخصيص وقد يأتي لتقوي الحكم مع ظهور اندراج المنفي فيه

وصرح بقوله وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انت لا تكذب لقصد التخصيص
او مجرد التقوي فلم يفت المص تمثيل التخصيص في النفي كما ظنه الشارح ولما كان افادة
التقديم التقوي محتاجا الي توضيح قال فانه اشد لنفي الكذب من لا تكذب
ولا خفاء ان صيغة التفضيل ليس على حقيقته اذ لا يزيد المثال الاول على نفي الكذب
وتوجيهه لا يخفى على الافقه من الحمار وللنظر الدقيق ان يقول نفي الكذب في
المستقبل مع انه ينتظر الحال يفيد مبالغة فيه ولما كان نفي الاشدية من
لا تكذب اتم في الوهم من لا تكذب انت جعله مشبها به تنبيها على هذا التفاوت
وقال وكذا من لا تكذب انت ولم يستقل بهذا التوضيح في قسم الاثبات مع
انه مناسب انه فيه ليلا يتباعد النفي عن الاثبات لانه يتجه ان كون التقديم
للتقوية ليس لخفي من كون انت لا تكذب اشد لنفي الكذب من التركيبين
الاخرين حتى يتم توضيحه به بل قد يبين كونه اشد لنفي الكذب بكونه لتاكيد
الحكم حيث قال لانه لتاكيد المحكوم عليه لا الحكم وقولنا انت انت لا تكذب
على الاحتمال لا احتمال ان يكون انت الثاني مبتدا الا تاكيدا للمحكوم عليه بل
لحكم في الخبر وفيه مخالفة لما ذكره الكشاف في تفسير قوله تعالى حكاية عن
يوسف عليه السلام وهم بالاخرة هم كافرون من ان تكريرهم للدلالة على انهم
خصوصا كافرون بالاخرة وان غيرهم قوم مؤمنون بها وهم الذين على ملة ابراهيم
عليه السلام وللتوكيد كفرهم بالجزاء هذا وفي تخصيص بيان الفرق بانت لا تكذب
للتقوي تعريض للمفتاح بانه لا اشتباه بين لا تكذب انت وبين انت لا تكذب
للتخصيص فبيانه الفرق بينهما لغو اذ ينبغي ان يفرق بين لا تكذب انت وانت
لا تكذب للتقوي لانه محل الاشتباه ولا يدفعه ما ذكره الشارح المحقق انه خص
بيان الفرق بالتخصيص لانه اورده لبيان التخصيص وان بني الفعل
على منكر او ما في حكمه من الضمير الراجع الي النكرة فاذا قلت ضربت رجلا وهو
جاني كان قولك وهو جاني لتخصيص جنس الرجل الواحد لا ثنا الاولي في افاد

التقديم تخصيص الجنس والعدد اذ قوله او الواحد به لا بتدنا ولا رجلان جاآني
فانه لتخصيص الجنس والعدد اي رجلان جاآني لا رجل واحد لا انا نقول رجلان
جاآني لتخصيص العدد ولا يحتمل تخصيص الجنس لان التثنية والجمع نص في
في العدد لا يحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد عن العدد نعم
اطلاق المنكر منكر ومن موجبا ضعف الاطلاق ان المصدر غير المرة لتخصيص
الجنس دون الواحد والمراد بالجنس المفهوم الكلي حتى اذ رجلا طويلا جنس صرح
به الشيخ لكن ينبغي ان نعلم ان قولك رجل واحد جاآني لتخصيص الواحد دون
الجنس لان الواحد لكونه نصا في الوحدة لا يمكن تجريده عنها ولو اريد بالتنوين
التحقير او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس الحقير او القليل او الكثير دون
الوالد نحو رجل جاءني اي لا امراة او لا رجلان او لا ثلاثة الى غير ذلك
والاعذب في قصد قصر الجنس رجل جاءني بالتعريف الجنسي ووافقه السكاكي
على ذلك اي على افادة التقديم التخصيص والتقوي لكن لم يجعل تقديما للتخصيص
قطعا من غير ان يقصد به مجرد التقوي كما جعل الشيخ ما يلي حرف النفي كذلك
وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوي قطعا بخلاف الشيخ فانه ليس تقديم
يقطع ما فيه بمجرد التقوي عنده والى هذا التفاوت اشار بقوله الا انه
قال اي لكنه قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل
موخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا قمت قدمه على التقدير لان التقدير
فرعه ولم يقتصر على التقدير مع ان التقدير لا ينفك عن الجواز لاحتمال ان
يفارق تقدير التقديم الجواز ولا يتوقف عليه فصرح بالجواز تنبيها على انه
لا بد منه في التقدير ايضا ولا يبعد ان يقال المراد جواز التقدير بلا تكلف
وقدر فقولك ما انا قلت يفيد التخصيص لو قدر اصله ما قلت انا ويتجه
عليه انه يبطل ما حكم به من عدم صحة ما انا قلت هذا ولا غيري وما انا رايت
احدا وما انا ضربت الا زيدا لانه لو لم يقدر التاخير يكون غير مفيد للتخصيص

فلا يلزم

ونخصصه للانابة لا للتخصيص لانعلالات المحقق بلا تخصيص

فلا يلزم شي من المفاسد فتامل والا اي وان لم يجز تقدير التاخير على انه
فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم جاز كما مر في نحو انا قمت ولم يقدر
ومن امثاله انا قمت هو عرف فانه هو في قولك عرف هو لا يحتمل كونه فاعلا لفظا
او لم يجز نحو زيد قام فان زيدا لو قدر موخرا لكان فاعلا لفظا لا معنى
فقط وقال الشارح لم يجز تقديره موخرا لانه يلزم تقديم الفاعل لفظا وهو لا يجوز
والمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه فيه مظهرا فانه عند التاخير يصير
فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لان زيد قام زيد بوضع الظاهر موضع المضمر
المسند اليه فيه مضمر مع انه لو اخر يكون فاعلا معنى كما في هو قام فنقول المراد بنحو
زيد قام ان يكون المسند اليه مظهرا او الفاعل مضمرا وكذا زيد ضربته فانه لو قدر
موخرا لصار مفعولا لا معنى وهذا بناء في ما سبق ان نحو زيد ضربته لا يفيد تقوي
الحكم عنده لانه يفيد انه يفيد التقوي وقدم المص نقيض التقدير على نقيض
الجواز على عكس ترتيب الجواز والتقدير لنكتة دقيقة لا ينتصر بها الا البصائر
المحيطة باخفى الضماير وهو ان النفي المستفاد من قوله والا يرجع اولا الى التقدير
الذي بمنزلة القيد للجواز واستثنى السكاكي المنكر الصرف الذي ليس فيه
شائبة التخصيص بقرينة قوله لئلا ينتفي التخصيص وكذا ان يجعل صفة
التفعيل للمبالغة في النكارة فيفيد لها صرافة النكارة والاستثناء من حكم
مستفاد من قوله والا فلا يفيد الا تقوي الحكم اي ان لم يجز تقدير كونه في
الاصل موخرا على انه فاعل معنى فقط بلا تكلف لا يفيد الا تقوي الحكم الا
المنكر الصرف فانه لا يجوز تقدير كونه موخرا على انه فاعل معنى فقط بدون
تكلف وهو لا يفيد الا التخصيص وهو اظهر مما قال الشارح المحقق ان المراد
انه اخرج السكاكي المنكر عن كونه فاعلا لفظا وجعله فاعلا معنى بجعله
من باب واسروا النجوى الذين ظلموا اي بجعل المسند في الاصل مسندا
الى ضمير مبهم يفسره ابدال الظاهر منه وانما قال اي على القول بالابدال

من الضمير اشارة الى قول اخر فيه وهو ان الواو في الفعل قد تكون علامة للجمع فقط
كالتا في الصفة من غير ان تكون فاعلا ولا يخفى ما فيه من وجوه البعد من قلة نظاير
واشروا النجوى الذين ظلموا والخلاف في كون الواو ضميرا ولغير الضمير من الابهام
الى التعيين بالتقديم فيلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل المقدر وما عدل
اليه وانما ارتكب هذه الامور لئلا ينتفي التخصيص الذي شرط كون المبتدا
نكرة اذ لا سبب له اي لهذا التخصيص سواه اي سوى كونه في الاصل فاعلا
معنى فكما لا يحتاج فاعلية النكرة الى مخصص سوى تقديم المسند يحتج هذا
الابتدا اليه سوى تقديم المسند في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المنكر الصرف على
اطلاقه الى الاستثنا اذ بقرة تكلمت وكوكب انقض الساعة الى غير ذلك لا يحتاج
الى مخصص وقوله بخلاف المعرف يفيد ان للمعرف سببا للتخصيص سوى تقديم
المسند في الاصل ولا يخفى فساده فلذا جعل الشارح تقدير الكلام واذا انتفى التخصيص
لم يصح وقوعه مبتدا بخلاف المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدا من غير هذا الاعتبار
البعيد ولا يخفى انه بعيد كما ان جعل ضمير لا سبب له الى كونه مبتدا بعيد ثم قال
لا تراخي بين هذا الكلام وما سبق في كلام السكاكي كما تفيده كلمة ثم وشرطه اي
شرط ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر ان لا يمنع من التخصيص مانع
وهو انتفا فايدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم اصله
كما اشار اليه بقوله كقولك رجل جاني على ما مر من ان معناه لا امراة او لا
رجلان ولا يخفى ان شرط التخصيص ذلك وهو بين مستغن عن البيان
وغاية التوجيه ان يقال يكاد يتوهم ان الضرورة في المنكر رفعت عنه شرط
التخصيص فخصه بالتعرض لازاحة هذا التوهم دون قولهم شر اهر ذا ناب
فان فيه مانعا من التخصيص اما على التقدير الاول وهو تخصيص الجنس
فلامتناع ان يراد المهر شر لا خير اذ المهر لا يكون الا شرا اذ ظهور الخير للكلب
لا يهره ولا يفزعه واما على التقدير الثاني فلنبوه عن مظان استعماله

فانه

فانه لا يستعمل لرد اعتقاد ان يكون المهر اكثر من شر واحد واذ قد صرح الايمة
بتخصيصه حيث تاولوه بما اهر ذا ناب الا شر لزم طلب وجه لتفظيعه
او للتخصيص او للتاويل وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه للجمع بين ما ذكرنا
وبين ما فعلوه فكانه قال واذ قد صح الايمة بما ينافي ما ذكروه لزم طلب
وجه للجمع ليصلح ما ذكرناه او ما ذكروه للتاويل فالوجه باحد الوجوه تفاصيل
تفظيع شان الشر بتنكيره اي بجعل التنكير للتعظيم والتهويل كما مر في
تنكير المسند اليه ونحن نقول يجعل المفضل عليه المحذوف في غاية العموم اي شر
من كل شي وبالجملة المعنى ما اهر ذا ناب الا شر عظيم في الغاية ويتجه ان النكرة
ح تخصصت بالوصف المستفاد من التنوين او بالمفضل عليه المحذوف
فلا حاجة الى تقدير التاخير بل لا يصح لانه لا يرتكب الاعتبار البعيد الا في
النكرة الصرفة على ما حقق وقد يجاب بان التخصيص الذي صرح به الايمة
في تاويلهم هو التخصيص المستفاد من التقييد اذ التقييد يفيد التخصيص
عند السكاكي لانه يجعل ما ضربت اكبر اخوتك اثباتا للضرب الاصغر وفيه انه
لم يجعل النحاة شر اهر ذا ناب من قبيل ولعبد مومن خير من مشرك وعلى ما
ذكر يكون كلاهما تخصيصا بالوصف وفيه اي فيما قاله وفعله السكاكي نظر
اذ الفاعل اللفظي والمعنوي كالاولى الاسلم من النزاع الفاعل اللفظي والبدل
والتاكيد سوا في امتناع التقديم ما بقيت على حالها لانه لا يتجه عليه عليك
ورحمة الله السلام وقوله ما بقيا على حالهما قيد الامتناع اي سوا في
الامتناع المقيد بزمان بقايهما على حالهما الا ان النسوية حينئذ يحتاج اتمام الكلام
الى تقدير وسوا في جواز التقديم اذا لم يبقيا على حالهما فتامل والمناقشة
في التسوية بدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان فيه التقديم على العامل
والمتبوع فتجويز تقديم المعنوي دون اللفظي ترجيح للمرجوح لانه تحكم
اذ التحكم هو الترجيح بلا مرجح لا يضر السكاكي بل ينفعه ثم لا نسلم انتفا التخصيص

تحكم خ

لولا تقدير التقديم لحصوله بغيره كما ذكر يتجه على كلام السكاكي منعان
احدهما على قوله التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا
على انه فاعل معنى فقط وقد ولانه يقال لا نسلم انتفاء التخصيص من غير
تقدير التقديم اذ لا دليل على اعتبار التقديم للتخصيص بل يحصل بلا تقدير تقديم
كما ذكر منقولا عن الشيخ وكلام المتن يحتمل هذا المنع وح معنى قوله لحصوله
بغيره لحصوله بلا تقدير تقديم باجرا غير مجرى لا نحو غير ما سوف على غير من اي لا
ما سوف وله غير نظيره وثانيهما على قوله لئلا ينتفي التخصيص وح معنى الكلام
لا نسلم انتفاء التخصيص في صورة المنكر لولا تقدير التقديم لحصول التخصيص
بغير التقديم من التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير كما ذكر السكاكي في الايضاح
عن هذا المنع وهو اوفق بالعبارة وبالجملة الاوضح لولا تقدير التاخير ولا يتجه
المنع الاول والجواب عن المنع الثاني انك ان اردت منع انتفاء التخصيص
في النكرة مطلقا لولا تقدير التاخير فلم يدع احد ان المسند اليه اذا كان
نكرة لا يفيد التخصيص بدون تقدير التاخير وان اردت منع انتفاء التخصيص
في نكرة من النكرات لولا تقدير التاخير فالمنع مكابرة لان النكرة التي لم تخصص
بشي من المخصصات اذا قدمت يتنفي تخصيصه لولا تقدير التقديم ثم لا
نسلم امتناع ان يراد المهر شر لا خير وكيف لا وقد قال الشيخ عبد القاهر
قدم شر لان المعنى الذي اهم من جنس الشر لا من جنس الخير فجرى مجرى
ان يقول رجل جاني يريد انه رجل لا امراة وربما يدفع هذا المنع بان
المتبادر من الشر بالشر بالنسبة الى الكلب والاهر رصونه عند نا ذيه
وتحرزه عما يوذيه فلا يشك عاقل ان مهره لا يكون خيرا بالنسبة اليه وفيه
نظر لانه يجوز ان يراد بالشر الشر بالنسبة الى اهل الرجل او يراد بالاهرار
مجرد جعله ذا صوت وههنا كلام منعان اخران احدهما انا لا نسلم انه لا يصح قصد
التخصيص لامتناع ان يراد شر اهره لا خير وامتناع ان يراد شر اهره لا شران لاحتمال

ان يراد



ان يراد شر اهره ذا ناب لا غيره بان يكون الحصر حقيقيا لا لرد اعتقاد وثانيهما
ان هذا مثل يراد به عجز القوي البعيد عن الفخر فهو يصح ان يقع مبتدا بلا تخصيص
لكون الحكم مفيدا بدون التخصيص وبالجملة يرد ان النزاع في مثال ذكر لتصور
مانع قصد التخصيص وهو ليس من داب المحصلين ثم قال السكاكي ويقرب
من هو قام زيد قايم في التقوي يعني في افادة التقوي ولو قال ويقرب
من زيد قام زيد قايم لم يحتج الى قوله في التقوي لان زيد قايم لا يحتمل الا
التقوي بخلاف هو قام فانه يحتمل التخصيص ايضا قال السيد السند
في شرح المفتاح هو قايم يحتمل التخصيص على نحو قام ولو سلم ما ذكره لكان
في اختيار زيد قايم على هو قايم وجه وجيه لكن فيه انه كيف يحتمل التخصيص
ولا يمكن تقدير تاخيره على انه فاعل معنى اذ لا يعمل اسم الفاعل بدون
الاعتماد لتضمنه الضمير علة لقال وهو اولى وفق بقوله وشبهه
بالخالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة فتامل
او علة لقوله يقرب وهو اوفق بمقام الفعل وقوله وشبهه على صيغة
الماضي من التفعيل هو المشهور ويحتمل كونه مخففا مصدرا فالاظهر انه
عطف على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول معه والرفع على انه مبتدا
والجملة حال بتداي والحال ان شبهه ثابت بالخالي او شبهه بالخالي عن
الضمير ثابت من جهة عدم التغير والضمير في تغيره للضمير اي من جهة
عدم تغير الضمير في وقت تكلمه وخطابه وغيبته وجعله للقايم
اي لعدم تغير قايم في وقت تكلمه كما هو الظاهر ففيه مسامحة اي في وقت
تكلم الضمير والمراد اما عدم التغير في الاحوال الثلاث فنقول ومن جهة
عدم التغير في التكلم كما في الفعل فان متكلم الماضي ضربت تارة وضربنا
اخرى ومتكلم المضارع اضرب تارة ونضرب اخرى وكذا في الخطاب والغيبة
واما عدم التغير في واحد واحد وح نقول ولعدم التغير في الاحوال الثلث

ولهذا لم يحكم بانه اي اسم الفاعل مع فاعله جملة اصلا واحتيج في الحكم بكون
اسم الفاعل الذي صلة اللام مع ضميره جملة الي تاويله بالفعل وادعا انه فعل
في صورة الاسم فقول الش المحقق الا في صلة الموصول استثنا من غير حاجة ومن
قال الاستثناوه قاصر اذ اسم الفاعل الواقع بعد حرف الاستفهام وحرف النفي الواقع
للملفوظ ايضا من قبيل الجملة يعود اليه القصور لان الكلام في اسم الفاعل المتضمن
للضمير فجعل تابعا للمتضمن في الافراد والاعراب ولم يتعرض له المص كما تعرض
له المفتاح حيث قال واتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه يعني اتبع عارفا
مع الضمير عارف ابوه في حكم الافراد وما في بعض نسخ الايضاح معناه اتبع عارف
عرف في الافراد سهو واذ لم يستوف المفتاح عرف وقال الش اذ لا حاصل لهذا الكلام
فان قلت لم نحكم بكون اسم الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة
الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل او ما هو فعل في صورة الاسم واسناد المصدر
واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف ايضا علي
ما قالوا علي سبيل التشبيه وليس بجملة وان كان جعل الظرف غير جملة يخالف
ما قالوا ان الخبر الظرف مقدر بالجملة في الاصح قلت ما ذكره المفتاح توجيه
لتخصيص الجملة بما يكون اسناده اصليا ولتاويلهم اسم الفاعل الذي هو صلة
والذي هو بعد حرف النفي والف الاستفهام بالفعل حتي يصح كونه مع فاعله
جملة او كلاما فان قلت الجملة ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه
في الجملة واسم الفاعل مع الفاعل ليس كذلك اصلا قلت اسم الفاعل كذلك
في اقايم زيد وما قايم زيد فعدم جعله مع الفاعل جملة وجعلها في الصورتين
مولتين بفعليتين لا بد له من وجه وذلك الوجه ما ذكره في المفتاح ولا
عومل معاملتها اي الجملة في البنا الجملة اذا لم يقع في محل مفرد مبني لا اعراب
له اصلا لا محلا ولا لفظا ولا تقديرا واذا وقع موقع مفرد فهو معرب محلا
واسم الفاعل مع فاعله معرب الا انه اجري اعرابه علي جزئيه الاول لاستقلاله

جزئيه

جزئيه الثاني باعراب له من جهة اسم الفاعل كما اجري اعراب عبد الله علما علي جزئيه
الاول لاستقلال الجزء الثاني باعراب اقتضاه الجزء الاول فان قلت المعرب
قسم الاسم واسم الفاعل مع فاعله ليس باسم فلا يكون له اعراب قلت المعرب
هو الاسم او ما نزل منزلة الاسم نحو قايمة وبصري فان قلت اسم الفاعل لو لم يكن
معربا باعراب نفسه ويكون معربا باعراب يستحقه المجموع المركب منه ومن فاعله
لكان اسم مركب مع الغير ولم يكن معربا قلت مطلق التركيب لا يوجب اعراب
الاسم بل تركيب يستدعي حصول معنى فيه يقتضي الاعراب فان قلت البنا
لا يختص الجملة حتي يوجب عدم جعل اسم الفاعل مع فاعله جملة عدم جعله مبنيا
قلت فرق بين جعله مبنيا وبين جعله كالجملة في البنا والذي يستفاد من
المعاملة معه معاملة الجملة في البنا هو الثاني دون الاول فان قلت
كيف نحكم بانه لم يجعل اسم الفاعل مع فاعله مبنيا لم لا يجوز ان يكون مبنيا
ويكون الاعراب الذي اجري علي الجزء اعرابا استحقه الكل محلا فاذ اجاز اجرا
الاعراب المحلي للمبني علي كلمة مقارنة له كما في لام الموصول وصلته فجوازه
علي جزء المركب اولي قلت لم يجعل النحاة اسم الفاعل مع فاعله مبنيا وذا
معلوم من علم النحو والمراد بعدم المعاملة عدم معاملة النحاة دون العرب
حتي يقبل ذلك المنع ولا يذهب عليك ان جعل زيد قايم مشتملا علي التقوي
يقتضي ان لا يتفاوت في مقام الاخبار عن قيام زيد ويختص بمقام جواب السايل
كزيد قام ويكذبه ما نقله المفتاح عن ابي العباس في جواب الكندي حين
قال اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قايم وان عبد الله قايم وان
عبد الله لقايم والمعني واحد من انه قال بل المعاني مختلفة فعبد الله قايم
اخبار عن قيامه وان عبد الله قايم جواب عن سوال سايل وان عبد الله لقايم
جواب عن انكار منكر فالحق انهم لم يلتفتوا الي التقوي في زيد قايم اصلا
وجعلوه كزيد انسان مطلقا وما نري علي صيغة المتكلم المعروف او الغايب

المجهول **تقديمه كاللازم** اي مما يعلم معاشر علماء المعاني او مما يظن تقديمه كاللازم لقوة تقتضي التقديم فيقدم ابدا لانه لا يليق ان يترك البليغ ما هو كاللازم وان لبس لازما الا ان الاعون على المراد ليس لازما لا يجوز العاقل تركه **لفظ مثل وغير** وشبه ومماثل ومغاير الا ان الشايع في الحكمين لفظ مثل وغير فلذا اختارهما لكن فرق بين مثل ومماثل في الكناية عن الحكم على المضاف اليه بالحكم المذكور فانه يلزم الحكم على المضاف اليه الحكم على المثل بطريق الاولى لان المثل هو الادنى وفي المماثل يلزم الحكم على المضاف اليه لا لانه الاولى بل لانهما متساويان في منشا الحكم لان المماثل هو المشارك المساوي بخلاف المثل فانه الادنى الملحق **في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود بمعنى انت لا تبخل** يجعل نفي البخل عن المثل كناية عن نفي البخل عنك لانه اذا لم يبخل من هو على صفة لك هي فيك اكمل منها فيه فلا محالة لا يبخل **وانت تجود** لانه اذا انتفى الجود الموجود في محل عن غيرك مطلقا فانت تجود لا محالة بل المستفاد انك تجود على الكمال مستمرا في الحال والاستقبال فانه اذا انتفى الجود عن غيرك مع استمراره على الكمال فلا محالة انت محله على الانفراد والاستقلال **من غير ارادة تعريض بغير المخاطب** اي غير مراد به التعريض بغير المخاطب بان يراد بالمثل انسان غير المخاطب مماثل له وبالغير غير المخاطب مماثلا كان او لم يكن وما ذكره الشارح اراد بغيرك غير مماثل له لا يظهر وجهه وقوله من غير حال من النحو المضاف الى المثالين ولفظ من زايدة في الاثبات لتضمنه النفي لانه في قوة لا من ارادة تعريض بغير المخاطب ونظيره ضربته من غير جرم اي غير ذي جرم وهذا اظهر مما قالوا بن منهم في توجيه ان الغير بمعنى لا اي ضربا ناشيا من غير جرم وهو كناية عن ضرب لم ينشا عن جرم وينبغي ان تحمل الارادة على القصد بالذات والا فالكناية لا تستلزم نفي ارادة الحقيقة والاولى حذف في التعريض والاكتفاء بقوله من غير ارادة غير المخاطب



اذ ارادة غير المخاطب تمنع كون التقديم كاللازم سواء كان في الكلام تعريض بغير المخاطب وحكم عليه من عرض الكلام لا على وجه الاستقامة على ما هو معنى التعريض اصطلاحا او لم يكن ولهذا انزوى السيد السند احتاج الى حمل التعريض على الدلالة الخفية وجعله لنفي ان تريد بمثلك لا يبخل نفي البخل عن شخص معين مشتهر بالمماثلة فيجعل لفظ مثل كناية عن هذا الشخص المعين فلخفاء دلالة الكناية ذكر لفظ التعريض ولا يخفى ما فيه لشمول قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب ح قولنا مثلك لا يبخل في معنى فلان لا يبخل بان تريد بمثلك فلانا على وجه الاستقامة دون الكناية لان الاضافة العهدية تفيده من غير كناية وفي معنى مثلك مطلقا لا يبخل فانك تريد فيه غير المخاطب من غير دلالة خفية فينبغي ان يجعل قوله من غير ارادة التعريض بغير المخاطب اشارة الى ان التقديم لا يلزم في شيء من هذه الصور ولا يخص بما خصه السيد السند وغاية التوجيه انه اراد الدلالة الخفية ونبه على ان مثلك لا يبخل اشهر في معنى انت لا تبخل اي انه صادر لا لدلالة على غير المخاطب بوجه من الوجوه خفية وبما ذكرنا ظهر ان قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب لم يكن التقديم كاللازم على ما وهم كيف وقوله **لكونه اعون على المراد** بهما يقتضي لزوم التقديم في الكل والنظ ان اعون من العون وان كان استعمال الاعانة اشهر **فان قلت** لا اعانة للتاخير على المراد فكيف صح قوله اعون **قلت** كانه اراد لكون مثل وغير مع التقديم اعون على المراد بهما منهما مع التاخير **فان قلت** ان كان المخاطب منكرا او مترددا فتقديمهما واجب او حسن وان كان خالي الذهن فتقديمهما غير جايز فكيف صح الحكم بلزوم التقديم **قلت** كانه اريد ان التقديم ليس لقصد تقوية الحكم للرد بل لكونه اعون على ما هو المراد من لفظ مثل وغير من ايراد الحكم على وجه ابلغ فان كون الحكم ابلغ ليس للرد اذ لم يقل احد ان قولنا جاءني اسد للرد على المخاطب على انك سمعت عن الشيخ وغيره ان التاكيد ربما يكون

لة

لفوايد اخر غير رد الانكار وازالة التردد وان تكلما فيه ولا يذهب
عليك ان هذا الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجري
في المجاز ايضا فيري تقديم المسند اليه في انت تقدم رجلا وتوخر اخري
كاللازم لكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه ابلغ اذ المجاز ابلغ
من الحقيقة **قيل وقد يقدم** المسند اليه وذلك اذا كان المسند اليه
مقارنا بما يفيد شمول القصد لجميع افراده كلفظة كل وما يجري مجراه وكان
المحكوم به منفيا وكان بحيث لو قدم صار المبتدا فاعلا بخلاف قولك
كل انسان لم يقم ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه كل انسان
وعند النحاة هذا التقديم لخوف التباس المبتدا بالفاعل حتى انه يجب في
زيد لم يقم ايضا وان لا يفوت العموم في قولك لم يقم زيد ومما تضمنه هذا
المنقول انه قد يقدم لانه لا بد له على العموم كما في انسان لم يقم بخلاف
لم يقم انسان فانه يدل على العموم ويستفاد منه نكتتان للتاخير احديهما
الدلالة على العموم والاخرى الاحتراز عنها ولا يخفى ان هذا التقديم ليس
داخلا تحت الاصل الذي هو الاهمية المفسر وجهها بالدلالة على العموم
بل الدلالة على العموم بدونها تستدعي التقديم لانها حاصلة من نفس
التقديم ولا يخفى ان دلالة التقديم على العموم تترتب على تحققه فيصح
ان يكون عرفنا عنه كما يفيده قوله **لانه دال على العموم** اي شمول الحكم
لجميع افراد المسند اليه وليس المراد بالعموم ما يوصف به اللفظ حتى
يشكل جعل التقديم دالا عليه على انه اذا كان اللفظ ايرابين كونه عاما
وغير عام فلا باس بان يجعل شي دالا على عمومه وينوسل بعمومه الى شمول
الحكم لكن الاعذب جعل التقديم دليلا على شمول الحكم مستلزما لعموم
اللفظ ووجه دلالة التقديم على العموم انه بالتقديم يكون الحكم موجبا
فيشمل الكل وثبوت النفي لكل واحد عمومه وشموله **بخلاف ما لو اخر اي**

بخلاف

بخلاف التاخير على ان ما صدرته **نحو لم يقم كل انسان** فانه يصير الحكم
سالبا ويكون رفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول النفي **فانه يفيد نفي
الحكم** اي المحكوم به **عن جملة الافراد** اي عن جميع الافراد **لا عن كل فرد**
وانما قال بخلاف التاخير لانه لو كان العموم متحققا في كل من صورتي
التقديم والتاخير لا يصح التقديم لكونه دالا على العموم كما في كل انسان قام
وقام كل انسان لكن الحاجة اليه لدفع الوهم ونظر التحقيق لا يلتفت
اليه لانه اذا تساوي التقديم والتاخير في العموم فلا دلالة بشي منهما
عليه فلا يتصور فيه التقديم للدلالة على التعميم ونحن لا نعرف فايدة
لكلمة لو في قوله ما لو اخر بل لا نقدر على تصحيحه وتعيين جواب له وكان
الاوضح بخلاف التاخير وبما بينا من الوجه السديد والسبيل الرشيد
استغنيت عن سلوك المسلك البعيد الذي دلك عليه هذا القايل بقوله
**وذلك** كون التقديم مخالفا للتاخير على هذا الوجه اعتبره البلغا بشهادة
الاستعمال **لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس** فهذا بيان الداعي
الى الاستعمال لا لا تمام الدعوى بالاستدلال حتى يرد ان اثبات المنقول
بمحض المعقول بعيد عن القبول ومن البين ان التقديم في كل انسان لم يقم
يشتمل على تكرير الاسناد فيفيد التقوية لا محالة فلا بد لجعل النكتة
فيه افادة العموم دون تاكيد الحكم من سبب وذلك السبب ان التقوية الحكم
تاكيد وافادة العموم تاسيس وترجيح التاكيد على التاسيس كترجيح
الخسيس على النفيس فلا يليق بالبليغ ولولا منافاة ما ينبع هذا الكلام
للحمل على هذا المرام لحملته عليه ومع ذلك كاد اجتري بان ما يعقبه
بيان له غير صاحبه بما لا يرضي به وليس هذا اول قارورة كسرت في
الاسلام فالعذر بين ترجيح التاكيد على التاسيس لولا التقديم للتعميم والتا
لا للتعميم بقوله **لان الموجبة المهملة** وهي ما لم تشتمل على ما يفيد كون

المحكوم عليه بعض الافراد وكذا **المعدولة المحمول** وهي ما جعل النفي جزءا
من مفهومه **في قوة السالبة الجزئية** وهي التي ذكر فيها ما يدل على ان السلب
عن البعض وهو قسمان ما يدل على السلب عن الجملة المستلزمة للسلب عن البعض
وما يدل على السلب عن البعض المستلزمة للسلب عن الجملة فالسالبة الجزئية
مطلقا لا تقتضي السلب عن الجملة بل ربما كانت مشتملة على رفع الايجاب الكلي
فلذا وصف السالبة الجزئية مطلقا بقوله **المستلزمة نفي الحكم عن الجملة**
ولم يقل المقتضية نفي الحكم عن الجملة بخلاف السالبة الكلية فان مطلقها صريحة
في نفي الحكم عن كل فرد فلذا لم يصفها بالاقتضاء وقد بعد عن المرام الشارح المحقق
في هذا المقام فقال في بيان الاستلزام لانه صدق السالبة الجزئية
اما بانتفاء الحكم عن كل فرد او عن البعض فقط ويلزم التقديرين الانتفاء عن
الجملة لان الكلام في مفهوم القضية دون مناط صدقها لانه مدار التاكيد
والتاسيس ثم بنى عليه استعمال الاستلزام والاقتضاء وغفل عن ان قولنا
لم يقم كل انسان سالبة جزئية يصدق في حقها ان صدقها اما بالسلب عن كل فرد
واما بالسلب عن بعض فقط دون بعض مع انها مقتضية للنفي عن الجملة كاقتضاء
السالبة الكلية النفي عن كل فرد وقال السيد السند ان الواضح ان يقال لان مفهوم
السالبة الجزئية صريحا نفي الحكم عن البعض وذلك مغاير لنفي الحكم عن الجملة
لكن يستلزمه كما ذكره الشارح ولا يخفى ما فيه ايضا لان الصريح قولنا لم يقم كل انسان
نفي الحكم عن الجملة مع انها سالبة جزئية بلا مسامحة وكان اشتباه السلب
الجزئي بالسالبة الجزئية لان السلب الجزئي ما يفيد السلب عن البعض والسالبة
الجزئية قضية تفيد السلب عن البعض اما بمفهومها الصريح او بطريق الاستلزام
وههنا ابكار مليحة احتجبت عن انظار الفحول واستقبلتني بالقبول فابرزتها
لبصائر القلوب وابصار العقول حفظها الله عن الحاسد المتعصب الجهول
اوليها ان القوة شاعت في هذا المقام من كتب الميزان في معنى التلازم فلذا

احتاج

احتاج الشارح المحقق الى تقييد السالبة الجزئية بوجود الموضوع لما بينا في ما
حقق في موضعه ان السالبة المحصلة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى ان ما هو
بصدده لا يتوقف على دعوى استلزام السالبة المعدولة بل يكفي فيه استلزام
الموجبة المعدولة السلب فالاولى ان يكون التسامح باستعمال القوة في الاستلزام
وثانيتها ان الاولى ان يقال لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول مستلزم
اثبات النفي للبعض فلو لم يفد الكل العموم لزم ترجيح التاكيد على التاسيس
وثالثتها ان افادة التقديم العموم لا يخص الجملة الخبرية فانه يجري في قولنا
الكل انسان لم يقم ولم يقم كل انسان فليس الدليل واردا على الدعوى **دون**
**كل فرد** واذا ثبت ان انسان لم يقم معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد
فلو كان كل انسان لم يقم كذلك كان كل تاكيدا لا تاسيسا فيلزم ترجيح التاكيد
المرجوح على التاسيس الراجح فثبت العموم **والسالبة المهملة في قوة السالبة**
**الكلية المقتضية النفي عن كل فرد** يريد السالبة المهملة التي موضوعها نكرة
بدليل قوله **لورود موضوعها في سياق النفي** لان الورود في سياق النفي يفيد
العموم اذا كان الوارد نكرة وقد بالغ ذلك من الشارحين الى ان استغني الورود
عن التقييد بالنكرة ولك ان تجعل اللام للوقت وتجعل قوله هذا تقييدا للحكم
لا تعليلا فيندفع ايضا انه لا وجه لتعليل هذا الحكم وعدم تعليل كون الموجبة
المهملة المعدولة في قوة السالبة الجزئية ووجهه الشارح المحقق بانه احتاج
هذا الى التعليل لان هذه الدعوى منافية لما تقرر في محله ان المهملة في قوة
الجزئية **وفيه نظر** لان الحكم بان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض
المهملة في قوة الكلية ولا بد من تخصيص المقدمة الكلية الحاكمة بان النكرة
الواردة في سياق النفي تفيد العموم بما سوى نكرة عامة قبل ورودها في سياقه
والا لناقض حكمه بان لم يقم كل انسان لنفي الحكم عن الجملة دون كل فرد **وفيه نظر**
لانه على تقدير ان يكون كل انسان لم يقم لافادة النفي عن الجملة ولم يقم كل انسان

لافادة عن كل فرد لا يلزم ان يكون شي منهما تاكيدا لا تاسيسا لان التاكيد اعادة
بلفظ ما افيد بلفظ اخر وهناك لم يكن افادة معنى مرتين بلفظين لان النفي
عن الجملة في الصورة الاولى اي الموجبة المهملة المعدولة وعن كل فرد
في الثانية اي السالبة المهملة انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه
كل وقد زاد ذلك بالاسناد اليها فيكون تاسيسا لا تاكيدا كما كان
قبل دخول كل لذلك هكذا اوضح الشارح هذا المقام وفيه انه لو كان التاكيد
ما ذكره لم يصح انه يوكد التقديم اذ التاسيس تارة يوحدي وتارة بلا غيري
فالصحيح ان التاكيد اعادة ما افيد بشي بمفيد اخر وفيما ذكره المص بحث
لان المسند اليه عند التحقيق ما اضيف اليه كل وكل لبيان افراد المسند
اليه ولذا لا يوصف بل المضاف اليه فالنفي عن الجملة او عن كل فرد لا يستفاد
الا من الاسناد الى ما اضيف اليه وايضا لا يجري ما ذكره لو وضع لام الاستغراق
موضع كل لان المفيد للنفي في الصورتين الاسناد الى امر واحد فاللام لتاكيد
ما يفيده الاسناد وتقريره فان قلت هذا الجواب ينافي الجواب الذي بعده
لان مقتضاه ان كلا على هذا التقدير في الصورتين تاسيس لا تاكيد
ومقتضى قوله ولان الثانية اي السالبة المهملة نحو لم يقم انسان اذا
افادت النفي عن كل فرد فقد افادت النفي عن الجملة فاذا حملت كل
على الثاني لا يكون تاسيسا ان كلا اذا افادت ما افاده التركيب قبل
دخوله قلت الجواب الثاني مبني على تسليم ان كلا تاكيد ففي هذا الجواب
تسليم ما منع في الاول وقد نبه عليه المص في الايضاح حيث قال وان سلمنا انه
يسمى توكيدا يعني لو اصطلح على تفسير التوكيد بما يفيد معنى يحصل بدونه
ولا مشاحة فيه فالثانية بعد الحمل على ما حملت لا يكون تاسيسا بل تاكيدا
ولا يكون فيه ترجيح التاسيس على التاكيد بل ترجيح تاكيد على تاكيد ولا يخفى
انه يمكن ان يبنا فيشرح ايضا بان ما هو المشتهر ان التاسيس خير من التاكيد بالمعنى

الاصطلاحي



الاصطلاحي ولهذا اوضح بان الافادة خير من الاعادة واما كون التاكيد بهذا
المعنى خيرا من التاسيس المقابل له فغير بين ولا مبين وكيف ولا يتحاشى
احد من استعمال بعض الانسان لم يقم ولم يقم بعض الانسان مع انه يفيد فايدة تتمها
لم يقم الانسان ولم يقم الانسان واجاب الشارح عما ذكره المص بان افادة النفي
في الجملة في ضمن افادة النفي عن كل فرد خلاف افادته على الوجه المحتمل
لان يكون في ضمن النفي عن كل فرد وفي ضمن النفي عن بعض مع الثبوت لبعض
والكل يفيد الثاني والمفاد قبل الكل هو الاول فيكون تاسيسا وفيه ضعف
لان لم يقم كل انسان ينفي لشموله مع بقا اصل الفعل كما يجي في الجواب الصحيح ان
النفي عن الجملة مع كل بان يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض وهذا المعنى
غير النفي عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد كما كان قبل كل ومنهم من اجاب
بانه اذا حمل الكل على الثاني يكون تاسيسا لان دلالة لم يقم انسان عليه
بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان بالمطابقة ويكفي في التاسيس اختلاف
الدلالتين ورده الشارح بانه يلزم ح ان لا يكون كل انسان لم يقم على تقدير
جعله للنفي عن جملة الافراد تاكيدا لان دلالة قولنا كل انسان لم يقم بطريق
الالتزام لانه لاثبات عدم القيام للكل ويلزمه النفي وان دلالة لم يقم
انسان على النفي عن جميع الافراد ايضا عند المستدل بطريق الالتزام لانه
لاثبات عدم القيام للكل ويلزمه النفي وان دلالة لم يقم انسان على النفي
عن جميع الافراد ايضا عند المستدل بطريق الالتزام لانه في قوة الكلية فلو
كان لم يقم كل انسان لعموم النفي لم يكن تاكيدا ولك ان تمنع بطلان ترجيح
التاكيد على التاسيس لان استعمال كل في التاكيد اكثر فالاصل فيه كونه
للتاكيد وان تدفعه بانه لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة وذلك
يقتضي بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس فلا يسمع المنع ما لم يعارض
هذه المقدمة امر لا اشتباه فيه وكون كل في تاكيد اكثر انما يسلم اذا اضيف

الي الضمير فانه لا يكون الا تاكيدا او مبتدا وبعد ثبوته لا بقا وم تلك
المقدمتان لان في اعتباره ترجيح جانب اللفظ وفي اعتبار هذه المقدمة ترجيح
جانب المعني فاذا دار الامر بين رعاية المعني وبين رعاية اللفظ فالمعني
المعني ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان سالبة
كلية لا مهملة ولا في قوة الكلية فان قلت هذا لا يبطل هذا القايل
فيما هو بصدده من ترجيح التاكيد علي التاسيس بل ينفعه لان كونه سالبة
كلية اقوي من اثبات مطلوبه من كونه في قوتها قلت نظر المص لم يقتصر علي
تزييف دليله بل عم ذلك وخطاه في الاصطلاح ومقصوده التنبيه علي فساد
جعله مهملة لئلا يتخذ قوله مذهبا ومنشا غلطه ما شاع في كتب الميزان
من تعيين الاسوار وعدم اطلاعه علي التحقيق الذي ذكره الشيخ في الاشارات
من ان كل ما يدل علي كمية الافراد فهو سور حتي اللام والتنوين ولهذا ظهر
ان قصر النظر علي تخطية القايل في السالبة المهملة من قصور النظر اذ جعل
انسان لم يقم ايضا مهملة خطا ولما كان ما ذكره من الدعوي صدقا وكان
المناقشة مع القايل فيما ذكره من التوجيه اراد ان ينبه علي ذلك دفعا
لتوهم بطلان الدعوي من تزييف التوجيه فاتي عقيبه بكلام الشيخ
قال في الايضاح في هذا المقام اعلم ان ما ذكره هذا القايل من كون كل في
النفي مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة اخري مشهور وقد تعرض له الشيخ
عبد القاهر وغيره هذا عبد القاهر ان كانت كلمة كل داخلة في حيز
النفي دخولا لشي في حيز النفي اذ يتعلق النفي بثبوت شي له او بثبوته
لشي او بتعلق شي به او بتعلقه بشي ولما كان يتوهم ان الداخل في حيز
النفي ما دخل عليه اداته دفع ذلك التوهم بالتعميم فقال بان اخرت
عن اداته اي بلا فاصلة سوا كانت معمولة لها او لا ولا يخفى ان مناسب
هذا الفن حرف النفي فاداة النفي لغة ارباب الميزان وكانه اراد اداة النفي

ولختارها



واختارها علي حرف النفي ليشمل ليس بلا خفا نحو قول ابي الطيب ما كل ما
يتمني المرء يدركه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن فكل في هذا المثال
معمول للنفي علي لغة دون لغة وكونه مثالا للمعمولة للفعل المنفي اظهر
من كونه مثالا لما اخرت عن الاداة بلا فصل لانه من مواقع اختيار النصب
في كل او كانت معمولة للفعل المنفي او شبهه نحو ما انا ضارب كل رجل
نحو ما جاني القوم كلهم قال الش المحقق قدم التاكيد لان كل الاصل
فيه ولا يخفى ان النافع ان يكون التاكيد اصلا فيه دون العكس وما جا
كل القوم لم يقل وما جا كلهم تنبيها علي ان كل المضاف الي الضمير لا يكون
الا تاكيدا او لم اخذ كل الدراهم او كل الدراهم لم اخذ وغيرها الي لا ان
معمولا ما لا يتقدم عليه توجه النفي الي الشمول خاصة وافاد الكلام
ثبوت الفعل او الوصف لبعض قال الش المحقق ولو قال ثبوت الحكم
ليشمل ما اذا كان الخبر جامدا نحو ما كل سودا تمرة لكان احسن قلت
وليشمل نحو ما كل القوم كان ابوه او يكتب ابوه فانه ليس فيه ثبوت
الفعل او الوصف لبعض بل لمتعلق بعض وقلت لا بد ان يقال او ثبوت
البعض لشي ليشمل نحو ليس القوم كل العلما ولا يخفى بعد ان هذه الكلية
منقوضة بقولنا ما زال كل انسان متنفسا واخواته لانها لا تفيد
ثبوت الفعل لبعض بل ثبوت امر اخر ورا الفعل للكل وانه يرد انه
اذا اريد بكونه معمولا للفعل المنفي ان يكون معمولا الفعل دخل عليه
النفي لخرج عنه نحو ليس كل انسان ناجيا ولو اريد ان يكون معمولا الفعل
يدل علي النفي لدخل فيه نحو انتفي كل انسان او تعلقه اي الفعل
او الوصف به اي ببعض اورد عليه الش المحقق بعد نقله عن الشيخ
المبالغة في ان النفي للعموم خاصة مع بقا الاصل في بعض مواد تخلف
من كلام الله عز وجل نحو والله لا يحب كل مختال فخور ونحو والله لا يحب كل كفار

ذلك خ

الشيم وقوله ولا نطع كلاحلاف مهين فقال والحق ان هذا الحكم اكثري لا كلي
قلت يمكن ان يعتذر عن تلك المواد بان نفي المحبة كناية عن البغض والنهي
عن الاطاعة كناية عن الامر بالاجتناب والمضادة فكلمة كل ليست محمولة
للفعل المنفي فيها ولا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس لخصوص كل بل
هو مبني على ما حققه غير مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه
الى القيد وهذا هو الاصل والتحقيق ان هذا اكثري لا كلي ولا يبعد ان يقال
مراد الشيخ ان مقتضى ورود النفي ان ينصرف الى القيد حتى لا يستفاد
منه الا ذلك كما ان مقتضى وضع اللفظ لمعنى ان لا يفهم منه الا ذلك المعنى
وذلك لا ينافي ان يعرض امر يخرجه عن مقتضاه ويحمل ما لا يرضاه ولا يخفى
ان البعضية قيد في الكلام كالعموم المستفاد من كل عام ومقتضى ذلك
ان لا يفيد ما جاءني بعض القوم ثبوت الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية
مع انه ليس كذلك والفرق من مواهب الانظار الدقيقة ولا اصدق بك
ان كنت اهلا له فنقول قد شاع استعمال البعض في البعضية المطلقة
الجامعة للكل اكثر من شيوع الوحدة في الوحدة المطلقة الجامعة
للكثرة فكما ان ما جاءني رجل يجامع عموم النفي فكذلك ما جاءني بعض
القوم فلذا لا يفيد مجي الكل والا اي وان لم تكن كلمة كل داخلة في حيز
اداة النفي بان لا يكون في الكلام نفي نحو كل انسان قام او قام كل انسان
او كان لكن لم يدخل في حيزه عم الكلام ما احاطت كل به من الافراد ولما
كان العموم في المثبت واضحا اقتصر على بيانه في الكلام المنفي فقال كقول
النبي عليه السلام لما قال له ذو اليدين وهو العرباق السلمي ويقال له
ذو الشمالين ايض ولعلهم اشاروا بذلك الى ضعفهما او الى قلة عنايهما
ويقال له الاضبط وهو الذي يعمل بيديه كذا في بعض شروح المصابيح
وفي الشرح ان قوله والا يعني وان لم تكن كلمة كل داخلة في حيز النفي ويكون

في الكلام

في الكلام نفي ومعنى قوله عم النفي وما ذكرنا اشمل وما ذكره اظهر اقصرت
الصلوة فاعل قصرت ام نسيت يا رسول الله مقول لقول ذي اليدين ومقول
قول النبي كل ذلك لم يكن اي لم يثبت القصر ولا النسيان وفيه اشكال وهو
انه كيف صدر عن معدن الصدق ما لم يطابق حتى قيل مراده صلى الله عليه وسلم
كل ذلك لم يكن في اعتقادي اي فيكون صادقا ولا يخفى انه يتجه انه كيف يظن
به صلى الله عليه وسلم الاعتقاد الغير المطابق فلا بد ان يلتزم انه لا بعد في وقوع
الاعتقاد الغير المطابق او القول الغير المطابق فيما ليس هو من الامور الدينية
ولا يبعد ان يقال النسيان ليس منه صلى الله عليه وسلم بل انساه ربه ولذا امرنا
بان لا نقول نسيت بل نسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان هذا
التزيد مبني على عدم الفرق بين السهو والنسيان ولا ينبغي ان يقال
اقصرت الصلوة ام نسيت ام سهوت وعليه قوله لا فايدة فيه والظاهر قول
ابي النجم قد اصبحت ام الخيار تدعي علي ذنبا كله لم اصنع برفع كله لئلا
تكون محمولة للفعل المنفي ويفيد عموم النفي اذ المعنى علي اني لم افعل شيئا من
الذنوب لا اني لم اصنع جميعها قال المص المعتمد في اثبات المطلوب الحديث
وشعر ابي النجم اما الاحتجاج بالحديث فمن وجهين احدهما ان السؤال بام
عن احد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت احدهما على الابهام فجوابه اما
بالتعيين او بنفي كل منهما وثانيهما ما روي انه لما قال صلى الله عليه وسلم كل
ذلك لم يكن قال ذو اليدين بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي نقيضه
السلب الكلي هذا وما في المصابيح قد كان بعض ذلك فاقبل على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى والذي اري انه يصح الجواب
باثبات كل منهما ايض لان الجواب بنفي كل منهما تخطية في اعتقاد ثبوت
احدهما ويشاركه الجواب باثبات كل منهما في التخطية في هذا الاعتقاد وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه ثم قال ويقول ابي النجم يعني اما

وعليه هو الا ينبغي ان ... آه وانه تقدم منه ... الصحاح
ان لا فرق بين السهو والنسيان في اللغة والعرف
يدرجهما ... في الناس ... تطلع ... وكلام
بعض بان الخلاف لغوي ... تامل ... الحنفي
سلمه الله

الاحتجاج بقوله ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر وهو ان الشاعر فصيح والفصيح
الشايع في مثل قوله نصب كل وليس فيه ما يكسر به وزنا وسياق كلامه انه
لم ياخذ بشي مما ادعت عليه هذه المراة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع
غير مفيد لم يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة هذا وفيه بحث لانه ان
اراد بالمطلوب عدم افادة الداخل في حيز النفي العموم وافادة غير الداخل
فالحديث لا يفي باثباته على ان نظم دليله لا يبطل كون كليهما مفيدا وان
اراد الثانية فقط لكفاه ان يقول فلو لم يكن الرفع مفيدا لذلك لم يرفعه
ولا دخل لحديث النصب فيما هو بصدده واعترض الشارح المحقق عليه بما توجيهه
منع الشرطية القائلة فلو كان النصب الخ بسند انه لا مجال هنا للنصب
اذ الكل المضاف الى الضمير لا يعدا لتاكيد الى غير المبتدا وقال نظير هذا
الاستدلال استدلال سيبويه على ان حذف الضمير المنصوب عن الخبر الجملة
للمبتدا جائز في السعة بقول الشاعر ثلث كلهن قتلت عمدا حيث حذف
الضمير عن خبر المبتدا مع انه لا ضرورة اذ لو نصب كلهن لاستقام الوزن ولم يمكن
حذف الضمير ونظير اعتراضنا اعتراض ابن الحاجب عليه بانه لا يصح نصب
كلهن لانه لا يلي العامل اللفظي بل يجب اما كونه مبتدا او تاكيدا ولا يخفى
ان اعتراض ابن الحاجب لا يتوجه على سيبويه اذ لو لم يجز حذف الضمير
في السعة لم يكن وجه لاختيار الرفع على نصب كلهن مع سلامته عن الحذف
واستوائهما في عدم الجواز على ان النزاع بين ابن الحاجب وسيبويه يؤول
الى النزاع في صحة كون الكل المضاف الى الضمير معمولا للعوامل اللفظية
اصالة وقد صرح المغني بثبوته على قلة ولا اظن بك ان لا تتذكر هنا
ما قدمناه لك ان مراد الشيخ ان التقديم على النفي يفيد العموم اذا خلي
وطبعه كافادة الوقوع في حيز النفي رفع العموم كذلك ولا ينافي ذلك
تخلف الافادة لعارض فلا يذهب عليك ان اثباته الحديث والشعر

تلك

تلك الدعوى دونه خرط القتاد واما تاخيره فلاقتضاء المقام تقديم
المسند يعني ان تاخيره ليس من مقتضيات الاحوال وانما هو من ضرورات مقتضى
الحال فلذا لا يبحث عنه وبما ذكرنا اندفع ما يتجه عليه ان التاخير ليس مقتضى
الحال فلا معنى للبحث عنه وانما يتجه لو كان مقصوده ان تاخيره مقتضى احوال
تبين في تقديم المسند تفصيلها وليس كذلك ولذا لم يعد مباحثها الا في هذا
الكتاب ولا في الايضاح وقد بعد الشارح حيث ظن ان المصنف ذاك فقال وسيجي
بيانه ومما يقتضي تاخيره اقتضاء المقام تقديم متعلق المسند نحو على الله
عبده متوكل فتامل هذا كله قد نبه بايراد كلمة تاكيدا ومبتدا على ان
المشار اليه متعدد واختار هذا مع ان الشايع في التعبير عن المتعدد
المذكور ذلك رعاية لكون مقتضى الظاهر قريبا بخلاف خلاف مقتضى
الظاهر ويريد ان كلا من الاضمار والتعبير الى هنا مقتضى الحال الظاهر
ولقد تعجب حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى
الظاهر من وجوه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير والمفرد موضع
الجمع تنبيها على انه جعلها بحسن البيان ولطف المزج واحدا وبنهاية
الايضاح كالمحسوس ولك ان تجعل هذا فصل الخطاب اي خذ هذا
وما بعده كلاما مبتدا ولقد نبهناك على ما خالط بالمباحث من خلاف
مقتضى الظاهر ففي صدق هذا الدعوى نظر الا ان يقال اشار بهذا
الى ما هو المقاصد من المباحث المتقدمة وقد يخرج الكلام على خلافه
اي مقتضى الظاهر اذ الظاهر في هذا الباب وغيره ايضا كما علمت انه يخرج
كذلك في باب الاسناد غير مرة لاسرار خفية مع اولي ابصار ذكية وهذا
النوع وان كان ذا مزية وفي درجة علية يحق ان لا يكون مكثورا
لما يقابله لكن قل بالنسبة اليه لما قل مستعده وقابله وقابليه فلذلك
الحق بكلمة قد مع المضارع اشارة الى ان مقابله هو الكثير الشايع وتوافيه

ما اشتهر بتعبير عنه البلغاء بخلاف مقتضى الظاهر
باعتبار النعوت بالعدد ونحوه عن ذكرها وهو الظاهر ... الى
مخرجه البيان العقلي

بوضع المضمر موضع الظاهر على خلاف ما في المفتاح حيث ابتدا بوضع
اسم الاشارة موضع المضمر لانه يفوق ما وراه كيف وهو في ضماير اكثر من
تلك المواقع لا يعدون خلاف مقتضى الظاهر فبوضع المضمر موضع
المظهر وذلك اذا لم يتقدم المرجع بلفظ دال عليه او بقرينة وهكذا ورتبنا
من الاكبر فالاكبر ويقول العبد الاصغر لا يبعد ان يجعل الاخراج على خلاف
مقتضى الظاهر تقديم المفسر وتاخير المفسر فيكون الاخراج مما هو مقتضى
ظاهر الحال من التقديم الى خلافه من التاخير وبالعكس الاول في التفسير
لانه في باب الضمير حقه التقديم وثانيهما في الضمير لانه حقه التاخير ولا
يخفى لطف التعبير عن وضع المضمر موضع الظ باخراج الكلام على خلاف
مقتضى الظ كقولهم نعم رجلا مكان نعم الرجل ونعم رجلين مكان نعم
الرجلان ونعم رجالا مكان نعم الرجال فقد اشار الى ان الضمير عبارة
عن متعقل مبهم يفسره التمييز وهو مع تمييزه بمنزلة الرجل واختلف
في الرجل هل هو بمعنى كل رجل بجعل الممدوح بمنزلة جميع افراد الرجل
مبالغة او بمعنى هذا الجنس بجعله بمنزلة نفس الجنس مبالغة او بمعنى
رجل مبهم بحسب الوجود فان الابهام يناسب الكمال والتعظيم وقيد
التمثيل بقوله في احد القولين كما قيده المفتاح مرادا به القول بان نعم
الرجل جملة مستقلة والمخصوص بالمدح خبر مبتدا محذوف احترازا
به عن القول بكون نعم الرجل خبره وخفي توجيه الاحتراز مع انه لا خلاف
في ان ذلك الضمير مبهم على تقدير فوجهه الشارح المحقق بان التقييد لان
كون الضمير مبهما مقطوع به في هذا القول وفي القول الاخر محتمل الرجوع
الى المخصوص فاشكل عليه امور احدها ان الضمير متعين لا ابهام فيه
فقات الابهام ثم التفسير ولم يبق لايراد التمييز معنى ولحب ابراز الضمير
في التثنية والجمع فاجاب بان الاستتار من خواص هذا الباب ولهذا البا

خواص

خواص وبان الابهام والتفسير يكفي له تاخير المرجع والتمييز للتاكيد كما
في نعم الرجل رجلا وقوله تعالى في ذرعها سبعون ذراعا هذا وتبعه السيد
السند في شرح المفتاح ولا يخفى ما فيه من التكلفات بل التعسفات على
ان الابهام العارض من تاخير المرجع لا يكفي في التمييز لانه لو رجع الابهام
المستتر ولعدم تعقل كلام السلف على ما ينبغي وجب توجيه امثال هذه
الآيات ونحن نقول احترز عن القول الاخر لانه على ذلك القول ليس من قبيل
وضع المضمر موضع المظهر لان المقام ليس مقام المظهر بل هو من قبيل وضع
مضمر مبهم مقام مضمر معين فان قلت قد تقرر في النحو ان ضمير الغايب
وضع لما تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما وان الضمير المبهم سوا كان ضمير
الشان او غيره ما وضع لغايب تقدم حكما فكيف صح جعله خلاف مقتضى
الظاهر وهو مستعمل فيما وضع له قلت شاع استعماله في غير المقدم حكما
فمقتضى الظ في مقام تلبيس المراد منه ولا يتضح اذ يوتى بما يتضح منه
واذا لا ذ الاتيان بمقتضى الوضع فالاتيان به وان كان دون الظ
عدول عن مقتضى الظاهر وقولهم هو او هي زيد عالم لتضاره على زيد
قايم لان الجملة المفسرة بضمير الشان يجب ان تكون امرا عظيما يعتني
به ويستحق ان يجتنا للتمكين في نفس السامع وذكر الجملة الاسمية لان
الفعلية لا تقع مفسرة له ما لم يدخل عليه شي من النواسخ ولم يقل هو
زيد عالم وهي هند عالمة مع انه لا يجوز تانيثه ما لم يكن في مفسر عمدة
مونث فحجتنا رتانيثه تنبيها على ان مقتضى القياس ان يستوي المذكر
والمونث في كل جملة لان كل جملة شان وقصة من غير فرق وتخصيص
المونث بما عمدته مونث بحكم الاستعمال على خلاف القياس مكان الشان
او القصة يعني وضع هو مكان الشان وهي مكان القصة فهو راجع الى
الشان المعقول والقصة المعقولة يفسرهما الجملة بعده ليتمكن متعلق

بيوضع المضمر موضع المظهر وتعليل له **بما يعقبه** اي ذلك الضمير **في ذهن**
**السامع لانه اذا لم يفهم منه** اي من الضمير **معنى** اما لعدم تنبيهه
للضمير لاستتاره كما في نعم رجلا وكان زيد قايم واما لخفا المراد منه بعد
سماعه **انتظره** اي انتظر ما يعقبه **قال** الشارح المحقق لما جبل الله النفوس
من الشوق الى معرفة ما قصد ابهامه ونقول ولان الانسان حريص على ما منع
ولانه لا يرضى ان يضيع ما قاساه من المشقة في حصوله ولا ينم بعد ان تاكد
طمعه في حصوله فلا بد من التكلم الا بندفع طمعه حتى يحصل وبما ذكرنا اندفع
ما اورده الشارح المحقق من ان ما ذكره لا يتم الا في ضمير الشان دون الضمير
في باب نعم اذ السامع ما لم يعلم المفسر لم يعلم ان فيه ضميرا فتعليل وضع
المضمر موضع المظهر في باب نعم بما ذكره ليس بسديد وعلمت ان تمامه في ضمير
الشان على اطلاقه وهم واستغنيت عن ان يخصص التعليل بضمير الشان
كما ذهب اليه الشارح المحقق في شرحه على المفتاح وتمسك فيه بتخيله في عبارة
المفتاح ليست في عبارة المتن وبوجوده في الايضاح نعم يرد ان اللايق
بنظر البليغ ان يكون المقصود تمكين ما هو العمدة والمقصود وهو فاعل
نعم دون التمييز الذي هو فضلة في الكلام ففي ضمير الشان يتم ان المقصود
تمكين ما يعقبه من الجملة واما في باب نعم فاللايق ان المقصود تمكين فاعله
في النفس فالاوجه ان يقال المراد بما يعقب الضمير فايدته وما يطلب حصوله
عقيب تصوره وفي نعم ان الضمير المستتر فيه يحصل معناه بالتوسل بتمييزه
والعود منه الى التمييز ثم التمييز اليه فيحصل بعد انتظار فيتمكن في الذهن
لان الانسان مجبول بحفظ ما حصل بتعب ومشقة وان قل مقداره وبعدم
المبالاة بفوت ما حصل بسهولة وان كان عظيما ولان سماع الضمير المبهم
كسماع حرف التنبيه يزيل الغفلة فيدرك ما يعقبه مرتفعا عن الغفلة
ولانه يتصور بسماع الضمير مبهما ثم ياتي بالتفسير معينا فيتمكن بالتكرار ومن

موضع

وضع المضمر موضع المظهر ما في باب تنازع العاملين ويا ليته رجلا ويا ليتها
قصة وربه رجلا وقوله فقضاهن سبع سموات واشار المصنف الى ما اشار واكتفى
به ثقة بفهمك الوافي في ان يوفي حق الكل وله غير نظير فاعتذار الشارح عن غير تنازع
العاملين بانه ليس من باب المسند اليه ليس بذاك لان ما يلوح من قول المصنف
وقد يخرج الكلام على خلافه اي خلاف مقتضى الظاهر دون ان يقول وقد يخرج
اي المسند اليه على خلافه يبوح بان قصده الى اعم ويتايد ذلك بتعرضه بغير
المسند اليه ايضا مرة بعد مرة على انه لا ينفع ما ذكره في ضمير باب التنازع ولا
في ضمير فقضيهن سبع سموات لان منه فقضيت سبع سموات لان الاضمار والتفسير لان معناه نقضيت ا
بالبدل شايع في الفاعل والمبتدا ايضا وقد جعل الشارح المحقق من مكان وضع المضمر
موضع المظهر اشتهار المرجع ووضوح امره كقوله تعالى انا انزلناه اي القران
او لانه بلغ من عظم شانه الى انه صار متعقل الاذهان نحو هو الحي الباقي وفي
كونهما مقام الظاهر نظر لان هذا المقام مقام اضمر لظهور المرجع من غير سبق ذكر
ومقام وضع المضمر موضع الظاهر مقام لم يسبق مرجع الضمير ولم يدل عليه قرينة
حال كما صرح به المفتاح نعم منه ما اضمر لادعا ان الذهن لا يلتفت الى غيره
كقوله زارت عليها للظلام رواق ومن النجوم قلايد ونطاق اي زارت
الحبيبة حال كونها مستورة برواق من الظلام وحال كونها عليها قلايد ونطاق
من النجوم **فان قلت** هل يجوز ان يكون ادعا التقرر في الاذهان نكتة
لابراز ضمير الشان **قلت** لا لانه منافي لتفسير المضمر **وقد يعكس** اي يوضع المظهر
موضع المضمر **فان كان اسم اشارة فلكمال العناية بتمييزه** اي المسند
اليه او المظهر **لاختصاصه بحكم بديع** اورد في الكلام له والاولى لكونه محكوما
عليه بامر بديع هذا اذا اريد بقوله لاختصاصه بحكم بديع كونه مختصا بحكم
بديع كما هو المشهور اما لو اريد تخصيصه بالحكم البديع يعني التعبير باسم الاشارة
ليجعل مخصوصا بحكم بديع لانه لو لم يتميز والتبس بالغير لا يخص الحكم به بل كان

مردد ابينه وبين ما يلتبس به فعبارته سديدة كقوله اي كقول ابن الراوندي
كم عاقل عاقل اي كامل العقل كذا قالوا ويحتمل ان يكون من قبيل كل فرد فرد
اعيت اي عجزته او اعيت عليه اي صعبت وحذف العايد المفعول اهون
من حذف العايد المجرور والابلغ ان يجعل حذف المفعول للتعميم اي اعيت
كل احد او صعبت على كل احد طرق معاشه فيشكل عليه المعيشة ولغيره اعانته
مذاهبه اي طرق معاشه وجاهل جاهل عطف على عاقل عاقل تلقاه
مرزوقا عطف على اعيت مذاهبه ولا باس اذا المجرور متقدم ويحتمل ان يكون
مرزوقا حالا لامن المفعول وان يكون حالا من الفاعل اي تلقاه مرزوقا انت
بسبب ملاقاتك وفيه مزيد مبالغة في ثروته سيما اذا جعل المضارع
للاستمرار هذا الذي ترك اي صير فان ترك اذا عدي باثنين يكون
بمعنى صير على ما في التسهيل الاوهام حايرة وصير العالم النحرير المتقن
زنديقا اي نافيا للصانع منكرا للاخرة وتفسيره بجحد النافي للصانع
كما في بيان الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح لا يوافق
ما في القاموس من انه من لا يؤمن بالاخرة والربوبية وفي القاموس وهو
معرب زن دين اي دين المراة فان قلت اذا كان هذا مصيرا الاوهام حايرة
حيرة وغاية امر العالم ان يتحير فمن اين التصيير جازما بنفي الصانع قلت
جعله الغضب المستولي عليه من حرمانه مع استحقاقه منكرا للصانع معاندا
فقوله هذا اشارة الي حكم معقول غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل
مرزوقا فكان المقام مقام الاضمار لكنه لما اختص بحكم بديع وهو جعل الاوهام
حايرة والعالم المتقن زنديقا كملت عناية المتكلم بتمييزه فابرزه في
معرض المحسوس فكانه يري السامعين ان هذا الشي المتعين المتميز هو
الذي له تلك الصفة العجيبة والحالة البديعة فان قلت بذكر اسم
الاشارة لا يزيد فيه تميزا اذ لا يصحبه الاشارة المفيدة لكمال التمييز فكيف يوجب

فانه يستلزم انه اذ يلزم من اعتقاد ان الاصانع اعتقاده
الا لا اخرة اللهم الا ان يقال المراد بعدم العوارض عن ان يلزمه
ما يلزمه انه يجب

كال



لكمال العناية بتمييزه ذكر اسم الاشارة الغير المفيد له قلت اذا ابرزه في معرض
المحسوس جعل بصيرة السامع متوجهة اليه توجه الباصرة الي المحسوس فحصل
عنده مزيد تمييز والاظهر انه للتنبيه علي كمال ظهوره الي ان بلغ منزلة المحسوس
قال السيد السند وقد رد علي ابن الراوندي من قال كم من اديب فهم قلبه مستكمل
العقل مقل عديم ومن جهول مكثر ماله ذلك تقدير العزيز العليم ومن قال
نكد الاريب وطيب عيش الجاهل قد ارشداك الي حكيم كامل او التهكم بالسامع
جعله المفتاح عديل الاختصاص بحكم بديع ووجه كمال العناية بتمييزه وكذا نظايره
التي بعدها واعترض عليه بان التهكم بالسامع ونظايره يوجب ايراد اسم الاشارة
ولا يوجب كمال العناية بتمييزه واجاب عنه السيد السند في شرح المفتاح
بان التهكم بطلب اسم الاشارة الموجبة لكمال التمييز فالتهكم يصير سببا لكمال العناية
بتمييزه الموجب لايراد اسم الاشارة ولا يخفي انه تكلف فلذلك قال الشارح المحقق
هو عطف علي كمال العناية بقي الكلام في انه يكون مقتضى الحال لانه لم يتعرض
في الايضاح لمقصود المفتاح فهو يشهد بانه رضي بما فيه واختصره من غير
عدول عنه كما اذا كان فاقد البصر الاحصر كما اذا كان اعمي او لا يكون ثم
مشار اليه او النداء علي كمال بلادته قدمه علي فطانته لانه انسب بالتهكم
او فطانته حيث تنزل غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس او التنبيه علي كمال
حدة بصره فاحفظها فانها من المبدعات او ادعاء كمال ظهوره لم يقل او التنبيه
علي كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير لا يخلو عن الادعاء ان جعله
محسوسا ادعاء وعليه اي علي وضع اسم الاشارة موضع الضمير من غير هذا الباب
اي باب المسند اليه قول ابن الدمينة تعاللت اي اظهرت العلة كي اشجي
علي صيغة المعروف كما هو المعروف من باب علم لازما اي احزن ويحتمل صيغة المجهول
من باب نصر متعديا اي احزن وما بك علة حال موكدة لانه يفهم من التعالل
عدم العلة او جملة دعايية معترضة تريدين قتلي الظاهر الا انه اراد حكاية

بره

مطلب

الحال الماضية قد ظفرت بذلك لقتل المحسوس ويحتمل ان يكون ذلك للاشارة
الي بعد القتل لانه لكمال الشجاعة عنده بعيد عن قتله كل احد وهي قد ظفرت بجرم
تعالى او ان كان المظهر الموضوع موضع المضمر غيره اي غير اسم الاشارة
فلزيادة التمكين وذلك اما لان في ذلك الاسم الظاهر تقليل الاحتمال
واما لان الظاهر لما وقع غير موقعه كان لحدوث غير متوقع فائر في النفس
تاثيرا بليغا وتمكن فيه زيادة تمكن وفي لاختصاصه بغير اسم الاشارة نظر
نحو قل هو الله احد الله الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه يتبادر الذهن
منه الي الشان الذي ذكر انفا ولا يبعد ان يكون من نكات وضع غير
اسم الاشارة موضع الضمير التنبيه علي بلادة السامع حيث لا يفهم الضمير
وادعا الخفا بحيث لا يتضح الا بتكرار الشان الواضح ونظيره ولا اخفا في
انه لا حاجة الي قوله من غيره قوله تعالي وبالحق انزلناه وبالحق نزل
اي ما انزلنا القران الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة
ولا يخفى ان الظ فبالحق نزل لانه لا نزل الا نزال بالحق الا ان يقال المراد
بالانزال تقديرا لنزول قال السيد السند في شرح المفتاح لو فتر الحق
بالاوامر والنواهي لم يكن فيما نحن فيه قلت وح يكون الواو في موقعه
او ادخال الروع في ضمير السامع المهاب وتربية المهابة ولا اخفا ان
ادخال الروع في الضمير المهاب وتربية المهابة واحد فلذا اعطف بالواو
ولو اريد ادخال الروع ابتدا لكان مخالف تربية المهابة لانها ادخال
الروع بعد وجوده وقيل مع ذلك هما متقاربان والمقصود منهما بيان
نكتة واحدة هي ادخال الروع فلذا لم تعطف باو وقلت ولم يقل مثالا
بل مثالا لهما اشارة الي ان المقصد من الادخال والتربية الي نكتة واحدة
او تقوية داعي المامور الي ما امر به وهو عظمة الامر مثال لهما اي مثال
ادخال الروع مطلقا ولتقوية داعي المامور قول الخلفا امير المومنين

يامرك

يامرك بكذا مكان انا امرك ويمكن ان تكون النكتة فيه اظهار النصفة
باني لا اطلب منك مطاوعتي بل مطاوعة امير المومنين اياكان وعليه
اي علي وضع المظهر موضع المضمر لنكتتين قوله تعالي فاذا عزمت فتوكل
علي الله حيث لم يقل علي لان في سماع لفظ الله الجامع بجميع صفات اللطف
والقهر ادخال روع في قلب السامع ما ليس في سماع ضمير المتكلم وتقوية الداعي
الي التوكل ما لا يخفى ولا وجه لتخصيصه بالتقوية كما فعله الشـ المحقق والسيد
السند في شرح المفتاح او الاستعطاف اي طلب العطف والرحمة لان في المظهر
دلالة علي ما يوجب اظهار رحمة للمخاطب بخلاف الضمير كقوله الهي عبدك
العاصي اتاكا مقرا بالذنوب وقد دعاكا فان تغفر فانت لذاك اهل وان
تطرد فمن يرحم سواكا ولا يخفى انه لو قال وان ترجم فمن يرحم لكان في رعاية
اللطافة وكانه احترز عن لفظ الرجم لشيوعه في وصف الشيطان قال
الشـ المحقق حيث لم يقل انا العاصي تنبيك علي ان يكون العاصي بدلا لان
في ذكر عبدك من استحقاق الرحمة وترقب الشفقة ما ليس في لفظ انا وفيه
ايضا تمكن من وصفه بالعاصي كما في قوله تعالي قل يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا الي قوله فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يومن
بالله وكلماته حيث لم يقل فامنوا بالله وبي ليتمكن من اجرا الصفات
المذكورة عليه ويشعر بان الذي وجب الايمان به بعد الايمان بالله هو
الرسول الموصوف بتلك الصفات كاينا من كان انا او غيري اظهار للنصفة
وبعدا من التعصب لنفسه هذا فقد جعل المظهر الذي هو عبدك مقام
انا في انا العاصي واشكل عليه موقع العاصي بجعله بدل الكل علي مذهب
الاخفش مع ان الجمهور علي منعه الا عن ضمير الغايب وتبعه السيد السند وسعي
في ترجيح مذهب الاخفش ونحن نقول وضع عبدك موضع انا الغير المقرون
بالوصف ولذا اصح ان يكون من نكات ذلك الوضع التمكن من الوصف بالعاصي

والافصح ضمير المتكلم ايضا يتحقق ذلك التمكن بايراد الوصف بدلا لانا لنافع
في مقام النصح ذكر وصف العبودية لاجعله صفة نحوية قال السكاكي
هذا اشارة الى ما يستفاد من اقرب مثال وهو وضع المظهر مكان ضمير المتكلم
غير مختص بالمسند اليه لا يخفى انه لغو لا فايدة فيه لا في كلام المص ولا في
كلام السكاكي لانه قد سبق منهما آنفا وعليه فاذا عزمت فتوكل على الله ولا بهذا
القدر اي النقل من التكلم الى الغيبة لا يختص بهذا القدر الذي كلامنا
فيه من وضع الاسم الظاهر موضعه بل قد يكون بوضع ضمير غايب موضعه ثم اضرب
عن هذا المقصد الى الاهم الاغلب فقال بل كل من التكلم والخطاب والغيبة
مطلقا اي لواحد الاثنين ومثنى ومجموعا مذكرا او مؤنثا ينقل الى الاخر ولذا
عبر عن المتكلم والمخاطب والغايب بالمصدر ليصح اطلاقه على الجميع وزاد المص
قوله مطلقا تصريحا بما قصده وللتنبيه على غيره ايضا من الاطلاق عن ان
يكون مقتضى المقام من غير ان يعبر عنه بعبارة اخرى كما في الامثلة السابقة
حتى يصح قوله ويسمى هذا النقل عند علما المعاني التفاتا وليس المراد
الاطلاق عن ان يكون معبرا بعبارة اخرى كما يستفاد من سوق كلام الشارح
المحقق لان هذا التقييد لا يستفاد من سابق الكلام بل مما ذكرنا من التقييد
ومن الاطلاق عن ان يكون المسند اليه وما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند
من ان في قوله ولا بهذا القدر اي تسامحا اذ المراد ولا يختص مطلق النقل
بهذا القدر من النقل من التكلم الى الغيبة غير ملتفت لان العبارة بعيدة عنه
جدا والحمل عليه تعسف ولا يعود اليه فايل وانما قال عند علما المعاني مع ان
بيان التسمية في علم المعاني يغني عنه لئلا يتوهم ان التسمية اصطلاحية منه حيث
اشتهر خلافه بين الجمهور ولرد ما توهمه عبارة الكشاف حيث قال يسمى التفاتا
في علم البيان وتوجيهه انه جرى في استعمال علم البيان على مذهب من يسمي العلوم
الثلاثة بيانا الا انه من علمي المعاني والبيان بجنبتين بل من الثلاثة ولذا ذكره

السكاكي

السكاكي في علم البديع ايضا لانه من حيث اشتماله على ايراد طرق مختلفة لا يخرج
عن اقسام المجاز وليس له حال مخصوص بها يستند في ذكر بخصوصه في علم
البيان حتى يكون سببا لتسميته ومن قال انه من العلوم الثلاثة فلا بد له من
اثبات حسن عرضي به يحسن ذاتي وفيه بحث قال الشارح ماخوذ من التفات الانسان
من يمينه الى شماله ومن شماله الى يمينه قلت لان فيه ربما ينتقل من التكلم الى
الخطاب ومن الخطاب الى التكلم باسم كقول امرئ القيس في المرثية كذا ذكره العلامة
في شرح المفتاح تطاول ليلك بتذكير الخطاب وان كان الشايع في خطاب النفس
التانيث بدليل ولم ترقد بتذكير الخطاب بالاثمد قال الشارح والسيد في شرح
المفتاح الاثمد بفتح الهمزة وضم الميم اسم ويروى بكسرهما وفي القاموس الاثمد
كاحمر ويضم ميمه اراد المص مزيد تصريح بان التعبير باحدى الطرق في مقام
يقتضي الطريق الاخر التفات عنده واكتفى في التمثيل باول مصراع امرئ القيس
مع ان السكاكي اورد ابياته الثلاثة اذ هذا الالتفات في المصراع الاول فقط
والتي من بين شواهد السكاكي لهذا لانه بالغ السكاكي في مدح امرئ القيس
في هذا المقام بحيث يرى الى ان وفق ما ذكره هذا الشعر وما ذكره الشارح المحقق
من انه خصص هذا الشاهد من بين امثلة السكاكي لما فيه من الدلالة على ان
مذهبه ان كلا من التكلم والخطاب والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر ايراده
فعدل عنه الى الاخر فهو التفات لانه قد صرح بان في قوله ليلك التفاتا
لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر ليلي ففيه ان من امثلته كثيرا ما يحصل
منه هذه الدلالة لان الاتيان لما اراد انه خصص هذا المثال من بين الامثلة
المشتملة عليه هذا البيت وح يمكن ان يزاد في النكتة وتنبيها لانه في مقام
الاقتصار على مثال واحد ان يذكرا ولا مثالا لما ذكر في القاعدة وهو نقل
الكلام من التكلم ولا يذهب عليك انه ينبغي للشارح ان يقول لما فيه من الدلالة
على ان مذهب علما المعاني عنده كذا ان مذهبه كذا لانه ادعى ان ما ذكره مذهب

علما المعاني لانه مذهبه والمشهور ان الالتفات هو التعبير عن معني بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه باخر منها وكانه حمل السكاكي قوله بعد التعبير عنه باخر منها علي اعم من التعبير حقيقة او حكما واقتضا المقام تعبيرا في حكم التعبير ولا يخفى ان التعبير عن معنى يقتضي المقام التعبير عنه بلفظ مونث وبالعكس وكذا التعبير بمذكر بعد التعبير بمونث يشارك الامثلة المذكورة في النكت فينبغي ان يجعل تحت الالتفات وله نظاير اجواد تتفطن لها ولا تقتصر علي ما القيته اليك ولو لم يثبت انها جعلت التفاتا فنجعلها ملحقات به وصرح العلامة في شرح المفتاح غير مرة بتقييد تعريف الالتفات بان يكون التعبير الثاني علي خلاف مقتضى الظ وادعي الشـ المحقق ان التنبيه لوجوب زيادة هذا القيد من عنده وتمسك بانه لو لم يقيد التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات نحو انا زيد وانت عمرو ونحو اياك نستعين فانه بعد التعبير بالغيبة مع انه لا التفات الا في اياك نعبد لانه بعد اياك نعبد مقتضى الظاهر اياك نستعين ويمكن اخراجه عن التعريف بان يراد بقوله بعد التعبير عنه بطريق اخر بعديته بلا واسطة كما هو المتبادر ومنهم من توهم ان في يا ايها الذين امنوا التفاتا ومقتضي الظ امنتم ويرده لما ذكره المازني في قول علي رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدره انه لولا اشتهار مورده وكثرته لرددته اذ القياس سمته امه وعلي هذا في قولها لتفات وهذا اي التفسير المشهور اخص من تفسير السكاكي قال في الايضاح وهذا اخص من تفسير صاحب المفتاح فقول الشـ اي الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي تفسير لعبارته بغير ما يرضاه وكلام الكشاف ظاهر في موافقة السكاكي حيث قال التفت امرؤ القيس ثلاث التفاتات في ثلث ابيات يعني تطاول ليلك بالاثمد. بات الخلي ولم ترقد. وبات وباتت له ليلة.

كليلة:



كليلة ذي العاير الارمد وذلك من نبا جاءني وخبرته عن ابي الاسود وتجويز ان يكون قوله مبنيا علي ان الالتفات من الخطاب الى الغيبة والى التكلم التفاتان ومن الغيبة الي التكلم التفات اخر باطل اذ لا انتقال من الخطاب الا الي الغيبة لانه اذا انتقل الي الغيبة لم يبق في الخطاب حتي ينتقل عنه الي التكلم وكذا تجويز ان يكون احد الالتفاتات الالتفات من الغيبة الي الخطاب بقوله ذلك لان كون خطابه في ذلك الي نفسه غير ظاهر فلا ينافي ذلك التجويز كلام الكشاف ظاهر فيما قاله السكاكي مثال الالتفات عن التكلم الي الخطاب وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون مكان ارجع فان ما عبر عنه بضمير المتكلم في اعبد ابرزه بصورة الخطاب في ترجعون لانه داخل في ترجعون والمعنى ارجع وترجعون قال الشـ المحقق فان قلت ترجعون ليس خطابا لنفسه حتي يكون المعبر عنه واحدا قلت نعم ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى وما لكم لا تعبدون الذي فطركم كما يجي فالمعبر عنه في الجميع المخاطبون وفيه نظر لانه لم يعبر عن المخاطبين بضمير المتكلم بل انهم المعرض بهم بهذا الكلام من غير الدخول في العبارة ونظم التركيب ثم قال فان قلت ح يكون قوله ترجعون واردا علي مقتضى الظاهر والالتفات يجب ان يكون علي خلاف مقتضى الظ قلت لا نسلم ان قوله ترجعون علي مقتضى الظا لان الظاهر يقتضي ان لا يغير اسلوب الكلام ويجري اللاحق علي سنن السابق وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله نبا جاءني وقد قطع المص بانه وارد علي مقتضى الظاهر وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا يختص بخلاف مقتضى الظاهر وهذا اشعر باختصاره فيه عند غير السكاكي وفيه نظر لان مثل ترجعون وجاءني في الاية والبيت التفات عند السكاكي وغيره فلو كان واردا علي مقتضى الظ لما اختص الالتفات.

في خلاف مقتضى الظاهر عند غير السكاكي ايضا فلا يتحقق اختلاف بينه وبين
غيره ثم الحق انه مخصوص في خلاف مقتضى الظاهر وان مثل ترجعون وجاءني
من خلاف المقتضى عليهما حققناه هذا كلامه ولو نظر في كلام المص حق النظر
لا يتجه عليه شيء مما ذكر لانه قال في الايضاح واما قول امرئ القيس تطاول
ليلك الخ فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير
السكاكي لان في كل بيت التفاتا على تفسيره لا يقال الالتفات عنده من
خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لوروده على
مقتضى الظ لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم
هذا كلامه ولا يخفى على الناظر انه مانع ولا زعم للمانع وتقييد عدم الانحصار
بكونه عند السكاكي انما يشعر بثبوته عند غيره على القول بمفهوم المخالفة
وهو انما يثبت عند قائله اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى وله في كلام
المص فائدة اخرى ظاهرة وهو ان المقص منه دفع الاعتراض على المقدمة
القائلة بان في بيت التفاتا عند السكاكي ثم الحق ان نظائر ترجعون
على مقتضى الظ نظرا الى الوضع وعلى خلافه نظرا الى الاسلوب وكلام المص
في نفي الالتفات بناء على انه على مقتضى الظاهر مبني على حمل خلاف مقتضى
الظ على خلاف مقتضى ظاهر الوضع ومنع الانحصار في ذلك وهو لا ينافي
اشتراط كونه على خلاف مقتضى الظا بوجه ما **والى الغيبة انا اعطيناك
الكوثر فصل لربك** مكان لنا وقد كثر في الواحد من المتكلم لفظ الجمع
تعظيما له لعدهم المعظم كالجماعة ولم يجئ ذلك فيما الغائب والمخاطب في
الكلام القديم وانما هو استعمال المولدين كقوله بأي نواحي الارض ابغي
وصالكم وانتم ملوك لا لمقصدكم نحو تعظيما للمخاطب كذا قالوا ولا يخفى
انه جاء اطلاق الجمع الغائب على الواحد كما في نعم الماهدون فان الاسم
الظاهر غائب ولا يبعد ان يجعل للواحد لفظ الجمع لكونه بمنزلة جمع لا في

العظمة



العظمة بل الخبرها نحو ضربنا للمبالغة في كثرة ضربه حتى انه كالضاربين
وكمرضنا للتنبيه على شدة مرضه كانه متعدد من المرضى **ومن الخطاب
الى التكلم** قول علقمة بن عبدة **طحا بك قلب** مذكرا ومونث لانه خطاب
لنفسه اي ذهب بك **في الحسان** اي في طلب الحسان فهو متعلق بطحا
وقال الشر المحقق متعلق بقوله **طروب** وحينئذ يناسب ان يكون التقديم
للحصر قال المرزوقي طروب في الحسان له طرب في طلب الحسان ونشاط
في مراودتها **بعيد الشباب** اي زمانا بعد الشباب قريبا منه والتصغير
للتقريب فبعيد في قوله **عصر حان** اي قرب **مشيب** لان المشيب خلاف الشباب
ولهذا قيل المراد بعيد اكثر زمان الشباب اي حين كاد ينصرم الشباب
وقرب المشيب وقيل المراد بالمشيب هجومه وفوته **يكلفني ليلى**
التكليف الامر بما يشق عليك كذا في القاموس فتعديته الى المفعول
الثاني بتقدير الباء اي تكلفني بوصال ليلى وروي بالتاء الفوقانية
بجعل ليلى فاعلا **قال** الشر والمفعول محذوف اي شدائد فراقها
**واقول** والانسب ان يكون بين تكلفني وشط تنازع في قوله
وليها ويكون المعنى تكلفني ليلى وحبها المفرط وليها **وقد شط** اي بعد
**وليها** اي قربها وجوز الشر ان يكون خطابا للقلب ويكون فيه التفات
آخر من الغيبة الى الخطاب وتجوز ان يكون خطابا على طبق طحا بك
فيكون الالتفات بتمامه في تكلفني **وعادت عواد بيننا وخطوب**
قال المرزوقي عادت اما من المعاداة كان الصوارف والخطوب صارت
تعاديه ويجوز ان يجعل من عاد يعود اي عادت عواد وعوائق كانت
تحول بيننا الى ما كانت قبل هذا والعوادي جمع العادية وهي ما يصرفك
عن الشيء ويشغلك على ما في القاموس ولك ان تجعل عاد من الافعال
الناقصة اي صارت عواد حائلة بيننا وان تجعل المعاداة بين العوادي

الا تجعل من العوادي

في اخذ المتكلم وشغلها ولا يخفى لطف هذه النكتة على اهلها والى الغيبة
حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم مكان بكم ومن الغيبة الى التكلم والله
الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه مكان ساقه ولا يتوهم انه
قد مر مثاله في قول علقمة حيث عبر عن ليلى بعد التعبير عنه باسمها العلم
بضمير المتكلم حيث قال يبيننا لان التعبير عن الغائب بضمير المتكلم مع الغير
ليس خلاف مقتضى الظاهر فتامل والى الخطاب مالك يوم الدين اياك
نعبد مكان اياه نعبد ومنهم من اشترط في الالتفات اتحاد المخاطب
في التعبيرين المختلفين وكانه دعاه اليه انه لا يوجد بدونه النكتة
التي صرحوا بعمومها لكل التفات ومنع ذلك بانه يكفي فيها اتحاد السامع
ويمكن دفعه بان المراد بالمخاطب ما يعم السامع فانه في حكم المخاطب
ح يتجه على ما ذكره الشارح المحقق انه اخص من الالتفات المعتبر عند الجمهور
انه باطل لانه لا بد من اتحاد السامع عند الكل بقرينة الاتفاق على عموم
تلك النكتة المتوقفة على ذلك الاتحاد على انه ما لم يثبت ان ما هو
التفات مخصوص بالسكاكي ليس التفاتا عنده لا يظهر كونه اخص من
ما هو الالتفات عند الجمهور ولم يثبت ذلك نعم ما ذكره في ضرام السقط
ان قول ابي العلا هل يزجرنكم رسالة مرسل ام ليس ينفع في اولاك
الوك اي في اوليك رسالة وان كان يرى فيه التفات ليس منه
لان المخاطب بهل يزجرنكم بنو كنانة وبقوله اولاك كانت ليشعر بانه
اريد اتحاد المخاطب حقيقة اذ لا مانع من اتحاد السامع فيه لكن الكلام
في انه هل هو تحقيق من صاحب الضرام او وهم لعدم التنبه لعموم المخاطب
السامع وقد يطلق الالتفات على تعقيب الكلام بجملة مستقلة متلاقية
له في المعنى على طريق المثل او الدعا ونحوهما من المدح والذم كقوله
تعالى وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وقوله ثم انصرفوا صرف الله

فالوهم



فالوهم وقد يطلق على كلام ذكر اثنا المقصد لدفع ما اختلج في قلب السامع
مما ذكر قبل اتمام المقصد كقول ابن ميادة فلا صرمه يبدو وفي الياس راحة
ولا وصله يصفو لنا فنكارمه فكانه لما قال فلا صرمه يبدو قيل له ما
تصنع فاجاب بقوله وفي الياس راحة ووجه اي وجه الالتفات الداعي
اليه ايا كان فهذا الوجه يعم كل التفات بل يعم وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه
والتعبير بالماضي عن المستقبل وعكسه الى غير ذلك ان الكلام اذا انتقل من
اسلوب يتوقعه السامع الى اسلوب لا يتوقعه سوا وجد المتوقع قبل
غير المتوقع كما في الالتفات المشهور او لم يوجد كما في ما يختص السكاكي من الالتفات
كان احسن تطرية قيل المسموع في المفتاح المهموز لكن جعله السيد السند
في شرح المفتاح محتملا لان يكون مهموزا عليه اذا ورد عليه بحسن ايراده
وان يكون ناقصا من طريت الثوب اذا عملت به ما يجعله كانه جديد واللام
في قوله لنشاط السامع اما للتقوية فيكون النشاط مفعول التطرية
بمعنى التجديد واما للتعليل فيكون غرضا من التطرية وهو الموافق
لقوله واكثر ايقاظا للاصغا اليه وقد تختص تحقيقا مواقعه بلطائف
اي قد يختص بعض مواقعه ببعض اللطائف لا انه يختص كل التفات
سوى هذا الوجه العام بلطيفة كما نشره بالمثل والا لاوجب ذلك اي لا
يكتفي في الالتفات بالنكتة العامة وقد اشار بجمع الكثرة الى كثرتها كما في
الفاتحة اي في سورة الفاتحة وذلك ان نريد فاتحة سورة الفاتحة فان
العبد اذا ذكر الاولى حمد لان الحمد اقوى في التحريك من مجرد الذكر الحقيق
بالحمد عن قلب حاضر بانه العبد الذليل وهو سيد جليل يجد من نفسه
محركا للاقبال عليه وكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام
قوي ذلك المحرك الى ان يؤول الامر الى خاتمتها المفيدة انه مالك الامر
كله في يوم الجزا وجه ذلك بانه اضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع

والمعنى على الظرفية اي مالك في يوم الدين والمفعول محذوف دلالة
على التعميم **واورد** عليه ان المحذوف المقدر كالملفوظ فكانه قيل مالك يوم
الدين جميع الامور فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز **اقول** يا سارق الليلة
اهل الدار مشتمل على هذا المجاز مع ذكر المفعول الحقيقي وتوجيهه جعل المفعول
بدلا والجمع بين الحقيقة والمجاز غير عزيز في البدل كما في قطع زيد يده وسلب
زيد ثوبه فيقول هذا القائل والمفعول محذوف يريد بما كان مفعولا قبل
الانتزاع وصار بدلا بعده **ثم يوجب** ذلك المحرك **الاقبال عليه** اي على ذلك
الحقيق بالحمد **والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع** الذي هو العبادة اذ العبادة
نهاية التذلل **والاستعانة في المهمات** اشارة الى اختيار تفسير اياك نستعين
بالاستعانة في جميع المهمات على تفسيره بالاستعانة في العبادة والمرجح عكسه
على ما بين في محله فاللطيفة الداعية الى هذا الالتفات قوة المحرك الحاصلة
من تفصيل الصفات لا التنبيه على ان القاري ينبغي ان ياخذ في القراءة
كذلك لان القران نزل على لسان العباد والعبد في قراءته لا يقصد ان
القاري ينبغي ان يكون كذلك فنعم البيان بيان المتن حيث اسقط
ما في المفتاح من ان اللطيفة هي ذلك التنبيه ولم يتنبه له الشارح المحقق
فطنه مقتصرا في تقرير كلام المفتاح وقال تنبيها لشانه واللطيفة المختصة
بها موضع هذا الالتفات هو ان فيه تنبيها على ان العبد اذا اخذ في القراءة
يجب ان تكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك المذكور هذا وقد
ظهر لك ان اياك نستعين ليس من الالتفات في شيء لانه مقتضى الظاهر
بعد العدول الى الخطاب في اياك نعبد فلا يلتفت الى ما يوهمه سوق بيان
النكتة من ان فيه التفاتا دعت اليه قوة تحرك الاقبال والجزالة نكتة
المفتاح وبراعته على ما ذكره الزمخشري لا يحتاج الى الايضاح وهو ان الخطاب
يشعر بان المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهي العلة

في التخصيص

بلغ مقابلة



في التخصيص لان الخطاب لكونه بالغا في التعيين مقام المشاهد وذلك
التعيين انما جا من قبل الصفات وذكر الشارح ان النكتة فيه التنبيه على ان العابد
ينبغي ان يكون متوجها اليه بالكلية بحيث كانه يراه ولا يلتفت الى ما سواه
هذا وينبغي ان يضم وعلى ان المستعين ينبغي ان يكون كذلك لتجاب
**فان قلت** كونه كذلك في مقام تخصيص العبادة لا يقتضي التنبيه على
وجوب كونه كذلك في مقام العبادة **قلت** يمكن ان يتكلف للشارح بانه لما
جعله في مقام الحمد وهو عبادة كذلك نبه عليه او بانه لما جعله في سورة
لا تكون الصلاة بدونها كذلك نبه على ذلك وهذا مراده لا انه لما جعله
كذلك في مقام غرض العبادة نبه على ذلك وههنا سوانح غيبية لمن له
اهلية منها ان المراد بقوله اياك نعبد اياك نعرف كما في وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون اي ليعرفون نخص المعرفة فيه بعد حصر الحمد واشار
الى الشركة العامة في ذلك تنبيها على ان حصر المعرفة في مقام مشاهدة
الكثرة وذلك كمال التوحيد ولا يخفى ان المنبه على تلك المشاهدة صيغة
الخطاب ومنها انه ينادي لربه او لا على انه غايب عن كل مبتلي بعالم الحس
وطريق الوصول اليه التوجه الى تفصيل صفاته يغلب حاضر فان نهاية التفصيل
حضوره عنده بحيث يسعه ان يخاطبه ولحضوره يرى العبد ان القدرة
كلها له وهو دليل حاير فيخاطبه باظهار ذل من سواه وعجزه في كل ما عناه
وانه لا حول ولا قوة الا بالله **قال** الشارح المحقق ولما انجر كلامه الى ذكر خلاف
مقتضى الظاهر اورد عدة اقسام منه وان لم تكن من مباحث المسند اليه
**اقول** قد مهد البحث في اول الشروع في بحث خلاف مقتضى الظاهر على وجه
لا يخص المسند اليه ونبه على ان بحثه غير مختص حيث قال وقد يخرج الكلام
على خلافه ولم يقل وقد يخرج المسند اليه على خلافه فقوله **ومن خلاف المقتضى**
بمعنى خلاف المقتضى الذي كلامنا فيه وهو مطلق خلاف المقتضى ونبه بقوله

ومن علي انه لا ينحصر في ما ذكر كيف وجميع المجازات خلاف مقتضى الظاهر في القاموس
لقيه كتلقاه وتلقاه هذا تقوله تلقي المخاطب بغير ما يترقب مما عدي
الي المفعول الثاني بالبا اي جعل المخاطب متلقيا غير ما يترقب بحمل اي بسبب
حمل كلامه علي خلاف مراده تنبيها علي انه اي ذلك المخالف اولي بالقصد
والقول او هو الواجب ان يقصد علي حسب تفاوت المقامات وكونه اولي اما
بالنظر الي المتكلم او المخاطب او غيرهما ولا يخفي ان التلقي لا يتوقف علي حمل الكلام
علي خلاف مراده بل يصح ان يكون للتنبيه علي ان غيره اولي بالافادة والتخاطب
به فالحمل علي خلاف المراد مؤونة لا حاجة اليها كقول القبعثري للحجاج
وقد قال الحجاج متوعدا له اشار بقوله وقد قال وجعله حالا الي انه قال
ذلك بديهة واكد فطانته بقوله متوعدا له حيث لم يحل بينها وبينه
وعيد الحجاج لاحملنك علي الادهم مثل الامير حمل علي الادهم والاشهب
نبه الحجاج علي انه الاولي بالقصد نظرا الي حال الامير كما اشار اليه
المص ولو كان قصده الي انه الاولي بالقصد نظرا الي المخاطب لقال
مثلي حمل علي الادهم والاشهب اي الفرس الذي غلب سواده حتي ذهب
البياض والفرس الذي غلب بياضه حتي ذهب ما فيه من السواد وضم الاشهب
للقرينة علي المراد بالادهم او لافادة انه لا ينبغي ان يكتفي بالادهم اي من
كان مثل الامير في السلطان الغلبة وبسطة اليد اي الكرم والنعمة
والمال جدير بان يصفد قال الش اي بان يعطي من الاصفاد من حد
ضرب اي يقيد ويوثق وفي القاموس جعل كلا من الاصفاد والصفد مشتركا
بين المعنيين فلك ان تجعلهما علي لفظ واحد وكلا منهما بمعني وان
تجعل كل لفظ مخالفا للاخر اما كما فعله الش او علي عكسه روي انه قد
اغضب الحجاج قوله وقال الادهم حديد فقال بلا توقف لان يكون حديدا
خير من ان يكون بليدا اي خيرا بالنسبة الي الامير او بالنسبة الي والقايل

بغير

بلغ

لان يصفد

بغير ما يتطلب في الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد اخري فالاولي
بغير ما يطلب لان ذلك التلقي لا يختص بما بالغ في الطلب وكانه اوقعه
فيه حسن المناسبة بين يترقب ويتطلب فرجح رعايته جانب اللفظ علي
المعني بتنزيل سواله منزلة غيره الكلام فيه كالكلام في حمل الكلام علي
خلاف المراد هل هو ضروري اولا تنبيها علي انه الاولي بحاله اي بحال
السائل او علي انه الاولي بحال المجيب فالاولي الاكتفا بقوله او المهم
من غير ذكر له والفرق بين الاولي والمهم هو الفرق بين الاهم والمهم فالمهم
هو الواجب ولا يخفي ان تلقي السائل بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقي
المخاطب بغير ما يترقب ولا تفاوت بينهما الا بحسب العبارة كقوله
تعالي يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج كان
السوال عن حكمة تفاوت الاهلة اولي بجال لعصر الجواب ببيان الحكمة اولي
بحال الرسول عليه السلام لانه المبعوث لشان امثاله في الشرع سالوا
عن السبب في اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه حيث قالوا
ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يتزايد قليلا قليلا حتي
يمتلي ويستوي ثم لا يزال ينتقص حتي يعود كما بدا فاجيبوا ببيان الغرض
من هذا الاختلاف وهو ان الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت
به الناس امورهم من المزارع والمتاجر ومحال الديون والصوم وغير ذلك
ومعالم الحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه علي ان الاولي والاليق بحالهم
ان يسالوا عن الغرض لا عن السبب لانهم ليسوا ممن يطلع بسهولة علي ما هو
من دقايق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به غرض هذا كلامه وفي الوجه الاول انه
يلزم ان يكون في الاية بيان ان السوال عن الغرض يكون اولي بالنسبة الي من
لا يطلع بسهولة علي السبب وظاهر الخطاب خلافه اذ معرفتهم من بيانه
صلي الله عليه وسلم مع انهم غير مستعدين لها يكون معجزة اخري وفي الوجه الثاني

انه المناسب بحال السائل بيان الحكمة لان افعال الله تعالي لا تعلل بالغرض
من الغرض عند الاشاعرة وانما وجد فيه غرض من اهل الاعتزال
لا السبب كما عند الزمخشري فانه قال ... فاجيبوا
ببيان الحكمة

ان معرفة سبب ذلك ظهور كمال قدرة الله وظهور معجزة شاهدة على صدق
نبوته صلى الله عليه وسلم حيث صاروا بسببه عالمين بالسبب مع بعده عن
فهمهم فالاولى ان يتبادر الاولى بحال من لا يعرف احكام الشريعة تقديم معرفة
الاحكام او الاولى حين السوال عن افعاله تعالى هو السوال عن حكمه لا عن
اسبابه لانه الفاعل المختار المستغنى عن السبب وكقوله تعالى يسألونك
ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى
والمساكين وابن السبيل سالوا عن بيان ما ينفقون فاجيبوا ببيان
المصارف تنبيها على ان المهم هو السوال عنها لان النفقة لا يعتد بها الا
وان تقع موقعها وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكر هذا على سبيل
التضمن دون القصد كذا في الشرح ويحتمل ان يكون وجه كون بيان
المصارف مهما الحصر دون نفس النفقة ان نفقاتهم كانت على وجه لا قصور
فيها لكن كانوا اهل التفاخر والمباهاة فيصرفونها الى الاباعد وارباب
الجاه والثروة فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم لكم في الانفاق
ذلك لان خطاكم فيه في المصرف لا فيما تصرفون ومنه التعبير عن المستقبل
بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه وكانه اعتمد على انه يتنبه
من له فطنة ان التعبير عن الماضي بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى
الظاهر ايضا لكن لنكتة تبين في محلها فلم يتعرض له لذلك لا لاختصاص خلاف
مقتضى الظاهر بما ذكره بل كل مجاز كذلك نحو ويوم ينفخ في الصور ففزع
من في السموات ومن في الارض فوضع فصعق مكان ففزع ويبعد ان
يقال لم يمثل بالقران بل بتركيب مصوغ له وافق اكثره لفظ النظم ومثله
في كونه خلاف مقتضى الظاهر وفي النكتة نحو ان الدين لواقع اي التعبير
عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل ونبه بقوله ومثله على تفاوت بين المثالين
وكانه ذلك انه لا اشتباه في كون المستقبل بلفظ الماضي خلاف مقتضى

الظاهر



الظاهر واما كون اسم الفاعل في المستقبل خلاف مقتضى الظاهر ففيه خفا لعدم
دلالته على زمان ووجه التنبيه فيه على تحقق الوقوع ان اسم الفاعل حقيقة
فيما فيه الموصوف به في الحال اتفاقا مجاز فيما يتصف به بعد التعبير اتفاقا
ويختلف فيما اتصف به قبل وانقضى كما بين في الاصول هذا اذا اريد بالدين
جزاء يوم البعث اما اذا اريد به الجزاء مطلقا والله تعالى يجزي العباد
في الدنيا ايضا فليس التعبير عن المستقبل باسم الفاعل بل عما لا يختص بزمان
وذلك ولا يبعد ان يقال الظاهر لمن يعلم زمان ما يخبر عنه بالتحقق وهو
غايب عن المخاطب ان يبين زمانه بخلاف ما هو حاضر بين يديه والدين
كذلك فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان الدين ليقع فلما قال ان الدين
لواقع نزل منزلة المحقق المشاهد للمخاطب يوم مجموع له الناس اي
يجمع نزل منزلة الحال بعد ان احضره وجعله مشاهدا مشارا اليه بالاشارة زة
الحسية فان تلك الاشارة تستدعي جعل الجمع فيه في الحال فاحفظه
فانه بديع لعله رفيع واقول في كون التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي
والعكس من خلاف مقتضى الظاهر مطلقا نظر لانه اذا عبر عن مستقبل
بلفظ الماضي على خلاف مقتضى الظاهر مرة ثم عبر عنه ثانيا بلفظ الماضي
فذلك التعبير مقتضى الظاهر وعلى وفق الاسلوب حتى لو عبر عنه بلفظ
المستقبل كان خلاف مقتضى الظاهر لكونه خلاف الاسلوب واظن بك الغا
لهذا التحقيق بعد ان صرت في بحث الالتفات على التوثيق فتمسك بما
هو الحق والله الموفق ومن هذا تبين لك انه ربما يكون التعبير
عن المستقبل بلفظ المستقبل وعن الماضي بلفظه خلاف مقتضى الظاهر ومنه
اي من خلاف مقتضى الظاهر القلب قال الشارح هو جعل احد اجزاء الكلام
مكان الاخر والاخر مكانه ولا ينتقض بقولنا في الدار زيد وضرب عمرا
زيد لان المراد بالجعل مكان الاخر ان يجعل متصفا بصفته لا مجرد ان يوضع

موضعه نحو ادخلت في جعل احد اجزاء الكلام مكان الاخر ضرب زيد حيث جعل
المفعول مكان الفاعل وخرج بقوله والاخر مكانه ولا بد في الحكم بالقلب
من داع اما لفظي كجعل النكرة مسندا اليه والمعرفة مسندا فانه اذا وقع
هكذا احكم بالقلب واما معنوي يدعو رعاية جانب المعنى كون الجزئين
في الاصل على خلاف الترتيب الواقع مثال الاول ان اول بيت وضع للناس
للذي ببكة ومثال الثاني ما اشار اليه بقوله نحو عرضت الناقة على
الحوض فان الاصل فيه عرضت الحوض على الناقة فان عرض الشي على الشي
معناه اراءته اياه على ما في القاموس ولا روية للحوض وفي الشرح لان
المعروض عليه يجب ان يكون له ادراك ليميل الى المعروض او يرغب عنه
ومنه ادخلت القلنسوة في الراس والخاتم في الاصبع قيل لان النكتة
في القلب في هذه الامور ان العادة تحرك المعروض نحو المعروض عليه والمظروف
نحو الظرف وهنا انعكس الامر وقبله السكاكي مطلقا وجعله بنفسه
اعتبارا لطيفا ورده غيره مطلقا وقال يجب ان يجتنب عنه والحق
انه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله اي قول روبة ومهمه
اي مفازة مغبرة متلونة بالغبرة ارجاوه اطرافه ونواحيه كان
لون ارضه سماوه اي لونها يريد ان المضاف الى السما محذوف ولك ان
تجعل التقدير اي هي لونها وتجعل ضمير لونها الى الارض والمحذوف الى السما
فيكون اشارة الى القلب لا الى حذف المضاف والاعتبار اللطيف فيه
ما شاع في كل تشبيه مقلوب من المبالغة في كمال المشبه الى ان استحق
جعله مشبها به ويمكن تفسير قوله كان لون ارضه سماوه بما لا يكون
فيه قلب ولا حذف اي ارتفع الغبار فيها متراكما واتصل بالسما بحيث
صار السما متصلا بالارض اتصال اللون بالجسم كان لون الارض نفس
السما والا اي وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا رد لان نفسه ليس اعتبارا ملتم

لطيفا

لطيفا ولم يتعرض لرد ما يتضمن خللا في المعنى لانه لا غرض يتعلق به
في هذا المقام لان رد ما يتضمن خللا مشترك بينه وبين غيره لا ينبغي
ان يجعل من مباحث القلب ولا تعلق له برد ما قال السكاكي فالتعرض
له كما تعرض له الشارح من فضولات الكلام وعدم رعاية ما يليق بالمقام كقوله
اي القطامي يصف ناقته بالسمن . فلما ان جرى سمن عليها كما طينت
بالفدن اي القصر السياعا هو كالسحاب الطين بالتبن كذا في القاموس
والاصل فيه كما طينت الفدن بالسياع وهو وان تضمن مبالغة في وصف
الناقة بالسمن واشارة الى ان اللحم المكتسب صار اصلا في بدنها وهو عرض
السمن صار فرعا كما جعل السياع اصلا والقصر بمنزلة الطين للسياع
لكنه بعيد عن الطبع لان قولنا طينت السياع بالفدن مما تستهجنه
الاذهان وتستقبحه الاذان كما لا يخفى احوال المسند اما تركه الترك الباب الثالث احوال المسند
الودع والحذف الاسقاط فالثاني يدل على سبق الثبوت دون الاول
فلهذا قال الشارح في استعمال الحذف في المسند اليه والترك في المسند اشعار
بان احتياج الكلام الى المسند اليه اشد فكانه كان ثابتا لا محالة ثم
اسقط لداع واورد عليه ان كلامه هذا ينافي ما ذكره في شرح الكشاف
ان قول ابن عباس رضي الله عنهما من ترك التسمية فكانما ترك مائة واربعة
عشر اية من القران مشكل لانه لم يكن في سورة البراة تسمية حتى يكون
تاركها لانه دل كلامه هذا على ان الترك يقتضي الثبوت وفيه ان ترك
مائة واربعة عشر اية من القران عبارة عن ترك قراتها وما لم تكن التسمية
اربعة عشرة اية لا يكون القاري التارك لها تارك قراة اربعة عشرة اية
وترك القراة قد تحقق بدون ثبوت القراة فلا يكون ما ذكره مستلزم
ثبوت المتروك لان المتروك هو القراة ولم تكن ثابتة والاوجه ان اختلاف ثا
العبارات للتنبيه على تعدد ما يعبر به عما يقابل الذكر لا للتفاوت والا

لما عبر المص عن عدم ذكر المفعول في بحث متعلقات الفعل بالحذف فلما مر في
حذف المسند اليه كقوله اي قول ضابي بن الحارث البرجمي ومن يك امسي
بالمدينة رحله اي منزله فاسناد امسي الى المكان مجاز وذلك ان تجعل فاعل
امسي ضمير من والخبر جملة بالمدينة رحله او امسي تامة والجملة حال متروك
الواو كما في خرجت مع البازي علي سواد وشيا في ولا يجوز نصب رحله على الظرف
لانه ليس مبهما فانا بلا لتقدير في فاني وقيار بها لغريب القاموس اسم جمل ضابي
او فرسه وقال السيد السند وغلامه بها لغريب لفظ البيت خبر
ومعناه تحسر من غربته وترجع من كربته وخبر قيار محذوف لان قوله
لغريب لا يصلح ان يكون خبرا عن اني وقيار لان قيار الكونه عطفا على محل
اسم ان مبتدا والعامل في خبره الابتدا ولا يجوز عمل عاملين في معمول واحد
سوا كانا من جنس واحد او من جنسين مختلفين لا لانه مفرد والمفرد لا يصلح
*فيه اشارة الى ان تقييد عدم الجواز بعاملين مختلفين لا وقع في عبارة الشيخ ...*
ان يكون خبر المتعدد لان المتعدد قد يخبر عنه بمفرد اذا كان بين احاده
كمال اتصال لتنزيله منزلة الواحد كما صرح به الرضي واقام عليه انه
بينه من القران ولا يجوز ان يكون المحذوف خبران لان دخول اللام يسجل
على ان المذكور خبر ان فالتقدير اني وقيار بها لغريب غريب وقد عطفت
غريب على قوله لغريب وقيار على محل ضمير المتكلم بعاطف واحد ولا غبار عليه
اذا كان العامل واحدا فعلى هذا يكون خبر قيار عطفا على محل خبر ان ليكون
العامل فيه عامل قيار لا على لفظه حتى يكون العامل فيه ان لانه مع ذلك
لا يصلح ان يكون خبر قيار ولم يثبت في محله جواز العطف على محل خبر ان
فلا تعويل على هذا التوجيه وان ذكره الش المحقق بل التوجيه ان العاطف
يعطف مجموع قيار وغريب على قوله اني لغريب عطف جملة على جملة وبه
قطع الكشاف في قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا والصابئون
والنصارى الاية لكن فيه تقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف عليه



وهل يجوز ولعله لهذا لم يتبعه الرضي وجعل واو والصابئون اعتراضية
وبعد تجويزه لغة بقول الزمخشري وموافقة الامام المرزوقي له ودفعه
فساد التقديم بان المتقدم في نية التاخير مع عدم جوازه في السعة لا بد
للتقديم من نكتة قال الزمخشري النكتة التنبيه على انهم مع كونهم ابين
المذكورين ضلالا واشدهم غيا يتاب عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح
فما الظن بغيرهم وفيه ان هذا التنبيه حاصل بالحكم عليهم بانهم يتاب عليهم
ولا مدخلية للتقديم وقال الش المحقق نكتة التقديم في البيت التسوية بين
القيار ونفسه في التاثر بالغربة اذ لو قال اني لغريب وقيار لجاز ان يتوهم
ان له مزية على قيار في التاثر عن الغربة لان ثبوت الحكم اولا اقوى فقدمه
ليتاتى الاخبار عنهما تنبيها على ان قيارا مع انه ليس من ذوي العقول قد
ساوى العقلاء في استحقاق الاخبار عنه بالاغتراب قصدا الى التحسر
ولا خفا في الفرق بين النكتتين اذ احديهما التسوية والاخرى كون البعض
اولى من البعض وان يشعر كلام الش بالاتحاد والنعت هنا الحذف المسند عن
المعطوف للاحتراز عن العبث مع ضيق المقام والحذف المسند بتمامه
او للحذف مع تقديم القرينة وقوله وكقوله نحن بما عندنا وانت بما
عندك راض والراي مختلف مثال للحذف لهذه النكتة بعينها مع
كون المسند المحذوف للمعطوف عليه او مع تاخير القرينة او مع تمام متعلق
المحذوف وقد اشار الشاعر الى ترجيح جانبه بالتعبير عن نفسه بضمير المتكلم
مع الغير تعظيما لشانه وقولك الخطاب لغير معين لافادة العموم وكون
فيه اشارة الى نهاية شيوع الاستعمال زيد منطلق وعمرو مثال للاحتراز
عن العبث بدون ضيق المقام كما يستفاد من الايضاح والعطف يحتمل ان
ان يكون من عطف جملة على جملة وان يكون من عطف مفردين على مفردين
وفي تصحيحه دقة وهو ان المفتضى لتشريك المسند مع المسند في كونهما مسندين

لمسند اليه ولحده وكذا الحال في التشريك مع المسند اليه هكذا افاده السيد السند
في شرح المفتاح **وقولك خرجت فاذا زيد** لعله مثال لتخييل العدول الى
اقوى الدليلين من العقل واللفظ **قال** الشارح لحذف فهنا لامر مع اتباع الاستعمال
الوارد هذا **فان قلت** لم يسبق في المتن ذكر للاتباع المذكور فكيف يمثل للحذف
لامر بما هو لاتباع الاستعمال الوارد **قلت** الاتباع المذكور مندرج تحت قوله
واما لنحو ذلك ونحن نظن بك انك على ثروة كافية في معرفة هذا المثال
قبل ان تصير مخاطبا لنا في هذا المقام فلو اشتغلنا بما يتعلق به لنعد نا
مشتغلا بفضول الكلام فاعرضنا عنه خوفا عن الملام **وقوله** اي الاعشى
**ان محلا وان مرتحلا** اي ان لنا في الدنيا حلولا كحلول المسافرين وارتحالا

اي ان لنا في الدنيا ولنا عنها خ

الى الوطن وهو الاخرة وان في السفر اذ مضوا مهلا في الصحاح السفر جمع سافر
كصحب وصاحب تقول سفرت اسفر سفرا اي خرجت الى السفر وفي القاموس
رجل سفر وقوم سفر اي ذو سفر ضد الحضر والسافر المسافر لا فعل له فقوله
مهلا بالتحريك اي تؤدة ووقارا وقوله اذ مضوا متعلق بالمهل وحاصل
المعنى ان لنا حلولا في الدنيا قليلا وارتحالا عنه الى وطن بعيد لا تقطع
طريقه بسرعة ولا بد لنا من تهيئة اسباب كثيرة في قطع هذه المسافة
فلفظ البيت خبر ومعناه تحسر على عدم التمكن في هذا الحلول القليل
من تهيئة السفر الشديد وقطع الامد البعيد وفي الشرح والسفر الرفاق
قد توغلوا في المضي لا رجوع لهم ونحن على اثرهم ودلالة المهل على ما ذكرنا
اظهر مما ذكره والحذف هنا القصد الاختصار والعدول الى اقوى الدليلين
واتباع الاستعمال الشايع فانه كثر هذا الحذف في مثل هذا التركيب حتى
قال سيبويه في كتابه باب ان مالا وان ولدا وقال عبد القاهر ولو سقطت
ان لم يحسن الحذف او لم يجز لانها المتكلفة بشانه والمترجمة عنه ولضيق
المقام للتحسر ومحافظة الوزن ولم يذكر الشارح الا الوجه الثاني للضيق ولقد

نبه

نبه في هذا المثال على ان الخبر الظرف مع كونه نايبا عن الخبر الحقيقي يحذف
**قال** السيد السند ان جعلت اذا اسما عن ظرف بمعنى الوقت جعلته بدلا
عن السفر اي السفر في زمان مضيهم وان جعلته ظرفا ابدلته من قوله في السفر
والمعنى واحد **وفيه بحث** لانه ذكر الرضي ان اذ لازم الظرفية لا يكون اسما
الا اذا اضيف اليه زمان او يكون مفعولا به وايضا التؤدة والوقار صفة
السفر لا وقت مضيهم فالوجه ما ذكرنا **وقوله تعالى قل لو انتم تملكون
خزاين رحمة ربي** جعل الشارح المحقق سبب ايراد هذا المثال كون المسند فيه
فعلا على خلاف ما تقدم فان المسند فيه اما اسم او جملة ونحن نقول اورده
للتنبيه على ان المحذوف فيه مجرد المسند لا المسند والمسند اليه بان يكون
انتم تاكيد الفاعل المحذوف لانه لا يثبت كثرة الحذف فيما يغني عنها فلة
الحذف وللتنبيه على ان الداعي الى تقدير المسند قد يكون غير بقاء المسند اليه
بلا مسند وهو هنا حرف الشرط اذ لولاه لكان الكلام انتم تملكون كما زعم
الكوفيون مع وجوده وللرد عليهم وللاستشهاد بالقران وقدمه على قوله
فصبر جميل تقديما للمنصوص على المحتمل وللتنبيه على الحذف الواجب بعد
الحذف الجايز ولان الداعي الى الحذف فيه تخالف الدواعي المتقدمة اذ الباعث
فيه تحصيل الابهام اولا ثم التفسير ليتمكن في النفس فضل تمكن وللاتيان
بما فيه غرابة تسر الناظرين وهو تحصيل مزيد التمكن من حذف الدال الجايز
ما هو في غاية النفع في صورة العبث اذ اول ما يبدو للناظر ان المتكلم عابث
في حذف المسند ثم الاتيان به مع زيادة هو المسند اليه ثم يلوح عليه انه في غاية
الافادة فيجلو المتكلم في عينيه كالساحر يا تي بالاشياء في غير صورها فاختلط
هاتين النكتتين فانهما من البدايع **قال** الشارح الغرض من الحذف الاحتراز عن
العبث اذ المقصود من الاتيان بهذا الظاهر تفسير المقدر فلو اظهرته لم يحتج اليه
**اقول** ولا فليكن هذا ايضا موجبا لايراد هذا المثال فان العبث فيما سبق

كان نفس المسند وهنا ما ذكر للتفسير وثانيا ان ما ذكره بناء في ما ذكره المص
في الايضاح ان التقدير لو يكون تملكون على ان التكرير للتاكيد فليس ذكر المفسر
المؤكد عبثا لان فيه فايدة التاكيد لكن الحق ان اصل التركيب لو تملكون لما حذف
تملك بقي انتم ففسر بتملكون فلو ذكر المحذوف لكان التفسير عبثا وهو المسطور
في كتب النحو ولا حاجة الى تقييد هذا العبث بقيد بحسب الظ لانه عبث صرف
وهذا ايضا من اسباب ايراد هذا المثال قال الزمخشري هذا ما يقتضيه
علم الاعراب واما ما يقتضيه علم البيان فهو ان انتم تملكون فيه دلالة
على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المتتابع لان الفعل الاول
لما سقط لاجل المفسر برز الكلام في صورة المبتدا والخبر يعني كما ان انا سعيت
في حاجتك وهو مبتدا وخبر يفيد الاختصاص فكذلك ما هو في صورة المبتدا
والخبر فاستفاد منه الشارح العلامة انه يجوز جعل انا عرفت جملة فعلية مفيدة
للاختصاص بتقديم التاكيد الذي هو الفاعل المعنوي ليصير في صورة المبتدا
والخبر ويجري عليه في شرح كلام السكاكي حفظا للنظام مقالة ان المسند اليه
فاعل معنوي قدم للتخصيص وفهم منه الشارح المحقق انه ادعى ان كل ما يفيد
الاختصاص جملة فعلية في صورة الاسمية عند الزمخشري فتعجب من استناده
لهذا الكلام وقال هذا الكلام صريح في نقيض دعواه وحجة عليه لان الزمخشري
جعلها مفيدة للاختصاص لكونها في صورة ما يفيد الاختصاص ثم التعجب من
غفلة العلامة عن كلام السكاكي من جعل رجل عرفت مبتدا لا محالة حيث قال
قدر تاخيره لئلا ينتفي التخصيص المصحح للابتدا اذ لا سبب له سواه وقوله
تعالى بمرفوع خبره يحتمل الامرين فصبر جميل يحتمل الامرين بل الثلثة
ثالثها ان يكون من قبيل سلام عليك اي فصبري جميل اي اجمل بالنصب
تفسير الامرين او فامري صوابه الواو لان مفعول الاحتمال لا يكون مرددا
والاحسن في جعله محذوف المسند تقدير صبر جميل لي لانه مصدر والاصل فيه النصب

وقد

وقد قرئ فصبرا جميلا فالاصل فاصبر صبرا جميلا عدل الى الرفع لافادة الدوام
والثبات والتتابع في الحمد وجعل معمول الفعل خبرا عن المصدر كما في الحمد
لله وكانه اشار بتقديم بيان حذف المسند اليه انه جعل الان المقصد الاظهر من
الكلام وهو توطين النفس على الصبر يجره واذ ذكر الشارح المحقق لترجيح
حذف المبتدا ستة اوجه ورب واحد يعدل الفا والصبر الجميل هو الذي لا شكوى
فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفايدة ولكان
نجعله لضيق المقام لكمال توجع المتكلم وتحزنه قال صاحب المفتاح
وقد يكون حذف المسند بناء على ان ذكره يخرج الكلام الى ما ليس بمراد كقولك
ازيد عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عندك عمرو تصير ام منقطعة ويتجه
عليه ان هذا لا يقتضي الحذف لامكان ان يقال ام عمرو عندك فان ام يصح
ان تكون متصلة ودفع بان ام هنا وان جاز كونها متصلة لكن الظ فيه
الانقطاع لان ايراد المفرد بعد ام اقرب الى الاتصال فمع امكان ايراده ايراد
الجملة دليل قصد الانقطاع الا ان تكون قرينة واضحة على قصد الاتصال
كقولك سواء ازيد عندك ام عمرو عندك ولا يخفى انه يستفاد مما ذكره ان
ذكر المسند اليه قد يكون لانه لو حذف لخرج الى ما ليس بمراد كما في قولك
ازيد عندك ام عمرو عندك فانه لو حذف لخرج من الانقطاع الى الاتصال
والذي ادري انه لا خبر مقدرا في ازيد عندك ام عمرو لانه في معنى ايهما عندك
ولا يذهب عليك ان وجوب قرينة للحذف لا يختص بحذف المسند وكانه
لم يذكره في المسند اليه اما لانه ربما يحذف بلا قرينة كما اذا فهم مقامه
المفعول واما لان وجوب القرينة على المحذوف مما يعرفه العاقل الا انه
لما عبر عن حذف المسند بالترك الموهم للاعراض عنه بالكلية والاستغناء عن
نصب القرينة تداركه بقوله ولابد اي للحذف من قرينة ولك ان تجعل
المراد وجوب القرينة للحذف ولداعيه اذ الحذف مشترك بين دواعي فهو كاللفظ

قوله ان يحذف المبتدا الآخر [illegible]
[illegible] المبتدا [illegible]
الصبر [illegible] لفتا [illegible]
[illegible] الاصل النصب [illegible]
المبتدا [illegible] النصب [illegible] المبتدا
[illegible] مصدر [illegible] موصوف وان المفعول
[illegible] صبر جميل والمفعول
[illegible] الاخفى

المشترك لا يفيد المعنى المراد بلا قرينة الا انه لم يفصل الا قرينة الحذف
ولا عكس اي ليس القرينة مما لا بد لها من الحذف بل ربما لا يحذف مع وجود
القرينة كوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق اي مذكور لكن الوقوع
اعم من ان يكون محققا كقولك زيد في جواب من قام او مقدرا نحو ولئن
سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وهذا مراد الشارح المحقق
حيث قال حذف المسند لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط
والجزا يكون جوابا عن سؤال محقق يعني كونه جوابا عن هذا السؤال
المحقق في الكلام انما يتحقق عند تقدير ثبوت ما فرض ولا ريبة فيما ذكره
فلا يرد ما ذكره السيد السند من ان فيه اشعارا بان السؤال في نظم الاية
ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان يسالهم فيجيبوا
ولما كان في الاية فرض تحققهما ذكره على طريقهما اذا تحققا وانت تعلم
ان القرينة هي ذات السؤال وهي محققة في الاية وهذا هو المراد بقولهم
لسؤال محقق كونها سؤالا وهو المفروض المقدر فيها هذا كلامه وكيف لا والشارح
لم يعلق تحققه على تقدير ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام في جوابه فان
اراد بان ذات السؤال قرينة ايضا قرينة من غير كون الكلام جوابا له فباطل
وقول المصنف كوقوع الكلام جوابا للسؤال شاهد عليه واذا اراد ان ذات السؤال
بشرط وقوع الكلام جوابا له قرينة فلا بد من اعتبار الوقوع وما ذكره الشارح
انما هو تصوير الوقوع وبهذا اندفع ايضا ان الشرط فرض السؤال المطلق
وهو يعم السؤال المحقق والمقدر فكيف يلزم من تقدير ثبوته كون قولهم
جوابا للسؤال المحقق هذا والاظهر ان المراد بقوله ليقولن الله ما يعم قولهم
ليقولن خلقهن الله لان المقصود انهم يجيبون باثبات الخالق له تعالى سوا
كان ذلك الاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه فالاية مثال باعتبار
ما تشتمل عليه من جواب حذف فعله لا باعتبار ان الجواب المستفاد منه

لا محالة

لا محالة محذوف المسند ثم المسند المحذوف في جواب هذا السؤال في الاكثر
الفعل وربما تكون الجملة التي هي خبر المبتدا على طبق مواقع الذكر فانه في الاكثر
الفعل قال تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقال تعالى
من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال تعالى قل من
ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم وذلك لان السؤال عن الفاعل
المطلق فالسائل خالي الذهن عما يلقى اليه المجيب فلا يحتاج الى تقوية
الحكم فلا ينبغي تقديم المسند اليه المفيد للتقوي وربما يقتضي المقام
قصد التخصيص في الجواب كما في قوله قل الله ينجيكم فيقدم المسند اليه فمن
قال المقدر مطلقا هو الفعل وجعله الشارح مذهب جمهور النحاة غفل لكن لا
كن قال المحذوف مطلقا هو الخبر لان رعاية المطابقة امر مهم والسؤال جملة
اسمية ولان السؤال عن الفاعل وتقديم المسئول عنه اهم واكثر المحقق غفل عنه
اثبت مذهب الجمهور بان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية لانك عرفت
انه مختلف والمشهور في ترجيح تقدير الفعل ان السؤال عن الفاعل وان القرينة
فعلية واعترض عليه الشارح بان السؤال ليس عن الفاعل اللغوي اذ لا معنى له
بل عمن صدر عنه الفعل فيستوي في تعيينه تقدير الفعل والجملة الفعلية
والقرينة لا تطلب لا تقدير الفعل دون اسم الفاعل ولا تطلب تقديره عاملا
في المسند اليه المذكور ويمكن دفعه بان السؤال عمن صدر عنه الفعل يقتضي
تقدير المسند عاملا في المسند اليه لا الخبر لان الاول يفيد صدور الفعل
صريحا واما الخبر فيفيد اتحاد شي مع المسند اليه فربما يتضمن هذا الاتحاد
صدور الفعل عنه فالقرينة فعلية داعية الى جعل الجواب جملة فعلية
نعم يتجه ان السؤال جملة اسمية فالسؤال عمن يتحد معه المسند لا عمن يصدر
عنه الفعل فالقرينة اسمية لا فعلية والتفصي عنه بما حققه السيد السند
ان الجملة اسمية صورة فعلية قصدا لانه اختصار فعليات غير متناهية هي

اقام زيد ام قام عمرو الي ما لا يتناهي لان الاستفهام بالفعل اولي لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من لاجمال تلك الذوات وضمنت لمعني الاستفهام فاوجب التضمن تقديمها فصار اسمية صورة وفي الحقيقة هي فعلية وبهذا اندفع ايضا ان الجواب بالفعلية تارك لرعاية المطابقة علي ان رعاية المطابقة توهم فصد التقوية وهو لا يليق بالمقام وربما يرجح تقدير الفعل بان في تقدير الجملة زيادة حذف وتقليل الحذف اولي ورده السيد السند بان الزيادة المشتملة علي الفوايد لا تنزه وتلك الزيادة تشتمل علي تقوية الاسناد ومطابقة الجواب للسوال وهو مردود بان المقام ليس مقام التقوية والمطابقة للفعلية كما عرفت او مقدر ليس المراد المقدر في نظم الكلام بل السوال المنوي الناشي من المقام وان لا يتجه تقديره نحو قول ضرار بن نهشل في مرثية يزيد بن نهشل ليبك يزيد ضارع كانه قيل من يبكيه فقال ضارع لخصومة اي من بذل الخصومة لانه كان ملجا للاذلا وظهرا للضعفا ومختبط مما تطيح الطوايح المختبط الذي ياتيك للمعروف من غير وسيلة اختفاء عن الناس سواله لانه كان اهل ثروة وابتلي بالسوال لاجل اهلاك المهلكات ماله فقوله مما يتعلق بمختبط كما تعلق قوله لخصومة بضارع ويكفي للظرف رايحة الفعل ولا تتوقف صحته علي اعتماد اسم الفاعل والطوايح بمعني المطيحات لانه جمع مطيحة علي خلاف القياس كلواقح جمع ملحقة ولهذا جعل فاعلا للاطاحة فتطيح بمعني الماضي عدل الي المضارع لحكاية الحال كذا ذكره الشيخ المحقق وهو المشهور ونحن نقول المراد بالضارع من يضرع بعد موت يزيد وبالمختبط من يسال كذلك بعد موته لانه كان دافعا للخصومات والمهلكات فلا يكاد يقع في حياته خصومة ولا اطاحة مطيحة لمال منهول حتي يضرع احد لخصومة ويحتاج احد الي الاختباط فالمضارع بمعني الاستقبال ولا يخفي ما في هذا الاحتمال



من كمال المدح بزيد بحماية الناس من الظلمة والمشهور جعل ضارع فاعلا للمحذوف كما في المثال السابق وقد نص عليه ابن الحاجب ونحن نقول الابلغ تقدير ضارع لخصومة يبكيه فيكون الكلام مفيدا للحصر تعريضا بان الظلمة التي تضرع الناس لخصومتهم في السرور عن موته وفيه مزيد تحسر علي موته ولفظ البيت امر ومعناه التحسر علي موت يزيد لفوت هذه المنافع لعامة الناس وهذا من موجبات فضل هذا التركيب علي خلافه فاجمعه مع ما سنسمع فهذا المثال للسوال المقدر كما صرح به والمسند الخبر علي خلاف ما تقدم والله تعالي اعلم ومن المباحث النفيسة التي خلا عنه زبد الاخيار وشذ عن انظار اولي الابصار وصدته لك ايها المتفطن المتخلص عن ربقة التقليد المتلذذ باصغا جديد بعد جديد بيهوان السوال الناشي من ذكر ليبك من المامور بالبكا فالمقام يستدعي حذف المسند ابدا والمامور ضارع وكان تقديره من يبكيه لكونه في قوة من يمتثل امرك وقدر الزمخشري ليبك ضارع قال السيد السند هو انسب بالمعني ويبكيه انسب بالسوال المقدر وكان وجهه لا نسبته بالمعني ان المقام مقام تعيين المامور ولما كان هذا البيت مثالا علي تقدير جعل ليبك مبنيا للمفعول وله احتمال البنا للفاعل والمحتمل لا يصلح شاهدا ما لم يرجح جانب الشهادة فضلا عن ان يكون مرجوحا لكون الحذف خلاف الاصل لم يرد بدا من الترجيح وقال وفضله اي فضل اعتبار الحذف في البيت ونظايره علي خلافه وهو عدم اعتبار الحذف لجعل ليبك مبنيا للفاعل ويزيد مفعولا به وضارع فاعل الامر بتكرر الاسناد اي بذكره مرتين فقوله اجمالا ثم تفصيلا تفصيل للذكر الضمني لا للتكرر فلا يلزم تكرر الاجمال والتفصيل مع انه خلاف الواقع وقدره الشيخ بتكرر الاسناد بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والاسناد الاجمالي متكرر لانه يحصل مرة من الفعل المجهول الدال علي

ان هناك باكيا ومرة من السوال الدال عليه واشتماله على تكرار الاسناد يوجب
تمكينه الاسناد في نفس المخاطب وكونه نائبا مناب الجمل الثلاث وكون اللفظ
اجمع الفوايد مما يساويه في الاجزاء رجحه عليه وبهذا اندفع ان من جهات
الفصل الذي ذكره السكاكي كونه اجمع للفوايد ولا وجه لترك المص
اياه ثم قصور النظر عايد الى من اقتصر في بيان ترجيح تكرر الاسناد على
كونه موجبا لمزيد التمكين في النفس هذا ونحن نقول وبتكرر ايقاع البكا
على يزيد وهو انسب بالمرثية **وبوقوع نحو يزيد غير فضلة** فقد اشار بالترجيح
النحوالي ان الكلام ليس في خصوص البيت والاولى ولوقوع نحو يزيد مسندا
اليه فان المسند اليه ارجح من المسند والمسند من الفضلة **وبكون معرفة
الفاعل لحصول نعمة غير مترقبة** لا يخفى انه بناء في كونه جوابا السوال
مقدر لان السايل مترقب للجواب قوله **لان اول الكلام غير مطمع
في ذكر** فيه انه ان اراد انه غير مطمع بالذات ثم لكنه لا يكفي في كونها
كنعمة غير مترقبة وان اراد انه غير مطمع اصلا فممنوع لانه يفضي
الى السوال المطمع والاولى لان اول الكلام مويس عن ذكره لان ايراد
الفعل المجهول علامة الاجتناب عن الذكر بالكلية وحاصل الترجيح
انه كنعمة غير مترقبة وغير المترقبة نعمة غير مشوبة بالم الانتظار وتعب
الطلب فهي لذة صرفة فتكون الذ وهذه المقدمة ناقض فيها المص
والش انفسهما حيث ذكر المص في بحث التشبيه ان نيل الشي بعد
طلبه الذ وتبعه الش فقال الش المحقق وللمعارض ان يفعل نحو ليبك
يزيد ضارع بنصب يزيد على خلافه لسلامته عن الحذف وباشتماله
على ايهام الجمع بين المتنافيين من حيث الظاهر لان نصب نحو يزيد
وجعله فضلة يوهم ان الاهتمام به دون الاهتمام بالفاعل وتقديمه
على الفاعل المظهر يوهم ان الاهتمام به فوق الاهتمام بالفاعل وبان في

اطماع

اطماع اول الكلام في ذكر الفاعل مع تقديم المفعول تشويقا اليه فيكون
حصوله اوقع واعز هذا كلامه **وفيه بحث** من وجوه فهي ان ايهام الجمع بين
المتنافيين موجود في خلافه ايضا حيث حذف الفاعل وذكر فيوهم ان
الاهتمام به وبه اهتمام وان ليس بين الفعل والفاعل فصل موجب
للتشويق لانه فصل قليل وبان الحذف لنكتة وان لا يترجح الذكر فلا يرجح
وقد جعله السكاكي من المرجحات حيث قال نابت هذه الجملة مناب الجمل
الثلاث وليس هذا الا بالحذف على ان مرثية يزيد تستدعي النكت المذكورة
في المتن فلا تعارضه السلامة عن الحذف ولا ايهام الجمع بين المتنافيين
**فان قلت** لو لم يترجح الذكر على الحذف لما صح ما سياتي من ترجيح ولكم
في القصاص حيوة على قولهم القتل انفى للقتل لسلامته عن الحذف
**قلت** الترجيح بان الفايدة الحاصلة منه بعونه التقدير تحصل من الاية
بدون التقدير ولا ريبة في رجحانه وما نحن فيه ليس من هذا القبيل وقال
السيد السند ان وضمن قولهم القتل انفى للقتل لعدم وضوح قرينة
الحذف لا لان الحذف مرجوح بالنسبة الى الذكر وفيه انه لا خفا في ان المراد
ان القتل انفى من تركه **واما ذكره فلما مر** ولما لم يقل فيما مر واما النحو
ذلك صح منه قوله **او ان يتعين كونه اسما او فعلا** بلا خفا وتعين
كونه اسما او فعلا ليس مقصودا لذاته بل ليصير وسيلة الى ان يتعين
ان القصد الى الثبوت او التجدد وفي المفتاح والايضاح او كونه ظرفا فيورث
احتمال الثبوت والتجدد وفيه انه مع حذف خبر الظرف ايضا الاحتمال
متحقق لان تعين كونه اسما او فعلا بالذكر فالحق ان الاحتمال المطلق
من ثمرات حذف المسند الحقيقي وهو متعلق الخبر الظرف لا ذكر المسند المجازي
اعني الظرف فاسقاطه اصلح من اثباته ولك ان تجعل من نكات الذكر ان
يتعين كونه مفردا او جملة ويرد عليهما انهما داخلان فيما مر لان الذكر في

الصورتين للاحتياط لضعف التعويل على القرينة لان قرينة الحذف تعين
المحذوف فيتعين كونه اسما او فعلا او مفردا او جملة وجعل المفتاح من
نكات الذكر الدلالة على قصد التعجب من المسند اليه نحو زيد يقاوم الاسد
عند قيام القرينة على المسند واورد عليه المص في الايضاح ان الدلالة على
قصد التعجب هنا انما هو للمسند سواء ذكر او حذف لقرينة فانه اذا علم بالقرينة
يفيد قصد التعجب كما اذا علم بالذكر ودفعه الشارح بان القرينة لا تدل الا
على نفس المسند لا قصد التعجب وقصد التعجب انما يستفاد من الذكر المنفي
عنه ولا يخفى انه ليس بشيء لانه لا مناسبة للذكر لقصد التعجب انما هو يستفاد
من نفس المسند وقال السيد السند في شرح المفتاح انه جعل الذكر لقصد
التعجب بذكره حيث قال وللدلالة على قصد التعجب بذكره لان التعجب
بذكره اقوى فاذا قصد الدلالة على هذا التعجب لا بد من الذكر وفي كون
التعجب بالذكر اقوى خفاء ونحن نقول كانه اراد ان ذكر المسند عند قيام
القرينة على المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجب منه ولو حذف
لا تستفاد تلك الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيجاب بان زيدا يقاوم
الاسد فلو قيل زيد لا يستفاد الا ان زيد شجاع ولا تعجب فيه فاذا افيد شجاعته
بهذا اللفظ افاده ولك ان تجعل النكتة التعجب بنفسه من الدواعي الى ذكر
المسند التعجب بالمسند لانه على صياغة معجبة قد فاق فيه المتكلم فالاولى
ان يطلق التعجب ولا يقيد بقوله من المسند اليه ليتناوله واما افراده
اقول فلكونه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه فلكونه غير سببي مع عدم
افادة تقوي الحكم لم يقل مع عدم افادة نفس التركيب تقوي الحكم وفي
المفتاح ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بنفس
التركيب عن نحو ان زيدا قايم وعرفت فان فيه تقوي الحكم لا من نفس
التركيب بل من التكرير ومن اداة التاكيد لانه اراد مع عدم افادة الخبر تقوي الحكم



كما يتبادر من السياق والسباق ولا شك ان مناط افادة التقوي هو الخبر
لان التقوي انما يحصل بتضمنه الاسناد اذ بتضمنه الاسناد يتكرر الاسناد وكانه
اراد الافادة المعتد بها لانها المتبادرة والا فقد ثبت لزيد قايم تقوي الحكم
قريبا من تقوي زيد قام فقول الشارح انه ليس بمفيد بل هو قريب من زيد قام في
اعتبار التقوي محل نظر وانما لم يقل مع عدم قصد التقوي كما تقتضيه
عبارة المفتاح لان عدم القصد علة لعدم الافادة وعدم الافادة علة للافراد
وقال الشارح قصد بذلك سلب الافادة الاعم من المقارنة بالقصد وغيرها
ليخرج صورة ايراد الخبر جملة لقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك
ورجل جاءني وما انا قلت فان فيها افادة التقوي مع عدم قصد التقوي
اذ القصد الى التخصيص الا انه لزم التقوي من غير قصد ضرورة تكرر الاسناد
ولا يخفى انه بعيد عن القصد اذ المتبادر من الافادة والدلالة فيما بينهم
ما يقارن القصد على انه مع تقييد الافادة بالمعتد بها ليخرج زيد
قايم لا مجال لهذا التوجيه وبالخروج عن العبارة لا يفيد خلل الضابط
لورود قل هو الله احد لانه لا يخفى تعلق الشارح لدفعه بانه اعتمد على اشتهار
امره ولو اعتذر بالاعتماد على اشتهار الامر يتقرر ان الخبر جملة في صورة
قصد التخصيص بتقديم المسند اليه في بحث تقديم المسند اليه وقد عدل
عن عبارة المفتاح فهي اذا كان فعليا الى قوله لكونه غير سببي ليتناسب
الباعثان للافراد في كونهما عدميين كما تناسب باعثا الكون جملة في
كونهما وجوديين ولان الفعل شاع في خلاف ما قصده من المنسوب
الى الفعل المقابل للاسم فاحترز عن لفظ هو ظاهر في خلاف ما قصد به ولان
في الاقتصار على ايراد السببي تسهيلا على المتعلم لاغنائه عن معرفة مفهوم الفعل
وفيه تعريض بالسكاكي الى ان تصوير المفتاح لم يكن متوقفا على حد اصطلاح
لم يكونا في كلام القوم وكان يكفي اصطلاح السببي وقال الشارح المحقق وجه العدول

ان المص زعم صدق ما عرف به صاحب المفتاح على كل مسند لانه قد فسره بما يكون
مفهوما محكوما به بالثبوت للمسند اليه او بالانتفاء عنه ولا يخفى ان كل مسند
كذلك ضرورة ان الاسناد حكم بثبوت الشي للشي او بنفيه عنه ولا يخفى انه
لا يوجب العدول عن الفعلي بل عن تعريفه الى تعريف منطلق على ما سوى السببي
الا ان يقال لم يتيسر له تحصيل مفهومه وفيه بعد انه اشكال عليه توضيح مفهوم
السببي وتنقيحه حتى اكتفى في بيانه بالتمثيل كما ذكره ذلك المحقق فينبغي ان
يذكر الفعلي وينبه بالتمثيل هذا ومما يجب ان ينبه عليه ان كلام السكاكي في بيان
مفهوم السببي غير منقح وفي مفهوم الفعلي منقح لا غبار عليه ومع ذلك تحير
فيه ارا الفحول وطال كلامهم فيما لم يعد شيا من المعقول والنشا العلامة والشـ
المحقق والسيد السند قد جالوا في ميدان استطباده واطالوا ولم ارض بان
اقص عليك ما ذكروا فانه ليس مما يسمن من القصص وكيف ينسب اليهم ما لا
يليق بشانهم ولهم في قمة المعارف اعلى الحصص ونحن نأتي لك بما يظهر
لك معنى الفعلي والسببي وينضبط به هذه النكتة للافراد فاقول المسند
الفعلي كما ذكره المفتاح ما يكون مفهومه محكوما بثبوته للمسند اليه او بالا نتفا
عنه بخلاف السببي فان زيد ضرب حكم فيه بثبوت الضرب لزيد وزيد ما ضرب
حكم فيه بنفي الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم فيه بثبوت
ضرب ابوه لزيد بل بثبوت امر يدل عليه ذلك المذكور وهو كاين بحيث
ضرب ابوه فالمسند السببي سمي مسندا لانه دال على المسند الحقيقي والمسند
السببي ما اسند عنه شي الى ما هو متعلق المسند اليه وصار ذلك سببا
لاسناد امر حاصل بالقياس عليه الى المسند اليه نحو زيد ابوه منطلق فان
ابوه منطلق اسند فيه شي الى متعلق زيد صار ذلك سببا لاسناد
كون زيد بحيث ينطلق ابوه اليه وعلى هذا يلزم ان يكون منطلق ابوه
في زيد منطلق ابوه مسندا سببيا ولا ينتقض ضابطة الافراد لان كون المسند

سببيا



سببيا يقتضي كونه جملة لانه يتبادر من الاسم ربطه الى ما قبله بخلاف
الجملة والفعل فيوهم زيد منطلق ابوه ربط الانطلاق الى زيد قبل سماع
ما بعده بخلاف زيد ابوه منطلق او انطلق ابوه فالكون سببيا يقتضي
الجملة ولا بد معه من نكتة للافراد وعلى هذا ليس نحو زيد مررت به وزيد
كسرت سرج فرس غلامه فعليا ولا سببيا وان جعله الشارح المحقق سببيا لان تعريف
المفتاح للسببي صريح في انه ليس سببيا ويخرج بقول المفتاح لكونه فعليا
ويدخل في قول المص لكونه غير سببي فالعدول مفسد فان قلت ما حققته
وان كان كلاما محصلا منقحا لكن يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال ويكون
المسند جملة اذا كان سببيا وهو ان يكون مفهومه مع الحكم عليه بالثبوت
لما هو مبني عليه او بالانتفاء عنه مطلوب التعليق بغير ما هو مبني عليه تعليق
اثبات له بنوع ما او نفي عنه بنوع ما كقولك زيد ابوه انطلق او منطلق
او يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده بالاثبات او بالنفي
فيطلب تعليقه على ما قبله بنوع اثبات او نفي لكون ما بعده تسبب عما قبله
نحو عمرو ضرب اخوه لا شيا متصلا بالفعل نحو زيد ضارب اخوه او مضروب
او كريم بسر تطلعك عليه هذا كلامه وقد صرح بكون زيد منطلق ابوه غير
داخل في المسند السببي قلت قد قدمنا لك ان كلامه في بيان السببي غير
منقح وهو كما ترى في غاية التعقيد وقد صرح في قسم النحو ان زيد الكريم ابوه
نعت سببي ومن الواضح ان الفرق بين النعت والجزء في ذلك بعيد عن
الاعتبار واذا انحصر السببي في الجملة فلا تصير السببية نكتة لاختيار الجملة
لانه لما لم يترجح زيد ابوه منطلق على زيد منطلق ابوه الا بنا في للبالغ بايراده
لمجرد كونه سببيا والا لكان مآل التعليل ان ايراده جملة لكونه جملة
مخصوصة فينبغي ان يكون السببي اعم من الجملة ويكون السببية مقتضية
للجملة فلا بد من تاويل كلامه فنحن نؤوله بانه عرف الجملة السببية لا مطلق

بلغ

السببي ولذا قال لا سببا متصلا بالفعل الخ والسر الذي نطلعك عليه ان اسم الفاعل لكونه بمنزلة خارج الضمير لا يكون مع فاعله جملة وليس قولنا سببا متصلا بالفعل لاخراج المتصل بالفعل عن المسند السببي كما توهم السيد السند وقال انما اخرجه عن المسند السببي ليصلح كون المسند سببيا لنكتة الايراد جملة فانك عرفت ان حصر السببي في الجملة يخرج السببية عن صلاحية كونها نكتة لايراد المسند جملة ولا ينبغي ان يتوهم انه يصلحها لذلك وبالجملة يرد على السكاكي خروج نحو زيد ما منطلق ابوه عن المسند السببي او عن الجملة السببية مع انه جملة سببية لا نكتة لايرادها جملة سوى كونها سببية الا ان يتكلف ويقال المراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة او حكما واسم الفاعل بعد النفي والاستفهام في حكم الفعل ولذا صار مع مرفوعه جملة ومما اورده السيد السند على السكاكي انه ليس زيد منطلق ابوه فعليا عنده فيلزم خروجه عن ضابطة الافراد وهو ليس بشيء لان السكاكي لم يذكر ضابطة للافراد لا يخرج عنه افراد بل ذكر نكتة للافراد تستدعي الافراد ولا عليه ان لا يتعرض لنكتة تستدعي افراد منطلق في زيد منطلق ابوه وبما حققناه لك ظهر من لا يشتبه عليه ان هذا المثال ليس مسندا فعليا وان ادعاه الشارح العلامة واستدل عليه بان المسند فيه منطلق وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فالمحكوم به هنا مفرد لان دعواه مما لا يلتفت اليه بعد تحقيق الحق لا لما قال الشارح المحقق ان هذا خبط ظاهر لان اللازم مما ذكر ان لا يكون منطلق ابوه جملة ولا يلزم ان يكون المسند هو منطلق وحده لعدم استلزام الافراد ذلك لان الافراد بمعنى مقابل الكون جملة لا الكون مركبا وهل هذا الاغلاط من اشتراك اللفظ لان ما ذكره خبط مبني على قلة التامل وعدم التثبت الحافظ عن التزلزل اذ منشا استدلاله ان عدم كون اسم الفاعل جملة لجعله

بمنزلة



بمنزلة الخالي عن الضمير والحاقه بالجامد كما صرح به السكاكي وهذا يوجب الحاق فاعله بالعدم واعتباره وحده فلا فرق في الاعتبار بين زيد منطلق وبين زيد منطلق ابوه فكما ان الاول مسند فعلي عنده فكذلك الثاني والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق اي لا منطلق كما هو ظاهر عبارة السكاكي لانه بعيد عن الاعتبار اذ ليس منطلق مسند زيد حتى يجعل مسندا سببيا بل هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا له واختار في التمثيل ابوه منطلق دون انطلق ابوه لان كمال المشاركة ابوه منطلق مع منطلق ابوه في المعنى يوهم انه كمنطلق ابوه ليس مسندا سببيا فهو احق بالتوضيح وهذا مبني على زعم ان زيد منطلق ابوه ليس سببيا وقد عرفت ما هو الحق فلا تتجاوزه وبعضهم بنا على اشتهار هذا الظن ومنا بعته له صرف كلام السكاكي عن ظاهره ولم يجعل قوله او ان يكون المسند فعلا تتمة لتعريف المسند السببي بل جعله نكتة اخرى لكون المسند جملة وجعله عطفا على قوله اذا كان المسند سببيا اذ لو لم يصرف لزم جعل منطلق ابوه غير سببي وانطلق ابوه سببيا وهذا تحكم لا يرضى به عاقل فضلا عن السكاكي والشارح المحقق حكم بانه سهو لا يخفى على من له معرفة بسياق الكلام اذ لا وجه لتغيير اذا كان بقوله او ان يكون مع انه يوجب الالتباس ولهذا القائل ان يقول كلام المفتاح مشحون بالتعقيد فلا مبالاة لارتكاب الوجه البعيد اذا كان هو المفيد للمعنى السديد نعم لو دفع التحكم بحق القول بانه التوهم ومما يتعجب انه قال السيد السند انه لو كان مراد المفتاح ما ذكره لاحتاج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند هنا ليس فعليا كما حققته وليس المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد اخر وكيف لا وقد خرج انطلق ابوه عن ضابطة الافراد بقوله لكونه فعليا نعم يحتاج المصنف الى قيد اخر ولا

بعض شارح عبارة المفتاح احتياج المص واما كونه ظاهر الضمير رجوعه
الي المسند والاولي رجوعه الي المسند المفرد لان الفعل والاسم من اقسامه
كما ان الجملة الاسمية والفعلية من اقسام الجملة وقد قال واسميتها وفعليتها
اي الجملة ولم يقل واسميته وفعليته اي المسند فيما بعد فعلا فللتقييد
اي لتقييد طرف الاسناد كما هو المشهور وان كان للتامل فيه مجال اذ يحتمل
ان يكون الزمان قيد النسبة فانه لا يتفاوت بان الواقع بتقييد الاسناد
وتقييد الحدث والمصداق واحد وانما التفاوت في النظر والملاحظة وكان
الوجدان يساعد تقييد النسبة وكانه دعاهم الي جعله قيد الحدث ان العدول
من المصدر الي الفعل لتقييد المصدر فكما ان النسبة المفادة بهيئة الفعل
قيد له يناسب ان يكون الزمان ايض قيدا له ولقد وقع عبارة المص علي وفق
المصلحة حيث لم يقيد التقييد باحد الازمنة الثلاثة وانما لم يفصلها
لاشتهارها وهي الماضي والحال والمستقبل علي صيغة اسم الفاعل كالماضي
او اسم المفعول وكلاهما المنقول الموافق للمعقول لان الزمان يستقبلك
كما تستقبله ومفهومات الثلاثة بديهية يعرفها كل احد واوضحها المفتاح
بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه وبالمستقبل
ما يترقب وجوده وبزمان الحال اجزاء من الطرفين يعقب بعضها بعضا
من غير فرط مهلة وتراخ والحاكم في ذلك هو العرف لا غير هذا واراد بقوله
والحاكم في ذلك ان الحاكم بذلك البيان هو العرف فالعرف يعين الزمان الذي
انت فيه وما هو قبله وما هو بعده وعدم فرط المهلة والتراخي وتخصيصه
بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعله السيد السند مما لا سند له والمناقشة
بان في ذلك البيان جعل الزمان الماضي في زمان قبل زمانك فيلزم ان يكون
للزمان زمان وان ترقب الشي انما يكون لشي بعد زمان الترقب فيلزم ان
يكون لزمان المستقبل زمان فمناقشة في تعريف هو للتنبيه علي الفاظ واهية

اذ المراد



اذ المراد بقبل مجرد التقدم وبالترقب مجرد التاخر كما لا يخفي فلم يكتف بكون
زمان الحال زمانا انت فيه وقال في بيانه اجزاء من الطرفين تنبيها علي
تحقيق حقيقة الزمان وان اجزاءه لا تجتمع فبعض اجزاء الحال منقض
كالماضي وبعضها مترقب كالمستقبل ولولا العرف لم يكن لك زمان حال
والتعيين الزمان الذي انت فيه بزمان تكلمك ولم يرد هذا البيان
لا تضييق دائرة الحال اذ الحال لا يختص زمان التكلم بل ربما يكون زمان
فعل من افعال الاخر ولما كان شان البديهي انه لا يزيد التكلم فيه الا التزلزل
ربما صرف العنان عن كثير من الخواطر علي اخصر وجه احترز به عن نحو كان
زيد منطلقا وينبغي ان يؤخر عن قوله مع افادة التجدد ليتعلق بافادة
التجدد والتقييد علي سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة
فترجيح الفعل لكل منهما علي الاسم لا ينافي الا القصد للاختصار فان قلت
لا يرجح ذلك الفعل المضارع علي الاسم لان تقييده باحد الازمنة يتوقف
علي القرينة لاشتراكه قلت يحصل التقييد بدون القرينة باحد الازمنة
بمقتضي الوضع لا محالة وانما يحتاج الي القرينة لتعيين المراد فان قلت
فما الفائدة في الايراد فعلا ولا مندوحة عن القرينة الا ان
القرينة هنا لتعيين المراد وفي الاسم للتقييد قلت فائدته التدرج في
التعيين وذلك موجب لمزيد التقرر ثم انه لا يظهر منافاة التقييد بالقرينة
العقلية للتقييد علي اخصر وجه اذ القرينة العقلية لم تعد من موجبات
الاطناب وكيف لا وايجاز الحذف لا يعقل بدون القرينة فالصواب فللتقييد
بنفس المسند باحد الازمنة الثلاثة وانما يفيد الفعل التجدد لانه
اعتبر في جعل الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث حادثا بحدوثه لان
الزمان المقارن بالحدث يؤذن بذلك فلم يهملوا في جعل الزمان جزء المفهوم
الفعل هذا الايذان الا ان مقارنة الزمان تستدعي الحدوث اذ الصفات

الفديمة كلها مقارنة للزمان وهذا صح كان الله عليما حكيما فاستعمال الفعل
في الامور الثابتة كعلم الله ويعلم الله مجاز ووضع الفعل بمقارنة الحدث
الزمان على وجه الحدوث بحدوثه فالمراد بالتجدد الحدوث واما
التجدد بمعنى حدوثه شيا فشيا كالزمان وكثيرا ما يقصد بصيغة المضارع
فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص الحدث او اقتضا المقام
**قال** الش المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد من لوازم الزمان
الذي هو جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم تجدد الكل **واورد** عليه
السيد السند ان التجدد الذي قصد بايراد الفعل ليس تجدد الكل بل تجدد
الحدث ولا يلزم من تجدد الكل تجدد كل جزء حتى يلزم ذلك لانه في علم الله
مجموع المعنى متجدد لدخول الزمان في مفهومه وليس العلم متجددا ويمكن
دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف الوضع يقتضي
تجدد كل جزء فيكون ما ذكره مجملا ما ذكرناه مفصلا على طبق ما فصله
السيد السند ومما ينبغي ان ينبه عليه ان هذه النكتة انما ترجح الفعل
على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يرادفه واما بعد واحمد وامثالها
فلا يرجح بهذه النكتة على الاسم لانه بمعنى هيهات ورويد وامثالها
غاية الامر ان يقال هذه الاسما النحوية معدودة في هذا الغرض عداد
الافعال ويرشدك اليه ما سياتي من جعل رويد زيدا من امثلة الامر
الدواعي الى جعل المسند فعلا انشا المدح او الذم او التعجب او الدنو
لان الموضوع لها افعال **كقوله** اي قول طريف ابن تميم العنبري **او كلما**
اي كلما جئت عكاظ وكلما **وردت عكاظ** متسوق للعرب كانوا يجتمعون
فيه فيتناشدون ويتفاخرون وكان يقع فيه الوقايع **قبيلة بعثوا**
**الي عريفهم يتوسم** اي يتفرس الوجوه ويتاملها يحدث منه ذلك التوسم
شيا فشيا ويصدر عنه النظر لحظة فلحظة بمعنى ان لكل قبيلة على جنابة

فمبني

فمبني وردوا عكاظ طلبني الكافل بامرهم ولا يخفى ان هذا المثال يستدعي
ان يراد بالتجدد التقضي شيا فشيا على طبق الزمان لا التجدد للحدوث لكن
الغالب في الفعل قصد الاول فهو النكتة السابقة ولذا احملنا عبارته
عليه لانه الانسب بالتعرض والبيان وايضا قوله واما كونه اسما فلافادة
عدمهما يقتضي ارادة التجدد بهذا المعنى لان ارادة عدم التجدد بمعنى
التقضي شيا فشيا لا يقتضي ايراد الاسم فالمثال لا يطابق الممثل وهذا الخبط
انما وقع من المص والمفتاح لم يشا بما هو صريح في قصد التجدد بهذا المعنى
ومما يقتضي كونه فعلا ان المقام مقام طلب الفعل نحو اضرب او الترك
نحو لا تضرب او انه لا بد من ادخال حرف الشرط على المسند او التخصيص
او الاستفهام او النفي او ما يتضمن الاستفهام او الشرط فاحفظه فانه من البدايع

بلغ

**واما كونه** اي كون المسند المفرد **اسما فلافادة عدمهما** الظاهر انه راجع
الى التقييد وافادة التجدد لكن نظام الفساد اذ عدم التقييد وعدم الافادة
لا يكون مقصودا بالافادة للبليغ بل المقصود عدم التقييد وعدم التجدد
فينبغي ان يجعل الضمير عبارة عنهما وقد صرح المص في الايضاح بالثاني
حيث قال واما كونه اسما فلافادة عدم التقييد والتجدد فقول الش
المحقق اي عدم التقييد المذكور وافادة التجدد ليس كما ينبغي ومما يقتضي
الاسم افادته الا على اخصر وجه لان المقام مقام الاطناب كما تقول زيد
قايم فيما مضى وفيما يستقبل والنكتة العامة لكونه اسما عدم التقييد
وعدم افادة التجدد على اخصر وجه فربما يجعل عدمهما ذريعة الى عدم
التقييد والتجدد بمعونة القراين وربما يكتفي بمطلق الثبوت فالاولى
ما ذكره المفتاح من قوله واما الحالة المقتضية لكونه اسما فهي اذا لم يكن
المراد افادة التجدد والاختصاص باحد الازمنة افادة الفعل لاغراض
تتعلق بذلك والاختصار المنطبق له واما كونه اسما فلعدمهما اي لعدم

التقييد وافادة التجدد على اخصر وجه سوا انتفى التقييد او ثبت لا على
اخصر وجه واما اعتراض الشارح المحقق عليه بانه يخالف ما حققه الشيخ من
ان الاسم لا يدل على اكثر من ثبوت شي لشي وكما لا يدل على زمان لا يدل على
الدوام فمندفع بان المصنف لم يقصد ان الاسم يفيد التقييد والتجدد بل قصد
ان الداعي لبيان المقتضي عدم التقييد والتجدد والفعل ينافيه والاسم
يجامعه فيصح ذلك الافادة مع الاسم بمعونة القراين ولا يصح مع الفعل
هنا فان قلت هل يصح افادة عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل
كما دل عليه قوله كقوله لا يالف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها
وهو منطلق وقد ذكر ابن الحاجب في تعريف اسم الفاعل ما اشتق
من فعل لمن قام به بمعنى الحدوث قلت هذا مبني على عدم الالتفات
الى ما ذكره ابن الحاجب وترجيح ما يستفاد من المفتاح بان زيد عالم
يستفاد منه الثبوت صريحا بنا على ان الاسم صفة كان او غير صفة للدلالة
على الثبوت وتاييده بما ذكره الشيخ عبد القاهر وبجعل المبدا في الصفة
المشبهة واسم الفاعل في عداد واحد وسمى الجميع اسم الفاعل لكن يشكل
ذلك بما قالوا انه يقال الحاسن لمن حدث حسنه وحسن لمن ثبت
حسنه ويوول بانهم ارادوا ان اسم الفاعل لما كان جاريا على لفظ
الفعل جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القرينة بخلاف الصفة
المشبهة فيقصد به وضعا مطلق الثبوت وبمعونة القرينة الدوام
ولا يقصد الحدوث اصلا واعلم ان في اضافة الصرة الى ضمير المتكلم مع الغير
نكتة دقيقة وهو ان صرته مشتركة بينه وبين غيره والمشهور نصب
صرتنا على انه مفعول لا يالف والاحسن نصب الدرهم المضروب ليكون عدم
الالفة من جانب صرته ولو اكتفى في التمثيل لكون المسند فعلا واسما
بهذا المثال لكفاه لانه يمر عليها كبنوسم ولا يخفى ان قوله وهو منطلق حال

دايمة



دايمة واما تقييد الفعل يريد به المعنى المصدري او الفعل وجعل ذكره
لكونه اصلا بمنزلة ذكر شبه الفعل ايضا كما هو عادة ايمة العربية بمفعول
اراد به احد المفاعيل الخمسة ونحوه اراد به الحال والتمييز دون المستثنى
لانه اما مستثنى من الفاعل فهو من تتمته او من المفعول به او من غيره من المفاعيل
او الحال فالحال كذلك فلا معنى لتقييد الفعل به وان ذكره الشارح المحقق ولك
ان تجعل ونحوه مرفوعا معطوفا على تقييد الفعل ويريد به نحو تقييد الفعل
بمفعول من تقييد الشبه والتقييد بغير المفعول ثم في كون التقييد بالمفعول
به لتربية الفايدة نظر بل يتوقف فهم الفعل المتعدي عليه كتوقفه على
الفاعل وعدم تقييده يحوج الى اخراجه عن مقتضى وضعه ثم المراد بالمفعول
ما لم يقم مقام الفاعل اذ التقييد بما قام مقامه لاصل الفايدة لا للتربية
ولا يخفى ان التقييد بمفعول لا يشمل ذكر المفعول المطلق للتاكيد الا ان
يتكلف في التقييد بما يعم به صورة التقييد فلتربية الفايدة وتقويتها
لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد الخصوص وهو يوجب ازدياد البعد
الموجب لقوة الفايدة كذا ذكره الشارح المحقق وهو لا يشمل المفعول المطلق
للتاكيد والمراد لداع الى تربية الفايدة ليلايم قوله واما تركه فلمانع
منها ولا يخفى ان بحث تقييد المسند بمفعول ونحوه من مباحث متعلقات
الفعل والبحث عنه هنا من قبيل وضع الشي في غير محله وان تقييد المسند
لا ينحصر في تقييد الفعل بل منه هذا غلام رجل وغلام عاقل وان في دفع
نحوه رفعه فاغتنمه ولا تحرم نفعه ولما كان يتوهم ان الافعال الناقصة
وفروعها مقيدات تشبه المفعول من اخبارها وتحير في تربية الفايدة
فيها اذ لا فايدة لكان مع فاعلها بل الفايدة في خبرها واسمها والتربية
في ضم كان نبه على حقيقته ورفع بها التوهم فقال والمقيد في نحو كان
زيد منطلقا هو منطلقا لا كان اي نحو منطلقا اي نحو كان وفيه نظر

لانه ليس فيه تقييد المسند بل النسبة لان الزمان المفاد من كان قيد
النسبة المفهومة منه لا قيد الانطلاق بلا ريبة ولم يدخل في نحو كان
زيد منطلقا كون زيد منطلقا ولا زيد كاين منطلقا اذ لا تقييد فيه
بل لا بد للكون والكاين الاعلي اصل النسبة بخلاف اخوات كان فان في
فروعها تقييدا لا محالة لان في الاخوات تقييدين تقييدا بالزمان وتقييدا
بخصوص النسبة تضمنية مصادرها والفروع لم يفتها الا الزمان
وجعل التقييد دايرا علي كون كان بمنزلة الظرف كما فعله الش المحقق
ولجازه السيد السند لا ثني بفروع هذه الافعال ولا يذهب عليك
ان التقييد بكان لا يختص الفعل والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد
نحو كان زيد انسانا ودفع نحوه ينفعك في هذا المقام ايض واما تركه
اي ترك تقييد الفعل ونحوه فلمانع منها اي من التربية
جعل انتفا المقتضي ايض من المانع ويعلم من بيان ترك
تقييد الخبر بكان واخواتها كما علم من بيان فايدة تقييد الفعل
فايدة تقييد خبر كان بكان قال الش كعدم العلم بالمقيدات او عدم
الاحتياج اليها لظهور انحصار المطلق في المقيد او لعدم تعلق غرض
بالقيد او لعلم السامع بالقيد فان قلت فما فايدة الاخبار لان المطلق
ايض معلوم حين معرفة القيد قلنا يمكن ان يعرف المخاطب انه جا
رجل في هذا الوقت ولا يعرف انه زيد فاذا قلت جا زيد يعرف مجي زيد
في هذا الوقت مستغنيا عن بيان القيد ثم قال او خوف انقضا الفرصة
او عدم ارادة ان يطلع السامع او غيره يعني باخبار السامع اياه او خوف
ان يتصور المخاطب ان المتكلم مكثار ويعني ان يصدق بذلك والا فتصور
كونه مكثارا لا يضر وضرر التصديق به ان ينتفر منه ولا يصغي الي
كلامه او قادر علي التكلم فيتولد منه عداوة وما اشبه ذلك واما تقييده

اي الفعل



اي الفعل وما يشبهه بالشرط نحو ان تكرمني اكرمك وان تضربني
فانا ضارب وفيه ان التقييد في قولك ان كان زيدا بالعمرو فانا الخ
له ليس للفعل ولا لشبهه بل للنسبة فالشرط قيد للجزا لا لمسنده وبالجملة
جعل الشرط قيدا يقتضي ان يكون الكلام التام هو الجزا ويكون الشرط
قيدا له اما لمجموعه او لمسنده وهو المنطبق بجعل الاسناد اليه من خواص
الاسم وبحصر الكلام في المركب من اسمين او فعل واسم الا انه يخالف لما
ذهب اليه الميزانيون ان كلا من الشرط والجزا خرج عن التمام بدخول
اداة الشرط علي الجملتين والجزا المحكوم به والشرط محكوم عليه والنسبة المحكوم
بها بينهما وليس شيا من نسبتي الشرط والجزا قال السيد السند ليس
كون الشرط قيدا للجزاء الا ما ذكره السكاكي وفي كلام النحاة بر منهم حيث قالوا
٢ كلم المجازاة يدل علي سببية الاولي ومسببية الثاني اشارة الي ان المـ
هو الارتباط بين الشرط والجزا فينبغي ان تحفظ هذه الاشارة وتجعل
مذهب عامتهم ما يوافق الميزانيين وكيف لا ولو كان الحكم في الجزا لكان
كثير من الشرطيات المقبولة في العرف كواذب وهو ما لا يتحقق شرطه
فيكون قولك ان جيتني اكرمك كاذبا اذ لم يجي المخاطب مع انه لا يكذب
العرف وذلك لان انتفا قيد الحكم يوجب كذبه وفيه ما عرفت من انه
لا يخص السكاكي لانحصار الكلام في القسمين المذكورين يقتضيه
اقتضاء لينا وجعل الاسناد اليه من خواص الاسم ظاهر فيه ولا يلزم كذب
القضايا التي شروطها غير محققة لانه يجوز ان يكون المراد بالجزا في
قولك ان جيتني اكرمك علي تقدير مجيئك وفي قولك ان كان زيد حمارا
فهو حيوان انه كاين بحيث يكون حيوانا علي تقدير الحمارية وفي قولك
ان كان الان طلوع الشمس كان النهار موجودا انه يكون النهار بحيث
يتصف بالوجود علي تقدير طلوع الشمس الان وعلي هذا القياس واشارة

اي بحيث اكرمك م

قولهم كلم المحاذاة يدل على سببية الاولى ومسببية الثاني الى ان المقصود
الارتباط بينهما غير سديدة بل هو كقولهم في الظرفية اي ظرفية مجوزة
لغيره وله نظاير لا تحصى ولم يقصد بشي ان المقصود الارتباط بينهما
فان قلت اذا دار الامر بين ما قال الميزانيون وبين ما قاله النحويون
فهل يعتبر كل منهما مسلكا لاهل البلاغة او يجعل الراجح مسلكا وايهما ارجح
قلت الارجح تقليل المسالك تسهيلا على اهل التخاطب والاصطلاح
ولعل الارجح ما اختاره النحاة لئلا يخرج الجزاء عن مقتضاه كما خرج
الشرط اذ مقتضى التركيب ان يكون كلاما تاما وايضا هو اقرب بالضبط
اذ فيه تقليل اقسام الكلام ولو اعتبره الميزانيون كما اعتبره النحاة
لاستغنوا عن كثير من مباحث القضايا والاقيسة فكن حافظا لهذه
المباحث النفيسة ومثل الشارح المحقق للتقييد بالشرط بقوله اكرمك
ان تكرمني وان تكرمني اكرمك ولم يقصد بذلك ان التقييد كما يكون
للجزاء المذكور يكون للمحذوف لان النحاة جعلوا اكرمك ان تكرمني
محذوف الجزاء لعدم صحة تقديم الجزاء على الشرط بل قصد ان الشرط
كما يكون قيدا للجزاء المتقدم يكون قيدا للجزاء المتاخر فان علما
المعاني لا يجعلون المتقدم على الشرط دالا على الجزا بل يجعلونه
نفس الجزاء كما صرح به الشارح نفسه في بحث الايجاز والاطناب والمساواة
وقال حذف جزاء الشرط في مثل هذا التركيب كحذف المستثنى منه
في المستثنى المفرغ لرعاية امر لفظي لا يعتبره علماء هذا الفن فان
قلت لو جعل اكرمك ان تكرمني من تقديم الجزا على الشرط كان فيه
مخالفة قانون النحوي المشهور فلا يكون بليغا لانتفاء الفصاحة
قلت لا شبهة في قوة هذه الشبهة ولا تندفع الا بتخصيص قولهم
مخالفة قانون النحوي المشهور بقانون لم يدع اليه امر لفظي ثم كون

الشرط

الشرط قيدا للجزاء بينه الشارح المحقق بان قولك ان جئتني اكرمتك
بمعنى اكرمك وقت مجيئك وليس كذلك بل انه قيد للجزاء لانه بمنزلة
اكرمك على تقدير مجيئك وكيف ولو لم يكن كذلك لكان اذا جئتني
اكرمك من التقييد بالظرف لا بالشرط لان اذا ظرف مصرح وله حيثيتان
ظرفية وتعليق فباعتبار الظرفية تقييد بمفعول ونحوه وباعتبار التعليق
تقييد بالشرط ومن مرجحات اعتبار النحوي انه على مذهبهم لا يحتاج قولهم
ان تكرمني فاكرم زيدا الى تاويل لانه اما لطلب اكرام مقيد بتقدير اكرام
واما التقييد طلب الاكرام بتقدير اكرام على اختلاف بين الشافعية والحنفية
وعلى مذهب الميزانيين لا بد من تاويل الانشا بالخبر ليمكن الحكم بين الشرط
والجزا فالاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين ادواته من التفصيل
اي مما ذكر مفصلا وقد بين ذلك التفصيل في علم النحو والاولى الاقتصار
على قوله من التفصيل في علم النحو وفيه تعريض للسكاكي بانه اتى بتطويل
حيث اتى بتفصيل في علم النحو واشارة الى وجه اسقاطه تفصيله
واختار ادواته ليشمل الحروف والاسماء ولا يخفى ان الحوالة الى علم النحو
انما تصح لو كفى معرفة ما بين ادواته في معرفة الاعتبارات وما ذكره
لا يفيد الا توقف معرفة الاعتبارات على معرفة التفصيل ولا تفيد
معرفتها بمعرفته فالاولى فالاعتبارات تعرف بمعرفة ما بين ادواته
من التفصيل ولا يذهب عليك ان التقييد بمفعول ونحوه ايضا اعتبارات
لا تعرف الا بمعرفة ما بين المفاعيل وما بين اشباهها من التفاوت
وقد فصل في النحو ولا اختصاص لما ذكره بالشرط وقد عرفت وجه التخصيص
ان كنت ذا تنبه في سماع ما القي اليك لكن لا بد هاهنا من النظر في
ان واذا ولو لان لها اعتبارات لا يفي معرفة التفاوت بينها على ما
فصل في النحو لمعرفة تلك الاعتبارات والتفاوت بين اذا وان لا ينفيه

قول النحاة ان اذا تتضمن معني ان لانهم لم يقصدوا الا تضمنه اصل معني
ان دون خصوصياته ولابد من النظر في ما ومن ايضا لان احدهما
للعاقل والاخر لغير العاقل وفي استعمال احدهما مقام الاخر اعتبارات
لطيفة محتاجة الي البيان وتقديم ان علي اذا مع ان مفهومه عدمي
ومفهوم اذا وجودي لانه الاصل في الشرط فان واذا للشرط اي
لتعليق امر بغيره في الاستقبال لكن اصل ان عدم الجزم من المتكلم
بل عدم التصديق لقول النحاة انها تستعمل للمعاني المحتملة المشكوكة
بوقوع الشرط اولا وقوعه اذ الشرط قد يكون سلبيا واصل اذا الجزم
فاستعمال ان في عدم الجزم واستعمال اذا في الجزم علي الاصل لا يستدعي
نكتة سوي اعتبار كون ذلك الاصل واذا عرفت ان المراد بالجزم التصديق
ونظيره ما في تعريف القضية بالقول الجازم الموضوع للتصديق
والتكذيب فان الجزم فيه بمعني التصديق وذكر وقوع الشرط لا
لخصوصه لظهور ان الشرط ربما يكون سلبيا فلا يرد ان بيانه لا يشمل
ما اذا كان الشرط سالبا وانه لا يفيد انه ليس للظن موقعا لان وانه
موقعه لاذا نعم في عبارته اغلاق ما فان قلت كما ان الاصل عدم
الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كذلك الاصل فيه عدم الجزم بنقيض
الشرط فلم لم يتعرض له قلت لانه اذا لم يذكر الا ما عدل فيه عن عدم
الجزم بالوقوع او عن عدم الجزم باللاوقوع ولم يذكر ما عدل فيه عن
عدم الجزم بنقيض الشرط وقال الشم المحقق لانه بصدد الفرق بين
ان واذا وعدم الجزم بالنقيض مشترك بينهما وفيه بحث لان عدم الجزم
بالنقيض في ان بمعني الشك فيه وعدم الجزم بالنقيض في اذا بمعني الانكار
فلا اشتراك بل الفرق باعتباره ايضا قائم وما سوي اذا من اسماء الشرط
لم يفارق ان فلذا اختص الفرق بان واذا ولم يتعرض لما سواهما قال

الرضي

الرضي في بحث كلم المجازاة وجب ابهام كلمات الشرط لانها كلها تجزم
لتضمنها معني ان التي هي للابهام فلا تستعمل في الامر المتيقن المقطوع
به لا يقال ان غربت الشمس او طلعت فجعل العموم في اسماء الشرط كاحتمال
الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان لانه نوع عموم ايضا والشرط بعد
هذه الاسماء كالشرط بعد ان في احتمال الوجود والعدم هذا ولذلك
المذكور من الامرين وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع الشرط والاصل
في اذا الجزم كان اي صار الحكم النادر موقعا اما تمييز فيكون بمعني النادر
الوقوع ومع قوله لان متعلق بكان واما خبر لكان اي كان الحكم النادر
محل وقوع ان والمراد كونه لان حقيقة وتجوزا فانه لندرته اما مشكوك
فيكون موقع ان حقيقة واما مجزوم به فهو لكونه ملحقا بالمشكوك
موقع لان لا يقال كيف يكون النادر موقعا لان حقيقة والندرة
ترجح جانب العدم لانا نقول المراد بالنادر اعم من النادر المطلق
والنادر بالنسبة كما يدل عليه ما سياتي وغلب اما من التغليب
او الغلبة لفظ الماضي اي اللفظ الدال بالوضع علي الزمان الماضي
سواء كان الفعل الماضي او المضارع مع لم ولذا قال لفظ الماضي ولم
يقل الماضي لئلا يتبادر منه الفعل الماضي فان قلت عرف الفعل
الماضي بما قرن به لفظ الماضي فلا يترجح علي الماضي قلت اردت
بالوضع اعم من الوضع التركيبي فكان شاملا لم يضرب والمعتبر في التعريف
الوضع الافرادي فخرج عنه لم يضرب مع اذا لانه انسب بالجزم بالوقوع
لان الواقع فيما مضي احق به ويستفاد مما ذكر ان لفظ المستقبل غلب
مع ان وان الكثير صار موقعا لاذا نحو فاذا جاءتهم الحسنة اي قوم موسي
جنس الحسنة قالوا لنا هذه اي لاجلنا هذه لا لغيرنا يعني لا سبب
لهذه الحسنة الا نحن وان تصبهم سيئة اي بلية يطيروا بموسي ولقولون

هذه بشامة موسي ومن معه من المومنين وسبب حدوثها هم والاظهر ان
المراد بمن معه هرون والتطير بموسي ومن معه لتنزيل موسي ومن معه
منزلة الفال الردي اذ التطير التشأم بالفال الردي على ما في القاموس
ولا يخفي ان اللام في لنا للتعليل لا للاختصاص لانه مقتضي يطيروا
بموسي ومن معه فتفسير الش قولهم لنا هذه بانه مختصة بنا محل نظر
وانما حصروا سببية الحسنة في انفسهم دون سببية السيئة في موسي
ومن معه ولم يقولوا بموسي ومن معه بطيرو الادعاء ظهور حصر الشامة
في موسي ومن معه بخلاف السببية للحسنة فان الله تعالي يرزق
كل بر وفاجر وينعم كل صالح وطالح ولذا اكثرت الحسنة وغلبت علي السيئة
ولم يراع في التمثيل ترتيب المص لان الاية منعتها لان المراد اي اتي
بالماضي مع اذا في جانب الحسنة لان كذا في الايضاح والاظهر صح تمثيل
المجي باذا مع الماضي للقطع بوقوعه ورعاية المناسبة بقوله واذا
جاءتهم الحسنة لان المراد الحسنة المطلقة لا المقيدة التي هي فرد
من افرادها نوعا كان او جنسا ولذا عرفت تعريف الجنس دلالة
على اطلاقها لان الجنس لكثير الافراد كالواجب الوقوع لكثرته واتساعه
في الانواع الكثيرة وفيه تعريض بالشارح حيث قال ولهذا عرفت
تعريف العهد او الجنس والعهد اقضي لحق البلاغة ووجهه ان
العهد ينافي الاطلاق فضلا عن ان يكون اقضي لحق البلاغة
ولعمري ان هذا من مطارح الانظار ومسارح الافكار ولقد اطال
فيه الش المحقق وزاد عليه ما زاد السيد السند المدقق ونحن لا نرى
بان نورد كلماتهم المستحيلة لمزيد الاطالة بعد ان هدينا الي وجهة
كلامه وشممنا نكهة مرامه فنمهد لك للهداية ونغنيك بالدراية
عن كثرة الرواية فنقول المراد الحسنة المطلقة وارادته طريقان

احدهما



احدهما الواضح الغير المختفي عن احد وهو الذي ذكره المص والثاني ان
يراد بالحسنة ما يطلق عليه الحسنة فيجمع لفظ الحسنة بين الجنس وكل
فرد فيعرف تعريف العهد بناء على ان الجنس الذي هو حصة من هذا المفهوم
لتعينها بكثرتها واتساعها صار كالمعهود المذكور في التعريف في هذا المقام
ويراد بهذا الاعتبار من لفظ الحسنة ولا شك انه اقضي لحق البلاغة
حيث جعل تعينه لكثرتها نصب العين ورجح في التعيين على كل فرد
من افرادها مع ان المتوقع اخطاءها وتعين الفرد اذ الفردية انما
تحصل بالتعيين وان تصبهم سيئة تارة بالنسبة اليها اي الحسنة قال المص
اي اتي في جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان ونحن بينها كذا علي وجه اخر
ولفظ النكرة تنبيها علي ان الجنس لقلة افرادها لم يخرج عن الابهام
ولم يستحق التعريف المقتضي للتعيين وقال الش المحقق نكرت للتقليل
وما ذكرنا انسب والاحسن الابلغ ان يقال اريد بالسيئة سيئة حقيرة
اي بان اصابتهم سيئة حقيرة
يطيروا فضلا عن اكثر وهذا كما يقال ان حرفلان فلسا يراه مني وهذا
الذي ذكره من مجي اذا مع الماضي في الكثير وان مع المضارع في النادر هو
مقتضي الظاهر ولا يمتنع استعمال اذا في النادر مع التنكير او التعريف
لنكتة فلا يشكل عليك قوله تعالي فاذا مس الناس ضر دعوا ربهم وقوله
تعالي واذا مسه الشر فذو دعاء عريض لان استحقاق الانسان لكل
ضر اقتضي ان تكون مباشرته لقدر يسير كما يدل عليه لفظ المس كالمقطوع
به وان ابتلاء الانسان المتكبر المعرض بالشر المتعين لكونه نصب العين
بالنسبة اليه يجب ان يكون مقطوعا به اذ ضمير اذا مسه الشر لذلك
الانسان المدلول عليه بقوله واذا انعمنا علي الانسان اعرض وناي بجانبه
ولانها فائدة بين جعل المساس منها للمباشرة القليلة ومنع دلالته
علي قلة فاعله بدليل قوله لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم ثم ما ذكره السيد السند

ان جعل الشارح مبنيا عن العلة هنا ينافي ما ذكره سابقا من انه لا دلالة
للفظ المص على العلة بالدليل المذكور ليس بشيء وقد تستعمل ان في الجزم
عبارة المفتاح والايضاح في مقام الجزم وهو الصواب لان ان لم تستعمل
في الجزم فقوله في الجزم مصدر حيثية اي في وقت الجزم وهو انسب من تقدير
المقام كما فعله الشارح والمراد الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كما في شرح
المفتاح وان قيده الايضاح بالوقوع وتبعه الشارح المحقق في شرحيه تجاهلا
لاقتضاء المقام التجاهل كقولك لمن سألك هل زيد في الدار وانت تعلم
انه فيها ان كان فيها اخبرك فتتجاهل لتعلم هل مصلحة زيد في الاخبار او
تعلم انه ليس فيها فتقول ان كان فيها اخبرك فتتجاهل لئلا يرجع السائل
على الفور وينتظر ساعة لعل زيدا يحضر او لعدم جزم المخاطب كقولك
لمن يكذبك اي ينسبك الى الكذب دائما ويعدك من الكاذبين ان
صدقت فماذا تفعل وقد عدل عن عبارة المفتاح لمن يكذبك فيما
تخبره ان صدقت فقل لي ماذا تفعل لانه يفيد النسبة الى الكذب في قول
الغير اليه وح ان صدقت يجب ان يوول بان ظهر صدقي وظهور الصدق
يحتمل ان يكون مشكوكا للمتكلم ولا يكون فيه خلاف مقتضى الظاهر بخلاف
صدقه فانه يعلمه جزما فالمثال بظاهره ينطبق على ما ذكره لا على
ما في المفتاح لكن ايراده عبارة المفتاح في الايضاح بعينه يشعر بانه لم
يعدل عما ذكره بل اختصر عبارته وقوله فماذا تفعل للتقرير اي لا تقدر على
ما يدفع حجتك والمثال يحتمل التجاهل للملايمة وقطع المنازعة وعدم
جزم المخاطب فلذلك اكتفى به الا ان عدم تنبيههم على كونه محتملا كما نبه
عليه في قوله تعالى وان كنتم في ريب يشعر بانه خصه بالثاني فكانه لذلك
خصه الشارح المحقق في الشرح بالثاني وان جعله في شرح المفتاح لهما فان
قلت جزم المخاطب باللاوقوع والموافقة معه تقتضي استعمال لو لاختصاص

ان

بلغ مقابلة



ان بالمشكوك قلت نزل جزمه باللاوقوع منزلة الشك تنبيها على ان الجزم
باللاوقوع مما لا يليق والغاية فيه الشك وقد اشكل ذلك على الشارح المحقق
في استعمال ان فيما نزل منزلة المحال واجاب عنه بهذا الجواب وغفلته عن توجه
الاشكال بعينه هنا من العجائب على انه يمكن ان يقال المتغير ان لغرضه
دون لو لان ان اقرب مما هو المقصود لعدم دلالته على انتفاء الثاني
لانتفاء الاول فلو وان كان انسب من جهة دلالته على انتفاء الشرط لكنه
بعيد من جهة دلالته على انتفاء الجزاء فلان ترجيح من هذا الوجه ومن
النكت البديعة جعل معارضة اعتقاد المتكلم والمخاطب مورثا للشك
كما يورث تعارض الدليلين الشك في الدعوى ومنها العدول الى الشك
لان القطع غير رايج وقوله ان صدقت فماذا تفعل يحتمل الكل او تنزيله
اي المخاطب العالم بوقوع الشرط او لا وقوعه وتخصيصه بوقوع الشرط
كما في الشرح غير ظاهر منزلة الجاهل لمخالفته مقتضى العلم كقولك
لمن يوذي اباه ان كان اباك فلا توذه لان مقتضى العلم بالابوة عدم
الايذا او لك ان تجعل نكتة التنزيل جريه على موجب الجهل تعريضا بين
النظر بين ذوي الفضل ومن النكت الدقيقة تنزيل المتكلم علمه منزلة الجهل
تنبيها على ان ما يشاهده مما يخالف العلم يشبهه بجهله كما في المثال المذكور
فان مشاهدة ايذا الابن يدعوه الى الحكم بانه ليس ابنا له او التوبيخ
وتعيير المخاطب على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه وتصوير ان المقام
لاشتماله على ما يقلع الشرط عن اصله لا يصلح ذلك المقام الا لفرضه
اي لفرض الشرط ولما جعل الشرط مقلوعا عن اصله يتبالغ في المقام المنتشر
انه لا يصح استعمال ان المنافي للقلع فان مقامه مقام الترديد فذكر فيه
نظيرا مشهورا معلوم الحال فقال كما يفرض المحال لاغراض تستوي بينه
وبين الممكن في الاستعمال من قصد الالزام والابطال وغير ذلك مما يتفطن

العقل به المحال **فان قلت** فيه تطويل المسافة بلا طايل اذ يحصل الغرض
بجعل القاطع سببا للتنزيل منزلة المشكوك ولا وجه لجعله منزلا منزلة
الباطل ثم التنزل منه الى جعله بمنزلة المشكوك **قلت** اجاب عنه السيد السند
بمنع انتفا الطايل اذ فيه مبالغة في التوبيخ يقتضيها المقام ونحن نجيب
بان القاطع يحكم عليه بالبطلان فقطع المسافة الطويلة لقوة هذا
القاسر فاذا بلغ مرتبة الباطل يسترجع عنه بالتنزيل الى مقام المشكوك
**افنضرب عنكم الذكر صفحا** اي نهملكم فنصرف عنكم القران وما فيه من
الامر والنهي والوعد والوعيد اعراضا او للاعراض او معرضين **ان كنتم
قوما مسرفين فيمن قرا بالكسر** فان الشرط وهو كونهم مسرفين اي
مشركين مقطوع به لكن جي بلفظ ان لقصد التوبيخ على الاسراف وتصوير
ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض
والتقدير لاشتمال المقام على الايات الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي
ان يصدر عن العاقل اصلا ولاستعمال اذا في مقام التوبيخ مناسبة
عظيمة الوقع لعلها تكون كريمة عند البليغ اذ في استعارة تحقق وقوع
الامر الذي هو عادة تاكيدا للتوبيخ وربما يتحقق التصوير بدون ٢
التوبيخ كما في قولك ان كان فلان اباك فلا تؤذه لان فيه اشتمال
المقام على صدور الايذا من المخاطب بقلع الشرط عن اصله لكن لا توبيخ
على وقوع الشرط وانما قال فيمن قرا بالكسر اتباعا لمذهب البصري
والا فالكوفي يجعل ان المفتوحة كان للشرط والبصري يجعله في تقدير
لان ويحذف الجار من ان قياسا ولا يخفى ان توفيق القراتين يستدعي
ان يجعل المكسورة لمجرد السببية بتجريدها عن الشك **او تغليب غير
المتصف به** اي بالشرط **على المتصف** وهو ظاهر قول المفتاح واما
لتغليب غير المرتابين ممن خوطبوا على مرتابيهم وقد صرح المص في الايضاح

بان



بان المراد بغير المرتاب ظاهره لا غير معلوم الارتياب حيث قال فانه كان
فيهم من يعرف الحق وانما ينكره عنادا فلا يصح حمل قوله غير على غير معلوم (المتعفي)
الانصاف ليكون المعنى او تغليب غير المقطوع باتصافه بالشرط على المقطوع
به كما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند لدفع اشكال لفظه واردا لولا
هذا التاويل وهو ان تغليب غير المتصف به على المتصف به يجعل الشرط
قطعي اللاوقوع بالنسبة الى الجميع فلا يصح بذلك استعمال ان بل يصير
المقام مقام لو بل يجب ابقاؤه على ظاهره ودفع الاشكال بانه لو غلب
المتصف على غير المتصف لصار المقام مقام اذا ففي العكس يصير المقام
مقام ان او لو ولكل منهما ترجيح من وجه على الاخر كما بينها كل عليه فتعارف
في مقام تغليب غير المتصف على المتصف استعارة ان نعم يمكن حمل عبارة
المفتاح على ما حملاه لكن عنه مندوحة بما ذكرنا فكن امعنا ولا تكن
في ريب ولتجتنب من ربقة التقليد فانه لخفض عيب وقد اطال في هذا
المقام كلام الشارح المحقق والسيد السند في تزييف ما قيل في الدفع وهو اضعف
من كل ضعيف فلم نرض بان نمزج به هذا البحث الشريف وطوينا
على غره اذ ليس نفعه كضره **وقوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا
على عبدنا يحتملهما** لكن على الاول الخطاب لمجرد المرتابين لانهم الموبخون
على الريب وعلى الثاني الخطاب لمجتمع من المرتابين وغير المرتابين
**والتغليب يجري في فنون** اي انواع كثيرة جريان المقسم في الاقسام
والمقصود انه انواع كثيرة وتنبيه باطلاق الانواع على انها لم تدخل تحت
الضبط والحصر والوظيفة فيه ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من
اعتباره لكن ينبغي ان تعلم انه يغلب الاكثر على الاقل والاشرف على
الاخس الا ان يكون لفظ الا على اثقل او كان مؤنثا مع تذكير الادنى
فيغلب ما لفظه اخف كالقمرين او يكون مذكرا كالعمرين ويغلب

المتكلم على المخاطب والغايب والمخاطب على الغايب من غير عكس وان
كان الغايب اكثر او اشرف من المخاطب والمخاطب اكثر او اشرف من
المتكلم منها تغليب الذكور على الاناث قال الشارح المحقق وذلك بكونه
بان يجري على الذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على
طريقة اجرايه على الذكور خاصة كقوله تعالى وكانت من القانتين
عدت الانثى من الذكور القانتين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف
به الذكور والاناث والقياس كانت من القانتات هذا كلامه ولا يخفى
ان اجرا الصفة على الذكور والاناث على طريقة اجرايه على الذكور خاصة
هي التعبير عن مجموع هي الذكور القانتون وقانتة او القانتات
بالقانتين اذ لا بد من شمول القانتين لمريم حتى يصح جعلها منهم بكلمة
من التبعيضية وح لا يصح قوله على طبق المفتاح والايضاح عدت
الانثى من الذكور اذ عدت الانثى من مجموع من الذكور وانثى او الاناث
وان اول تلك العبارة بان المعنى جعلت بمنزلة الذكور في التعبير
بلفظ يختص بالذكر كما اول السيد السند في شرح المفتاح فلا توجيه
لقوله والقياس كانت من القانتات لان المراد انه من جملة مجموع
من القانتين ومريم او القانتات وليس القياس فيه القانتات والتحقيق
ان التغليب في الاية يتصور على وجهين احدهما ان يراد بالقانتين
القانتين والقانتات تغليبا وثانيهما ان يراد بالقانتين
الذكور وتجعل مريم قانتة تغليبا لوصف قنوتها الذي لا يكون الا
للرجال الكمل على صفات الانوثة وتجعل بذلك الاعتبار ذكرا فتعد من
القانتين فح لا تغليب ولا تجوز في القانتين اذ المراد به الذكور الصرف
ومما يستدعي جعلها بمنزلة الذكور انه تقبل تحريرها مع انه لم يكن المحرر
الا الذكور وهذا هو معنى قول المفتاح عدت الانثى من الذكور بحكم التغليب

وبهذا

وبهذا الاعتبار يصح ان القياس كانت من القانتات لكن اول كلام الشارح
يابى عنه وهكذا الحال في قوله تعالى واذ قلنا للملايكة اسجدوا لادم
فسجدوا الا ابليس حيث قال المفتاح عد ابليس من الملايكة بحكم التغليب
عد الانثى من الذكور يعني غلب صفة عبادته وما يد يشبه الملايكة على
صفات الجن فجعل من الملايكة الا انه عبر بالملايكة عن ابليس والملايكة
لتغليب الافراد الكثيرة على واحد مغمور فيهم وقد نبه عليه بقوله
عد الانثى من الذكور اشارة الى الانثى السابقة في كلامه ولما حمله
الشارح المحقق والسيد السند على ما نفيناه احتاجا الى تاويل بعيد
لقوله عد الانثى من الذكور يعني هذا الحمل يشبه تغليب الذكور على
الاناث في كون كل منهما استعمالا للفظ في غير الموضوع هو له ولا يخفى
انه لا فايدة في هذا الكلام على انه لم يبين المفتاح ان عد الانثى
مجاز وقد سبق على عد الانثى تغليب اخر وذكر بعد هذا التغليب
تغليبات اخر ولم ينبه في شي منها على كونه مجازا فلا بد من داع على
تخصيص هذا المقام بالتنبيه نعم لا ننكر صحة التغليب في الاية باعتبار
ذكرناه انما النزاع في كونه مراد المفتاح واعلم ان الشارح قال ويحتمل ان لا
يكون من في قوله تعالى وكانت من القانتين للتبعيض بل للابتدا
الغاية اي كانت ناشية من القوم القانتين لانها من اعقاب هرون
اخي موسى واقول لا يخفى انه لا يصح ايضا ان تكون في القانتين تغليبا
ليكون وصفا لها بصلاح ابايها وامهاتها ومنها تغليب جهة الخطاب على
الغيبة بان يجتمع في شي هاتان الجهتان فيغلب الخطاب على الغيبة
نحو قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون فان القوم مخاطب من حيث
المعنى لحمله على المخاطب غايب من حيث اللفظ فجعل وضعه على صيغة
الخطاب ومنه انت وزيد فعلتما فغلب فيه خطاب المعطوف عليه على غيبة

المعطوف قال الشارح المحقق ومنها تغليب المتكلم على المخاطب او الغايب
نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا وفيه نظر لان ضمير المتكلم مع الغير
موضوع للمتكلم معه غيره سواء كان غايبا او مخاطبا فهو في المثالين على حقيقته
ولا تغليب فالمثال المطابق لتغليب المتكلم على الغايب نحن رجال نفعل
على صيغة المتكلم مع الغير وجعل المفتاح من امثلة التغليب قوله تعالى
لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا
غلب اتباعه عليه فنسب صفة المفرد الذي هو لاصحابه اليه والاوجه انه غلب
دخول اصحابه في ملتهم على دخوله وعبر عن الجميع بالعود ولا يبعد ان يستغنى
عن التغليب بان يجعل شعيب داخلا في ملتهم بحكم ان اطفال اهل الكفر
اذا لم يكن احد ابويهم مسلما داخلة في ملتهم وملحقة بهم او كان ذلك القول
منهم باعتقاد انه كان في ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على غيرهم
كما قالوا في الحمد لله رب العالمين ونحن نقول العالمين اريد به العقلاء
وتربية غير العقلاء لمصلحة العقلاء فهو مندرج في تربيتهم ولا يبعد ان
يكون تغليب المذكر على المونث من شعب تغليب العاقل على غيره ومنه
ابوان ونحوه لم يقل وابوين عطفا على المثال السابق وفصله عنه
تنبيها على التفاوت بينه وبين السابقين فان السابقين مما للفرد
المغلوب حظ في اللفظ قبل التغليب وانما غلب لما هو زايد على جوهر
اللفظ من الهيئة وهذا مما ليس للفرد المغلوب نصيب في اللفظ اصلا
وانما اطلق بجوهره ومادته لمحض التغليب وبهذا ظهر ان بين المثالين
السابقين شدة اتصال اقتضت عدم الفصل بينهما ولتوهم ان الفصل بين
الاول والثالث فصل بين المتناسبين ليس بشيء والمراد بنحوه مرفوعا
عمران وقمران وانما عبر بلفظ عمر لانه اخف وبلفظ القمر لانه مذكر والمذكر
متعين وان كان المونث اخف كذا في الشرح ولا يبعد ان يقال تعين المذكر

في القمرين

في القمرين ايضا لكون القمر اخف من الشمس لانه في تقدير شمسة ولك ان
تجعل ونحوه مجرورا ولا يخفى المراد منه ح على نحوك ووجه صحة تثنية الاب
مع انه حينئذ ليس له قدر مشترك كما بحث عنه في محله على ان عدم القدر
المشترك في ابوين دون عمرين ممنوع لجواز ان يكون التغليب
بتغليب صفات الابوة في الام على صفات الامومة وجعله من افراد الاب
ادعاء ومما يجتمع فيه تغليبان تغليب العاقل على غير العاقل والمخاطب
على الغايب قوله تعالى جعل لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا
يذرؤكم فيه فان قوله يذرؤكم خطاب لمن خوطب بقوله جعل لكم من
انفسكم وللانعام عند القوم وان زيفه الشارح المحقق وخصه بالمخاطبين
السابقين ففيه تغليب للمخاطب على الغايب وتغليب العقلاء على غير
العقلاء لان لفظ كم مختص بالعقلاء ونقضه السيد السند بان اجتماع
التغليبين يقتضي الخطاب سواء فيه لفظ كم ولكن اذ الخطاب لا يكون
الا للعقلاء ويدفعه ان خطاب غير العاقل لا يتوقف على التغليب اذ لا
تغليب في يا جبال ويا سماء ويا ارض فانما يتعين التغليب للفظ كم فلذا
تمسك الشارح في اثبات تغليب العقلاء على غيرهم بالخطاب بلفظ كم ولم يكتف
بمجرد الخطاب ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد واسناد ما يخص
الموجود الى المجموع ومثل له الشارح المحقق بقوله تعالى والذين يؤمنون
بما انزل اليك فان المراد المنزل كله اقول النظم يحتمل توجيها اخر لعله
ادق ولا تغليب فيه وهو ان المراد بمضي الانزال واستقبال الايمان كون
الانزال قبل الايمان ولا يتوقف فلاح المسلم على الايمان بعد الانزال
ولا يجب عليه الايمان قبل الانزال ولما كان المظنة بالفطن المحصل ان
يتفطن بسهولة لنكت داعية الى ايراد اذا في غير مقام القطع من سماع
نكت ايراد ان في مقام الجزم لم يشتغل الى تفصيلها ووثق بتمكنه من تحصيلها

مطلب

ونحن نقتدي به رجاء انك تقتدي بها **ولكونهما** قال الشارح المحقق تعليل
لقوله كان كل قدم ليثبت الحكم من اول الامر معللا فيكون له استقرار ولا يكون
لما يذكر تعليله بعده هذا وفيه ان في وضع الدعوي اولا وتعليلها بعده
حصولها بعد انتظار وطلب ويكون ذلك الحصول اتم ويمكن دفعه بان
في القاء الدليل من غير شعور بالدعوي مزيد سوق بالدعوي وحصولها بعد
انتظار والتحقيق انه دليل علي قوله وان واد الاستقبال وبيان اللم
لقوله كان كل والمتعارف في ايراد مثل هذا التعليل بواسطة بين ما
هو ان له وبين ما هو لم له والسابع فيه وثم او ولذلك الا انه لما بعد
المشار اليه صرح بذكره ولا يخفي انه ليس اول تعليل قدم علي المعلل في هذا
الكتاب فليت شعري لم اخر التعرض له الي هنا **التعليق امر هو الجزا غير**
هو الشرط **في الاستقبال** فهو متعلق بالتعليق بشهادة قوله فيما سبق فاذ واذا
للشرط في الاستقبال فان الشرط هنالك بمعني تعليق امر بامر وما ورده الشارح
بد من ان التعليق في الحال مندفع بان التعليق جعل الشي معلقا والجعل
في الحال والمعلقية في الاستقبال وتعلق الظرف بالمعلق لا بالجعل والشارح
جعله متعلقا بغيره وفيه تكلف تقدير المتعلق اي كائنا في الاستقبال
ولتعدله عن عبارة المفتاح تعليق حصول امر بحصول ما ليس بحاصل
لان ما ذكره مشترك بينهما وبين لو **كان كل من جملتي كل فعلية** اي امرا
حادثا غير ثابت **استقبالية** غير قابلة لان تتقيد بزمان الحال والماضي
ولو تقيدت كان خروجا من وضعهما الذي نحن في بيانه فلا يرد اطراد
استعمال ان مع كان في الماضي نحو وان كنتم في ريب لانه تجوز ولذا قيل ان
هنا بمعني اذا وكذا ينبغي ان يطرد استعمال اذا مع كان الماضي وان لم
يذكروه لعدم الفرق الا ان ان اقوي في الشرط وكذا ان الوصلية المذكورة
مع الواو كثيرا وبدونها قليلة فانه لمجرد الربط ولا يخرج الماضي الي الاستقبال

ولابذكر

ولابذكر لها جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل ولا استعمال اذا مع الماضي
كثير الا انه مجاز شايع **ولا يخالف** علي لفظ الخبر المجهول كما هو المنقول اي لا
يخالف المتكلم **ذلك لفظا الا لنكتة** لان ظاهر الحال رعاية الموافقة
بين اللفظ والمعني فلا يعدل عنها ما لم يكن ما يوجب العدول عن الظاهر
ولك ان تجعله خبرا معروفا علي صيغة المخاطب والغائبة اي لا يخالف
كل من جملتي كل ذلك لفظا وفيه وان تجعله امرا مجهولا او معروفا باحد
الوجهين وفيه والنكتة امر يستخصل بدقة النظر حتي يحتاج الي
تامل يجعل صاحبه ناكتا اي ضاربا راس اصبعه علي الارض ولا يخفي
حسن موقعها في هذا المقام لان المراد غير ظاهر الحال ولا يمكن المخالفة
بجعل الشرط اسمية لكنه اطلق جواز المخالفة لنكتة اعتمادا علي
اشتهار وجوب فعلية الشرط وكانه لم يقيد الفعلية بالخبرية ذهابا
الي جواز انشائية الجزا بلا تاويل الي الخبر كما صرح به الشارح المحقق فجعل
الجزا انشا ليس من قبيل مخالفة اللفظ للمعني لنكتة وههنا بحث
شريف لا ينبغي فوته وهو انه هل يصح كون الطلب جزا بلا تاويل او لا
كما ادعاه السيد السند وادعي ان الوجدان الصحيح يحكم بان الانشا لا يقبل
الارتباط بالشرط بدون التاويل الي الخبر فكل جملة شرطية محتملة
للصدق والكذب وان جعل الجزا انشا والحق ان الشرط في قولك
ان جاءك زيد فاكرمه مثلا قيد للمطلوب لا الطلب والطلب تعلق
بالاكرام المقيد وكيف لا والطلب في الطلبي كالاخبار في الخبري فكما
ان القيد في اضرب زيدا غدا لم يتعلق بالاخبار بل بالمخبر عنه فكذلك
في الطلبي فالشرطية التي جزاؤها انشا لا تحتمل الصدق والكذب
نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية النسبة بين المركبين علي خلاف
ما ذهب اليه المفتاح وتبعه المصنف كان الامر علي ما ذكره السيد السند فكان

اي قوله ان يليق بزيد يعطف الا ان علي الخبر
اي قوله انه لا يستقيم ادعاء انه لا مخالفة
من الجانبين ولك

هذا الاختلاف يتفرع على الاختلاف في النسبة التامة في الشرطية في انها بين
المركبين او في الجزاء وكما لا يجوز جعل الشرط اسمية لا يصح جعلها طلبية
ونحوها وان اولت الى الخبرية لا لان اداة الشرط يمتنع جعلها الطلب
المأول ونحوه والاسمية شرطا بل لانه لا يساعده الاستعمال بناء على ان مناسبة
الاداة بالفعلية الخبرية اشد فلم يرضوا بفوتها وما ذكره الشارح المحقق من
قوله لفظا اشارة الى ان الجملتين ان جعلت كلتاهما او احداهما اسمية
او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال يجب تأويله بان المراد ان
جعلت كلتا الجملتين او احديهما بصورة الامرين من الاسمية والفعلية
الماضوية ولك ان تبنيه على مذهب الكوفيين في ان احد من الناس
جاءك فانا جاء فانهم لا يقولون بالحذف والتفسير بل يجوزون دخول
على الاسمية كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاسباب المراد بالجمع
المحلى باللام الجنس ليشمل ما له سبب واحد ولهذا ترك وصفه بالمتاخذة
في وقوعه كما في المفتاح نحو ان اشترينا كذا او كون الاوضح او لكونه دفعا
لوهم عطفه على ابراز غير الحاصل كما وقع للبعض ما هو للوقوع اي لتحقق
الوقوع كالواقع فالكون تامة او المعنى او لكون ما هو متعين للوقوع
كالواقع فالكون ناقصة كقولك ان مت او التفاول من السامع او
اظهار الرغبة في وقوعه من المتكلم نحو ان ظفرت بحسن العاقبة
على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب مثال لما
اقول او للرغبة وما ذكره بيانا لعلية اظهار الرغبة للابراز في معرض
الحاصل انسب ببيان عليته لنفس الرغبة له او اظهار الخوف عن وقوعه
فان الخائف من شيء يكثر تصوره اياه حذرا عنه فربما يخيل اليه حاصلا
ولا يخفى ان قولك ان ظفرت ربما يقع مع الاسباب المتاخذة وربما يتعين
وقوعه فلا يبعد ان يجعل في المتن مثالا للكل الا انا منعنا ما يلوح من



الايضاح وايما وجه تخصيصه هذا المثال بالاخير بن ملاح فان الطالب
اذا عظمت رغبته الظاهر اذا رغب واظهار عظمته الرغبة في حصول
امر يكثر من الكثرة او الاكثار تصوره اي الطالب اياه اي حصول ذلك الامر
وفي الشرح اي ذلك الامر وما ذكرنا انسب معنى وما ذكره انسب لفظا فربما
يخيل ذلك الامر اليه اي الى ذلك الطالب حاصلا فيعبر عنه لا محالة
بالماضي وعليه اي على الابراز لاظهار الرغبة وفي الشرح اي على اظهار الرغبة
ورد قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء اي المباغاة ان اردن
تحصنا اي الصيرورة عفيفة فانما قال وعليه لتفاوت بينهما لان الله تعالى
منزه عن الرغبة والمراد هنا لازمها وهو كمال الرضا بها وايضا لا يجري فيه
البيان المذكور وقوله هذا يشعر بان المثال لكان لاظهار الرغبة وجوابه
اشكال تقييد النهي عن الاكراه على البغاء بارادتهن التحصن مما يطلب
من التفاسير قال السكاكي وللتعريض بعد ذكر قوة الاسباب وكون ما هو
للوقوع كالواقع لا بعد ذكر الامور الاربعة كما توهمه العبارة لانه ذكر التفاول ول
واظهار الرغبة في وقوعه بعد التعريض وكانه نسب هذا القول الى
السكاكي مع ان الجميع مذكور في المفتاح لانه لم يجد هذا الوجه في غيره بخلاف
الوجوه الاخر وقال الشارح المحقق اشار به الى ما فيه من الضعف والخفاء
ويبعده انه لم يبين في الايضاح لا ضعفا ولا خفاء ولو علم فيه ضعفا
وخفاء لما اهمله وكان الضعف الذي اشار اليه ان التعريض لاسناده
الى من يمتنع منه الفعل او لا دخل للمضي عنده ويدفعه ان ذلك الاسناد
لا يفيد وقوع من غير المسند اليه لو لم يكن صيغة الماضي بل انه يتبع
على ان الامكان الذاتي يكفي للاسناد بحسب الغرض وان صيغة الماضي
لان اللام الموطئة لا تكون في الاستعمال الا مع الماضي فهو لاتباع الاستعمال
الواجب ويدفعه انه لا تنافي بين المقتضيات حتى يمتنع الاجتماع نحو لئن

مقابلة بلغ

اشركت ليحبطن عملك والخطاب لمن اوحي اليه كما يدل عليه قوله تعالى
ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك الاية فقول الشارح المحقق الخطاب
لمحمد عليه السلام وعدم اشراكه مقطوع به لكن جيء بلفظ الماضي ابرازا للاشراك
في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك المنظور
فيه والاولى والخطاب لمن اوحي اليه ونظيره في التعريض مع ما بينهما
من التفاوت لفظا فان احدهما شرط دون الاخر واحدهما ابراز في معرض
الحاصل دون الاخر ومعنى من حيث ان قوله لئن اشركت ليس محض تعريض
بل للمخاطب منه نصيب لان هذا الحكم في حقه متحقق بخلاف مالي لا اعبد الذي
فانه محض التعريض ومالي لا اعبد الذي فطرني اي وما لكم لا تعبدون
الذي فطركم بدليل واليه ترجعون لم يلتفت في الاستدلال الى ان المتكلم
ليس تارك العبادة لان ذلك لا يوجب التعريض بل يحتمل ان يكون تنزيلا
لعبادته منزلة العدم ولوم لنفسه على ترك العبادة الكاملة ولا يحتمل
ان يكون واليه ترجعون تغليبا ويكون في المعنى واليه رجوع الكل لانك
عرفت انه لا يصح تغليب المخاطب على المتكلم وان كثر ووجه حسنه اي
التعريض المطلق او حسن هذا التعريض وخصوص ما ذكره يوافق الثاني
اذ لا يجري في قوله لئن اشركت اذ لا يصح حيث لا يريد المتكلم الا ما يريد
لنفسه ولو قال الا ما يريد لمن يجيبه لكان وافيا والاول انما يسوغ لو حمل
قوله لنفسه على سبيل التمثيل اسماع المخاطبين الحق الاولى المطلوب
لجواز ان يكون المتكلم مبطلا يريد ترويج باطله واسماعه على وجه لا يزيد
غضبهم اما فاعل يزيد او مفعوله وجزم الشارح بالثاني لاحتياج الاول الى تقدير
الرابط او على وجه لا يجعلهم غضابا او على وجه يوجب رضاهم حيث يرونه
مشفقا مودا وهو اي ذلك الوجه ترك التصريح بنسبتهم والالطف
عبارة المفتاح وهو ترك المواجهة بالتصريح الخ فاعرفه الى الباطل ويعاب

على

على قبوله لكونه ادخل في امحاض النصح والشفقة حيث لا يريد المتكلم
لهم الا ما يريد لنفسه قال السكاكي ويسمى هذا النوع من الكلام المنصف
يعني المفيد للانصاف وهو التسوية وعدم ترجيح نفسك على غيرك في امر
ينازع المخاطب فيه واصله من الانصاف بمعنى اعطاء النصف قال الشارح ويسمى
الاستدراج ايضا لاستدراجه الخصم الى الاذعان والقبول ويقولون انه
مخادعة في الاقوال بمنزلة المخادعة في الافعال واعلم انه كما يكون من نكت
ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل كون ما هو للوقوع كالواقع يكون كون
الشيء اوضح اللزوم اما في نفسه او بالنظر الى لازم اخر فيستعار الماضي
لتحققه من حيث اللزوم لا في نفسه كما ذكره المفتاح في قوله تعالى وان
يثقفوكم اي يصادفوكم او ياخذوكم او يظفروا بكم على ما في القاموس
حيث قال ثقفه كسمعه صادفه او اخذه او ظفر به فلا يصح تفسيره
بيجدوكم مشركو مكة ويظفروا بكم على ما في الشرح يكونوا لكم اعداء خالصي
العداوة على ما يفيد صيغة العدو من المبالغة ويبسطوا اليكم ايديهم
والسنتهم بالسوء اي القتل والضرب والشتم وودوا لو تكفرون اي تمنوا
ارتدادكم عن دينكم حيث قال التعبير بالماضي لان لزوم ودادهم ارتدادهم
كفارا لمصادفتهم والظفر بهم لا يحتمل من الشبهة ما يحتمله لزوم الاولين
لهما اعني كونهم اعداء وبسطهم الايدي والالسن اليهم لانها اقضية اللزوم
بالنسبة اليهما لان ودادهم لكفر المؤمنين ثابتة البتة ولا حب اليهم
من كفرهم لكونه اضر الاشيا بالمؤمنين وانفعها للمشركين لانحسام مادة
المخاصمة وارتفاع المقاتلة والمشاجرة بخلاف العداوة وبسط الايدي
والالسن اليهم فانه يجوز ان ينتفيا لدى المصادقة بتذكر ما بينهم من
القرابة والمعارفة وبما نشاوا عليهم من قولهم اذا ملكت فاسجح اي احسن
العفو واما انتفاء وداده كفرهم بان يسلم المشركون وان كان ممكنا محتملا

لكن لا يخفى انه ابعد واخفى ولا يخفى ان كلامه صريح في انه جعل الجزاء متعددا
لا المجموع من حيث المجموع وح توجه عليه ما اورده المص على توجيه الكشاف
لمضي ودوا وستعرفه ان شاء الله تعالى وهو انه لا فايدة لتقييد وداد تمنيهم
بالظفر والمصادفة وهو امر مستمر لا يختص باحد النقيضين وتفرع عليه
ان الاولى جعل ودوا عطفا على مجموع الشرط والجزاء حتى لا يتقيد بالظفر
واورد عليه الشارح المحقق انه يتجه مثله على قوله يكونوا لكم اعداء اذ عداوتهم
ثابتة ظفروا او لم يظفروا ولا يمكن فيه هذا التوجيه فالوجه ان المراد
اظهار الوداد واجراء مقتضيات نه وكذا في الكون اعداء ونحن نقول
اولا ان العداوة بعد الظفر ووداد كفرهم غير بين لانهم يكونون ح خدما
وسبيا لهم ولا يكون لهم اعتداد بشانهم فيجوز ان لا يكونوا متمنين
لكفرهم فيحتاج الى الاخبار بخلاف الوداد قبل الظفر فيكون للتقييد
فايدة وثانيا انه يحتمل ان لا يودوا ولا يتمنوا كفرهم قبل الظفر لان في
حبه ارتكاب لكارة ومشاق لا تكاد تتحمل فيكونون معرضين عن
ذلك الوداد واعلم انه اشار المص بقوله كابراز دون ان يقول ولا يخالف
ذلك لفظا الا لابراز الى ان للمخالفة ربما يكون نكتة اخرى وهي اما
ما ذكرها المفتاح عد يلة لقوله كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل
حيث قال وابراز المقدر في معرض الملفوظ به لانصبابه الكلام الى
معناه كما في قولك ان اكرمتني الان فقد اكرمتك امس مرادا به ان
تعتد باكرامك فاعتد باكرامي اياك امس واما ما ذكره الكشاف في
قوله تعالى وان يثقفوكم الاية حيث قال الماضي وان كان يجري في
باب الشرط مجرى المضارع في علم المضارع فان فيه نكتة كانه قيل ودوا
قبل شيء كفركم وارتدادكم يعني انهم يريدون بكم مضار الدين والدنيا
جميعا من قتل النفس وتمزيق الاعراض وردكم كفارا اسبق المضار عندهم

واذلها



واذلها لعلمهم ان الدين اعز عليكم من ارواحكم لانكم بذالون لها دونه
والعدو اهم شيء عنده ان يقصد اعز شيء عند صاحبه هذا كلامه قال
المص وهو حسن دقيق ونحن نقول لا يختلج في وهمك انه يستحق ان يكون
اول الجزاء في الشرطية لانا نقول قد سلك في الذكر طريق الترقي الى الاقوى
فالاقوى وهو من شعب البلاغة كما لا يخفى ولو للشرط اي لتعليق حصول
مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء
الشرط لم يقل بانتفائه لان هذا الشرط بمعنى الجزء الاول من الشرطية
دون معنى قصد بالشرط الاول قال المص فلزم انتفاء الجزاء كانتفاء الاكرام
في قولك لو جئتني لاكرمتك ولذلك قيل هي لامتناع الشيء لامتناع غيره
هذا كلامه يعني به لامتناع الجزاء لامتناع الشرط واشار بذلك الكلام
الى ان ليس صريح لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط بل هو المال وصريحه تعليق
حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط مع القطع بانتفاء الشرط ويلزم
منه انتفاء الجزاء وقال السيد السند ان انتفاء الشرط ايضا ليس صريح معنى
لو بل مآله اذ معناه فرض مضمون الشرط وتقديره في الماضي وتقدير الشيء
في الماضي يستدعي انتفاءه وفيما ذكره السيد نظر اذ معنى اداة الشرط التقدير
الشامل للمحقق والمقدر كما صرح به في بعض تصانيفه فلا يفيد انتفاء المقدر
وفيما ذكره المص ما اورده الشارح ابن الحاجب ان القطع بانتفاء الشرط لا يستلزم
القطع بانتفاء الجزاء لان الشرط سبب وانتفاء السبب لا يستلزم انتفاء المسبب
وقال الرضي الاولى ان الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم
وبالجملة قال كثير من الفحول ان الحق انه لانتفاء الاول لانتفاء الثاني لانه
يستدل بامتناع الجزاء على امتناع الشرط دون العكس وقال الشارح المحقق ليس
معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول على امتناع
الثاني حتى يرد ما اورد بل معناه ان لو لانتفاء الجزاء في الواقع بسبب انتفاء الشرط

فمعناها سببية انتفاء مضمون الشرط في الخارج لانتفاء الجزاء فاعتراض
الشيخ ابن الحاجب واشياعه انما هو علي ما فهموه من كلام القوم وقد غلطوا
فيه غلطا ظاهرا وكم من عائب قولا صحيحا هذا كلامه وفيه انه حينئذ يكون لو حرف
تعليل ونفي لا تعليق وانما يكون حرف الشرط لو كان للتعليق ويكون السببية
لا ذهنا المفهم فلا ينفي ما ذكره في دفع اشتباه الشيخ ابن الحاجب فقال السيد
السند في شرح المفتاح ان سببية انتفاء الشرط لانتفاء الجزاء لا ان معناها فانها
موضوعة لتعليق حصول امر في الماضي بحصول امر اخر مقدر فيه وما كان
حصوله مقدرا في الماضي كان منتفيا فيه قطعا فيلزم لاجل انتفائه انتفاء ما تعلق
به ايضا ويتجه عليه مع ما عرفت منع لزوم انتفاء المعلق لاجل انتفاء ما علق
به لغير ما ذكره الشيخ ابن الحاجب فالوجه انها موضوعة لتعليق امر مقطوع بانتفائه
بحصول امر في الماضي فيعلم منه انتفاء الشرط وسببيته لانتفاء الجزاء لانه علم
من التعليق سببية الشرط ومن انتفائه انتفاء الشرط لان انتفاء المسبب يستلزم
انتفاء كل سبب وسببية انتفاء الشرط لانتفائه لان انتفاء المسبب يكون
مسببا عن انتفاء السبب وان لم يكن لازما له قاما فالصواب ان لو لتعليق
امر بغيره في الماضي مع القطع بانتفاء الجزاء فيلزم انتفاء الشرط لا ما ذكره
المص فان قلت لا يصح ما ذكرته في قوله تعالي لو كان فيهما الهة الا الله
لفسدتا وفي قوله صلي الله عليه وسلم في جواب من ساله عن حياة الخضر عليه السلام
لو كان حيا لزارني قلت الاستعمال الكثير في لو كونه لانتفاء الاول وقد يجي
لمجرد التعليق والربط مع انتفاء الجزاء من غير دلالة علي انتفاء الثاني
لانتفاء الاول في الواقع فيستعملونها في مقام الاستدلال بانتفاء الجزاء علي
انتفاء الشرط فهي حجة لانتفاء الاول لانتفاء الثاني وهذا الذي صار
عرفا ارباب المعقول حتي قال الشارح المحقق هذا الاستعمال قاعدة ارباب
المعقول والاية الكريمة واردة علي قاعدتهم يعني علي استعمال عربي صار قاعدة

بلغ معا

لارباب

لارباب المعقول لا ان القران نزل علي قاعدتهم حتي يرد ما اعترض به السيد
السند ان فيه بعدا جدا لان القران لم ينزل علي اوضاع ارباب المعقول
ونحن نقول كيف يتصور هذا ولم تكن المعقولات حين نزول القران مدونة
بالعربي فلم يكن عرف لهم بلفظ عربي لكن في ما ذكره الشارح المحقق من ان لو عند
ارباب المعقول لمجرد الدلالة علي اللزوم ولهذا صح عندهم استثناء عين
المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس ليست طالعة
نظر لانه ينافي ما قالوا ان في لو اغناء عن استثناء نقيض التالي وفي لما عن
وضع المقدم والوجه ما ذكرنا وقد يستعمل لو بمعني ان وجعله المبرد قياسا
فيستعمل كان في التلازم بين شي وشي مع ان اللازم اولي بكونه لازما
لنقيض ذلك الشرط فيلزم الاستمرار في هذا الاستعمال ليس الجزاء فعلية
استقبالية في ان ولا منتفيا ماضويا في لو وجعله منه قوله عليه الصلاة
والسلام كما ذكره الشارح وقول عمر رضي الله عنه علي ما في الرضي وصوبه السيد
السند في شرح المفتاح نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه ونحن نقول
يجوز جعل هذا الكلام علي الاستعمال المشهور اي لم يصدر عنه عصيان
الا للخوف فيكون من قبيل تاكيد المدح بما يشبه الذم او لا عصيان له
الا الخوف المفرط فيكون فيه رده الي ما بين الخوف والرجا فانه افضل
فعبر عن ترك الاولي منه بالعصيان مبالغة في براءته عن العصيان
ثم نقول تعليق الشي بشي بكون تعلقه بغيره اولي لا يستدعي قصد
الاستمرار كما قالوا بل يكفي فيه قصد شمول ان منه الجزاء ان منه الشرطين
فتقول لو ضربني امير لضربته فتقصد وجود ضربك علي تقدير ضرب
الفقير بطريق الاولي ولا يلزم منه استمرار ضربك ولا يلزم انه لو ضربك
السلطان لضربته ولا يبعد ان يقصد في ذلك الاستعمال المبالغة في لزوم
الجزاء لنقيض الشرط من غير قصد استمراره فتقصد في المثال المذكور ان عدم

العصيان لازم لخوف صهيب بادعاء لزومه لعدم خوفه من غير قصد للزومه له
او نقصد نفي سببية النقيض للجزاء كما تقول لمن يظن بك انك اثنيت عليه
لاكرامك اياه ان اهنتني اثنيت عليك يعني تناهي لمحض محبتك ومعرفة
حق كمالك لا لما ظننته من اكرامك فان الاكرام كالاهانة في السببية **قال**
الشارح المحقق ونستعمل لولا استعمال لو في لو لم يخف الله لم يعصه فيقال لولا
اكرامك لاثنيت عليك فنقصد استمرار الاثناء وذلك لان لولا في معنى
لو الداخلة على النفي ولا يخفى انه لو تبع الكسائي لما استقرب مذهبه الرضي
وهو ان تقدير لولا زيد لو لا وجد لالتزام دخول لولا على الفعل اذ لولا
هي لو دخل على لا فينبغي ان يقول لان لولا هي الداخلة على النفي ولو اختار
مذهب البصريين من انها كلمة براسها فهي لا تدل على التلازم بل على
ان وجود ما بعد لولا مانع عن تحقق جوابه فلا يتصور افادته ان جوابه
مع ثبوت ما بعده متحقق بطريق الاولى ومن هذا تحققت ان نزاع الكسائي
مع البصريين ليس بمجرد تعيين المقدر بعد لولا بل في المراد بتركيب فيه
لولا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى لجعل امثال لو لم يخف الله لم
يعصه جاريا على حقيقته لو بجعل الجزاء مقيدا اي عدم العصيان
المترتب على عدم الخوف ولا يلزم من انتفائه انتفاء عدم العصيان
فليكن عدم العصيان المترتب على الخوف ورده الشارح المحقق بان الارتباط
بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء والا لكان التقييد بالشرط تكرارا وبان
الوجدان الصحيح حاكم بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو جئتني
لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط ونحن نساعده بانه
لو كان التقييد بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع المقدم مستلزما لرفع التالي
وقد اجمع العقلاء بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي مستلزما لوضع
المقدم مع ان خلافه مجمع عليه وبتزييف الثاني بان المدعى ان الجزاء مقيد في امثال

الا ان يقال والا لكان التقييد بالشرط لا ينبغي تكرارا لانه لولا التقييد في مفهوم الجزاء فلا بد اعتبار الارتباط عند تقييد الجزاء من الشرط انما المستفيض

هذا

هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما لا داعي اليه والتجنب عن
التكرار الغير الضروري لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم
من اعتبار القيد في عده شرطيات انتاج الرفع والوضع المذكورين لانه
انما يتحقق اللزوم من خصوص المادة نعم يرد التقييد ان المقصود من قوله نعم
العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد
لا يحصل هذا المقصود وكذا المقصود في قولك لو اهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام
مطلقا ولا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزاء بالشرط
في الجزاء المنفي مما لم يسمع فان النفي يفيد العموم والتقييد ينافيه ورده الشارح
بان النفي لو كان مفيدا للارتباط بالشرط لم يكن عاما والا فالاثبات ايضا يصير
عاما بورود نفي لو عليه فلا يقبل التقييد وكان الشيخ استبعد التقييد في
النفي لانه ينافي عموم النفي ايضا ففيه مزيد تكلف ليس في تقييد المثبت وحينئذ
لا يتجه ما ذكره الشارح نعم يدفع استبعاده ان التقييد لو كان منافيا لعموم النفي لما صح
تقييد الجزاء المنفي بالشرط اذ ليس مما يعتبر في الجزاء والا التقييد بالشرط المصرح
به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه قوله تعالى ولو اسمعهم
لتولوا لان التولي مستمر لهم اسمعهم الله او لم يسمعهم بدليل ما قبله وهو لو علم الله
فيهم خيرا لاسمعهم لانه من لم يعلم الله فيه خيرا فهو متول ابدا وتعقبه الشارح
المحقق بان التولي بدون الاسماع غير متصور لان التولي هو الاعراض عن الشيء
وعدم الانقياد له ولا يتصور بدون الاسماع فلو في الاية على حقيقتها **واورد**
عليه السيد السند انه لا دخل في مقام المذمة لانتفاء التولي لعدم الاسماع وانما
الذم في مجرد كونهم بحيث ان اسمعوا لتولوا فيكون ذكر انتفاء التولي غير مناسب
لمقام الذم وكان الذي انما اسمعوا لتولوا تمكن دفعه بان ذكره للاشعار
بان عدم توليهم لعدم الاسماع فلا فضل لهم فيه وهذا مناسب لمقام المذمة
ولما ادانا الكلام الى ذكر الاية الكريمة فعليه بحث شريف نذكره لك وهو انه

اشكل علي بعض ان نظم الاية قياس اقتراني علي هيئة الشكل الاول بديهي الانتاج
ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا والنتيجة ظاهر الكذب وليس من فساد الصورة
فتعين ان تكون احدي مقدمتيه كاذبة تعالى الله عن ذلك واجاب عنه
بعض تارة بمنع كلية المقدمة الثانية وتارة بمنع كونها لزومية ومحصله منع
كونه قياسا لظهور انتفاء الشرائط فكيف يتوهم قياس منه تعالى فاقد لشرائط
الانتاج وتارة بمنع كذب النتيجة لان علم الله فيهم خيرا محال والمحال جاز ان
يستلزم المحال وزيف الش المحقق هذه الاجوبة تارة بانه لا يصلح ان يكون
قياسا اقترانيا لان لو مستعمل في فصيح الكلام في القياس الاستثنائي دون
غيره وتارة بانه كيف يتوهم انه قياس اهمل فيه شرائط الانتاج ولا يخفى انه
خروج عن التوجيه لا يليق بشانه وقال الخوئي في الجواب ان قوله لو علم فيهم
خيرا علي اصل معنى لو والمقصود انتفاء الاسماع لانتفاء علم الخير فيهم وقوله
ولو اسمعهم لتولوا ابتداء كلام اما لافادة دوام التولي علي ما ذكروا اما لافادة
انتفاء التولي لعدم الاسماع اذ لا تولى بدون الاسماع **وفيه بحث** لان الاشكال
بحاله اذ لو كانت هاتان الشرطيتان صادقتين لكان استلزام علم الله الاسماع
واستلزام الاسماع التولي ثابتين ويلتئم منها قياس اقتراني هكذا ان علم
الله فيهم خيرا لاسمعهم وان اسمعهم لتولوا والنتيجة ان علم فيهم خيرا لتولوا
فلا بد من كذب احدي الشرطيتين ولا مدفع له الا بان لا يفسر قوله ولو علم
الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علم فيهم صاحب خير وفطرة سليمة كما فسره بل يفسر
بانه لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم ذلك الخير ولا يهمله مع علمه
بانه لا ينفعهم الاسماع ليكون حجة عليهم ويجعل لو بمعنى ان فانه
قياس عند المبرد وبالجملة لا شك في مجيئه بقلة ونحو اطلبوا العلم
ولو بالصين واني اباهي بكم الامم ولو بالسقط ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا
بمعنى ان اسمعهم لتولوا فلا خفاء في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا ولا مانع

عن

عن جعله في النظم الكريم قياسا اقترانيا الا ما ذكره الش من ان لو تختص بالقياس
الاستثنائي في فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الاغلب
في الاستثنائي ووجه اندفع ايضا ما اورده الش من ان انتفاء التولي خير فكيف
ينتفي علم الله الخير فيهم لانه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها نفي العلم ولا يندفع
بما دفعه الش نفسه من ان انتفاء التولي لعدم الاسماع ليس خيرا الا ان عدم قتل
المسلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من النعمة ان لا تقدر
**فيلزم عدم الثبوت** اي عدم الاستمرار والمقصود به نفي اسمية شيء من جملتيها
**والمضي** عطف علي العدم في جملتيها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه
السيد السند لان كون لو للامتناع افاد ذلك بلا خفاء والمقصود هنا بيان
انه يلزم جعل لفظي الجملتين علي طبق المعنى ولا يعدل عنه الا لنكتة كما
في ان واذا وكانه اوقعه في هذا الظن انه لو كان المراد بعدم الثبوت
عدم الاستمرار لاغنى عن ذكره قوله والمضي في جملتيها ولا يعدل عن الفعلية
والمضي الا لنكتة لكن لا يعدل في الشرط الا الي المضارع للزوم اداة الشرط
الفعل ولا يعدل في جزائها ايضا الي الاسمية بخلاف ان قال الرضي ولا يكون
جواب لو اسمية بخلاف جواب ان لان الاسمية صريحة في ثبوت مضمونها
واستقراره ومضمون جواب لو منتف ممتنع واما قوله ولو انهم امنوا واتقوا
لمثوبة من عند الله خير فلتقدير القسم وذهب جار الله الي ان الاسمية في الاية
جواب لو قال انما جعل جوابها اسمية دلالة علي استقرار مضمون الجزاء هذا
كلامه وكان المص والمفتاح لم يتعرضا للعدول عن عدم الثبوت للتردد
فيه او ايثارا لما اختاره الرضي وقال الش لم يتعرض له لانه ظاهر
يريد ان وجهه وهو الدلالة علي الاستقرار ظاهر بخلاف وجوه العدول
عن المضي فان فيها دقة وخفاء **لدخولها علي المضارع في نحو**
**لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم** في القاموس العنت محركة الفساد والاثم

والهلاك ودخول المشقة على الانسان وفسره الشارح بقوله لو تعنتم في الجهد والهلاك والغلا والهلاك ويحتمل غيرهما والله اعلم لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا اي الاستمرار التجددي والمراد بالفعل الفعل الذي دخل عليه لو لكن ينبغي ان يراد بالاستمرار اعم من استمرار الوجود فيكون النفي المستفاد من لو دالا على الاستمرار ورفعا له وفي استمرار العدم فيكون النفي المستفاد نفيا لاصل الفعل ويكون الاستمرار المستفاد من المضارع واردا على النفي والظاهر من دخول النفي الاول ولكن للثاني ايضا نظاير من جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار كفرهم وجعل وما انا بظلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم لا لنفي المبالغة فيه وجعل ما زيدا ضربت لاختصاص زيد بنفي وقوع الضرب عليه فدخول لو على المضارع لاستمرار انتفائه كقولهم لو يحسن الي الشكرت فان انتفاء الشكر انما هو لاستمرار انتفاء الاحسان لا لانتفاء استمرار الاحسان واما في هذه الاية فذهب جار الله ان المعنى لو استمر عليه الصلوة والسلام على طاعتكم لو قعتم في الجهد والهلاك ورجحه السيد السند بان الوقوع في الجهد والهلاك انما يلزم من استمراره على اطاعتهم لانه خلاف قاعدة الايالة وانتكاس لامر السيادة لانه ح يكون تابعا مستعملا لا حاكما متبوعا واما موافقته اياهم في بعض ما يرونه ففيه استجلاب قلوبهم واستمالتهم بلا معرة وذهب المفتاح الى انه من قبيل لو يحسن الي الشكرت وبالغ فيه حتى ادعي حصره فيه وكانه اصاب لان المطلوب بالاية استمراره عليه الصلاة والسلام على امتناع اطاعتهم وتوطين نفوسهم على هذا لان اطاعتهم اطاعة الهوى واما موافقته عليه الصلاة والسلام لهم في بعض الامور فليس اطاعة لهم بل اطاعة الله حيث يكون مامورا بالموافقة فان قلت ما فائدة قوله في كثير من الامر قلت التنبيه على منشأ توهمهم في الهلاك لانهم كثيرون ولكل منهم راي فلو اطاعهم لا طاعهم

في كثير

في كثير من الامور ووقعوا في اختلاف يوجب المشقة او الهلاك ففي عدم اطاعته توحيد امرهم وتشريكهم في واحد ينفعهم وتوحيد كلمتهم وهو ملاك التحزب والتعاون كما في قوله تعالى الله يستهزئ بهم حيث عدل فيه عما هو مقتضى الظاهر من ايراد الجملة الاسمية الصرفة لانه في مقابلة قولهم انما نحن مستهزءون الى ايراد جملة اسمية خبرها فعل مضارع قصدا الى استمرار الاستهزاء بهم وقتا فوقتا ويحتمل ان يكون ايراد الفعل لتقوية الحكم وفي نحو ولو ترى اي دخولها على المضارع في نحو ولو ترى مما لم يقصد به الاستمرار والخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم او عام اذ وقفوا اي حبسوا او اطلعوا او اقيموا من وقفته بمعنى اقفته او حبسته او اطلعته عليه على ما في القاموس على النار لتنزيله اي لتنزيل المضارع منزلة الماضي في الدلالة على التحقق لصدوره عمن لا خلاف في اخباره على لفظ المصدر او الجمع او لقوة الاسباب من كثرة المعاصي مثلا او لصدوره في شان من لا يجوز كذب الحكم في حقه نحو لو تحب ابنك فان محبة الابن واجب التحقق فرؤية المخاطب بمنزلة المتحقق في الماضي لصدوره عمن لا خلاف في اخباره وفيه بحث لان اخبار الصادق يدل على تحققه لا محالة واما فرض المخبر الصادق فلا يدل على تحققه ويمكن التفصي عنه بان فرض الرؤية انما هو بالنسبة الى المخاطب واما اصل الرؤية فامر مذكور لا على وجه الفرض فكانه قيل ترى اهل النار موقوفين على النار وان ترى انت لترى امرا عجيبا فدخول لو يجعل ترى بمنزلة الماضي في تحقق اصل الرؤية الذي يشعر به قوله ولو ترى وبهذا تمكنت من التفصي عن بحث اخر يوحي ايضا الى المتفطن وهو ان تنزيل المضارع منزلة الماضي في التحقق ينافي دخول لو الدال على الامتناع فلك ان تقول الامتناع باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقق لاصل الفعل فذكر لو للاشعار بان الرؤية بمثابة من الهول يظن معها انه يمتنع من المخاطب

هكذا حقق المقام ولا تلتفت الى ما باح به الشارح المحقق حيث قال فهو اذا
مستقبل في التحقيق ماض بحسب التاويل لانه قد قيل انه انقضى هذا الامر
ولكنك ما رايته ولو رايته لرايت امرا عجيبا هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام
فانه دال على تنزيل المرئي منزلة المتحقق لصدوره عمن لا خلاف في اخباره
ولو دخلت على الرؤية ولا يلزم من كون ما فرض رؤيته كالمتحقق كون الرؤية
كذلك تامل ولا تذهل وبالتقليد عن التحقيق لا تغفل ولك ان تقول المضارع
على مقتضى الظاهر لانه استقبالي ودخول لو مكان ان للاشعار باستبعاد
تحققه كانه الممتنع وهذا الدخول لا ينافي عدم دخول لو الا على الماضي على
ما هو الاصل لان ذلك في لو المستعملة فيما وضعت له لا فيما اذا استعملت
بمعنى ان فان العدول لحكم ليس في ايراد المضارع بل في ايراد لو كما في ربما
يود الذين كفروا فانه نزل فيه يود منزلة ودّ حتى صح دخول ربما عليه
والا فربما لا تدخل على المضارع ولا تدخل من الافعال الا على الماضي لانه
لتقليل ما وقع في الماضي هذا على مذهب ابي علي ومن تبعه فانه ذكر في غير الايضاح
وقوع الحال والاستقبال بعدها خلافا للكوفيين فانهم جعلوا ربما يود
بتقدير ربما كان يود وقال بعض البصريين ما في ربما يود موصوفة اي
رب شيء يوده الذين كفروا وقد تحقق وثبت ثم بين ذلك بقوله لو كانوا
مسلمين اي يودون لو كانوا مسلمين والمراد تحققه في ودهم وتمنيهم
ولا يخفى ما فيه من التكلف ولا يخفى ان توضيح التنزيل في ما هو بصدده
بهذه الاية مع كثرة الاختلاف فيها توضيح بما هو اخفى ولو قال ومثله
ربما يود لكان اولى ومعنى التقليل مع كثرة ودادتهم انه بمنزلة قليل
لعدم نفعه اذ رب الف لا يعدل واحدا او قيل فيه تنبيه على ان زمان
اقامتهم التي يمتنون فيها قليل وقال ابن الحاجب رب مستعار للتحقيق
تشبيها بضد التي للتقليل وتستعار للتحقيق ولاستحضار الصورة يعني

بنحو

فاعل كان يغيب الزمان اي ربما لان النص
بعد الدين يغيب واقلاحا الى الاصل بعد
ماضيا لان النص ثابت من الازل الى
الابد وان كان زمان تحقق واصلا



في نحو ولو ترى بما لم يقصد به الاستمرار فقد يكون دخولها على المضارع
لاستحضار الصورة وذلك في ما كان فعله ماضيا دون ما كان مستقبلا اذ
صرح الرضي بانه لم يجي في كلامهم تنزيل الامر الاستقبالي موضع الحال تنزيل
الامر الماضوي منزلته لكنه ذكر في المفتاح هذه النكتة في ترى ويود ووافقه
المص في الايضاح فعبارة المتن تصلح للانطباق على المذهبين كما قال الله
تعالى الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه جاء المضارع بين
الماضيين استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة على القدرة
الباهرة لان في التعبير بالمضارع الموضوع للحال تصويرا للماضي بصورة الحال
الحاضر بين يدي المخاطب وفي هذا التصوير جعله مخيلا له ناظرا اليه بعين
الخيال نظر البصر فيما يشاهده وبين وجه اختيار ذلك في الاثارة دون
حالة بان في اثارة السحاب على الكيفيات المخصوصة الى ان انطباقه على
وجه السماء اظهار قدرة عالية بل نبه على ان التصوير بصورة الحال لا يكون
الا لامر بديع يتحير فيه الناظر ويشغله بجامعه ولا يخفى عليك ان في
التنظير على ما هو تفسير المتن بمقتضى الايضاح والمفتاح بحثا اذ النظير
ماضوي لا كلام فيه بخلاف ما هو فيه فانه استقبالي يدعي الرضي عدم
وجوده في كلامهم وقد يكون دخول لو على المضارع لكونه مستقبلا بالنظر
الى ما قبله كما تقول لقد اصابتني حوادث لو تبقى الى الان لما بقي مني ارتجاء
بالمضارع لان البقاء بعد الاصابة وقال الشارح التعبير فيه بالمضارع لانه
لا يفيد انقطاعها تصويرها بصورة المحقق وفيه تكلف لا يخفى وما ذكرناه
ظاهر ولك ان تقول رجا بالمضارع لقصد استمرار البقاء وقد يكون الدخول
لكونها للتمني فان لو التمني يدخل على المضارع وانما تستعار للتمني بجامع
انها للانتفاء والتمني للامور المنتفية واما تنكيره اورد المفتاح هذا
البحث عقيب قوله واما كون المسند اسما فلعلم ان المراد تنكير الاسم والمص اعتمد

فمن جوز كون النكتة في نزجي ويود
بعيد استحضار القدرة

على ان التنكير والتعريف من خواص الاسم قال السيد السند في حواشي شرح المفتاح
وصف الفعل والجملة بالتنكير باعتبار الاسم الماخوذ من معناهما **فلارادة عدم
الحصر والعهد** لو كان التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان انحصار الكتابة
في زيد او كون زيد كاتبا معهودا سببا لكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب
احد هذا التركيب بواحد منهما فالصواب فلعدم ارادة الحصر والعهد وهو
المطابق لما في المفتاح او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف
غير معهود ولا مقصود الانحصار وبعد فيه نظر لانه ربما ينكر مع ارادة الحصر
فنقول ما زيد الا كاتب الا ان يراد عدم ارادة الحصر بنفس المسند وفي صورة
التعريف قصد الحصر بنفس المسند لان الحصر لزم من كون المسند معرفا وان جاء
تعريفه من كلمة الحرف والعهد بمعنى المعهود به سواء كانت باداة او بجوهر
اللفظ فلا يرد ان عدم العهد يجامع عدم الحصر لان ذلك لحمل العهد على ما
هو من معاني اللام نعم يتجه ان ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر لان الحصر
فرع العهد فاذا انتفى انتفى لكن الامر فيه هين **واورد** عليه السيد في شرح
المفتاح ان عدم قصد الحصر والعهد لا يكون مقتضيا للتنكير انما يكون مقتضيا
لو كان تعريف الجنس مستلزما للحصر وليس كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام
الخطابي فلا بد لاتمام المقتضي من قيد اخر وهو ان لا يكون تعريف الجنس منصوصا
وقد اندفع بما فسرنا العهد على انه يمكن تخصيص النكتة بالمقام الخطابي
وقد ترك وجهي تنكير ذكرهما المفتاح احدهما ان يخبر بالذي عن نكرة فتقول
لمن قال الجائي رجل الذي جاءك رجل تصديقا له وثانيهما ان يخبر عن نكرة
فلا بد من تنكير المسند لامتناع الخبر بالمعرفة عن نكرة بشاهد التتبع والعقل
لمن قال بدوي لم يساعده العقل الا ان يقال جعل الامتناع عقليا بناء على ان
التتبع يحكم بالامتناع لرعاية مناسبات عقلية والا فمن اين يعرف ان ليس
قائم زيد حكما على قائم بزيد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز العقل حكمي

يحكم



يحكم بفساد الدعوى يقينا وبان ما ذكر في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه
التعريف وفي المسند التنكير ومخالفة اصلين مستبعد عند العقل لا يثبت
الامتناع لا يثبت الامتناع وانما تركهما لانهما من مباحث علم النحو وجعلهما
من دواخل البلاغة تكلف فعد المص ذكرهما من تطويلات المفتاح والشارح
المحقق ظن ان ترك الاول لدخوله تحت ارادة عدم الحصر والعهد وهو سهو
بين اذ قصد رعاية حكاية الخبر الذي على ما كان في كلام الغير ليس بغير قصد
عدم الحصر والعهد ولان المحكي يجوز ان يكون تنوينه للتفخيم او التحقير
فادخال الحكاية تحت مجرد بيان هذه النكتة ظاهر الفساد **نحو زيد كاتب
وعمرو شاعر** وكانه اشار بتكثير مثاله انه اكثر من غيره **او للتفخيم نحو هدى
للمتقين** اي هو او ذلك الكتاب هدى للمتقين **او للتحقير** قال الشارح نحو
ما زيد شيئا والظاهر ان تحقيره انما يستفاد من نفي شيئية فالوجه ان تنكيره
لعموم النفي ومثال التنكير للتحقير ما زيد شيئا الا شيئا ولو قال بدل قوله او للتفخيم
او للتحقير او لما مر في تنكير المسند اليه لكان اخصر وافيد **واما تخصيصه بالاضافة
او الوصف** لا يخفى ان تسمية المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الصفة
مركبا تقييديا يقتضي ان يقال واما تقييده بالاضافة او الوصف الا
انهم ادعوا ان التخصيص في الاضافة والوصف والتقييد في المفعول ونحوه
اصطلاح وهل هو مجرد اصطلاح او مبني على مناسبة ذهب الى الاول
الشارح والسيد نقلا تكلفا لاخراجه عن مجرد الاصطلاح فقال تقييد الفعل
بمفعول ونحوه بعد الاسناد وتخصيص الاسم بالاضافة او الوصف قبل الاسناد
واريد التنبيه على الفرق بتخصيص كل باسم واما تخصيص احد الاسمين باحد
المعنيين فلان الفعل بحسب اصل وضعه مطلق غير عام فيناسبه التقييد
واما الاسم فقد يكون ما يدل على العموم والشمول في اصل الوضع فيناسبه التخصيص
وهذا القدر يكفي لرجحان كاف واما المشتقات فهي باعتبار الحال في حكم

الفعل وتابعة له ولنعم الوجه ما نقله الشارح من ان التخصيص عندهم عبارة عن نقض
الشيوع والفعل انما يدل على الحدث المطلق الغير المقيد بالوحدة اي الطبيعة
المطلقة والحال لتقييده والوصف يجي للاسم الذي فيه الشيوع فيخصصه هذا
وملخصه ان الطبيعة المطلقة بلاحظها العقل من حيث انها وحدة فيكثرها
بالتقييد ولا شيوع قبل الكثرة بخلاف الاسم لانه يدل على الطبيعة المقيدة بالوحدة
الشايعة بين كثيرين فبالاضافة او الوصف ينقض الشيوع الذي يشاهده
العقل حين سماع الاسم فيناسب وصف الفعل بالتقييد والمضاف والموصوف
بالتخصيص وقد خفي تلخيصه على الشارح فسماه وهما متمسكا بانه ان اراد بالشيوع
الشمول والعموم فالنكرة في الايجاب ليس كذلك وان احتمال الصدق على كل
فرد لعرض ففي الفعل ايض شيوع فان جاء زيد يحتمل مجيئات كثيرة ومنشا
ذلك عدم الفرق بين الشيوع في الواقع وبين كون شيوعه في نظر العقل
عند فهمه من اللفظ ونحن نقول انما عدل عن التقييد الى التخصيص لتخصيص
بحثه بالنكرات على ما يقتضيه مقابلته بقوله واما تعريفه فلو قال واما
تقييده بالاضافة والوصف لكان شاملا للاضافة الى المعرفة والوصف بها
فلما قال واما تخصيصه خص بالنكرة اذ التخصيص في النكرات والتوضيح
في المعارف نعم انه لا وجه لبيان الوصف المخصص دون غيره حتى يكاد يحكم
بان قوله او الوصف عطف على تخصيصه الا انه يرده عبارة المفتاح او بالوصف
وذلك ان تجعله عمرو ولا غيرها فلكون الفايدة اتم اي فلصيرورة الفايدة
اتم وقد يكون التخصيص لتوقف الفايدة عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان
زيدا غلام ولا يعرف انه غلام عمرو فيقول زيد غلام عمرو ولا يبعد ان يقال لم يتعرض
له لانه ليس زايدا على اصل المراد كما مر قيده المفتاح بقوله في فصل تعريف
المسند اليه واطلقه المص ليعود الى ما هو اقرب من بحث تقييد الفعل ولانه
لم يذكر شيا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح واما تركه اي ترك التخصيص

فظاهر



فظاهر مما سبق من ترك تقييد المسند لمانع عن تربية الفايدة وكان الاختصار
يقول واما تخصيصه بالاضافة او الوصف وتركه فظاهر ان مما سبق واما
تعريفه فلافادة السامع حكما دفع في اثناء بيان النكتة شبهة انه
لا فايدة في الحكم على الشي بالمعرفة لانه من قبيل افادة المعلوم حيث اشار
الى ان المفاد بالكلام ليس المسند بل حكما بين المسند والمسند اليه فالافادة
لا تتوقف على الجهل بالمسند بل تمتنع مع الجهل به كما تمتنع مع الجهل بالمسند اليه
ولو كان الحكم ايض معلوما تنافي الافادة للازم الحكم والاخفاء في ان المقصد
بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايقاع والانتزاع فتقييده
تعدية الحكم بقوله على امر معلوم له ففيه مسامحة والمراد متعلق حكم
كذلك وتقدير المعقول به وجعل حكما مفعولا له لا يحصر به الا بصر حديد وعن
فهم المتعلم بعيد باحدى طرق التعريف اذ لا يجتمع اثنان منها باخر لو
اكتفي به او مثله لكفى قال الشارح اشار بقوله اخر الى وجوب مغايرة المسند
والمسند اليه بحسب المفهوم ولا ينتقض بنحو انا ابو النجم وشعري شعري فان
الخبر ما ول فابو النجم بمعنى المشتهر الدائر على الالسنة وشعري شعري على ما ذكره
الشارح بتقدير شعري الان مثل شعري السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى الكامل
لان اضافة الشعر اليه تشعر بالكمال والمعنى كل شعر لي مثل شعر لي يريد ان
اشعاري متماثلة غير متفاوتة وهذا ابلغ لتمكن في الشعر وعدم التلون
والا كمال فوقه ولا باس بالاتحاد في اللفظ فتقول عيني عيني يريد بالثاني
الينبوع ونقول هو هو عند اختلاف المرجعين ولا بالترادف عند اختلاف
المقصودين نحو الليث الاسد تريد بالاول ما وضع له هذا اللفظ وبالثاني
مفهوم الاسد بعينه ولو قال على مفهوم باخر لكان احسن حيث كان ينبو
بان المغايرة في المفهوم لا في الخارج والمراد بالمماثلة مجرد كونه معلوما بطريق من
طرق التعريف ولو تركه لكان احسن لاشتهار مماثلة المعرف بالمعرف في المماثلة

في مرتبة التعريف ولو حمل المماثلة على المماثلة في التحقق بان يتحدا في الوجود
لكان ابعد وقد افاد انه يجب عند تعريف المسند تعريف المسند اليه اختيار الغير
مذهب سيبويه فانه يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة المتضمنة للاستفهام
او افعل التفضيل في جملة هي صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه فان افضل
عنده مبتدا اخبر عنه بغيره وافاد ايضا انه لا يجب ترجيح المسند اليه في التعريف
او مساواته مع المسند فيه كما يجب في المنعوت **او لازم حكم كذلك** اي حكم موصوف
بما ذكر هذا هو المراد وفي صحة تشبيه كذلك خفاء اذ هذا الحكم عين ما سبق
فالظاهر الاخصر ولازمه بذكر المضمر وذلك اذا كان المخاطب عالما بالحكم وما
ينبغي ان يعلم ان الاطلاق الذي يفيده هذا البيان ليس صحيحا لانه
وان لا يمنع من ترجيح واحد من المسند والمسند اليه على الاخر في مرتبة
التعريف لكن ليس لك ان تجعل اي المعرفتين شئت مسندا اليه والاخر
مسندا بل له ضابطة ذكرها المفتاح ونقحها المص في الايضاح فقال
وتفسير هذا اي بيان ما ذكر في وجه تعريف المسند انه قد يكون للشيء
صفتان من صفات التعريف ويكون السامع عالما باتصافه باحديهما
دون الاخرى فاذا اردت ان تخبره انه متصف بالاخرى تعمد الى اللفظ
الدال على الاولى وتجعله فتفيد السامع ما كان يجهله من اتصافه بالثانية
مبتدا وتعمد الى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا مم
ثم قال واذا لم يعرف ان لزيد اخا اصلا فلا يقال اخوك زيد لامتناع الحكم
بالمعين على من لا يعرفه المخاطب اصلا وانما يقال ذلك اذا عرف المخاطب
ان له اخا واريد تعيينه له هذا وقد افاد انه كما لا يصح الاخبار بالمعرفة عن النكرة
لا يصح بمعرفة مفيدة للتعيين عن معرفة لا تدل على معين بل تدل على مبهم
وانما صوره في المضاف لانه لا يجري في ذي اللام والموصول لظهور ان
المقصود انه لا يخبر بمعين عن مبهم وان كان معرفة اذ لا حاصل له لكن يمكن
ان يخبر عن نفس الجنس او الجنس المستغرق بالمعين مبالغة وهذا الذي اراده

حيث

حيث قال وان اردت تعيين جنس المنطلق قلت المنطلق زيد هذا زبدة
كلامه واوهم تقريره الشارح انه جرى في ذلك على ما قيل ان تعريف المسند اذا كان
بغير الاضافة يجب معلومية المسند اليه والمسند وان كان بها لا يجب الا
معلومية المسند اليه مع انه يابى اطلاق الكتاب وههنا بحث وهو ان
الضابط لا يتناول زيد اخوك فانه ليس هناك صفتان وكانه اراد بالصفتين
ما يعم العلم لانه كالصفة في التعيين وان الضابط قاصر لانه لم يفصل ما اذا عرف
كلا من الصفتين للذات ولم يعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب
ان له اخا وعرف زيدا بعينه ولم يعرف ان زيدا واخاه متحدان فتريد ان
تفيده ذلك الاتحاد فانت مخير بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه ومن هذا
القبيل قوله تعالى اولئك هم المفلحون فانه قد عرف المخاطب موصوفين
بصفات الكمال اتفاقا وسمع ان جماعة هم المفلحون فافاد انهما المتحدان نعم
هنا يجب جعل اولئك مسندا اليه ليفيد تعليق الحكم بالصفات لا لان الحكم بالاتحاد
يقتضي ذلك ولهذا امثله صاحب الكشاف بزيد التايب لمن سمع انه تاب احد
وكان كالمستخبر انه من هو بزيد انه يعرف زيدا بعينه وعمرا ولا يعرف انه
متحد مع ايهما فتقول زيد التايب ولك ان تقول التايب زيد وليس تمثيله
بمن عرف تايبا وهو طالب لتعيينه لا لاتحاد المعلومين حتى يقال ان
الواجب التايب زيد كما اعترض به الشارح المحقق عليه وقد اطنب السيد السند
في الرد عليه واطال في اثبات الواجب زيد التايب وقد عرفت انه لا يجب
شيء منهما ولك الخيار على ان لنا ان نرد على الشارح باختيار ان الواجب التايب
زيد ومراد الكشاف بقوله زيد التايب التايب زيد الا انه قدم الخبر تنبيها
على ان تقديم المبتدا فيما اذا كان المبتدا والخبر معرفتين لا يجب عند وجود
القرينة على تعيين المبتدا وان اطلق النحاة وجوب التقديم قال صاحب
المفتاح بعد هذا الضابط واذا تاملت ما تلوناه عليك اعثرك على معنى

انه

قول النحويين لا يجوز تقديم الخبر على المبتدا اذا كانا معرفتين معا بل ايهما
قدمت فهو المبتدا واعترض عليه السيد السند بان بحث النحويين ليس مما يجب
المتكلم البليغ والوجوب لهذا يتعلق بنظر البليغ فيجب ان يكون الوجوب
الذي نظرهم فيه لمعنى يستوي فيه البليغ وغيره وهو التباس المحكوم عليه
بالمحكوم به ونحن نقول لتقديم المبتدا لهذا الغرض على الخبر يجب بعد دخول
كان ايضا والنحوي لا يوجبه فعلم ان ليس نظر النحوي على هذا المعنى نحو زيدا
اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف العهد او الجنس جعله الشارح
متعلقا بالمثال الثاني وتوطية لقوله والثاني قد يفيد قصر الجنس
ولك ان تجعله متعلقا بهما لانه كما ان اللام يكون للعهد وللجنس كذلك
الاضافة لكن صرح الرضي بان العهد اصل وضع الاضافة وان كثر استعمالها
في غيره وقال السيد السند ان الاصل في المعرف باللام ايضا ذلك وعكسهما
عطف على ما اضيف اليه نحو اي ونحو اخوك زيد والمنطلق عمرو وفيه مع
تكثير الامثلة التنبيه على ان قوله والثاني اي اعتبار تعريف الجنس
اعم من ان يكون في المسند او المسند اليه ورد لقوله وقيل الخ متعين
الخ اجمالا وتوطية لذكره وقد يفيد قصر الجنس في شي تحقيقا قال
الشارح اي قصرا محققا مطابقا للواقع او مبالغة فيه وفيه ان المبالغة
ليس في القصر بل في النسبة بواسطة القصر وانه لا يلزم في القصر الحقيقي
ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون عن اعتقاد وظنا كان او جهلا
او يقينا فالاولى جعل تحقيقا مفعولا له للقصر اي قصرا للتحقيق وافادة
الواقع نحو زيد الامير مثل به للقصر تحقيقا لان وحدة الامارة اقرب
من وحدة الشجاعة او مبالغة اي للمبالغة لا لافادة الواقع ثم في جعل
تحقيقا او مبالغة قيدا للقصر انه يلزم ان يكون التحقيق والمبالغة مفادا
لتعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفاده الا القصر واما بناوه على المبالغة

والتحقيق

والتحقيق فمما يستفاد من المقام ويمكن توجيهه بان يراد بالافادة الافادة
بمعونة القرينة لكماله فيه في الايضاح لكمال معناه في المحكوم عليه
وهذا يفيد انه جعل ضمير كماله للجنس وضمير فيه للشي ولو عكس لتم المقصود
لكن جعل الضميرين على ترتيب المرجعين اقرب الى الفهم نحو عمرو الشجاع
والقصر الحقيقي اعم من ان يكون مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي فزيد
الامير يحتمل ان يراد به كل امير البلد فيكون استغراقا عرفيا فيفيد قصر
امارة البلد تحقيقا وان يراد به كل الامير فيفيد قصر الامير مطلقا لكنه
كاذب ومثاله الصادق ما ذكره المفتاح على مذهب الاعتزال اي الله العالم
اي عالم بذاته لا بالعلم ومن قبيل زيد الامير انت الحبيب قال الشيخ ليس معناه
انك الكامل في المحبوبية حتى انه لا حبيب في الدنيا الا ما انت به حبيب
كما في انت الشجاع ولا ان احدا لم يحب احدا مثل محبتي لك حتى ان ساير
المحبات في جنبها غير محبة بل معناه ان المحبة مني بجملتها مقصورة عليك
وليس لغيرك حظ في محبة مني وسماه الشارح لدقته نكتة وما وجه كونه
نكتة الا انه مبني على الاستغراق العرفي ولم يتنبه له السيد السند فقال بعد
تقسيم الشارح الجنس الى المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيد بوصف
او حال او ظرف او مفعول او غير ذلك وليس ما ذكره الشيخ الا الجنس المقيد
لانه في تقدير انت الحبيب لي لا وجه لجعل ما ذكره الشيخ نكتة منفردة بل
هو من دواخل التقسيم ولا يتجه ما ذكره لان كونه نكتة بناء على انه جنس
مطلق فيه دقة وهو اعتبار الاستغراق العرفي نعم زيد الامير ابين منه وكانه
لم يتنبه له الشارح وانما قال قد يفيد قصر الجنس لان افادته قصر الجنس
بمعونة اقتضاء المقام الاستغراق وهو المقام الخطابي دون الاستدلالي
فالمنطلق زيد يفيد القصر لانه بمعنى كل منطلق زيد فاذا كان كل منطلق
زيدا انحصر المنطلق في زيد وكذا زيد المنطلق بمعنى زيد كل منطلق فاذا

كان زيد كالمنطلق بخصر المنطلق في زيد بكشف عن ذلك كلام المفتاح
وبهذا المعنى ما في الايضاح حيث قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد
قصر المعرف على ما حكم عليه به كقول الخنساء . اذا قبح البكاء على قتيل . رايت
بكاءك الحسن الجميلا . في مرثية اخيها صخر فانه لبس المقام طالبا اعتبار
رايت بكاءك كل حسن جميلا بل يطلب اثبات الحسن الجميل له اذ يكفل الشرط
سلب الجنس عن كل ما عداه والمراد بقتيل كل قتيل لقوله تعالى علمت نفس
ثم تعريف الجنس باللام يطلب نكتة لو لا يفيد القصر لئلا يلغو بل لا يكون
اختيارا للمرجوح وهو تعريف الخبر اذ الاصل فيه التنكير ومما يجعل نكتة
وحمل عليه الشارح البيت ما نقله عن الشيخ في قول حسان . وان سنام المجد
من آل هاشم . بنو بنت مخزوم ووالدك العبد . من ان معنى التعريف فيه
اذ يثبت العبودية له ثم يجعله ظاهر الامر معروفا بها ولك ان تجعل
النكتة فيه ان يجعل الخبر لتفخيمه وخساسته نصبا لعين حاضرا في
الاذهان واما تعريف المسند اليه فيستغني عن امر زايد على التعيين
لان الاصل فيه التعريف وربما تكلف الشارح بان المعرف بلام الحقيقة ايضا
يفيد القصر لانه يحكم باتحاد الجنس مع المسند او المسند اليه واتحاد
الجنس يوجب القصر اذ لا يتجاوز احد المتحدين الاخر واورد على نفسه
ان زيد قايم ايضا حاكم باتحاد الجنس فيفيد القصر ورد بانه حاكم باتحاد
الفرد دون الجنس فليس الا لازم الاعدم التجاوز عن فرد ما من الجنس فلا
يلزم قصر الجنس وزيفه السيد السند بان مفهوم النكرة لو سلم انه مفهوم
فرد ما من الجنس لا الجنس نفسه فالاتحاد مع هذا المفهوم يستلزم حصر
هذا المفهوم وهو في قوة حصر الجنس ويمكن دفعه بان الحكم في المعرفة
باتحاد الجنس الغير المقيد بالوحدة فيصرف الى اتحاد الطبيعة بخلاف
النكرة فان الحكم فيه باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فيفيد اتحاد حصة

فلا يفيد



فلا يفيد الحصر ثم هذا القصر تحقيقي او ادعائي ولم يبين انه يكون لرد الخطا
او لدفع التردد كما هو شان القصر الاضافي وكانه لم يوجد الا لذلك قال
الشارح المحقق انما خص حكم القصر بتعريف الجنس لان القصر يكون في الداير بين
العموم والخصوص والعهد يفيد تساوي المبتدا والخبر فلا يصدق احدهما
بدون الاخر ومثل هذا الاختصاص لا يقال القصر في الاصطلاح وفيه نظر
اذ المعهود يصح ان يكون نوعا فتقول زيد المنطلق مريدا النوع الفلاني
من المنطلق فلا يفيد التساوي مع المبتدا ويكون دايرا بين العموم والخصوص
على انه يتجه عليه ما ذكره السيد السند من ان هذا الابناء في الاقصر الافراد ولا يمتنع
قصر التعيين والقلب ويمكن دفع ما ذكره بان بناءه على ان القصر لتعريف
المسند والمسند اليه لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال
تخصيص القصر بتعريف الجنس لانه فرع قصد الاستغراق على ما يتضمنه
بيان المفتاح وقيل قائله الامام الرازي الاسم متعين للابتداء
الاولى للاسناد اليه ليندرج فيه معمولات النواسخ ويعم قوله للخبرية
لدلالته على الذات والصفة للخبرية لدلالتها على امر نسبي طالب
للارتباط بالغير فتستحق جعلها مربوطة لا مربوطا اليها وفيه رد لقول
النحاة ان المعرفتين ايتهما قدمت فهي مبتداة دفعا للالتباس بانه
لا التباس في معرفتين احديهما اسم والاخرى صفة والتحقيق على هذا القول
ان ايتهما كانت معلومة فهي مبتداء وايتهما كانت كالمستخبرة فهي الخبر
ورد هذا الحكم بان المعنى الشخص الذي له الصفة اما كرميا وعلى المشهور
لان اللام موصولة ومعناه شخص تعين بالصلة وفيه انه لا يطرد في
قولنا الحسن زيد بل لان الصفة المبتداء لها موصوف مقدر لا محالة او
مؤولة بذات لها صفة وفيما ان ذلك لا يدفع قول الامام ان الكون
صفة قرينة على كونها خبرا فلا يتعين المقدم او المعلوم بالابتداء وقوله

فان قلت النسبة بين الخبر بين ليس الا التساوي فكيف يصح ارادة ... حصر ... صح الرسالة النسبة بينهما قد يكون العموم و... الكاتب وصحيح الصاحب

اخيه خ

معاملة ملح

صاحب هذا الاسم مما لا حاجة اليه لانه اذا جعل الصفة دالة على الذات
لم يترجح كون الاسم مبتداء فلا حاجة الى جعل الاسم في معنى الصفة نعم لو اشترط
في الخبر كونه مشتقا او موولا به كما هو مذهب الكوفي لاحتيج اليه لكنه غير صحيح
والصحيح ما عليه البصريون وقال الشارح هذا التاويل باعتبار خصوص
المثال بجعل المنطلق اشارة الى الشخص بعينه فلا يفيد حمل زيد عليه
فينبغي ان يكون المقصود بزيد تعيين اسمه لمن لا يعرف اسمه والسيد السند
قال التاويل لان الجزئي الحقيقي لا يحمل كما صرح به المنطقيون وعلى التقديرين
فقوله صاحب هذا الاسم في خصوص هذا المثال لا يجري في قولنا المنطلق
الانسان ولا مدخل له في الرد ففيه حزازة ولعل من قال لا حاجة اليه
اراد نفي الحاجة اليه في الرد لانه لا نفع له اصلا وانما اول بصاحب هذا الاسم
بتقدير المضاف لا بتاويل العلم بمسمى به كما هو المشهور لئلا يصير نكرة فيخرج
عما نحن فيه من كون المسند والمسند اليه معرفتين واما كونه جملة المسند
في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة خبرية وهل يجب ان يكون خبرية مطلقا
اولا اختلف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا عليها تارة
بان الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب وكانهم ارادوا ان النحاة نقلوا
اسم الخبر مما يحتمل الصدق والكذب الى ما هو مدار الاحتمال لها من طرفي الجملة اي
المسند فالخبر ليس اسما للمسند له مزيد مدخلية في ذلك الاحتمال فهذا انما نشا
برعاية مناسبة الاسم ومثله غير عزيز في العلوم العقلية حتى الفقه ولا يخفى
على من له دربة في النقليات واما كونه غلطا من اشتراك لفظ الخبر بين المركب
التام ومسند الجملة الاسمية فبعيد جدا وان ذكر اليه الشارح المحقق والسيد السند
حتى قال لا اخفا فيما ذكره الشارح من انه غلط من الاشتراك وتارة بان الخبر يجب
ان يكون ثابتا للمبتدا والانشا ليس بثابت في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره ورده
الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا الى جزء والاسناد لا يقتضي الثبوت كما في ازيد

عندك

عندك ولك ان ترده ايضا بان الخبر قد يكون مسلوبا عن غيره وما ليس بثابت
لا يابى سلبه عن غيره وبان الثبوت لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه الا ترى
ان الاعمى ثابت لغيره وليس ثابتا في نفسه واول السيد السند استدلالهم بان المراد
ان الخبر يجب ملاحظة ثبوته لغيره وزعم انه تام وفرع عليه انه يجب تاويل الانشا
وقع خبرا بالخبر ورده انا لا نسلم ان ما ليس بثابت لا يمكن ملاحظة ثبوته
لغيره بل كما يلاحظ الثبوت للتردد فيه وللدفع يلاحظ للطلب فيلاحظ
ثبوت الضرب للمخاطب في اضرب ويطلب فليلاحظ كذلك في زيدا اضربه
ومما يجتلي به صدق امكان ملاحظة ثبوت الخبر للطلب قولنا كن قائما
فانك لاحظت ثبوت القائم للمخاطب للطلب ولا ريبة في صحة ازيد عند ك
فكذا في صحة زيد هل ابوه قائم فانك تلاحظ نسبة ابوه قائم الى زيد
وتشك فيه وتستفهم عنه واما ما ذكره في توضيح عدم صحة جعل الانشا
خبرا من الانشا والطلب قائم بالمنشي فلا يكون حالا للمبتدا الا باعتبار
تعلقه به او التخفا قد له فلا بد من ملاحظة هذه الحيثية معه وملاحظة
هذه الحيثية يجعله خبرا ففيه اولا انه يصح ان يكون المبتدا نفس الطالب
كما في قولنا انا لا اقتل نفسي وثانيا ان المربوط بالمبتدا ليس الطلب بل
المطلوب لتعلق الطلب به بعد ربطه وان اقتضى ملاحظة الحيثية
صيرورته خبرا اول المسئلة فالحق ان خبر المبتدا يصح انشا وكذا اخبار اذ يكون صح
النواسخ الافعال الناقصة وافعال القلوب فللتقوي وسبب التقوي
بكون الخبر جملة على ما في المفتاح هو ان المبتدا لكونه مبتدا يستدعي ان يسند
اليه شي فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند الى ذلك المبتدا صرفه ذلك المبتدا
الى نفسه سوا كان خاليا عن الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم اذا كان
متضمنا الضمير المعتد به بان لا يكون الخبر معه مشابها بالخالي عنه كما مر صرفه
ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا فيكتسي الحكم قوة اقول لو قال هو ان المسند اليه لكونه

مسندا يستدعي ان يسند اليه شي لكان اعم واوضح ثم المستفاد من كلامه ان السامع
اولا يصرف الجملة الصالحة الى المبتدا مع قطع النظر عن اسناد فيه ثانيا يصرفه
اليه باعتبار اسناد فيه والظاهر انه يصرفه الضمير اولا لانه كونه صالحا للصرف اليه بملاحظة
الضمير ثم يصرفه المبتدا الى نفسه لكونه صالحا **قال** الشارح المحقق فعلى ما ذكره المفتاح
لا تقوي في زيد ضربته لان الضمير لم يصرفه الى زيد ثانيا **وفيه بحث** لان زيد
صرف ضربته الى نفسه باعتبار انه مضروب فتكرر هذا الصرف بالضمير ووجد التقوي
عليه ما نقل عنه دلايل الاعجاز ان الاسم لا يوتى معريا عن العوامل الا لحديث قد نوي
اسناده اليه فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه
فهذا توطية له وتقدمة للاعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس
وهذا اشد للثبوت وامنع عن الشبهة والشك وبالجملة ليس الاعلام بالشي
بغتة مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فان ذلك يجري مجرى
تاكيد الاعلام في التقوي والاحكام فيدخل فيه نحو زيد مررت به وزيد ضربته
وهذا مويد بحمل كلام السكاكي على ما يشمله كما فعلنا الا على وجه يخرج كما وهمه
الشارح لكن في قوله هذا امنع عن الشبهة والشك مدخول بان التقدمة تشبه
الملوح بجنس الخبر فكما اعتبر تقديم الملوح موجبا للشك ينبغي ان يعتبر تقديم
المبتدا موجبا له وقال السيد السند لا تعويل على ما ذكره الشيخ لان هذا التقوي
بعينه متحقق في كل خبر موخر فلا يصلح لكونه داعيا الى الجملة ويمكن دفعه بان
ليس تعرية الاسم عن العامل الا في الخبر الفعلي لان التقوية تقتضي تحقق العامل
ولم يتحقق في زيد انسان وزيد قايم ما يصلح للعمل في زيد حتى يكون في تقديمه
عليه تعرية له عن العامل بخلاف زيد قام فانه في تقديم زيد تعرية له عن عمل قام
وانما خص التقدمة والتوطية بالتعرية لان فيه عدولا عن العامل الاقوى
للتوطية واما في زيد قايم فليس لزيد طريق ثبوت في الكلام الا بجعله مبتدا
حتى التقديم ونحن نقول تقوية الحكم في الخبر الجملة لان الجملة ابتية لا ترتبط

بشي

بلغ

بشي الا بمزيد اعتمال للسامع فيتمكن في نفس السامع لامتداد توجهه واشتغاله
بها بخلاف المفرد لكنه يقتضي ان يكون في الجملة السببية ايضا تقوي الحكم ونحن
لا نتحاشى عنه فليكن لايرادها جملة جهتان **او لكونه سببيا كما مر** اي في مثل
مثاله مر حيث قال والمراد بالسببي مثل زيد ابوه قايم فقوله كما مر حوالة المثال
على سابق الكلام وفسره الشارح بقوله من ان افراده لكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي
الحكم ولا يخفى ما فيه من التعسف ومن نكات ايراد المسند جملة كون المسند اليه
ضمير شان وقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك والوصمة في اهمالهما
الا عدم استيفاء النكات ولكن في اهمالهما في بيان نكتة الافراد شدة الوصمة
**واسميتها وفعليتها وشرطيتها لما مر** لان جعل الجملة التي وقعت خبرا اسمية
لما دعا الى جعل مسندها اسما فلما جعل مسندها اسما صارت اسمية بالضرورة
فلا داعي الى الاسمية بل الى جعل مسندها اسما وهكذا فعليتها وشرطيتها هكذا
ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه من خصايص الخواص لا كما يفهمه العوام من
ان الاسمية لافادة عدم التجدد وعدم التقييد باحد الازمنة والفعلية
لافادة التجدد والتقييد باحد الازمنة على اخصر وجه وكونها شرطية
للاعتبارات الحاصلة من اختلاف ادوات الشرط ولك ان تجعل ضمير اسميتها
ونظيريه الى مطلق الجملة فيحصل المقصود في ضمن حصول ما هو اعم وهكذا
قوله **وظرفيتها لاختصار الفعلية** ومقتضى الاختصار ترك الفعلية
والتحقيق انه ليس لظرفية الجملة نكتة داعية اليها بالذات انما تصير
ظرفية بالضرورة لما مر من دواعي حذف المسند فتامل ثم التحقيق الحقيق
بالاختبار بمهرة هذا الفن انه ليس لخبر الظرف جملة اذ ليس فيه تقدير شي
فضلا من الفعل وانما القول بالحذف لداع لفظي هو وجوب المتعلق
للظرف من غير ان يدعو اليه رعاية المعنى في التقدير ترك رعاية المعنى
لمصلحة قواعد اللفظ ولهذا تراهم يجعلون قوله فانك كالليل الذي هو مدركي

من المساواة والمراد بالظرفية المعنى المصدري وجرى فيه على التجوز بانتقال
الظرف فيما يشمل المنصوب بتقدير في والجار والمجرور وحقيقته المنصوب بتقدير
في صرح به الرضي ولو حملت على الحقيقة لقصرت على تناول مثل زيد في الدار ولا
يرضى به محصل والمراد بالضمير في قوله **اذ هي** اي الظرفية الجملة الظرفية ففيه
استخدام او ارجاع الى المفهوم بلا التزام **مقدرة بالفعل** الاولى مقدرة بالجملة
كما هو المشهور وكانه ظنها غير صحيحة لما راى ان الضمير الفعل انتقل الى الظرف
ولذا صارت جملة ظرفية فليس المقدر الا الفعل ومنشاؤه عدم الفرق بين قولنا
مقدر بجملة وقولنا المقدر جملة فان الموصول بالباء معناه المؤول بالجملة فنوع
عليه عدم تنبهه لعدم صحة مقدرة بالفعل اذ الجملة لم تؤول بالفعل بل قدر فيه
الفعل فالصحيح ان المقدر فعل وانما قال **على الاصح** لان تقدير الفعل مذهب
جمهور النحاة ومذهب البعض ان المقدر اسم فاعل فليس الخبر الظرف حينئذ جملة
فالمراد بقوله اذ هي ذات الجملة الظرفية لا الجملة الظرفية الماخوذة بوصف
كونها جملة حتى يلزم كونها جملة ظرفية على غير الاصح ايضا هذا ولك ان تجعل
المقدرة على صيغة اسم الفاعل فيكون هي راجعة الى الظرفية المذكورة صريحا
ويكون المعنى اذ كون الجملة ظرفا سبب لتقدير الفعل فعبر عن سبب التقدير
باسم الفاعل ومثله غير عزيز ولا مستبعد في تمييز **واما تاخيره فلان ذكر المسند**
**اليه اهم كما مر** ولان الاصل في المسند التاخير ولان فيه ضميرا الى المسند اليه
نحو زيد في داره فانه يترجح على في داره زيد **واما تقديمه فلتخصيصه**
**بالمسند اليه** اي قصر المسند اليه على المسند وكان الظاهر ان يقول فلكون ذكره
اهم لم يفصل على طبق بيان تقديم المسند اليه الا انه تفنن بطي ذكر العلة
ووضع علة العلة مكانه ومن جهات التقديم اشتمال المسند اليه على ضمير
نحو في الدار صاحبها فانه لا يجوز صاحبها في الدار وكونه ظرفا والمبتدا نكرة
محضة وتضمنه الاستفهام مع افراده لا مطلقا كما ذكره الشارح وكونه خبرا عن ان المفتوحة

لا يذكر

لا يذكر اشارة لها الا بما معروف عنها في النحو وان كان لذكرها في هذا العلم من حيث
انها مقتضى الحال مساغ وجمعها في هذا العلم اتباع الاستعمال الواجب **نحو لا فيها**
اي في خمور الجنة **غول** في القاموس الغول الصداع والسكر والمشقة **اي بخلاف**
**خمور الدنيا** يرد عليه انه اذا كان تقديم المسند في الاية للحصر يفيد نفي حصر الغول
في خمور الجنة لا نفي الغول عنها واورد عليها ايضا ان تقديم المسند يفيد القصر في
خمور الجنة والمسند اليه اياها بل مجموع الظرف المركب من الجار وضمير خمور الجنة
ويمكن دفع الثاني بان شدة اتصال الجار والمجرور سوغ اسنادها للمجرور
الى المجموع حتى ساغ انه يقال الجار والمجرور في محل النصب لكن الشارح المحقق لم
يلتفت اليه لانه جواب جدلي واجاب عنه بما يندفع به للاول ايضا بان جعل النفي
جزءا من المسند تارة ومن المسند اليه اخرى فقال المراد ان الغول مقصور
على عدم الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى الحصول في خمور الدنيا ويرد على الثاني
انه كيف جاز الفصل بين حرف النفي والغول مع التركيب بينهما بالمسند واورد
عليه السيد السند ايضا انه يقتضي جواز ان يكون النفي في ما انا قلت جزءا من
المسند فلم يكن فرق بين ما انا قلت وانا ما قلت وقد بالغ في الفرق بينهما
كما هو الحق ويمكن ان ينازع فيه بان جواز الفصل بالظرف مع اشتهار التوسع
فيه بما لا يتوسع في غيره لا يقتضي جوازه لغيره ويرد على الوجهين ان كونه جزءا
من احد الطرفين خلاف ما نحكم به الفطرة السليمة بل هو من قبيل الفصل بين
لا لنفي الجنس واسمه بخبره فلذا اوجب الرفع والتكرير وهذا كله بناء على قصر
النظر على ظاهر ما ذكره الشارح المحقق وتحقيقه ان النفي اذا دخل على ما فيه قيد فربما
يرجع النفي الى الاصل ويصير القيد قيدا للنفي وله نظير الا ترى انه جعل
قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار النفي مع ان النفي دخل على المستمر وقوله
وما انا بظلام للعبيد جعل للمبالغة في نفي الظلم مع انه دخل على ما يفيد
المبالغة في الظلم فلعل الشارح جعل لا فيها غول لتقييد النفي بالحصر الذي كان في

مدخوله وجعل ما آل حصر النفي في جمهور الجنة احد الامرين حصر عدم الغول
فيها وحصر الغول في الانتفاء عنها وبهذا الدفع كلما القيناه اليك من الواردات
اندفاعا بينا ويندفع ما ذكره السيد السند ايضا بان ما انا قلت وان صار
بهذا الحمل في معني انا ما قالت لكنه تعارف استعماله في رد اثبات القول
لغير المتكلم لا لرد اثبات نفي القول لغيره كما في صحيح انا ما قلت فلا يتم
بهذا ما اغنى شانه من الفرق بين ما انا قلت وانا ما قلت قال السيد
السند واخوني في الجواب ان لا فيها غول نظير ما انا قلت فايلا الظرف
للنفي للنزاع في غول ثابت وقع الخطاء او الشك في محله فاذا نفي محليته
خمور الاخرة له ثبت محلية ما يقابلها من خمور الدنيا وايده شهادة من
الكشاف وانت لا ترتب بعد ما مهدناه لك ان هذا غير خارج مما ذكره الشارح
قد مهدت بعون الله لك روضة فلا تدعني من دعايك ايها الشارح
اذ قد تنفني في الدنيا وانا البارح الطالح لعل السيد لبركة دعايك
على الفاسد بالصالح فان قلت قد جعل البعض قوله تعالى لكم دينكم
من قصر الصفة على الموصوف فهل جاء تقديم المسند لذلك فتكون عبارة
المتن محتملة للامرين بان تكون الباء داخلة في صلة التخصيص
على المقصور او المقصور عليه قلت قد سماه المص توهما من البعض
على انه يحتمل ان ذلك البعض جعل اللام في لكم للاختصاص فجعل معنى
لكم دينكم مختص بكم وجعل التقديم للاهتمام لئلا يكون المعنى
تخصيص الاختصاص فاستفاد الاختصاص من اللام وجعله للتخصيص
الدين بصاحبه وحكم بانه قصر الصفة على الموصوف لان الدين صفة
صاحبه ولهذا لم يقدم الظرف في لا ريب فيه فيه انه لا مجال التقديم
الظرف في لا ريب فيه لانه يجب التكرير ولم يقصد الى متعدد في هذا
النظم ليتاتى التكرير الا ان يقصد بلا ريب فيه القراة الغير المشهورة

كذ دفع



من رفع الريب بجعل لا بمعنى ليس الا ان الناظر في الكشاف يحكم بانه بنى
الامر على القراة المشهورة لئلا يفيد ثبوت الريب في ساير كتب الله
سواء جعل القصر حقيقيا او اضافيا اتفاقا فليكن نفي الريب بالاضافة
الى كتاب السحر والشعوذة لانا نقول التخصيص بهذا الكتاب من بين كتب
الله يجعل النفي مبادرة الى ساير الكتب وههنا بحث شريف وهو انهم جعلوا
معنى ذلك الكتاب انه الكتاب الكامل في الهداية بحيث صار محل ان يحصر
فيه الكتاب لتنزل ساير الكتب معها منزلة العدم وجعلوا لا ريب فيه
تاكيدا للحكم السابق ونفيا لتوهم انه مما يرمى به جزافا كما بين في بحث
الفصل والوصل فمعنى لا ريب فيه انه لا ريب فيه باعتبار كماله في الهداية
الى هذه الدرجة فاذا لم تكن ساير الكتب في درجته فما المانع عن افادة
الريب فيها بهذا الاعتبار ويمكن ان يدفع بانه لا ريب فيها بهذا الاعتبار
ايضا للجزم بانها ليست بتلك المثابة ولو كانت محل الريب لكان ذلك
الكتاب ايضا محل الريب فافهم او التنبيه من اول الامر على انه اي المسند
خبر لا نعت فالتقديم في الخبر للنكرة بمنزلة ضمير الفصل في الخبر المعرفة
هذا في مقام يمكن فيه ان يعرف الخبر من النعت بالتامل ويتتبع بالقرينة
وفي مقام لا يمكن ان يعرف فيه الا بالتقديم فالتقديم ليعلم انه خبر لا
ليعلم من اول الامر ولك ان تقول لفظ التنبيه مغن عن قوله من
اول الامر لان التنبيه انما يستعمل فيما يمكن المعرفة بدونه والمراد بالخبر
اعم من الخبر في الاصل او في الحال ليشمل المفعول الثاني من باب علمت
وكان الاوضح ليعلم انه مسند والتقديم لذلك التنبيه انما ينفع مع
انه مع التقديم يحتمل الحال عن المبتدا لان الحال عن المبتدا لا يكثر فلا بعد
احتمال الخبر ولا يوجب الالتباس كقوله اي قول حسان في مدح افضل
من كل ملك وانسان له همم لا منتهى لكبارها وهمته الصغرى اجل من

ردف

الدهر اي لا يسعه الدهر ولا يخفي ان حسن النظام يقتضي جعل قوله وهمته
الصغري في سلك لا منتهي لها وخلوه عن ضميرهم يا باه الا ان يقدر الضمير
اي همته الصغري منها اي من همه ولك ان تجعل من موجبات التقديم
التحرز عن الفصل بين المبتدا والخبر بالوصف سيما الطويل ويجعل البيت
منه فانه لو قيل هم لا منتهي لكبارها له لبعد الخبر عن المبتدا قال الشارح
هذا التقديم انما هو في الخبر الظرف لانه لو قدم غيره يلتبس الخبر بالمبتدا فيكونه
من قبيل الالتجا من ورطة الي اخري فلا يقدم في رجل قايم لدفع الالتباس
بالصفة لانك لو قلت قايم رجل لالتبس بالمبتدا او رجل بالبدل منه وتوجيه
ما ذكره انه قد يصح الاخبار عن النكرة المحضة وذلك اذا كان مفيد انحو
كوكب انقض الساعة والا فكيف يتوهم كون قايم مبتدا او التفاول
اذ لفظ الخبر مما يتفال به المخاطب فيتقدم اهتماما بالتفاول او لان
العادة التفاول باول ما يقرع السمع فيتقدم ليلا يفوت التفاول
به لو قوعه لا في اول النظم او النظير نحو تبت يدا ابي لهب والتشويق
الي ذكر المسند اليه كقوله اي قول محمد بن وهيب في المعتصم بالله المكني
بابي اسحق ثلثة تشرق الدنيا فاعل تشرق ببهجتها والجملة صفة
ثلثة شمس عن نور الكوكبين بالبهجة اي الحسن تغابيا لابي اسحق علي نورهما
ووسط ذكر ابي اسحق اشعارا بما اشتهر من ان خير الامور اوسطها شمس
الضحي وابو اسحق والقمر اضافة الشمس الي الضحي طالبة لتقييد القمر بكونه
بدرا الا انه فانه لضيق الشعر واعتمد علي انه يتفطن الفطن بالتقييد
من تقييد الشمس قال الشارح في شرح المفتاح الاولي ان يكون التقدير
لنا ثلثة ويكون شمس الضحي بدلا عن الثلثة ومن حق هذه النكتة تطول
الخبر وقد جاء بدونه كقوله . وكالنار الحياة فمن رماه اواخرها واولها
دخان ومما جعله السكاكي سبب التقديم اذ يكون المراد من جملة افادة



التجدد فيتقدم فيه المسند علي المسند اليه ولما كان زيد قام يشارك
قام زيد في افادة التجدد كما صرح به ومع ذلك لم يتقدم علي زيد مع انه
مسند اليه لقام كضميره لاتحاد الضمير والمرجع احتاج الي تقييد المسند
اليه بان يكون فاعلا للمسند لا مبتدا الا انه الجي في بيان هذا التقييد
بكلام مغلق صار معترك الاراء ولو نقلنا لصارت فصولا ولصار ما يتحقق
لي فيها ابوابا وتعد كل ذلك فضولا فتركتها لا في لحب لامثالها حمولا
ولا مرما لم يلتفت اليها السيد السند ولم يتلبث في هذا الموقف وليقتد
المتفطن في السلوك بمثل هذا السالك العارف وقال الشارح ان المص ترك
هذا المقتضي لان فيه خللا وفيه ان خلل البيان لا يوجب ترك المقصود
يقتضي لا تبديله بالبيان المحمود فالقول انما تركه لان التقديم ليس لافادة
التجدد بل لكون المسند اليه فاعلا وذلك لا يختص بمقام التجدد بل فاعل
كل مسند يستلزم التاخر لاتباع الاستعمال الوارد فهذا التقديم مما فرغ
عنه في العلم الاخر وقد عرفت ان داب المص عدم التعرض له تنبيه
اي هذا تنبيه اذ يذكر فيه ما لو لم يذكر لبلغه المتفطن بنفسه كثير مما
ذكر في هذا الباب والذي قبله يعني احوال المسند اليه ولو قال
كثير مما ذكر في المسند والمسند اليه لكان اخصر واوضح واشار الي ان
ما ذكر في احوال الاسناد لا يجري كثير منه في غيره وقد اشار الي ما يجري منه
في غيره في باب احوال الاسناد حيث قال وغير مختص بالخبر والمراد بما ذكر
في هذا الباب والذي قبله ما ذكر في كل منهما في الاخر كما يفيد جريانه
في غيرهما كالذكر والحذف وغيرهما من التعريف والتنكير وغير ذلك
والفطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما قد نبه علي انه لا بد للقابس
من الفطانة واتقان الاصل لانه انما يتيسر نيل مخبيص طلب ما هو المعتبر
في الاصل ولا يمكن ذلك بدون الاتقان والفطانة لا يخفي عليه اعتباره

في غيرهما من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثيرا لانه
ومما يكون منها ما لا يجري في الغير كضمير الفصل فانه يختص بالمسند اليه
وكالفعلية فانه يختص بالمسند وقيل انما قال ذلك لانه لو قال وجميع ما ذكر
لافاد ان كلا مما ذكر يجري في كل غير مع ان التعريف لا يجري في الحال والتمييز
والتقديم في المضاف اليه قال الشارح المحقق وهذا ليس بشيء لان قولنا جميع
ما ذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضي جريان شيء من المذكورات في كل
ما يغاير البابين فضلا عن جريان كل منها فيه اذ يكفي لعدم الاختصاص
بالبابين ثبوته في واحد مما يغايرهما اقول يريد ذلك القائل ان المص
قصد ان كثيرا مما ذكر يجري في كل غير لانه اللائق بمقام التعليم فاختار الكثير
على الجميع لعدم صدق ما قصده في حق الجميع والله تعالى اعلم الهي ندعوك
بنهاية التضرع والابتهال ونسألك دراية خير متعلقات الافعال وحذف
عامة هفواتنا عن انظارنا بقرائن الاخلاص في الاعمال والتوفيق
لتقديم الاهم فالاهم فيما انعمت علينا من الاجمال ولعدم التعدي عن طلب
رضاك وتنزيله منزلة اللازم من الامال احوال متعلقات الفعل الباب الرابع
على صيغة اسم المفعول علما في الرضي وكانه في عرف العربية مختص بما سوى
الفاعل ولهذا قال تلبسه دون تعلقه لان الفاعل كالمفعول من الملابسات
لا من المتعلقات والمراد به جميع احوال المتعلقات الفعل لان وضع الباب
لها الا انه اقتصر على ذكر البعض للاستغناء عن ذكر الباقي بما سبق في غير هذا
الباب لظهور جريانه فيه كما نبه عليه وتفسيره ببعض احوال المتعلقات
حيث لم يذكر الا البعض كما ذكره الشارح المحقق وهم وكيف لا ولو لم يكن المراد
جميع الاحوال لم ينحصر الفن في الابواب الثمانية والبعض الذي يفصل هنا
لا يقتصر على ما اشير اجمالا كما وهمه الشارح اذ لم يذكر في السابق الحذف لتنزيل
المتعدي منزلة اللازم الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل التركيب

ذكر



من قبيل زيد قائما كعمرو قاعدا وفي مثله يتقدم الحال على العامل المعنوي فقوله
مع المفعول حال من ضمير في قوله كالفعل والعامل فيه الكاف لتضمنه معنى التشبيه
وقوله مع الفاعل حال من الفعل والعامل فيه معنى الفعل ايضا اعني الكاف والاصل
الفعل والمفعول قيد ودخول مع شاع على المتبوع وكانه اشار الى ان كلا ما فيه
قيد ينوط فايدته على القيد فكان القيد هو الاصل في نظر البليغ وان سمي
فضلة في علم اخر في ان الغرض من ذكره معه اي ذكر الفعل مع وكل منهما
على طبق السابق او ذكر واحد منهما مع الفعل قال الشارح في شرحه هذا هو الحق
يعرف بالتامل واوضحه السيد السند بوجوه ثلاثة احدها ان الكلام في احوال
متعلقات الفعل من ذكرها وحذفها وغيرهما لا في احوال الفعل وفيه ان هذه
توطية لحال متعلقات الفعل لا بيان حالها وثانيها ان كل واحد من الفاعل
والمفعول قيد للفعل دون العكس والقيد احق بالمعية من الاصل وفيه ان الفاعل
والفعل طرفا التشبيه وليس شيء منهما اصلا للاخر على انك عرفت استحقاق
الفعل للمعية وثالثها ان قوله فاذا لم يذكر يتعلق بالمفعول دون الفعل وفيه
انه محتمل كما لا يخفى وكانه يبينه الشارح لاحتمال الكلام للوجهين فسوى بينهما
في المختصر ونحن اقتفيناه على هذا الاثر والمراد بذكره معه اعم من الذكر لفظا
او تقديرا لان كون الغرض افادة التلبس لا يحصر الذكر لفظا والاولى من
جمعه معه افادة تلبسه به نفيا او اثباتا لا افادة وقوعه نفيا او
اثباتا مطلقا اي من غير بيان تلبسه بالفاعل او المفعول كذا فسره الشارح
المحقق وح قوله لا افادة وقوعه مطلقا عار عن الفايدة اذ كل احد يعلم
انه مع ذكر شيء منهما لا يكون الغرض افادة الوقوع فقط من غير تلبس بالفاعل
فالاوجه ان قوله مطلقا تاكيد للنفي اي لا افادة وقوعه اصلا اذ مناط
الافادة هو القيد والاصل مع القيد مسلم مفروغ عنه لكن قوله مطلقا فيما بعد
يؤيد ما ذكره الشارح ولا يخفى ان الغرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر في افادة

التلبيس بل بتوقف فهم معنى الفعل عليهما اما الفاعل فبين واما المفعول
به فلشهادة تعريف المتعدي له وهذا الكلام توطية لبحث حذف المفعول
به كما نبه عليه بقوله **فاذا لم يذكر معه** اي لم يذكر ولحد منهما مع الفعل او لم
يذكر الفعل مع واحد منهما والوجه هو الثاني لان الاول يشعر بترك المفعول
وذكر الفعل والثاني يفيد ترك المفعول وذكر الفعل بلا خفاء **فان كان
الغرض اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا** فيكون مالم يذكر مفعولا به
وترك ما اذا كان غير المذكور الفاعل فانه قد تعرض في الخوام من انه لا يقدر
الفاعل بل ينوب المفعول منابه ويغير صيغة الفعل على انه من احوال المسند اليه
**واعلم** ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من خصايصنا والشارح جعل ضمير ذكره
الى كل واحد منهما ولا يخفى انه ليس قدرا مشتركا بين المشبه والمشبه به بل القدر
المشترك ولحد منهما وانه ليس الغرض من الذكر مع كل منهما افادة التلبس
بكل منهما بل بواحد منهما وجعل ضمير فاذا لم يذكر الى المفعول به وهو خلاف
السوق والمراد بالاطلاق نظرا الى الاطلاق السابق على ما قرره الشارح ان
لا يتقيد بالمفعول به لكن فسره المص في الايضاح بالاطلاق عن المفعول
عاما كان او خاصا والاطلاق عن عموم نفس الفعل بارادة جميع افراده
او خصوصه بارادة بعض افراده وفيه ان التنزيل منزلة اللازم لا يتوقف
على الاطلاق بهذا المعنى فان لك ان تقول فلان يعطي كل اعطاء او اعطاء
كذا **نزل منزلة اللازم** لم يقل جعل لازما لانه في معنى المتعدي لان يعطي
بمعنى يفعل الاعطاء الا انه لما كان المفعول داخلا في معناه لم يحتج الى ذكر
مفعول فصار كاللازم في انه لا يطلب منصوبا **ولا يقدر له** بواسطة القرينة
**كالمذكور** نحو ان الغرض من الفعل افادة تلبسه بلا وقوع مفهومه مطلقا **وهو
ضربان** اي المنزل منزلة اللازم نوعان **لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا
كناية عنه** اي عن ذلك الفعل **متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه** اي على

ذلك

ذلك المفعول ولابد للمعنى الكنائي ايضا من **قرينة** ولو جعل ضمير عليه راجعا الى
الفعل المتعلق بمفعول مخصوص لم يبق بيان قرينة لكن يلزم خلو الجملة عن
ضمير موصوفها اي مفعول مخصوص الا ان يجعل حالا بعد حال ثم قوله عنه بتقدير
قد والاقتصار على الكناية يشعر بنفي صحة التجوز ولم يقم عليه دليل ولا دليل
على نفي جعله كناية عن فعل متعلق بمفعول عام فتقول فلان يعطي بمعنى
يعطي كل احد لان العطاء اذا صدر عن مثله لا يخص احدا وقوله تعالى والله يدعو
الى دار السلام يحتمله لانه بمعنى يوجد منه الدعوة ودعوته ملزومة لدعوة
كل احد لتقرر عموم لطفه **او لا يجعل كذلك الثاني كقوله تعالى قل هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون** مثال للاثبات والنفي على ترتيبهما
وقدمه على الاول لتقدم عدم الجعل على الجعل والحقيقة على الكناية ولشرف
شاهده ولاستتباعه ذكر كلام السكاكي وفي معرفته مزيد دقة النظر وقد
فاز بها المص فله مزيد اهتمام بذكره وقال الشارح لانه اكثر وقوعا **قال السكاكي**
مخالفا لعبد القاهر حيث لم يعترف الا بكونه لمجرد اثبات الفعل او نفيه ولم يقل
بافادة التعميم على ما في الصحاح وليس هذا كلام السكاكي بعينه بل هو مما
استنبطه المص مما ذكره لحسن ظنه به وخرج من عبارته لنقصان مدلوله
اذ عبارته والقصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا
في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة
بالطريق المذكور في افادة اللام للاستغراق وحمل المص الطريق المذكور على
ما ذكره في بحث لام الاستغراق من ان كون الحكم استغراقا او غير استغراق الى
مقتضى المقام فاذا كان خطابيا مثل المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم
حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى فرد
دون اخر مع تحقق الحقيقة فيهما يعود الى ترجيح احد المتساويين ولا يخفى
ان كلام السكاكي يفيد اختصاص التنزيل بمقام التعميم للادعاء والمبالغة وراي

والاحسن ان يجعل من الاول
المناظر

لو سلم ان لا يجي البيان ينبغي تقضا بحث علينا افادة بعض

المم انه قد يكون لمجرد افادة الثبوت او النفي كما في هذه الاية وقد يكون لافادة العموم على الحقيقة من دون قصد المبالغة والادعا فتدبره الى قوله ثم يعني بعد كون الغرض مجرد الاثبات او النفي **ان كان المقام خطابيا** بالفتح كما نقل عن بعض تلامذة الشم المحقق ممن يوثق به لانه منسوب الى الخطابة بالفتح مصدر خطب اي انشا الخطبة سمي الخطبي خطابيا لان الخطب معادن الظنون والاقناعات **لا استدلاليا** يطلب فيه اليقين **افاد ذلك** اي الثبوت او النفي مطلقا اي كون الغرض ثبوته للفاعل او نفيه عنه مطلقا كما في الشرح فافهم **مع التعميم دفعا للتحكم** اي الترجيح بلا مرجح في الحمل ادبي الارادة **فان قلت** لم يتعرض لمقام هو غير الخطابي واليقيني من الجدليات والجهليات **قلت** حق ذلك وبستدعي ان يحمل الاستدلالي على ما يستدل عليه لا على ما يطلب فيه اليقين كما زعم الشم لكنه لا ينافي بل الخطابي الذي يستدل عليه بالخطابة ويحتاج الى تكلف ارادة استدلالي لغير الخطابة وبعد يرد انه لا يختص افادة التعميم بالمقام الخطابي فانه ربما يقتضي البرهان التعميم نحو خلق الله فانه في تقدير يفعل الفعل ويوجد هذه الحقيقة والبرهان دل على انه يفعل كل خلق فيحمل في ذلك المقام البرهاني على التعميم والاشكال لا يخلو عن صعوبة لكنه ذلل بعون الله وهو ان المقام الخطابي ما يكتفى فيه بالظن من كلام المخاطب ويقنع بظن انه افاده والمقام الاستدلالي ما يطلب فيه ما افاده المخاطب بالاثبتة سوا كان المفاد مما يمكن ان يقام عليه البرهان او يكون من الظنون فتامل وجه افادة التنزيل العموم في المقام الخطابي ان يعطي في معنى يفعل الاعطا فهو مما يتضمن معرفا باللام يدعوه المقام الخطابي الى الاستغراق فيحمل عليه اما استغراق المفرد فيكون بمعنى كل اعطاء واما استغراق الجمع لان المصدر يستوي فيه المفرد والجمع فيكون بمعنى جميع الاعطاات وقال الشم العلامة الطريق

المذكور



المذكور هو ما ذكر من كون اللام للاستغراق مفيد للمبالغة في اخر بحث لام الاستغراق حيث قال ان حاتم الجواد يفيد الاختصاص مبالغة لعدم مطابقته حقيقة الاختصاص وله وجهة الا انه قال في بيانه ان معنى قولنا فلان يعطي هو لا غيره يوجد حقيقة الاعطا لا غيرها وقال الشم هذه قرينة بلا قرينة لانه وان يفيد محصل يعطي وهو يفعل كل اعطا وانه يعطي لا غيره لكن لا امر يقتضي قوله لا غيرها ويمكن دفعه بانه استعار قوله لا غيرها من قصد الاستمرار من المضارع فان استمر اعطاؤه فلا فعل له غيره ولا يخفى ان هذا الحصر مما يزيد في المبالغة في الاعطا وههنا بحث اورده الشم المحقق وهو ان افادة التعميم ينافي كون الغرض افادة الثبوت او النفي مطلقا بمعنى فسره الشم واجاب عنه بان المفاد اعم من الغرض والمقصود ورده السيد السند بان الخارج عن القصد لا يعد من الخواص ولا يعتد به وهو مندفع بان ما لا يعتد به ما لا يتعلق به الغرض اصلا الا ما لا يكون غرضا من حاق الكلام ونظير ذلك ما قد سبق ان كون المسند موصولا يكون للايما الى وجه بنا الخبر ثم انه ربما يجعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم بشانه والتعميم من المعاني العرضية الغير المنافية لعدم الغرضية من نفس الكلام وكذلك الاستغراق فان المعرف مستعمل في الماهية المعينة واعتبار الفرد مدلول القرينة على ان لك ان تريد بافادة التعميم ان ما يفيده من الثبوت المطلق او النفي المطلق في قوة العام وبمنزلته ولا ينفك عنه ومثل هذا لا يرد بانه ليس افادة يعتد بها اذ لم يجعل التعميم من الدواعي الى التنزيل بل جعل الداعي اليه في قوة التعميم وكشف عن حال ذلك الداعي مزيد كشف فتامل ثم تحمل فتحمل واجاب عنه في شرح المفتاح وجعله اظهر بان التعميم مدلول الفعل بمعونة المقام الخطابي وفيه انه ح يكون كناية عن ثبوت الفعل العام فيناسب جعله مع الضرب الثاني **والاول** من الضربين **كقول البحتري** ابو عبادة الشاعر وهذه النسبة الى

البحتري بالضم ابو حي من طي الاجدي بن بدو لبن بحتر لانه شاعر جاهلي في المعتز
بالله على صيغة اسم الفاعل نقلا لا اعتز بفلان عد نفسه عزيزة اي من عز اعداء او
على صيغة المفعول اي المعز باعزاز الله اياه والثاني انسب شجو اي حزن
حساده وغيظ عداه جمع عدو ان يرى مبصر ويسمع واع الاصح الوقف
على المنقوص بلا اعادة ما حذف بسبب التنوين ولهذا لا تكتب الياء في قاض على
الاصح اي ان يكون ذو روية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه
وبالسمع اخباره الظاهرة الدالة على استحقاقه الامامة دون غيره
ممن لم يتصف بها فلا يجدوا الى منازعته الامامة مفعول ثان للمنازعة
سبيلا مفعول الوجدان الاولى ترك هذا التفريع فان الحاسد يغتاظ بمجرد
بمجرد سماع كمالات المحسود وان كان بعد موته والحاصل انه نزل يرى ويسمع
منزلة اللازم واستغنى به عن تقدير المفعول ليدل به على ان العام مستلزم
المتعلق منه بهذا الخاص فلا حاجة الى تقييده به في افادته ولو قدر المفعول
لفات هذا الغرض الذي فيه من المبالغة في المدح ما لا يحصى كما لا يخفى وقد
ضمن الشاعر كلامه انهم يغتاظون من ان يكون لهم بصر وسمع ويتمنون عماهم
وصممهم لئلا يدركوا محاسنه وان محاسنه وان كانت امورا معنوية صارت
في الظهور بحيث لا تخفى على الابصار وتتعلق بها الابصار ونحن نقول فيجعل
الفعل المنزل كناية عن متعلق باكثر من مخصوص والاحسن ان يجعل البيت
منه اي ان يكون ذو روية فيدرك محاسنه واخباره المذكورة ويدرك ضدها
لهم وههنا اشكال قوي لم يسمع ممن سبق عنه دوي وهو انه اذا جعل كناية
عن المتعلق بمخصوص خرج عن ان يكون الغرض منه اثباته او نفيه مطلقا
نعم لو لم يجعل كناية وجعل معنى معرضا للاستقام والا عطف للشرطية على
الشرطية التي وقعت جزاء لقوله فان لم يذكر معه وقوله والا لتقدير انتفاء
ما ذكر في شرط المعطوف عليه اي ان لم يكن الغرض اثباته لفاعله او نفيه عنه

مطلقا



مطلقا وذلك اما بان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او خصوص
على ما يقتضيه ما نقل من تعبير الاطلاق من الموضح لا يترتب عليه قوله وجب
التقدير اي تقدير المفعول به لان الخصوص المذكور ليبين بالتقييد بالمفعول
به وهذا مما يقتضي ان لا يعتبر في الاطلاق الا الاطلاق من المفعول به
واعتبر الشارح في هذا الشرط محذوفا وهو بل قصد تعلقه بمفعول بحسب القرائن
اي بسبب القرائن وجمع القرائن نظرا الى المواد او المراد بعض القرائن اختاره
على قوله بحسب القرينة اشارة الى كثرة القرائن كما صرح بها في بحث الايجاز
حيث قال وادلته اي الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى ان الاحق بكونه مقام
التفصيل او لمقام احتيج فيه اليه وقيد الحذف هنا بحسب القرائن ولم يقيد
حذف المسند اليه والمسند مع ان الجميع سواء فيه اشارة الى ان الحاجة الى رعاية
القرينة هنا اشد اذ الكلام يتم بدون متعلق الفعل فلا يمكن المخاطب ان يفهمه
ما لم يضطره الفهم اليه بخلاف المسند والمسند اليه فانه لا يعرض عن فهم شيء
منهما وان عجز بيان المتكلم وعبر عن الحذف في مقام الايجاب بالتقدير وفي مقام
بيان النكتة بالحذف لان التقدير الحذف مع النية والموجب هو النية
لا الاسقاط والداعي الى النكتة الحذف لا النية فناسب في الاول عبارة دالة
على النية لينصرف اليها الوجوب وفي الثاني ما يخلو عن النية لتتعلق النكتة
بما هو خلاف الاصل من الترك والفرق بين مقام التنزيل والتقدير من نفايس
امر النظر والتدبير حتى يمتحن به الفحول ويرجح فيه بعض العقول على
بعض العقول ومما رجح فيه المص الشيخ والزمخشري على المفتاح وعكس
الامر الشارح المحقق قوله تعالى ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس
يسقون ووجد من دونهم امراتين تذودان حيث ذهب الشيخ والمفتاح الى ان
المراد يقع منهم السقي ومنهما الذود لان ترحم موسى عليهما الذود ما وسقي القوم
لا لسقي القوم المواشي وذودهما الغنم اذ لا مدخل في الترحم لكون المسقي الابل

وكون المذود الغنم فلو قيد الفعلان بهما لاوهم خلاف المقصود وجعله المفتاح في
تقدير يسقون مواشيهم ويذودان غنمهما وادعى ان الكلام ينصب الى تلك
الارادة قال الشارح هذا اقرب الى التحقيق لان ملاك الترحم ثمه يذودان غنمهما
حتى لو كانا يذودان غنم الغير لم يكن المقام مقام الترحم وكذا حال السقي لانهم
لو يسقون مواشي غيرهم لم يكن الامر كذلك ويمكن تقوية الشيخين بان الترحم
لصدور الذود للظلم عليهما والسقي للتعدي سوا كان الذود لغنمهما او لغنم
غيرهما والسقي لمواشيهم ومواشي غيرهم حتى لو كان ذلك لرعاية التسوية لم يكن
موجبا للترحم ثم اي بعد ثبوت القرينة لا بد من نكتة الحذف اما للبيان
اي الاظهار بعد الابهام اي الاخفاء كما في فعل المشية اي كما شاع في فعل
المشية ولم يقل كما في المشية ليعلم انه لا يختص بلفظها بل يوجد وجد الفعل
سواء كان بلفظها او بلفظ الارادة او غير ذلك فانه يحذف مفعولها في الشرط لدلالة
الجزاء عليه ولا ينبغي ان ذلك بالشرط كما يوهم بيان الشارح اذ لا يفرق المتفطن
بين قولك بمشيته هداكم اجمعين وبين المثال المذكور في الحذف لتلك النكتة
ما لم يكن تعلقه به غريبا يوهم ان كون الحذف للبيان بعد الابهام يتقيد
بذلك الوقت حتى لو كان غرابة في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس مرادا بل
المقيد به الحذف فانه ينبغي القرينة على الحذف لان الغرابة تعارض القرينة
فلا يلتفت الذهن الى المحذوف فيجري في المفعول الغريب الحذف لغلبة الالتباس
ولا يخفى انه كما ان الحذف في فعل المشية مقيد بنفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف
كذلك الحذف مطلقا مقيد به فينبغي ان يقول ثم حذف المفعول ما لم يكن تعلق
الفعل به غريبا نحو فلو شاء اي هدايتكم اجمعين لهداكم اجمعين مثال العدم
الغرابة والحذف فعل المشية او الحذف للبيان بعد الابهام وقد مر ان التفسير
بعد الابهام يوجب مزيد تقرير وتمكين في النفس بخلاف الاظهر انه متعلق
بالمثال اي عدم غرابة الفعل مثل فلو شاء لهداكم اجمعين بخلاف نحو قول الخريمي

في مرثية



في مرثية ابنه ووصف نفسه بشدة الحزن والصبر على مصيبته ولو شئت
ان ابكي دما لبكيته عليه ولكن ساحة الصبر اوسع ومنها واعددته ذخر
الكل ملمة وسهم المنايا بالذخاير مولع فان تعلق المشية ببكاء الدم غريب
فلا يصح فيه حذف مفعول المشية ولا حذف مفعول مفعوله لانه ملبس لحذفه
فيوجه عليه انه كيف حذف ذلك الشاعر البليغ من مفعول المشية في مقام
غرابة التعلق به ما جعله ملتبسا فدفعه بقوله واما قوله فلم يبق مني
الشوق غير تفكري فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا فليس منه اي ليس
مما تعلق فعل المشية فيه بمفعول غريب حتى يكون حذف مفعول مفعوله
ملبسا اذ ليس التقدير لو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا اذ البلاغة في تمام
البلاغة في انه لم يبق فيه غير التفكر ان يقول لو شئت البكاء بكاء اي شيء
كان لبكيت تفكرا الا ان يقول وان شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا لما قال
الشارح من انه لا يترتب على قوله فلم يبق مني الشوق الا ان بكاء التفكر ليس
سوى الاسف والكمد والقدرة عليه لا تتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر
بخلاف عدم القدرة على البكاء الحقيقي بحيث يحصل بدل الدمع التفكر فانه
يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر لظهور ترتبه لان بكاء التفكر وان ليس
الا الكمد والحزن من الغش لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع بل لانه كم بين
المعنيين فليس الا اشتباه الا بحمل الشعر على المعنى المحوج ومثله لا يكاد
يليق لدفع الاشتباه فكيف للاشتباه ولا يخفى ذلك على اهل الانتباه
ولعمري حل هذا المقام على هذا الوجه من النظام لحري بان يوصى
باغتنامه الكرام وقد حرم منه اقوام من الفحول لعدا قولهم واستبهدي
من يشاء يا للطف والالهام لكن كلام الايضاح يشعر بان معنى قوله ليس
منه انه ليس مما يصلح ان يكون الجزاء فيه تفسير المفعول المشية فيكون اشارة
الى ما قال الشيخ في دلايل الاعجاز واورده المصنف في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد

**بالاول البكاء الحقيقي** حيث قال انه لم يرد ان يقول لو شئت ان ابكي تفكرا
بكيت تفكرا بل اراد ان يقول افناني النحول فلم يبق مني غير خواطر تجول في
حتى لو شئت البكاء فمريت جفوني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم اجده
ويخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكاء في الاول الحقيقي وفي الثاني
غير الحقيقي فلا يصلح تفسيرا للاول والعجب ان الش مع تذكره لكلام الش في
هذا المقام ولما في الايضاح فسر قوله فليس منه اي مما ترك فيه حذف مفعول
المشية بناء على غرابة تعلقها به على ما يسبق الى الوهم ووقع فيه صاحب الضرام
ومنهم من جعل قوله واما قوله ناظرا الى قوله كما في فعل المشية لا الى قوله
بخلاف وجعل المراد منه انه حذف مفعول ابكي ليس للبيان بعد الابهام
بل لامر اخر لان قوله لبكيت تفكرا لا يصلح بيانا لمفعول ابكي لانه ليس التفكر
ولا يرد ما التامل في سياق الكلام والتدبر فيه الا انه ليس مما يتداوله الالسن
في هذا المقام فتقول الش انه ناشئ من سوء التامل وقلة التدبر ليس بذاك
**واما للدفع توهم ارادة غير المراد ابتداء** اما قيد للدفع اي الدفع قبل
حدوثه فان التوهم في حز اللحم انما يحدث بعد سماعه او قيد للتوهم
اي دفع توهم يحدث في ابتداء الكلام فاريد منع حدوثه وان كان يرتفع
اخر الكلام وبالجملة المناسب لمنع توهم ارادة غير المراد لان الدفع للحادث
والمنع لما هو بصدد الحدوث ومع ذكر المنع لا حاجة الى قوله ابتداء فهو
اخصر ايضا **كقوله** اي البحتري **وكم ذدت** دفعت **عني من تحامل حادث**
في الشرح خبرية مميزها تحامل حادث فصل بينهما بفعل متعد فزيد من لئلا
يلتبس بمفعول ذلك المتعدي لانه اذا فصل بين كم الخبرية ومميزه يكون
منصوبا لامتناع اضافته الى التمييز وما ذكره موافق لقول النحاة وفيه انه
انما يندفع به الالتباس على مذهب غير الاخفش والكوفيين فانهم لما جوزوا
زيادة من مطلقا لا يعلم انه زيد على المفعول او التمييز وبهذا يعلم ان الضابط

لزيادة



لزيادة من ليس مجرد عدم الايجاب بل هو او كون المزيد فيه تمييزا لكم الخبرية
فصل بينه وبين كم بفعل متعد ونحن نقول يحتمل ان تكون كم استفهامية
محذوفة المميز اي كم مرة او زمانا وتكون زيادة من في المفعول لان الكلام
غير موجب والاستفهام لادعاء الجهل بعدده لكثرته مبالغة في الكثرة وفيه
الاستغناء عن الفصل بين كم ومميزه **وسورة ايام حززن الى العظم** اي قطعن
اللحم الى العظم **اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده** اي ما بعد اللحم
**ان الحز لم ينته الى العظم** بل كان في بعض اللحم كذا في الايضاح ونحن نقول
التوهم فيه اما انه لم يبلغ العظم او لم ينته اليه بل جاوزه وعبارة المتن
تحتمله ويحتمل ان يكون المعنى حززن كل شيء الى العظم من الجلد والعصب
واللحم فالحذف للتعميم **واما لانه اريد ذكره ثانيا** جعل التذكر ثانيا
بناء على ان المقدر كالمذكور **على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح**
**لفظه** اي على المفعول المعبر بصريح لفظه شاع التسامح بتنزيل اللفظ
منزلة المعنى وبعكسه بل ذكره لا يشمل الحذف في مثل عرفت وعرفني
زيد لانه ليس ذكره ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه
بل اسناد الفعل الى صريح لفظه فالاولى على وجه يتضمن تلبس الفعل
بصريح لفظه **اظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه** الاولى بتلبسه
به ووجه الاظهار ان في الضمير خفاء يخاف معه عن الغفلة فلا حفظه
عن الخفاء ظهر كمال العناية به **كقول البحتري قد طلبنا فلم نجد لك**
**في السودد** اي السيادة **والمجد والمكارم** جمع مكرمة بضم الرا وفتح
الميم **مثلا** وهذا المثال انما هو على مذهب البصريين والا فمثال المفعول
قد طلبنا ووجه الحذف على ما هو المشهور الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر
في الفضلة وعن الاظهار وان كان كلا منهما خلاف الاستعمال الوارد **ويجوز**
**ان يكون السبب للحذف** ترك **مواجهة الممدوح بطلب مثل له**

اذ ظاهره التجوز فان ما لا يجوز العاقل وجوده لا يطلب (قال) الشم وابض في هذا الحذف بيان بعد الابهام وفيه ان البيان بعد الابهام لمزيد التقرير والتمكين ولا يناسب تقرير طلب المثل في ذهن الممدوح ويجوز ان يكون السبب دفع توهم السامع انه وجد له مثلا وقطعه منه (واما للتعميم في المفعول مع الاختصار قولك قد كان منك ما يولم اي كل احد) واعترض عليه الشم بان المفيد للعموم هو المقدر العام المعلوم بالقرينة فالحذف لمجرد الاختصار ولا غراض قوي وان شنع عليه السيد السند بان منشاه عدم التمييز بين ما يكون العلم بتقديره عاما مع قطع النظر عن الحذف وبين ما يكون الموصل الى تقديره عاما الحذف فانه لما حذف يستدل على تقديره عاما بان تقديره غير عام والمقام خطابي يوجب التحكم فهاهنا الحذف للتعميم لانه لو لم يحذف لا يمكن التوصل الى تقديره عاما بالمقام الخطابي وفي القسم الاول لمجرد الاختصار فان ما ذكره كلام متجه اذ لا يعقل محصل للقول بحذف العام للتعميم ولا يكون الحذف قرينة على تعيين العام اذ القرينة هو المقام الخطابي الدال على ان المقدر عام الا ان الحذف شرط للتمسك به في معرفة العموم وما من قرينة على تقدير العام الا وهي كذلك فاحسن التامل ونحن نقول وبالله التوفيق قال المص في الايضاح واما للقصد الى التعميم في المفعول والامتناع عن ان يقصر السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يولم اي ما الشرط في مثله ان يولم كل احد وكل انسان هذا ويستفيد منه المتفطن ان حذف الخاص للدلالة على ان تعلق هذا الفعل لا يختص بهذا الخاص بل يعمه وغيره وانما خص التعليق بمقتضى المقام لا للاختصاص وكيف لا وقد قال والامتناع عن ان يقصر السامع على ما يذكر معه دون غيره فعلم ان المحذوف الذي كان يذكر معه لم يكن عاما وكان بحيث لو ذكر اوهم الاختصاص فقوله اي كل احد ليس بيانا

المقدر

للمقدر بل للتعميم الذي افيد بحذف الخاص والتقدير ما يولمني وابلاه لا يخص بي فافيد عدم الاختصاص بتعرية الكلام عن صورة التخصيص مع اعتباره في التقدير وننبه بتفاوت بين هذا المثال والاية بقوله (وعليه والله يدعو الى دار السلام) فان التعميم المستفاد من السابق للمبالغة وهنا على الحقيقة فان الله تعالى يدعو العباد كلهم الا انه لا يجيبه منهم الا السعداء فالمقدر يدعوكم والمخاطب امة محمد عليه السلام حذف المفعول لافادة لعموم دعوة الله لكل انسان ولا يخفى عليك ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من نفايس الكلام وليس التنبيه لك على عظم قدر ما خصني الله من الانعام في كل حين وان لا ان يكون في مقام الامتنان بل لاني اخاف على ما القى اليك من ان يكون مصداقا للمثل السائر ان الشي اذا كثر هان (واما لمجرد الاختصار) في بعض النسخ عند قيام قرينة واعترض عليه بانه مستغنى عنه بقوله وجب التقدير بحسب القراين واعتذر الشم بانه تذكرة لما سبق وغيره بان المعنى عند قيام قرينة على ان الغرض مجرد الاختصار ورده الشم بانه لا يختص بمجرد الاختصار بل يشترك فيه جميع الاقسام ويتجه عليه ان يذكر ما سبق ابهم لا يختص بمجرد الاختصار ولعل مراد المص ان الحذف لمجرد الاختصار انما يحسن عند قيام القرينة من غير حاجة الى اقامتها فان هذا الحذف لتقليل مؤونة الافادة عند ضيق المقام فلا يحسن ما لم يكن في الحذف تخفيف مؤونة الذكر من غير حاجة الى مؤونة اخرى (نحو اصغيت اليه اي اذني) فان النسبة الى الاذن ماخوذة في الاصغاء فالقرينة قائمة مع ذكر الفعل (وعليه قوله ارني انظر اليك اي ذاتك) فان الجزاء قرينة على ان المفعول ذاتك ولتفاوت بين القرينتين لا يخفى قال وعليه (واما للرعاية على الفاصلة) عدي الرعاية بعلى لتضمين معنى المحافظة (نحو) قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى (ما ودعك ربك وما قلى) اي ما قلاك ولا مزاحمة بين هذا

وقول الكشاف ان الحذف للاختصار وظهور المحذوف اذ لا تزاحم في النكات
واولي بالاعتبار في هذا المقام مما ذكره صاحب الكشاف اذ الحذف للرعاية
علي الفاصلة لا مدخل له في البلاغة لانه لتحصيل الفاصلة التي هي من المحسنات
البديعية فذكره في علم المعاني انما يصح علي سبيل الاستطراد وربما تدعو رعاية
الفاصلة الي الذكر واما الاستهجان ذكره كقول عايشة رضي الله تعالي عنها
ما رايت منه عليه الصلوة والسلام ولا راي مني اي العورة والاحسن ان
الحذف لتاكيد امر ستر العورة حتي انه يستر لفظها علي السامع واما لنكتة اخري
قد عرفت منها واحدة اخري وتركت مزيد التفصيل لانك صرت ممن يتحري ومما
ذكره الش المحقق ما روعي في قوله تعالي لينذر باسا شديدا اي لينذر الذين
كفروا من كون الغرض ذكر المنذر به لا غير وقيد انه حذف المنذر هنا للتنزيل بالنسبة
الي المنذ لانه ليس المقصود التقدير فهو بمعزل عما نحن فيه وتقديم مفعوله لم يقل
وتقديمه مع ان المقام مقامه لينفض ضمير عليه فافهم ونحوه اي نحو المفعول والظ
دخول الظرف والجار والمجرور فيه لا في مفعوله لا دخل المفعول الي الان علي المفعول
به يدعو الي حمله هنا عليه والمراد بنحوه الفضلات لا شبه الفعل اذ لو كان لقيل
ومفعول نحو عليهما ولا يذهب عليك ان ما ذكره من التاكيد لا يجري في الحال اذ
لا يقال فاما جيئت وحده ولا غيره ولا يوم الجمعة جيئت وحده ان خص الحال
بالمفعول له وقد نبه بذكر نحوه علي ان البحث السابق ايضا لم يختص بالمفعول
به بل يتوقع فيه منك التحري والمقايسة وهكذا كان دابه فربما يصرح بنحوه
وتارة يعتمد علي معرفة مخاطبه اذ مباحث هذا الفن مما للقياس فيه
مساغ وليس جل امره السماع كما في النحو ومما نزل فيه الوصية بالمقايسة قوله
لرد الخطا في التعيين فانه لا يختص لتقديم فيه بل يكون لنحوه من رد خطا
المخاطب في اعتقاد الشركة ولا زالة التردد لكن قوله بعد ولذلك الح كان
داعيا الي ذكره لانه يجب ادخاله في المشار اليه بتتم التعليل فاعتراض الش عليه





بانه كان عليه ان يذكره مبحث واعتذار السيد السند بان المص لم يذكر رد الخطا في
الاشتراك وما يتعلق به من التاكيد بوحده اعتمادا علي المقايسة بما سبق ضعيف
او جيه الغفلة عن التعليل لكن اعتراضه بان فائدة التقديم في الانشا نحو زيدا
اضربه ولا تضربه فان اعتبار رد الخطا فيه تكلف ضعيف جدا لان كلامه في الابواب
السابقة علي الانشا في الخبر يدلك عليه ما ذكره في باب الانشا حيث قال
تنبيه الانشا كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة فليعتبره الناظر
ومما يتعجب قوله ان الاحسن ان يقول بدل لرد الخطا لافادة الاختصاص اذ افادة
الاختصاص ايضا لا تجري في الانشا الا بتكلف لانها افادة ثبوت شي لشي ونفيه
عن غيره ولا يقبله الانشا كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا
وانه غير زيد وهو مصيب في اعتقاد انك عرفت انسانا ومخطي في تعيين انه
غير زيد وتقول لتاكيده اي تاكيد هذا التقديم لا لتاكيد رد الخطا لان
الموكد في المتعارف هو المفيد الاول لا مفاده الا ترى انك تجعل في جا زيد زيد
الثاني تاكيدا للاول فلا يغرنك قول الش المحقق اي تاكيد هذا الرد لا غيره
اي تقول لاجل ايراد الموكد هذا اللفظ لانك تقول لايراد التاكيد زيدا عرفت
لا غيره كما ذكره الش ولعل غرضه تعيين محل لا غيره في المركب ولذلك اي ولان
التقديم لرد الخطا في التعيين ونحوه مما زاد علي اصل اعتقاد الحكم لا يقال
ما زيدا ضربت ولا غيره لانه يوجب التناقض فان ما زيدا ضربت اثبت ضربك
لغيره ونفاه ولا غيره ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته فان لكن للرد
الي الصواب ولا خطا في اعتقاد عدم الضرب حتي يرد الي الاكرام بل في مفعول
عدم الضرب فالواجب فيه ولكن عمرا قال الش الا ان تقوم قرينة علي ان التقديم
ليس للحصر قلت لا يكفي قوله ولا غيره وقوله ولكن اكرمته قرينة علي ذلك
واما نحو زيدا عرفته فتاكيد ان قدر المفسر قبل المنصوب اما لانه في
قوة عرفت زيدا عرفته ففيه تكرار مفيد للتاكيد واما لان فيه ابطاما قبل

التفسير وفيه مزيد التقرير **والا فتخصيص** اقتصر على التخصيص لانه لازم
للتقديم غالبا فنزل التاكيد مع التقديم هنا لقلته منزلة العدم وقوله واما
نحو زيدا عرفته مرتبط بقوله كقولك زيدا عرفت وفي قوته واما زيدا عرفته
فيحتمل للامرين وفيه رد على الكشاف حيث جزم بانه للتخصيص فقال هو اكد
في افادة الاختصاص من اياك نعبد ولا يبعد ان يكون في عبارة المص اشارة
اليه حيث جعله عين التخصيص مبالغة في كماله في التخصيص ولا يخفى ان
التاكيد في زيدا عرفته ايضا ابلغ منه في عرفت زيدا عرفته وان لم يذكره
احد منهم فليكن في جعله نفس التاكيد ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه كونه اوكد
في افادة الاختصاص على زمرة الخواص اذ لا يخفى ان في ذكر المفسر خلوا عن
قصد الاختصاص فليس فيه الا تكرار الاثبات دون الاختصاص والجاءهم
اعضال الاشكال الى التاويل بحمل تاكيد الاختصاص على تاكيده باعتبار
جزئه الثبوتي وهذا في المقام لحسن المقال ونحن نقول بتوفيق
الله الملك المتعال وجه كونه اكد في الاختصاص ان الاختصاص فيه اجمالا
ثم تفصيلا ولا يخفى تاكيد في التفصيل بعد الاجمال ولا فرق بين زيدا
عرفته مع قرينة قصد الاختصاص وبينه بدونها في التفصيل والاجمال
وفي بعض النسخ **واما نحو واما ثمود فهديناهم** في الايضاح فيمن قرا
بالنصب **فلا يفيد الا التخصيص** قد عرفت انه مبني على الغالب
وتنزيل القليل منزلة العدم ويتجه عليه بعد ان هذا الحصر فاسد لفساد
اثباته وسلبه اما الاول فلنبو المقام عن قصد التخصيص اذ ليس المقصود
انا هديناهم دون غيرهم رد الخطاء المخاطب بل الغرض اثبات اصل
الهداية لهم ثم الاخبار عن سوء صنيعهم الا ترى انه اذا جاءك زيد وعمرو
ثم سالك سائل ما فعلت بهما تقول اما زيدا فاكرمته واما عمرا فاهنته
وليس في هذا حصر وتخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والاهانة

كذا ذكره

ما يرد عليه وجه ذكره الشارح المحقق حيث قال تاكيد الاختصاص
باعتبار ان الاختصاص هو تاكيد على تاكيد فاذا
زاد التاكيد تاكد الاختصاص ... حيث تاكيد لان
حيث انه اختصاص ولا يخفى ما فيه من التكلف
وجه كونه اكد الاختصاص ان ... تاكيد على تاكيد اذ قولك
جاءني زيد لا عمرو ... تاكيد باعتبار ... فانك
اثبت الحكم ... وقولك ... تاكيده بتسليمه

كذا ذكره الشارح ووافقه السيد السند **وفيه نظر** لان المقام لا ينبو عن قصد
القصر الحقيقي بل يساعده فيكون المعنى انا هديناهم دون من اهل زمانهم دون
غيرهم اي اصطفيناهم من بين الاقوام بالهداية فلم يعرفوا حقه وضاعوه
وهذا ادل على سوء صنيعهم واما ما ذكره من المثال فلا ينافي الحصر لان بناءه
على الغالب واما الثاني فلان التخصيص لا ينفك عن التاكيد حتى قال
الشارح انه ليس الحصر الا تاكيدا على تاكيد وقد يكون التقديم ما في حيز الفاء
بعد اما فوائد ليس التخصيص منها وهي الفصل بين اما والفاء والتعويض
عن المحذوف بعد اما والفاء والفاء السببية متوسطة اذ لا تقع
في ابتداء الكلام ورعاية ما تعارف في كلامهم من شغل حيز ما التزم حذفه
بشيء اخر ويمكن دفعه بتكلف ان الحصر بالاضافة الى مجرد التاكيد **وكذلك**
اشارة الى قولك زيدا عرفت فلذا اتى بما هو للبعيد **بزيد مررت**
فانه لرد الخطاء في نفس المرور به وكذلك يوم الجمعة سرت الى غير ذلك
ومع دخول ما ليس الا للتخصيص **والتخصيص لازم للتقديم غالبا**
اي لتقديم المعمول على الفعل وشبهه لا لمطلق التقديم اذ لا يصح في تقديم
بعض المعمولات على بعض كما سيظهر عليك ولا في تقديم المسند اليه اذ
التخصيص والتقوي سواء في نحو هو يا تيني صرح به الشارح المحقق في بحث
القصر من شرح المفتاح ووافقه السيد السند في شرح المفتاح وهو ظاهر
كلام عبد القاهر في بحث المسند اليه كما مر وكان الاخصر الاعذب والتقديم
للتخصيص غالبا اذ في تقييد اللزوم بالغالب حزازة وكانه اراد الاشارة
الى توجيه قول المفتاح والتخصيص لازم للتقديم وقد يكون لمجرد الاهتمام
او التبرك او الاستلذاذ او موافقة كلام السامع او ضرورة الشعر او
رعاية الفاصلة او السجع وما اشبه ذلك **ولهذا يقال في اياك نعبد
واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة والاستعانة وفي لالى الله**

تحشرون معناه اليه لا الى غيره فان قلت تفسيرما قدم فيه المعمول بالاختصاص لا يتوقف على لزومه للتقديم غالبا حتى يظهر كونه لهذا قلت تفسيره به مع وجود غيره من النكات كالتبرك ورعاية الفاصلة في المثاليين وموافقة واياي فاعبدون فاياك نعبد من غير طلب قرينة يدل على انه اللازم غالبا وفيه رد لما قال ابن الحاجب من ان التقديم في نحو الله احمد واياك نعبد للاهتمام ولا دليل على كونه للحصر ويفيد في الجميع اي في جميع صور تقديم متعلقات الفعل وراء التخصيص بعد نكتة التخصيص اهتماما بالمقدم وفيه انه لا وجه لتخصيص الاهتمام بما سوى التخصيص اذ لا ينفك التقديم عن الاهتمام لانهم انما يقدمون الاهم والكسب فيفيد ايماء الى ما قال الشيخ عبد القاهر انا لا نجد شيئا يجري مجرى الاصل في التقديم غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه الاهتمام ويبين له معنى ولا يقتدى بكثير من الناس في ظنهم كفاية ان يقال انه قدم للاهتمام وقد فصلناه لك تفصيلا في احوال المسند اليه فالمراد بالاهتمام الاهتمام المسند الى امر فهذا الكلام ايضاح للتقييد بقوله غالبا ولهذا اي للاهتمام يقدر المحذوف في بسم الله موخرا والاولى ولهذا ايضا ليلا يوهم اختصاص تقدير الموخر بنكتة الاهتمام لانه لمجموع الامرين من التخصيص والاهتمام وليس المقصود من قوله ولهذا الاستشهاد على ما سبق لما يتبادر الى الوهم حتى يرد ان تقدير الموخر فيه لا يدل على ان التقديم يفيد في الجميع اهتماما بالمقدم ووجه الاهتمام باسم الله مبني على كون اسم الله اهم فلا يراد على قوله ولهذا يقدر الخ واورد على كون الاهتمام من مقتضيات التقديم فلا يراد على قوله المذكور او على قوله ويفيد في الجميع الخ وهناك احتمال في غاية الدقة وهو انه عطف على تقدير اي ولكون التقديم مفيدا للاهتمام لا محالة ورد على نظم القران اقرا باسم



باسم ربك واجيب بوجهين من الجواب فيكون قوله وبهذا الامور الثلاثة اقرا باسم ربك لانه انما يصح تقديم اقرا ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقديم او لم يكن اسم الله اهم واجيب بان الاهم فيه القراءة وذلك لا ينافي كون اسم الله اهم في بسم الله لان الفعل فيه ليس اهم من اسم الله لعدم عروض ما يجعله اهم من اسم الله ويعارض الجهة الذاتية فيه للاهمية وترجح عليها كما في اقرا او لا ينافي اقتضاء الاهمية في بسم الله لانه ليس هنا اهمية اسمه تعالى وذلك لانها اول اية نزلت بالاتفاق واول ما امر به الرسول بالقراءة فامر القراءة اهم في هذا المقام وقول الشارح لانها اول سورة نزلت بناء الامر على الصحيح من الاقوال الثلثة ثانيها ان اول سورة نزلت هي الفاتحة وثالثها هي المدثر لكن لا خلاف في ان هذه الاية اول اية نزلت ويتجه عليه ان القول بانها اول سورة نزلت لا يستلزم القول بانها لم يسبق هذه الاية شيء في النزول لان الفاتحة سورة نزلت على قول مع الاتفاق بان هذه الاية اول ما نزل الا ان يقال القول بانها اول سورة نزلت لا ينفك عن القول بان جميع اجزائها متقدمة على غيرها ولك ان تجعل وجه اهميتها ان في تقديم اسم الله ايهام الاختصاص وهو لا يناسب المقام اذ ليس مقر واخر حتى يكون الحصر مفيدا او لا ينبغي ان يقول ان معنى عبارة المتن ان الاهم من القراءة وتخصيص القراءة القراءة فلم يقدم الاسم ليلا يفيد الامر بتخصيص القراءة مع ان الاهم الامر بالقراءة بعيد عن الفهم جدا والداعي اليه من الاجتناب عن جعل الامر بالقراءة اهم من اسم الله ليس بسديد اذ لا مانع من كون غير اسم الله اهم منه لعارض وبانه اي اسم ربك متعلق باقرا الثاني ومعنى الاول اوجد القراءة اي طلب ثبوت القراءة للفاعل من غير تقييد بشيء بخلاف الثاني فان معناه اوجد القراءة باستعانة اسم الله ولم يرد ان الاول منزل منزلة اللازم دون الثاني ليتوهم ان الباء في باسم ربك زائدة للدلالة

علي التكرير والدوام كما في خذفت الخطام ولخذفت بالخطام كما ظنه الشم فاعترض
بانه بعيد وقال والاحسن ان الباء للاستعانة ويمكن ان يقال اراد الشم ان الاحسن
في توجيه عبارة الجواب ذلك فتامل واعترض السيد السند علي هذا الجواب
بانه لما يجب ان طلب تخصيص القراءة باسم الله يناسب كونه اول اية نزلت
فلا يصح تعلقه باقرا الثاني لان المطلوب حينئذ يكون ذلك والشم لما جعل
بسم الله متعلقا باقرا الاول تضاعف الاشكال وهذا الاشكال لا يتجه لان
الامر بالقراءة حصل بقوله اقرا فبعده يناسب ان يطلب تخصيص القراءة
ولو توجه فانما يتجه لو جعل وجه اهمية القراءة ان في تقديم اسم الله ابهام الخصاص
وقد عرفت له وجها اخر فيقول لا اعتداد بايهام طلب التخصيص لان المقام
ينفيه فتقديمه لمجرد كونه اهم للتبرك به والاستلذاذ بذكره لم يرد علي جعل
بسم الله متعلقا بالاول ان لا يكون القاري مستعينا في قراءة السورة باسم
الله **وتقديم بعض معمولاته اي الفعل علي بعض لان اصله التقديم**
او اصل الاخر التاخير بل لرعاية الاصلين **كالفاعل في نحو ضرب زيد عمرا**
فان اصله التقديم علي المفعول لكونه عمدة وكون المفعول فضلة ولشدة
اتصاله بالفعل **والمفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهما** اي المفعول
الاول لافعال بياين مفعولها الثاني المفعول الاول لما فيه من معني الفاعلية
وهو انه عاط اي اخذ للعطا فقيل الاصل تقديم المفعول المطلق ثم المفعول
به بلا واسطة حرف الجر ثم الذي بالواسطة ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان
ثم المفعول له ثم المفعول معه والاصل ان يذكر الحال عقيب صاحبها والتابع
عقيب المتبوع وان يقدم النعت علي التاكيد والتاكيد علي البدل والبيان
ومما سياتي هذا ويعرف من هذا الترتيب انه لو اتصل باحدهما ضمير المتاخر
هل يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة او لا فضربت بعصاه زيدا ليس
فيه ذلك الاضمار لان زيدا متقدم رتبة وضربت صاحبها بالعصا فيه اضمار

قبل الذكر



بلغ مقابلة

قبل الذكر لان المفعول به بواسطة موخر لفظا ورتبة **فان قلت**
تقييد المفعول الاول بباب اعطيت حشو مفسد اذ الاصل في كل مفعول
اول تقديمه علي الثاني **قلت** تقديم المفعول الاول من باب علمت من قبيل
تقديم المسند اليه علي المسند وليس مما نحن فيه نعم تقديم المفعول الاول من
باب اعلمت مما نحن فيه لكنه ملحق بالمفعول من باب اعطيت قال ابن الحاجب
وهذه اي الافعال المتعدية الي الثلثة مفعولها الاول كمفعولي اعطيت
فهو مندرج في نحو اعطيت زيدا درهما **او لان ذكره اهم** قد عرفت ان
الاهمية اصل للتقديم لكن لا بد من بيان وجه للاهمية كاصالة التقديم
او كونه نصب عين المتكلم او السامع او كون الخلل في تاخيره الي غير ذلك
فلا وجه لجعل الاهمية قسيما لطرفيه بل هو مسخ لبيان المفتاح حيث جعل
الاهمية اصلا مسندا الي الاصالة وغيرها **نحو قتل الخارجي فلان** في القاموس
الخارجي رجل يسود بنفسه من غير ان يكون له قدم واراد انه في هذا الكلام
غير ظاهر و المستفاد من الايضاح ان المراد من خرج علي السلطان حيث
قال كما اذا خرج رجل علي السلطان وعاث في البلاد وكثر به الاذي فقتل
واردت ان تخبر بقتله فتقول قتل الخارجي فلان اذ ليس للناس فايدة
في معرفة قاتله وانما الذي يريدونه هو وقوع القتل عليه ليتخلصوا من شره
**او لان في التاخير** اي للتاخير **اخلالا ببيان المعني** مقصورا ومشدد
بمعني المقصد وهو انسب كانه قال ببيان المراد ما سبق كانه تقديما للمقتضي
وهذا وما بعده تقديما لما تم عن التاخير ويندرج في الاخلال ببيان المعني
موجبات للتقديم فصلت في النحو من انتفاء الاعراب لفظا والقرينة في
الفاعل والمفعول ووقوع الفاعل او المفعول بعد الا ومعناها ونظايرها في
باب المبتدا والخبر والفاعل والمفعول فتذكر والاخلال ببيان المعني كما يكون
بظهور خلاف المقصود في التاخير واضح بصرف النفس عن فهم المقصود بان لا تلتفت

البطو ويصير مترددا كذلك يكون باحتمال تعلقه بغير ما علق به لفظا
وان لا يظهر له معنى فيشوش فهم السامع ويوجب تامله فيه وتمكنه معه
ربما تخصيلا معنى له ومنه قوله تعالى وقال الملا من قومه الذين كفروا
وكذبوا بلقاء الاخرة واترفناهم في الحياة الدنيا بتقديم قوله من قومه على
الوصف وحقه التاخير لان الوصف من تتمة الموصوف وحق الحال ان تاتي
بعد تمام صاحبها لانه لو اخره لاحتمل ان يكون من صلة الدنيا على ما ذكره
صاحب المفتاح فانه ليس الاحتمال بحسب اللفظ من غير تامل في المعنى
اذ لا معنى للحيوة الدنيا من قوم نوح وبهذا اندفع اعتراض المص على
المفتاح بان تعلق من قومه بالدنيا غير معقول وان شهد له الش المحقق
بانه حق وان كان مناقشة في المثال وجعل الش اياه مناقشة اثر الاهمال
لانه منازعة في جعله نكتة في الاية الكريمة ويحتمل ان يكون الذين كفروا
بدل بعض من قومه فلا يكون هناك تقديم شي على شي نحو وقال رجل
مومن فيه مثال التقديم لان الاصل فيه التقديم ولا مقتضى للعدول عنه
لان الوصف المفرد مقدم على المركب كما يجي في محله وعلى هذا لا يبعد ان
يقال قدم من آل فرعون على قوله يكتم ايمانه لانه محتمل الافراد ومحتمل
الافراد ينبغي ان يكون مقدما على الجملة الصريحة الا ترى انه يجعل اين
نحو اين زيد في حكم المفرد في وجوب التقديم على المبتدا مع انه جملة لكونه
غير صريحة فانه لو اخر من آل فرعون عن يكتم ايمانه لفهم غير المقص
ولم يفهم المقص اشار الى الاول بقوله لتوهم انه من صلة يكتم والاولى
صلة يكتم لانه ليس له صلات حتى يكون التبعيض في موقعه والى الثاني
بقوله فلم يفهم انه منهم ويحتمل ان يكون التقديم لتحصيل صنعة التوجيه
وهو ايراد اللفظ محتملا لوجهين ولا يذهب عليك ان التحرز عن الاخلال
ببيان المعنى يجري في تقديم الفضلة على الفعل ايضا كقولك ازيدا ضربت

لانك



لانك لو قلت اضربت زيدا لا انقلب الى الاستفهام من الفعل والمراد الاستفهام
من المفعول او بالتناسب عطف على قوله ببيان المعنى اي التقديم لان في
التاخير اخلالا بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فاوجس في نفسه خيفة
موسى فان فواصل الاي على الالف فقدم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل
لذلك وقدم الجار والمجرور على المفعول ليتصل الفاعل بالمفعول ولم يتعرض
للتقديم الذي يكون المتكلم يلجا اليه مضطرا كما في وجه الحبيب اتمنى قدم
فيه المفعول على الفاعل لان تقديمه على المفعول يلجي اليه لانه لا مدخل له
في البلاغة اللهم نبتهل اليك في قصر امالنا على جبر ما ينسعه حتم الاجال
ونسالك قلب وجوه قلوبنا الى التوجه الى افرادك بالعبادة يا معبود
والتوفيق لتخصيصك على ما ينبغي في المشاهدة عند شهود كل موجود يا واجب
الوجود ويا غاية كل مقصود ايدنا بقصر التقديم على امرك في كل ما هو الاهم
وارزقنا القيام بالنفي والاستثنا في مقام العطف الى التوحيد على الوجه
الاتم القصر قالوا في اللغة الحبس ومناسبته بالمعنى الاصطلاحي — الباب الخامس القصر
ظاهرة اقول في القاموس القصر خلاف الطول ولا يبعد ان يكون التفا منه
لان في القصر الاصطلاحي اختلاط الحكم الايجابي بالسلبي وفي الاصطلاح
على ما عرفه الش المحقق في شرح المفتاح جعل بعض اجزاء الكلام مخصوصا
بالبعض بحيث لا يتجاوزه ولا يكون انتسابه الا اليه ولا يخفى انه لا يصدق
على اختص زيد بالقيام فانه لا تخصيص فيه بجزء من اجزاء الكلام بالاخر
لانه لم يخص الفاعلية لزيد بالقيام ولا مفعولية القيام بزيد وان لزم
اختصاص القيام بزيد لانه ليس اختصاص جزء بجزء بل اختصاص صفة
لموصوف لا من حيث الجزئية للكلام فتقييد السيد السند التعريف بقوله
بطريق معهود في شرح المفتاح احترازا عن قولنا اختص القيام بزيد كما اوضحه
في حواشيه على شرحه محل تامل نعم لو جعل القصر مقصورا على الطرق الاربعة

احتيج الي التقييد لاخراج ضمير الفصل وتعريف المسند اليه وتعريف المسند
وهو حقيقي وغير حقيقي اي مجازي لان حقيقة التخصيص اثبات شي لشي
وسلبه عن جميع ما عداه فاستعماله في تخصيص شي بشي وسلبه عن بعض
ما عداه بطريق المجاز وفيه ان القصر الادعائي حينئذ يجب ان يدخل في غير الحقيقي
مع ان الاثبات لشي والسلب عن جميع ما عداه ادعاء داخل في القصر الحقيقي
فلذا جعله الشارح مقابلا للاضافي وفيه ان القصر مطلقا اضافي فالحقيقي
بالاضافة الي جميع ما عدا الشي وغير الحقيقي بالاضافة الي بعضه فالحقيقي
باي معنى يعتبر لا يخلو عن شوب الا ان يدعي انه اصطلاح من القوم فيرجع
المناقشة الي وجه التسمية ويكون هينا فاختيار السيد السند التوجيه
الاول ورده على الشارح التوجيه الثاني ليس بذاك فان قلت تقسيم القصر
الي الحقيقي والمجازي يستلزم استعمال القصر في المعنى الحقيقي والمجازي معا
قلت المراد بالحقيقي ما يكون حقيقة بالنسبة الي اللغة وكذا بالمجازي
والا فالقصر المنقسم له معنى اصطلاحي يندرج فيه كلا القسمين حقيقة
وكل منهما اي من الحقيقي وغير الحقيقي نوعان قصر الموصوف على الصفة
وقصر الصفة على الموصوف قال الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول
ان الموصوف ليس له غير تلك الصفة لكن يجوز ان تكون حاصلة لموصوف اخر
ومعنى الثاني ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز ان
يكون لذلك الموصوف صفات اخر هذا وفيه بحث لانه لا يستفاد
في شي من القصرين جواز اشتراك المقصور عليه بل يحتمل امتناع الا
شتراك فليس الجواز مدلول القصر وايضا لا موجب لافراد الموصوف وجمع
الصفة وقال السيد السند وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يتصور
بين شيئين بينهما نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب اليه على
المنسوب وهو المراد بقصر الموصوف على الصفة واما ان يكون قصر المنسوب

علي

على المنسوب اليه وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف وفيه ان قولنا ما ضرب
زيد الا عمرا في قصر الفاعل على المفعول وبينهما نسبة هي فاعلية زيد لعمرو فزيد
منسوب الي عمرو وقد قصر باعتبار هذه النسبة على عمرو مع ان زيدا ليس صفة
معنوية لعمرو فلا يصح هذا الوجه للانحصار والمراد المعنوية لا النعت
لما ذكر الصفة في بحث المسند اليه بمعنى النعت حيث قال واما وصفه اي ايراد
الصفة احتاج هنا الي التنبيه على نفي ارادته لانه مظنة ان يتبادر الذهن
اليه ولم يقل المراد المعنوي لا المنعوت لان المذكور بالذات في الكتاب
سابقا الصفة الموجبة لاشتباه الصفة هنا بالنعت ولا بد هنا من تنبيه
اخر وهو ان المراد بالصفة المعنوية اعم مما يستنبط من الكلام ومما هو مصرح
به حيث وصف به صريحا ليتناول ما ضرب الا زيدا او الا في الدار الي غير ذلك
اذ ليس المفعول في الكلام موصوفا ولا الفعل المذكور وصفا له بل يستنبط
وصف هو المضروبية ويجعل المفعول فيما لا الكلام موصوفا به والصفة
المعنوية تقال على ما قام بالغير وعلى تجريه على الغير ويجعل الغير فردا
له وذلك بجعله حالا او خبرا او نعتا والاظهر ان المراد الثاني ولو اريد
الاول لم يكن المقصور عليه في ما الباب الا شجاع وما زيد الا اخوك شجاع
واخوك بل الكون شجاعا وهو خلاف المشهور وتاويل عنه مندوحة وهذا
كما يقال وصفا نحويا واما حمله على ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو
المقصود فبعيد اذ لم يشتهر وصفها بالمعنوية ولا يصح في كثير من موارد القصر
الا بتكلف او تعسف ولو لم يكن تعريف النعت على ما ينبغي وما يتحاشى
بتعريفا تاما له من النقض والابرام ما بعده غفلة الا ما هو من فضول الكلام
لذكرت ما يتعجب عنه اولو الاحلام والاول من الحقيقي نحو ما زيد الا
كاتب اذا اريد لا يتصف بغيرها اي بغير الكتابة وتانيث الضمير
لانها صفة واكتفى عن تعريفه بالتمثيل اشارة الي وضوحه بخلاف غير الحقيقي وقيد

بلغ

مثال هذا القسم دون قسيمه لمعرفة القيد في مثال قسيمه بالمقايسة وهو
لا يكاد يوجد مبالغة في نفي وجوده والمراد اما نفي وجوده في نفس الامر
حتى يكون نفيا لصدق هذا القصر ولا ينافي تقسيم الحقيقي اليه لانه يكفي للتقسيم
وجود الكاذب منه على انه لا كلام في وجود الادعائي منه واما نفي لوجوده فيما
بين التراكيب وجه معنى قوله لتعذر الاحاطة لظهور تعذر الاحاطة
بصفات الشيء ظهورا لا يخفى على احد فلا يتاتى بهذا القصر عاقل لعدم
امكان الغلط فيه ولا التغليط وجه التعويل في التقسيم على ما يقصد به
المبالغة ووجه تعذر الاحاطة الكثرة وخفاء الكثير بحيث لا يعلمها
الا العليم الخبير والثاني كثير نحو ما في الدار الا زيد مرادا به الدار المخصوصة
وهاهنا اشكال قوي وان لم نسمعه من قوي وهو انه يمكن قصر حقيقي في
كل قصر اضافي فينبغي ان يوجد قصر الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار
كثيرا فتقول في ما زيد الا قائم ما زيد شيئا مما يعتقده الا قائم وقد يقصد به
المتبادر عوده الى الثاني لكونه اقرب ولان التقليل الظاهر فيه قد يقتضيه
اذ كون الادعائي في مطلق الحقيقي قليلا وليس القسم الاول منه الا ادعائيا
والثاني ايض يكون ادعائيا خفي فلذا اختار الش عوده الى الثاني
اعتمادا على معرفة امكان قصد المبالغة في الاول ايض هذا اذا لم يتوقف
المجاز على صحة المعنى الحقيقي اما اذا توقف فيتعين العود الى الثاني
المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور او لكمال الاعتداد بالمذكور فالاول
في مقام مذمة غير المذكور ودعوى نقصانه والثاني في مقام مدح المذكور
وبيان تمام نكاته الفرق بين الحقيقي الادعائي والاضافي في موارد الاستعمال
دقيق كثيرا ما يلتبس احد القصدين بالاخر فليتامل السامع الذكي لئلا
يخبط ولا يقول ان الفرق بين مفهوم الادعائي والاضافي خفي كما فسر به
السيد السند دعوى الش دقة الفرق بينهما وهذا غير مخفي ومن البدائع

المستخرجة



المستخرجة بمعونة الفطرة الرقيقة انه قد يقصد المبالغة بالقصر الاضافي
فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو ما ضرب الا زيد لا لرد اعتقاده بل لتنزيل
ضرب عمرو منزلة العدم هذا والحمد لله على ما انعم والاول اي قصر الموصوف
على الصفة من غير الحقيقي تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى او مكانها
اي صفة اخرى والثاني اي قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقي تخصيص
صفة بامر دون اخر او مكانه ومعنى دون اخر متجاوزا الاخر فهو حال
عن الامر او الفاعل المحذوف للتخصيص وهو في الاصل ادنى مكان من الشيء يقال
هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت في الاحوال
فقيل زيد دون عمرو في الشرف ثم استعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطي حكم
الى حكم كذا قيل ويمكن ان تكون الاستعارة للتجاوز من اصل معناه لا من
التفاوت في الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية وانه لم يبق كما هو شان
الظروف اللازم الظرفية لانه مع الانتقال عن الظرفية يلزم نصبها
ومنه لقد تقطع بينكم بالنصب مع فاعليته فاياك وان تجعل نصبه
على الحالية وبالجملة فهو يقتضي تجاوز صاحبه عما اضيف اليه في
عامله وجعل تعلق عامله مخصوصا بصاحبه وبنفي الاشتراك بينه
وبين ما اضيف اليه فقولك جاء زيد دون عمرو يقتضي تجاوز زيد
عن عمرو في تعلق المجيء به وبنفي اشتراك التعلق بينهما اذا تمهد هذا
ففي التعريفين اشكال قوي لانه يفيد ان القصر تخصيص خص نسبته
بشيء دون اخر فيكون في القصر الاضافي اثبات التخصيص لامر ونفيه
عن اخر ومن البين فساده ولجواز التجوز بالتخصيص عن الاثبات
فيكون معنى تعريف قصر الموصوف على الصفة مثلا اثبات صفة
لامر دون اخرى يكون مجرد اثبات الصفة فقط لان قوله دون اخرى
لا يفيد سلب صفة اخرى بل لا يفيد الا عدم اثبات صفة اخرى وهو متحقق

مع السكوت عنها وكذا الحال في قوله او مكانها واعترض عليه الش المحقق بانه
يصدق على القصر الحقيقي لان المراد بقوله دون اخرى ما يعم الواحدة والمتعددة
والا لم يكن التعريف جامعا لخروج قصر اضافي اعتبر فيه الاضافة الى متعدد كقولك
زيد كاتب لا شاعر ومنجم لمن اعتقد الشركة للثلاثة او العكس ويؤيده ان المفتاح
قيد التعريف بما يخرج الحقيقي حيث قال هو تخصيص الموصوف عند السامع بوصف
دون ثان فاعتبر اعتقاد السامع تميزا له عن القصر الحقيقي اذ لا يعتبر فيه
اعتقاد السامع ووافقه السيد السند حيث قال لو لم يكن في تعريف المفتاح قوله
عند السامع لجعلته شاملا للقصر الحقيقي لكن غفل عن هذا القيد وجعله شاملا
معه للحقيقي وعرض به للش والجا الاشكال الش الى ان قال هو تعريف
بالاعم اذ ليس المقصود منه التمييز عن الحقيقي بل تفريع التقسيم الى قصر الافراد
والقلب والتعيين عليه وهذا مع ضعفه كما لا يخفى لا يليق بجناب لا يليق
بمحصل فضلا عن نحرير من ذوي الالباب وهو ان المص صرح في الايضاح بان
السكاكي اهمل القصر الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف يشمله لما حكم بالاهمال
فان قلت قد ذكرت ان في تعريف السكاكي ما يخرجه فلذا لم يحكم بشموله
قلت لو كان يعلم ان هذا القيد لاخراجه لما اسقطه عن تعريفه ولم
يقصد التعريف بالاعم ويمكن ان يجاب عنه بان مكانها اي صفة اخرى يقتضي
ان يراد بصفة اخرى صفة ثابتة حتى يتعقل له مكان ولا يمكن ان يراد الثابتة
في نفس الامر فالمراد الثابتة في اعتقاد المتكلم لانه مرجع الضمير في مكانها
ولهذا اسقط المص قول السكاكي عند السامع عن تعريفه اعتمادا على انسياق
الذهن اليه من باقي التعريف ولما لم يقيد السكاكي القصر في مقام التعريف
بهذا التعريف بغير الحقيقي وكان كلامه موهما انه يعرف مطلق القصر
وتنبه المص انه تعريف لغير الحقيقي وعرف غير الحقيقي بما استشعر انه يقال
تعريفه غير مانع لانه تعريف لمطلق القصر حيث عرف السكاكي به مطلق
القصر



القصر فدفعه في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي فعلم انه يتجه
عليه لا تعرضا به اذ لا باس باهماله مما لا يتعلق به غرض كلي في البلاغة وظنه
الش اعتراضا على السكاكي ودفعه بانه داخل في تعريفه فكيف يكون مهملا
وقد عرفت ما فيه فكل منهما نتيجة لما يتضمنه التعريف من التنويع
ضربان فالاضرب اربعة تخصيص امر بصفة دون اخرى وتخصيص امر بصفة
مكان اخرى وتخصيص صفة بامر دون اخر وتخصيص صفة بامر مكان اخر
والمخاطب بالاول من ضربيه كل من يعتقد الشركة هكذا اتفقت
كلمتهم وينبغي ان يصح خطاب من يعتقد اتصاف المسند اليه بالمقصور
عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقتصر قطعا لتجويز الشركة وجعل المفتاح
من تساويا عنده داخلا في المخاطب بالاول لانه يفيد اثبات الصفة
لموصوف دون اخر ممن جوز المخاطب اتصافه بها لامكان من جعله متصفا
واحدا لانه لم يجعل احدهما متصفا بل جوز اتصاف كل منهما فليس لاحدهما
مكان متميز عن مكان الاخر حتى يعقل جعل احدهما مكان الاخر قال
الش وهو الحق لكمال وضوح فساد ما ذكره المص ووجه كونه هفوة منه
على انه تكلف لتصحيح كلامه لانه لا يمكن تصحيحه الا بتكلفات ابطيه
اللسان ويضيق عنها الاذان فارجع الى الشرح ان اشتهيت البيان
ونحن نقول بتوفيق المستعان قد خالف المص المفتاح في جعل قصر التعيين
تحت قوله مكان اخر ومكان اخرى لا تحت قوله دون اخر ودون اخرى
لجامع بين قصر القلب وبينه هو انهما لمن اعتقد الاتصاف بالنظر الى احد
الامرين لا بالنظر اليهما وبانهما لرد اعتقاد المخاطب العكس بيانه ان
مخاطب قصر التعيين في طلب التعيين في غرضه الخطا في التعيين وعلى
تقدير خطائه في التعيين يرده القصر الى العكس فقصر التعيين لرد
الخطا بالقوة كما ان قصر القلب لرد هذا الخطا بالفعل ولا فرق بين خطابين

يرد بهما الا بانه في قصر التعيين بالقوة وفي قصر القلب بالفعل فظهر ان الحق مع المص ولا هفوة منه وبهذا ظهر كون قصر التعيين لرد الخطا وان اشكل على الفحول **ويسمى قصر افراد** لقطع الشركة المعتقدة على ما حققه المص ولقطع الشركة او بحسب التجويز على ما زعمه المفتاح **و بالثاني من يعتقد العكس** اي عكس الحكم الذي اشتمل على القصر **ويسمى قصر قلب** لان الغرض منه قلب ما عند المخاطب هكذا الكتب وينبغي ان يجوز ان يكون المخاطب به من اعتقد ثبوت الحكم لمن نفاه وجوز ثبوته للاخر فتثبته للاخر وتنفيه عما اثبته له لقلب الحكم **او تساويا عنده ويسمى قصر تعيين** لانه يقطع الاحتمال الذي عند المخاطب **قال** الشر هذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردده ايضا بين ذلك وكذا لا يعتقد اشتراك صفة بين جميع الامور وثبوتها للجميع غير واحد ولا يردده ايضا بين الجميع **وفيه نظر** لان القصر الحقيقي يصح ان يكون لرد اعتقاد ان في الدار زيدا مع انسان فيقال في رده ما في الدار الا زيد لانه لا بد لنفي انسان ما من عموم النفي كما لا يخفى لصحة قولنا ما في البلد من علمائه الا زيد لمن اعتقد ان جميع علمائه في البلد او يردد المسند بين علمائه او يجعل المسند لما سوى زيد من علمائه على انه لا مانع من رد اعتقاد الشركة بالقصر الحقيقي فيكون قصر افراد وقلب اعتقاده به فيكون قصر قلب والتعيين به كذلك نعم لا يجب ان يكون المخاطب به واحدا من هولاء بل يحتمل ان يكون خالي الذهن ومن بدايع قصر القلب ما نريد به الشركة فكان كالجامع للقصر ونقيضه اذ القصر قد يكون لقطع الشركة ولا يكون للشركة فيكون الكلام معه كالجامع بين المتنافيين وفيه البحر الواضح الذي يوجب الحسن والزين كقوله

تعالى



تعالى وارسلناك للناس رسولا فانه قدم للناس للتخصيص وقصر القلب وذلك انما يتحقق بجعل الناس للاستغراق اي لجميع الناس لا لبعضهم رد الاعتقاد من ادعى انه نبي العرب فقط فصار بذلك القصر برسالته مشتركا بين الناس منتقلا من الخصوص الى العموم وهذا من دقايق القصر **وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين** قال المص في الايضاح ليتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وهذا التعليل يدل على ان المراد عدم ظهور تنافي الوصفين اذ يصح اعتقاد اجتماع المتنافيين ممن يخفى عليه تنافيهما ونحن نقول هكذا ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما ليصح اعتقاد المتكلم والمخاطب الانفراد **وقلبا تحقق تنافيهما** اي تنافي الوصفين ليكون اثبات المخاطب المنفية في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرها هكذا في الايضاح من غير خفا وان وهم البعض ان مراده ليكون اثبات المتكلم ما اثبته في كلامه مشعرا بانتفاء غيرها وبالجملة فيه نظر لان معرفة انتفائها لا تتوقف على هذا بل تحصل في كلام المتكلم بالقصر وفي كلام المخاطب يمكن بطرق غير محصورة لا تخفى وايض يخرج عما ذكره الاشاعر لمن اعتقد انه كاتب لا شاعر عن اقسام القصر على انه لا شبهة في انه قصر قلب كما صرح به صاحب المفتاح ومنهم من قال مراده تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب وهذا عجب كيف لا وقد غفل عن قوله وقصر التعيين اعم لانه ان اراد بالتنافي في اعتقاد المخاطب اعتقاده سلب احدهما وايجاب الاخر فلا يوجد معه قصر التعيين وان اراد عدم اجتماع اعتقادهما فلا يوجد قصر التعيين مع قصر الافراد واعجب منه ان الكشف غفل عن فساد كلامه من هذا الوجه وتشبث في ابطاله تارة بانه يكون شرطا لا غنا معرفة ان قصر القلب هو الذي يعتقد المخاطب فيه العكس عنه وتارة بانه صرح صاحب المفتاح بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا يصح قول المص انه لم يشترط في قصر

القلب تنافي الوصفين ولا يذهب عليك انه لا وجه لتخصيص الشرط بقصر الموصوف
علي الصفة لانه لو تم الاشتراط ينبغي ان يكون شرط قصر الصفة علي الموصوف
ايضا في الافراد عدم تنافي الوصفين في الوصف فيقال لا يصح القصر افرادا في ما
افضل البلد الا زيد لانه لا يجتمع الموصوفان في وصف الافضلية بل يصح
ذلك القصر قلبا وكانه لم يقصد التخصيص بما ذكره بناء علي ظهور المقايسة
**وقصر التعيين** كانه لم يقل وقصر التعيين منه **اعم** لاجراء الحكم علي الاعم
والتنبيه علي ان الحكم السابق ايضا لا يحضر والمراد بالاعمية الاعمية بحسب
التحقق بمعني ان كل ما يصلح لاحدهما يصلح للتعيين وربما يصلح للتعيين
ما لا يصلح للافراد وربما يصلح له ما لا يصلح للقلب كما صرح به في الايضاح
لكن عبارته حيث قال كل ما يصلح ان يكون مثالا لقصر الافراد او قصر القلب
يصلح ان يكون مثالا لقصر التعيين من غير عكس غير صحيحة لظهور صدق
كل ما يصلح مثالا لقصر التعيين يصلح مثالا لاحدهما لكن مراده ما ذكرنا
وفي قوله وشرط قصر الموصوف علي الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين وقلبا
تحقق تنافيهما العطف علي عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور وصحته
مرجوحة **وللقصر طرق** كانه نبه بترك وصف الطرق بالاربعة علي وفق
المفتاح والعدول من قوله وللقصر طرق اربعة منها ومنها علي ان الطرق هم
لا تنحصر اذ منها ضمير الفصل وتعريف المسند او المسند اليه بلام الجنس ولم
تذكر هنا لان كلامه في الطرق العامة وهما مخصوصان بالمسند والمسند
اليه **منها العطف** كانه شاع العطف في هذا البحث في العطف بلا وبل
مع النفي في المعطوف عليه فلذا اطلق والا فليس غيرهما سوي لكن من طرق
القصر ولكن ليس من طرقه العامة لاختصاصها بقصر القلب وقال السيد السند
في شرح المفتاح عدم ذكره لسبقه في بحث العطف وكانه اكتفي في كون الطريق
من الطرق العامة بان لا يقتصر علي طرفين مخصوصين كالمسند والمسند اليه

وكانه



وكانه نبه بتكرار المثال علي انه لا يتجاوزهما الا بالاكتفا بهما والا لكان الا كتفا
بالا ايضا مقتضيا لعدم تجاوز النفي والاستثنا **كقولك في قصره** اي قصر الموصوف
علي الصفة **افرادا زيد شاعر لا كاتب او ما زيد كاتبا بل شاعر وقلبا زيد
قايم لا قاعد او ما زيد قايما بل قاعد** وليس زيد قايما بل قاعدا **وفي قصرها
زيد شاعر لا عمرو او ما عمرو شاعرا بل زيد** ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد
لكنه يجب رفع الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم الخبر كذا في الشرح ودليله قاصر
واطلاق دعواه للصحة فاسد اما الاول فلان رفع الاسمين ليس لبطلان عمل
ما الا اذا كان زيد مبتدا والصفة خبرا اما اذا كان الصفة مبتدا وما بعده
فاعلا فليس رفع الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم الخبر بل لان ما لا يعمل الا اذا
دخل علي المبتدا والخبر واما الثاني فلان صحته انما تتم لو لم يكن عمرو فاعلا
اذ لا يصح لانه بطل النفي فيما بعد بل فيلزم عمل الصفة من غير اعتماد وكانه
اراد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر علي الاسم واما ما ذكره العلامة
في شرح المفتاح من انه لا يجوز تقديم خبر ما علي اسمه مع العمل وبدونه ايضا
فخلاف المجمع عليه **قال** الشارح لما لم يكن في قصر الموصوف علي الصفة مثال الافراد
صالحا للقلب لتنافي شرطيهما عند المص افرد لكل مثالا في جميع الطرق بخلاف
قصر الصفة فانه لا طلاقه عن الشرط يكفي لقسميه مثال فلذا اكتفي
ولما كان قصر التعيين اعم فجميع الامثلة تصلح له فلم يتعرض له هذا وهذا
كلام قوي يزيف ما ذكرنا انه ترك المص اشتراط قصر الصفة مع عدم التفاوت
بينه وبين قصر الموصوف اعتمادا علي المقايسة فكانه لم يتنبه لعدم التفاوت
وكانه اراد الشارح انه افرد في الاكثر والا فهو لم يفرد في التقديم وههنا بحث
شريف لا يحتاج الا لرجل كريم نلقيه اليك بالهام ملك عظيم وهو ان
قولك زيد شاعر لا كاتب انما وحكمين للمخاطب بعلم الاول فيخلو الحكم فايدة
الخبر اذ من البين ان ليس مقصودك افادة انك عالم به بل مقصودك تسليم

ما اعتقده ولم يعد فايدة للخبر وثانيهما منكر وقد خلا عن المؤكد وان زيد
قايم لا قاعد القاء حكمين منكرين بلا تاكيد ويمكن ان يقال القصد بالاول
افادة العلم به لان التسليم معناه الموافقة مع المخبر في العلم والثاني تاكيد بانه
القاه مقرونا بتسليم بعض الدعوي فكانه قال اني لجزمي بضعفه وتحقيق
فاوافق فيما اعلم واخالف فيما هو منكر واما زيد قايم لا قاعد فقد تاكد فيه
لا قاعد بنفسه قبل ذكره من اثبات القيام وتاكد الحكم بالقيام بنفي القعود
بعد تقرر ان احدهما واقع ومن هذا اندفع ان قوله لا قاعد لغو لانه انفهم
باثبات القيام ودفعه الشارح المحقق بان ذكره للتنبيه علي ان المخاطب
يعتقد العكس ومجرد الاثبات خال عن هذه الفايدة ولا يذهب عليك ان طريق
العطف مخصوص بغير الحقيقي لا يجري فيه قصر حقيقي **ومنها** اي من الطرق
**النفي والاستثنا** لا الاستثنا مطلقا اذ الاستثنا من الايجاب ليس القصد فيه
الي الحصر بل الي تصحيح الحكم الايجابي فهو بمنزلة تقييد طرف الحكم فكما ان جاءني
الرجال العلما ليس قصر كذلك كذلك جاءني الرجال الا الجهلا ليس قصر وهذا
بخلاف الاستثنا من النفي فان المقصود من نحو ما جاءني الا زيد قصر الحكم علي زيد
لا تخصيص الحكم والا لقيل جاءني زيد فتامل وقال السيد السند في حواشي شرح
علي المفتاح ولعل السر في ذلك ان المستثني اذا كان جزئيا للمستثني منه
كما في المفرغ من النفي نحو ما جاءني الا زيد وما يرو ولا بد المفرغ المذكور اذا
صرح فيه بالمقدر نحو ما جاءني احد الا زيد حسن ان يعتبر اعتقاد المخاطب
للشركة او للعكس اذ تردده في ذلك الجزي وما يقابله من الجزئيات
الاخر واما اذا كان المستثني جزءا من المستثني منه كما في قولك ما جاءني القوم
الا زيدا او قولك قرات اليوم كذا فانه لا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما يشهد
به الذوق السليم وفيه ان فيما ذكره دعاوي غير بينة ولا مبينة ويوجب
ان لا يكون ما جاءني القوم الا زيدا للقصر ولا يبعد عدم كون جاءني كل رجل الا زيدا

قصر



قصر **كقولك في قصره افرادا اما زيد الا شاعر وقلبا ما زيد الا قايم وفي
قصرها افرادا او قلبا ما شاعر الا زيد** والكل يصلح مثالا للتعيين والتقابل
بالمخاطب وفي هذا المثال تحقيق دقيق يختص بالتنبه من حدد نظره في ادراك
اسرار العربية وهو انه ليس التقدير ما احد شاعر الا زيد لانه يجب نصب شاعر
لان نقض النفي بالا لا يوجب ابطال عمل ما الا فيما بعد الا الا تري ما زيد شيا
الا شي ولا ما شاعر احد الا زيد علي ان يكون زيد فاعلا لانه يشكل عمل شاعر
في زيد لانه لما بطل نفيه فيما بعد الا لم يبق معتمدا علي النفي فيما بعد الا
فتعين ان يكون المقدر مبتدا مؤخرا ولعلك تنتظر في تحقيق ذكرناه في
شرح الكافية في انتقاض نفي ما ولا بالا فينفعك في هذا المقام نفعا ما
**ومنها** اي من الطرق **انما** من عبارة المفتاح المضاف اذ فيه ومنها استعمال
انما الطعن به انه حشو مفسد حيث يوهم ان دلالة انما ليست بالوضع كما
وهمه البعض ولكن ادرجه المفتاح لان الطريق ما يسلكه السالك ويشتغل
به وذلك استعمال انما فانه فعل يشتغل به كاخواته لا نفس انما **كقولك**
في قصره افرادا **انما زيد كاتب وقلبا انما زيد قايم وفي قصرها** افرادا
وقلبا **انما قايم زيد** قال الشارح المحقق ان الشيخ لم يوافق المفتاح في عموم
طريقي العطف وانما لاقسام القصر بل قال انما لقصر القلب وما نقل عن
الشيخ في بيانه لا يدل الا علي ان المتبادر من انما قصر القلب اذا اطلق من غير
تقييد بنحو وحده مما يشعر بقطع الشركة او مما يشعر بقطع التردد من قولك
بلا شبهة وبلا تردد او قطعا ومن البين ان ما ذكره انما يستقيم مع اطلاق
العطف حتي لو قيل جاءني زيد لا عمرو وايضا لكان لقطع الشركة فلا منافاة
مع السكاكي في الحكم بل في المثال حيث فات منه التقييد ونازع السيد
السند فيما ذكره في انما بان المتبادر من النفي والاستثنا قطع الشركة
فما ذكره انما يتم لو لم يكن انما بمعني ما والا كما اشتهر بل بمعني العطف ونحن

حذف م

ان م
نقول لعل كلام الشيخ مبني على المتبادر من القطعية التخطية من كل وجه
وذلك في قصر القلب فما ذكره من تبادر قصر القلب جار في الجميع وتشبيه
انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل لتضمنه معنى ما والا علة لكون انما
من طرق القصر وكان الاولى ان يقدم على هذه الدعوى ودليله بيان وجه
كون النفي والاستثنا مفيدا للقصر فذكره بعد ذلك كما فعله فوت لترتيب
الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما والا ولهذا فسر الايمة
قولهم شر اهر ذا ناب بما اهر ذا ناب الا شر فتخصيص انما بهذا التعليل تخصيص
بلا مخصص الا ان يقال خصه بالتعليل للاشارة الى رد ما ذكره بعض
الاصوليين من ان وجه افادته القصر ان ما نافية وان للاثبات ولا يرجع
النفي والاثبات الى ما بعده لظهور التناقض فاحدهما راجع الى ما بعده
والاخر الى ما عداه وكون ما راجعا الى ما بعده خلاف الاجماع فتعين الاثبات
لما بعده والنفي لما عداه وانما رده لكونه تكلفا بعيدا عن الاعتبار وليس
تخصيصه بالتعليل لما ان بعض الاصوليين انكروا كونه مفيدا للقصر تمسكا
بقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وبقوله انما الولا بالعتق
على ما نقله الرضي في بحث وجوب تقديم الفاعل لان كون التقديم ايضا مفيدا
للقصر مما خالف فيه الشيخ ابن الحاجب على ما مر وقد استدل على تضمنه
ما والا بوجوه ثلثة اشار الى الاول بقوله لقول المفسرين وكانه استدلال
باجماعهم فان قلت التفسير مستمد من هذا الفن فكيف يتمسك صاحب هذا
الفن بقول اصحاب التفسير فيما ادعاه وهو مرجعهم في تصحيح دعاويهم قلت
التمسك بقولهم من حيث انهم علما العربية لا من حيث انهم اصحاب التفسير الا
انه عين نكاتا فالاولى فيه ذلك الوجه في الحقيقة اثبات قول ايمة العربية
واستعمال العرب انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة
وايد قولهم بقوله وهو المطابق لقراءة الرفع لما مر اذ القراات بعضها مفسر

لبعض

لبعض فاذا كان قراءة الرفع مفيدة لحصر المحرم في الميتة ينبغي ان يكون المراد
في قراءة النصب ايضا الحصر فلو لم يكن انما للحصر لكان النظم مفوتا لاداة الحصر
مع ارادته تعالى عن ذلك ولما اكتفى بقوله لقراءة الرفع من غير تعرض لجزم تبادر
منه الجزم على حاله التي كانت له في قراءة النصب وهو البنا للفاعل وهو
المراد في قراءة البنا للمفعول يحتمل ان يكون الميتة مرفوع حرم فلا يكون
فيه دليل على كون انما للحصر ووجه اداة الحصر في قراءة الرفع على ما بينه
الشارح ان ما موصولة اذ لا يحال لكونها كافة والا لم يصح رفع الميتة الا بتقدير
انما حرم الله عليكم شيئا هو الميتة ولا يجوز حذف موصوف الجملة في مثله كما بين
في محله والميتة خبره فهو مثل المنطلق زيد اذ اللازم في اسم الفاعل موصولة
وقد عرفت انه يفيد قصر الجنس وبهذا اندفع ما توهم من قلة التتبع وعدم
التنبه ان قراءة الرفع تفيد قصر الميتة على ما حرم وقراءة النصب عكسه فكيف
يتطابقان فان قلت التابيد ليس بقوي اذ لا يلزم الحصر تعريفا المسند
اليه تعريفا جنسيا بل قد يفيده قلت انما يحتمل عدم افادته اذا ظهر له
فايدة اخرى وههنا لم يظهر واشار الى الثاني بقوله ولقول النحاة انما
لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه اي مما يقابله اذ لا يخفى ان المنفي
بعد انما ليس جميع ما سوى المذكور ولو قالوا او نفي ما يقابله لكان واضحا
واظن ان مرادهم الاشارة الى ان المثبت يجب ان يكون مذكورا بعده والمنفي
غير مذكور لا الى تعيين المنفي ولا يخفى ان قول النحاة اشبه بقول الاصوليين
من ان فيه لاثبات ما ذكر بعده وما للنفي ما سوى المذكور فذكره لاثبات
تضمن انما معنى ما والا في مقام رد ان يكون ان وما محل نظر نعم يتم ما ذكره
الشارح في شرح المفتاح من الاستدلال بعموم النكرة بعدها كما في قوله عليه الصلوة
والسلام انما الامرىء ما نوى فانه يدل على ورود نفيه على ما ذكر بعده وذلك
انما يتحقق لتضمنه النفي لا لكون ما للنفي وكذا ما ذكره في هذا الشرح من الاستدلال

بصحة عمل الصفة في انما قايم ابواك على ما صرح به بعض النحاة نعم يتجه على
قول هذا البعض انه كيف عمل الصفة ولم يعتمد على النفي حتى يعمل في ابواك
لا تتقاض لنفي بمعنى الا واشار الى الثالث بقوله ولصحة انفصال الضمير
معه اي مع انما في مقام لا يصح الفصل بدون انما مع انه لا يتصور من موانع
صحة انفصال الضمير معه الا فصل الضمير من عامله لغرض فيقال انما يقوم
في الدار انا ولولا ان انا في المعنى بعد الا لوجب ان يقال انما اقوم في الدار
وكانه قال لصحة انفصال الضمير ولم يقل لوجوب انفصال الضمير معه مع
انه ادل على المطلوب لتردد فيه في الوجوب لان الضمير معه ذو وجهين الانفصال
بحسب اللفظ والفصل في المعنى فالقياس ان يجوز العمل بالوجهين وقال الشيخ في
شرح المفتاح الظ وجوب الفصل اذ لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم
وانما يعلم كون الفاعل المقصور عليه لو قيل انما اقوم انا وفيه بحث لان الجزء
الاخير في انما اقوم هو الفاعل لا المسند وكانه وقع فيه من كلام الشيخ حيث قال لو قال
انما ادافع عن احسابهم لم يكن المقصور عليه المتكلم بل قوله عن احسابهم ولكن ما قاله
الشيخ الا انه لو اضمر المتكلم في الفعل لم يبق جزءا اخيرا ويصير الجزء الاخير المتعلق
وقال السيد السند لا كلام في وجوب الانفصال اذا كان للفعل متعلق انما الكلام
في مثل انما اقوم وهو محل التوقف هذا اقول كلام النحاة يحكم بوجوب الانفصال
فانهم حكموا بانه لا يجوز المنفصل الا لتعذر المتصل وعدوا منه الفصل لغرض
وينبغي ان يعم الفصل المعنوي واللفظي ليشمل هذا البيت فالبيت عندهم
من مواضع تعذر الاتصال والظ ان ماخذ قول النحاة اشعار فيها اشعار بالقصر
لا انفصال الضمير فلا معنى لجعله وجها ثالثا فان قلت صحة انفصال
الضمير معه ليس لكون الضمير مستثنى في المعنى والاصوليون لا ينكرونه بل
يجعلون ان للاثبات وما للنفي لتحصيل معنى القصر فمعنى انما ادافع عن
احسابهم انا عندهم ايضا ما ادافع الا انا فكيف يصير حجة عليهم قلت لو جعل

ان للاثبات



ان للاثبات وما للنفي لا يقع الضمير بعد معنى الا بل يكون التقدير اني ادافع عن
احسابهم وما يدافع غيري ويكون مال الكلام القصر ولا يخفى انه لا يتضح الضمير
بعد معنى الا بخلاف ما قاله النحويون قال الفرزدق انا الذايد من الذود
وهو الطرد الحامي الذمار وهو العهد وفي الاساس هو الحامي للذمار اذا حمى
ما لو لم يحمه ليم وعنف من حماه وحريمه وانما يدافع عن احسابهم اي القوم العار
انا او مثلي فلولا ان مراده انه لا يدافع عن احسابهم الا انا لقال انما ادافع عن
احسابهم انا او مثلي تاكيد ضمير الفاعل ليصح العطف عليه وبهذا اندفع انه لم
لا يجوز ان يكون الانفصال للضرورة على انه لا يجوز للضرورة الاخراج عن الاصل
وانما الجايز هو الرد الى الاصل والاصل في الضماير الاتصال وانشاد يدافع الى انا اما
لاشتراك الصيغة بين الغايب والمخاطب والمتكلم المنفصلين واما لانه في
الحقيقة مسند الى مستثنى منه غايب نقل عن علي بن عيسى الربعي بمناسبة بين
انما ومعنى النفي والاستثناء دعت الى وضعها له وهو ان ان للتاكيد وما يزاد
للتاكيد ففي الجمع بينهما تاكيد على تاكيد كما ان في القصر ذلك قال الشيخ وجهه
ان قولك جاء زيد لا عمرو لمن يردد المجيء بينهما يفيد اثبات المجيء لزيد صريحا
وضمنا تاكيد للاثبات المطابق المسلم الثبوت وفي قولك لا عمرو اثبات المجيء ضمنا
لزيد ثانيا لان المجيء لما كان مسلم الثبوت لاحدهما فاذا نفيته عن عمرو فقد اثبته
لزيد ضرورة فقد جاء تاكيد بعد تاكيد لنفس الحكم او تاكيد لخصوص الحكم بعد
تاكيد لنفس الحكم هذا ولا يخفى عليك انه تصوير في مثال مخصوص واما في ما جاءني
زيد بل عمرو فالاثبات الصريح تاكيد للاثبات الضمني الحاصل من قوله ما جاءني
زيد وانه لا حاجة الى هذا التكلف لان الاثبات الضمني اثبات موكد لانه
برهاني فقد جاء التاكيد على التاكيد باجتماع اثبات برهاني واثبات
صريح ثم قال الشيخ ويجب ان يعلم ان هذه مناسبة ذكرت لوضع انما متضمنا
لمعنى ما والا فلا يلزم اطرادها حتى يكون كل كلام فيه تاكيد على تاكيد مفيدا

للقصر مثل ان زيدا لقايم وفيه نظر لان التاكيد اما لرد الانكار واما لدفع التردد
وكل منهما يستلزم القصر ففي الانكار قصر القلب وفي التردد قصر التعيين وان لم
يعد التاكيد علي التاكيد قصرا اصطلاحا ولم يجعل من طرق القصر فتامل نعم
هذا لا يختص التاكيد علي التاكيد بل يحصل مع مجرد التاكيد ومنها التقديم
اي تقديم ما حقه التاخير كخبر المبتدا او معمولات الفعل اذ لا قصر في زيد انسان
وانا تميمي وههنا اشكال وهو انه كيف يحكم بان حق المسند اليه في انا كفيت
مهمك التاخير دون انا تميمي الا ان يقال حق مبتدا الجملة الفعلية الغير
السببية ان لا يجعل مبتدا لان الاصل في الاسناد ان لا يتكرر والاصل في
الجملة ان تستقل ولا ترتبط بالغير فالاصل ان يقال كفيت انا مهمك من
قبيل تقديم ما حقه التاخير غايته انه مع التقديم مبتدا ومع التاخير
تاكيد لكنه يشكل بما انا تميمي فانه يفيد القصر فكيف يحكم بان حقه التاخير
وليس في انا تميمي حقه التاخير الا ان يقال الصفة مع النفي بمنزلة الفعل
ولذا تعمل وكان الاحسن الاوفق بدانه ان لا يكتفي في تمثيل قصر الموصوف
علي الصفة بقوله كقولك في قصره تميمي انا وان كان يصلح لاعتباره
مقابلا للسلب التميمي فيكون قصر قلب ولاعتباره مقابلا للقيسية
كما اعتبره المفتاح فيكون قصر افراد اذ لا منافاة بين النسبة الي قبيلتين
فان النسبة تكون بالنسب وبالولاء وقد تنبه لان فاته الاحسن فعدل
عنه في الايضاح ومثل لقصر الموصوف بقوله شاعر وهو قايم هو وفي
قصرها انا كفيت مهمك لمن اعتقد شركة الغير او انفراده او تردده
واعلم ان قولك ما تميمي انا وهو تميمي انا يحتمل ان يكون من قبيل تقديم
ما حقه التاخير وان يكون من قبيل تقديم ما حقه التقديم واستخبر
ذلك من تذكر الوجهين في قايم زيد ان يكون خبرا من المبتدا او لست
بعاري عن نحوه وهذه الطرق الاربعة تتفق من وجه وهو ان المخاطب معها

يلزم



يلزم ان يكون حاكما حكما مشوبا بصواب وخطا وانت تطلب بها تحقيق
صوابه ونفي خطايه تحقق في قصر القلب كون الموصوف علي احد الوصفين او كون
الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه وتنفي تعيين حكمه وهو خطاوه وتختلف
من وجوه كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره في بيان الاتفاق ستغني عنه
بما مر من تعيين المخاطب في اقسام القصر ومع ذلك لم يكن صحيحا اذ لا يلزم
كون المخاطب علي خطا بل اللازم كونه علي شك او خطا اسقطه المص
ونحاهو الا ان يقال قصر التعيين في شاك يعتقد ان غاية الامر الشك
ولا سبيل الي الاعتقاد لرد الخطا في اعتقاد التوقف وفي غيره فينزل منزلة
من اعتقد التوقف ولم يجوز سبيل الخروج عن الشك فدلالة الرابع اي
التقديم قدمه في البيان علي خلاف المفتاح لانه ادخل في البلاغة بالفحوي
كسلمي وحمراء وعشراء هو مفهوم الكلام ومذهبه يعني يرشد الي القصر
خصوصية المفهوم بحسب البيان مع التقديم وبحرية ذوق ومن ذوق
حتي حرم عن دركه بعض له كعب اعلي في درك الدقايق العقلية والنقلية
وانكره ابن الحاجب وكان اخر يقول لمن يساله عن فايدة تقديم وقع في
الكلام القديم انه فاعل مختار يفعل ما يشا ولعلك تقول كان هذا حكم في
مبادي الاستعمال والا فقد شاع قصد القصر في مقام التقديم بحيث صار
موضوعا بالغلبة للقصر وربما توجه دلالته بان المخاطب اذ الخطا في
قيد من قيود الكلام يقتضي الاهتمام برد الخطا فيه تقديمه والباقية
بالجر عطف علي الرابع بالوضع عطف علي قوله بالفحوي عطف علي معمولي
عاملين مختلفين والمجرور مقدم اي بالوضع لمعان يحصل منه القصر
فان حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثنا للاخراج عن حكم النفي ويلزم
من اجتماعهما قصر وهكذا غيره والمقصر في الكل احوال تلك الثلاثة من كون
قصرها افرادا او قلبا او تعيينا وهي انما تستفاد بحسب المقام دون ما يستفاد

تبديد الفاضل الاصبهاني

منها بالوضع وقوله والاصل في الاول النص على المثبت والمنفي اشارة الى
وجه اخر من الوجوه وقد اشار الى كيفية النص عليهما بقوله كما مر من تعذيبهم
النفي في العطف ببل وتقديم الاثبات في العطف بلا وليس المراد منه مجرد
حوالة المثال كما يتبادر من ظاهر المقال فلا يترك النص عليهما الا لنكتة
منها كراهة الاطناب ورعاية السجع ولا يخفى التفصيل على اولى الالباب وفيما
يدعو الى ترك النص رجحان الاختصار او كراهة المساواة ولا يبعد ادخال
المساواة تحت الاطناب لقرينة كما اذا قيل زيد يعلم النحو والتصريف
والعروض او زيد يعلم النحو وبكر وبكر اذ لا يخفى ان النص بالمثبت والمنفي
فيهما مساواة ولا اطناب فيقول فيهما زيد يعلم النحو لا غير او تقول في
الاول زيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني الرجلان يعلمان النحو لا عمرو
وربما يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا على المثبت والمنفي كما اذا قصد القصر الحقيقي
فلذا فسره بقوله اذا قيل فاعرفه وحذف المضاف اليه من لا غير امارة غاية
الاجتناب عن الاطناب ولا غير مبنيا على الضم تشبيها بالغايات لحذف
المضاف اليه مع كونه منويا اي لا غيره بمعنى لا غير زيد او لا غير النحو وهذا
على تقدير كون لا عاطفة اما على تقدير كونها لنفي الجنس كما في بعض كتب النحو
اي لا غيره عالم او معلوم له فليس من طرق القصر او نحوه المراد بنحو لا غير لا من عداه
ولا من سواه ولا علما اخر والمستفاد من الايضاح ان المراد به ما في المفتاح
من نحو ليس غير وليس الا وتُعقِّب عليه انه ليس من طريق العطف بل النفي
والاستثنا واجاب عنه الشم بانه العدول من الاصل الوضعي محمل مقام النص
على النفي فقد يكون مع حفظ العطف وقد يكون بترك العطف وايراد
ما يؤدي مؤداه ووصفه بالدقة ووصى بالتامل وفيه انه ليس مما كان
الاصل فيه النص على المثبت والمنفي بل طريق الاستثنا الذي الاصل فيه النص
على المثبت فقط فالاصل فيه مرعي وليس مما نحن فيه وفي الباقية من الطرق

والاولى

والاولى ترك في لا يكون العطف على معمولي عاملين مختلفين مع تقديم
المجرور واما مجموع الجار والمجرور فمنصوب النص على المثبت فقط الاقتصار
على المثبت في النفي والاستثنا واجب كما ستعرف فلا يصح في حقه ان الاصل
فيه ذلك وقد يتكرر النص على المثبت في النفي والاستثنا لمزيد تقريره لداع
وذلك في ليس غير وليس الا تقول زيد يعلم النحو ليس الا والداعي في قصر القلب
ظاهر لان الجزء المثبت منكر للمخاطب فلا انفع من التقرير وكذا في قصر التعيين
لان الجزء الثبوتي مشكوك واما في قصر الافراد فالمبالغة في الانصاف
ومزيد اظهار انه لا مخالفة مع الصواب وانما المخالفة فيما يحتمل خطاؤه
وهذا ادخل في قبول المخاطب نفي الشركة فاحفظه فانه من ودائعنا
والجمع مع بدائعنا واشار الى ثالث من وجوه الاختلاف بقوله والنفي
يعني بلا العاطفة بقرينة دليله لا بقرينة انه لا دليل على امتناع
ما زيد الا قائم ليس هو بقاعد كما ذكره الشم لانك تلك القرينة بمعزل
عن الاعتبار مع وجود ما ذكرنا وانما لم يقل والاول لا يجامع الثاني
كما في المفتاح لان الحكم مختص بلا كذا في الشرح يريد ان المدعي مخصوص
بقرينة دليله لا انه يجامع بل الثاني حتى يناقش فيه لظهور امتناع
ما زيد الا قائم بل قاعد على ان الحكم هو الفرق بين الثاني والاخيرين
وكما لا يصح ما زيد الا قائم بل قاعد لا يصح انما زيد قائم بل قاعد وتميمي
انا بل قيسي نعم يتجه ان المعدول اليه لا يترجح لان الحكم كما لا يعم
الاول باسره لا يعم النفي وكما يتخصص النفي بالقرينة يتخصص الاول على
ان في العدول الى النفي ايهاما انه اختار ما ذكره الشيخ من ان النفي
فيما يجي فيه النفي يتقدم تارة نحو ما جاءني زيد وانما جاءني عمرو ويتاخر
اخرى نحو انما جاء زيد لا عمرو وانما انت منذر لست عليهم بمسيطر فانه يدل
على ان النفي الذي يختص فيه اعم من النفي بلا العاطفة والتنزيل يرد كلام

بخصص

الشيخ قال تعالى ما انت بمسمع من في القبور ان انت الا نذير وكان المناسب
ان يقول ولا لا يجامع الثاني يعني النفي والاستثنا فلا يقال ما زيد الا قايم
لا قاعد وما يقوم الا زيد لا عمرو وكما قد يقع في تراكيب المصنفين لكن لا يمكن
ان يستشهد به وان كثر في الكشاف لان عبارته ليست مما يستشهد بها
فنفي المجامعة نفيها في كلام العرب العربا والمهرة البلغا وما ذكره في تحليله
مناسبة اقتضت نفي المجامعة ومما ينبغي ان ينظر فيه نظر من يسلك في
المزلقة ما يكاد يشتبه بالجمع بين لا والنفي والاستثنا وهو ما يوكد به النفي
والاستثنا وهو في صورة العطف بلا وهو جملة مستقلة تجيء به للتاكيد ليس
الا ومنه قول الكشاف وما هي الا شهوات لا غير فانه لم يقصد عطف الغير
على شهوات بل جعل لا غير جملة مستقلة تاكيدا للقصر واراد به لا غير الشهوات
موجودة فكانه قيل ما هي الا الشهوات ومنه قوله وما كان
ذلك الا نفيا لا شبهة في الاسلام فان قوله لا شبهة في الاسلام نفي جنس
والمعنى لا شبهة في الاسلام كاينة اكد به القصر السابق وكيف لا يسمى
هذا المسلك مزلقة وقد عدهما الش المحقق من الجمع الذي يقع به
في كلام المصنفين واوضح به دعوى انه مما يكثر في الكشاف وتكاد ان
تجتري بانكار الوقوع فيه ولا تخاف لان شرط المنفي بلا العاطفة كذا
قيدها الشيخ في دلايل الاعجاز وصاحب المفتاح ان لا يكون منفيا قبلها
بغيرها اي منفيا نفيا صريحا كما هو المتبادر بغيرها هذا حشو مفسد لانه
يوهم انه يجوز في العطف بلا ان يكون قبلها منفي بلا الجنسي فيصح ان يقال
جاءني زيد لا عمرو ولا بكر مع انه صرح بمنعه الرضي واوجب ان يقال جاءني
زيد لا عمرو ولا بكر وقال تخرج لا مع الواو عن العاطفة الى الزايدة وبين
هذا الشرط الش المحقق والسيد السند بما ذكر في تعيين ما وضع له لا حيث
قال النحاة انها وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع وكان مرادهم نفي ما اوجب

للمتبوع

للمتبوع عما بعدها او نفي ما بعدها عما اوجب له المتبوع او نفي التعلق بما بعدها
بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاءني زيد لا عمرو وزيد قايم لا قاعد وضربت زيدا
لا عمرا الا انهم تسامحوا في البيان واكتفوا بذكر المعنى في العطف على المسند اليه
واعتمدوا على المقايسة لظهور الحال بعد هذا القدر من البيان وقال
السيد السند نفي ما اوجب للمتبوع في جاءني زيد لا عمرو ظاهر وفي زيد شاعر لا منجم
هو كون الشي مسندا حيث نفي عن المنجم بعد ايجابه للشاعر وفيه ان وضع لا ليس
لهذا النفي وهذا لازم وضعه على ان المراد بما اوجب في جاءني زيد لا عمرو للمتبوع
وينبغي ان يكون كونه مسندا اليه فهو كزيد شاعر لا منجم في الظهور والخفا
وقال الش المحقق ان الموجب في زيد قايم لا قاعد هو زيد حيث اوجب للقيام
وقد نفي عن القعود ولا يخفى انه في غاية البعد وهذا كلام وقع في البين
فلنرجع الى ما كنا فيه فنحصل بيانهما ان لا لما وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع
ينبغي ان لا يكون المنفي بها منفيا قبلها وفي قولك ما زيد الا قايم قد نفيت
عن زيد كل صفة غير القيام فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت بها ما كان
منفيا قبلها وفيه ان وضع لا لا يقتضي الا ان يكون المنفي بها ثابتا للمتبوع
بالتفصيل المذكور واما انه لا يكون منفيا بغير لا فلا يقتضيه غاية ما في
الباب ان يتكرر النفي وذلك لا ينافي مقتضى وضع لا ولا شك ان الايجاب
للمتبوع في ما جاءني الا زيد لا عمرو متحقق غايته ان النفي عما بعد لا ايضا قد
تحقق فيكون في ذكر لا عمرو تكرارا فالوجه ان النفي الصريح يوجب تكرارا
صريحا بخلاف النفي الضمني فانه ليس بتلك المثابة فاحترز عن الاول
دون الثاني والاظهر ان النفي لا يجامع التقديم الذي للقصر ولا انما للقصر
بل يحمل انما على التاكيد كما هو اصل ان المتاكد بما ومنه انما زيدا ضربت فان
انما فيه ليس للقصر كقول ابي الطيب انما لذة ذكرناها ويحمل التقديم على مجرد
الاهتمام فلذا اجاز الجمع بين التقديم ولا وانما ولا والنفي والاستثنا نص في القصر فيلغو

بلغ

العطف معه فلذا لا يجامعه ويجامع النفي بلا العاطفة الاخيرين اي انما
والتقديم فيقال انما انا تميمي لا قيسي وهو يا تيني لا عمرو ومن العجايب
تمثيل السكاكي بقوله وهو يا تيني وقد انكر كون التقديم فيه للتخصيص
كما عرفت واعجب منه ان الشارح اعترض عليه بان الاولى التمثيل بزيدا ضربت لانه
سايغ في التخصيص بخلاف هو يا تيني فان التخصيص والتقوي فيه سواء
والسيد السند وافقه وكانه هذا المقام مغفلة لم يسلم فيه ناقله لان
النفي فيهما غير مصرح به بل صريحهما الاثبات ويلزمهما النفي بخلاف
النفي والاستثنا فان نفيه مصرح به واذا لم يكن المنفي مصرحا كما يقال امتنع
زيد عن المجي لا عمرو فكما جاز هذا التركيب مع جواز يجي زيد لا عمرو للفرق
بين النفي المصرح به وغير المصرح به جاز مجامعة النفي الاخيرين دون
الثاني فلا يرد انه لا يصلح نظير الما سبق لان المنفي بلا ليس منفيا قبلها فيه
بخلاف ما نحن فيه والواضح في هذا القصد عبارة المفتاح حيث قال ووجه صحة
مجامعته لا العاطفة انما مع امتناع مجامعتها ما والا هو وجه صحة ان يقال امتنع
عن المجي زيد لا عمرو مع امتناع ان يقال ما جاني زيد لا عمرو وهو كون معنى النفي
في قولك امتنع عن المجي ضمنيا لا صريحا قال الشارح ثم ظاهر كلامهم يقتضي جواز
قولنا يجي زيد لا القيام لا القعود وقرات اليوم الجمعة لا ساير الايام لان
المنفي بلا ليس منفيا بشي من كلمات النفي اللهم الا ان يقال التصريح بالاستثنا
مشعر بان النفي ايضا في حكم المصرح اي لم يرد زيد الا القيام وما تركت القراة
الا يوم الجمعة فيمتنع يريد انه لا يصح قوله والنفي لا يجامع الثاني لجامعته
في هذين المثالين اللهم الا ان يقال الخ وفيه بحث لان الاستثناء المثبت
ليس للثاني انما الثاني النفي والاستثنا على ان بناء صحة قرات الا يوم كذا على
تاويله بالنفي خلاف ما تقرر في محله انه استثنا من الاثبات لاستقامة المعنى
ثم قال السكاكي لا وجه لتقديم قول السكاكي مع تقديم الشيخ الا ان يقال ذكر قول

السكاكي



السكاكي للترتيب بقول الشيخ والترتيب انما يكون بعد الذكر وبجامعه
الثالث من قال تقديره شرط جنس مجامعته للثالث ليوافق كلام الشيخ
لم يتضح عبارة السكاكي والتقييد بالثالث فيما بينهم لان دلالة الرابع
على القصر اضعف من الثالث لانه ليس بالوضع وفيه تنبيه على ان مجامعة
النفي مع الرابع اجلى واشيع قال الشارح المحقق لم يذكروا هذا الشرط في التقديم
لا وجوبا ولا استحسانا فكان دلالته على القصر اضعف وقد عرفت ان كونها
اضعف ليس فيها ريبة ان لا يكون الوصف مختصا بالموصوف اي لا داخل
على المقصور عليه بقرينة المثال وان كان صحة الحكم لا تقتضيه بل الوجه
داخلا على المقصور لصح اشتراطه ايضا ان لا يكون الموصوف مختصا بالوصف
فلا يقال انما الزمن قاعد لا قايم فترك بيانه لظهور رجحانه بالمقايسة
وقد قيد السكاكي الوصف بقوله في نفسه اي لا يكون مختصا نظرا الى نفسه
والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر نحو انما يستجيب الذين يسمعون
فان كل عاقل يعرف ان الاستجابة اي الاجابة كما في شرح العلامة للمفتاح
لا تكون الا ممن يسمع ويعقل واسقطه المص في الايضاح ايضا لان المدار
على ظهور الاختصاص سوا كان منشاه نفس الوصف او الموصوف او عرف
وغفل الشارح عما قصده فظنه اهمالا وقيده به في الشرح قال عبد القاهر
لا تحسن المجامعة المذكورة في الوصف المختص كما اي مقدارها تحسن
في غيره وهذا اقرب لرجحانه عقلا ونقلا لان الشيخ اعلى كعبا ولان شهادة
المثبت اصدق من شهادة النافي اذ الاحاطة بالنفي متهمة لا انكاد تقبل
ولا يذهب عليك انه لا ينحصر القصر في الوصف الظاهر الاختصاص الا
التنزيل المخاطب منزلة المخطي او المتردد لداع ولذا كان قول عبد القاهر
ارجح عقلا واصل الثاني اشارة الى الوجه الرابع من وجوه الاختلاف فا
ووجه الاقتصار في ذلك الاختلاف على الثاني والثالث كانه ان الاول

والرابع مستويا النسبة بالمجهول والمعلوم فوجه الاختلاف انقسام الطرق
ثلاثة اقسام فلا يرد انه في هذا الوجه ليس لاختلاف الطرق بل الطريقان
ان يكون ما استعمل من الاسناد والتعلق يدل عليه قوله فيما سبق وكل من
الاسناد والتعلق اما بقصر او غير قصر وفسره الشارح بالحكم مما يجهله المخاطب
وينكره فاستعماله في قصر التعيين على خلاف الاصل اذ لا انكار فيه ولو اكتفي
بقوله ينكره لكفاه بخلاف الثالث فانه يجي بخبر لا يجهله المخاطب على ما
في دلائل الاعجاز قال الشارح المحقق وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما
بالحكم لم يصح القصر ولا اشكال فيه لانه يصح ان يكون انما غالبا فيما نزل منزلة
المجهول دون النفي والاستثنا ويكون النفي والاستثنا غالبا في المنكر وربما استعمل
في معلوم منزل منزلة المجهول كما انه ربما يستعمل انما في مجهول منزل منزلة المعلوم
ومآل تنزيل المجهول منزلة المعلوم فيها تنزيل المجهول الحقيقي منزلة المجهول
الادعائي كما ان مآل تنزيل المعلوم منزلة المجهول في النفي والاستثنا تنزيل المجهول
الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفي كمال لطافة هذين التنزيلين ودقته
واختصاصهما بمن يكاد يتوحد بفطنته وها هنا انما تحقق بدا البالغا
لمخاطبته والله يختص برحمته من يشاء ووجه الشارح كلام الشيخ بحمل قوله يجي بخبر
لا يجهله المخاطب على خبر من شانه ان لا يجهله ولا ينكره حتى ان انكاره
يزول بادني تنبيه وليس مما يصر عليه فقال وهو الموافق لما في المفتاح حيث
قال ان طريق انما يسلك مع مخاطب في مقام لا يصر على خطائه او يجب عليه
ان لا يصر واشار بكون بيان الشيخ موافقا للمفتاح الى ان المص في بيانه اما
في غفلة عن الموافقة او في عدول عن عبارة المفتاح مع وضوحها الى عبارة
مغلقة كقولك لصاحبك وقد رايت شبحا بالتحريك وقد يسكن
اي شخصا كذا في الصحاح من بعيد ما هو الا زيد اذا اعتقد صاحبك
او على صيغة المجهول للعلم بفاعله اي اعتقد ذلك الشبح غيره اي زيد بان يكون

(زيد)

بلغ



زيد او عمرا ويكون عمرا مصرا على هذا الاعتقاد فالمثال يحتمل القسمين
فلذا اكتفى به لا لانه يختص بقصر القلب وجعله المفتاح مخصوصا بقصر القلب
حيث قال اذا توهمه غير زيد ويصر على انكار ان يكون اياه فالمص اسقط قوله
ويصر على انكار ان يكون اياه لتكثير الفائدة لا لمجرد تقليل اللفظ ولم يقل
اذا اعتقد غيره او تردد لانه مخصوص بالمنكر كما سبق وقد ينزل المعلوم
منزلة المجهول المنكر لاعتبار مناسب فيستعمل له اي لذلك المعلوم كذا
في الشرح ويحتمل التعليل اي لاجل هذا التنزيل الثاني افرادا اي لا فرادا
حال كونه قصر افراد والى الثاني ذهب الشارح ولا بد من حذف مضاف اخر اي
طريق قصر افراد لان الثاني طريق القصر لا نفسه فالوجه هو الاول نحو وما محمد
الا رسول اي مقصور على الرسالة لا يتعداها الى التبري من الهلاك
لو جعل القصر بالنظر الى استعظام هلاكه اي لا يتعداها الى استعظام هلاكه
واستبعاده لا يستغني عن التنزيل ويكون على مقتضى الظاهر نزل استعظامهم
هلاكه منزلة انكارهم اياه فلزم تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد ان الملايم
لدعوى تنزيل المعلوم منزلة المجهول ذكر تنزيل علمهم منزلة الجهل لا تنزيل
استعظامهم منزلة الجهل قال الشارح والاعتبار المناسب الاشعار بعظم هذا
الامر في نفوسهم وشدة حرصهم على بقاء النبي صلى الله عليه وسلم فيما بينهم
حتى كانهم ينكرون هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب التنبيه على مفاسد
الاستعظام حتى لحق بالجهل في الفساد وتحذيرهم عنه كما يحذر عن الجهل والاوفق
عندي انه قصر قلب اي وما محمد الا رسول لا اله لاستعظامهم هلاكه منزلة
دعوى الوهيته لان البقاء يختص بالاله وكل شي هالك الا وجهه واعتقاد الالوهية
ينافي اعتقاد الرسالة او قلبا عديل لقوله افرادا نحو ان انتم الا بشر مثلنا
تريدون ان تصدونا عما كان يعبد اباؤنا فاتونا بسلطان مبين فان
المخاطبين بهذا الكلام وهم الرسل لم يكونوا جاهلين منكرين لكونهم بشرا لكنهم

نزلوا منزلة المنكرين لاعتقاد القايلين ان الرسول لا يكون بشرا مع
اصرار المخاطبين علي دعوي الرسالة فنزلوا منزلة من يعتقد رسالته
وينكر بشريته وقلبوا الحكم وقالوا لستم رسلا ولكنكم بشر وفايدة تنزيلهم
بمنزلة المنكر للبشرية المبالغة في المنافاة بين الرسالة والبشرية
قال السيد السند فرق بين هذا المثال والمثال السابق بان المنشا
في التنزيل فيه هو حال المتكلم والمخاطب وفي السابق حال المخاطب
فقط هذا ولا يخفي انه وهم لان المنشا في التنزيل مطلقا مخالفة علم
المتكلم لما عليه المخاطب الا انه في السابق علمه مطابق للواقع وهنا غير
مطابق وناتيك ببحث شريف نظنه موهبة رؤف لطيف وهو ان
ما جعلوه تنزيلا يحتمل ان يكون علي مقتضي الظاهر ويكون الكلام من قبيل
الكناية فيكون ان انتم الا بشر بمعني ان انتم الا غير رسل لاستلزام البشرية
نفي الرسالة فذكر البشرية واريد انتفاء الرسالة ففي الكلام قصر قلب
من غير تنزيل وانما اختار المصنف مقام التمثيل ان انتم الا بشر مثلنا تريدون
ان تصدونا الاية دون ان انتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شي لانه
كما في الاول اشكال يحتاج الي الدفع وهو يلزم ان يكون قول الرسل ان
نحن الا بشر مثلكم تسليما لذلك القصر واعترافا بانتفاء رسالتهم فلما
عنه بقوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من مجاراة الخصم اي الجري
معه وعدم المخالفة في السلوك من قبيل تسليم المقدمة واظهار الانصاف ١
ليعثر اي ليزل الخصم من العثار وهو الزلة لا من العثور وهو الوقوف
حيث يراد تبكيته اي اسكاته والزامه لا لتسليم انتفاء الرسالة
وفيه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشرية وانتفاء الرسالة ايضا
وفيه العثار في يد الخصم لاعثاره فيجاب بان المراد منه نحن بشر مثلكم والنفي
والاستثناء لغو لا يقصد به معني وانما ذكر لمجرد موافقة الخصم في العبارة و

يخفي

يخفي ان الجواب ح ان المراد بالنفي والاستثناء مجرد اثبات البشرية ولا مدخل فيه
لكونه من مجاراة الخصم علي ان ذلك بعيد عن النظم بل لا يليق ببلاغته
لان الموافقة للخصم في عبارة يكون متمحضا في تسليم دعواه بمعزل
عن البلاغة فالوجه ان يقال ان القايلين اعتقدوا ان الرسول
يكون ملكا لا بشرا فنزلوا الرسل في دعوي رسالتهم منزلة من يعتقد
ملكيته وينكر بشريته فقيل لهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلبوا حكمهم وعكسوه
يعني ان انتم بشر لا ملك فقولهم ان نحن الا بشر ليس فيه تسليم انتفاء
الرسالة بل تسليم المقدمة للمجاراة والزمهم بقوله ولكن الله يمن علي من
يشا من عباده بمعني انتفاء الملكية وثبوت البشرية لا يستلزم انتفاء
الرسالة وههنا بحث شريف اخر وهو ان قول الكفار فاتونا بسلطان
مبين يدل علي انهم لا ينكرون رسالة البشر فالوجه انهم اعتقدوا ان
الرسل ادعوا فضلا وامتيازا عنهم استحقوا بذلك النبوة فقالوا ان
انتم الا بشر مثلنا يعني لا تتجاوزون البشرية الي امتياز حتي تستحقوا
الرسالة وح وصف البشر بالمماثلة مقتضي المقام فقولهم ان نحن
الا بشر مثلكم تسليم لمقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن علي من يشا من عباده
منع لطلب الرسالة الامتياز بل هو فضل الله يؤتيه من يشا من عباده
وكقولك عطف علي قوله كقولك لصاحبك انما هو اخوك زيد لمن يعلم
ذلك ويقربه ظاهر هذه العبارة علي ما قررنا عليه بيان الشيخ من ان
انما لا يستعمل الا عقيب التنزيل بعيد عن الحمل علي ما اوله الش به لانه ح
يكون المعني لمن يكون من شانه ان يعلم ذلك ويقربه وح لا وجه لقوله
وانت تريد ان ترققه لان الخطاب ح للافادة لا للترقيق ولذا قال
الش معترضا علي المص الاولي ان يكون هذا المثال من قبيل التنزيل منزلة المجهول
والمراد بالترقيق جعله رقيقا مشفقا بالقاء ما يعلمه اليه ولم نجده في كتب اللغة

وانما وجدنا ترفق له اذا رق قلبه له وتقول او تريد الاخبار برقته على المخاطب
اذا كان منكرا لرقته عليه ولو جعل قوله ترفقه للنسبة اي تريد ان تنسبه
الى الرقة لكان المراد هذه النكتة فهي من محتملات عبارته لكن ما في المفتاح
هو الاولى وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لادعاء ظهوره او ادعاء انه
مما يجب ان يعلم ويسعى في تحصيله فكل من يخاطب به فهو عالم به ومحرز لمقدمات
معرفته فيستعمل له الثالث نحو قوله تعالى حكاية عن اليهود انما نحن
مصلحون ادعوا ان كونهم مصلحين لكمال ظهوره معلوم للمخاطب اولكون
معرفة المصلح امرا ولجبا لم يترك احد من نفسه بالجهل باصلاحهم ولذلك
الادعاء المستلزم لكمال الانكار جاء الا انهم هم المفسدون للرد عليهم
موكدا بما ترى اي بما تعلمه محققا او بما تبصره لكمال ظهوره على حسب انكارهم
من تصدير الكلام بحرف التنبيه الموجب لكمال العناية بتفهيمه وبان
واسمية الجملة وبضمير الفصل الذي للتاكيد عند ما يفيد الحصر وبتعريف
المسند المفيد لحصر الافساد فيهم ادعاء والحصر تاكيد على تاكيد وادعاء
حصر الفساد فيهم تاكيد اخر هذا وههنا تاكيد اخر لم يشر اليه المص وهو توبيخهم
وتقريعهم بقوله ولكن لا يشعرون وجعله داخلا في قوله ما ترى كما
يشعر به كلام الشر بعيد عن السوق ويا باه بيان الايضاح ومزية
انما على العطف المشارك له في الدلالة على القصر بحسب الوضع ولا يرد
ان تلك المزية مشتركة بين التقديم وانما لكن يتجه ان ما عليه المزية
لا ينحصر في العطف بل منه النفي والاستثنا انه يعقل منها الحكمان معا
كما هو مقتضى القصر لان القصر امر اجمالي لا ترتيب في تعقله بين الحكمين فهو مفهوم
انما ومترتب على تعقل الحكمين في العطف تفصيلا فالقصر مع انما من حاق
العبارة وفي العطف لازم مفهوم العبارة وفي الشرح ان المزية في ذلك انه يفهم
منه القصر من اول الامر ولا يذهب الوهم الى خلافه واحسن مواقعها التعريض اي

الاشارة

الاشارة الى معنى غير مفهم من حاق العبارة نحو انما يتذكر اولوا الالباب.
فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم كالبهائم فطمع النظر منهم كطمعه
منها ففيه تعريض بطامع النظر منهم وبما لا ينبغي ان يصدر منه من الطمع
وبالكفار وبكونهم كالبهائم هذا مقتضى سوق كلام المص والمطابق لما ذكره
في الايضاح وهو احسن مما ذكره الشيخ في دلائل الاعجاز من ان المقصود منه ذم
الكفار وان يقال انهم من فرط الجهل كالبهائم وكون احسن مواقعها التعريض
دون ما والا لان المخاطب به من لا يجهل الحكم بخلاف النفي والاستثنا فيكفي
في حسن موقع النفي والاستثنا افادة مدلوله بخلاف انما فانه لا اعتداد معه
بمدلول الكلام وانما مناط الفائدة ما يتوسل به اليه فان قلت
فلا موقع له الا التعريض قلت من مواقعه افادة لازم فائدة الخبر
ثم اشار بكلمة ثم الى البعد بين البحثين والانتقال من بحث الى بحث
فهو بمنزلة الفصل والباب القصر كما يقع بين المبتدا والخبر على ما مر
وقد سبق له امثلة كثيرة يقع بين الفعل والفاعل ومنه انما يتذكر
اولوا الالباب والمقصر الحاق غير المبتدا والخبر بهما في الكثرة دفعا لتوهم
قلته او عدمه حيث اكثر امثلتهما ولم يات من الفعل والفاعل الا بواحد
ولم يات من غيرهما بشي ولدفع توهم ان لا يكون بين الفاعل والمفعول والفعل
والفاعل اذ ليس احدهما صفة والاخر موصوفا حتى يكون من قصر الصفة على الموصوف
او العكس والمراد بالفعل ما يعم شبه الفعل كما شاع وكذلك ان تدرج شبه الفعل
في قوله وغيرهما اي غير الفعل والفاعل قال الشر كالفاعل والمفعول
والمفعولين من باب اعطيت وذي الحال والحال والفعل وساير المتعلقات
سوى المفعول معه والكل يرجع الى قصر الفعل مقيدا بما عدا مقصورا في المقصور
عليه ولذا انحصر القصر في قصر الصفة على الموصوف والعكس هذا ولا يظهر الفرق
بين ما ضرب زيد الا عمرا وبين ما ضرب زيدا الا في الدار حتى يصح جعل القصر في الاول

بين زيد وعمرو في الثاني بين ضرب وفي الدار بل القصر في الثاني ايضا في الظرف بين
زيد وفي الدار وعند التحقيق بين الفعل المقيد بالفاعل والظرف في الاستثناء
يؤخر المقصور عليه عن المقصور مع اداة الاستثناء وقل تقديمهما دون تقديم
احدهما بان تقول في ما جاءني الا زيد ما جاء الا اياي زيد لان القصر فيما يلي الا
فينعكس المقصود وبان تقول ما جاءني زيدا الا فانه لا معنى له اصلا بحالهما
اي كائنين بحالهما الذي قبل التقديم من اتصال المقصور عليه بالاداة وتقدم
الاداة عليه واحترز به عما اذا لم يكونا بحالهما بان يتقدم المقصور عليه
علي الاداة فتقول في ما جاءني الا زيد ما جاء زيد الا اياي لان التقديم
فيه كثير بل لانه لا يجوز اصلا لان القصر انما يكون فيما يلي الا فينعكس
المقصود نحو ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب الا زيد عمرا والدليل علي وقوع
هذا التقديم قول الشاعر لا اشتهي يا قوم الا كارها باب الامير ولا دفاع بلغ
الحاجب وقوله كان لم يمت حي سواك ولم يقم علي احد الا عليك النوائح
لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها في المثالين المذكورين لان المقصور
ضرب زيد في عمرو لا مطلق الضرب وضرب واقع علي عمرو في زيد لا مطلق
الضرب ففي التقديم ايهام غير المقصود اولا وينبغي ان يعلم ان ما ضرب الا عمرا
زيد اضعف من ما ضرب الا زيد عمرا لان فيه رعاية الاصل من تقديم الفاعل
وفي ما ضرب الا عمرا زيد خلاف الاصل ولا يخفى ان قوله لا اشتهي الخ من قصر
الموصوف علي الصفة فانه من قبيل قصر المتكلم وقت الاشتهاء علي الكراهية
ففيه قصر الموصوف علي الصفة قبل تمامه لان وقت اشتهاء باب الامير ودفاع
الحاجب من تتمة المقصور فالتعليل قاصر ويمكن ان يعلل الحكم بان المقصور
بمنزلة امر واحد والفصل بين اجزائه بالمقصور عليه كالفصل بين اجزاء كلمة
وبعض النحاة منع التقديم بحالهما ايضا وجعل ما ضرب الا عمرا زيد كلامين
بتقدير ضرب زيد في جواب من ضرب ولا يخفى انه تكلف وقال المص هذا التقدير بلغ مقابله

باطل

باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل ايضا ومنعه البعض لان المقدر خال عن اداة
القصر وقال الشارح المحقق ان السؤال المقدر يقتضي الجواب باستيفاء الضارب حتى
لو ضرب زيد وعمرو وقلت في جواب من ضرب عمرا زيد لم يتم الجواب فقال الخ يمكن
التزام القصر في هذه الصورة والتزام انه لا يتقدم المفعول مع الا علي الفاعل الا اذا
اريد القصران هذا وتقول ان ايراد المص لا يقتصر علي هذا المقام بل يتجه علي مواضع
متعددة هي مذاهب جماهير النحاة منها زيد معطي عمرو واسود درهما فانهم جعلوه
في تقدير اعطاه درهما في جواب ما اعطاه ومنها زيد معطي غلامه امس درهما
في جواب ما اعطي ولا يمكن التزام الحصر فيه اذ لم يردوا علي الكسائي قوله بان
المنصوب معمول الصفة دون الفعل المقدر بانه يفوت الحصر ومنها قولهم
اذ زيد اضرب الناس عمرا في تقدير يضرب عمرا في جواب من يضربه ومنها قولهم ليبك
يزيد ضارع انه في تقدير يبكيه ضارع في جواب من يبكيه ومن البين انه ليس
المعنى علي انه لا يبكيه الا ضارع ولو التزمنا القصر في ما ضرب الا عمرا زيد
علي مذهب بعض النحاة لم تكن المخالفة بين السكاكي وذلك البعض في مجرد
توجيه النصب بل في معنى التركيب ايضا وح يترجح قول السكاكي ومن تبعه لانهم
لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد بالتركيب والبعض قريب بالغفلة عن
انه يلزمهم القصر بتقدير السؤال فالتحقيق ان السؤال من يقتضي الحصر لو لم يكن
مقدرا ناشيا من الكلام فانك في تقدير من يبكيه مثلا في البيت قاصد تعيين
الفاعل المتروك لا سائلا عن عموم الباكي فكانك تريد من يبكي بالبكاء الذي
قصدت الامر به بقولك ليبك فاعل ووجه الجميع اي السبب في افادة النفي
والاستثناء القصر وطرق الجميع وطريقته فيها في الجميع اي جميع صور القصر مما هو
بين المبتدا والخبر والفعل والفاعل ومتعلقات الفعل الجيعر ذلك وانما اقتصر
علي بيان الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف بين وانما راجع
الي النفي والاستثناء والتقديم اما راجع الي النفي والاستثناء او الي العطف فريدا منه

في معنى ما ضربت الا زيدا او زيدا ضربت لا غيره واقتصر على البيان في المفرغ لان البيان فيه يجعله مردودا الى غير مفرغ فاذا تبين فكانه تبين غير المفرغ ايضا ان النفي والاستثناء المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه فتفرغ الفعل الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى كذا قالوا فوصفه بالمفرغ وصف بحال المتعلق اي مفرغ العامل او على الحذف والايصال اي المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ عن اعرابه ليشتغل باعراب المستثنى منه والاولى ان يقولوا فرغ العامل الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى ليشتمل ما انا الا قائم بل الاولى فرغ عامل المستثنى منه وشغل عنه بالمستثنى ليشتمل ايضا ما قائم الا انا فان العامل فيه بعد الا لان العامل المعنوي مع المبتدا لا مع الخبر فتامل بعد الا الاولى تركه ليشمل المستثنى المفرغ بغير ويستغنى عن قوله وغير كالا لخ يتوجه الى مقدر ليلا يلزم النفي من غير منفي عنه عام ليتناول (هو مستثنى منه) المستثنى منه وغيره وليلا يلزم التخصيص من غير مخصص فنقول القول بتقدير المستثنى منه ينافي ما سيجي في بحث الايجاز والاطناب من ان قوله تعالى لا يحيق المكر السيء الا باهله من امثلة المساواة وما وجهه الشارح به من ان تقدير المستثنى منه اعتبار نحوي دعا اليه امر لفظي هو بمعزل عن نظر صاحب المعاني الا ان يراد بالمقدر في هذه العبارة ما ينساق الذهن اليه ويرجع اليه لتفصيل المعنى من غير تقدير في نظم الكلام فتامل مناسب للمستثنى في جنسه بان يقدر في ما ضرب الا زيد احد لا حيوان او شي حتى لا ينافي القصر مجي حمار وفي ما اعطيته الا جبة لباسا حتى لا ينافيه اعطاء درهم فالمراد بالجنس ما يعد في العرف جنسا ويقال للشي المشارك للمستثنى منه انه من جنسه الا ترى انه لا يقال للحمار انه من جنس زيد مع انه حيوان كزيد ويقرب منه ما يفهم من قولهم الجنس الى الجنس يميل ثم من فسره بما يصدق على المستثنى فقد بعد وفي صفته اي كونه فاعلا او مفعولا الى غير ذلك ولا

يخفى

يخفى ان قوله في جنسه مسامحة لان المقدر يجب ان يكون جنس المستثنى لا مشاركه في الجنس فلا تتضح المناسبة في جنسه كما صحت في صفته فالمراد مناسب له في كونه جنسه وان القصر لا يتوقف على تقدير ذلك المناسب بل لو قدر الاشيا لحصل القصر ولم المستثنى فيما ذكره المستثنى منه نحو ما جاني احد الا زيدا ليس مناسبا له في صفته مع افادته القصر وان في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر وبيان مقدار ما توجه اليه النفي وهو امر مهم لا ينبغي الغفلة عنه فاذا اوجب منه اي من ذلك العام شي بالا لشي او اوجب لشي منه بالا كما في ما جاني الا زيد فانه لم يوجب من العام شي بل اوجب لشي منه جاء القصر ضرورة بقاء ما عدا ذلك على ما كان عليه من تعلق النفي به وفي انما يؤخر المقصور عليه تقول انما ضرب زيد عمرا لو قال ابدا لاستغنى عن قوله ولا يجوز تقديمه على غيره اما من النحو نزدهو لا انسب بقوله يؤخر واما من الجواز للالتباس اي لا لتباس المقصور عليه بغيره مع لزوم القصر قبل التمام فان قلت مع تقديم المقصور ينعكس المعنى والالتباس ابطام المقصد لا تعين غير المقصود قلت لو سلم فالمراد انه لو جاز تقديم المقصور لزم الالتباس وتعين غير المقصود بعد ايجاب تاخير المقصور وفيه انه في صورة جمع لا مع انما الالتباس مع التقديم فلو قيل انما ضرب عمرا زيد لا بكر لم يلتبس قال الشارح المحقق وههنا نظر لوجود تقديم المقصور مع انما كما في قولنا انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد قال ابو الطيب . اسامي لم تزده معرفة . وانما لذة ذكرناها . اي ما ذكرناها الا للذة ويمكن الجواب بمنع ان انما هنا للقصر انما القصر للتقديم هذا وفيه ان في الحكم بان انما في هذا التركيب لا قصر فيه وفي انما جاني زيد لا عمرو للقصر تحكما وغيركا لا في افادة القصرين اي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف باقسامهما ولك ان تريد بالقصرين القصر بين المبتدا والخبر والقصر بين غيرهما وهو اقرب وفي امتناع مجامعة لا فتتبع

المفتاح في تخصيص وجه الشبه والاولى الاقتصار على قوله وغيره كالاذ فيه تكثير
المعنى بتقليل اللفظ لانه يفيد المشاركة في جميع احكام الالهي منك الايجاد
والانشاء وانت الذي يفعل ما يشاء لا انتهال ولا نلتجي الا اليك ولا نتمنى
الا برفع الحاجة لا بين يديك انت المستغني في معرفة افتقارنا عن
الاستفهام وانت المنزه عن ان يكون شي منك في خبر الا بعام الهمنا بخير
امورنا وانعم علينا بشرح صدورنا ووفقنا بالاجتناب عن المناهي وارزقنا
بمعرفتك معرفة حقائق الاشيا كما هي يا كريم الذي لا يخيب رجيا ولا يحرم من
فضله مناديا ولا مناجيا **الانشا** اي هذا باب الانشا وقوله ان كان ابتدا

الباب السادس الانشا

الكلام كما لا يخفى على ذوي الافهام وقد سبق في اول الفن بيان ان الانشا
كالخبر والتمني في قوله وانواعه كثيرة منها التمني بمعنى كلام يدل على التمني
فقوله واللفظ الموضوع له ليت ضميره راجع الى التمني بمعنى الحالة التي
تحدث بهذا الكلام والمراد ان اللفظ الموضوع لتحصيل هذا الكلام على
ان اللام للغرض وعلى هذا القياس غير التمني وقد يقال الانشا بمعنى القاء
الكلام الخبري كالاخبار وهو بمعزل عن هذا المقام وان ظن الشارح انه المرام
وكيف لا وقد عرفت من اول الفن الاول ان الانشا الذي اعتبر في التبويب
هو قسم الكلام والتمني والاستفهام مثلا لم يات بمعنى القاء الكلام المفيد
للتمني مثلا حتى يجعل الانشا بهذا المعنى منقسما اليها وما دعى الشارح
اليه من تصحيح مثل قوله واللفظ الموضوع له ليت لم يدعه لحق فان
القاء كلام للتمني ليس الموضوع له ليت كما ان نفس الكلام ليس كذلك
**ان كان طلبا** جعل الطلب كالخبر اسما للكلام **استدعى مطلوبا**
**غير حاصل وقت الطلب** لم يقل وقته لان الطلب السابق بمعنى الكلام
وهذا الطلب بمعنى اخر وهو محبة حصول الشي على وجه يقتضي السعي
في تحصيله لولا مانع من الاستحالة او البعد كما في التمني وذلك الاستدعا لانه

لا معنى



لا معنى لطلب الحاصل وقت الطلب سوا كان تمنيا او غيره ففي غير التمني
يجب ان يكون حصوله بعد الطلب واما في التمني فقد يكون حصوله قبل
الطلب كما في قولك ليت زيدا لم يخرج او لم يمت **فان قلت** ربما يطلب
شي حاصل وقت الطلب لعدم العلم بحصوله فالصحيح ان يقال استدعى
مطلوبا غير معلوم الحصول وقت الطلب **قلت** المراد استدعاء صحة الطلب
لا استدعا نفسه او المراد عدم الحصول في زعم المتكلم فاذا لم يوجد شرط الطلب
او صحته يحمل الكلام من يوثق به على معنى مناسب لذلك الطلب **واعلم** ان
لقوله استدعى مطلوبا الحسنا لابن لصدقها وهو الاظهر انه يتوقف على عدم
حصول المطلوب وثانيهما انه يطلب من المطلوب منه مطلوبا غير حاصل
وقت الطلب ولم يذكر لقوله ان كان طلبا ما هو قسيمه لان المقصود بالنظر
هو الطلب لكثرة مباحثه ووفور دقائقه واما التدبر لان قسيمه فانه
في الاكثر اخبار وضعت موضع الانشاء كصيغ العقود وافعال المدح
وفعل التعجب وعسى والقسم واما جعل مطلق افعال المقاربة للانشاء
كما ذكره الشارح فلا يصح اذ كاد زيد يخرج يحتمل الصدق والكذب وكذا طفق
زيد يخرج وكذا رب رجل لقيته وكم رجل ضربته وان كان كم انشاء التكثير
في جزء الخبر ورب انشاء التقليل فيه لكن لا يخرج به الكلام عن احتمال
الصدق والكذب ولا يتعدى الانشاء منه الى النسبة فعد الشارح اياها من
الانشا ليس كما ينبغي لان انشاءها ليس مما نحن فيه ولعل الانشاء الترجي
ويجعل الكلام انشائيا **وانواعه كثيرة** لم يرد بالكثرة ما ينبو عنه
صيغة جمع القلة فالحا على ما ذكره المص خمسة و**منها التمني واللفظ**
**الموضوع له ليت ولا يشترط امكان التمني** لا يشترط امكان المطلوب
في شي من اقسام الطلب بل يكفي زعم امكانه فيما سوى التمني ولا يشترط
فيه زعم الامكان ايضا بل يصح مع العلم بامتناعه وقد عرفت توجيه مثله فتذكر

والمراد بالإمكان إن كان الإمكان الذاتي ففيه لا له فقوله نقول ليت
الشباب يعود عليه بحث لأن في امتناع عود الشباب نظرا وإن أريد الإمكان
العادي فنفي الاشتراط المذكور قاصر إذ لا يشترط الإمكان الذاتي أيضا بل يصح
تمني المستحيل بالذات وكما لا يشترط الإمكان لا يشترط الامتناع وخص
الإمكان بالنفي لأنه يتبادر الوهم إلى اشتراط إمكانه لما تقرر أنه لا يصح طلب
المحال وعدم تمييز الوهم بين طلب لعلى وجه التمني وطلب لا على هذا الوجه
في المفتاح أنه يجب في المتمنى أن لا يكون لك طمع وإلا لكان ترجيا وفيه
بحث لأنه لا طلب في الترجي وإنما هو طمع وترقب فإذا كان طلب المرجو
على سبيل المحبة كان هناك تمن وترج فإذا أتي بليت فقد أفيد التمني
دون الترجي وإذا أتي بلعل فقد أفيد الترجي وقد يتمنى بهل كان
المناسب إيراده في المعاني المجازية للاستفهام إلا أنه لما تعين ذكر لو
ولعل هناك ناسب ذكرها هنا استيفاء للألفاظ المجازية للتمني نحو
هل من شفيع حيث يعلم أن لا شفيع قرينة صارفة عن إرادة الحقيقة
إذ لا سبيل إلى الاستفهام عن وجود الشيء مع العلم بنقيضه إلى أن التوقف
التجوز عليها لا أحدها في مفهوم المجاز ولا يصلح قرينة معينة لأن العلم
بعدم الشفيع لا يوجب الحمل على التمني لجواز أن يكون للاستبعاد
أو لإظهار شدة افتقاره إلى الشفيع وترك ذكر القرينة المعينة لعدم
توقف المجاز عليها وإنما يتوقف عليها صحته ولم يهملها صاحب المفتاح
والعدول إلى هل لكمال العناية بالمتمنى حتى نزل منزلة ما لا يجزم بانتفائه
ومنه قوله تعالى فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا حكاية عن الكفار
ولا يختص ذلك بهل بل يكون بالهمزة أيضا كقوله ألا سبيل إلى خمر فأشربها
ألا سبيل إلى نصر بن حجاج وقد صرح به ابن الحاجب وورثه عن الجزولي
وسيبويه فالأولى وقد يتمنى بحرف الاستفهام وقد يتمنى بلو نحو لو تأتيني

بتني

تأتيني فتحدثني بالنصب أراد بقوله بالنصب نصب القرينة الصارفة عن
الحقيقة فإن المضارع بعد الفاء إنما ينصب بعد الأشياء الستة وأما القرينة
المعينة للتمني فهو أن استعارة لو للتمني من بين الستة قد شاعت دون
غيره والعلاقة كون كل منهما لفرض غير الواقع واقعا وليس القرينة المعينة
أن المناسب للمقام التمني كما ذكره الشارح لأنه يحتمل المقام التحسر على انتفاء
الإتيان فيكون لو مستعارا للنفي وإنما يعد في التمني إلى لو إشعارا بإبا متناعه
والامتناع في المثال المذكور يحتمل أن يكون باعتبار الإتيان وأن يكون
باعتبار التحديث وقيل لو مصدرية مختصة بما بعد فعل فيه معنى التمني
نحو ودوا لو تدهن أي أن تدهن وكثيرا ما يستغنى باختصاصها بما بعد
فعل التمني عن ذكره قبلها فقوله لو تأتيني بتقدير أود أن تأتيني
قال السكاكي كأن حروف التنديم في الماضي والتحضيض في المضارع
وقيل التحضيض في المضارع يستلزم التنديم على تركه في الماضي وعلى عدم
فعله قبل الحضور والتنديم في الماضي يوجب التحضيض على فعله في المستقبل
فهي لا تنفك عن تنديم وتحضيض وهي هلا وألا بقلب الهاء همزة على
عكس قراءة هياك نستعين في إياك نستعين ولولا ولوما مأخوذة
منهما مركبتين مع لا وما الزائدتين جعلهما مركبين مع ما تغليب
2 لهل ولو لما وإنما جعل المأخذ هل ولو مع أن ما ولا أيضا من الأجزاء لأن
المدار في المأخذ هما وإنما زيدتا تبعا لهما كما يظهر من قوله لتضمنهما
معنى التمني أي جعل زيادة ما ولا علامة إرادة التمني فيهما مع
أحدهما لا ينفكان عنه فزيادتهما لالتزام التمني إياهما وليس المقصود
مجرد حروف التحضيض إلى هل ولو حتى يكون خارجا عن نظر الفن
متعلقا بعلم الاشتقاق بل المقصود التنبيه على أن التمني المقصود بهما قد
يجعل ذريعة إلى أمر آخر وهذا من أسرار هذا الفن لا يرضى الألمعي فيه أن يفوته

مثله ويرشدك الي هذا المقصد قوله لبعده تعليلا للتضمن منه اي
التمني في الماضي للتنديم نحو هلا اكرمت زيدا وفي المضارع التحضيض
نحو هلا يقوم فان قلت التمني طلب الشي علي سبيل المحبة ومحبة المتكلم
للشي لا توجب ندامة المخاطب علي تركه او حرصه علي فعله فكيف يتوسل
به الي التحضيض والتنديم قلت لا لنفسه بل للشفقة علي المخاطب فيوجب
ذلك بلا خفا ولعدم معرفة المصر زيدة مقاصد المفتاح ولطف تنقيحه
لكلامه حيث لخص كلامه في هذا الموضع علي هذا الوجه وهو في خفا الدلالة
عليه بحيث يكاد ينكر صحة نقله ولهذا اشتغل الشر بتصحيحه ونحن اعتمدنا
علي ذكاء الناظر في كلامه المتاهل للنظر فيه ولمعرفة مرامه ونحن نقول
الاحسن ان يجعل لا وما لما له مدخل في التنديم والتحضيض ولا يجعل
مجرد امارة علي قصد التمني بهما مع انه لم يتبين مناسبة لما بكونهما
علامتين وجهة لاختيارهما دون غيرهما وذلك بان يقال لما ولا للنفي
مخبرا علي ما فات وما سيفوت فكانه قال ليتك فعلت ما فعلت
وليتك تفعل الا تنفعل وقد يتمني بلعل فيعطي حكم ليت لا اختصاص
له بلعل بل هو مشترك بين هل ولو وليت نحو لعلي احج من حد نصر اي
اقصدك فازورك بالنصب لبعد المرجو اي لبعد ما من شانه ان
يترجي لا المرجو باستعمال لعل كما يتبادر والا لم يكن لعل مستعملة في
التمني بل في الترجي عن الحصول وقال السيد السند ان المراد المرجو
بلعل القريب المتمني من الحصول فكانه قريب من الرجاء ولا يبعد ان يقال
استعمال لعل في المثال المذكور لان القصد مرجو الزيارة بعيدة لانه
ليس بيد القاصد فللحكم مناسبة بليت ومناسبة بلعل فروعي الجهتان
باستعمال لعل ونصب ازورك ولطفي بك فطانة لا تحاشي من الفنا
دقايق يحترز بها من له كعب علي ومنها اي من انواع الطلب الاستفهام
يحترز

ومعنى التمني به جعل الترجي به
في حكم التمني ولا يخفى انه بعيد
والاقرب ان يتمني بلعل ٣م

وهو كلام يدل علي طلب فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يصدق علي فهم
فان المطلوب به ليس طلب فهم ما اتصل به لان اداة الطلب صيغة الامر وقد
اتصل بالفهم وليس المط به طلب فهم الفهم بخلاف ازيد قايم فان المطلوب طلب
فهم مضمون زيد قايم وسمي استفهاما لذلك وهذا الطلب علي خلاف طلب
ساير الاثار من الفواعل فان العلم في علمني مطلوب المتكلم وهو اثر المعلم لكن
يطلب فعله الذي هو التعليم ليترتب عليه الاثر وكذا في اضرب زيدا المط
مضروبية زيد ويطلب من الفاعل التاثير ليترتب عليه الاثر وفي ازيد قايم
يطلب نفس حصول قيام زيد في العقل لان الاداة اتصل بقيام زيد بخلاف
علمني فان الاداة فيه متصلة بالتعليم والالفاظ الموضوعة له اي لغرض
تحصيل الاستفهام واما لا فليس لاستفهام المعني المطابقي للاسماء الهمزة قدمها
لانها الاصل والبواقي متفرعة عليها كما تقرر في موضعه وهل عقب الهمزة بها
لكمال المناسبتهما وعقبهما بقوله وما ومن لذلك وكان الانسب جمع كم معهما
واي وكم وكيف واين واني ومتي وايان فبعضها لطلب التصديق
اي ايقاع النسبة وانتزاعها وبعضها لطلب التصور اي ادراك سواهما
وبعضها بجميعهما قال الشارح المحقق ولكون الاعم مقدما فقال فالهمزة وتوق
تقديمها هنا ليكون التفصيل علي طبق الاجمال فالجعل ما ذكره في سلك ما
ذكرناه في مقام الاجمال ولقد حق القول بان في التاخير افات لطلب التصديق
فقد ظهر وجه لتقديمه علي التصور فادركه ان كنت من اهل التدبر وهناك
وجه اخر وهو انه ليس طلب التصور الا كلام ظاهري ولا طلب الا للتصديق
وستحققه لك ان شاء الله تعالي ونجيبك من التحير كقولك اقام زيد قدم
الفعلية لان الاستفهام احق بها وازيد قايم والم نقم زيد وازيد ليس بقايم
وما من مقام يستفهم عن الايجاب الا ويسعه الاستفهام عن السلب ويرجح
احدهما علي الاخر رغبة التكلم به والاهتمام بوقوعه والتصور كقولك في طلب

فيتوجه عليه انه فاته موضع التحصيل حينئذ ذكر هذا الوجه للاشارة الى التفصيل

وجعله انضباطا مفهوم التصور بتحصيل مفهوم التصديق

تصور المسند اليه ادبس في الاناء ام عسل فانك تعلم ان في الاناء شيئا والمط تعيينه وفي طلب تصور المسند او في الخابية دبس ام في الزق فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة في احدهما والمط التعيين قال السيد السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهري مبني على التوسع لوجهين احدهما ان المجيب لسؤال ادبس في الاناء ام عسل لم يزد في تصور السائل شيئا وثانيهما ان الحاصل بالجواب هو التصديق بثبوت المحمول المعين وهذا التصديق يخالف التصديق بثبوته لاحدهما والثاني لا يمنع عن طلب الاخر لانه لم يحصل بحصوله ونحن نقول مطلوب البليغ بتركيب الخبر افادة النسبة الخارجية بين محمول وموضوع ولاحضارهما وتصويرهما طرق مختلفة فبيانه ترجيح طريق على طريق لاقتضاء المقام فما يتعلق بهما من خصوصياتهما لتحصيل تصورهما ليكون التصديق بالنسبة على وجه يقتضيه المقام فالتصديق بالثبوت لاحد الامرين هو التصديق بالثبوت لمعين لاختلاف الموضوع فيه بحسب المفهومين وتعيين الموضوع في احدهما ليحصل تصور الطرفين على وجه فيه خصوصية لتكون فائدة الخبر اتم فالمجيب بالتعيين عن سؤال ادبس في الاناء ام عسل يجعل ذات الموضوع متصورا باحدهما ليكون حكمه اتم فالمط بالسؤال تغيير طرف حكمه من العموم الى الخصوص ليصير تصديقه اتم فليس تعدد التصديق في نظر البليغ وان اقتضته التدقيق الفلسفي ولو سلم فالمط ليس التصديق بل تبديل التصور وتغيير التصديق يلزم من تبديله ولا يلزم من توجه الطالب الى شيء توجهه الى لازمه فجعل بعض كلمات الاستفهام لطلب التصور لكونه سؤالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس مبنيا على التوسع وليس المقص بالجواب الا تصوير هذا الطرف ليكون التصديق بالنسبة اتم سواء كان التصديق الاتم تصديقا اخر او عين الاول وان تاملت حق التامل لا تجد فرقا بين قول المجيب عن الاستفهام المذكور لقوله دبس وبين قولك من اول الامر في الخابية شيء هو دبس

فيها



فكما ان النظر في التقسيم ليس الى تحصيل تصديق بل الى تحصيل تصور الشيء بخصوصه فكذلك جواب السؤال لتحصيل تصور الموضوع المبهم بخصوص الدبس لا اظنك في ريبة مما اوضحناه لك مع مزيد التشييد ان لم يكن ما بين بصرك الحديد ومشاهدة الحق غشاوة التقليد ومنه التوفيق والتاييد ولهذا اي ولكون الهمزة لطلب التصور لم يقبح أزيد قام كما قبح هل زيد قام لان قبح هل زيد قام لايهامه طلب التصور مع انه لم يجيء له وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى فيوهم ان ايلاء الاسم للدلالة على انه المسؤول عنه وذلك الايهام لا يضر في أزيد قام وأعمرا عرفت كما قبح هل عمرا عرفت قال الش المحقق وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال بخلاف الهمزة فانها تكون لطلب التصور وتعيين الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في أعمرا عرفت واما في أزيد قام فلا اذ لا نسلم ان تقديم المرفوع يستدعي التصديق بنفس الفعل حتى لا يصح السؤال عن التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه ويدل على هذا انه علل قبح هل زيد قام بان هل بمعنى قد لا بانه مختص بطلب التصديق كما يجيء وهذا انما يتجه على ما علل به القبح دون ما عللنا به لان زيد قام وان لا يوجب كون التقديم للتخصيص حتى يكون مع التصديق باصل الحكم بل لا يصح عند السكاكي لكن ازيد قام يستدعي ان يكون التصديق حاصلا باصل الحكم ويكون تقديم زيد لتعلق السؤال به والا فالاستفهام بالفعل اولى ولذا لم يقل لم يقبح أزيد قائم لكن العلة في قبح هل زيدا عرفت عند السكاكي والمص ما ذكره لا ما ذكرناه وكان الاولى ان يقول ولهذا لم يمتنع ازيد قام ام عمرو ولم يقبح الخ والمسؤول عنه بها اي بالهمزة هو ما يليها كالفعل في أضربت زيدا ام اكرمته واما نحو اضربت زيدا فالمط فيه التصديق المتبادر ان الواقع بعدها الجملة اذ ليس تقديم الفعل لتعلق الاستفهام به بل على ما هو الاصل

فيه **والفاعل في انت ضربت زيدا** اذ لو كان السؤال عن صدور الضرب عن الفاعل
لقيل اضربت اذ لا فائدة في ذكر انت ولان الاستفهام بالفعل اولى **والمفعول في**
**ازيدا ضربت** المفعول يعم الخمسة الا المفعول معه فانه لا يتقدم على عامله والاستفهام
عن المفعول المطلق المحدود نحو اجلسة بفتح الجيم وكسرها مع التصديق باصل
الفعل متجه واما غير المبهم فلا نحو اجلوسا جلست وكذلك الحال نحو اراكبا جئت
وخبر كان نحو اقائما كان زيد واما البواقي فلا يتصور فيها ان تلي الهمزة ولا يخفى
على من له ادنى دربة في نحوه **وهل لطلب التصديق** لا اولى لطلب الايجاب قال
الرضي هل لا يدخل على النافي اصلا **قلت** كانه لرعاية اصله لانه في الاصل بمعنى
قد وقد لا تدخل على النافي **فحسب** اي اذا عرفت انه لطلب التصديق فحسبك
هي فحسب مبتدا لكنه ضم ليس رفعا لانه مبني بعد حذف المضاف اليه على الضم
وحاله القصر على طلب التصديق وان كان ليس من طرفه ويدخل على الجملتين
**نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد** اعتنى بتكرير المثال دفعا لتوهم التخصيص
بالفعلية من كونه في الاصل بمعنى قد وكون هذا الاصل مرعيا في المنع عن الدخول
على النافي والدخول على اسمية خبرها فعل واشار باختيار هل عمرو قاعد على عمرو
قعد الى قبحه ولو مثل بهل زيد قائم لكان الاشارة اوضح **ولهذا امتنع**
**هل زيد قام ام عمرو** اي استعمالها مع ام المتصلة لانه يكون ح لطلب التصور
لوجوب حصول التصديق مع ام المتصلة مع ايجاب تطلبه الاستفهام تعيين هذا
المبهم ومنه تعرف سر منع النحاة ايرادها مع ام المتصلة **وقبح هل زيدا**
**ضربت لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل** في الايضاح
لما تقدم اشار به الى ان تقديم المفعول للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص
يستدعي ثبوت الحكم وخطأ المخاطب في قيد من قيود الكلام **قال**
الشارح وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا ضربت من قبيل حذف العامل على التفسير
لكن التفسير قبيح بدون الاشتغال بالضمير هذا ولا يخفى ان هل زيدا ضربت على

هذا

هذا ليس متعينا للقبح بل هو دائر بين ان يكون قبيحا او ممتنعا الا انه
يقال الدائر بين الامتناع والقبح متعين للقبح ثم قال الشارح وقيل لم يمتنع
لاحتمال ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام غير التخصيص **وفيه نظر** لانه لا وجه
لتقبيحه سوى ان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا يوجب ان يقبح
وجه الحبيب انتهى على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قائل به هذا وفيه
انه اذا كان احتمال الاهتمام دافعا للقبح فلا يصح الحكم بقبح هل زيدا ضربت
ويحتمل كلام المص فتمام كلام المص يستدعي ان يكون احتمال الاهتمام مجامعا مع
القبح فيصح ان يجعل وجها لحكمه بالقبح دون الامتناع وانه فرق بين وجه الحبيب
انتهى وقولنا هل زيدا ضربت فان في الثاني ايهام التناقض فان غلبة الاختصاص
فيه توجب الحكم بعلم المتكلم باصل الحكم وهل يحكم بجهله به بخلاف الاول على ان في
الثاني حمل المخاطب على جواب خطاء هو التعيين بخلاف الاول فانه لا يدعو
الى جواب **دون هل زيدا ضربته** اي لم يقبح هل زيد اضربته **لجواز تقدير المفسر قبل**
**زيد** جوازا غير مرجوح وانما قيدنا الجواز لانه الفارق بين زيدا ضربت وزيدا
ضربته اذ الجواز مشترك **قال** الشارح بل التقدير قبل زيدا يرجح لان الاصل
تقديم العامل **قلت** ولان الاستفهام بالفعل اولى جواز هل زيدا ضربته مما
يشهد له كلام ابن الحاجب حيث جعل النصب مختارا بعد حرف الاستفهام
في المضمر على شريطة التفسير لكن الرضي حكم بعدم جواز حذف فعل هذا الاختيار
وايضا يرد على قوله دون ضربته ان انتفاء هذا الوجه للقبح لا يوجب عدم
قبحه لان انتفاء علة مخصوصة لا يوجب انتفاء المعلول ما لم يقم دليل على
انحصار العلة فيه **وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك** اي لان
التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم
والتاخير في رجل عرف واجب وان اصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في
قوله تعالى واسروا النجوى الذين ظلموا **وفيه بحث** لان اعتبار التقديم

والتاخير فيه لانه لا سبب سواه لكون المبتدا نكرة وهو منتف مع حرف الاستفهام
لانه يصح وقوع نكرة بعد حرف الاستفهام مبتدا صرح به الرضي قال الشارح المحقق
وانما لم يحكم بالامتناع لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان الحكم
بالقبح على هذا مشكل لانه ليس فيه قبح عدم استعمال المفسر بالضمير على انه
فيه نجاة عن تكلفات ارتكبها السكاكي للتصحيح وقوعه مبتدا ويلزمه
اي السكاكي ان لا يقبح هل زيد عرف لانه لا يجعله للتخصيص كما عرفت
واللازم باطل باتفاق النحاة وفيه انه هل يبالي السكاكي بمخالفة النحاة
معه وانه فليقبح طردا للباب قال الشارح ان انتفاء علة مخصوصة
لا يستلزم انتفاء الحكم نعم هذا الوجه لا يستلزم قبحه وفرق بين عدم
الاستلزام واستلزام العدم ويمكن دفع الحل بان مراد المص انه يلزم
السكاكي ان لا يقبح هل رجل عرف لهذا الوجه بمعنى يلزمه ان لا يكون
وجهه جاريا في جميع مواد القبح والمقصود ترجيح وجه الغير باطراده لا
ابطال وجهه او ابطال الحكم بنسب اليه بمقتضى وجهه وعلل غيره اي غير
السكاكي قبحهما اي قبح هل رجل عرف وهل زيد عرف بان هل بمعنى قد
في الاصل والاصل اهل وقد جاء على الاصل في قوله اهل عرفت الدار بالسربتين
ترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام وقد تقع في الخبر كقوله
تعالى هل اتى على الانسان اي قد اتى فلما التزم ترك الهمزة نابت منابها
في الاستفهام وقد من امور لا تنفك عن الفعل المذكور فكذا ما هو بمعناه
فبقي بعد صيرورته بمعنى الاستفهام على اصله فلم يفارق الفعل الا بالحذف
ولا بالفصل في كلام فيه فعل وما لا فعل فيه تسلت عنه لما لم تجده فان
قلت ما الفرق بين هل ومتى حتى جعلوا الثاني متضمن معنى الهمزة
والاول بمعناها قلت لم يرضوا ببقاء معنى قد فيه لئلا يوجب امتناع
دخوله على الجملة الاسمية وكان اختصاص هل بطلب التصديق ايضا ناشيا من كونه

في الاصل



في الاصل بمعنى قد الذي هو لتحقيق النسبة وتقليلها ولا اتصال له بالمفردات
وهي اي كلمة هل تخصص المضارع بالاستقبال قال الشارح بحكم الوضع كالسين
وسوف هذا وفيه انه لو كان بحكم الوضع لكان مخصصا للماضي ايضا بالاستقبال
مع انه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا الا ان يقال
وضع هل للمستقبل فاذا دخل المضارع لا يلزم من تخصيصه بالمستقبل خروج
شيء من وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي فانه لا بد اما من خروج الماضي
عن وضعه او خروج هل فيختار خروج هل دون الفعل لانه ركن الكلام والقياس
يقتضي تخصيصه الجملة الاسمية ايضا بالمستقبل فلا يصح هل تضرب زيدا
وهو اخوك كما يصح اتضرب زيدا وهو اخوك لان التقييد بهذا الحال
يخصه بزمان الحال اذ المتبادر ثبوت الاخوة في زمان الحال لزمان العامل
بقارنه وفيه ان تخصيصه المضارع بالمستقبل لا يستلزم عدم دخوله على
المضارع المقيد بما جعله حالا كما لا يستلزم عدم دخوله على الماضي الا ان
يقال تصرف هل سابق على التقييد بالحال فان قلت كونه بحكم الوضع مختصا
بالمستقبل يمنع دخوله على الحال اذا كان مستعملا في معناه وهو هنا للانكار
دون الاستفهام اذ لا معنى للاستفهام عن الضرب حال الاخوة قلت التزم
هذا المقتضي للوضع حين دخوله على المضارع وجعل الرضي امتناع المثال
لامتناع كون هل مستعملا في الانكار وقد وهم البعض من تخصيصه المضارع
بالمستقبل انه لا يدخل الا على المستقبل وقد عرفت فساده ولاختصاص
التصديق بها الداخل على المقصور وتخصيصها المضارع بالاستقبال
هو المقصور عليه فقد جمع في العبارة بين استعمالي التخصيص كان لها مزيد
اختصاص اي ارتباط فافهم بما كونه زمانيا اظهر كالفعل الا ظهر هو الفعل
ولم يقل مزيد اختصاص بالفعل ليظهر وجه مزيد الاختصاص قال المص اما
الثاني فظاهر واوضحه الشارح بقوله واما اقتضا الثاني اي تخصيصها المضارع

بالاستقبال لذلك فظاهر اذ المضارع انما يكون فعلا وكانه عرض بالمفتاح
حيث قال ولا سند عائد التخصيص بالاستقبال لما يحتمل ذلك وانت تعلم
ان احتمال الاستقبال انما يكون لصفات الذوات لا لنفس الذوات لان الذوات
من حيث هي ذوات فيما مضى وفي الحال وفي الاستقبال لا يستلزم ذلك مزيد
اختصاص لهل دون الهمزة بما كونه زمانيا اظهر كالافعال هذا ووجه المؤاخذة
عليه انه توضيح للواضح بالخفي لان التخصيص بالمستقبل انما هو للمضارع
وهو فعل وهذا الايرد لان التخصيص بالمستقبل لما يحتمل غيره وهو المضارع
والجملة الاسمية فكونها مخصصة للمضارع بالمستقبل لا يقتضي مزيد الاختصاص
انما يقتضيه لو كان التخصيص مختصا بالمضارع فلا بد من اثبات ان
الاختصاص بالمستقبل له مزيد خصوصية بالمضارع حتى يتضح المط
ولا بد في بيانه مما ذكره السكاكي كما ستتضح لك ثم قال المص واما الثاني
فلان الفعل لا يكون الا صفة والتصديق حكم بالثبوت او الانتفاء والنفي
والاثبات انما يتوجهان الى الصفات لا الذوات واحال السكاكي معرفة
توجه النفي الى الصفة دون الذات الى علوم اخر ولتختلف الآراء في تنقيح
هذا الكلام وبيان المراد بالذات والصفة فمنهم من اراد الاجسام والعوارض
ومنهم من اراد الحقايق والعوارض والاول اراد بالعلوم الطبيعيات
والثاني علم الكلام وفي تفصيلهما لبس لا وصمة ذوي الاحلام فطوينا هما
على غيرهما وان كنت تشتهيهما فعليك بحواشي السيد السند على الشرح
فليكن ثالثا لنا عليهما من التعديل والجرح في ساحة الطرح والابهام ولما
اضطر السيد السند في تنقيحه ادعى للذات والصفة معنى يتم به الكلام وان لم
يثبت في السنة مشاهير الانام وهو ان المراد بالذات المستقل بالمفهومية
وبالصفة ما لم يستقل ويكون معنى حرفيا وهو في النفي والاثبات النسبة
الرابطة وح صح قول المص والفعل لا يكون الا صفة بخلاف الاسماء فانها ذوات

لانها



لانها وضعت لمعان مستقلة صالحة لان يحكم عليها وبها ونحن نقول
عنه مندوحة اذ المراد بالصفة المحمول لا ان المراد به الوصف ابدا لانه ملحوظ
على وجه الثبوت للغير وبالذات الموضوع لانه ملحوظ على وجه يثبت له
الغير كما هو شان الذوات ومن ثمة ولعلما حقق فيه حقيقة النفي والاثبات
علم انهما يتوجهان الى المحمولات ويتعلقان بالموضوعات فانك في
زيد قايم اثبت القايم لزيد لا زيد الشيء وفي ما زيد قايما نفيت القايم عن
زيد لا زيدا عن شيء والفعل لا يكون الا صفة لانه اعتبر الحدث فيه مسندا ابدا
بخلاف الاسم فانه ربما تعرض له النسبة الى شيء وربما لا تعرض فقول المص الفعل
لا يكون الا صفة مما له مزيد مدخل في تحرير كلام المفتاح اي بخلاف الاسم فانه
ربما يكون صفة وربما يكون ذاتا فلهل مزيد اختصاص بالفعل بلا اخفاء
لكونه للتصديق ولكونه للتخصيص بالمستقبل الا ان التخصيص في المضارع
اطوع لانه رفع لاحتمال المراد والمستقبل مدلول له بخلاف الاسمية فما يشعر به
كلام الشارح من حصره الاستقبال في الذوات ليس كما ينبغي فان قلت النفي والاثبات
لا يختص بالحملية فكيف صحت انهما لا يتعلقان الا بالصفات قلت
لا تتغافل عما سمعته من تخصيص السكاكي والمص الحكم في الشرطية بالجزاء فان
قلت الصفة في مفهوم الفعل ليست محمولة بل قايمة بالفاعل قلت حقق
في تلك العلوم انها راجعة الى المحمولية فلا تنازعنا للمغالطات ومما ننبهك
عليه ان زمانية المستقبل اظهر من غيره من الافعال لان رخاته يمر على نظر
البصيرة متماشيا مع الزمان متجزيا بتجزيه على حسب امتداد الآن وهذا
هو السر في اختصاصه بالاستمرار التجددي ولهذا اي لان لها مزيد اختصاص
بالفعل كان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر علم منه ان الاستفهام
يكون بمعنى الطلب كما علم سابقا انه يكون بمعنى التمني فلما علما لم يتعرض لهما
فيما يجي من بيان المعاني المجازية من فهل تشكرون فهل انتم تشكرون

مع ان انتم فاعل فعل محذوف وفيه تاكيد للتكرير وليس انتم تشكرون
جملة اسمية لما عرفت من قبح هل زيد قام فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح
من قوله سوا كان انتم تشكرون اسمية او فعلية محكوزة ليس كما ينبغي لان انتم
تشكرون ساقط عن درجة الاعتبار في مقام الترجيح وقد عرفت ان فعل
انتم تشكرون مما رده الرضي لان ابراز ما سيتجدد في معرض الثابت
لم يقل ابراز المتجدد لان ما سيتجدد دون ما بينه اظهر كما نبهناك عليه ادل على
كمال العناية بحصوله من عدم الابراز وان اكد الف تاكيد وفيه خفا ومن
افانتم شاكرون وان كان للثبوت لان هل ادعى للفعل من الهمزة
فتركه معه ادل على ذلك الكمال من تركه مع الهمزة ولهذا لا يحسن
هل زيد منطلق الا من البليغ اذ الظاهر هل ينطلق زيد او هل زيد ينطلق
بتقدير الفعل فالعدول بلا نكتة لا يحسن ومعرفة النكتة لا تكون
الا للبليغ وفيه نظر اذ معرفة نكتة نوع من الكلام لا يتوقف على
البلاغة التي هي ملكة الاقتدار على تاليف كل كلام بليغ قتامل وكان
ينبغي ان يقول لا يحسن الا من البليغ مع البليغ اذ كما لا يحسن من غير
البليغ لا يحسن من البليغ مع غير البليغ وكما لا يحسن هل زيد منطلق
الا منه لا يحسن ازيد منطلق لانه يدعو الى الفعل وان كان ندعونه
دون دعوة هل الا ان نقصان الحسن معها اقل فكان للتنبيه على
هذا اخص الحكم بهل والاحسن بيان المفتاح حيث قال والخطب مع
الهمزة في ازيد منطلق اهون وكان منشا ترك المص اياه الغفلة
وهي اي هل قسمان بسيطة ولا يخفى ان هذا التقسيم لا يخص هل
لان الهمزة الطالبة للتصديق ايضا قسمان الا ان جري الاصطلاح بتسمية
هل بسيطة ومركبة فلذا اخص بها التقسيم واعتمد على ان الطالب بعد معرفة
هل مستغن في الهمزة عن التعليم وهي التي يطلب بها وجود الشي يخرج

عنه

يمكن ان يراد الخفا بان الابراز في معرض الثابت دعوى انه يكون ثابتا مستمرا ... بخلاف التاكيد فانه سعي في ... ونظيره الالة ... زيدا ... العادة ... فاحفظ فانه نتيجة ...

عنه نحو قولك هل الشيء موجود وقد اقحم لفظ الحمي بابت كقولنا هل الحركة موجودة
ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شي لشي كقولنا هل الحركة دايمة
والمراد وجود شي لشي نفيا او اثباتا وكذا المراد بوجود الشي فقولنا هل
الحركة لا موجودة بسيطة وهل الحركة لا دايمة مركبة كذا في الشرح اقول
قد سمعت ان هل لا تدخل النفي فهذا التعميم فاسد وان اراد بالنفي العدول
فالمحمول في قولنا الحركة لا موجودة غير الوجود فنفد اعتبر غير الوجود امران فهي
مركبة ثم اقول جعل هل الحركة دايمة هل المركبة كلام ظاهري اذ المحمول فيه الوجود
والدوام جهة القضية الا ان الجهة والمحمول اديا بعبارة واحدة ولا اعتبار
بالمعنى قال الشارح المحقق قد اخذ في البسيطة شيان الوجود وغيره وفي المركبة
ثلثة اشيا المحمول والموضوع والوجود اقول هذا كلام ظاهري يخالف التحصيل
اذ المعتبر في كل قضية سوى الوجود الرابطي امران فلا يستحق ما محموله الوجود ان
تكون بسيطة بالنسبة الى ما محموله غير الوجود والقول بان المحمول لما كان كالنسبة
من جنس الوجود كانهما امر واحد تكلف جدا وكانه من هنا وهم من قال في قضية
محمولها الوجود لا نسبة في القضية ولا تركيب الا من الموضوع والمحمول لان الوجود
يرتبط بنفسه فلا يحتاج الى اعتبار رابط ولذلك يقال زيد هست ولا يقال
هست است والاحق بالاعتبار ان البساطة دايرة على ان مطلوب هل
البسيطة ليس الا مشتملا على التصديق بوجود الشي بخلاف المركبة فانه
مشتمل على التصديق بوجود الشي ووجود شي له لان ثبوت شي لشي اذا
كان غير الوجود فرع ثبوته لكنه انما يتم لو لم يكن ثبوت الوجود ايضا فرع
ثبوت الشي كما هو المشهور ويكون الحق انه يستلزم وجود الشي وان كان
بهذا الوجود المحمول فافهم منا ملا تاملا وافيا والباقية من الفاظ الاستفهام
لطلب التصور الاولى ان يقول لحسب قال الشارح وتختلف من جهة ان المطلوب
بكل منها تصور شي اخر وهذا لا يصح في حق اي فانه لا يطلب بها الا ما يطلب

بكيف وأين كما سيظهر فيطلب بما شرح الاسم اي شرح مفهومه وانه لاي
معنى وضع فحق الجواب ايراد مفرد اشهر اذ مفهوم الاسم امر مجمل فاذا
اجيب بمركب دخل في الجواب تفصيل ليس منه ولخل المسؤول عنه فان لم
يوجد مفرد اشهر عدل الى المركب والمراد بالاسم ما يقابل المسمى اذ شرح المفهوم
لا يختص المقابل للفعل والحرف ولا يبعد ان يقال لا يمكن ان يجاب بمفهوم الحرف
بعينه عن السؤال بما لانه ليس قابلا للحكم به ولا بمفهوم الفعل لانه وان يحكم
به لكن على فاعله لا على المسؤل فالسؤال عنهما سؤال عن مفهوم اسم منطبق
على مفهومهما فيقال ما معنى من وما معنى ضرب ويجاب بانه الابتداء او الفعل
المقترن بالماضي فلذا اكتفوا بقولهم شرح الاسم كقولنا ما العنقا فيجاب
بما يعينه ولو بلغة اخرى وما الشارحة للاسم بالمباحث اللغوية انسب او ما
هية المسمى كقولنا ما الحركة الاولى وحقيقة المسمى لان الحقيقة الماهية الموجودة
ولا ترتيب بين هل البسيطة وما الطالبة لتفصيل الماهية الاعتبارية ولا يخرج
عن البيان ما زيد حيث يجاب بالانسان ولا ما الانسان والفرس حيث يجاب
بالحيوان لانه سؤال عن حقيقة المسمى وتقع هل البسيطة الطالبة للوجود
في الترتيب بينهما فالمحتاج الى السؤال عن مفهوم الاسم ووجوده وتفصيل حقيقته
لابد ان يسال اولا عن مفهومه اجمالا ولو سال بعد الاجمال عن تفصيله قبل
السؤال عن وجوده لكان احسن اذ يكون فارغ عن مسلك ثم استغنا لما اخر فان
قلت بل الاحسن ان يسال اولا تفصيلا لان فيه قصر المسافة قلت لعل المعرفة
الاجمالية له تغني عن التفصيل لبداهتها وبعد معرفته اجمالا يتجه السؤال
عن الوجود ولا يصح تقديم السؤال عن الوجود على السؤال عن الخصوص اذ بعد
التصديق بوجوده بخصوصه لا مجال للسؤال عن الخصوص وهذا مراد
من قال ما الشارحة للمفهوم اجمالا متقدمة على هل البسيطة قطعا واما
الشارحة للمفهوم تفصيلا فالاولى تقديمها فلا يرد عليه انه يكفي ما الشارحة تفصيلا
للسؤال

للسؤال عن الوجود فالواجب تقديمه باحد الامرين وبعد معرفة الوجود يتجه السؤال
عن الحقيقة اي الماهية من حيث الوجود اذ ربما تتفاوت الماهية بالقياس
الى الاسم والماهية بالقياس الى الوجود فرب ماهية بالقياس الى الاسم هي
عرضية للموجود ورب ماهية للموجود هي عرضية لماهية الاسم اذ ماهية
الاسم ما اعتبرها الواضع في وضع الاسم فربما كان عرضيا للموجود نعم قد يتفقان
فان قلت فاذا اتفقا فلا معنى للسؤال عنها بعد معرفة الوجود اذا عرف
قبل مطلب هل بديهة او بالتفصيل قلت ربما لا يعرف السائل الاتحاد فيسال
نعم لا يجب الجواب بايراد الحد بل قد يكون بجواب التنبيه على الاتفاق فان
قلت فاذا جاز ان يكون الحد الاسمي رسما حقيقيا وبالعكس فكيف صح ما ذكره
الشيخ في الشفا ان الحدود التي توضع في اول التعاليم قبل اقامة البرهان
حدود بحسب الاسم وبعد اثبات الوجود تصير حدودا بحسب الحقيقة قلت
حكم الشيخ على الحدود الحقيقية التي ذكر قبل اثبات الوجود لا على المطلق
والانسب بالعلوم الحكمية ما الشارحة لحقيقة المسمى لا يقال لما تقع هل
البسيطة بين ما اين تقع ما الشارحة بين هل المركبة وهل البسيطة فانه
ما لم يعرف ان للفظ مفهوما استحال السؤال عن بيان خصوصه اجمالا
او تفصيلا على ما قيل وذلك مطلب هل المركبة فكما ان لهل البسيطة تقدما
على هل المركبة كذلك لها تقدم على البسيطة بل له التقدم المطلق لانا نقول
انما يسال عن خصوص المفهوم بعد ان وجد اللفظ مستعملا في الموارد وحصل
العلم بان له مفهوما فلا يستعمل هل فيطلب ان له مفهوما فلذا لم يلتفتوا
اليه ولم يتعرضوا له ومن العارض المشخص لذي العلم الاظهر ان المط
بمن المشخص من ذي العلم كقولنا من في الدار فيجاب بزيد فاذا لم يكن الجواب
بالمشخص يعدل الى مفهوم كلي منحصر في المشخص بعد الاتيان به لانه يفهم منه
كما يستفاد من كلام الشرح لان المفهوم الكلي لا يفيد التشخص كقولنا من في الدار

فان قلت ما ذكره من التفاوت ينافي ما ذكره
الشيخ في الشفا حيث قال الحد كما ان الحد لا يكون
الا بعد ان يعرف الذات موجودة فكذا ... ان يصح ان يقيم
في اول التعليم ... الاشياء انما هي حدود ... بحسب
وجودها في اثناء العلم ويرهن عليه ...
بما ... ثبت وجود ... ثبت الحدود ... تعالى
الاسم ... وبعضها احد ... ولا يحتمل ... وبينه ... ولو ...
تلك الحدود ... ظهور ... ولا ينبغي ان ... يعلم ...
قلت بعد ظهور ... كلامه ... ونحن نوجه كلامه ...
احدود ولعوكنه ... المبني ... وجود ذلك الاشياء ... الكلام ...
بصرفه الى ... وجودها اي وجود الحدود واثبات
انه لا ... ثبت وجود بعضها او وجود ... القواعد ... تنطبق
الحدود ... بعضها ... لمية ... اثبات ... وجود ... حقيقة ... هو
وجودها بل اثبات ... الوجود ... العرض
عليها اذا ضافه ... ولا تحمل الحد على مطلق
بالعرض فاحفظ فانه لا يليق بكلام الشيخ
المعرف

فيجاب بزيد فيه بحث لان السايل يعرف متشخص زيد ويريد الكون في الدار بينه
وبين غيره وانما يطلب تصديقا خاصا فهو كالهمزة وام في سوال المتردد بين
الاشخاص في الكون في الدار السكاكي يسال بما عن الجنس سوا كان من غير
ذوي العلم او منه تقول ما عندك اي اي اجناس الاشيا عندك وجوابه
كتاب او نحوه وهذا سوال عن الجنس اجمالا وقد يسال عنه تفصيلا فيقال
ما الكلمة فيجاب بلفظ وضع لمعنى مفرد او هذا سوال عن الجنس مع قطع النظر
عن انه مسمى لهم وقد يسال عنه من حيث هو كذلك كما سمعت وكما يقال ما الانسان
فيقال بشر فلم يرد المص بما ذكر على ما ذكره السكاكي لا تفصيلا لما اندرج في
بيانه او عن الوصف نحو ما زيد وجوابه الكريم ولما اذا اجيب بانسان
فهو سوال عن الجنس ونحوه وفي الحديث سيروا وقد سبق المفردون فقيل
وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات ويسال
بمن عن الجنس من ذوي العلم تقول من جبريل اي ابشر هو ام ملك
ام جني وفيه نظر اذ لا يصح الاكتفا بالجنس في الجواب كذا في الايضاح
ويرده قوله انا ادمي فقلت منون انتم فقالوا الجن قلت عموا ظلاما
ويمكن ان يجاب بانه ليس جوابا بل تلقي المخاطب السايل بغير ما يتطلب
تنبيها على انه المهم له لانهم ظنوهم اناسي فطلبوا تعيينهم فنبهوهم على
ان لا يمكن لكم تعيننا وانما غايتنا لتعريف لنا عندكم تعيين جنسنا وهناك
نظر قوي وهو انه لو كان للسوال عن الجنس لما صح لمن قال لك جاني انسان
من هو مع سيوعه ولصح السوال عن جبريل جانسه وهو بحضرتك بمن هو
ويسال باي عما يميز احد المتشاركين في امر يعمهما او لحد المتشاركين
او المتشاركات واحترز به عن المتشاركين في ما داود ارفانه لا يسال
باي عما يميزهما ما لم يجعل تحت ما يعمهما ولولا ان مفهوم المتشاركين
في هذا المال ولم يتنبه له السيد السند فقال في شرح المفتاح هو للتاكيد

التشارك

بمعنى كتابنا في النهاية الجودة فاعل بمعنى النصر دينار فرد واستنشر دوانشر

بمعنى اي الفريقين خيرا ما اي انحن ام اصحاب محمد

التشارك ولا بد في معرفة ما يعم في موضع موضع من فطانة ففي قولك
جاني زيد وعمرو ولا ادري ايهما تقدم الامر الاعم الجاي اي لا ادري اي الجائيين
تقدم قال الشارح على انه اذا اضيف الى ما يشار اليه كقولهم ايهم يفعل كذا
فجوابه اسم متضمن للاشارة الحسية او اسم علم واذا اضيف الى كلي فجوابه
كلي مميز لا غير بيدا وفيه نظر لان الضمير اذا رجع الى جماعة فيهم لابس
ثوب ابيض فلا خفا في صحة فعله من له ثوب ابيض واذا قيل اي انسان
فعل كذا يصح ان يقال زيد فلا يعلم ما صحة هذا القول وهاهنا بحث ذكرناه
ثم في من في الدار فتذكر وبكم عن العدد وفي الرضي عن العدد المعين
هذا فلا يصح ان يجاب عن قولك كم رجلا في البلد بالوف نحو سل بني اسرائيل
كم اتيناهم من اية بينة لان الاية ليست على حقيقة الاستفهام فلا ينبغي التمثيل
بها لان المقام مقام بيان المعاني الحقيقية كما لا يخفى قيل تمييز كم من اية
بينة زيدت من لانها تزاد للفصل بينه وبين مفعول الفعل المتعدي
الفاصل بين كم ومميزه وانكر الرضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية وقال
لم اجده في نظم ولا نثر ولا كتاب من كتب النحو ومن لطايف الشرح انه قال
في مقابلته وافق سل بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة ويندفع كلام الرضي
بانه يحتمل الاية كم الخبرية على ما ذكره الزمخشري فلا يتم تمسكا عليه ونحن
نقول يجوز ان تكون من زايدة في المفعول ويكون كم حصر راي كم مرة
اتيناهم اية بينة وبكيف عن الحال اي الصفة فهو ابدا سوال عن المسند او
عن الحال مثال الاول كيف زيد ومثال الثاني كيف يقوم زيد اي على اي
حال يقوم اقايما ام قاعدا ولا يتوهم انه سوال عن الظرف فلانه من الظروف
لانه ليس منها وانما عد منها توسعا لما يلزم في محاله وباين عن المكان
وصولا زم الظرفية فاما ان يسال به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف
نحو اين تسكن او من اين تجي ومتى عن الزمان نحو متى القتال ومتى تخرج

والزمان باطلاقه يتناول الحال وقول الشارح في شرحه ماضيا كان او مستقبلا
يشعر بالتخصيص ويقتضي عدم صحة قولك الآن في جواب متى سفرك وفيه
نظر **وبايان نحو المستقبل** نحو ايان الحج وايان يجي وقد خصه بالتمثيل
لينبه بالمثال على انه يسال به عن الامر العظيم **مثل يسال ايان يوم القيمة**
**وانى تستعمل تارة** اي مرة بعد مرة على ما في الصحاح فالتقييد بتارة هو
كالتقييد بكثيرا **بمعنى كيف** ويجب ان يكون بعده فعل **نحو فاتوا حرثكم**
**انى شئتم** ولا يقال انى زيد بمعنى كيف زيد ونجي بمعنى متى ايضا وهو كما جاء
بمعنى كيف قال الرضي وفسر الاية بالمعاني الثلثة **واخرى** اي تارة
اخرى ولا يناسب وصف مرة بعد مرة باخرى فكانها استعملت بمعنى
مرة **بمعنى من اين نحو انى لك هذا** ذهب جماعة الى انها في معنى من اين
واخرون الى انها في معنى اين ومن مقدرة فلذا قال بمعنى من اين ليمكن
تطبيقه على اي مذهب يراد فمن قال انها بمعنى في فقد خرج عن المصلحة
ويؤيد كونها بمعنى اين مجي من الى لك كما في قوله من انى عشرون لنا من
انى وههنا بحث شريف خفي عن البصائر لانه لطيف وهو انه ليس شي مما
ذكر ويذكر من مباحث الاستفهام مما يتعلق بفن المعاني فان حقايقه
وطرايقه لغوية ومجازاته من مباحث البيان وفروع قواعد المجاز
نعم انه يتفرع على حقايقه مزايا تتوقف معرفتها على معرفة الحقايق
لكن لم يذكر شيا منها وينبغي ان يقول واما الاستفهام فلاعتبارات لا تعرف
الا بمعرفة ما يبتدا وانه من التفصيل وقد بين ذلك في النحو كما قاله
في بيان اعتبارات تقييد المسند بالشرط اذ الفرق بينهما تحكم **ثم ان هذه**
**الكلمات** الاولى ثم هذه الكلمات على طبق الايضاح اذ لا داعي الى تاكيد الحكم
**كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام** منه الخبر ومنه الانشا وهل ارادة غير
الاستفهام بهذه التراكيب من قبيل الاستعارة التمثيلية فتكون هذه الكلمات

مستعملة

مستعملة في معانيها او من قبيل التجوز في تلك الكلمات كما صرح به المص
لا سبيل الى تعيين احد الامرين بل الامر منوط في موطن الاحتمال ولذا بينه
المفتاح على الابهام فقال وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعونة
قراين الاحوال وبعد كون التجوز في تلك الكلمات هل وقع التجوز فيها
بالاصالة او في متعلقاتها اصالة وفيها تبعا كما اعتبروا في استعارة الحروف
لاشتراك العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكانه الى هذا اشار الشارح
المحقق حيث قال وتحقيق هذا المجاز وبيان انه من اي نوع من انواعه
مما لم يحم احد حوله وعرض به بالمص حيث جزم بالتجوز في تلك الكلمات
بانه امر من عنده والسابقون قد توقفوا وحمل السيد السند كلامه
على استيعاب بيان علاقة المجاز فيها وبيان كيفية المناسبة المجوزة
له وقال متبجحا ونحن نذكر في هذه المواضع ما يتضح به وجه المجاز فيها
ويستغني به فيما عداها ثم استعمالها في تلك المعاني بمعونة القراين
والعلاقات اذ لو فات شي منهما خرج استعمالك من حيز اللطف والسداد
الى منزلة العنف والفساد وهل المستعمل بمجرد تقليد العرب من غير اطلاع
على السبب مصيب او كلامه معيب لشبه ان يكون على الصواب كاشم من جمع
اهل اللغة المجازات المشهورة في كل باب **كالاستبطاء نحو كم دعوتك**
اريد به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن عدد دعائه اياه لان الاستفهام
يستلزم الجهل المستلزم لاستكثاره عادة او ادعاء لان القليل يكون منه
معلوما عادة والاستكثار يستلزم الاستبطاء عادة او ادعاء كذا قاله السيد
السند ولا قرب اذ الاستفهام المذكور يستلزم عرض الكثرة وهو يستلزم الاستبطاء
**والتعجب نحو ما لى لا ارى الهدهد** اريد التعجب لان الاستفهام عن سبب
رويته يستلزم قلة وقوعه والجهل بسببه اذ لا يستفهم عادة عن سبب ما يكثر
وقوعه وقلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم التعجب لانه كيفية نفسانية تابعة

لادراكه الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب وفي هذا المثال احتمال الحقيقة وما ل اليه الكشاف **والتنبيه على الضلال نحو فاين تذهبون** اريد به المبالغة في ضلالهم فقد استعمل في الاخبار الموكد عن الضلال ووجهه ان الاستفهام مبني على التجاهل المبني على انه من كمال بعد هذا المذهب عن الاختيار لا يمكن العلم بانه مذهبكم فيفيد الحكم بضلالهم حكما موكدا في الغاية وفيه مع ذلك الاحتراز عن مواجهتهم بالتصريح بالضلال وادخال في النصح ولعل هذا التوجيه اقرب مما ذكره السيد السند من الاستفهام عن الشي يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فاذا اسلك طريقا واضح الضلالة بزعمك كان ذلك غفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق فاذا نبه عليه ووجه ذهنه اليه تنبه لضلاله فالاستفهام عن ذلك الطريق يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضالا وفي استعمال الاستفهام دون التصريح بكونه طريق ضلال مبالغتان احديهما ان كونه ضلالا امر واضح يكفي في العلم به مجرد الالتفات اليه والثانية ايهام ان المخاطب اعلم بذلك الطريق من المتكلم حيث يحتاج الى السوال عنه **والوعيد كقولك لمن يسي الادب الم اودب فلانا اذا علم ذلك** وانت تعلم انه يعلم ذلك اريد به انه سيودب فوق تاديب فلان لان الاستفهام دل على ان اساة ادبه صار سببا للشك في ان ما فعل بفلان كان تاديبا له ويستلزم ذلك ان يفعل به فوق ذلك ليعتبر الغير ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام يستلزم تنبيه المخاطب على جزاء اساة الادب الصادرة عن غيره وهذا التنبيه يستلزم وعيده على اساة الادب وفي العدول عن الاستفهام عن الاثبات بان يقول ادبت فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام ان المخاطب اعتقد نفي التاديب فلذلك اقدم على الاساة وفيه من المبالغة ما لا يخفى هذا **قلت** وفي اختياره على اادبك احضار صورة

تاديبه



تاديبه المهيب وتذكير قدرته لكن لا بد في ذلك من كون تاديبه الواقع هايلا والمخاطب مثل من ادب او دونه ليظهر جريان قدرته في حقه **والتقرير** اي حمل المخاطب على الاقرار فان الاستفهام يحمل المخاطب عليها فادة ما يعلم والافادة مستلزمة للاقرار وقد جاء التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت وهو الاستعمال المشهور لكن الشارح المحقق والسيد السند حكما بان المراد هنا هو الاول ولا قاطع لحد فيه اذ يصح ان يكون الاستفهام لتقرير وتثبيت الحكم المعلوم للمتكلم في ذهن المخاطب لان الاستفهام يستدعي توجهه اليه واحضاره والجواب به وليكن هذا على ذكر منك وان لم يحمل التقرير عليه في هذا المقام لرسوخك في التقليد **بايلاء المقرر به الهمزة** اي بشرط ان يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار وما يثبت المخاطب فيه **كما مر** من التفصيل في حقيقة الاستفهام وجعل الشيخ وتبعه كثيرون قوله تعالى أانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم من امثلة التقرير فان الشيخ لم يقولوا ذلك وهم يريدون ان يقر لهم بان كسر الاصنام قد كان ولكن ان يقر بانه منه كان وكيف وقد اشاروا له الى الفعل في قولهم أانت فعلت هذا وقال عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت او لم افعل هذا وكانه لم يكتف في كونه لتقرير الفاعل بايلائه الهمزة لما ذكر الشارح انه اذا كان التقديم لا للتخصيص يكون الانكار لاصل الحكم لا لما ولي الهمزة **وفيه نظر** ومنهم من زاد في التقريب ان الغرض من الحمل على الاقرار كان مواخذته به وهي لا تترتب على الاقرار بالفعل بل بانه كان منه وليس بشي لان الحمل على الاقرار بالفعل فيما اذا كان وقوع شي من الفاعل مسلما ولم يكن معينا فيقر الفاعل بانه كان الشي الفلاني ينفع في غرض المواخذة واعترض المص بانه لا صارف للاية عن الحمل على حقيقة الاستفهام اذ ليس في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بان ابراهيم

هل زيد قائم

عليه السلام هو الذي كسر الاصنام ولجيب عنه اولا بمنع انتفاء الدال في السياق
اذ يكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما راوا
كسر الاصنام قالوا من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى
يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر انهم قد علموا ذلك من حلفه ومن ذمه الاصنام
وثانيا بعد تسليم انتفاء الدال في السياق بمنع استلزام انتفاء الدال
في السياق انتفاء الدال مطلقا وكفى دالا على علمهم ما روي انهم خرجوا
وتركوه في بيت الاصنام ليس معه احد لشتمه اصنامهم فخافوا ان تصيبهم
بليه عظيمة من سوء ادبه بالاصنام فتركوه وحده لتخزيه اصنامهم بسوء
ادبه فلما ابصروه يكسرهم اقبلوا اليه يسرعون ليكفوه هذا وقد اقبل
الشم المحقق والسيد السند الى هذا الجواب وفيه بحث لان الكفار
اعتقدوا اصنامهم اجل من ان يكيدهم ابراهيم بنفسه فلعلهم حملوا كيده اصنامهم
على دعوة ربه الى ان يكيدهم وجوزوا ان يكون الكبير من الهة ابراهيم فيكون
قصر قلب او جوزوا ان يكون بامداد جنود ارسلها الهه اليه لاعانته فيكون
قصر افراد واما ما روي فلعله لم يثبت عند الشم ولو كان ثابتا لما احتاجوا
الى اقراره بل كان ذنبا في لهم تاديبه بالشاهد المشاهد وانما خص اشتراط
الايلاء بالهمزة مع ان هل ايضا لتقرير ما يليه لانه لا يتفاوت الولي لها بل
تليها ابدا الجملة بتمامها وانما يتفاوت المولى للهمزة فهل تستغني عن
بيان الشرط بخلاف الهمزة وكذا الاسماء الاستفهامية لانها لتقرير ما يسال
بها عنه لا للمولى لها والانكار كذلك اي بايلاء المنكر الهمزة فقوله كذلك
اما تشبيه بالتقرير او تشبيه بما مر وغير الهمزة اما لانكار نفس مدلول
كلمة الاستفهام او انكار نفس الحكم اذا كانت هل ولا اظنك الا مستغنيا
عن التفصيل في التمثيل والذي يجب التنبيه عليه ان ماذا ومن ذا وكيف
ما لانكار نفس الفعل الا ان المنكر ولا مدلولها ويتوسل بها الى انكار الفعل

على



على ابلغ وجه فاذا قلت ماذا يضرك لو فعلت كذا انتفيت به الضرر مطلقا
بنفي شيء يضر لانه لا يتصور الضرر بدون الضار وكذا كيف تؤذي اباك
نفي لايذا الاب بنفي الكيفية مطلقا اذ لا يتصور تحقق الشيء بدون
كيفية فهو من قبيل ما يجيء من نحو ازيدا ضربت ام عمرا ومما جعل لانكار
الفعل قوله ايقتلني والمشرفي مضاجعي قال الشم فانه ذكر ما نعا من
القتل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس مما يتصور منه القتل على ما قد
سبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك ونقول وكذلك لو كان لانكار المفعول
وانه ليس مما يتصور قتله وفيه نظر لجواز ان يكون لانكار الفاعل
وانه ليس ممن يتصور منه القتل في هذه الحالة لعدم تمكنه منه مع
المشرفي او لانكار المفعول وانه ليس مما يتصور قتله وهو مع المشرفي ومنه
قوله تعالى اتتخذ اصناما الهة فان المنكر هو نفس اتخاذ الالهة فلذا
اولى الفعل الهمزة كذا في الشرح وفيه انه ح ينبغي تقديم الالهة اذ لا ينكر
نفس الاتخاذ ولا اتخاذ الاصنام لانه لا مانع في اتخاذها حطبا ويمكن
ان يجاب بان اتخاذ الاصنام منكر لا لمجرد الالهة بل اتخاذها انبيا او
اعوانا او شفعا ايضا منكر فالمنكر الاتخاذ المتعلق بهما فلذا اولى
الاتخاذ المقيد بهما الهمزة فان قلت قد جعل صاحب المفتاح افانت
تكره الناس فانت تسمع الصم من قبيل انكار الحكم دون الفاعل مع انه اولي
الفاعل الهمزة فلم يتم ان الانكار يتعلق بما اولي الهمزة وعلل الشم نفي كون
الانكار للفاعل بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتقد الاشتراك في ذلك ولا
انفراده به فلا يكون التقديم فيه للتخصيص بل لتقوية الحكم المنكر وفيه
بحث لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه لانكار التخصيص الذي هو
لرد الاشتراك فلا وجه لذكر الاشتراك في هذا التعليل ويمكن دفعه بان
انكار التخصيص بانكار فاعلية المخاطب فليس انكار التخصيص منبتا للاشتراك

وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه **قلت** اذا كان التقديم لتقوية
الحكم لا للتخصيص كان ما يلي الهمزة الحكم كله لا الفاعل والعلاقة بين الاستفهام
والانكار بمعنى نفي اللياقة ان ما لا ينبغي مما لا يصدق العاقل بوقوعه
في الماضي او المستقبل ويشك فيه والشك يستدعي الاستفهام فافيد
بالاستفهام انه مما لا ينبغي ان يصدق به غايته لامر الشك فيه فافاد
المستفهم ان غاية الامر فيها الشك دون الدعوى وقال السيد السند
انكار الشي بمعنى كراهته والنفرة عن وقوعه في احد الازمنة وادعاء انه
مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم توجه الذهن اليها المستدعي للجهل به المفضي
الى الاستفهام عنه او نقول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم
توجه الذهن اليه والنفرة عنه وادعاء انه مما لا ينبغي ان يكون واقعا
وفسر على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب هذا **ومنه** لم يقل نحو **اليس الله
بكاف عبده** رد الوهم انه ليس منه حيث قيل انه للتقرير وبين مراد القايل
تقريرا للدفع **اي الله كاف لان انكار النفي نفي له و نفي النفي اثبات**
اي مستلزم للاثبات **وهذا** اي كون التقرير لازما للانكار **مراد من
قال ان الهمزة فيه للتقرير اي بما دخله النفي** وهو الله كاف **لا بالنفي**
وهو ليس الله بكاف عبده فان شئت جعلت الهمزة الداخلة على النفي
للتقرير وان شئت جعلتها للانكار وكلتاهما حسن ولا سبيل في شي منهما
الى الانكار كذا ذكره الشارح ولا يخفى عليك انه كما ان انكار النفي اثبات
انكار الاثبات نفي فيصح ان يجعل الانكار كله داخلا في التقرير فلا معنى
لمن جعل التقرير مقابلا للانكار ان يجعل الانكار كلها تحت التقرير ويمكن
ان يدفع بان التقرير لا يتصور الا في بعض صور الانكار وهو ما يعترف فيه
المخاطب بالحق من نقيض المنكر فيحمل على الاقرار بما يعرف ويعترف به
واما في صورة لا يعترف بالحق فهو للانكار الصرف ولهذا قوبل التقرير بالانكار
وان



وان يتحقق في بعض صور الانكار وفي قوله هذا مراد من قال الهمزة فيه
للتقرير بما دخله النفي انه لم يقل احد بذلك بل قيل الهمزة فيه للتقرير وفسره
المص بالتقرير بما دخله النفي لا بالنفي يظهر ذلك من الايضاح حيث قال
بعد قوله للتقرير اي للتقرير بما دخله النفي لا للتقرير بالانتفاء وكانه
اسقط قوله اي للتقرير من المتن سهوا من الناسخ **قال** الشارح ولما كانت
مقتضى قوله والانكار كذلك ان لا يكون المنكر الا ما يلي الهمزة نبه على صورة
اخرى بقوله **ولانكار الفعل صورة اخرى** بمعنى لا يلي فيها الفعل الهمزة
ونحن نقول ينطوي تحت ذلك التنبيه حل ما اشكل على السكاكي وتكلف
لتصحيحه سيظهر لك في اثناء ما نحن بصدده وتقديم المسند للقصر في صورة
اخرى مختصة بانكار الفعل نص عليه في الايضاح وكانه اراد الاختصاص
بالنظر الى انكار الفاعل وغيره اذ جريان صورة اخرى في التقرير ايضا
ظاهر فانه اذا اعتقد المخاطب الفعل في بعض المفاعيل واستفهم عنه
لتقرير الفعل كان متجها فتقول العاصي يغفر الله فيكون اقرار المخاطب
اقرارا بالفعل في حقيقة الاستفهام ايضا **وهي نحو ازيدا ضربت ام عمرا
مقولا لمن يردد الضرب بينهما من غير ان يعتقد** على صيغة
الخطاب دون الغيبة والا لكان لغوا لانه لا ازم التردد بالهمزة وام
ولغا شرط اعتقاد المتكلم الحصر ايضا مع انه لا بد منه اذ لا يلزم من
انكار المفعولية انكار الفعل ايدونه **تعلقه بغيرهما** وكذا الفاعل
ايضا نحو ازيد ضربك ام عمرو وغيرهما نحو افي الليل كان هذا ام في النهار
والمدار على انحصار الفعل في الملابس المنكر سوا كان واحدا او متعددا
مرددا قال في الايضاح وكذا قوله تعالى الله اذن لكم اذ من المعلوم
ان المعنى على انكار ان يكون قد كان من الله اذن فيما قالوه من غير
ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله فاضافوه الى الله الا ان اللفظ

اخرج مخرجه اذا كان الامر كذلك فيكون اشد لنفي ذلك وابطاله فانه اذا نفي
الفعل عمن جعل فاعلا له في الكلام ولا فاعل له غيره لزم نفيه من اصله هذا وفيه
رد علي السكاكي حيث جعل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل ما يلي الهمزة مجموع الكلام
لا الفاعل بحمل التقديم علي التقوي دون التخصيص ووجه الرد ان انكار
فاعلية الفاعل المختص يستلزم انكار اصل الا انه صور الرد في المتن فيما
لا يحتمل التقوي وبهذا عرفت وجه التعرض الموعود والانكار اما للتوبيخ
اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي قد كان نحو اعصيت
ربك او لا ينبغي ان يكون اي ان يحدث ويتحقق في المستقبل كذا
في الشرح ولا وجه للتخصيص لان للتوبيخ علي الحال مجالا نحو اتعصي
ربك او للتكذيب في الماضي وقد نبه عليه بقوله اي لم يكن نحو
افاصفيكم ربكم بالبنين او في المستقبل كذا في الشرح والاظهر ان قوله
او لا يكون اعم من الحال والمستقبل وان كان نحو انلزمكموها للمستقبل
والتوبيخ يحتمل ان يكون غير مختص بزمان من الازمنة نحو اعصيت
ربك اي لا ينبغي في زمان ما وكذا التكذيب نحو اربنا متعدد اي لم
يكن ولا يكون او التهكم نحو اصلوتك تامرك ان نترك ما يعبد
اباؤنا فان فيه تهكما بدا وبالصلوة والتحقير نحو من هذا او لهذا
يجي بهذا او التهويل كقراءة ابن عباس رضي الله عنهما ولقد نجينا
بني اسرائيل من العذاب المهين من فرعون بلفظ الاستفهام
ورفع فرعون والغرض منه التهويل احضار شدة العذاب الذي نجاهم
منه تعظيما لنعمة النجاة وايجابا لمزيد الشكر عليها ولهذا اي للتهويل
بالاستفهام قال انه كان عاليا من المسرفين ترتيبه للتهويل وفيه
تاييد لهذه القراءة والاستبعاد نحو اني لهم الذكري كما يدل عليه قوله
وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه ولعدما سمعت بيانا من علاقات

المجاز

المجاز للاستفهام تمكنت من تخييل وجوه لم تسمع فلذا تركنا المرو لنفسه فكلمة
الاستفهام مراد اذا امتنع حملها علي الحقيقة فافهم منها ما يناسب المقام مما سمعت
او تؤديك اليه الفطرة السليمة عن السقام وكذا اذا لم يمتنع حملها علي
الحقيقة لكن ذلك القرينة علي ما تتوسل اليه بالحقيقة فتمسك بالكناية
علي حسب الدراية فان ساحة الفكر هنا رحيبة والفطرة السليمة فيما
نستخدمه مصيبة ولبست مقتصرا علي السمع والطاعة اذ للعقل فيه
كمال البراعة ومنها الامر اي من انواع الانشا فالامر عبارة عن كلام تام
دال علي طلب الفعل علي سبيل الاستعلا وضعا واورد عليه لا تضرب
فانه لطلب الكف عن الضرب اذ عدم الضرب لا يطلب لانه غير مقدور وزيد
لدفعه تقييد الفعل بغير الكف واورد بعده كف وزيد لدفعه تقييد
الكف بكونه عن المشتق منه واورد بعده كف عن الكف ولا يرد لانه لم
يوضع كف للكف عن المشتق منه بل للكف مطلقا ولا يخفى ان تقييد
الفعل بالمشتق يغني عن تقييده بغير الكف عن المشتق منه وان تقييد
طلب الفعل بغيره لا بان يقال الامر طلب فعل بغيره لا علي جهة الاستعلاء
ابعد عن التكلف وادفع للتعسف وربما يجاب عن الانتقاض بالنهي بمنع
كونه لطلب الفعل لانه لطلب معني حرفي ملحوظ بتبعية الغير ولا يقال
له الفعل وان اتحد ذاته بالفعل الا تري ان الابتدا فعل ولا يقال
وضع من للفعل قال لما اختلف في ان صيغة الامر لماذا وضعت
فقيل للوجوب وقيل للندب وقيل لهما وقيل للقدر المشترك بينهما وقيل
بالتوقف وقيل لكل منهما وللاباحة وقيل للاذن المشترك بين الثلثة
والاكثر علي انها حقيقة في الوجوب ولم يكن شي من ادلتهم مفيدة للقطع
اشار الي ما هو اظهر لقوة اماراته فقال والاظهر وما جعله الاظهر هو الوجوب
عند السيد السند لان الاستعمال مختص بالوجوب والقدر المشترك بين الوجوب

او طلب العلو الا استعلا اما بعض العلما

والندب عند الش ونحن نقول لما اختلف في رويد ونظايره فقيل موضوعة
للفظ الامر وقيل لمدلوله لكن وضعا ثانيا واشتهر ان لام الامر اللام المطلوب
بها الفعل ولم يكن وضع رويد للفظ الامر ظاهر انه المتبادر خلافه قال
والاظهر ان صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد ونحو قوله
تعالى فلتفرحوا على صيغة الخطاب وغيرها نحو اكرم عمرا ورويد بكرا
موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلبا استعلائيا في الصحاح استعلى
الرجل اي علا واستعلاه اي علاه فظاهر العبارة اشتراط العلو كما هو مذهب
جمهور المعتزلة لا طلب العلو او عد الطالب لنفسه عاليا كما هو مذهب
ابي الحسين لكنه قصد به الاستعلاء طلب العلو والعد عاليا حتى قال
الش في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه اولا وفسره بكونه على طريق
طلب العلو وعد نفسه عاليا وكان صيغة الاستعلاء بهذا المعنى من
مصنوعات المصنف قال الش المحقق وفي هذا اشارة الى ان اقسام
صيغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام وتختص بالفاعل غير المخاطب والثاني
ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة
والثالث اسم دل على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان
لغلبة استعمالهما في حقيقة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماهما
النحويون امرا سواء استعمل في حقيقته او في غيرها حتى ان لفظ اغفر في
اللهم اغفر لي امر عندهم واما الثالث فلما كان اسما لم يسموه امرا تمييزا بين
البابين وفيما ذكره ابحاث احدها ان اختصاص المقترنة باللام بالفاعل
غير المخاطب ممنوع بسند قوله فلتفرحوا الا ان يقال لم يعتد بالشاذ
وبصيغ المجهول المخاطب لا ان يقال لعله يدعي انه امر الغايب بغير المخاطب
وفيه ان الظاهر انه امر المخاطب بان يكون بحيث يقع عليه الضرب فالاولى
ان يجعل الجميع تحت قوله نحو ليحضر زيد وثانيها ان النحاة لم تسم المقترنة
باللام

باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر عندهم ليس الا ما حذف منه حرف المضارعة
قال الرضي النحاة يسمون الامر كل ما يصح ان يطلب به الفعل من الفاعل
المخاطب بحذف حرف المضارعة سواء طلب على وجه الاستعلاء وهو المسمى بالامر
عند الاصوليين او لم يطلب كذلك فالصواب سماهما الصرفيون على طبق
ما في المفتاح وثالثها ان تسمية المستعمل في غير الامر امرا لا يختص النحاة بل يعم جميع
ايمة اللغة يدل عليه ما يذكره من كلام المفتاح ويشعر به قول المص وقد يستعمل
لغيره فتامل لتبادر الفهم عند سماعها الى ذلك وهل التبادر عند
سماع المقترنة باللام من الصيغة او من اللام فيه تامل قال صاحب المفتاح
واتفاق ايمة اللغة على اضافة نحو قم ولتقم الى الامر بقولهم صيغة الامر ومثال
الامر ولام الامر دون ان يقولوا صيغة الاباحة ولام الاباحة مثلا
يمد ذلك وانما جعله ممدا لا دليلا لاحتمال ان تكون الاضافة لنفس التبادر
لا لكونها حقيقة فيه لكن الظاهر الاضافة الى الموضوع له ولم يلتفت اليه
المص لضعفه عنده حيث قال في الايضاح وفيه نظر لا يخفى على المتامل والنظر
اما ما ذكرنا وفيه انه لا يخرجه عن الامداد وانما يسقطه عن درجة كونه
دليلا واما ما ذكره الش من منع كون الاضافة الى الامر بمعنى طلب الفعل
استعلاء بل بمعنى كلي يصدق على نحو قم ولتقم واضافة الصيغة من اضافة العام
الى الخاص واضافة اللام من اضافة الداخل الى المدخول بدليل استعمالهم
ذلك في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وفيه ايضا نظر على ان ما رايناه هو
استعمال الماضي والمضارع في مقابلة صيغة الامر وقد تستعمل لغيره اي لغير
طلب الفعل استعلاء لعلاقة بينه وبين الامر بحسب القراين فان قلت قرينة
على منع ارادة معنى الامر فمجاز والا فكناية ولا يخفى عليك ان مباحث الامر كلها
ليس من فن المعاني وليس منه الا نكات العدول من الحقيقة الى التجوز بالامر
ولا اثر لهما فيما ذكره وذلك لعبرها غير الطلب واما الطلب لا مع الاستعلاء كالي

لعل تامل

ستفهام

ولما اشار بقوله كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين قد اشتهر
هذا المثال في الاباحة وسره غير ظاهر لانه بالندب اشبه اذ لا يتوهم منع مجالستهما
حتى يحتاج الى الاباحة والعلاقة بين الايجاب والاباحة ان الايجاب
لا ينفك عن الصحة وفي التعبير عنها بالايجاب كمال المبالغة وترك الندب
ربما يشعر بان المص جعله داخلا فيما وضع له صيغة الامر وجعله من قبيل
طلب الفعل استعلا والتهديد اي التخويف وفي الصحاح مع دعوة والانذار
الابلاغ مع التخويف والعلاقة بين الايجاب والتهديد ان ايجاب ما يوجب
العقوبة مبالغة في وقوع العقوبة ولا يلتفت الى ما توهمه عبارة المفتاح ان
الاباحة والتهديد فيهما الطلب نحو اعملوا ما شئتم والتعجيز نحو فاتوا بسورة
من مثله اذ ليس المط اتيانهم بسورة لكونه محالا كذا في الشرح ولانه لا ينفع
الاتيان في دفع الريب المط بالامر بل نسبة العجز اليهم والمناسبة بين الايجاب
والتعجيز ان الايجاب يوجب السعي في المامور بالسعي فيه يظهر العجز
والتسخير نحو كونوا قردة خاسئين ذليلين والاهانة نحو كونوا حجارة
او حديدا ويعرف التسخير من الاهانة بانه في التسخير لا ينفك الامر عن الانقياد
وفي الاهانة لا يتحقق المامور والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا والفرق
بينه وبين الاباحة انه في مقام يوهم ترجيح المخاطب احدهما والثاني في
مقام يوهم المنع عن الفعل والعلاقة بين الايجاب والتسوية ان ايجاب احد
الامرين يوجب تسويتهما في الايجاب فاريد به التسوية والتمني نحو الا ايها
الليل الطويل الا انجلي وآخره بصبح وما الاصباح منك بامثل اي انت الخطاب
لتاويل الليل بالليلة او الليالي فان التاء ثة بمعنى على ما في القاموس
او لتاويله بالليلة لان المراد بالجنس الواحدة وفي الصحاح ليل وليلة كتمر
وتمرة وجمعه على ليال بزيادة الياء على خلاف القياس ونظيره اهل واهال
وقيل اصله ليلاة لان تصغيره لييلة هذا وجه الاشكال في تذكير الطويل ولا يبعد

اذ يقال



ان يقال الياء ردلما هو اصل اذ الضرورة ترد الكلمة الى اصلها ولا يصح ان يكون اشباع
الكسرة كما قيل لانه لا تكتب الياء الحاصلة من الاشباع وانما حمل على التمني لامتناع
حقيقة الامر لان الانجلاء ليس مقدورا له ولا يبعد ان يجعل من ظرافة الشعر يجعل
الليل بمنزلة انسان متعصب يجري على البخل بالنفع للشاعر فلا ينجلي لاعتقاده
ان الانجلاء نفع له فيقول له انجلي بصبح فانك لحظات وليس الاصباح اي
الصبح منك بامثل اي افضل فلا تتحاشى زعا دتك لاعتقادك الخطاء ووجه
عدم فضل الصباح انه لا تفاوت في شدة همومه بين المظالم والمضي وان عينه
ترى النهار كالليل مظلما لازدحام الهموم والاشارة الى القسم الثاني من
غير الموضوع له اما من التمني اذ كان الطلب المعتبر في مفهوم الامر اعم من
التمني ويكون المميز قيد الاستعلاء واما من الدعاء ان كان الطلب مقيدا بما
يستدعي الامكان واختار الشارح الثاني ولا يتم الا بدعوى ان المتبادر منه هذا
الطلب قال الشارح انما حمل على التمني دون الترجي لان الشاعر لاستطالته
تلك الليلة لا طماعية له في الانجلاء ولك ان تقول لشدة همومه واضطرابه
يتمنى انجلاءه في اثنائه وذلك الانجلاء مستحيل والدعاء نحو رب اغفر لي
فانه طلب للفعل على سبيل التضرع والالتماس كقولك لمن يساويك
رتبة لا حاجة الى هذا القيد وكان اراد مثالا لا مبنيا عليه افعل بدون
الاستعلاء اذ مع الاستعلاء امر ولا بد من قيد اخر يميزه عن الدعاء هذا قال
الشارح وقد تعارف الالتماس فيما يكون مع نوع من التضرع لا الى حد الدعاء قلت
فينبغي ان يقيد تعريف الدعاء بمزيد التضرع ثم الامر السكاكي حقه الفور
جمع السكاكي الامر والنهي في هذا الحكم لانه الظاهر من الطلب فيكون
كذلك الدعاء والالتماس فالتعليل لاثبات الدعوى وتعميمه عبارة السكاكي لانه
الظهر غيره الى الظاهر ليكون نظيره خاليا عن شائبة تسليم الظهور وبنى السكاكي
على ذلك الظهور بالنظر في حال الخبر بهما الاستفهام والنداء فانه لا ريبة في الفور فيهما

ومما يوضح كونه للفور ان الطالب لا يرضي ببعد المطل الا لضرورة وان الانتظار
مهروب عنه ولتبادر الفهم عند الامر بشي بعد الامر بخلافه الي تغيير
الامر الاول دون الجمع وارادة التراخي وهذا علي اطلاقه لا يصح لانه اذا
كان بالعطف يتبادر الفهم الي الجمع والتراخي كان يقال قم واقعد او ثم اقعد او
فاقعد ويحتمل ان يكون ذا اخلال في قوله وفيه نظر اي في قوله حقه الفور
والنظر فيه راجع الي النظر في دليله او في كل من دليليه نظر لكون الظهور
من الطلب بلا قرينة ممنوعا وكذا التبادر بلا قرينة بل الحال تختلف وتتغير بالنسبة
الي المقامات وللسكاكي دليل اخر لم يذكره وكان حقه ان يذكر ليتم نظره وهو
استحسان العقلاء تاديب الخادم اذا اخر الامتثال ولك ان تقول لا اعتذار
الخفلاء عند تاخير الامتثال ومنها اي من انواع الطلب النهي وهو طلب
الكف عن الفعل استعلاء ولعلك تتفطن بما يتعلق به توجيها وردا فيما ان كان
الامر بيدك وله حرف واحد وهو لا الجازمة في نحو قولك لا تفعل الاخصر وله
لا الجازمة وحدها والاولي وله صيغة واحدة نحو قولك لا تفعل ليعلم ان ليس
له صيغة اخري كما انه ليس له حرف اخر ولعله احترز بتقييد الجزم بقوله في نحو
قولك لا تفعل عن المؤكد وصيغة جمع المؤنث فانها لا تجزم فيهن لكونهما مبنيات
ونبه بتقديم الظرف في قوله وله حرف واحد علي حصر لا الجازمة في النهي وهو كالامر
لو اكتفي به لافاد معناه الحقيقي والمجازي برمته بلا خفاء ولم يحتج الي التطويل
قوله في الاستعلاء وقد يستعمل في غير طلب الكف كما هو مذهب البعض او الترك
كما هو مذهب البعض فانهم اختلفوا في ان مقتضي النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال
بالضد او ترك الفعل وهو نفس ان لا يفعل قال الشارح المحقق والمذهبان متقاربان
يعني لا ثمرة للخلاف ويدفعه ما ذكره السيد السند ان الخلاف مبني علي الاحتمال
في كون عدم الفعل مقدورا ولا وجه للاختصار علي قوله كالتهديد كقولك
لعبد لا يمتثل امرك لا تمتثل امري ومثال التسوية من النهي قد سبق وينبغي

ان يبين

ان يبين ان حقه الفور بدليل ان يتوهم انه كالامر في منع الفور فيه بمقتضي الوضع قال
السكاكي ان كان الطلب بالامر والنهي راجعا الي قطع الواقع كقولك للساكن
تحرك وللمتحرك لا تتحرك فالاشبه المرة وان كان راجعا الي اتصال الواقع
كقولك في الامر للمتحرك تحرك وفي النهي له لا تسكن فالاشبه الاستمرار وقد
يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات علي ما كان المخاطب عليه من
الفعل او الترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن الله غافلا يا ادم واثبت
علي ذلك كذا في الشرح والاولي علي ما كان المأمور عليه ليشمل نحو اهدنا الصراط
المستقيم وهل هذا المعني سوي ما ذكر السكاكي من الاستمرار حتي يذكر معه كما فعله
الشارح فيه خفاء وهذه الاربعة يعني التمني والاستفهام والامر والنهي يجوز تقدير
الشرط بعدها مع اداته ولا بد من ذكر هذا القيد لان تقدير الشرط قد ينفك
عن تقدير اداته نحو الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا او لو قال تقدير حرف
الشرط لكان مستلزما لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط بدون
تقدير الشرط وهذا الشرط ينبغي ان يقيد بما سره ولا يجوز التقدير مع ذكر
جزء فلا يقال اكرمني يا ابي اكرمك بذكر مفعول الشرط والشرط المقدر علي
طبق هذه الاربعة فكل قيد يراد في الشرط يذكر في الطلب فيقال عند ارادة
ان تكرمني قائما اكرمني قائما وعند ارادة ان تكرمني في الدار اكرمني
في الدار وهكذا والمراد جواز تقدير الشرط مطلقا لان هذه الاربعة قرائن
بخلاف الحذف في غيرها فانه لا يصح اطلاق الحذف فيه اذ قد توجد قرينة
وقد لا توجد فالضابط فيه وجود القرينة والضابط في هذه الاربعة
وجود احدها الا انه يستغني الحذف معها عن القرينة بل لعدم انفكاكها
عن القرينة فليس مقابلة قوله وفي غيرها لقرينة مع قوله وهذه الاربعة
الخ باعتبار وجود القرينة وعدمها كما يوهمه ظاهر عبارته وتحقيق القرينة
مع الاربعة بما قيل من ان الطلب لكونه فعلا اختياريا لا بد له من حامل
عليه وذلك الحامل هو اما المطلب المقصود لذاته واما غيره اذا كان المطلوب مقصودا

لغيره وهو الاكثر لان اكثر الاشيا يطلب لغيره غالبا فاذا سمع الطلب يتوقع
بيان مسبب بحسب الخارج لمطلوبه المذكور حاملا على هذا الطلب بتصوره
وهذا هو العلة الغائية التي قالوا في شانها اول الفكر اخر العمل وقد نظم نظما
حسنا من قال • نعم ما قال زمرة الدول • اول الفكر اخر العمل • فاذا جاء
بعد الاربعة ما يصلح سببا للطلب لتفرعه على المط يجعل مسببا له وهذا
معنى الشرط والجزاء فيقدر الشرط اظهارا للسببية المقصودة او لما قيل
من ان كل كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه في قاعدة المتكلم فان المتكلم في
قاعدة البيان في الكلام الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي للطلب
المتعلق بما هو مقصود لذاته قليلا وبما هو مقصود لغيره غالبا فاذا ذكر ذلك
الغير بعد ما فيه معنى الطلب فهم افادة ترتبه على المط وهذا معنى الشرط
والجزاء ولا يخفى تميز هذا الوجه عن الاول لان الاول مبني على ان الطلب
فعل اختياري لا بد له من حامل عليه والثاني ان الكلام في عرف ارباب
اللسان لا بد له من حامل عليه سوا كان ما يفيده طلبا او غيره والسيد
السند ظن انهما وجه واحد وخطا الشارح المحقق حيث جعلهما وجهين
لجواز تقدير الشرط بشرطين التفرع المذكور وقصد السببية وكانه
دل عليه بالامثلة ولا يذهب عليك ان حذف الشرط من مباحث الايجاز
وليس له تعلق بهذا المقام والبحث عنه هنا من فضول الكلام كقولك
ليت لي مالا انفقه اي ان ارزقه الاولى اي ان يكن لي لانه المفهوم
من الطلب واين بيتك ازرك اي ان تعرفنيه الاظهر اي ان اعرف
لان السبب هو المعرفة سوا كان بتعريف المخاطب او بدونه لا يقال
وهذا التقدير يعم كل استفهام فانه لا يجري في قولك اتكرمني اكرمك
فانه لا يصح ان التقدير ان تعرفني او ان اعرف اكرامك اكرمك
بل ان تكرمني اكرمك لانا نقول السببية بين ما بعد الطلب والمط والمط
في الاستفهام الفهم فلو لم يتفرع المذكور بعد الاستفهام على الفهم لا يقدر الشرط
وان

وان تفرع على المفهوم واكرمني اكرمك ولا تشتمني يكن خيرا لك واما
العرض كقولك الا تنزل تصب خيرا فمولد من الاستفهام يريد انه لا حاجة
الى عد العرض بعد عد الاستفهام لدخوله تحت الاستفهام هكذا يستفاد من كلام الشارح
المحقق والسيد السند وفيه ان المراد بالاستفهام ما يكون على حقيقته اذ لا يقدر
الشرط بعد غير العرض من المولدات فلا يغني ذكر الاستفهام عن ذكره فالاولى ان يقال
المراد ان العرض في التقدير محمول على اصله وان لا يشاركه في اقتضاء الشرط وبيان
المفتاح ملايم لهذا المعنى جدا حيث قال هذه الابواب الاربعة تشترك في الاعانة
على تقدير الشرط بعدها واما العرض فليس بابا على حدة وانما هو من مولدات
الاستفهام نعم يتجه ان العرض ايضا يعين على تقدير الشرط لانه لا بد لعرض النزول
من فايدة فاذا ذكر ما يصلح فايدة للنزول يجعل فايدة مترتبة عليه فلا حاجة
الى جعله محمولا على اصله ولما كان المقصود النزول لا النفي فالمذكور في الحقيقة
الاثبات فلذا يقدر الشرط مثبتا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور الاربعة
من جنس تلك الامور ان مثبتا فمثبت وان منفيا فمنفي فلا يجوز لا تكفر تدخل
النار عند الجمهور خلافا للكسائي ونحن نظن ان لا خلاف بينه وبين الجمهور
اذ هم لا يجوزون تقدير المخالف للاربعة بقرينتها وهو يجوز مع القرينة
وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب من تقدير المنفي بعد الامر لاشتمال النفي على
الاثبات دون العكس فاسلم تدخل النار ابعد من لا تكفر تدخل النار وفيه
ان الامر بالشي يتضمن النهي عن ضده فالامر بالشي ايضا يشتمل على ذكر عدمه
بهذا الاعتبار ويجوز في غيرها اي تقدير الشرط في غير المواضع الخمسة لقرينة
قلت وكذا امعها القرينة لو لم يقدر من جنس المذكور من الخمسة نحو ام اتخذوا من دونه
اولياء فالله هو الولي اي ان ارادوا اولياء بحق الاظهر ان الشرط المقدر ان ارادوا
وليا لان قوله هو الولي للحصر وتنزيل غيره منزلة العدم الحصر الولي بحق والاظهر انه
قصر قلب بدليل ام اتخذوا من دون الله اي متجاوزين الله فانه ظاهر في ترك الله

واتخاذ غيره وليا لكن الشارح جعله قصر افراد وقد يمنع وجود القرينة في المثال
المذكور لصحة تفرع فالله هو الولي على ما قبله لان الاستفهام المستفاد من
قوله ام اتخذوا للانكار فيؤول الى النفي اي لا ينبغي ان يتخذوا من دون
الله وليا فالله هو الولي واجاب عنه الشارح المحقق بانه ليس كل ما فيه معنى الشيء
حكمه حكم ذلك الشيء اذ لا يخفى على ذي طبع حسن قولنا لا تضرب زيدا
فهو اخوك بخلاف أتضرب زيدا فهو اخوك استفهام انكار وانما يحسن
بالواو الحالية والجواب بعيد عن التحصيل اما اولا فلان ما ذكر في بيان
ان ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك الشيء مما لا يفيده لان معنى
أتضرب زيدا ليس معنى النهي بل نفي اللياقة والشرط المقدر بعده اذ لا
يليق ان تضرب زيدا فهو اخوك بخلاف النهي فان الشرط المقدر بعده
ان لا تضرب زيدا فهو اخوك ولا خفاء في ان نفي الضرب يصير سببا لبقاء
الاخوة دون نفي لياقة الضرب فانه يجامع الضرب ولا يبقى معه الاخوة
واما ثانيا فلان النفي المذكور غير حق لان ما فيه معنى الشيء حكمه الذي
يقتضيه المعنى حكم ذلك الشيء بلا شبهة واما ثالثا فلان ورود منع
القرينة لا يتوقف على ان يكون حكم ما فيه معنى الشيء حكم ذلك الشيء
لا محالة بل يكفيه جواز ان يكون كذلك وها هنا بحث وهو ان ما مر
انه يجوز تقدير الشرط بعد هذه الاربعة ان اريد به جواز تقدير الشرط
بعدها باعتبار معانيها الحقيقية فدخل الدعاء والالتماس في قوله ويجوز
في غيرها لقرينة مع انهما في سلك الامر لان النحاة جعلوا التقدير في
جواب الامر والنهي وما يشملهما عندهم وان اريد به انه يجوز تقدير
الشرط بعدها باعتبار جميع معانيها فباطل **ومنها** اي من انواع الطلب
**النداء** اي الكلام المستعمل في طلب الاقبال وبيان حقيقته وظيفة
لغوية ومجازاته بيانية ونكات اختيار الحقيقة او مجاز من مجازاته

وظيفة

وظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا البحث **وقد تستعمل صيغته** اي
صيغة تختص بهذا الكلام وتسميته حينئذ الكلام صيغة غير شائعة وكانه
لكون النداء بمنزلة مفرد من مفردات المنادى له في انه الغرض من ذكره اطلق
اسم الصيغة عليه **في غير معناه** اي معنى المنادى الموضوع له اما مع بقاء
النداء بان ينقل من قسم الى قسم كاستعمال ما لنداء البعيد لنداء القريب وبالعكس
واما مع الخروج عن النداء مطلقا كالمثالين المذكورين ومنه ما ذكر للتنبيه
على ان المنادى حاضر في القلب لا يغيب عنه نحو اسكان نعمان الاراك تيقنوا
بانكم في ربع قلبي سكان فجعله مستعملا في نداء البعيد كما فعله الشارح بعيد
ومنه المستعمل في التحسر والتوجع ومنه الندبة ومنه التوله والتحير ومنه
الاستغاثة ومنه التعجب وجعل قوله في غير معناه مخصوصا بالقسم الثاني كما
فعله الشارح لا داعي اليه **كالاغراء في قولك لمن اقبل يتظلم يا مظلوم** فانه
ليس لطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض اقباله على زيادة التظلم وبث
الشكوى ولذا لا يذكر له المنادى له **والاختصاص في قولهم انا افعل**
**كذا ايها الرجل** مما التزم الحذف لحرف النداء والشائع فيه اي وقد يعدل
عنه الى مضاف او علم او معرف باللام وفي كون المعرف باللام منادى لنصبه
واللام وفي كون العلم منادى لنصبه دون البناء على الضم مزيد تكلف ولذا
انكر النداء في الاول ابن الحاجب وتفصيله في كتب النحو وتنال الغاية منه
لو تلت شرحنا على الكافية ولما كان الاختصاص مع نقله عن معناه الاصلي
منقولا الى محل من الاعراب دون الاغراء خصه بقوله **اي متخصصا من بين**
**الرجال** تنبيها على انه متمكن في موضع الحال **ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء**
طلبا كان كالامثلة المذكورة او غيره كالخبر الذي يذكر للمدح او الذم او التحسر
او التعجب **اما للتفاول** بابرازه في صورة الحاصل **او لاظهار الحرص في وقوعه**
حتى كانه يخيل اليه حاصلا **كما مر** من قوله ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام

ثم و تنظير و الدعا بصيغة الماضي من البليغ يحتملهما معا بان يقصدهما
معا و علي سبيل البدل بان يقصد احدهما والاظهر ان الدعا ممن يعرف
هذين النكتتين يحتملهما سوا كان بليغا او لا وحمل البليغ عليه بعيد
او للاحتراز عن صورة الامر لئلا يودي الي سو الادب والاولي او للاحتراز
عن صورة الاستعلا ليشمل الاحتراز عن صورة النهي ايض وقيد ان الدعا بصيغة
الماضي تحتمله ايض فلم خص الاحتمال بما سبق وذلك ان تجيب بان صيغة الماضي
لا مدخل له في الاحتراز عن صورة الامر وللعود مجال اذ النكتة لا يجب ان
ترجح الشي علي جميع الاغيار ولك ان تقول يكفي هذا القدر من الفرق
نكتة لتخصيص الاحتمال بالسابقين تامل او لحمل المخاطب علي
المطلوب بان يكون ممن لا يحب ان يكذب من التكذيب اي ينسب الي
الكذب الطالب فانك اذا جئت بالخبر مع ارادة الطلب تنسب
الطالب الي الكذب نظر الي ظاهر اللفظ كذا قيل ولا يخفي انه تكلف والا
الادق ان في التعبير عن اتيني غدا بقولك تاتيني غدا دعوي ان المخاطب
مبادر الي الاجابة لا محالة فحيني يستحق ان يعبر عن الطلب عنه بالخبر
فلو لم يمتثل لصرت في هذه الدعوي التي تضمنها التعبير بالخبر كاذبا قال
الشم فالخبر في هذه الصور مجاز لاستعماله في غير ما وضع له ويحتمل بعضها
الكناية هذا وفيه ان اللفظ لا يكون محتملا للمجاز والكناية لانه
ان وجدت القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة فمجاز بلا شبهة
والا فكناية كذلك تنبيه الانشا كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب
الخمسة السابقة لا في الجميع فان التاكيد في الانشا ليس للشك
او الانكار من المخاطب ولا ترك التاكيد لخلوه عن الايقاع والانتزاع
بل لانه بعيد عن الامتثال او قريب منه فليعتبره اي فليقس
الانشا الناظر علي الخبر وجعل الشم ضمير فليعتبره الي الكثير اي فليقس

وليرع



وليرع ذلك الكثير الناظر في الانشا الهي مننت علينا بفصل الخطا
واحسنت الينا بفضل معرفة الخطاب واجبتنا سولنا المحاو بح احسن
جواب نسالك بيانا به وصل الطلاب الي الصواب وتبيانا به كمال
الاتصال بحسن المآب وكمال الانقطاع عن الجهل والخطا والاضطراب
الهي انعم علينا باحوال له تذ بنب لجزيل الثواب واكرمنا بالتوفيق
لاعمال تنجينا عن وبيل العقاب الفصل والوصل اورد قوله الفصل
والوصل علي طبق ما ذكره في تفصيل الابواب الثمانية قال الشم قدم الفصل
لانه الاصل والوصل طار عليه والوجه ما ذكرنا وهذا وجه للتقديم في
التفصيل لا في هذا المقام كما لا يخفي علي من يعرف المقام الوصل عطف
بعض الجمل علي بعض قدم تعريف الوصل علي عكس ذكرهما وعلي خلاف
المفتاح لانه وجودي سابق علي العدمي في المعرفة ولا يبعد ان يقال
بقدم الفصل تارة ويوخر اخري لئلا يتوهم بالتزام تقديم احدهما ان له
مزية في باب البلاغة علي الاخر وعبارته مشعرة بان الوصل والفصل
مختصان اصطلاحا بالجمل والمقتضيات لهما جارية في المفردات ايض
فلا ينبغي التخصيص اصطلاحا ونحن نفهم من عبارة المفتاح عدم اختصاصهما
بها وانما هما الاصل في الجمل حيث قال تمييز موضع العطف عن غير موضعه
في الجمل هو الاصل في هذا الفن وان حمله السيد السند علي ان المراد ان
بحث الحال الخارج عن الاصل متفرع علي الفصل والوصل وبالجملة لا يقتصر
علي رعاية جهات العطف وتركه فيما بين الجمل واحفظها في المفردات ايض
لئلا تكون بمعزل عن البلاغة وكيف يظن ان عطف الجمل التي هي اخبار
لمبتدا او احوال لصاحب او صفات لمنعوت وتركه يبتنيان علي احوال
دون باقي مفردات كذلك وقد وافقني في ذلك السيد السند حيث
تكلم في وجه الفصل والوصل بين مفردات في خطبة شرح المطالع وقد

الباب السابع الفصل والوصل

صحهما

٢
هذا ما زدناه علي الشرح لان ابتدا عند البعض جملة وليس بكلام لانه اسناده ليس مقصودا لذاته

لختار الجملة على الكلام ليشمل ما له محل من الاعراب والصلة بلا كلام ولم
يقل عطف جملة على جملة ليشمل عطف جملتين على جملتين فانه ربما
لا يناسب جمل اربع مترتبة بحيث يعطف كل ما قبلها بل يتناسب الاثنان
الاوليان والاثنتان الاخريان فيعطف في كل اثنتين اولا ويعطف
الاخريان على الاوليان لان مجموع الاخريين يناسب مجموع الاوليين
ونظيره في المفردات هو الاول والاخر والظاهر والباطن فانه عطف
اولا الاخر على الاول والباطن على الظاهر بجامع التضاد ثم عطف
مجموع الظاهر والباطن على مجموع الاول والاخر لتناسب بين المجموعين
باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما فوق الواحد ليشمل عطف احدى الجملتين
على الاخرى وحمل الجمل على جمل تكون في الكلام لما يليق بالعام **والفصل**
**تركه** اي ترك عطف بعض الجمل على بعض ومن شانه العطف اذ لا يقال
الفصل في ترك عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس من شان
الحال العطف على ما هي قيد له ثم انه رتب على التعريف بيان الاحكام
اشارة الى ان معرفة الحكم بعد معرفة الشيء فقال **فاذا اتت** ورتب
العطف ثلاث مراتب مرتبتان منها قريبتا التناول ومرتبة بعيدة
على طبق ما في المفتاح الا انه جعل المرتبة الاولى ما لا محل للجملة من الاعراب
والمفتاح ما يكون العطف فيه بغير الواو والحق مع المفتاح لان العطف
بغير الواو لا يطلب شرطا فهو اقرب تناولا على الاطلاق وما له محل من
الاعراب يجتمع فيه حين العطف بغير الواو جهتا قرب والنظر في
جعل احدى المرتبتين بالجملة محل من الاعراب ولا يحضر فيه اذا لوصل
في جملة اتت بعد جملة هي صلة موصول اسمي او حرفي وقصد تشريك
الثانية للاولى عطفت على الاولى كالاتية بعد ما له محل من الاعراب
بلا تفاوت فتقول الذي ضرب وقتل وعجبت من ان ضربت او اكرمت فنحن

نقول

**ع** نقول فاذا اتت **جملة بعد جملة فالاولى اما ان يكون لها محل**
**من الاعراب** او يكون صلة **اولا** ولقد ضمن بيانه وجوب تقديم المعطوف
عليه **وعلى الاول ان قصد تشريك الثانية لها في حكمه** اي في حكم
الاعراب بان تكون مشاركة للاولى في جهة الاعراب ويكون اعرابهما من
جهة واحدة وليس الخبر الثاني ولا الحال الثانية ولا الصفة الثانية
مشاركا للاول في الحكم اذ جهة الاعراب في كل منها ما فيه الا ما في سابقه
بخلاف التابع فلا يشكل انه قصد تشريك الثاني للاول في الاخبار
المتعددة ونظايرها مع انه ترك العطف **عطفت عليها كالمفرد** اي
كعطف المفرد على المفرد في هذا التشبيه اشعار بوجه حسن العطف
اي كما ان العطف في مقام قصد تشريك المفرد مقبول كذلك في هذه
الجملة لان الجملة التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد ولما كان
عطف المفرد على المفرد يشترط في قبوله الجهة الجامعة فرع على التشبيه
قوله **فشرط كونه مقبولا بالواو ونحوه** مما لا يدل الا على مطلق الجمع
وهل هي متحققة في كلام العرب لم توجد على سبيل الحقيقة ولا مانع من
التجوز كما قيل ان ثم في قوله عدل ووصف وتابيث ومعرفة وعجمة
ثم جمع ثم تركيب بمعنى الواو لضرورة الشعر وكما قال الكوفيون ان او في
قوله تعالى الى مائة الف او يزيدون بمعنى الواو وكما قال المص في التهذيب
من الايضاح ان الفاء في بمعنى الواو وجعل منه ولقد امر على اللئيم
يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني واستشهد عليه بخبر عبد الله بن
عتيك فان اردته فارجع اليه ويؤيد ان ما ذكر نحوه لمراعاة ما في معناه
تجوز انه قال فيما بعد ان قصد ربطها بها على معنى عاطف سوى
الواو فالمراد بالواو الواو المستعمل في معناه الحقيقي حتى تدخل الواو بمعنى
او في غير الواو ولما لم يعلم وجود العاطف بمعنى الواو تجوزا في كلام البلغا

كالمفرد احتمالان احدهما ان يكون
مشبها به للمعطوف اي عطفت كما تعطف المفرد
سواء عطف على المفرد او الجملة والثاني ان يكون
مشبها به للمعطوف عليه اي عطفت على الجملة كالمفرد سواء
عطف عليها المفرد او الجملة ولا كان الاول اقرب
الاتحاد مشبها به لعطف الجملة على الجملة
وبه شرح مانع الايضاح اخرى ناه
انما قال لا قيل لانه يجي بمعناه ونحو
على الكافية

لم يبال المفتاح بالاحتمال ولم يذكر قوله ونحوه وقد صعب ذكره حتى فري
منصوبا عطفا على مفعولا ومجرورا عطفا على الضمير المجرور على المذهب
الضعيف وفسر المنصوب بنحو المفعول من المستحسن والغريب من الطبع
وهو كما ترى وفسر المجرور بنحو عطف الجملة من عطف المفرد ولا اظنك في
ريبة مما الهمنا به ولا يخفى ان هذا الاشتراط على مذهب من لم يجعل الواو
للترتيب **ان يكون بينهما جهة جامعة** فهذا الاصل انما يتيسر بعد معرفة
الجهة الجامعة كالقسم الثالث الا ان في القسم الثالث امور الخوارج من ضبطها
لم يشترط في هذا القسم من عدم كمال الاتصال وكمال الانقطاع وشبه احدهما
فلذا عد قريب التناول دون الثالث **نحو زيد يكتب** اي ينشئ النثر
كذا سمعت من الثقات **ويشعر** من حد نصر وكرم بمعنى يقول الشعر والثاني
بمعنى يجيد الشعر كذا في القاموس لما بين الكتابة والشعر من المناسبة
**او يعطي ويمنع** لما بينهما من التضاد **ولهذا** اي لكون شرط قبول
عطف الجملة بالواو وجود الجامع لا كون شرط قبول العطف بالواو مفردا
كان او جملة اذ جعل الشرط في المفرد مسلما حتى فرع عليه اشتراط القبول
في الجملة فلا يحسن تعليل اشتراط المفرد بعد تسليمه **فان قلت** فلا ينتج
الدليل الا نوع من عطف المفرد على المفرد **قلت** ان المفتوحة بعد العلم في حكم
المكسورة لكون ما بعدها منزلة منزلة مفعول علمت فلو لم يكن وجود الجامع
شرطا في الجملة ايضا لم يعب على الشاعر لجعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة
الجملة **عيب على ابي تمام قوله** زعمت اي الحبيبة يا نفس عنا الغداة اي
الدراس في غداة الهجر كما عفا عنها اي عن اللوى وهو موضع طلال باللوى
ودسوم **لا** اي ليس الامر كما زعمت **والذي هو عالم ان النوى صبر** اي مر في الصحاح
الصبر ككتف هنا الدواء المر ولا يسكن الا للضرورة هذا وفيه نظر اذ لغات
كتف لا تخص الشعر **وان ابا الحسين كريم** لا زلت عن سنن الوداد ولا غدت

نفسي

نفسي على الف سواك تحوم جواب القسم والبيت الاخر مؤكد وهو جواب القسم
كما ذكره الشارح وعيب البلغا على ابي تمام بفوت الجامع بين المعطوف والمعطوف
عليه اذ لا مناسبة بين مرارة النوى وكرم ابي الحسين دليل تام على الاشتراط
وان يمكن الجواب عنه بان مراد ابي تمام ان مرارة النوى وكرم ابي الحسين
مما لا يعلمه الا الله كما ينبئ دراية العرف من حوالة علم الشيء الى الله وفيه كمال
المبالغة في عظمة الشيء بحيث لا تدركه العقول فالجامع بينهما انهما مما لا يحيط
بهما علم احد فتامل **والا** اي وان لم يقصد تشريك الثانية للاولى في حكم اعرابها
**فصلت** الاولى ان يقابل فصلت بوصلت او عطفت بلم تعطف **نحو واذا خلوا
الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم
لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم** الاولى لم يعطف الله يستهزئ بهم
على انا معكم انما نحن مستهزءون لئلا يوهم ان كلامه في مجرد انا معكم لا في المجموع
كما وهمه الشارح والسيد السند وغيرهما لانه ما حكاه الحاكي هو المجموع وقصد
تعلق القول به لا بكل من قوله انا معكم وقوله انما نحن مستهزءون فلا نصب
بالقول الا للمجموع كما انه لا نصب اذا قيل قلت زيد الا المجموع زيد ولا نصيب
لشيء من انا معكم وانما نحن مستهزءون في النصب كما لا نصيب لزا وزيد ففي هذه
الحكاية كل من انا معكم وانما نحن مستهزءون جملة لا محل له من الاعراب ووجه
الفصل عن كل منهما ليس عدم قصد التشريك في حكم الاعراب بل ان المعطوف
عليه عطف على ما هو كجزء كلمة وهو بهذا الاعتبار داخل في قوله وعلى الثاني
وليس الفصل فيه لشيء مما ضبط بل لما ذكرنا فهو قسم منه غفلوا عنه برمتهم
فاحفظه بعد ما فزت به ولا تتبع اهمالهم فانه ليس لهم الا بذل ما رزقوا
والله يرزق من يشاء وقوله لانه ليس من مقولهم علة لمحذوف كانه قيل لانه
لم يقصد تشريكه لانا معكم **لانه ليس من مقولهم** قال الشارح وانما قال على انا
معكم دون انما نحن مستهزءون لانه بيان لانا معكم فحكمه حكمه وقد عرفت ما فيه

وانكر السيد السند كونه بيانا لوضوح انا معكم ومغايرتهما في المعنى وجعل الحق
كونه تاكيدا لان معنى انا معكم الثبات على اليهودية وانما نحن مستهزءون تحقير
ضد اليهودية ورفع للاعتداد به ورفع نقيض الشيء تاكيد له اولان معنى انا معكم
المعية قلنا وهو يستلزم مخالفة اصحاب محمد معنى والموافقة صورة وهو الاستهزا
فيؤكده انما نحن مستهزءون او جعله استينافا في جواب ما بالكم ان صح انكم معنا
توافقون اهل الاسلام قال وعلى اي تقدير لا يصح عطفه على انما نحن مستهزءون
لانه ليس مقولا لهم ولا يصلح ان يكون تاكيدا او تتمة للجواب عن سؤالهم
ومن المباحث النفيسة التي خفيت الى الآن فضل الله يستهزئ بهم من قوله
انا معكم لا ينبغي ان يكون من هذا الفن لانه للاحتراز عن ضعف التاليف
لان عدم قصد التشريك هنا ليس بفساد اصل المعنى بناء على ان قاعدة
العطف فيما بين النحاة صحة التشريك فالتمثيل به خارج عن التخصيص ومثال
ما نحن فيه زيد ضرب ذهب لم يعطف ذهب على ضرب مع انه يصح اصل المعنى
في قصد التشريك ولا يخالف قاعدة النحو المشهورة لئلا يشارك الحكم
الثاني في القصر وعلى الثاني اي على تقدير ان لا يكون للاولى محل من
الاعراب ان قصد ربطها بها على معنى عاطف لم يقل على عاطف
سوى الواو وادرج المعنى ليدخل فيه الواو بمعنى او ويخرج ثم واو
بمعنى الواو عطفت به لابد من اشتراط ان لا يكون للاولى حكم لا يجري
في الثانية فتامل نحو دخل زيد فخرج عمرو او ثم خرج عمرو اذا قصد
التعقيب او المهلة الصواب اذا قصد التعقيب بلا مهلة او بمهلة والعاطف
الذي يقصد به عطف جمل لا محل لها من الاعراب لها مما سوى الواو وما سوى
او وحتى فانهما مختصان بالمفردات الا انه يعطف بل المضارع على المضارع
فيقال اقوم بل اقعد لمضارعته الاسم كذا في الرضي وقال السيد السند ان
وجه اختصاص حتى بالمفردات امتناع وجود شرطها وهو كون ما بعدها

جزم

جزم مما قبلها اضعف او اقوى ولا تحقق له في الجمل اصلا وفيه بحث لانهم
ذكروا في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون
ان الثانية بدل البعض من الاولى لدخولها فيها ثم قال ونظام كلام المفتاح يشعر
بوقوع حتى في عطف الجمل حيث قال في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج
كما ينبئ عنه قوله • وكنت فتى من جند ابليس فارتمى • بي الحال حتى صار ابليس
من جندي • اذ الظاهر انه مثال لحتى العاطفة وحمل الشرط المذكور مخصوصا
بحتى العاطفة للمفردات بعيد وفيه انك عرفت انه يجري الشرط في الجمل وتفصيله
في البيت انه اندرج في ارتمى بي الحال صار كذا وصار كذا فصح حتى صار ابليس
من جندي وانما قال الظاهر لانه يجوز ان يكون نظيرا لافادة تدريج حتى العاطفة
وله في المفتاح غير نظير ويحمل قوله ولا بد في حتى على حتى مطلقا مساغ ومعنى
البيت على ما هو المشهور انه صار بمتابعة ابليس مترقيا في الشرارة الى ان
تبعه ابليس متابعة الجندي للسلطان ففيه تحذير عن ارتكاب الصغاير
فانه يفضي الى الجراة على اكبر الكباير ويحتمل ان يكون المراد اني صرت
بالتوبة الى ان انقاد لي ابليس ولا يزاحمني في الطاعة ففيه ترغيب في
العبادة والجد فيه وازالة للخوف من تسويل النفس وغلبة الشيطان
فانه يندفع بالثبات على الخير وانما ساغ العطف بما سوى الواو وحتى •
ولا لان لها معنى محصلا وفايدة يعتد بها بخلاف الواو فانه لا يفيد
الاشتراك للجملتين في التحقق ولا توجه للنفس الى الاشتراك في التحقق
بعد معرفة تحققهما لانه ليس معنى يجب النفس وانما يحبها ويجعلها طالبا ٢
له بشرايط لا تتيسر معرفتها الا الاوحدي بعد اوحدي فلذا ترى المرء سوجوه
يحصر البلاغة فيه مبالغة في كونه مدارا لها لا نقول لو لم يعطف الجملتان
لاوهم ان الجملة الثانية رجوع عن الاولى لانا نقول الكلام في صحة العطف
في مقام التوهم وهو عطف لرفع الابهام وسياتي نظيره لكن لا يغني عن الشرايط

في مقام لا مجال فيه للابهام لوضوح الامر من غير شائبة الابهام ونحن لم نفصل
لك معاني ما سوي الواو مع ان العطف لا يتاتي في الابعد معرفتها لان المتكفل
بها علم اخر وقد فصلناه لك قبل ان تاتي هذا المقام في شرح الكافية
بما لا مزيد عليه والا اي وان لم يقصد ربط الثانية بالاولي علي معني
عاطف سوي الواو فان كان للاولي حكم لم يقصد اعطاوه للثانية
من تقييد بحال او ظرف او غير ذلك فالفصل يتعين كذا في الايضاح لان ايقاع
الملازمة ممنوعة لانه قال السكاكي ان هذا القطع ياتي اما علي وجه الاحتياط
وذلك اذا كان يوجد قبل الكلام السابق كلام غير مشتمل علي مانع من
العطف عليه لكن المقام مقام احتياط فيقطع لذلك واما علي وجه الوجوب
وذلك اذا كان لا يوجد لانا نقول المراد فان كان للاولي حكم لم يقصد
اعطاوه للثانية ولم يسبق علي الاولي ما يصح العطف عليه بقرينة
انه ياتي بيان هذا القسم وهو الذي جعله كالمنقطعة وسمي الفصل
له قطعا نحو واذا خلوا الاية لم يعطف الله يستهزئ بهم علي قالوا لئلا
يشاركه في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار حكم المتكلم لا باعتبار
مظمونه بالظرف لما مر من ان المفعول ونحوه مقيدات للحكم فلا يرد انا لا نسلم
وجوب المشاركة في الاختصاص بالظرف لما مر من ان التقديم يفيد التخصيص
لانا لا نسلم ان تقديم الشرط يفيد التخصيص وانما يفيده ظرف لم يتضمن
ما يوجب صدر الكلام لانك عرفت ان المراد اختصاص الحكم لا مضمون
الجملة والقيد يخص الحكم المتكلم لا محالة وعرفت ان ما مر ليس معناه
كون التقديم للتخصيص بل كون الظرف للتقييد فان قلت عبارة
الايضاح لا تساعد ما ذكرت لانه قال لئلا يشاركه في الاختصاص
بالظرف المتقدم فان وصف الظرف بالمتقدم يشعر بان المتقدم مدخلا
في المشاركة في الاختصاص والتقييد بالظرف لا مدخل فيه للتقدم قلت

قيده



قيده به لان العطف علي المقيد انما يفيد المشاركة في القيد المتقدم دون
المتوسط او المتاخر يدل عليه كلام الشارح المحقق واعلم ان في الاية ثلاثة
امثلة لانه لا ريبة في صحة عطف الله يستهزئ بهم علي مجموع الشرط
والجزا فوجه ترك العطف عليه ان عطفها عليه يوهم عطفها علي الجزا فالقطع
لدفع الوهم فهو مثال للفصل للكون كالمنقطعة وكان المصنف غفل عنه
فاقتصر علي جعله مثالا للفصلين دون الثالث قال الشارح المحقق فان
قلت اذا عطف شي علي جواب الشرط فهو علي ضربين احدهما ان يستقل
بالجزائية نحو ان تاتني اعطك واكسك والثاني ان يكون المعطوف بحيث
يتوقف علي المعطوف عليه ويكون الشرط سببا فيه بواسطة كونه سببا في
المعطوف عليه كقولك اذا رجع الامير استاذنت وخرجت اي اذا رجع استاذنت
واذا استاذنت خرجت فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم علي قالوا
من هذا القبيل قلت لانه حينئذ يصير المعني واذا قالوا ذلك استهزئ الله بهم
وهذا غير مستقيم لان الجزاء اعني استهزاء الله بهم انما هو علي نفس استهزائهم
وارادتهم اياه لا علي اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزئون بدليل انهم لو قالوا
ذلك لدفعهم عن انفسهم والتفصي عن شرهم لم يكن عليهم مواخذة كذا في دلائل
الاعجاز قلت ولا دليل الشيخ مدخول لان المراد بالقول القول عن اعتقاد
كما لا يخفي فترتيب الاستهزاء علي هذا القول المخصوص لا علي القول المطلق
ولا يتم ما ذكره دليلا علي عدم ترتيب الاستهزاء علي القول المخصوص وثانيا انه
اورد علي الشيخ ان العطف علي جواب الشرط له احتمال ثالث وهو ان لا يستقل
شي بالجزائية بل يكون الجواب مجموع الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف
ح ليس علي الجزا بل العطف مقدم علي الجعل جزاء وثالثا ان اختصاص الاستهزاء
بوقت الخلو بحاله بعد لان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت
القول والمختص بالمختص بالشي مختص به وان عجب من ذلك كله ان منع كون

والا يجب

اذ عطف عن الشرطية على الشرطية وبالعكس
ستهزئ والجامع انهما متحققتان او ... لم يرد به ه
الثالث ... بناء الاستهزاء ... او عكس
بالاخر لان اذا استهزئ ... والسند ... كل منهما مستهزئ
استهزاء به تعالى ... بالمؤمنين في احكام ...

لا نسلم ان الجزاء ... علي خلوهم فلا
يتجه ... الحمل على الغرض الاول لانا نقول
مقصود الشيخ دفع احتمال الغرض الثاني
لان موجبه كون الجزاء الثاني مترتبا علي
الجزاء الاول وبدونه لا ايصال الا انه يتجه
على الثاني ما لا يتجه على الاول ولو ان ظنه
السند

ملع

العطف موجبا للتقييد مما لا يضر لان المقصود بيان نكتة للفصل بجعل المراد
من الاية ما لا يستقيم معه الوصل وهو ان المراد استهزا الله مطلقا ولو عطف
علي الجزا لفات الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمنا قشة بانه
يحتمل الاختصاص بوقت القول مما لا يضر في تعيين الفصل لان العطف يفيد
الاختصاص باحد الظرفين لا محالة علي ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول
واذا لم يعين الظرف وان يتبادر منه وقت الخلو وكان مهابة الشيخ
شغلت المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تعالي يختص من يشاء
بانعامه **والا** عطف علي قوله فان كان للاولي حكم اي ان لم يكن للاولي
حكم لم يقصد اعطاوه للثانية وذلك بان لا يكون لها حكم زايد علي مفهوم الجملة
او يكون ذلك ولكن قصد اعطاوه للثانية ايضا **فان قلت** مع قصد الاعطا
كيف يصح الفصل ويفوت الحكم **قلت** لا ينحصر الاعطا في حكم العطف فليصرح
بالحكم في المعطوف **فان قلت** من الممتنع ان لا يكون للاولي حكم زايد علي
مفهوم الجملة اذ الكلام البليغ لا يخلو عن معني مراد **قلت** المراد حكم زايد
علي مفهوم الجملة يمكن اعطاوها للثانية بالعطف **فان كان بينهما** اي
بين الجملتين **كمال الانقطاع بلا ايهام** من الاقسام العقلية كمال الاتصال
مع ايهام وشبهة كمال الاتصال معه ولم يتعرضوا لهما فكانهما لم يوجدا **او كمال
الاتصال او شبه احدهما فكذلك** يتعين الفصل وفيه انه مع شبه كمال
الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل اولي للاحتياط علي ما سمعت مما
نقلنا من المفتاح الا ان نقول لا فرق بين المتعين والواجب والاولي بل
متعين عند البليغ **والا** اي ان لم يكن بينهما واحد من الثلاثة وذلك
بان يكون توسط بين الكمالين او ايهام مع كمال الانقطاع **فالوصل** متعين
اما في الاول فلتحقق المناسبة والمغايرة واما في الثاني فللضرورة ووجه
تعين الفصل مع شبه كمال الانقطاع عدم المناسبة لان المناسبة مع المانع

عن

عن رعايتها كالعدم ومع كمال الانقطاع بلا ايهام ظاهر ومع كمال الاتصال
عدم المغايرة ومع شبه كمال الاتصال عدم المغايرة المحوجة الي العاطف
في الربط لربط الجواب بالسوال من غير عاطف والعطف يحتاج الي مغايرة
محوجة الي العاطف في الربط فالمقامات ستة اخذ المص في تفصيلها علي
ترتيب ادي اليه التقسيم لكن لم يتعرض في القسم الاول لعدم الايهام لانه مستغن
عن البيان واكتفي بقوله **اما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشا**
اي في الخبرية والانشائية والاولي خبرية والانشائية ولو اكتفي بقوله
خبرا او انشا لكفاه لان اختلاف الجملتين في الخبرية ان تكون احديها
خبرا دون الاخري والجملة اذا لم تكن خبرا فلا محالة تكون انشا وكذا
الانشائية **لفظا ومعني** مصدران للاختلاف اي اختلافا لفظيا
ومعنويا بان تكون احديهما خبرا لفظا ومعني والاخري انشا كذلك
وهو الشايع او تكون احداهما خبرا لفظا انشا معني والاخري بعكس
ذلك وهو مما لم يعثر عليه **نحو وقال رايدهم ارسوا نزاولها** فكل حتف
امري يجري بمقداره الرايد الذي يتقدم القوم لطلب الما والكلا
وارسوا من ارسيت السفينة حبستها بالمرساة والمراد امرهم بحبس النفس
في مكانهم عن الذهاب نزاولها اي نحاول الحرب ونعالجها وكون الارسا
حبس السفينة اوهم البعض ان الضمير للسفينة ومنهم من جعلها للخمر
والوجه الاول كما يشهد به تتمة البيت ومعني قوله كل حتف امري الخ
ان اي حتف يرد علي المرء بتقدير الله سوا كان حتف انفه او موتا
احمر فلا يرده الثاني الجبن ولا الاول الاقدام وفرق بينه وبين ما حتف
كل امري وكان الشيخ نقل فقال في تقرير معني البيت فان موت كل نفس
يجري بمقدار الله تعالي وقدره لا الجبن ينجيه ولا الاقدام يرديه
والمثال هو المحكي لا من حيث انه في الحكاية فان الفصل فيه لحفظ المحكي

علي ما كان كما هو مقتضي الحكاية لا للاختلاف خبرا وانشا وانما الفصل لذلك في كلام الرايد ولم يعطف الرايد ترا ولها علي ارسو الاختلاف الجملتين خبرا وانشا لفظا ومعني وليس عدم صحة جعله مثالا من حيث انه في الحكاية لان الممثل الفصل بين الجملتين لا محل لهما من الاعراب وهما في كلام الحاكي في محل النصب بالقول كما ذكره السيد السند لان المقول المجموع عنهما وهو المنصوب ولا نصيب لشي من الجزمين في النصب وبهذا انضاعف ضعف ما ذكره الشارح المحقق من انه مثال المجرد الاختلاف لا الاختلاف جملتين لا محل لهما من الاعراب اذ الجملتان ههنا منصوبتا المحل ولا تزاحم بين كمال الانقطاع وشبه كمال الاتصال فلا يرد ان تزاولها اما لتخييل الطلب كما قيل الا للارسال والا لا يجزم كما في اسلم تدخل الجنة فهو جواب لسوال مقدر اي ما بالك تامرنا بالارسال فليس الفصل لكمال الانقطاع بل لشبه كمال الاتصال واما حال كما تقول اي اقيموا في حال مزاولة الحرب ولا تخافوا الحتف فان حتف كل امري بمقدار ولا يخفي ان الامر بالاقامة في حال المزاولة تاكيدا للمزاولة فكذلك ليس الفصل للاختلاف المذكور اذ الحال لا يعطف علي الجملة المقيدة بها حتي يكون تركه فصلا مبنيا علي نكتة **واعلم** ان الاختلاف خبرا وانشا لا يمنع العطف فيما له محل من الاعراب كما هو ظاهر بيان المتن حيث لم يشترط فيما له محل من الاعراب عدم الاختلاف وقد وقع في التنزيل وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وصرح العلامة الزمخشري علي جوازه في سورة نوح **او معني** اي معني فقط واما الاختلاف لفظا فقط فليس من موجبات الفصل كما ستعرفه **نحو مات فلان رحمه الله** اي ليرحمه الله فصل رحمه الله عما قبله لاختلافهما خبرا وانشا معني ويحتمل ان يكون الفصل للتنبيه علي الاختلاف وهذا من جب سانح فاحفظه **او لانه** عطف علي قوله لاختلافهما **لا جامع بينهما كما**

**سيأتي**

**سيأتي** من ان المعتبر الجامع باعتبار المسند اليه والمسند جميعا وان الجامع اي شي هو **واما كمال الاتصال** فبتنزيل الجملة الثانية منزلة تابع من التوابع سوي العطف لكنهم لم يتعرضوا لكون الثانية منزلة النعت للاولي وبني الشارح ذلك علي ان النعت دال علي بعض احوال المتبوع وهذا المعني مما لا يتحقق في الجمل وشيد السيد السند بنيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث هي جملة محكوما عليها ولك ان تقول ومحكوما به والجملة من حيث لا تصلح لشي منهما ونحن نقول ليس التنزيل الا مقتضيا لنوع مناسبة ولا يقتضي رعاية خصوص صاحب المنزلة في المنزل والا لم يصح التنزيل منزلة البدل لان البدل مقصود بالنسبة والجملة من حيث هي جملة لا تصلح لذلك علي ان الجملة ربما تدل علي حال جملة كان تقول زيد قايم علمت فتفصل علمت عن زيد قايم لانه يدل علي انه معلوم فيكون بمنزلة النعت **فلكون الثانية موكدة للاولي** لموافقة اللفظ والمعني نحو زيد قايم زيد قايم وقعد زيد قعد زيد وكانه لظهوره لم يتعرضوا له او مخالفة اللفظ متقاربة المعني جدا فهو بمنزلة التاكيد بالتكرير او مخالفة المعني مقررة للاولي فهو بمنزلة التاكيد المعنوي كما سنفصلهما وكلاهما **لدفع توهم تجوز او غلط** كالتاكيد **نحو لا ريب فيه** بالنسبة الي ذلك الكتاب علي تقدير كونهما جملتين لا محل لهما من الاعراب وهو المختار كما يبين في محله. **فانه لما بولغ في وصفه ببلوغه** متعلق بوصفه **الي الدرجة القصوي في الكمال بجعل** متعلق ببولغ **المبتدا ذلك** المشعر بكمال العناية بتمييزه وبعد درجته لعظمته عن الافهام **وتعريف الخبر باللام** الدال علي حصر الكتاب فيه وهو يقتضي جعل غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه كانه ليس كتابا وان الشيخ جعل ذلك مبتدا بل جعله في تقدير هو ذلك الكتاب وجعله مع لا ريب فيه بمنزلة هو ذلك الكتاب هو ذلك الكتاب علي [illegible] الاعجاز وكانه تحاشي عن تنزيل كتاب الله منزلة العدم لما فيه من سوء الادب وجعل

لاريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي لان دعوي عدم الريب في كمال الهداية
بمنزلة دعوي الهداية يقينا **جاز** جواب لما **ان يتوهم السامع قبل التامل**
في كمالات الكتاب **انه مما يرمي به** اى مما يتفوه به **جزافا** هي مثلثة
بمعني ما يقال بلا تامل ولا يخفي انه كناية عن كونه غلطا لان القول بلا تامل
في عرضة الغلط دون التجوز وجعله بمنزلة جاني زيد نفسه يستدعي
ان لا يدفع به الغلط علي ما ذهب اليه الش المحقق والسيد السند لكن
خالفناهما وشيدنا صحة دفع الغلط به في بحث التاكيد وايضا الكلام المؤكد
به مجاز عن الكمال حقيقة في نفي غيره من الكتاب والتاكيد المعنوي يدفع
التجوز فلا يصح اتباعه المجاز لئلا يوجب كونه حقيقة علي خلاف المقصد
ودفع الجزاف انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه نفي الريب في الكمال اما لو
اريد نفي الريب في كونه من عند الله كما هو المشهور المتبادر فلا يندفع به
الجزاف لان غيره من الكتب يشاركه في ذلك النفي **فاتبعه** اي ذلك
الكتاب اياه اي لا ريب فيه **نفيا لذلك** التوهم **فوزانه** اي عديله من
وازنه بمعني عادله يقال هو وزنه وزنته ووزانه كذا في القاموس فعلم
ان **وزان نفسه في جاء زيد نفسه** يريد فيه لفظ الوزان اذ يقال
هو وزانه لا وزانه وزانه علي ما عرفت ولا يصلحه قول الش في المختصر اي
وزان لا ريب فيه مع ذلك الكتاب وزان نفسه مع زيد فلا يكون
الوزان زائدا لما توهم اذ لا يوازن لا ريب فيه بمتبوعه بل بما يعرف
حاله به من نظيره الواضح الحال **ونحو هدي للمتقين** عطف علي قوله
نحو لا ريب فيه والاشارة الي جملة مؤكدة متقاربة المعني لسابقتها
منزلة منزلة التكرير **فان معناه انه** اي الكتاب **في الهداية** متعلق
بما بعده **بالغ درجة لا يدرك كنهها** اي نهايتها حتي **كانه هداية
محضة** الاولي حتي انه هداية محضة اذ في حمل الشي علي الشي في مقام

المبالغة

المبالغة دعوي الاتحاد من غير شائبة تردد والاولي هداية عظيمة محضة
لان تنوين هدي للتعظيم فالمبالغة في جعل الهدي المنون خبرا له وليس
البلوغ تلك الدرجة معني التنوين وكون الهداية المحضة معني التعظيم
كما يستفاد من الشرح لان التنوين لا يفيد تعظيم الهادي بل الهداية فالبلوغ
المبالغ فيه بتمامه مستند الي حمل الهدي المنون عليه وجعله عين الهدي المعظم
**وهذا معني ذلك الكتاب لان معناه كما مر الكتاب الكامل والمراد بكماله
كماله في الهداية لان الكتب السماوية بحسبها** اي بقدرها وبسببها
**تتفاوت في درجات الكمال** لا بحسب غيرها فتقديم الجار والمجرور للحصر
مبالغة في الاعتناء بشان هذا التفاوت فلا يرد منع الحصر بسند انه قد يتفاوت
بجزالة النظم وبلاغته كالقران فانه فاق الكتب باعجازه والش دفع المنع
بان هذا التفاوت ايضا داخل في الهداية لانه ارشاد الي التصديق ودليل
عليه وانما يندفع به لو كان السند مساويا ولك ان تجعل هدي للمتقين
في تقدير فيه هدي للمتقين مريدا به حصر الهداية بكونها فيه فيكون كذلك
الكتاب في حصر الهداية وتكون المماثلة اتم وبالتاكيد اللفظي اقرب **فوزانه
وزان زيد الثاني في جاء زيد زيد** الاولي فوزانه وزان زيد قائم الثاني
في زيد قائم زيد قائم الا انه اراد رعاية المناسبة بين وزان قسمي الجملة
المؤكدة **قال** السيد السند اذا كان كل من لا ريب فيه وهدي للمتقين
تاكيدا لذلك الكتاب فلا يظهر وجه لفصل هدي للمتقين عن لا ريب فيه
اذ الممتنع عطف المؤكد علي المؤكد لا عطف تاكيد علي تاكيد بل العطف فيه
انسب وكانه لهذا لم يلتفت الزمخشري الي هذا الاحتمال الذي اختار
المفتاح والمص وجعل لا ريب فيه تاكيدا لذلك الكتاب وهدي للمتقين تاكيد
لا ريب فيه ومع فصل الجملة متجه بلا اشكال هذا او نقول وانما المستفاد
وبالله الكبوة من انجع الفرسان فيما هو المستوي من الميدان ولولا فضل الله

فالانسان هو الانسان انما عدل الفتاح عن توجيه الزمخشري لانه لا يوجد لتاكيد التاكيد نظير في المفردات عند الجمهور فانهم نصوا على ان التاكيدات المجتمعة كلها للموكد كالصفات المتتالية لموصوف نعم ابن برهان على ان التاكيد بعد التاكيد تاكيد للتاكيد وهي المقيس عليه للجمل وكان الزمخشري تبع مذهب ابن برهان وكما لا يعطف الموكد على الموكد لا يعطف تاكيد تاكيد فلا ينافي جانب القوم كلهم واجمعون على انه يكفي في فصل التاكيد عن التاكيد ايهام العطف على الموكد هذا ولكن زيد في اسباب الفصل ما غفلوا عنه وهو كون الجملتين المتواليتين تاكيدين لشي فاحفظه وانظمه مع ما ذكروا **او بدلا منها** عطف على قوله موكدة للاولى اي القسم الثاني من كمال الانفصال بان تكون الجملة الثانية بدلا من الاولى ابدلت من الاولى **لانها غير وافية بتمام المراد** وان وفت ببعض منه بخلاف الثانية فانها وافية به **او لكون الثانية كغير الوافية** بتمام المراد لكونها مجملة او خفي الدلالة **بخلاف الثانية** فانها وافية لا تشبه غير الوافية لكونها مفصلة او واضحة الدلالة هكذا ينبغي ان يفهم المراد لا كما ذكره الشارح من ان البدل مطلقا يجب ان يكون وافيا لا يشبه غير الوافي اذ وافي يشبه غير الوافي يصلح لجعله بدلا مما لا يفي **والمقام يقتضي اعتنا بشانه** اي بشان تمام المراد وجعل الضمير راجعا الى المراد يوجب فوت تمام المراد **قال** الشارح ان الغرض من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون فيما يعتني بشانه **اقول** لا بد في كل كلام ان يكون وافيا بتمام المراد والبلاغة تنافي فوت بعض المراد فكون المقام مقتضيا للاعتنا بشانه لم يعتبر لايراد ما يفي بتمام المراد بل لايراد ما لا يفي به من المبدل منه فانه مع وجود البدل يستشبه ان يكون المبدل منه لاغيا مهروبا عنه للبليغ فاشار الى وجه ايراده بان المقام يقتضي اعتنا بشان تمام المراد فذكر اولا غير الوافي ليصير النفس طالبا لتمامه متشوقا اليه فيتمكن في نفس المخاطب

حين



حين ذكره فضل تمكن **لنكتة** النكتة هي المقام والعبارة تشعر بانها غيره فالاولى وهو اي المقام كونه الخ وكانه اراد بالمقام غير ما يتعارف من الحال بل مكان المتكلم **ككونه مطلوبا في نفسه** الاولى ترك قوله في نفسه فانه يكفي كونه مطلوبا سوا كان مطلوبا في نفسه او ذريعة الى غيره **او فظيعا** هايلا لو ذكر اول مرة من غير سبق المبدل منه لا يحيط به الذهن ويذهل عن ضبطه لفظاعته **او عجيبا** يمنع التعجب منه حرزه في اول السماع من غير تقدمة وتوطية **او لطيفا** لا يتمكن في البصيرة للطافته بدون التمكث في طلبه وتعقله زمانا فتنزل الثانية من الاولى منزلة بدل البعض والاشتمال وسمي في هذا الفن بدلا وبيان المص ناظر الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام المفتاح ساكت عنه ومن امثلة المفتاح للبدل قوله تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا ايذا متنا وكنا ترابا وعظاما اينا لمبعوثون فانه فصل قالوا ايذا متنا عن قالوا مثل ما قال الاولون لقصد البدل ومنها قوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون قال لم يعطف اتبعوا من لا يسالكم للبدل وجزم الشارح المحقق والسيد السند في شرحي المفتاح ان المثال الثاني بدل الكل مع ان المص صرح بانه من بدل الاشتمال وجعل السيد المثال الاول ايض منه لكنه قال في الشرح اقتدا بالايضاح ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التاكيد الا بان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة دونه بخلاف التاكيد وهذا المعنى مما لا يتحقق له في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وايده السيد السند بان الجملة التي تعتبر موكدة وان ناسبت التاكيد لفوت القصد بالنسبة مع ان استيناف القصد الذي في الجمل بمنزلة القصد بالنسبة يتحقق فيها ناسبت بدل الكل ايض بالمغايرة في اللفظ والاتحاد في المعنى لم يجعل بدل الكل لان العمدة في البدل هو الكون مقصودا بالنسبة وقد فاتت **اقول** فيما ذكره الشارح نظر من وجوه لصدها انه لا ينحصر الامتياز

عن التاكيد فيما ذكره بل منه لا امتياز بان البدل في حكم تكرير العامل نعم انه انما
منتف في جمل لا محل لها من الاعراب وثانيهما انه لا يتميز عن مطلق التاكيد
بان لفظها مغاير للجملة الاولى اذ من التاكيد ما يغاير لفظه لفظ المؤكد
وهو التاكيد المعنوي وربما تنزل الجملة منزلة التاكيد المعنوي كما عرفت
وثالثها ان ما ذكره جار في البيان اذ البيان لا يتميز عن التاكيد الا بان
لفظه غير لفظ الاول فينبغي ان لا يعتبر ولا يخفى ان اسقاط بدل الكل عن
الاعتبار لاغناء البيان عنه اولى بالاعتبار اذ التباس البيان بالبدل اشتهر
حتى تصدى النحاة لنصب علامة للتمييز بينهما دون البدل والتاكيد
فالتمسك في عدم اعتباره بعدم تمييزه عن التاكيد دون البيان ينبي
عن الغفلة نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون
مثال للمنزل منزلة بدل البعض كما نبه عليه بقوله فان المراد التنبيه
على نعم الله تعالى والثاني اوفى بتاديته لان الاولى وان كانت اشتملت
لكن الثانية اوفى بذلك لبعض لدلالته عليها بالتفصيل من غير احالة
على علم المخاطبين المعاندين الاولى ترك المعاندين لان الاظهر ان
التنبيه ليس مخصوصا بهم بل يشمل المعترفين ليزيدوا في الشكر ويتمكنوا
في الاعتراف فوزانه وزان وجهه في اعجبني زيد وجهه لدخول الثاني
في الاول كما لا يخفى لان الاولى تشتمل على ما لا يحصى وللاية احتمال اخر
في غاية الدقة والحسن وهو ان ما في قوله ما تعلمون مصدرية اي امدكم
بعلمكم وتمييزكم من بين الحيوانات الشهوية بانكم من ذوي العلم امدكم
بانعام الاية تنبيه على الامداد في العالم الروحاني وعلى الامداد في العالم
الجسماني ولما كان بين الامدادين من التباين والتفاوت فصل
الجملتين تنزيلا للتباين منزلة عدم التناسب ولو جعل ما موصولة
فالاشبه انه من ذكر الخاص بعد العام لشرفه في نظر المخاطبين المعاندين

لكمال



لكمال شغفهم بها والتابع فيه عطف الخاص على العام ولما اعاد العامل
استغنى به عن العاطف فهذه من جهات الفصل حرية بان يجعلها نصب
العين وان اهملوه من البين وما ينزل منزلة بدل الاشتمال ما اشار اليه
بقوله نحو اقول له ارحل لا تقيمن عندنا والا اي ان لم ترحل فكن
في السر والجهر مسلما اي منقادا او الاستسلام الانقياد وفي الشرح اي كن
كالمسلم من استواء حالته في الدين على خلاف المنافق المتدين في الملا
غير المتدين في الخلا فان المراد اي المقصود به والغرض من استعماله فالمراد
بمعنى الغرض لا ما استعمل فيه اللفظ كمال اظهار الكراهة اي كمال الاظهار
لا كمال الكراهة لاقامته اي اقامة المخاطب وقوله لا تقيمن عندنا
اوفى بتاديته اي تادية الغرض من الاستعمال لدلالته عليه اي على
الكراهة وتذكير الضمير لعدم الاعتداد بتانيث المصدر وبما قررنا لم يلزم
كون اظهار الكراهة ما استعمل فيه اللفظ مع ظهور بطلانه كما لزم على من
جعل ضمير عليه لكمال اظهار الكراهة بالمطابقة اي بالدلالة الواضحة
التي صارت في الوضوح كالمطابقة والا فمعنى لا تقيمن النهي عن الاقامة
وهو ليس عين الكراهة ومما يوضح الكراهة قوله عندنا فانه يدل على
انه لا يرضى بالمقارنة والمصاحبة ويستهجن رويته ويكاد التشارف
هذا اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة من غير طلب الكف عن الاقامة مع التاكيد صح
مع التاكيد الظاهر جدا في الكراهة الشديدة فوزانه وزان حسنها
في اعجبني الدار حسنها لان عدم الاقامة مغاير للارتحال فلا يكون
تاكيدا ولا بيانا وغير داخل فيه مع ما بينهما من الملابسة والملازمة
ووجه كونه مثالا للجمل لا محل لها من الاعراب قد عرفت او بيانا اي القسم
الثالث من كمال الاتصال بان تكون الجملة الثانية بيانا لها للاولى فتنزل
منزلة عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا تعطف عليها لكمال

يعطف موضح الشيء عليه فاما ان يذكر بعد كلمة اي او بدونها وبعد ان جعل
المفتاح اي المفسرة من الحروف العاطفة لا يصح منه جعل كون الثانية بيانا
للاولى من موجبات الفصل لخفائها يعني يتوقف البيان على كون الاولى
خفيا وفيه بحث لانه ربما يطلب به مزيد الايضاح دون ازالة الخفا
نحو فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد وملك
لا يبلى ويشبه ان تكون الاية من بدل البعض لان وسوسة الشيطان
كان اكثر فما ذكر بعض مما قبله فان وزانه وزان عمر فاقسم بالله ابو حفص
عمر الملايم لما سبق فوزانه وكون الجملة الثانية بيانا للاولى وهي اعم من
ان تكون بتمامها بيانا لتمام الاولى او تكون بتمامها بيانا لجزء الاولى او
يكون جزء منها بيانا لجزء الاولى فان قوله قال يا آدم بيان لوسوس
اليه والاخفاء في الشيطان ولا مدخل لتقييد الوسوسة به في البيان وما
قال الشارح المحقق من انه لو لم يقيد قوله قال بالشيطان لم يصلح تفسيرا
لقوله وسوس لانها القول الخفي لاضلال وقال اه فلابد من تقييده بالفاعل
حتى يصلح تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان يفهم كونه للاضلال وكونه
خفيا لا يتم لان البيان يكفي فيه كونه مفيدا للوضوح مع انه يزيد عليه المبين
بوضوح فيحصل من اجتماعهما مزيد ايضاح كما تعرف في النحو وكذا ما قال
السيد السند حيث قال بل نقول لابد في الثاني من ملاحظة التعلق
بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاولى ولا شبهة ان القول المقيد بهذا
الفاعل والمفعول ليس بيانا لمطلق الوسوسة ولا لوسوسة الشيطان
بل الوسوسة لادم عليه السلام فالنسبة البيانية انما هي بين الجملتين
دون مجرد الفعلين فيه ضعيف لانه يصح بيان المطلق بالمخصوص
فيصح ان يكون القول المقيد بالمفعول بيانا للوسوسة المطلقة
والقول المقيد بالمفعول ليس جملة اذ المفعول من متعلقات المسند فان

يلزم



يلزم ان يكون النسبة البيانية بين الجملتين فان قلت لو كان
البيانية من موجبات القطع كيف جاء قوله تعالى يسومونكم سوء العذاب
يذبحون ابناءكم في سورة وفي اخرى ويذبحون ابناءكم قلت اريد مع الفصل
بقوله يسومونكم سوء العذاب مطلق العذاب سواء كان باعتبار التقسيم
او مجموعهم فجاء يذبحون ابناءكم بيانا له ومع الوصل عذابا كان واردا على
التقسيم وح ويذبحون ابناءكم مغاير له مستحق للعطف اللبيان وقال الشارح
المحقق ربما ينزل فرد الشيء لادعاء فيه زيادة ظاهرة على باقي افراد الجنس
منزلة انه من جنس اخر فيعطف عليه لادعاء المغايرة فالعطف انما
ورد على خلاف مقتضى الظاهر ومقتضى الظاهر الفصل وانت تعرف من له الفضل
واما كونها اي الثانية كالمنقطعة عنها اي عن الاولى فلكون عطفها
عليها موهما لعطفها على غيرها مما يؤدي الى فساد المعنى وانما قيدناه
به لان قولنا زيد قائم وعمرو قاعد وبكر ذاهب مما يوهم فيه عطف الجملة
الثالثة على اي جملتين سابقتين عطفها على الاخرى لكن لا فساد
فيه ولا يتفاوت المعنى فلا يبالي بهذا الايهام وابهم لو كان مطلق
ايهام غير المقصود مردود الحاصل الفصل لدفع ايهام غير المقصود مع انه
مع الفصل يحتمل الاستيناف وفيه ايهام الاستيناف الغير المقصود والمراد
بالايهام اما الدلالة الضعيفة فتترجح تبادر العطف على الغير او الشك فيه
يكون معلوما بطريق الاولى واما التعبير بالايهام كون المدلول ضعيفا
فاسدا او يشمل الكل قال الشارح المحقق وشبه هذا بكمال الانقطاع انه
يشتمل على مانع العطف كما ان المختلفين انشاء وخبرا والمتفقين اللذين
لا جامع بينهما يشتمل على مانع لكن هذا دونه لان المانع فيه خارجي ربما
يمكن دفعه بنصب قرينة اقول ما ذكره من وجه الشبه مشترك بين كمال
الاتصال وكمال الانقطاع ومحوج الى التمسك بانه كما يجد طرفان فالاولى

ان يقال وجه تغاير الجملتين مع اشتمال على مانع العطف ونحن نقول وجه الشبه ان فيه ايهام خلاف المقصود كما ان في عطف المختلفين خبرا وانشاء ايهام اتفاقهما معنى لانه التشابع وفي عطف غير المشتملين على الجامع ايهام الجامع والاوفق ان يقال لمعارضه ايهام خلاف المقصود وجود الجامع الحق الجامع بالعدم وشابه الجملتان الغير المنقطعتين بعدم الجامع **ويسمى الفصل لذلك قطعا** لان الجملتين كانتا متصلتين لوجود التناسب والجامع فقطع لمانع فالفصل فيه كانه قطع متصل **مثاله وتظن سلمى انني ابغي بها** اي بدلها **بدلا اراها** على صيغة المجهول شاع في الظن اي اظنها **في الضلال** اي في سلوك طريق لا توصل الى المطلوب **تهيم** اي تتحير وانما جعلها ضلالها مظنونا مع ان المناسب دعوى التيقن تحرزا عن دعوى التيقن في ضلالها واشعارا بان غاية الجراة دعوى الظن او لانه لا يروج منه دعوى اليقين في براءة ذمته عن مظنون سلمى يعني فصل اراها عن قوله تظن سلمى مع اتفاقهما خبرا واتحاد المسند فيهما وتناسب المسند اليهما لان الاول محبوب والثاني محب فبينهما تضايف وتقارن في الخيال لان العطف يوهم خلاف المقصود وهو عطف اراها على ابغي وهو قريب ولكونه كالمفرد العطف عليه كعطف المفرد على المفرد لا يقال لا مناسبة بين مسند ابغي واراها وكفى ذلك في نفي التوهم انا نقول كفى للمناسبة كونه متعلق الظن وفيه ان اختيار الفصل على العطف لذلك انما يتمشى لو لم يكن في الفصل ايضا ايهام خلاف المقصود ولا خفاء في احتمال كون اراها حالا عن فاعل ابغي وخبرا بعد خبر لان الا ان يقال الاصل في الجملة ان لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فاذا امتنع المانع عن العارض الذي هو العطف يختار الاصل بمرجح الاصالة وان لم يخل عن مانع كان مع العطف فليتامل ما في المفتاح ولا يصح جعل الفصل لرعاية الوزن لانه ليس

هناك

قال السيد السند ان المناسبة بكون الظن سبب البغي



هناك اي ليس في مرتبة الداعي المعنوي فمع وجوده لا يستند صنع البليغ الى الامر اللفظي ويعلم منه ان من نكات الفصل الوزن **ويحتمل الاستيناف** كانه قيل كيف تراها في هذا الظن فقال اراها تتحير في اودية الضلال **واما كونها** اي الثانية **كالمتصلة بها** بالاولى **فلكونها** الثانية **جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل** الاولى **منزلته** اي منزلة السؤال لانه كلفظ السؤال في افادة معناه **فتفصل** الثانية **عنها كما يفصل الجواب عن السؤال** لما بينهما من الاتصال كذا في الشرح فقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة الكاملة والا فالتشبيه بل يحصل الاتصال ولهذا قيد الاتصال سابقا بالكمال وكمال الاتصال عبارة عن الاتصال الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال وادرج لفظ الكمال الحسن مقابلة الانفصال بشبه الانفصال لان الاتصال التنزيلي ايضا فصل وهذا يشعر بان من موجبات كمال الاتصال كون الجملتين سؤالا وجوابا وانما لم يعد ذلك في تفصيل كمال الاتصال لان الجواب والسؤال لا يحتاج الفصل فيهما الى اعتباره لانهما يكونان في كلام متكلمين فالجواب ابدا ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه فلم يحتج الى اعتبار اتصاله بالسؤال فعلى هذا يمكن ان يكون وجه قوله فتفصل عنها كما يفصل الجواب عن السؤال انه يفصل عنها لكونها ابتداء الكلام ولكن لا يلايم ذلك جعل هذا القسم كالمتصلة بل ينبغي تسميتها كالمبتداة والامر فيه بين ولك ان تقول اتصال الجواب والسؤال داخل في قولهم او بيانا لها لان الجواب بيان مبهم السؤال ويمكن ان يجعل وجه فصل الثانية عن المنزل منزلة السؤال انه كالبيان له لانه يتبين به ما تضمنت السؤال ومنهم من جعل هذا القسم كالمنقطعة وادعى ان فصل الجواب عن السؤال لكمال الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا وانشاء ولهذا لم يعد الجواب للسؤال من مواقع الفصل لاندراجه تحت كمال الانقطاع وليس بشيء لانتقاضه بقولك اضرب زيدا في جواب من

ولك ان تنزل الاولى منزلة السائل فتترك العطف لان السائل لا يعطف عليه الكلام

اضرب لان الفصل فيه ليس لاختلافهما خبرا وانشاء **واعلم** ان تنزيل الاولى منزلة
السؤال من تصرفات المص واما غيره فاكتفى بمجرد تضمنها السؤال ولا يخفى ان ما
اعتبره يجعل الداعي الى الفصل اقوى فقول الش انه لا حاجة الى ذلك التنزيل
تزييف لما هو الاحرى ورفض لما اعتباره في نظر البليغ اولى ولا يذهب عليك
ان ما ذكره السكاكي من نكات التنزيل منزلة الواقع من نكات التنزيل
منزلة السؤال ولا يبعد ان يكون قصد المص من نقله الاشارة الى نكات
ذلك التنزيل ايضا قال **السكاكي فينزل** السؤال المدلول عليه **منزلة**
**الواقع لنكتة كاغناء السائل عن ان يسال او لان لا يسمع منه شيء**
كراهة سماع كلامه او ان لا ينقطع كلامك بكلامه ولا ينفك عن
اتصاله ونظامه او القصد الى افادة كثير لفظ قليل الى غير ذلك والمفهم
من نقل كلام السكاكي بيان انه جعل الفصل لجعل المقدر كالمذكور ففصل
الجواب عنده عن السؤال المقدر لا عن الجملة الاولى بخلاف ما اعتبره المص
حيث نزل الجملة السابقة منزلة السؤال فان الفصل عنها وهذا انسب
بعبارة كالمتصلة بها وجعل وجه الفصل شبه كمال الاتصال بينهما
**ويسمى الفصل لذلك استئنافا** وهذه التسمية تشعر بما ذكرنا من ان
الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه لا لاتصاله بالسابق
**وكذا الجملة الثانية** فالاستيناف لفظ مشترك والمختص بالثانية
المستانفة **وهو اي** الاستيناف بالمعنى الاول لان الكلام في الفصل
والوصل ظاهر وان كان مرجع البحث الى اللفظ فافهم **على ثلاثة اضرب**
اختاره على ضروب لان المختار في تمييز العدد جمع القلة اذا وجد لتطابق
اللفظ والمعنى والضرب النوع وتنوع الاستيناف لتنوع السؤال المقدر
**لان السؤال اما عن سبب الحكم مطلقا** لا عن خصوص سبب فيجاب باي سبب
كان سواء كان سببا بحسب التصور كالتاديب للضرب او سببا بحسب الخارج

نحو



**نحو قال لي كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل اي ما سبب**
**علتك او ما بالك** اي شانك **عليلا** اي مع تسبب انت فانه ينشا من
صدر البيت السؤال عن سبب العلة فان العادة التفحص عن سبب علة العليل
ولك ان تجعل السؤال عن حاله ليستدل به على سبب علته فيكون من القسم
الثالث والاظهر ان قوله سهر دائم خبر بعد خبر ووصف لنفسه بالمرض والسهر
الدائم والحزن الطويل وتنبيه على ان مرضه مما لا يرجى فيه الصحة ولا يخفى
ان هذا القسم يقتضي عدم التاكيد لما مر من ان الكلام الابتدائي لا يوكد
ولا وجه لاهماله وبيانه في القسم الثاني **واما عن سبب خاص للحكم نحو**
**وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء كانه قيل هل النفس امارة**
**بالسوء** فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء **وهذا الضرب يقتضي تاكيد**
**الحكم كما مر** في الايضاح في باب احوال الاسناد الخبري في الشرح من ان
المخاطب اذا كان مترددا في الحكم طالبا له حسن تقويته بموكد فعلم
ان المراد بالاقتضاء الاستحسان لا الوجوب هذا والنكتة في التعبير
بالاقتضاء ان المستحسن في باب البلاغة كالواجب ولا يتاتى للبليغ
تركه ونحن نقول معنى قوله كما مر انه ان كان سوال السائل مع الشك
حسن الموكد وان كان مع الانكار وجب التوكيد بحسبه لا ان يجري
الكلام على خلاف مقتضى الظ والظ ان المثال للمنكر انكارين حيث
اكد باللام وان وكان احد الانكارين انكار امر بعض النفوس امارة بالسوء
والحق ان الناشي من السابق ليس الا انه ما سبب عدم تبريك اما ان السبب
انها امارة او انها منقادة لمن يامر بالسوء او انك تخاف من المخالفة
تكذيبك فيما تخبر بانها لا تقتدر مثل النفس امارة بالسوء تكلف
والاظهر تقدير ما سبب عدم تبريك الا انه اكد الجواب لانه في معرض الانكار
على ما بين فالكلام مع خالي الذهن المنزل منزلة المنكر انكارين وفي

الشرح فان قلت اعبد ربك ان العبادة حق له فهو جواب للسؤال عن سبب
خاص اي هل العبادة حق له واذا قلت فالعبادة حق له فهو بيان لنظام
لمطلق السبب ووصل ظاهر بحرف موضوع للوصل واذا قلت العبادة حق
له فهو وصل خفي تقديري والاستيناف جواب لسؤال عن مطلق السبب
اي لم تامرنا بالعبادة له وهذا ابلغ الوصلين واقواهما فتتفاوت
هذه الثلثة بحسب تفاوت المقامات وكان مراده بوصل ظاهر بحرف
موضوع للوصل ربط ظاهر لا الوصل الذي نحن فيه لان الفا في قوله
فالعبادة حق له للتعليل لا عاطفة ولا يخفى ان الاول ايضا وصل خفي تقديري
لا تفاوت بينه وبين الثالث في ذلك واما عن غيرهما اما مطلقا فلا
يقتضي تاكيدا واما عن غير خاص فيقتضي التاكيد على ما مر وكان ذا اكتفي
باتساق الذهن من تعميم السبب اليه ومع ذلك اشار الى القسمين
بالمثالين الا انه اورد من الخاص مثالا لا يقتضي التاكيد وكان ينبغي
ان ياتي بمثال يقتضي التاكيد وستعرف حقيقة الحال في المثال الثاني
نحو قالوا سلاما قال سلام اي فماذا قال ابرهيم فاجاب بانه حياهم
بتحية احسن من تحيتهم لان تحيتهم رعاية عن الثبات والدوام لفعليتها
وتحيته دالة عليه لاسميتها وقوله زعم اكثر استعماله في الاعتقاد الباطل
وقد يستعمل في الحق على ما في القاموس العواذل اي الجماعات العواذل
اما الرجال كما هو ظاهر صدقوا او الرجال والنسا فصدقوا لتغليب انني
في غمرة اي شدة صدقوا فالزعم استعمل في الاعتقاد الحق قال الشارح ولما
كان ههنا مظنة ان يتوهم ان غمرته مما سينكشف كما هو شان اكثر الغمرات
والشدائد استدركه بقوله ولكن غمرتي لا تنجلي فصل قوله صدقوا
عما قبله لكونه استينافا فاجاب بالسؤال عن غير السبب كانه قيل اصدقوا في
هذا الزعم ام كذبوا فقيل صدقوا وهذا وهكذا في المفتاح وجه عدم التاكيد

ان السؤال

ان السؤال عن التصور والتصور لا يطلب التاكيد ونازع السيد السند
في كون الهمزة وام سؤالا عن التصور فكان مقتضى الظاهر التاكيد وقد
حققنا انه طالب التصور فتذكر لكن نقول اذا اراد الكلام بين النفي
والاثبات لا معنى للسؤال بالهمزة وام اذ لا معنى لاظهار حصول التصديق
باحدهما لانه مفروغ عنه معرفة كل احد الا يري انه لا يقال ازيد قام
ام لم يقم والمتعارف في مثله السؤال عن جانب يهتم به فيقال اصدقوا وح
يجب التاكيد للتردد فيه ويكون ترك التاكيد لظهور حاله بدفع
التردد والشك واما وجه ان المراد زعم العواذل انني في غمرة تنكشف
لان العذل لدفع الغمرة فلولا زعم الانكشاف لم يتحقق فالزعم ح في
معناه المشهور ولما كان زعمهم مركبا سال انهم هل صدقوا فاجاب بانهم
صدقوا في البعض وكذبوا في البعض فقوله صدقوا اشارة الى صدقهم
في كونه في الغمرة وقوله ولكن غمرتي لا تنجلي اشارة الى كذبهم في اعتقاد
الانجلا هكذا ينبغي ان يحقق المرام وهذا شان من ليس في ربقة التقليد
في غاية الاستحكام وايضا نبه به على انه تقسيم مستانف وليس من
داخل التقسيم السابق ونبه بقوله منه على انه لم يقصد فيه حصر الاقسام
اذ منه ما ياتي التي لا يترتب عليه الحكم ومنه ما ياتي باسمه
مع الوصف الذي يترتب عليه الحكم لا نقول الاول داخل فيما يبني على صفته
والثاني فيما ياتي باعادة الاسم لان المراد بالوصف ما يترتب عليه الحكم
وبالاسم مجرد الاسم بقرينة قوله وهذا ابلغ منه ولم يستوف الاقسام
لان بعض ما يبنى ملحق بالاول والبعض ملحق بالثاني في الاحكام الحاقا
بينا لا يخفى على ذوي الافهام مما ياتي باعادة اسم المراد بالاسم ما يقابل
الصفة اي لفظ دل على ذات في غاية الابهام ولو باعتبار معنى هو المفصل
ما استونف اي ابتدا عنه وكان من بمعنى من والمراد بمفعوله الذي بلا واسطة

بلغ

هنا الكلام حذف على ما قاله الشارح لظهور المرام والمفعول بواسطة نايب
عن الفاعل وليس التقدير اوقع الاستيناف عنه فيكون من قبيل حيل بين العير
والنزوان كما يوهمه كلام الشارح لانه لا داعي اليه بل نقول مفعوله الاول ضمير
مستتر راجع الى ما رجع اليه ضمير منه اي ما استونف الاستيناف منه اذ مفعوله
الاول يكون الحديث والاستيناف حديث نحو احسنت على صيغة الخطاب
على ما ذكره الشارح المحقق ومع ذلك جعل السوال المقدر لماذا احسن لبيه
اما على صيغة المتكلم او الماضي المجهول فيكون المخاطب سايلا عن سبب
احسانه مع انه اعلم بسبب ما فعله فيحتاج توجيه سواله الى ان يجعل مبنيا
على النسيان او امتحان المخبر هل يعرف السبب اولا وهو بعيد وليس لك
ان تقدر السوال من قبل السامع دون المخاطب لانه يا باه قوله صديقك
وكان الوجه صديقه القديم فلذا قال السيد السند فالواجب ان يكون
السوال المقدر هل هو حقيق بالاحسان لانه اذا اخبر باحسانه اتجه
السوال عن انه هل وقع موقعه او لا وح يجب التاكيد فقيل صديقك القديم
حقيق بالاحسان موكد بتعليل الحكم بالصفة هذا لكنه لا يجري في زيد
حقيق بالاحسان فلا بد فيه من تنزيل السايل منزلة غيره لما يقتضيه
المقام ويرد عليه ايضا انه علم بانه صديقه القديم فيكون اعلم بانه حقيق
فلا بد من البيان على النسيان او الامتحان وكذلك ان تجعل احسنت
على صيغة التكلم فيكون السوال من المخاطب لغير المحسن فيتجه بلا خفاء
الى زيد زيد حقيق بالاحسان ومنه ما يبنى على صفته عدل عن
عبارة الكشاف ومنه ما ياتي باعادة صفته لان المراد بالاعادة في
عبارته ذكر صفته عبر عنه بالاعادة بطريق المشاكلة لو قوعه في صحبة
اعادة اسمه فاحترز عن خفاء البيان لكنه جعل البيان قاصرا لان البيان
لا يشمل تاخير المسند اليه بظاهره فيخرج عنه احسنت الى زيد يستحق صديقك

القديم



القديم للاحسان نحو احسنت الى زيد صديقك القديم اهل لذلك وهذا
اي الاستيناف المبني على الصفة ابلغ لاشتماله على بيان سبب الحكم الذي
في الجواب وفرق بين بيان سبب الحكم الذي في الجواب وبيان سبب الحكم المقتضي
للسوال فان قولنا زيد حقيق بالاحسان بيان لسبب الاحسان الى زيد
مع انه لا يشتمل على سبب استحقاقه للاحسان وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح
انه ان كان السوال في الاستيناف عن السبب فالجواب لا محالة يشتمل على
بيانه فلا يترجح جواب على جواب بالاشتمال عليه اذ الكل يشتمل عليه وان
كان عن غيره فلا معنى لاشتماله على بيان السبب وقد يجاب بانه اذا
اثبت لشيء حكم ثم قدر سوال عن سببه واريد ان يجاب بان سبب ذلك انه
مستحق لهذا الحكم واهل له فهذا الجواب يكون تارة باعادة اسم ذلك
الشيء فيفيد ان سبب الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته فيفيد
ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وليس يجري هذا في ساير صور
الاستيناف قلنا مال هذا الكلام ولا يخفى ان جوابه يخص القسمين بالسوال
عن السبب مع انهما يجريان في الجميع ولولا ذلك ينبغي ان يذكرهما قبل السوال
غيرهما ويخصهما بما يكون الجواب بالاستحقاق مع انه يجري في غيره كما يقال
احسنت الى زيد زيد يدفع اعدائي او كامل الشجاعة يدفع اعدائي والشارح
المحقق جعل الاظهر ان اسم اشارة اشير به الى الصفة من قبيل الثاني لانه
في معنى الصفة وان كان اسما ولهذا صح الحكم على الثاني بكونه ابلغ من
الاول مطلقا لكن الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة لما عرفت من الفرق
بين اسم الاشارة في احضار الموصوف وبين الضمير ولا حاجة للخبر الى التذكير
وقد يحذف صدر الاستيناف لا ظهر وقد يحذف بعض الاستيناف لانه لا يخص
الحذف صدره نحو قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال لانه في
تقدير يسبحه رجال في جواب من يسبحه فيها كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يسبحه

ولا يخفى ان المحذوف لبس الصدر فقط بل المفعول والظرف ايضا وعليه تنبيه
على التفاوت بين المثالين وهو كون المحذوف في احدهما المسند وفي الاخر المسند
اليه وكون الحذف في الاول جايزا وفي الثاني واجبا وله وجه اخر يكشف عنه
قوله على قول نعم الرجل زيد على قول اي قول من يجعله في تقدير هو زيد لا
على قول من يجعله مبتدا نعم الرجل وقد يحذف كلمه اما مع قيام شي مقامه
نحو قول الحماسي يهجو بني اسد زعمتم ان اخوتكم قريش المراد الاخوة في
الشرف او النسب لهم الف اي ايلاف مع القبايل لا تتعرضهم قبيلة في
رحلتيهم المعروفتين في التجارة رحلة الشتا ورحلة الصيف يتجرون
آمنين مكرمين وليس لكم الاف اي مولفة كالقتال بمعني المقاتلة ثم
والمراد نفي مطلق الالاف عنهم فتفسير الشارح بقوله اي موالفة في الرحلتين
المعروفتين ليس كما ينبغي وبعده • اوليك اومنوا جوعا وخوفا • وقد
جاعت بنو اسد وخافوا • وهو يدل علي ما ذكرنا من ان المراد نفي مطلق الالاف
فانهم كانهم قالوا اصدقنا في هذا الزعم فاجيبوا بكذبتم واقيم ما يدل علي كذبهم
مقامه وجوز المص كونه جوابا لسوال اخر كانه لما اجيبوا بكذبتم سيلوا عن
سبب تكذيبهم فاجيبوا بقوله لهم الف فهي لبيت استينافان قال الش
فان قلت في الوجه الاول ايضا لا بد من جعل لهم الف جوابا للسوال عن سبب
الكذب واجاب بانه يحتمل ان يكون تاكيدا للكذب او بيانا فالوجه مبني
علي احد الاحتمالين فافترق الوجهان وقد عرفت ان ذلك من اقامة
العلة مقام الشي وهو اولي مما ذكره كما لا يخفى ولك ان تجعل الزعم متضمنا
لدعوى الكذب وتجعل المقدر سوالا عن سبب الكذب فلا يكون الاستيناف
محذوفا ولو قيل بالتقدير فتقديره باعلامه كذبا هو الجدير او بدون ذلك
اي بدون قيام شي مقامه نحو فنعم الماهدون اي نحن علي قول الاولى
اي هم نحن علي قول اذ تقدير نحن متفق انما الاختلاف في تقدير مبتدا له

والاولي



والاولي علي القول ليلا ينبغي من تكثير قول مخالفته للقول السابق واما الوصل
مع الايهام فكقولهم لا وايدك الله فقولهم لا اخبار لرد خبر سابق فهو خبر
وايدك الله جملة انشائية دعائية فبينهما كمال الانقطاع وانما عطف
مع كمال الانقطاع لدفع الايهام لان لا ايدك الله ظاهر في الدعاء على المخا طب
بمنع التاييد عنه فنبه بالعطف علي ان لا جملة مستقلة فدفع الايهام
علة مشتركة بين الفصل والوصل لا يقال لا الداخلة علي الماضي يلزمه
التكرير ولا ايهام مع عدم التكرير لانا نقول ذلك اذا لم تدخل في الدعا
كما تقرر في محله وقد يعطف للتوسط مع دفع الايهام كما اذا قيل لك هل
اضرب زيدا فتقول لا وايدك الله فان لا هنا انشائية بمنزلة لا تضرب
فالعطف للتوسط ولدفع الايهام ولا تزاحم ولك ان تعطف مع عدم الجامع
لدفع ايهام الرجوع عن الحكم السابق فتقول فلان ذو تكبر وبالعقد لا يوهم
تركه العطف ان بعقد رجوع واضراب عن تكبر قال الش المحقق لا رد للكلام
السابق فكانه قيل هل الامر كذلك فقيل لا قلت جعل لا ردا للسابق
لا يستدعي تقدير استفهام ثم الواو في مثل هذا التركيب هل للعطف حتى
يكون فيه الوصل او زايدة لدفع الوهم كما زيد في ربنا ولك الحمد في رواية
عليها في الصحاح مع انه لا ايهام او واو اعتراضية والجملة الدعائية
معترضة كما في قوله ان الثمانين وبلغتها الي فيه تردد وفي ثبوت الوصل
لدفع الايهام توقف فتامل واما للتوسط اي اما الوصل للتوسط وجزاوه
فاذا اتفقتا واقسامه عشر اثنا عشر والمكرر منها اربعة والمحصل ثمانية
ومعرفة معني الوصل لدفع الايهام ومعني الوصل للتوسط مفروغ عنها هناك
وانما ذكرهما للتمثيل فقوله واما للتوسط فاذا اتفقتا اي الجملتان خبرا
او انشا لفظا ومعني او معني فقط وهو ستة اقسام ليس لتعيين التوسط
بل للتنبيه ثلاثة اقسام ليأتي بامثلة بلسه لها فلا يرد انه تعيين بالاعم

اذ يدخل فيه من كون الجملتين المذكورتين مما بينهما كمال الاتصال او كمال
الانفصال او شبه احدهما ولا بد من قيود لتتم التعريفات فقول الشارح المحقق
ولا بد من التقييد بوجود الجامع الا انه ترك القيد اعتمادا على ما سبق
من انه مع عدم الجامع بينهما كمال الانقطاع فيه اثار الاهمال فالاتفاق
لفظا ومعنى في الخبرية مع الاختلاف في الفعلية والاسمية كقوله تعالى
يخادعون الله وهو خادعهم ومع الاتفاق فيهما مثل قوله تعالى ان
الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وفي الانشائية مثل قوله كلوا
واشربوا ولا تسرفوا وكانه لم يمثل له من المختلفين في الاسمية والفعلية
لعدم وجدانه والاتفاق معنى لم يذكر له الا مثالا محتملا لقسمين من
اقسامه الستة وبين الاحتمالين فكانه مثل بمثالين ونبه على انه
مثال للاتفاق معنى فقط ومثال محتمل لا صريح باعادة الجار فقال
وكقوله تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله
وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس
حسنا فعطف قولوا على لا تعبدون مع اختلافهما خبرا وانشاء لفظا
لاتفاقهما معنى لان لا تعبدون بمعنى لا تعبدوا والعدول اليه للمبالغة
في النهي كانه سورع الى الامتثال فيخبر عنه ولا بد لقوله وبالوالدين
من متعلق اشار اليه بقوله اي وتحسنون بمعنى احسنوا ليصح عطفه
على تعبدون بمعنى لا تعبدوا فيكون مثالا للمتفقين لفظا ومعنى
وبقوله او احسنوا تقديرا لما هو الظاهر فيكون مثالا للمختلفين لفظا
متفقين معنى ويكون في قوله وقولوا تكرار لهذا المثال لو كان معطوفا
على لا تعبدون وتمثيل للقسم الثالث لو كان معطوفا على احسنوا ومنه
قوله تعالى في سورة الصف وبشر المؤمنين عطفا على تؤمنون في قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون

بالله

بلغ



بالله ورسوله لانه بمعنى امنوا على ما في الكشاف وذلك لان المتعارف
في الدلالة للتعليم الامر لا الخبر وكانه عدل الى لفظ الخبر للتنبيه على ان
المراد استمرار الايمان لكن المفتاح اشار الى تزييفه وبينه المص في الايضاح
اولا بان عطف فعل مخاطب على فعل مخاطب اخر غير مرضي والمخاطب بتؤمنون
هم المؤمنون خاصة بدليل بالله ورسوله وبالثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم
وقيده الشارح بانه اذا لم يصرح بالنداء كما في الاية فلا يقال قم واقعد بدون يا زيد
ويا عمرو وقال السيد السند قيل لانه قبيح وقيل غير جائز وثانيا بان تؤمنون
بيان لما قبله بطريق الاستيناف كانهم قالوا كيف نفعل فقيل تؤمنون اي امنوا
فلا يصح عطف بشر عليه لانه لا مدخل له في البيان وفيه بحث لانا لا نسلم ان
المخاطب بالاول المؤمنون خاصة بل النبي والامة وللنبي ايضا يجب الايمان برسالته
لنفسه على انه يجوز ان يكون المراد برسوله كل من رسله فتكون التجارة العامة
الايمان والخاصة بالرسول التبشير وان النداء لا يصلح العطف مع تعدد المخاطب
الا برفع الالتباس ولا التباس في الاية مع تعينه بتعين الرسول للتبشير فكانه قيل
بشر يا محمد وكفى شاهدا على جوازه عدم تحاشي العلامة ونعم مويدا انهم لم يجعلوا
من جهات الفصل امتياز كل فعل عن الاخر بمخاطب مع انتفاء النداء وجعل القاضي
بشر عطفا على قل مقدرا قبل يا ايها الذين امنوا وحذف القول سيما في القران
في غاية الكثرة وجعل المص تقدير ابشر اقرب مما اعتبره ولما لم يكن رجحان
ما ذكره على ما اعتبره السكاكي سوى الشارح المحقق بينهما والجامع بينهما يجب ان
يكون باعتبار المسند اليهما في الجملتين او المسندين كذلك جميعا نحو يشعر
زيد ويكتب لمناسبة الظاهرة بين الشعر والكتابة وتقارنهما في خيال
اصحابهما ويعطي ويمنع لتضاد الاعطاء والمنع وانما اعتبر الجامع بين الجملتين
باعتبارهما دون الجامع بين المسندين والمسند اليهما لانه ربما يتحد المسندان
او المسند اليهما وفي اعتبار الجامع بينهما مزيد تكلف وفيه رد وتخطئة لما يفهم

عنه وصوابه ان يقال الكلام بين المسندين [illegible] للمعنى
حاصل ما ذهب اليه [illegible] الذي [illegible] الجامع اعتبار
وان [illegible] البها [illegible] ان يجعل الجامع ذات المسند
والجامع بين [illegible] ولذلك الفصل الجامع بين [illegible]
[illegible] دون [illegible] اجزاء
[illegible] التكلف
الا [illegible]

من كلام السكاكي حيث قال والجامع العقلي بين الجملتين ان يكون بينهما اتحاد
في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه او الخبر او في قيد من قيودهما فانه يفهم منه
كفاية الجامع في تصور واحد فرده المص بما فهم من غير هذا الموضع من كلامه انه
لا يكفي الاتحاد في المسند حيث لم يجوز خفي ضيق وخاتمي ضيق مع اتحاد المسند
والجامع يتفاوت بحسب المقامات فرب جامع في مقام لا يصلح جامعا في مقام
اخر فاذا كنت في دعوى ان الموجودات متباينة تمثيل منك قولك الشجر
طويل والنملة قصيرة والسما متعالية وما البحر راكدة ومجرد الشيئية يكفي
جامعا للمسند اليهما ومجرد الكون مفيدا للتفاوت في المسندين فليكن
هذا ذخرا لك فان لها منافع جليلة ومونة ضبطه قليلة وبه يندفع
ما اورده السيد السند على المص ان التعويل على ما ذكره السكاكي من كفاية
الاتحاد في تصور والجامع ما يكون جامعا ولو في موضع ولا يدفع كونه جامعا
انه يمنع عن الالتفات اليه مقام وخفي ضيق وخاتمي ضيق مقبول في مقام
تعداد الاشيا الضيقة المتعلقة بالمتكلم لا يليق في مقام تعداد صفات العالم
ووجه الدفع ان المسند اليه في الجملتين متناسبان في هذا المقام لان النظر
في التعلق بالمتكلم **وزيد شاعر وعمرو كاتب وزيد طويل وعمرو قصير لمناسبة**
اي وقت مناسبة **بينهما** معتبرة في المقام كما عرفت فربما كانت اخوة او صداقة
او مجرد انسانية او حيوانية او جسمية او شيئية فتفسيرها بمجرد الاخوة
او الصداقة ولذا وافق الايضاح تضييق للمسلك الرحيب ولا يليق فيمن له
في معرفة الاساليب عظم النصيب **بخلاف زيد شاعر وعمرو كاتب بدونها** اي
بدون تلك المناسبة **وبخلاف زيد شاعر وعمرو طويل مطلقا** سوا كان بين
المسند اليهما مناسبة معتبرة اولا لفوت المناسبة بين الشعر والطول وقد عرفت
ان فوت المناسبة بين الشعر والطول بعيد عن حيز القبول نعم في اغلب الاستعمالات
كذلك ولا يخفى ان رعاية المناسبة بين الفضلات ايضا مما لا بد منها وكما يستبعد

العقل



العقل جمع جملتين متباعدتين في المسند والمسند اليه يستبعد جمعهما بين
متباعد فيه من قيودهما وان كان تفاوت بين الفضلة وبينهما في الركنية
اذ لا يرى النظر البليغ فرقا بينهما في جعل الجملتين متباعدتين ولا يبعد ان
يقال ما سوى المسند والمسند اليه من لواحقهما فالتباعد فيه تباعد في احدهما
**السكاكي الجامع بين الشيئين** ذكر السكاكي الجامع بين الجملتين وعدل
عنه المص الى الجامع بين الشيئين لان الجامع يجب في المفردات ايضا فنبه على ان
ما ذكره لا يخص الجملتين اما **عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور** عدل
عن عبارة السكاكي في تصور لان المتبادر منه كفاية الاتحاد في تصور واحد
فعدل الى المعرف ليفيد ان الجامع الاتحاد في جنس المتصور فلا يفيد كفاية
متصور واحد ولا ينافي ما سبق من اشتراط الاتحاد في المسند والمسند اليه الا
انه لا يجري في المفردين المعطوفين الاتحاد في التصور اذ لا يعطف المتحدان
والتماثل والتضايف والتضاد في المفردات باعتبار انفسها وفي الجمل باعتبار
المسند والمسند اليه ولنفصل لك اولا الجامع العقلي والوهمي والخيالي فانها
من مزال الاقدام السالكين ولنكتف ببيان الحق المبين ولنعرض عن بيان
ضلال المتباعدين عن مرتبة التمكين فانه طول بلا طول لبس لا مجرد قول
فاعلم ان العقل قوة للنفس الناطقة بها يدرك المفهومات الكلية والخيال
قوة لها خزانة لصور المحسوسات والوهم قوة يدرك بها معان جزئية
منتزعة عن المحسوسات وللنفس قوة اخرى تتصرف في مدركاتها تركيبا
وتفكيكا تسمى مفكرة عند استعمال العقل اياها ومتخيلة عند استعمال مجرد
الوهم اياها وهو المدار للفصل والوصل فالمراد بالجامع العقلي ما هو سبب
لاقتضاء العقل اجتماع الجملتين عند المفكرة وبالوهمي ما لا يكون سببا
الا باحتيال الوهم وابرازه له في نظر العقل في صورة ما هو سبب لاقتضا العقل
وبالخيالي ما يكون سببا بسبب تقارن امور في الخيال حتى لو خلي العقل ونفسه

غافلا عن هذا التقارن ام يستحسن جمع الجملتين تعني الجمع بين امرين بسبب التقارن
في الحافظة التي هي خزانة الوهم والتقارن في خزانة العقل وهي المبدا الفياض
على ما زعموا الالف وعادة فان الالف والعادة كما يكون سببا للجمع في الخيالات
يكون سببا للجمع بين الصور العقلية والوهمية فاحتال السيد السند حمل الخيال
على مطلق الخزانة ولما كان الخيال الاصل في الاجتماع اذ تجتمع فيه الصور التي
منها تنتزع المعاني الجزئية والكليات اطلق الخيال على الخزانة مطلقا ولا نرى
ان يجعل التقارن في غير الخيال ملحقا بالخيال متروكا بالمقايسة اذ جل ما يستعمله
البلغا مبنيا على التقارن هو الخيالي فاقتصر على بيانه وان اردت القصر فالجامع
اما التقارن في الخزانة مطلقا فهو الخيالي والملحق به والثاني اما ان يكون
بسبب امر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي
او تماثل وهو في اصطلاح الكلامي الاتحاد في النوع والتجانس الاتحاد في
الجنس والتشابه الاتحاد في العرضي واشار الى ان التماثل يرجع الى الاتحاد
في التصور بقوله فان العقل بتجريده المثلين عن التشخص في الخارج يرفع
التعدد بينهما وهذا انما يفي ببيان الجامع بين قولنا زيد قايم وعمرو قاعد
اما في بيان الجامع بين قولنا الرومي ابيض والحبشي اسود فلا فان العقل
لا يبطل اتحاد الرومي والحبشي بالتجريد عن التشخص بل عن وصف الرومية
والحبشية اللتين هما كليات والجواب انه كلام على وجه التمثيل وتصوير للمقصد
فيما هو اكثر تداولا بين البلغا ومن هذا القبيل تقييد التشخص بالخارجي لا لما
قال الشارح المحقق والسيد السند ان ذلك لان تجريد العقل الحاصل فيه عن
التشخص العقلي غير ممكن لان معنى التجريد عدم ملاحظة التشخص ونسبته
الى الذهني كنسبته الى الخارجي نعني ان التجانس بل التشابه ايضا يصير
جامعا عقليا اذ يصح الانسان كذا والحمار كذا في مقام بيان احكام انواع
الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو الكريم كذا في مقام بيان افراد الكريم قال

الشارح



الشارح المحقق المراد بالتماثل اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما وسيتضح ذلك
في باب التشبيه كانه اراد كونه اقوى او اعرف الى غير ذلك مما يتفاوت اعتباره
بالنظر الى الغرض من التشبيه قلت ضابط الاختصاص هنا ان يكون بنظر
المقام على ذلك الوصف ولا يخفى عليك ان جعل الامرين المعتبرين في مقام العطف
واحدا بعد الاعتبار تصوير من الوهم للاثنين في صورة الواحد وابرازه في معرضه
وبان يجعل من الوهمي قال الشارح انما يكفي التجريد عن التشخص في ارتفاع التعدد
مع ان الاوصاف الكلية كالتفاوت بالحمرة والسواد ايضا موجبة للتعدد لان
العقل يجوز الشركة في الوصف الكلي والتمايز بالوصف الكلي في الواقع لا في
تجويز العقل وفيه نظر لانه لو كفى تجويز العقل الاشتراك والتوحد في
مشترك لكان بين جميع الجزئيات الخارجية اتحاد في النوع لتجويز العقل
دخول الكل تحت نوع الانسان مثلا فالوجه ان العقل قد يرفع التعدد بالتجريد
عن التشخص وذلك اذا كان التعدد عنده من قبل التشخص فتامل او تضايف
وهو كون الشيئين لا يمكن شي منهما بدون الاخر تحققا وتعقلا ولا يخفى انه
سبب لجمع الامرين في المفكرة ولا يخفى ان استلزام تعقل احدهما الاخر يكفي
في سببية الجمع في المفكرة فلا يحتاج الى اشتراط التضايف فان قلت
كما ان التضايف يكون في التصور يكون في التصديق فيصح ان يجعل التضايف
بين نفس الجملتين جامعا بينهما من غير ان يتوصل الى التضايف بين مسنديهما
والمسند اليه لهما بل هو جامع اقوى وقد فات القوم قلت كانهم لم يلتفتوا
اليه لان الجملتين المتضايفتين كذلك تغني احديهما عن ذكر الاخرى
فلا يحسن الجمع بينهما في البليغ فضلا عن ان يعتبر الوصل بينهما كما اي كتضايف
بين العلة وهو ما يتوقف عليه الشي والمعلول وهو ما يتوقف على الشي
وفي المفتاح والسبب والمسبب وهما يرادفان العلة والمعلول فلا تنقيحه
ليلا يحتاج الى تخصيص العلة والمعلول بالفاعل والمفعول والسبب والمسبب

بلغ مقابلة

بالغاية والمغيا او حمل السبب علي الاخص من العلة وهو ما يفضي الي الشي في الجملة
علي ما هو عند الاصوليين والاولي كالعلية والمعلولية **والاقل والاكثر** ليكون
احدهما من التقابل الحقيقي والاخر من المشهوري والاقل عدد يفني قبل الاخر
عند عد هما بشي واحد بان يسقط ذلك الشي منهما حتي يفنيا والاكثر ما يقابله
وكون الاول لشا لا لما يختص بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس والمعقول وهم
من العلامة فان مباديهما معقولتان لا غير وانفسهما شاملتان بلا تفاوت
**او وهمي بان يكون بين تصوريهما** الصواب بان يكون بينهما **شبه تماثل**
بان يكون احدهما شبيها بفرد من نوع الاخر **كلوني بياض وصفرة فان الوهم**
**يبرزهما في معرض المثلين** تعليل للتمثيل او توجيه لكون هذا القسم وهميا
وعلي كل الضمير يبرزهما مرجع اخر فعليك بابرازهما ان كنت من المبارزين
**ولذلك** اي للجامع الوهمي او للابراز المذكور **حسن** من الحسن وفاعله
الجمع او من التحسين وفاعله ضمير الوهم **الجمع بين الثلاثة التي في قوله**
**ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحي وابو اسحق والقمر** قال الش
المحقق فان الوهم يبرزهما في معرض الامثال ويتوهم ان هذه الثلاثة من
نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات والعقل فانه
يعرف ان كلا منها من نوع علي حدة وانما اشتركت في عارض هو اشراق الدنيا
ببهجتها علي ان ذلك في ابي اسحق مجاز هذا **وفيه نظر** لانه قد حقق ان
المراد بالتماثل الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما لا الاشتراك في
الحقيقة النوعية وهذا الوصف هنا الاضاءة وهي مشتركة بين الشمس
والقمر فهما متماثلان حقيقة بل تقول الاشراق حسن حال الدنيا بالنور
الحسي وبالعدل الذي هو النور المعنوي عبر عن الكل بالاشراق تغليبا
فبين الثلاثة تماثل لكونها تحت المصلح فتامل وكذلك ان تجعل النور المشترك
بينها البهجة **او تضاد** وهو كون الامرين الوجوديين بحيث لا يتوقف تعقل .

كل



كل منهما علي تعقل الاخر ولا يمكن تواردهما علي محل واحد وح لا يصح تمثيله
بما يتصف بالسواد والبياض فالمراد بالتضاد ما يحتوي علي هذا المعني
ما يتصف بالضد الحقيقي بطريق عموم المجاز وذلك ان لا تكلف في التضاد
وتفسير قوله بينهما بما يعم نفسيهما او جزئيهما **قال** الش المحقق التضاد
هو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان علي محل واحد بينهما غاية الخلاف
هذا والتعاقب ان يلزم الضدان المحل كالصحة والمرض وقد ذكر الاصفهاني
انه معتبر في التضاد الحقيقي كان يكون بينهما غاية الخلاف وغيره لم
يذكر اعتباره واقتصر بغاية الخلاف ولا يخفي ان تعريف التقابل علي ما ذكره
يبطل التمثيل بالسواد والبياض فعليك بحمله علي المشهوري كما ذكرنا وتقدم
اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي **كالسواد والبياض والايمان والكفر**
قال الش المحقق ان بينهما تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان
هو تصديق النبي عليه السلام في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اعني قبول
النفس لذلك والاذعان له من غير جحود واباء مع الاقرار باللسان والكفر عدم
الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا هذا اي يريد ان الاولي جعله في شبه
التضاد **وما يتصف بها** اي بالمذكوران كالاسود والابيض والمؤمن والكافر
**او شبه تضاد كالسما والارض** فانهما يشبهان الاسود والابيض في الاتصاف
المعقول عند تخيلهما بالمتضادين وهو غاية الارتفاع وغاية الانحطاط
وانما افترقا بدخول الوصف في الاسود والابيض وخروجه عنهما فالاولي ان
يقول وما يشتق منهما مكان قوله وما يتصف بها **والاول والثاني** الاول
هو السابق علي الغير وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق بواحد فقط والفرق
بينهما وبين الاسود والابيض بان السلب جزء مفهومي وصفهما دون الاسود
والابيض فان عدم المسبوقية جزء مفهوم الاول وعدم المسبوقية بغير الواحد
جزء مفهوم الثاني وفرق الش بوجه اخر ايضا وهو ان المتضادين يجب ان يكون

خبره لا فايده فيه الا تاكيد الاذعان

بينهما غاية الخلاف وليس ذلك بين الاول والثاني فان خلاف الثالث معه
اكثر منه وقال السيد السند ان هذا القيد لم يعتبره من اعتبره الا في التضاد
الحقيقي دون التضاد المشهوري ولهذا الاعتبار انحصر التقابل في الاقسام
الاربعة وكان ما اعتبره الشارح في تعريف التضاد ليتمكن من هذا الفرق والاولى
تركه والاكتفا بالفرق الاخر هذا اقول انما اعتبر الشارح قيد غاية الخلاف
ليخرج لوني بياض وصفرة عن حد التضاد ويصح جعلهما من شبه التماثل دون
التضاد كما فعله المص لان يقال قد يكون للضد بين شبه تماثل فلونا بياض
وصفرة من الوهمي من جهتين فان الوهم ينزلهما منزلة المتضايفين قال الشارح
المحقق فانه لا يحضر احد السببين او المتضادين الا ويحضر الاخر هذا وفيه
انه اذا كان الامر كذلك كان التضاد وشبهه جامعا من غير حاجة الى تنزيل
الوهم اياه منزلة المتضايفين ولذلك تجد الضد اقرب خطورا بالبال
مع الضد منه مع غير الضد فخطور السواد مع البياض اقرب من خطوره مع
الحلاوة وههنا نظر وهو انه اذا علل تنزيل الوهم اياه منزلة المتضايف
بانه يخطر بالبال الضد مع الضد كالمضايف مع المضايف لا يصح تعليل
كونه اقرب خطورا بالبال مع الضد بتنزيل الوهم اياه منزلة المتضايف وكان
الوجه في خطور الضد مع الضد ان العقل يتوجه حين تصور الضد الى
تمييزه وتعيينه واول ما يتميز عنه هو الضد الاخر لان التمييز عنه اكمل اعلم
ان التضايف يشتمل على تقابل فلو جمعهما المخيلة باعتبار التقابل فالجامع
وهمي ولو جمعهما باعتبار التضايف فالجامع عقلي او خيالي عطف على عقلي
او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصواب بينهما تقارن في الخيال
سابق على العطف اذ لا يكفي مطلق التقارن والا فالعطف لا ينفك
عن التقارن والمراد خيال المخاطب وليس التقارن بان يكونا ثابتين
في الخيال لان الصور المتقاربة والمتباعدة كلها ثابتة في الخيال معا والخيال

خزانتهما

خزانتهما بل المراد تقارنهما عند التذكر والاحضار واسبابه مختلفة متكثرة
جدا ولذلك اختلفت الصور الثابتة في الخيالات ترتيبا بمعنى انه
تترتب صورة على صورة بسرعة او ببطوء والاولى اجتماعا ليشمل الصورتان
الحاضرتان معا الحال تقارنهما من غير ترتب ووضوحا فمنها ما يتذكر بادي
توجيه ومنها ما يتذكر بعد توجه تام وفيه منع لجواز استناد الاختلاف في الذكاء
والغباوة ويدفعه ظهور اختلاف الاذكيا والاغبيا في ذلك من غير تفاوت
الذكاء والغباوة ولصاحب علم المعاني الاحسن ان يجعل تحت التعليل اي
لاختلاف اسبابه يكون لصاحب علم المعاني اي لصاحب مباحث الفصل
والوصل والتعبير عنه بعلم المعاني تلويح الى ما اشتهر فيما بينهم من دعوى حصر
علم البلاغة في الفصل والوصل كما سمعت ولا يليق بك ان تظن ان كان للائق
ولطالب علم المعاني فضل احتياج الى معرفة الجامع فيتفع في الاعتذار
بان العدول الى لصاحب للتناول للطالب لان المراد بالجامع جزئياته
الواقعة في التركيب في مقام رعاية الفصل والوصل يرشدك اليه المعرفة فلا تحمل
لا سيما الخيالي فان جمعه على مجرى الالف والعادة ولا يخفى ان الناس
فيهما على تفاوت لا يكاد يحيط بها الجهد والطاقة والشارح المحقق حمل علم المعاني
على حقيقته فاحتاج في اثبات الدعوى الى دعوى ان معظم ابوابه الفصل
والوصل وهو مبني على الجامع وفي الدعوى خفا لا يدفعه الا ان ادعاء ومن
محسنات الوصل فيه اشعار بان للعطف غير ما ذكر من المحسنات ايضا قال
الشارح ومن محسنات الوصل بعد تحقق المجوزات قلت الظاهر انه من المحسنات
بالحسن الذاتي الداخل في البلاغة حيث ذكر في المعاني دون البديع فهو ايضا من
المجوزات التي لا بد للبليغ منه تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية
لم يقل اسمية الجملتين وفعليتهما مع انه اخصر للاشعار بوجه التحسين هو
والفعليتين في المضي والمضارعة والمضارعيتين في الحالية والاستقبالية

قال صاحب المفتاح اذا اردت مجرد نسبة الخبر الى المخبر عنه من غير تعرض لقيد زايد
كالتجدد والثبوت وغير ذلك لزم ان يراعي ذلك فتقول قام زيد وقعد عمرو
وزيد قايم وعمرو قاعد وفيه اشكال وهو انه كيف يجامع ايراد الماضي عدم ارادة
التجدد ويدفع بان المراد مجرد ثبوت المسند الماضوي من زايد من الحدث غيره
في الماضي وكذا لا ينبغي زيد قام وقام عمرو مع ان كليهما ماضوي للتفاوت
بالاسمية والفعلية ولذا يختار النصب في مقام زيد وعمرا اكرمته ويختلف
المعطوف عليه في زيد قام وعمرو اكرمته وزيد قام وعمرا اكرمته وزعم الشيخ
ابن الحاجب انه يختلف الاعتبار في المعطوف عليه ففي النصب يعتبر فعليتها
وفي الرفع اسميتها والجملة ذات وجهين ولهذا لم يحتج النصب الى ضمير
راجع الى المبتدا لانه ليس عطفا على الخبر وتوجيه الشيخ هذا شاهد بكمال
دقة نظره الا انه لا بد له من بيان وجه استواء النصب مع الرفع مع غنا
الرفع عن الحذف ولا يجري فيه ما ذكروه من قرب المعطوف عليه باعتبار
العطف على الخبر لا ان يقال فعليتها اولى بالاعتبار لانه باعتبار الخبر
الذي هو محط الفايدة الا لمانع وهو اختلاف الغرض بالمعطوف والمعطوف
عليه فانه يمنع عن رعاية توافقهما فالادرج عدم التناسب ويستفاد
مما ذكروه ان من محسنات الفصل عدم تناسب الجملتين في الفعلية والاسمية
وما شاكل ذلك فانه يقوي مقتضي الفصل ويربيه فافهم وهذا اخر
مباحث الفصل والوصل ومنه الانتقال الى النوع بعد الفراغ من الاصل فان
البحث في هذا الباب عن الحال بالتبعية لا بالاستقلال يدل عليه عنوان
الباب والله اعلم بالصواب تذنيب في القاموس ذنبه يذنبه كيضرب
وينصر تلاه ولم يفارقه فعلى هذا التذنيب جعل الشي تاليا لشي غير مفارق
عنه وهل هو عربي ومصنوع اهل التدوين لم نجده في كتب اللغة وفي
عبارة الصحاح ذنب عمامته اذا جعل له عذبة وهو ايضا يناسب المقام

والذنابة



والذنابة بالضم التابع وفي تسمية البحث تذنيبا لا ذنابة اشارة الى ان ايراد
بحث الحال في بحث الفصل والوصل لا يخلو عن تكلف تنزيل الشي منزلة غيره
وانه ليس تابعا للفصل والوصل في حد ذاته وانما صار تابعا بجعل القوم
وتصرف منهم وتنزيل له منزلته لتمام فيه في هذا البحث اصل الحال المتنقلة
وهي ما لا تكون لصاحبها غالبا او دايما ويقابلها الدايمة والموكدة على راي
وخصت الموكدة بما يقرر مضمون الجملة الاسمية على راي وقيل ليس ذلك
التقرير شرط الحال الموكدة بل الشرط وجوب حذف عاملها وكونه شرطا لها
انما هو ظاهر العبارة والحق تاويلها وفي المفتاح ان الحال المطلق هي المتنقلة
وما يقابلها يقيد بالموكدة ان تكون بغير واو وانما قيدها بالمتنقلة لان
الموكدة يجب فيها ترك الواو ونحوه الحق لا شبهة فيه على ما صرح به المفتاح
وتبعه الشارح فلا توقف باطلاق عبارة بعض النحاة لان الحال التي
هي جملة اسمية بالضمير وحده ضعيف والاولى ان لا يقيد الحال بالمتنقلة
لان اصل الحال المطلقا ذلك الا انه وجب هذا الاصل في الموكدة لتاكد
مقتضي ترك الواو بكونه موكدا ولا مجال للواو بين الموكد والموكد ولا ينافي
الوجوب الاصالة اذ الاصل في الفاعل التقديم على معمولات الفعل وربما
يجب تقديمها له غير نظير ان تكون بغير واو وفي المفتاح لانها معربة بالاصالة
لا بالتبعية ولا مجال للواو في المعرب بالاصالة والتحقيق فيه هو ان الاعراب
دال على تعلق معنوي للمعرب بشي في الكلام فوجود الاعراب بلا واو يكفي
في افادة التعلق ويغني عنه هذا الكلام الا انه غيره الشارح المحقق الى ان
الاعراب للدلالة على المعاني الطارية على المعرب بسبب تركيبه مع العوامل
فاتجه عليه انه لا يتم في المعرب بالعامل المعنوي اذ لا تركيب فيه مع العامل ومن
ادلة المفتاح ما اشار اليه بقوله لانها في المعنى حكم على صاحبها كالخبر لانك
تفيد بها ثبوت امر لصاحبها ربما لا يعلمه المخاطب قبل سماع الحال فوله ووصف

له اي في المعنى وصف له كالنعت زيادة على المفتاح من الهم فهي ذات
جهتين لها شبه بالخبر في انه ربما يفيد حكما لا يعلمه وشبه بالنعت لدلالتها
على معنى في الصاحب وكونها بحيث لو اسقط لم يختل الكلام ولم يخرج عن
التمام ويرد على تلك الوجوه الثلثة دخول الواو في الخبر في قوله فلما اصبح
٢ الزفاسي وهو عريان وفي قولهم ما احد الا وله نفس امارة وفي النعت كقوله
تعالى سبعة وثامنهم كلبهم وقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب
معلوم والجواب بعد تسليم ان مدخول الواو في هذه الامثلة كلها خبر وصفة
انه لا ينافي اصالة عدم الواو لندورها وخروجها عن الاصل ونحن نزيد لك
وجها رابعا وهو ان الحال في المعنى ظرف لعامله ولا واو في الظروف ولا يرد عليه
شيء من تلك الحروف ولكن خولف هذا الاصل اذا كانت الحال جملة في الجملة
لانه لم يخالف في جملة فعلها مضارع مثبت وتلك المخالفة تارة على سبيل
الوجوب وتارة على سبيل الرجحان وتارة على سبيل التساوي قال الشم
المحقق وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها ويصح التقييد
بمضمون الجملة ونحن نقول لانها في المعنى خبر ونعت ويصح كونهما جملتين
فانها تعليل للمخالفة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فتحتاج الى
ما يربطها بصاحبها وايضا الاصل في الجملة الاستقلال فلا تخرج عنه الا بموجب
وكل من الضمير والواو صالح للربط والاصل الضمير بدليل المفردة من
الاحوال والخبر والنعت والصلة ويتجه عليه ان المتبادر منه ان المفردة
ترتبط بصاحبها بالضمير مع انه كالجامد ترتبط بنفسها كما يحكم به الوجدان
واعتبار الضمير لانه لا بد له من فاعل ويمكن دفعه بان المراد المفردة التي
مستندة الى متعلق الصاحب نحو جاء زيد قايما ابوه والمراد ان الاصل الضمير
في الحال الي ضميمة الواو مجردها الداع وذلك ان الحال الكون
ما قبلها يتم بدونها احتاجت الجملة الى رابط وهو الواو الدالة على الربط من
اول



اول الامر ولا ينتقض بالنعت لان النعت كثيرا ما لا يتم ما قبله بدونه كما في
رجل يعلم فعل كذا قال الشم المحقق الواو اشد في الربط من الضمير لانها
الموضوعة له وتوضيحه ان الضمير يذكر في الكلام لغرض اخر وبالعرض الربط
بخلاف الواو والمستفاد من هذا الكلام ان الواو في الحال للدلالة على الوصل
بين الجمل التي ليس بينها كمال الاتصال وشبهه ولا كمال الانقطاع وشبهه
مع وجود الجامع فالجملة التي تقع حالا ان خلت عن ضمير صاحبها
وجب الواو فلا يجوز خرجت زيد على الباب سواء كان اللام في قوله الباب
للعهد حتى يكون في قوة بابه او للجنس لعدم الضمير هذا مقتضى ظاهر
بيانهم والقياس على الخبر الجملة يحكم بان المراد بالضمير العايد قال الشم
وجوزه البعض عند ظهور الملابسة قلت جعل الصحاح مثله بتقدير
الواو ومن مواضع وجوب الواو ما في المفتاح من نحو جاء في رجل وعلى كتفه
سيف اذ لو لم تذكر الواو لالتبس بالصفة ولما اوهم هذا الكلام وجوب الواو
في جاء زيد ويتكلم عمرو عقبه بقوله وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان
ينتصب عنه حال يصح ان تقع حالا الا بالواو الا المصدرة بالمضارع المثبت
نحو جاء زيد ويتكلم عمرو لما سيأتي من وجه الامتناع في المضارع الخالي
عن ذلك الضمير لظهور اشتراك الوجه قال الشم المحقق ما يجوز ان ينتصب
عنه حال الفاعل والمفعول المعرفان او المنكران المخصوصان قلت المنكر
المخصوص شرط نصب الحال المؤخر عن صاحبها لا شرط نصب الحال مطلقا فالنكرة
المحضة ايضا مما يجوز ان ينتصب عنه حال فان كان لا يجوز ان ينتصب عنها
الحال التي هي جملة مؤخرة مع الواو كما في المفتاح فلا يصح لاخراجها ويمتنع
تقييد النكرة بالمخصوصة وان لم يجز نصب الحال عنها مع تاخرها كما هو ظاهر
عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ لا يجوز دخول الواو في الجملة
الحالية التي صاحبها نكرة محضة لوجوب تقديمها على النكرة ولا تتقدم الحال مع

الواو لانه كتقديم المعطوف على المعطوف عليه وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لان
ما يجوز ان ينتصب عنه حال اعم من صاحبها فربما يصير صاحبا بجعل الجملة حالا
بالواو وربما يمتنع ان يصير صاحبها بامتناع جعلها حالا كما في المصدرة بالمضارع
المثبت وما وجه به الشارح المحقق شاهد عن غفلة عجيبة حيث قال انما لم
يقل عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدا هو قوله يصح ان يقع حالا عنه بالواو
وما لم يثبت هذا الحكم لم يصح اطلاق صاحب الحال عليه الا مجازا فانه يشعر
بانه يصح صاحب الحال مجازا والمص اجتنب عنه تحرزا عن التجوز وقد عرفت
انه لا يصح تجوزا ايض في نحو جاء زيد ويتكلم عمرو وانما قال يجوز ان ينتصب
عنه حال ولم يقل يجوز ان تنتصب تلك الجملة حالا عنه ليدخل فيه الجملة
المصدرة بالمضارع المثبت حتى يصح استثناؤها لانه لا يجوز نصب تلك الجملة
حالا عنه لكن يجوز نصب حال عنه ونحن نقول يجب ان يستثنى المصدر
بالماضي الخالي عن قد لفظا او تقديرا ايض والمراد بقوله كل جملة كل جملة
خبرية بقرينة ان الكلام فلا يلزم صحة وقوع الجملة الخالية عن الضمير
حالا بالواو مع كونها مؤكدة ولا اعتداد بايهام عبارته جواز وقوع المصدرة
بالمضارع المثبت حالا مع خلوها عن الضمير بلا واو لانه لم يخرج الا عن
الحكم بصحة وقوعها حالا بالواو لا عن صحة وقوعها حالا مطلقا لانه يدفع
هذا الوهم ايجاب الواو في الخالية عن الضمير والمراد كل جملة صح ان تقع
حالا في الجملة يعني يصح من نوعها وقوعه حالا والا لورد الجملة الانشائية
الخالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق القرينة
عليه سوق الكلام ويتجه عليه ان السوق يقتضي ارادة جملة صح ان تقع
حالا لا ان يقع نوعها حالا الا ان يقال السوق يقتضيها لاستثناء نحو يتكلم
عمرو عنها والحاصل ان المص تقييد الجملة بصحة وقوعها حالا والاستثناء خارج
عن صحة وقوع خصوصها حالا فينبغي اشتراط صحة وقوع نوعها لكن لا يخفى انه

بلغ مقابلة

تكلف

تكلف وكان الاخصر الاوضح ان يقول بدل قوله وكل جملة الخ ويمتنع دخول الواو
على المضارع المثبت لما سيأتي ومما لا يصح وقوعها حالا عند النحاة الجملة الشرطية
لزعمهم ان حرف الشرط لطلبه صدر الكلام يمنع ارتباط جملتها بذي الحال بخلاف
المبتدا لان اقتضاءه للخبر اقوى من اقتضاء ذي الحال الحال فلا تقع الشرطية
في موقع الحال الا اذا جعل خبرا عن ضمير ذي الحال نحو جاء زيد وهو ان يسأل
يعط وما ذكروا منتقض بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا
وبالصفة فان اقتضاء الموصوف ليس اشد من اقتضاء ذي الحال وان دعوه
يستند مزيد اشتباك النعت بالمنعوت لان مزيد الاشتباك لا يخفى ان يقال
النعت مخصوص التعلق بالمنعوت بخلاف الحال فان له تعلقا بالعامل
وتعلقا بصاحبها واقتضاء المقتضي لما اختص به اشد من المشترك بينه
وبين غيره ومما ذكر من ان المصدرة بالمضارع المثبت لا تقع حالا بالواو
وان الشرطية لا تقع حالا المنع حرف الشرط انما يصح في غير مضارع بعد
حرف شرط جوابه الذي يكون ضد الشرط اولى بكونه ملزوما لذلك الجزاء
نحو اكرمك وان تشتمني فان صاحب الكشاف ذهب الى ان الواو في مثل
هذا الشرط للحال وهو خرج عن طلب الجزاء بدخول الواو الحالية الا ان
يكون تابعا للخبر حيث جعل الواو عاطفة على شرط محذوف اي ان لم
تشتمني وان تشتمني او لما قيل ان الواو اعتراضية والجملة معترضة والا
اي وان لم تخل الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما ان تكون فعلية
او اسمية والفعلية اما ان يكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع
اما ان يكون مثبتا او منفيا فمنها ما يجب فيه الواو ومنها ما يمتنع ومنها
ما يستوي فيه الامران ومنها ما يترجح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك
واسبابه بقوله فان كانت فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخولها
اي دخول الواو نحو ولا تمنن تستكثر اي لا تعط الحال انك تعده كثيرا

والنهي راجع الى الحال والا فالعطف غير ممنوع لان الاصل في الحال هي الحال
المفردة قال الشارح المحقق لعراقة المفرد في الاعراب وتطفل الجملة عليه بسبب
وقوعها موقعه وهذا يوجب ان يكون الاصل المفردة الغير المثبتة اذ لا عراقة
لها في الاعراب والحكم باعرابه لوقوعه في محل لو وقع فيه معرب لاعرب فالاولى
ان تبين عراقتها في الحالية بالعراقة في الارتباط فان المفردة ترتبط
بذاتها والجملة انما ترتبط بتاويلها بالمفردة وهي تدل على حصول صفة عارية
عن شائبة النفي اذ نهج الحال ان يقال جاء زيد راكبا ولا يقال الا ماشيا وان
يقال جاء زيد ماشيا الا راكبا صرح به المفتاح وقال السيد السند في شرح
المفتاح يمنع عن قولنا لا راكبا نظر البليغ وان لا ينازع فيه النحوي فلا يرد
ان ثبوت صفة يوجد مع النفي لان النفي ايضا صفة الا انه صفة غير محصلة
غير ثابتة مقارن ومعنى المقارنة اتحاد زمان مضمون عامله ومضمونه
لا اتصال زمانيهما كما هو ظاهر المقارنة لما جعل قيدا له من عامله وهو
كذلك اي المضارع المثبت كالمفردة في جميع هذه الصفات فكما لا تدخل
الواو المفردة لا تدخله وانما جعلنا ضمير وهو كذلك الى المضارع لما في
الايضاح والمضارع كذلك ودلالة المضارع تستلزم دلالة الجملة
الحالية وبهذا الاعتبار تم التعليل والا فالمطلوب امتناع دخول الواو على
الجملة الحالية لشبهها بالمفردة فلا يفيد مشابهة المضارع ولك ان
تجعل ضمير وهو الى هذا القسم من الفعلية التي فعلها مضارع وتجعل
قوله اما الحصول فلكونه فعلا مثبتا في تقدير فلكون فعله مثبتا
وقوله واما المقارنة فلكونه مضارعا في تقدير فلكون فعله مضارعا
وهكذا الحال في نظايره في الحمل والصرف عن ظاهره ووجه دلالة المضارع
على المقارنة انه يدل على الحال بحكم الوضع والحال المقارن لزمان عامله
وهذا غلط نشا من اشتراك لفظ الحال بين ما يقابل زمان الاستقبال

وبين



وبين ما نحن فيه وانما ركن المص اليه لانه شاع في هذا البحث هذه المغالطة
فلاح له انهم بنوا التعليل عليه وان كان ظاهر الضعف وللمفتاح مسلك
اخر وهو ان المشارك للمفردة في الدلالة على الحصول وعدم الثبوت يابى
عن الواو وهو المضارع فقط اذ الماضي المثبت لمقارنته قد لفظا او تقديرا
كالمنفي فانه قد سلب الاحتمال عن الماضي كيف والماضي قبل دخول قد عليه
احتمل كل جزء من اجزاء الماضي وقد حصره فيما يقرب الحال الا ان النفي جعله
مستغرقا غير محتمل لكل جزء ولكن قال الاولى ان يتمسك بدل الدلالة
على المقارنة بانه يوازن اسم الفاعل وبتقديره معنى لانه يشترك بين
الحال والاستقبال ونحن نقول المضارع يشارك اسم الفاعل في الاعراب
ولما جاء في النظم والنثر الواو مع ما يظن به انه حال وجب عليه الذب عن
قاعدته الممهدة من امتناع دخول الواو على المضارع المثبت فقال
واما ما جاء من نحو واشار بادراج لفظ النحو الى انه غير مقتصر على ما ذكر
قول بعض العرب قمت واصك وجهه وقوله ابي عبد الله بن همام السلولي
فلما خشيت اظافيرهم اي اسلحتهم كذا في الشرح ولك ان تريد قوتهم على
عكس ما شاع من التعبير عن الضعف بقلم الاظفار نجوت وارهنهم مالكا
فقيل على حذف المبتدا اي انا اصك وانا ارهنهم وهو بعيد اذ لا ينبغي
للبليغ ان يبرز تركيبه بالحذف في معرض الممتنع وقيل الاول شاذ مخالف
للقياس والثاني ضرورة وقال عبد القاهر هي اي الواو فيهما للعطف
والاصل قمت وصككت ونجوت ورهنت عدل من لفظ الماضي الى
المضارع حكاية للحال الماضية ولحضارها في صورة الكائن المتحقق في
الحال لغرابتها وان كان الفعل مضارعا منفيا فالامران الظاهر الامران
بدون الفا ليكون بتقدير جاز الامران في مقابلة امتنع دخولها وكانه
اشار بذكر الفا الى تقدير الماضي مع قد للتحقق المناسب لمقام المخالفة مع

المفتاح حيث جعل الامرين مستويين وقد رجح المفتاح ترك الواو ولم يجعل
استواء الامرين الا في الظرف الذي يحتمل الاسمية والفعلية نحو رايته على كتفه
سيف لانه يحتمل تقدير سيف على كتفه وتقدير يكون على كتفه سيف كقراءة
ابن ذكوان كعطشان راوي ابن عامر فاستقيما ولا تتبعان بالتخفيف
اي بتخفيف النون فان لا ح للنفي دون النهي فيكون اخبارا فلا يصح العطف
فتعين ان يكون حالا كذا في الشرح وفيه انه فليكن نفيا في معنى النهي عبر عنه
بصورة الخبر مبالغة فيكون موافقا للقراءة العامة نهيا وتاكيدا ونحو وما
لنا لا نؤمن بالله اي ما نصنع حال كوننا غير مؤمنين ومجموع الايتين مثال
جواز الامرين والشارح جعلهما مثالين للواو ولتركه بطريق اللف والنشر
واعادة النحو في قوله ونحو ما الناير جح نحوه واشار الى وجه جواز الامرين
بقوله لدلالته على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول اي
الثبوت والتجدد فان كلا منهما منتف اما الثبوت فالنفي واما الحدوث
فلان النفي ازلي واليهما اشار بقوله لكونه منفيا ومما ينبغي ان يعلم
ان المنفي بلن لا يقع حالا لانها حرف استقبال ويشترط في الجملة الواقعة
حالا خلوها عن حرف الاستقبال كالسين ولن ونحوهما وعلله النحاة
بتنافي الحال والاستقبال وهذه مغالطة ظاهرة نشأت من اشتراك
لفظ الحال بين هذا القسم من المنصوب وبين ما يقابل الاستقبال ولما كان
هذا غلطا فاحشا اراد الرضي ان يبين منشأ الغلط بان يجعل كلامهم بيان
سر نحوي صادر منهم فيه القناعة بما هو اوهن من بيت العنكبوت فقال
معنى كلامهم انهم لم يرضوا بتقدير الحال بما يوهم التنافي بينه وبين الحال
بناء على ما ليه لمنافاة بمعنى آخر للحال وقال السيد السند اشتراك
لفظ الحال بين ما ينافي الاستقبال وبين الجملة الحالية الغير المنافية له
لا يقتضي كراهة تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال فهذا وجه مستبشع

جدا



جدا وقد عرفت ان الكراهة لايهام التنافي وهو مما يقتنع به في الاستحسانات
نعم هنا امر اخر يتعجب عن غفلة هؤلاء الفحول عنه وهو ان وضع الجملة الحالية
استعمال نحوي حدث بعد وضع اللغة بمدة مديدة فكيف يجعل الايهام الناشي
من قبله داعيا لاستعمال العرب وتحرزهم فيه عما يوهم التنافي بعد هذا الوضع
ببعد ان يقال التحرز عن دخول علم الاستقبال لانه بمنزلة اسم الفاعل لمشاركته
له لفظا ومعنى ولا يدخل عليه ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو
بمنزلته وانما رضوا بدخول لم ولما لانهما يخرجانه الى المضي فلا يكون كاسم الفاعل
معنى وزعم بعض النحاة ان المنفي بلفظ ما يجب ان يكون بدون الواو لان
المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه ما يدل بظاهره على الحال وهو
ما وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع المضارع عن الواو ظهوره في الحال
واما على ما ذكره المص فغير متجه لفوات الدلالة على الحصول لا الحدوث
لان كون النفي في الحال لا ينافي الاستمرار فالجواب عما ذكروا منع كون العلة
ما ذكروه الا ان الدلالة على الحصول قد فاتت كما ذكره الش وجعل ما ذكره
راجعا الى ما ذكرنا بعيد عن سوق كلامه ولا مشاحة مع من يرضى في مقام
التوجيه باخراج البيان عن نظامه والشيخ عبد القاهر نص على جواز
الواو مع ما وكذا اي كالمضارع المنفي ان كان الفعل في الجملة الحالية
ماضيا لفظا او معنى بان يكون مضارعا منفيا بلم او لما في جواز الامرين
على السواء واستوفى امثلة الاقسام الا ما مع الواو وقال الش لانه لم يجده
وحكمه بجواز الامرين فيه بمقتضى القياس كقوله تعالى انى يكون لي غلام
وقد بلغني الكبر وقوله او جاؤكم حصرت صدورهم واستدل به من لم
يوجب قد في الماضي المثبت وقوله انى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر
وقوله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم
ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اما المثبت

فلا لدلالته على الحصول لكونه فعلا مثبتا دون المقارنة لكونه ماضيا
والماضي لا يقارن الحال وفيه ما مضى من المغالطة وكذا في قوله ولهذا
اي لعدم دلالته على المقارنة شرط الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهرة
او مقدرة وقال الشارح التقدير شرط في الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهرة
او مقدرة لان قد تقرب الماضي من الحال ودفع الرضي المغالطة بمثل ما سمعت
وتعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت منا ومما زاد الشارح في
هذا المقام انه قال لو كان المعتبر هو المقارنة للحال التي هي زمان التكلم
لوجب تصدير المضارع المثبت بالواو اذا كان العامل مستقبلا كقولنا
سيجي الامير تقاد الجنائب بين يديه لعدم المقارنة للقطع بان المضارع
ههنا ليس بمعنى الحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا لا وجوب
الواو التي هي فرع الوقوع حالا وثانيا انه بانتفاء الدلالة على المقارنة
ينبغي استواء الامرين دون وجوب الواو ويمكن دفع الثاني بمزيد
تكلف تركناه لمن لا يتنزه عنه وقال السيد السند ان الحق ان امتناع
تصدير الحال العلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي لان المضارع في الحال
مستعمل في الحال بالنسبة الى العامل ولو قيد المضارع بعلم الاستقبال
لاوهم الاستقبال بالنسبة الى العامل والحال انه كما يكون المراد بالمستقبل
المستقبل حقيقة او بالنسبة الى ما قبله كذلك الحال والماضي وهو
المعتبر في الحال وهذا المقال نعم المقال لو ثبت ان المراد بصيغة المضارع
ابدا معنى الحال بمعنى حال العامل وبالماضي مع قد المقرب من زمانه
العامل ولا وقوف على هذه الدعوى بمجرد ان النحوي ادعى التزام قد
فليكن الحق مع من لم يجعله ملتزما فربما يكون الحال مع قد لتقريب الماضي
من زمان الحال وحصلت المقارنة يجب ان يمتنع الواو الا ان يقال الفرق
بين ما هو عارض وبين ما هو لذاته فان قلت قول ابي العلاء اصدقه

بحجرية

وح تكون هي وعاملها مقترنين
بالحال وتارة تكون على مضيها
فلا تكون مع قد هذا ثم يرد انه لا
قربها قد من زمان الحال صح

بلغ مقابلة

في مرتبة وقد امتزت صحابه موسى بعد الاية التسع بشهد على اشتراط
المقارنة في الحال وكذا قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا قلت
يتكلف في امثالها لتحصيل المقارنة بتاويل الحال بقولنا والقصة هذه
والقصة قصة ازلا وابدا وبقولنا ومعلوم ذلك والعامل مقترن بزمان
العلم واما المنفي فلدلالته على المقارنة دون الحصول اما الاول
فلان لما للاستغراق اي لامتداد النفي من حين الانتقال الى حين التكلم
نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل بحال التكلم وغيرها
اي غير لما مثل ما ولم لانتفاء متقدم على زمان التكلم مع ان الاصل استمراره
اي استمرار الانتفاء لا استمرار انتفاء المتقدم كما يستفاد من الشرح لان تحقيقه
يؤدي الى ان الاصل استمرار النفي مطلقا فيحصل به اي بان الاصل استمراره
كما في الشرح لا باستمراره لبعد لما لانه مخصوص بغير لما بقرينة قوله الدلالة
عليها عند الاطلاق لانه عند عدم التقييد بما يخرجه عن الاستمرار ينصرف
اليه والفرق بين لما ولم كما بين لا النفي الجنس ولا بمعنى ليس في ان الاول
نص في الاستغراق فلا يمكن تخصيصه فلا يقال لا رجل بل رجلان والثاني
ظاهر فيه ويجامع الاثبات في البعض فكذا لا يصح لما يضرب زيد امس
بل ضرب الآن ويصح لم يضرب امس بل ضرب الآن بخلاف المثبت فان
وضع الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت
ضرب زيد لا يستفاد منه الا الضرب في جزء من اجزاء الزمان الماضي
وتحقيقه اي تحقيق ان الاصل استمرار النفي ان استمرار العدم لا يفتقر
الى سبب اي الى وجود سبب اذ سببه عدم السبب والا فلا بد للممكن من سبب
سوا فيه وجوده وعدمه اذ ما لا يفتقر عدمه الى سبب هو الممتنع لذاته
بخلاف استمرار الوجود قال الشارح المحقق ولكون الاصل استمرار العدم دون
الوجود كان النهي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفي النفي دوام الاثبات

كما في ما زال واخواته واورد عليه ان نفي النفي دوام نفي دوام النفي
ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت دايما فدوام الاثبات في ما زال لا بد له من
مقتضي سوي ورود النفي وجوابه ان النفي حين ورود النفي عليه خارج
من اصله لانه لو استمر لم يرد النفي عليه والنفي الوارد علي اصله فنفي النفي دوام
العدم لنفي في الجملة فيفيد دوام الثبوت وقيل نزل النفي المدخول منزلة
الثبوت ليكون النفي والثبوت في طرفي نقيض واما الثاني فلكونه منفيا
وفيه ما قد عرفت غير مرة وان كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز تركها
لعكس ما مر اي للدلالة علي المقارنة بحكم الاستمرار الا علي حصول صفة غير
ثابتة اما المثبت فللثبات واما المنفي فلعدم الحصول وانما لم يكتف بقوله
وان دخولها اولي لاختصاص جواز الترك بتعليل لعدم دلالتها
اي الاسمية علي عدم الثبوت هذا علة جواز الترك ومدار الاولوية علي
قوله مع ظهور الاستيناف فيها فالاولي الاكتفا به ووجه ظهور الاستيناف فيها
دون الفعلية ان الفعلية قريب من الصفة فكونها حالا اقرب من الاسمية
فحسن زيادة رابط نحو فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون في الشرح
اي وانتم من اهل المعرفة او وانتم تعلمون ما بينه وبينها من التفاوت
هذا ونحن نقول والله اعلم وانتم تعلمون التفاوت بينكم وبينها فضلا
لتعدلون من الله تعالي الي من دونكم في الرضي ان الجملة المصدرة بليس في حكم
الاسمية لان ليس في معني النفي بخلاف ما كان وما يكون وقال عبد
القاهر ان كان المبتدا في الجملة الاسمية ضمير ذي الحال وجبت الواو
سواء كان الخبر فعلا او اسما كما اشار اليه بقوله نحو جا زيد وهو يسرع
او وهو مسرع ونسبه الرضي الي الاندلسي وقال وجه الوجوب انه لا يزيد
علي الحال المفردة بحسب المال فنبه بالواو علي ان القصد الي الجملة لا الي
المفرد بالتاويل كما تدعوا اليه ساوانه بالمفرد وقال الشيخ وذلك لان الجملة

في الماضي المثبت نحو كلمته فوه الي في

اي الحالية



اي الحالية لا يترك فيها الواو حتي تدخل في صلة العامل اي عامل الحال وينضم
اليه في الاثبات ويقدر بتقدير المفرد في ان لا يستانف لها الاثبات فترك
الواو في جا زيد يسرع بجعله في قوة مسرعا في عدم القصد الي اثبات فيه
وهذا مما يمتنع في جاء زيد وهو يسرع او وهو مسرع لانك اذا اعدت ذكر
زيد وجيت بضميره المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا في انك
لا تجد سبيلا الي ان تدخل يسرع في صلة المجي وتضمه اليه في الاثبات من غير استيناف
اثبات لان ذكره لا يكون حتي يقصد استيناف الخبر عنه بانه يسرع والا كنت
تركت المبتدا مضيعه وجعلته لغوا في البين وجري مجري ان تقول جاني
زيد وعمرو يسرع بايراد جملة مخالفة للاولي في المسند اليه والمسند ثم تزعم
انك لم تستانف كلاما ولم تبتدي للسرعة اثباتا وعلي هذا فالاصل
والقياس ان لا تجي الجملة الاسمية الا مع الواو وما جا بدونه فسبيله سبيل
الشي الخارج عن القياس والاصل بضرب من التاويل ونوع من التشبيه
وذلك لان معني كلمته فوه الي في مشافها وجاء زيد حاضره الجود
والكرم بمنزلة حاضره الجود والكرم بسبب تقديم الخبر اي حاضرا عنده الجود
والكرم وتجويز ان يكون جميع ذلك علي ارادة الواو وكما جا الماضي علي
ارادة قد هذا كلامه مع ادني توضيح فاستفاد منه الشارح ان الجملة الاسمية
مطلقا يجب فيها الواو والوجوب في جملة مبتدوها اسم صريح كذلك حيث
جعلت مشبها بها وان الجملة الاسمية مطلقا لا يترك فيها الواو الا بالتاويل
بالمفرد وقالوا اتفق الكشاف علي ذلك وتبعه السيد السند وجعله
نقل المص مختلا في تخصيص وجوب الواو بالضمير وقال السيد الحق ان لفظ
الموضوع موضع المضمر في حكمه فلا تفاوت بين جا زيد وهو يسرع او وزيد
اقول لو لم يكن الحكم مختصا بالضمير لم يكن لتخصيص الحكم بالضمير معني فالحكم
علي خصوص الضمير من الشيخ ينبي عن تخصيصه به واما تشبيه الضمير في الاستيناف

الحكم بالنظ فلان الاستيناف فيه اظهر لانه جعل السابق مقطوع النظر
حيث لم يذكر مقتضاه من الضمير وابضا استيناف الحكم في جاء زيد وعمرو يسرع
اظهر من وهو يسرع فلذا جعل مشبها به له في استيناف القصد الى الاثبات
لكنه ابعد مما جعل فيه المبتدا اسما ظاهرا عن التاويل بالمفرد اذ عند عدم
القصد الى الاستيناف لا وجه لذكر الضمير في نحو جاء زيد وهو يسرع دون الاكتفا
بقوله يسرع ولذكر الظاهر وجه ولو كان في موضع الضمير لان اليه داعيا
لا محالة فلا مجال لعدم قصد الاستيناف في المبتدا الضمير فلا بد من الواو للربط
بخلاف المبتدا الظاهر فانه يحتمل الايراد لداع مع عدم قصد الاستيناف فلا حاجة
الى الواو لتنزيله منزلة المفرد وبهذا تبين انه ليس الظاهر الموضوع موضع الضمير
مثل الضمير كما زعم السيد السند ويعلم منه ان الجملة الحالية مما يقصد به الاستيناف
الاثبات وان الجملة التي في محل الاعراب لا يجب تاويلها بالمفرد وترتبط بغيرها
مع انها جملة كما زعم الرضي على خلاف ما عليه ابن الحاجب من وجوب التاويل
بالمفرد ومما يستفاد من الكشاف ان الجملة المعطوفة على الحال يجب فيها
ترك الواو لكراهة اجتماع حرفي عطف لان واو الحال واو عطف في الاصل ثم
قال الشيخ مقوله كلما ذكر الى اخر التذنيب وان جعل نحو على كتفه سيف
حالا كثر فيها تركها نحو قول بشار اذا انكرتني بلدة او نكرتها خرجت مع
البازي على سواد ثم قال الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا
للظرف لاعتماده على ذي الحال لا مبتدا اي ينبغي ان يقدر ههنا خصوصا
ان الظرف في تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع
قد وقال المص لعله انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه الى اصل الحال وهي
المفردة ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما جوز التقدير بالفعل الماضي لمجيئها
بالواو قليلا وانما لم يجوز التقدير بالمضارع لانه لو قدر بالمضارع لامتنع
الواو وقال الش وفيه نظر لانه كما ان الاصل الحال الافراد فكذا الخبر والنعت فالوجه

بلغ له

ان يذكر



ان يذكر مناسبة تقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون الخبر والنعت
ولانا لا نسلم ان جواز التقدير بالمضارع يوجب امتناع الواو وكيف لا وجواز
التقدير بالمفرد لا يوجب امتناعها اذ يكفي لجوازها امكان تقدير الماضي وجعل
الجملة اسمية والحق جواز تقدير الجملة اسمية وفعلية ماضوية ومضارعية فكثرة
ترك الواو للاسمية والافراد والمضارعية ومجي الواو للاحتمال الاسمية والماضوية
هذا ونحن نقول يمكن اتمام ما ذكره المص بضميمة ان المبتدا والمنعوت ادعى
للخبر والنعت من ذي الحال للحال ولذا كان احتياج الجملة الحالية الى الرابط
اشد فاصالة الافراد فيها اكد ومع ذلك يحتاج في تقديرها اسمية الى خلاف
اصل هو تقديم الخبر فتقدير الظرف فيها جملة يحتاج الى مزيد مؤونة فالوجه
تقديره مفردا ولولا مجيئه قليلا بالواو لم يقدر جملة فتقدير الفعل مع انه
خلاف الاصل لتصحيح الواو وتقدير المضارع يوجب الامتناع فلا ينبغي تقديره
وتقدير الماضي مع قد مرجح على جعل الجملة اسمية لانه يجوز فيه ترك الواو
من غير ترجيح المذكور من عدم ارتكاب تقديم الخبر ويحسن الترك ولقد اعجب
حيث ختم بحث التذنيب بحسن الترك كما ختم بحث الاصل بحسن الوصل اي
يحسن ترك الواو في الجملة الاسمية تارة لدخول حرف من نواسخ المبتدا
على المبتدا كقوله اي الفرزدق فقلت عسى ان تبصريني كانما بني حوالي
الاسود الحوارد اي الغواضب من حرد اذا غضب فقوله بني الاسود جملة اسمية
وقعت حالا من مفعول تبصريني ولولا دخول كان عليها لم يحسن ترك الواو
وحوالي بمعنى في اكناف حال من بني لما في حرف التشبيه من معنى الفعل وانما
حسن ترك الواو لانه جعل الجملة في معنى مشبها بني بالاسود الحوارد وتارة
لوقوع الجملة الاسمية الحالية بعقب مفرد الاولى مفردة ليختص بالحال ولا يشكل
بجاني زيد وابوه قائم وينبغي ان يقيد الوقوع بان يكون لا بطريق العطف
لان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه الكشاف كقوله اي قول ابن الرومي لله

يبقيك لنا سالما. برداك تبجيل وتعظيم الشاهد غير منصوص لاحتمال
ان يكون برداك فاعلا لسالما ويكون تبجيل بدلا من برداك اذ وصف
البدل النكرة من المعرفة لا يجب بل يحسن واذا سلم تبجيل الرجل وتعظيمه
فقد سلم الرجل لان التبجيل فرع السلامة فتامل وايضا انما يكون الحال
للجملة عقيب حال مفردة لو لم يكن الحال الجملة معمول سالما لانه لم يتعدد
الحال حتى تكون الجملة عقيب مفرده فما ذكره الشارح من انه يجوز ان يكونا حاليتين
مترادفتين وان يكونا متداخلتين فلعل غرضه التنبيه على ما ذكرنا من عدم
كونه منصوصا لا لبيان محتمله فتامل الهي محامدك اجل من الاحراز وغاية
الاطناب فيها نهاية الايجاز تذييل لكل حامد غيره بمحامد غيرها خال عن التكميل
والتتميم وكاينات الازل الى الابد في جنب قدرتك تخصيص بعد التعميم اجتهاد
المجتهدين في عبادتك لا يبرئهم من الاعتراف بالتقصير ولذة الذاكرين لاسمائك
الحسنى تزيد بالتكرير بعد التكرير فكيف لو في حق حمدك بالانفال وغاية المنى
الباب الثامن الايجاز والاطناب والمساواة فيه الاجتناب عن الاهمال الايجاز والاطناب والمساواة قال السكاكي
في اول باب الايجاز والاطناب اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين
اي من الامور النسبية التي يكون تعقلها بالقياس الى تعقل شيء اخر فان
الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى كلام ازيد منه وكذا المطنب انما يكون
مطنبا بالقياس الى كلام انقص منه لا يتيسر الكلام فيهما الا بترك التحقيق
والتعيين يعني لا يمكن ان يقال على التعيين ان الاتيان بهذا المقدار
ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ رب موجز هو مطنب بالنسبة الى كلام اخر
والبناء على امر عرفي اي متعارف بين اهل العرف في اداء المقاصد من غير
رعاية بلاغة ومزية وهو متعارف الاوساط الذين يكتفون باداء
اصل المعاني على ما ينبغي اي كلامهم في مجرى عرفهم في تادية المعاني
وربما يشتمل متعارفهم على الحذف ومع ذلك لا يسمى اختصارا وايجازا لانه

متعارفهم



متعارفهم فان عرفهم في طلب الاقبال يا زيد وهو مشتمل على الحذف في التحذير
اياك والاسد وامرا ونفسه وحمدا وشكرا وهو لا يحمد في باب البلاغة من
الاوساط كذا ظاهر عبارة المفتاح ولا يحمد ايضا من البليغ معهم لانه لا يقصد
معهم بكلامه مزية سوى التجريد عن المزايا وبذلك يرتقي عن اصوات الحيوانات
ولا يذم ايضا لا منهم ولا من البليغ معهم واما اذا تكلم بمتعارفهم اذا تعرى عن
المزية فلا يحمد من البليغ معهم ويذم منه مع البليغ واذا اشتمل على المزايا
التي هم غافلون عنها كما في اياك والاسد فهم لا يحمد من البليغ ولا يذم ومع
البليغ يحمد لان البليغ قصد به مزايا تتعلق بالايجازات التي فيه
فالايجاز اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف اولى من المتعارف
لان المتعارف هو العبارة والاطناب اداؤه باكثر منها ثم قال في اخر الباب
الاختصار لكونه نسبيا يرجع فيه الى المرجع في معرفته تارة الى ما سبق
اي كونه اقل من عبارة المتعارف وهذا التفسير انسب من تفسير الشارح حيث
قال اي الى كون عبارة المتعارف اكثر منه لان المطابق لما سبق ما ذكرناه
الا ان الشارح راعى المناسبة بقوله واخرى الى كون المقام اي ظاهر المقام
خليقا بابسط مما ذكر اي مما ذكر في المقام فالاختصار معتبر بان كونه
اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما يقتضيه ظاهر المقام وهل الايجاز
كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا نعم يفهم من قوله في ذكر امثلة الايجاز
ومن امثلة الاختصار انه لا يفرق بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار
لكونه من الامور النسبية في مقام تحقيق الايجاز انه لا يفرق بين العبارتين
وفيه نظر قد قصر نظر المص وفات عنه امران ظاهران احدهما انهم
جعلوا نحو نعم الرجل زيد من الاطناب ولا اعتبار للاوساط غيره وثانيهما
انه لم يحفظ تعريف الايجاز عن دخول الاختلال وتعريف الاطناب عن
الحشو والتطويل لان كون الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق معناه لان

كثيرا من النسبيات يعرف تعريفات جامعة مانعة وقد عرفت ان مراد السكاكي
بتعسر التحقيق تعسر تحقيق مقدار الايجاز والاطناب لا تعسر تحقيق
مفهوميهما قال الشارح كيف وقد تبين مفهوماهما في كلام السكاكي وفيه
انه تبيين بالبناء على امر عرفي على طبق دعواه لانه لا يتيسر الا بالبناء عليه ثم
البناء على المتعارف والبسط الموصوف رد الى الجهالة واجاب عنه الشارح
بان عرف الاوساط معلوم للبليغ وغيره فتعيين الايجاز والاطناب به
نافع للكل واما البناء على البسط الموصوف فانما ينفع البليغ لانهم يعرفون
ان لكل مقام يقتضي اي مقدار من البسط وفيه بحث لان متعارف
اوساط العرب لا يتيسر للعجم فالتعريف لا ينفع الا المتتبع لغة العرب
والتصنيف عام لكل محصل فهو رد الى الجهالة لكثير من المخاطبين وان
البليغ لا يحتاج الى علم المعاني فتعريفات الفن لطالبي البلاغة لا
للبلغاء فالتعريف بما يخص معرفته بالبلغاء رد الى الجهالة نعم انما ينفع
التعريف لانه ما سبق في الابواب السابقة بكفل من معرفة المقامات ما
يكفي في معرفة البسط اللائق بالمقام والاقرب الى الصواب والى الفهم
ان يقال المقبول من طرق التعبير عن المراد احتراز عن غير المقبول من
الاخلال والتطويل والحشو تادية اصله الاولى تاديته لان المراد بالمراد
اصله بل الاولى المقبول من طرق التعبير عن اصل المراد تاديته بلفظ مساو
له اي لاصل المراد او بلفظ ناقص عنه واف او بلفظ زائد عليه لفائدة
واعتمد في معرفة ان الاولى مساواة والثاني ايجاز والثالث اطناب
باشعار المفهومات بذلك كما لا يخفى وهمنا ابحاث الاول انه ان اراد
بالمقبول المقبول مطلقا سواء كان من البليغ او من الاوساط فالزائد والناقص
غير مقبولين من الاوساط لانهما خروج عن طريقهم لا لداع وان اراد
المقبول من البليغ فليس المساوي والناقص الوافي مقبولين مطلقا بل

اذا كان

اذا كان لداع والثاني ان قولنا جاءني انسان وقولنا جاءني حيوان
ناطق كلاهما تادية اصل المراد بلفظ مساو فينبغي ان لا يكون احدهما
اطنابا والاخر ايجازا وبالجملة لا يشمل تعريف الايجاز ايجاز القصر والثالث
ان قولنا احمد الكل ونظائره مساواة بتعريفنا السكاكي ايجاز بتعريفه
فتراعه مع السكاكي في نقل اصطلاح القوم ومثله لا يسمع منه بدون سند
قوي ولو قيل المساوي بحسب عرف الاوساط فتعريفه يؤول الى ما ذكره السكاكي
ويرد عليه ما اورد عليه الرابع ان الايجاز والاطناب والمساواة مختصة بالكلام
البليغ كما علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز والاطناب
ما لم يقيد بالبلاغة لجواز ان يكون الناقص الوافي غير فصيح وكذا الزائد
الفائدة واحترز بواف عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن
اصل المراد غير واف ببيانه وانما احترز عنه ليتم التعريف المشار اليه للايجاز
اولئلا يكذب وصفه بالمقبول وهكذا الاحتراز بقوله لفائدة كقوله اي
الحارث بن حلزة اليشكري واليشكر قبيلتان من العرب على ما في القاموس
بنو يشكر بن علي بن بكر بن وائل وبنو يشكر مبشر بن صعب والعيش
خير في ظلال النوك بالضم والفتح الحمق ممن عاش كدا اي قال الشارح اي من
عيش من عاش مكدودا متعوبا والاعذب ان يراد بالعيش ذو العيش كانه
صار في ظلال الجهل عين العيش وح يستفاد نعومة عيشه من جعله عين
العيش ولا يكون اخلالا اي الناعم في ظلال النوك ففيه اخلال حيث
فات وصف النعومة بخير من الشاق في ظلال العقل ففيه اخلال لفوات
التقييد بظلال العقل ولا يخفى انه لا يلائم تقييد العيش الثاني بكونه في ظلال
العقل وينبغي ان يقول في شدة احراق اسراقات العقل كانه اوقعه في ٢
التعبير بظلال العقل المشاكلة وقال الشارح لا اخلال اذ قد اشتهر ان عيش
الجاهل لا يكون الا ناعما فاستغني به عن تقييد العيش في ظلال النوك بالناعم

مع ان لفظ الظلال لا يخلو عن اشعار به واطلق العيش الشاق ادعاوان العيش
الشاق لا يكون الا للعاقل حتى انه لو قيد الكان القيد تكرارا ولفايدة اي وبقوله
لفايدة عن التطويل وهو كون اللفظ زايدا غير متعين فيه الزيادة نحو قول عدي
ابن الابرش بن وكر غدر نوبا ركفوا ملكة الحيرة لجذيمة الابرش بالجيم والذال
كلونه حين انتظم سلطنتها حيث كتبت اليه ان ملك النسا ضعيف لا يحسن في
نظر الرعايا ولا انوبت سلطنتي فرايت مصلحتي ان انكحك ويكون ملكي ايضا لك
وكانت نبهت من الجذيمة فارادت ان تاخذه بهذا الغدر وتدفعه فذهب اليها
من غير عدة مغرورا بوعدها فاخذته وامرت بقطع راهشيه وتركه دمه يذهب الى
ان مات وجذيمة الابرش كان ابرص فهابت العرب وصفه بالابرص فبدلوه بالابرش
والبرشة بالضم في شعر الفرس نكت صغار يخالف ساير لونه والفرس ابرش وقددت
الاديم لراهشيه التقديد التقطيع والاديم الجلد والراهشان عرقان في باطن
الذراعين والضمير في راهشيه والفي وفي قددت وقولها للزباء والفي قولها
كذبا ومينا الكذب يرادف المين ولا فايدة في الجمع بينهما ولا يبعد ان يجعل
ذلك حشوا مفسدا الا ان عطف المين يفيد المغايرة وهي باطلة وعن الحشو
المفسد كالندى في قوله اي الطيب ولا فضل فيها اي في الدنيا للشجاعة والندى
وصبر الفتى لولا لقاء شعوب بالفتح علم المنية سمى بها لانها تفرق الاجتماع
غير منصرف للعلمية والتانيث كسرت للضرورة وهل انصرفت كما قال الشارح فيه
تردد لان الجر بالكسر يحصل لجميع باب ما لا ينصرف باللام والاضافة مع ان
البعض غير منصرف بالاتفاق فمجرد الكسر بلا تنوين لا يدل على الانصراف والمعنى
انه لا فضل في الدنيا للشجاعة والعطاء والصبر على الشدايد على تقدير عدم
الموت وهذا يصح في الشجاعة والصبر دون العطاء فان الخلود يزيد الحاجة
الى المال فيزيد فضل العطاء مع الخلود وقيل المراد بالندى بذل النفس فلا يكون
حشوا مفسدا ورده الشارح بانه لا يفهم من لفظ الندى وبانه لا معنى لبذل النفس

علي تقدير

على تقدير عدم الموت الا ان يأول لعدم التحرز عن الهلاك وهذا بعينه معنى
الشجاعة ورد الشارح انما يتم لو كان مراد القايل تصحيح الشعر كما تشعر به عبارة المص
في الايضاح اما لو كان المناقشة في كونه حشوا مفسدا فلا لانه على مقتضى رده الاول
يكون ايجازا مخلا وعلى مقتضى رده الثاني يصير تطويلا الا ان يقال يتعين الثاني
للزيادة لابهامه ومفسد لابهامه خلاف المقصود فان قلت الحشو المفسد ما يكون
زايدا غير محتاج اليه في اداء المقصود ويكون مفسدا ولا شبهة في ان الشاعر قصد ترتب
عدم الفضل للندى على انتفاء لقاء شعوب ولا بد منه في اداء هذا المقصود نعم انه
كاذب وفرق بين الكاذب والحشو المفسد قلت هذا اشكال قوي وغاية ما يمكن
ان يقال في دفعه ان مراده انه لا فضل لمجموع هذه الثلثة لولا الموت لانه مع فضل
الندى لا فضل للاخرين فيصح انه لا فضل للثلثة ولما نفى الفضل عن الشجاعة
والصبر فذكر الندى زايد موهم لخلاف المقصود فيكون حشوا مفسدا ويمكن ان يقال
ذكره استطراد لما جرى ذكر اشياء مما اشتهر بالفضل على لسانه جرى الثالث الذي
يذكر معهما في مقام بيان الفضايل وذكر ابن جني في تصحيح البيت ان في الخلود وتنقل
الاحوال من يسر الى عسر ومن شدة الى رخاء ما يسكن النفوس ويسهل البوس فلا
يظهر للبذل كبير فضل والاقرب ان اجل فضايل المال العطاء على ما يعتقد به الهم في حوزه
ان يتسبب به الى دفع المهالك ويتوقى به عن الفناء فلولا لقاء شعوب لم يكن له
هذا الفضل والتنبيه على عظم هذا الفضل نفى جنس الفضل كانه لا فضل له
سوى ذلك وغير المفسد كقوله واعلم علم اليوم والامس قبله ولكنني
عن علم ما في غد عمي فقوله قبله صفة الامس لتقدير الكاين قبله وهو الوصف
للتاكيد وانما صار حشوا لانه لا فايدة للتاكيد فيه بخلاف ابصرته بعيني
وسمعته باذني وضربته بيدي فانه يدفع التجوز بالابصار والسماع عن العلم
بلا شبهة وبالضرب عن الامر به وذلك اذ تقول اللام للاستغراق اي كل امس ووصفه
بالقبلية من قبيل وصف الجنس بما يعم كل فرد تبيينا لعمومه وتنصيصا عليه كما ذكر

في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه المساواة قدمها
مع تاخيره عن الايجاز والاطناب في مقام التصوير لقلة مباحثها فاراد التعجيل
بمباحث كثيرة لاخويها بعد الفراغ عنها واما في مقام التصوير فراعى علو شانها
في باب البلاغة وقال الشارح قدمها لانها الاصل والمقيس عليه وفيه ان المقيس عليه
للمساواة والايجاز والاطناب هو المعنى على ما اختاره المص نحو قوله تعالى ولا
يحيق المكر السيء الا باهله وقوله اي قول النابغة يخاطب ابا قابوس معرضا
كادوس النعمان بن المنذر ملك العرب فانك كالليل الذي هو مدركي وان
خلت ان المنتأى اسم الموضع من انتأى عنه اي بعد عنك واسع شبهه بالليل
في حال سخطه وضمن هذا التشبيه امورا احدها انه يدركه لا محالة كما هو شان
الليل وانه لا يختص ادراكه به بل يشمل الجميع وتخصيصه به في الذكر لداع وانه
وان كان في غاية البعد يصل اليه ويتجاوزه ولا ينتهي بمكان هو فيه وان
لليله سخطه نهار لطف ولا دوام لسخطه ومن لطائف البيان انه ذكره
مقدما على نفسه متباعدا عنه ثم ذكره متاخرا عنه تصويرا لوصوله اليه مع
بعده ولتجاوزه عنه وذكر نفسه بصورتين تصويرا وتخييلا لانه يبدل
صورته من هوله قال الشارح المحقق فان قيل لا يطابق شيء من المثالين
لظهور الايجاز فيهما اما في الاية فلحذف المستثنى منه واما في البيت
فلحذف الجزاء ونحن نقول وحذف المعطوف عليه للشرط قلنا اعتبار ذلك
امر لفظي ورعاية للقوانين النحوية من غير ان يتوقف عليه تادية اصل
المراد حتى لو صرح بذلك لكان اطنابا بل ربما كان تطويلا وبالجملة
كون لفظ البيت والاية ناقصا عن اصل المراد ممنوع على انه قد صرح كثير من
النحاة بان مثل هذا الشرط اعني الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزاء هذا
ولا يخفى عليك ان ذكر المستثنى منه اذا لم يكن لفائدة يكون حشوا وانه
يشكل كون البيت مثالا للمساواة باعتبار حذف متعلق الخبر الظرف ايضا

وليس



وليس لك ان تجيب بانه رعاية لامر لفظي ولا حذف عند التحقيق لانه ينافيه
ما قد سبق منهم من ان النكتة في جعل الخبر جملة ظرفية اختصار الفعلية
فانه يشعر بانهم جعلوه ايجازا الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير
لامر لفظي كما يقتضيه التمثيل بالبيت وما سبق كلام ظاهري حتى ان ذكر
متعلق الخبر الظرف يكون حشوا مفسدا لوجوب حذفه اذ الافساد اعم من
ان يكون افساد القاعدة اللفظ او للمعنى فما ذكره الشارح من انه لو ذكر لكان
تطويلا او توقف عليه والايجاز ضربان ايجاز القصر وهو ما ليس بحذف
اي بحال حذف او بسبب حذف نحو ولكم في القصاص حيوة قال صاحب
المفتاح هو علم في الايجاز ووجهه انه لا يحجم ما هو اوجز كلام فيما بين البلغا
على ما بينه المص فان معناه كثير ولفظه يسير اوضح المص كثرة معناه
بقوله في الايضاح لان المراد به ان الانسان اذا علم انه متى قتل قتل كان
ذلك داعيا له قويا الى ان لا يقدم على القتل فارتفع بالقتل الذي هو
قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حيوة لهم
وفيه بحث لان ما ذكره دليل على دعوى ان في القصاص حيوة والدليل
لا يراد باللفظ الدعوى حتى يقال معناها كثير باعتباره ولو كان الدليل
موجبا لكثرة معنى الدعوى لكان كل دعوى نظري ايجازا ولا حذف
فيه اورد عليه ان ما ذكره المص في بيان كثرة معناه يفيد ان الحيوة في شرع
القصاص او العلم به ففيه حذف ويدفعه ان معنى النظم ان القصاص
منشأ الحيوة غايته ان منشائيته مبينة بان العلم به او شرعه يوجب
الحيوة والمراد بنفي الحذف نفي حذف الكلمة اذ هو المعتبر في ايجاز الحذف
فلا يرد حذف ما كلمة في وفضله اي رجحان قوله ولكم في القصاص حيوة
على ما كان عندهم اي في اعتقادهم اوجز كلام في هذا المعنى اي في معنى
في القصاص ونبه بلفظ عندهم على انه ليس كذلك في الواقع كما افاده ببيانه

ومن قصور نظرهم انهم لم يتنبهوا الى قولنا القتل انفى له اخصر منه **بقلة حروف**
**ما يناظره** اي اللفظ الذي يناظر قولهم القتل انفى للقتل **منه** اي من قوله
ولكم في القصاص حيوة وما يناظره منه ما سوى بكم لكونه زايدا على معنى
القتل انفى للقتل فالحروف اللائمة وقفا ووصلا في النظم عشرة وفي قولهم
اربعة عشر **والنص على المطلوب** الذي هو الحيوة اذ انتفا القتل ليس مطلوبا
لذاته بل يطلب للحيوة والنص على المطلوب اعون على القبول **وما يفيده**
**تنكير حيوة من التعظيم** ولا يخفى ما في التعظيم او النوعية في مقام المنة على
العباد بشرع القصاص من اعانته على القبول وبين وجه تعظيمه بقوله **لمنعه**
**عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد** فالمعنى ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي
هو القصاص حيوة عظيمة وكذا ان تريد بتعظيم الحيوة حيوة مع سلامة
الاعضا اذا القصاص يعم العضو والنفس **او النوعية وهي الحيوة الحاصلة**
**للقاتل والمقتول بالارتداع** لا وجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه والتعظيم
بالاول بل كل من الوجهين يصلح ان يكون وجها لكل منهما وفي كون التعظيم او
النوعية خارجا عن المط نظر اذ المط الحيوة العظيمة او نوع من الحيوة فافادة
التعظيم او النوعية داخلة في النص على المط **واطراده** لجريان الحكم في كل قصاص
بخلاف حكم القتل فانه لا يجري في القتل الذي هو ليس بقصاص لانه ادعى للقتل
وفيه ان مقصودهم بالقتل القتل في مقابلة القتل فيكون مطردا ويمكن
دفعه بان القتل في المقابلة يجوز ان يكون قتل جماعة بواحد نعم لو اريد قتل
واحد بواحد لكان مطردا لكنه ليس مقصودهم ويرد ان الكلام في الفضل
بحسب البلاغة وعدم الاطراد ينافي الصدق ولا ينافي البلاغة فالاولى
وبالنص على المقصود لان مرادهم القتل في مقابلة القتل ولفظ القتل ليس نصا
فيه بخلاف القصاص فانه نص فيما قصد به **وخلوه عن التكرار** بخلاف قولهم
فانه يشتمل على تكرار القتل والخلو من التكرار فضيلة **واورد** عليه ان فيه رد

العجز



العجز على الصدر وهو يوجب حسنا ودفعه الشـ ان التكرار من حيث هو تكرار
منقصة وفضيلة من حيث انه رد العجز على الصدر وليس بشي لانه يعارض
خلوه عن التكرار ما يلزم التكرار من رد العجز على الصدر فلا يصير سببا للترجيح
لوجود المعارض نعم في كونه رد العجز على الصدر بحث وهو انه في النثر ان
يكون احد اللفظين في اول الفقرة والاخر في اخرها وفي كون قولهم فقرة بحث
**واستغنائه عن تقدير محذوف** بخلاف قولهم فانه يحتاج الى تقدير المفضل
عليه قال المص اي القتل انفى من تركه ولا يخفى ان الترك لا ينفي القتل حتى يصلح
لان يكون مفضلا عليه فالمراد انفى من كل زاجر ويتجه عليه احتياج في القصاص
الى متعلق فلا يستغني عن الحذف والجواب ما عرفته **والمطابقة** اي وباشتماله
على صنعة المطابقة وهي الجمع بين المتضادين من القصاص والحيوة وفيه ان
القتل ونفيه ايض متضادان ومنهم من زاد في وجوه الترجيح ما فيه من
الغرابة من جعل القصاص الذي ينافي الحيوة منشا لها ولم يلتفت اليه المص
ولعل لحصره وان ذكره في الايضاح لانه مشترك لانه في قولهم ايض جعل القتل
سببا لانتفائه ورجح ايض بما فيه من السلاسة بسلامته عن توالي الاسباب
الخفيفة لتوالي متحركين فيه كثيرا بخلاف قولهم فانه لم يتوال المتحركان فيه الا مرة
ورجح ايض بتقديم المسند للاختصاص مبالغة ورده الشـ بان التقديم على المبتدا
المنكر لا يفيده ويرده نصهم على التخصيص في قوله تعالى لا فيها غول الا ان
يقال اراد المنكر الصرف وبعد فيه انه لا تزاحم في النكات فليكن تقديم الخبر
لتصحيح المبتدا والاختصاص ايض **وايجاز الحذف** عطف على ايجاز القصر وقدم
ايجاز القصر لقلة مباحثه وعلو درجته **والمحذوف اما جزء جملة** فضلة
كان او عمدة مفردا كان او مركبا **مضاف** خبر مبتدا محذوف اي هو مضاف
والجملة صفة جزء جملة وقيل بدل من جزء جملة **نحو واسال القرية** اي اهل القرية
**او موصوف نحو** قول العرجي عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الشاعر والعرج

بيان
كفلس بالمهملتين والجيم منزل بطريق مكة سمي به لتولده فيه **انا ابن جلا** .. جلا
في القاموس ابن جلا واضح الامر كابن اجلي ورجل معروف لغمته وطلاع الثنايا
متي اضع العمامة تعرفوني . الثنايا يراد به ركاب لصعاب الامور بقهرها
بمعرفته وتجاربه وجودة رايه وقاصد معالي الامور كذا في القاموس **اي رجل**
**جلا** تقدير الموصوف باعتبار اصل التركيب والا فقد عرفت ان هذا التركيب
بمعني واضح الامر وجلا في الاصل بمعني انكشف امره لا بمعني كشف الامور علي ما
جوزه الشارح كما لا يخفي عليك **قال** الشارح المحقق وقيل ان الصفة اذا كانت
جملة لا يحذف موصوفها الا اذا كان بعضا مما قبله مجرورا بمن او في كقوله تعالى
ومنهم دون ذلك وما في القوم دون هذا اي رجل دون هذا و في غيره نادر
سيما اذا لزم اضافة غير الزمان الي الجملة فلفظ جلا ههنا علم لم ينون لحكايته
مع الضمير اذ لو جعل مجرد الفعل علما لنون لان الوزن غير مختص ولا بما في اوله
زيادة الفعل فينصرف هذا ولا يخفي عليك انه لا يساعده ما نقل عن القاموس
وايضا لا يوافقه ما ذكره الشارح في البديع ان الشعر لسحيم بن وثيل الا ان
يجعل قوله انا ابن جلا تشبيها بليغا **او صفة نحو وكان وراءهم ملك**
**ياخذ كل سفينة غصبا اي صحيحة او نحوها** من الالفاظ المقاربة لها
من سالمة وغير معيبة **بدليل ما قبله** وهو قوله فاردت ان اعيبها فانه
على ان الملك كان لا ياخذ الا الصحيحة **او شرطا كما مر في اخر باب الانشاء او جواب**
**شرط** لا يخفي انه لو كان الحكم في جزا الشرط وكان الشرط قيدا لحكم دل عليه كلام
المصنف في اول بحث احوال المسند وشرحه الشارح المحقق ووافقه السيد السند
في انه مذهب المفتاح والمصنف لكان حذف جزاء الشرط من حذف الجملة وابقاء
قيده كما في قوله يحق الحق فانه لا فرق بينهما في حذف اصل الجملة وابقاء
متعلقه **اما لمجرد الاختصار نحو واذا قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم**
**وما خلفكم لعلكم ترحمون اي اعرضوا بدليل ما بعده** وهو قوله تعالى



وما تاتيهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين **او للدلالة على انه شيء**
**لا يحيط به الوصف** فلا ينصب قرينة تدل علي خصوص محذوف وكذا فيما اشار
اليه بقوله **او لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن** وفيه غاية لتفخيم الجزاء في
المسرة والمساءة لانه لا يتصوره شيئا الا ويجوز ان يكون فوقه وفي التعيين
ينتهي تفخيمه الي حد وفيه القاء ذهن السامع فيه بخلاف ما لو عين فانه
يعرض عنه بعد التعيين ويذهل عنه سرعة لتوطين لنفسه غالبا والرجاء دفعه
بما يطفيه دافعا **فان قلت** هل يقدر في النظم جزاء بلا قرينة فيكون عبثا
لعدم فهم السامع فهو بمنزلة المتكلم بما لا يفهم او لا يقدر فيكون القاء الشرط
الفا ما لا يصح السكوت عليه **قلت** هذا اشكال قوي واظن انه اذا لم ينصب
قرينة علي الخصوص يقدر مبهم فالتقدير افعل شيئا هو الغاية في ذلك وحذف
مثل هذا الجزاء لتذهب النفس كل مذهب ممكن بخصوصه حتي لو عبر الجزاء عليه ويكون
لغة بعد ذلك مناما في تعيينه من عند نفسه او ليفهم ان الجزاء ذلك وحذف للمبالغة
في علوه بتخييل ان ترك ذكره للدلالة علي انه لا يحيط به الوصف **مثالهما**
**ولو ترى اذ وقفوا على النار** وقوله تعالى حتى اذا جاءوها وفتحت ابوابها
ولا اظن بك ان تقتصر في نكات حذف جواب الشرط علي ما ذكر بل تري فيه
ما سمعت سابقا سريع الجريان كاختبار تنبه السامع او مقدار تنبهه
او الاحتراز عن العبث بناء علي الظاهر وتخييل العدول الي اقوي الدليلين
من العقل واللفظ او تعينه او ادعاء التعيين وكان تخصيص هولاء بالذكر
للتنبيه علي كثرة اعتبارها في هذا الحذف ولهذا لم يتعرض لنكتة الحذف في
في سائر المحذوفات **او غير ذلك** عطف علي قوله او جواب الشرط لا مجرور يرشدك
اليه **نحو لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل** والمراد بغير ذلك
المسند اليه والمسند والفعل والمفعول والحال نحو البر الكرسيتان اي منه
والمستثني لا المستثني منه لما عرفت انه لم يجعل حذفه موجبا للايجاز والمضاف

اليه نحو يبعث داعي دجبينة الاسد ونحو يارب ويا غلام قال الش وجواب
القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب لما ولا شبهة في ان جواب القسم جملة داخله
تحت قوله او غير ذلك وهم وما ذكره في المختصر من ان المراد بالجملة كلام مستقل
لا يكون جزء من كلام اخر ولذا عد جواب الشرط جزء الجملة ينتقض بجعل قوله
ليحق الحق من حذف الجملة لان المحذوف جزء جملة اخرى وهو مجموع الجملة
ومتعلقه والاظهر ان جواب لما داخل تحت قول المص او جواب شرط قال سيبويه
لما ظرف بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط نحو كلا اي ومن انفق من بعده
وقاتل بمعنى المحذوف المعطوف مع حرف العطف بدليل ما بعده وهو قوله
اوليك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا ويحتمل الاية والله اعلم
ان لا يكون فيه ويفسر بانه لا يستوي منكم جماعة انفقوا من قبل الفتح وهم مع
اشتراكهم في الانفاق قبل الفتح يتفاوتون لتفاوتهم في الانفاق والاخلاص
فيه ويكون قوله اوليك اعظم درجة بيان انهم مع تفاوت درجاتهم اعظم
درجة من الذين انفقوا بعد وقاتلوا واما جملة عطف على قوله اما جز جملة
مسببة عن مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل اي فعل ما فعل ومنه
قول ابي الطيب ❊ اتى الزمان بنوه في شبيبته ❊ فسرهم واتيناه على الهرم
اي فساءنا او سبب لمذكور نحو قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر
فانفجرت ان قدر فضربه بها ويجوز ان يقدر فان ضربت بها فقد انفجرت
قال الش فيكون المحذوف جزء جملة هو الشرط قلت جزء من الجزا ايضا
هو كلمة قد وهذه الفا التي يطلبها محذوف تسمي فصيحة فقيل على تقدير ان
يكون المقدر الشرط وهو ظاهر كلام الكشاف وقيل على تقدير كون المحذوف
جملة مستقلة وهو ظاهر كلام المفتاح وقيل على التقديرين قال الش
والمشهور في تمثيلها قوله قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ❊ ثم القفول فقد
جينا خراسانا ❊ وكانه اراد تاييد ما ذكره الكشاف لان المقدر فيه الشرط

كما قال



كما قال في شرح المفتاح اي ان صح ما قالوا فقد آن لانا جينا خراسان ويحتمل
ان يقدر جملة مستقلة اي امتثلنا ما قصد بنا او قضينا ما قصد بنا فقد
جينا خراسانا او غيرهما اي غير المسبب والسبب نحو فنعم الماهدون على
ما مر في بحث الاستيناف من ان التقدير هم نحن على قول واما اكثر من جملة
نحو انا انبيكم بتاويله فارسلون يوسف اي الى يوسف لاستعبره الرويا
ففعلوا فاتاه فقال له يا يوسف ومما ننبهك عليه البصيرة الوقادة
ان المراد بالاكثر من جملة جملتان او اكثر لا جملة وبعض كما يتوهم ما ذكره
في بيان تقدير الاية لان الجملة وبعض جملة من اجتماع القسمين فالمقصود
بالتمثيل حذف ففعلوه فاتاه وقال له ولا يخفى ان التقدير اكثر مما ذكره
اذ التقدير ارسلون الى يوسف لاستعبره الرويا فاخبركم بتعبيره ففعلوا
الخ والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شي مقام المحذوف كما مر يشعر
كلامه بان ما مر من الامثلة كله مما لم يقم فيه شي مقام المحذوف وليس كذلك
فان المحذوف في قوله واسيل القرية مما قام فيه القرينة مقام المحذوف فمثال
القسمين مركب من مثال القسم الثاني مر على المص والثاني ان يقام شي مقام
المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك اي فلا تحزن
واصبر والاظهر ان التقدير فلا يقدح في رسالتك فانه قد كذبت رسل من قبلك
قال الش انما جعل الجزاء المحذوف لان تكذيب الرسل من قبله متقدم على
تكذيبه فلا يصح وقوعه جزاء له بل هو سبب لعدم الحزن والصبر فان البلية
اذا عمت طابت ونحن نقول اذا تقدم زمان الجملة الحالية على زمان عاملها
بجعل القصة حالا ولا يخفى انه جاز في هذا المقام ولا يذهب عليك ان الحذف
ليس نفس قيام شي مقام المحذوف ولا عدمه ففي جعلهما قسم الحذف تسامح
والتقدير ذو ان يقام وقد ذهب على الش المحقق فلم يتعرض له وقال في قوله
ومنها ان يدل الفعل تسامح وكانه على حذف مضاف وادلته اي ادلة الحذف

اي بتشكيل المصرع

منه اما للتنبيه علي اصل الحذف واما للتنبيه علي خصوص المحذوف كثيرة
منها ان يدل العقل عليه اي علي الحذف والمقصود الاظهر فيه مسامحة اي
كون المحذوف مقصودا اظهر علي تعيين المحذوف فيه مسامحة علي خصوص
المحذوف فبتلك الدلالة يحصل تعيين المحذوف وخفا المسامحتين خفيتا
علي الشارح المحقق فلا تتكرهما لعدم تعرضه بهما مع تعرضه لمسامحة في قوله ومنها
ان يدل وكن تابعا للدلالة العقل الرشيد ولا تكن في غفال التقليد كالبليد
نحو حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير براي ثنا ولها هو الاخذ علي ما
القاموس فان العقل دل علي ان الاحكام الشرعية متعلقة بالافعال دون
ما ليس في قدرة المكلفين فلابد ههنا من محذوف يحتمل الاكل والشرب والانتفاع
بادهانها وبيعها وشرائها والمقصود الاظهر ما يعم الكل ومنها ان يدل العقل
عليهما اي علي الحذف وتعيين المحذوف نحو وجاء ربك اي امره وعذابه
فان العقل يدل علي امتناع المجي علي الله اذ المجي يتوقف علي الانتقال من مكان
الي اخر وما يعذب به الرب ربما ينتقل من مكان الي اخر كالمطر والنار وكذا
ما يامره بالمجي فالامر بمعني ما امر والعذاب بمعني ما يعذب به فلا يرد ان
الامر والعذاب امران معنويان لا مجي لهما وترديد المحذوف بين الامر والعذاب
لا ينافي تعيين المحذوف فانه اشارة الي ان جاء ربك لو وقع في مقام
يدل فيه العقل علي خصوص المحذوف كالعذاب يقدر ذلك المخصوص ولو
وقع في مقام لا يرشد العقل الي مخصوص يقدر العام وقد اشكل الترديد
علي الشارح فقال اي يدل علي تعيين المحذوف بانه احدهما وليس المراد انه يدل
علي تعيين الامر وتعيين العذاب فليتامل وفهم ما ذكره كان اصعب من فهم
مما ذكره المص فاخترنا شرح كلامه علي التامل في مرامه فاعرف وانصف ولا يخفي
ان العقل لا يفي بتقدير الامر او العذاب بل لابد من زايد علي العقل من الاقتران
وغيره يعين شيا من العقل لا يدل علي الحذف وتعيين المحذوف في هذا المثال

علي احد



علي احد الامرين فانه ربما يجعل تمثيلا في ظهور ايات الرب كما يظهر عند مجي
السلطان فلا حذف ح ومنها ان يدل العقل عليه والعادة علي التعيين نحو
فذلكن الذي لمتنني فيه فان العقل دل علي ان في قوله فيه مضافا محذوفا
اذ لا معني للوم الانسان علي ذات شخص لان اللوم للانتهاء عما لا ينبغي
فهو ينبغي ان يكون مقدورا واما تعيين المحذوف فانه بالفتح بتقدير
فيانه بمعني بملاحظة انه يحتمل تقدير في حبه لقوله قد شغفها اي خرق
شغاف قلبها حبا وتقدير في مراودته لقوله تراود فتاها عن نفسه وتقدير
في شانه حتي يشملهما اي الحب والمراودة والعادة دلت علي الثاني اي
مراودته فان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه في العادة لقهره اياه اي
لغلبة الحب المفرط علي صاحبه فلا يقدر علي الانتهاء منه وفيه انه ملا يلام
علي ما يلزمه ايض لان مغلوب الشي مغلوب لازمه فالاولي ان يقال لا عيب في الحب
المفرط فلا يلام عليه بل في المراودة فتعين تقديرها فان قلت فلتقدر الشان
وتصرفه الاضافة العهدية الي المراودة قلت هي بعينها المراودة والدال
لا يكون معتبرا الا في حق المعني واما العبارة فموكولة الي المخاطب فليقدر
ما شا ومنها اي من ادلة الحذف لتعيين المحذوف الشروع في الفعل لان الشروع
انما يدل علي ان المحذوف هو الفعل الذي شرع فيه واما الدلالة علي اصل الحذف
فانما هي من جهة ان الجار والمجرور لابد له من فعل يتعلق هو به كما تشهد به
القوانين النحوية كذا في الشرح وفيه ان المخاطب قلما يكون نحويا فلا
معني لجعل طلب الجار والمجرور فعلا متعلقا بمعرفة القوانين بل ينبغي ان
يجعل الدليل عليه طلب معني حرف الجر له بمقتضي الفعل وان تقدير الفعل
للجار والمجرور لرعاية القواعد النحوية غير معتبر عند علما الفن ولذا لم يجعل في
القصاص حيوة ايجاز الحذف مع ان حرف الجر يقتضي المحذوف علي قاعدة النحو وبهذا
علم ان التمسك بطلب معني حرف الجر تقدير الفعل ايض ضعيف بل انما يطلب الحذف

عدم تمام الكلام بدونه في نحو بسم الله الرحمن الرحيم حتى لو قيل اقرأ بسم الله
الرحمن الرحيم لا يكون دليلا على الحذف ومنها الاقتران اي الاقتران بعد
وجود الفعل حتى يصح جعله مقابلا للشروع والا فالشروع ايضا اقتران
كقولهم للمعرس على صيغة اسم الفاعل من الاعراس بمعنى اتخاذ الوليمة والبناء
على الاهل والمراد الثاني بالرفاء والبنين اي اعرست فان كون هذا
الكلام مقارنا للاعراس دل على ان المحذوف هو اعرست والبا للملابسة
والمراد بالرفا الملايمة والاتفاق واصله الاصلاح ومن اداة الحذف وقد
فاتهم دليل تعيين مقام المحذوف كما في بسم الله الرحمن الرحيم لان مقام
دعوى الاختصاص عين ان موضع التقدير بعد بسم الله الرحمن الرحيم لا قبله
والاطناب اما بالايضاح بعد الابهام ومنه ما فاتهم ولم يضبطوه وهو
كعكس ذلك ولشم اجما لا بعد التفصيل الا ابهاما بعد الايضاح اذ لا يصير
ما يعقب الايضاح مبهما كقوله تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا
رجعتم تلك عشرة كاملة ليرى المعنى في صورتين مختلفتين احديهما
مبهمة والاخرى موضحة وكاخفاء في ان تلك الاراء كعرض الحسناء في لباسين
وفيه من توجه العقل الى المعنى ومشاهدته بعين الرغبة ما لا يخفى وقال
الش فيها علمان والعلمان خير من علم واحد هذا وقولهم علمان خير من
علم واحد مثل يضرب في مدح المشورة والبحث قال الميداني اصل قولهم
علمان خير من علم واحد ان رجلا وابنه سلكا طريقا فقال الرجل يا بني ابحث
لنا طريقا فقال اني عالم فقال يا بني علمان خير من علم يضرب في مدح المشورة
والبحث كذا ذكره في شرحه للكشاف في تفسير تلك عشرة كاملة فقوله
والعلمان الصحيح فيه علمان ومن فوايد الايضاح بعد الابهام تسهيل
الفهم والحفظ اذ المبهم لوجازته اقرب الى الحفظ والموضح اقرب الى الفهم
وفي كل من تلك الوجوه انه لا يفيد الا الجمع بين المبهم والموضح بل لا يفيد

الا الجمع



الا الجمع بين بيانين ويفوت وجه الايضاح بعد الابهام وانما يتكلفه ما ذكره
بعد ذلك من قوله او ليتمكن في النفس فضل تمكن وما يعقبه فعليها التعويل
وانما يوجب فضل التمكن لان ورود المبهم يوجب توجه النفس اليه والسعي
في تحصيله فيتبع الايضاح في ان ذلك التوجه العام فيختلط كل اختلاط فلا
حاجة الى ما قال الش من ان النفس جبلت على ان يكون المبين بعد الابهام اوقع
فيها من المبين اولا او لتكمل لذة العلم به قال المص وذلك لانه يكون الابهام
علما ولذة عقيب الم الجهل الذي في الابهام لان الابهام علم مخلوط بجهل تتالم
النفس منه وتسعى في النجاة عنه فاذا علم غير ممتزج بالجهل حصل له لذة العلم
ولذة النجاة عن الالم وفيه انه لا معنى لا يلام النفس قبل ايراد اللذة عليها
ليكون مع اللذة لذة النجاة عن الالم فالوجه ان هناك لذتين لذة العلم
على وجه الابهام ولذة العلم على وجه الايضاح وليس لك ان تقول كمال اللذة
العلم باعتبار ان العلم بالايضاح غير مشوب بالم الجهل كالعلم مع الابهام لانه
لا يوجب ايراد المبهم بل يقتضي الاكتفاء بالايضاح وفي الايضاح او التفخيم الامر
وتعظيمه وكان وجهه ان الاطناب في ادراك العظام دفعة بل لا بد في الوصول
اليهم من التدريج وذكر في تمثيله قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر
هؤلاء مقطوع مصبحين وزاد الش واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت حيث لم يقل
قواعد البيت بالاضافة نحو رب اشرح لي صدري فانه مثال للايضاح بعد الابهام
للنكات الثلاثة وفيه تنبيه على انه لا تزاحم في النكات فان اشرح لي يفيد
طلب شرح لشي ما له لا لان في صيغة نكرة مقدرة اي اشرح شيئا لي صدري
بدلا منه لانه خلاف ما يتبادر من النظم بل لانه يفهم من قوله لي اي لاجلي
ان المطلوب شرح شي ما له من غير تقدير فالابهام اعم من الابهام المقدر والمفهوم
فان قلت في فهم شي ما له نظر لجواز ان يقال اشرح لاجلي صدر معلمي قلت
لا خفاء في تبادر ما ذكره وان كان ما ذكره محتملا فان قلت يكفي في فهم

المبهم المفعول لاحاجة الي قوله بي لان اشرح يدل علي طلب شرح شي ما **قلت**
لا اعتداد بما يفهم من المفعول الا لكان كل فعل مع مفعوله المتاخر ابهاما وتفسيرا
ثم نقول الاطناب في ذكر الظرف فان اللام للنفع فهو تقييد للشرح احترازا
عن الشرح بما يضره **ومنه** اي من الايضاح بعد الابهام كذا في الايضاح والانسب
اي من الاطناب بالايضاح بعد الابهام **باب نعم** ادرج الباب ليشمل الافعال
الاربعة **علي احد القولين** في المخصوص وهو انه خبر مبتدا محذوف وفي علاقة القول
بانه مبتدا جملة نعم فانه ليس فيه الايضاح بعد الابهام بل الواضح مبتدا هو المقدم
علي المبهم **وفيه بحث** لان المبتدا بتاخيره يوضح الخبر المقدم فهو عكس باب ضمير
الشان اذ فيه الخبر موضح المبتدا ولا يخفي ان عد باب نعم منه علي ما هو الاغلب
والا فقد يتقدم المخصوص **اذ لو اريد الاختصار كفي نعم زيد** فيه بحثان احدهما
انه لا يصح نعم زيد اذ فيه ضعف التاليف لما ثبت في النحو ان فاعله معرف باللام
او مضاف اليه او مضمر مميز بنكرة منصوبة او بما وثانيهما انه لو قيل نعم زيد
لكان اخلالا لان نعم للمدح العام في جنس من الاجناس لا مطلقا فمعني نعم الرجل
زيد ان زيدا اجيد في جميع ما يتعلق بالرجولية لا مطلقا حتي يكون ممدوحا
بجميع ما يتعلق بالعالمية ايضا ويمكن دفعهما بان المقصود بنعم مدح زيد مثلا
في جنس فقد امكن فيه الاختصار بان يقال نعم زيد في الرجولية ويقدر قولنا
في الرجولية بقرينة الا انه التزم فيه الاطناب لالتزام الايضاح بعد الابهام
لانه يناسب غرض الباب وهو المبالغة في المدح فامتنع الاختصار وقد اشار
الي هذا الامتناع بقوله لو اريد الاختصار في وجوه حسنه سوي ما ذكر اتباع
الاستعمال الواجب وبهذا ظهر ان المراد بقوله الاختصار ما يقابل الاطناب
والمساواة دون ما يشمل المساواة كما ظنه الشارح المحقق وصوبه السيد السند
فقال فيه اشعار باطلاق الاختصار علي ما يعم الايجاز دون الاطناب موافقا
لاصطلاح السكاكي وكيف لا وقولنا نعم زيد في افادة مدح زيد بالرجولية

نعم مقابله





اختصار لا مساواة علي ان في اثبات الاصطلاح للسكاكي صعوبة اذ ما تمسك
به السيد السند هذه العبارة وقال ولا شك ان نعم زيد من قبيل المساواة
وقوله وقد تليت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل يعني الاطناب
**قال** السيد السند فقد جعل الاختصار مقابلا للتطويل والطرف تناوله
للمساواة ومن البين انه ليس موجبا للاصطلاح كما اعترف به وانه يحتمل
ان لا يكون متعرضا للمساواة لعدم الاعتداد بشانه ولذا اكتفي في ذكر
الباب بالايجاز والاطناب ولو كان السكوت عن المساواة موجبا لدخوله
في مقابل الاطناب لثبت اطلاق الايجاز ايضا علي المساواة بقي ان نعم الرجل
زيد مدح عام لزيد في الرجولية فلا بد من ذكر الرجل وزيد فلا اطناب
في الكلام بذكرهما **ووجه حسنه** اي حسن باب نعم **سوي ما ذكر** في صحة
استعمال سوي هنا نظر لانه حرف استثنا ولا معني للاستثنا هنا والعبارة
الصحيحة غير ما ذكر بجعله حالا عن المبتدا وانما وقع فيه من تغيير عبارة المفتاح
وهي صحيحة حيث قال ولو لم يكن فيه اي في باب نعم شي سوي انه يبرز الكلام
في معرض الاعتدال نظرا الي اطنابه من وجه والي اختصاره من اخر وايهامه
الجمع بين المتنافيين مثله في جمعه بين الاجمال والتفصيل لكفي **ابراز
الكلام في معرض الاعتدال** فقد عرفت وجهه **وايهام الجمع بين المتنافيين**
من الايجاز بحذف المبتدا والاطناب بذكر الرجل والاجمال والتفصيل والايضاح
والابهام والاخبار والانشا وايهام الجمع بين المتنافيين يوجب استطراف
البيان واستغرابه وفيه ظهور سلطان البلاغة في تلك البيان حيث
يجمع بين الذيب والغنم وانما قال ايهام الجمع لان حقيقة الجمع بين المتنافيين
محال ومن موجبات حسنه سوي ما ذكر اجتماع جهتي البلاغة فيه من
الايجاز والاطناب **ومنه التوشيع** قال الشارح المحقق التوشيع لف القطن
بعد الندف فكانه يجعل التعبير عن المعني الواحد بالمثني المفسر باسمين بمنزلة

لانقطاعه بعد اللف وفيه انه بمنزلة النشر بعد اللف لان المثنى اشبه
اللف والتفسير بالنشر فالوجه انه من قبيل التسمية بالضد وربما يقال المثنى
بجمعه المتعدد يشبه اللف الذي يجعل النشر المتفرق شيا واحدا وتفصيله
يشبه تقسيم الملفوف باللف ولك ان تجعله من قبيل التوشيع بمعنى اعلام
الثوب اذ فيه تزيين البيان الذي هو ثوب للمعنى وهو ان يوتى في عجز الكلام
بمثنى مفسر باسمين ثانيهما معطوف على الاول لا يظهر فرق بين المثنى
المفسر باسمين وبين الجمع المفسر باسما ولعلهم ذكروا اقل ما يكون ولكن لا يظهر
فرق بين المثنى في عجز الكلام وفي اثنايه كان يقال يشيب ابن ادم وخصلتاه
يشبان الحرص وطول الامل فالاظهر ان يحذف العجز عن التعريف نحو يشيب
ابن ادم ويشيب فيه خصلتان الحرص وطول الامل وكقوله . سقتني
في ليل شبيه بشعرها . شبيهة خديها بغير رقيب . فما زلت في ليلين
شعر وظلمة . وشمسين من خمر ووجه حبيب . ويخرج عن التوشيع بقوله
ثانيهما معطوف على الاول مثل قولنا يشيب ابن ادم ويشيب فيه خصلتان
احديهما الحرص والاخرى طول الامل مع ان اللايق جعله منه فتامل واما
بذكر الخاص بعد العام هذا بظاهره يصدق على التوشيع وباب نعم ودفعه
بان يراد بالعام ما يندرج الخاص فيه بحكمه لا بمجرد ما يكون الخاص فردا منه
فلا يرد الخاص الذي هو صفة وبدل من العام قال الشارح المحقق يعني بذكره
بعده ان يكون معطوفا عليه فلو قال واما بعطف الخاص على العام لكان
اوضح وفيه نظر لان قوله تعالى من كان عدوا لله وملئكته ورسله وجبريل
وميكال من قبيل ذكر الخاص بعد العام بلا شبهة مع ان جبريل وميكال
عطفا على الله على ما هو الاصح فلا يصح ان يقال واما بعطف الخاص على العام
ويستفاد من الكشاف في تفسير قوله تعالى اني رايت احد عشر كوكبا والشمس
والقمر رايتهم لي ساجدين ان الخاص المذكور بعده لا يجب ان يكون مندرجا

تحته



تحته بحكمه بل لو ميز عن العام واخرج عنه مع مشاركته لما قصد بالعام
في حكمه يكون من هذا القسم حيث قال فان قلت لم اخر الشمس والقمر قلت
اخرهما ليعطفهما على الكواكب على طريق الاختصاص بيانا للتفضيلهما
واستبدادهما بالمزية على غيرهما من الطوالع كما اخر جبريل وميكائيل عن الملائكة
ثم عطفهما عليها كذلك هذا كلامه ووجه لا يتم ما وجهنا به كلام الماتن
للتنبيه على فضله اي مزية الخاص حتى كانه ليس من جنسه اي من جنس
العام تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات يعني لما
امتاز عن ساير افراد العام بما له من الاوصاف الفاضلة جعل كانه شيء اخر
مغاير للعام مباين له ولا يشمله العام ومما لا يبعد عن الاعتبار ان يعطف
الخاص على العام تنبيها على كمال نقصانه حتى كانه ليس من جنسه تنزيلا
للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات نحو حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى اي الفضلى من غيره من الصلوات من قولهم للافضل
الاوسط قال الشارح هي صلوة العصر على قول الاكثرين وفي القاموس الصلوة
الوسطى المذكورة في التنزيل الصبح او الظهر او العصر او المغرب او العشا
او الوتر او الفطر او الاضحى او الضحى او الجماعة او جميع الصلوات المفروضة
او العصر معا او صلوة غير معينة او العشا والصبح معا او صلوة الخوف او صلاة
الجمعة في يومها وفي ساير الايام الظهر او المتوسطة بين الطول والقصر
او كل من الخمس لان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين قال ابن سيده ومن
قال هي غير صلوة الجمعة فقد اخطا الا ان يقول برد ان مسنده الى
النبي صلى الله عليه وسلم قيل لا يرد عليه شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة
العصر لانه ليس المراد بها في الحديث المذكورة في التنزيل هذا وينبغي ان يعلم
انه على تفسير الوسطى بالمتوسط بين الطول والقصر وبصلاة الخوف لا
اطناب لان المقصود الامر بالمحافظة على الصلوة والمحافظة على وصفها ومنه

قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون
عن المنكر واما بالتكرير لنكتة ليكون اطنابا لا تطويلا ولهذا قيد كلما
ذكر اطنابا بالنكات لا انه اجمل هنا النكتة لانه عرف سابقا نكات التاكيد
الا انه قد يكون فيه النكتة غير ما سبق منه التنبيه على ما ينفي التهمة
كما في قوله تعالى وقال الذي امن يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد
يا قوم انما هذه الحيوة الدنيا متاع فان في تكرار يا قوم التنبيه على مزيد
الشفقة ودفع تهمة عدم الشفقة ومنه زيادة التوجع والتحسر
نحو قوله • فيا قبر معن انت اول حفرة • من الارض خطت للسماحة مضجعا •
ويا قبر معن كيف واريت جوده • وقد كان منه البر والبحر مترعا • ومنه
ان يجعل نكتة للتاكيد نحو مات زيد زيد ومنه زيادة السرور والفرح
نحو جاء اخوك اخوك وقد يكون لمجرد احضار اللفظ ليرتبط به المتعلق
ولا يلتبس لبعد المتعلق عن المتعلق اما مجردا عن رابط كما في قوله تعالى
ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك
من بعدها لغفور رحيم واما مع رابطة كما في قوله تعالى لا تحسبن الذين
يفرحون بما اوتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة
من العذاب كتاكيد الانذار لنكتة من نكات عرف في التاكيد في كلا سوف
تعلمون ثم كلا سوف تعلمون ولما استشعر ان يستبعد كون الكلام تكريرا
لان العاطف يستدعي كون المراد بالثاني غير الاول قال لدفعه وفي ثم دلالة
على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول بمعنى ان ثم مستعار عن التراخي
الزماني الى التدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار التراخي والبعد بين
تلك الدرج فان قلت اذا كان الانذار الثاني ابلغ لم يكن تكريرا
قلت كونه ابلغ باعتبار زيادة اهتمام المنذر به لا بانه زاد في المفهوم
شيء ويجعل قوله وفي ثم الخ بيانا لما خفي من نكتة اطناب في كونه محالا
واما



واما بالايغال من اوغل في البلاد اذا بعد واختلف في تفسيره فقيل
هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها لا يخفى ان تمام الكلام
بدونها لا يختص بالايغال بل كذلك جميع اقسام الاطناب وان تعريف الايغال
يشمل الايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كانت
ختم البيت بل غيرها ايضا من اقسام الاطناب اذا كان كذلك كزيادة
المبالغة في قولها اي قول الخنساء من مرثية اخيها صخر وان صخرا لتأتم
اي تقتدي الهداة به يريد الهداة بذلك الاقتدا كانه علم في القاموس
هو الجبل الطويل او عام وفي الشرح جبل مرتفع في راسه نار فان قوله
كانه علم واف بالمقصود وهو المبالغة في هدايته وقوله في راسه نار لزيادة
المبالغة هذا اذا كان المراد الهداية به مطلقا اما لو كان المراد بالهداية به
في ظلماء الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل لا بد منه في اصل المقصود وتحقيق
اي ولتحقيق التشبيه في قوله اي امرء القيس كان عيون الوحش حول
خبائنا • وارحلنا الجزع الذي لم يثقب شبه عيون وحش اصطادها
واكلها بالجزع وهو بالفتح والسكون الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض
يشبه به عيون الوحش لكنه اتى بقوله لم يثقب لتحقيق التشبيه لانه
غير المثقوب احق بان يجعل مشبها به لانه لا ثقبة في العين قال الاصمعي
الظبي والبقرة اذا كانا حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا بدا بياضها
فتشابهت الجزع وبهذا اظهر فساد ما قيل انه اراد انه من كثرة اقامتهم في
المفاوز الفت الوحوش رحالهم واخبيتهم والمراد كثرة الصيد فان قلت
لا يستفاد كثرة الصيد الا ان يكون حول خبائهم وارحلهم كثرة الجزع وظاهر
انه ليس كذلك قلت كون العيون حول الخباء والرحال يدل على الكثرة
قال الشارح المحقق وكدفع توهم غير المقصود في بيت السقط • فسقيا لك من فم
مثل خاتم • من الدر لم يهمم بتقبيله خال • فانه لما جعل الفم كاسا ضيقا مثل

خاتم الدر وكان الكاس غالبا مما يكرع فيه كل احد من اهل المجلس خفي كانه
يقبله باوصفه بانه لم يقبله ملك متكبر فكيف غيره وقال السيد السند
ان البيت يحتمل وجهين احدهما انه لم يكن في ثغرها خال اي شامة
بغير لونه والثاني ما ذكره ودفع توهم غير المقصود انما يتاتي علي الثاني
دون الاول قلت لما شبه فمه بالخاتم والخاتم ربما يسود بالحبر ربما يتوهم
ان يكون في ثغرها شامة تشبه سواد الخاتم فدفعه بذلك وكان تريد
به لدفع توهم ذكره الشارح اثم الرجل فيكون مبالغة في نفي تقبيله لانه
اذا لم يتيسر ذلك لخاله فكيف لغيره وقيل لا يختص بالشعر وهل يختص
في الشعر باخر البيت كما في القول الاول وهل يختص في النثر باخر الفقرة ومثل
له ذلك بقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم
اجرا وهم مهتدون لان قوله وهم مهتدون مما يتم المعني بدونه لان
الرسول لا محالة وذكر لزيادة للحث علي الاتباع والترغيب في الرسل اي
لا تخسرون معهم شيئا من دينكم وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم خير الدنيا
والاخرة كذا في الشرح قلت المثال اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون
بكاليته لان الرسول لا يكون الا كذلك وفيه مزيد الحث كما ذكره فتامل
واما بالتذييل وهو تعقيب الجملة بجملة تشتمل تلك الجملة الثانية
علي معناها اي معني الجملة الاولي للتوكيد علة للتعقيب ولا يخفي انه يشمل
الجملة الموكدة نحو ان زيدا قايم ان زيدا قايم وجاء زيد جاء زيد فبينه
وبين التكرير عموم من وجه وهو ضربان ضرب لم يخرج مخرج المثل
بان لم يستقل بافادة المراد بل يتوقف علي ما قبله كذا في الشرح ولا بد فيه
من قيد اخر نظرا الي ما فسر به الخارج مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا
منفصلا عما قبله جاريا مجري الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال فهذا
الضرب المقابل له ينبغي ان يتحقق بان لا يستقل او يكون حكما جزئيا او كليا

صح

لم يغشو



لم يغشوا استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الضرب الثاني لانه ثبوتي
الا ان يقال الضرب الاول اشد ارتباطا بالمقصود من الثاني فلذا اقدم نحو ذلك
جزيناهم بما كفروا وهل يجازي الا الكفور علي وجه وهو ان يكون المعني
وهل يجازي بعد ذلك الجزا المخصوص فيكون متعلقا بما قبله لانه يحصر في
الكفور واشار بقوله علي وجه ان هنا كذا وجها اخر ليس مما نحن فيه وهو ما
نقله عن الزمخشري في الايضاح من ان الجزا عام لكل مكافاة يستعمل تارة
في معني المعاقبة وتارة في معني الاثابة فلما استعمل في قوله جزيناهم بما كفروا
بمعني عاقبناهم بكفرهم قيل وهل يجازي الا الكفور بمعني وهل يعاقب
الا الكفور قال المص فعلي هذا يكون من الضرب الثاني فان قلت
لولا ان جزيناهم بمعني عاقبناهم لا يحمل وهل يجازي علي معني وهل يعاقب
فيتوقف علي سابقته قلت التوقف لفهم المراد فالاحتياج باعتبار
دلالة اللفظ وهو لا ينافي الاستقلال انما المنافي ان يكون نفس الحكم متوقفا
علي ما قبله نعم انه لا يصلح نفي مطلق المعاقبة عن غير الكفور لفوات المبالغة
في الكفر ويكفي في المعاقبة الكفر فعلي هذا ايضا لا بد ان يحمل النظم علي انه
هل يعاقب ذلك العقاب الا الكفور فعلي هذا الوجه ايضا من الضرب الاول
الا ان يقال لحصر العقاب ادعايي فلا يحتاج الي التقييد والاولي ان يجعل
من الضرب الاول مطلقا ويستغني عن اعتبار الادعا ويمكن ان يحمل الجزا علي
المطلق ويخرج مخرج المثل بان يقال لا جزا الا للكفر واما الاثابة
فمحض فضل لان الشاكر لا يفي عمله بما وجده عاجلا وليس ما يسمي جزا
الا بارزا في معرضه من غير ان يكون علي حقيقة الجزا وضرب اخرج مخرج
المثل بان تكون الجملة الثانية حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجري
الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال نحو وقل جاء الحق وزهق اي
اضمحل الباطل ان الباطل كان زهوقا في الايضاح وقد اجتمع الضربان

في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افان مت فهم الخالدون
كل نفس ذائقة الموت فقوله افان مت فهم الخالدون تذييل من الضرب
الاول وقوله كل نفس ذائقة الموت من الضرب الثاني فكل منهما تذييل
على ما قبله وفي تقريره اشعار بان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا
ولا يبعد ان يكون التذييل لان جملة واحدة وهو ايضا اي عاد التقسيم
عود اقسامه تصريح بان التقسيم لطلق التذييل لا القسم الثاني كما توهمه
بعض من المثالين المذكورين اذ التقسيم لتقسيم ليس عود القسمة الا بتاويل
بعيد من جعل تقسيم قسم الشي تقسيما له اما لتاكيد منطوق كهذه الاية
فان زهوق الباطل منطوق واما لتاكيد مفهوم كقوله اي النابغة الذبياني
ولست بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصلحه حال من اخا لعمومه بالنفي وليس حالا
عن ضمير المخاطب في لست ومستبق لان ما يصلح حالا عن الفاعل والمفعول
فهو حال عما يتصل به الا بقرينة وليس صفة لاخا لان المعنى على انك لست
بمستبق اخا لا يصلح تفرق حاله وذميم خصاله والحال اقرب من معنى
الشرط من الصفة لانه قيد للعامل دون الصفة على شعث اي تفرق حال
وذميم خصال اي الرجال المهذب اي المنقح الفعال المرضي الخصال واما
بالتكميل ويسمى الاحتراس ايضا وهو التحفظ سمي به لان فيه تحفظ الكلام
عن نقصان الايهام فيناسب التسمية بالتكميل وهو ان يوتى في كلام
ان اريد بكلمة في الجزئية يشكل بتكميل لا يكون جزء الكلام ويكون جملة مستقلة
وان اريد الظرفية لا يشمل ما في اخر الكلام فتامل يوهم خلاف المقصود بما
يدفعه اي بشي يدفعه اعم من الواقع في الوسط والاخر للواقع في الاخر هذا
على طبق ما في الايضاح ونحن نقول احد المثالين لدفع الوهم قبل حدوثه
والاخر لدفعه بعده كقوله اي قول طرفة كسوة فسقى ديارك غير
مفسدها مفعول به او مطلق اي سقيا غير مفسد الديار وجعله الشرح لا





ما بعده صوب الربيع اي نزول المطر في الربيع وديمة اي مطر في الربيع تهمي
اي تسيل قيد السقي بغير المفسد لان نزول المطر ربما السيل فقد يكون مفسدا
وسببا لخراب الديار كذا في الشرح ولك ان تقول صوب الربيع مصلح في اوله
مفسد في اخره لانه يضر المحصولات فاحترز عنه بقوله غير مفسد ويحتمل ان يراد
بالديار اهلها ويجعل غير مفسدها فيكون استثناء عن الاهل فيكون من اصل الكلام بمعنى الا مفسدها ٢
لا للتكميل ونحو قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين فانه
لو اقتصر على وصفهم بالذلة على المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فاتى على
سبيل التكميل بقوله اعزة على الكافرين دفعا لهذا الوهم واشعارا بان ذلك
تواضع منهم للمؤمنين ولذا عدي بعلى لتضمين معنى العطف ويجوز
ان يكون من قبيل تضمين الشرف والعلو اي اذلة مع فضلهم عليهم كذا في
الايضاح والشرح ونحن نقول الاية لتنفيرهم عن الرجوع عن الايمان
والمقصود انكم لو ترجعون عن الايمان سياتي الله بقوم اذلة على المؤمنين
اعزة على الكافرين فينقلب حالكم من كون هذا القوم متواضعا الى كونكم
اذلة لهم ولا بد في افادة هذا المعنى من ذكر قوله اعزة على الكافرين فهو
داخل في اصل المقصود وليس من الاطناب في شي والله تعالى اعلم ومن هذا القسم
قول كعب بن سعد الغنوي حليم اذا ما الحلم زين اهله مع الحلم في عين
العدو مهيب فانه لو اقتصر على وصفه بالحلم لاوهم ان ذلك لعجزه
فازال هذا الوهم بان حلمه انما هو وقت تزيين الحلم لاهله وهذا انما يكون
عند القدرة والا لم يكن زينا واما المصراع الثاني فزعم المصنف انه تاكيد لمفهوم
قوله اذا ما الحلم زين اهله وهو انه غير حليم حين لا يكون الحلم زينا لاهله
فان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا في عين العدو لا محالة
فيكون هذا تذييلا لتاكيد المفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه نظر
لان تذييل التكميل كما لا يخفى فبهذا الاعتبار جعله هذا البعض تكميلا وقال
تكميل

الشارح المحقق وفيه نظر لانا لا نسلم ان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون
مهيبا في عين العدو لجواز ان يكون غضبه مما لا يهاب ولا يعبأ به ويمكن اثبات
ما معترض بانه اذا لم يكن حلمه مع العدو حسنا لا محالة يكون غضبه مهيبا والا
لكان حلمه حسنا اذ لا نفع لغضبه قال الشارح والذي يخطر بالبال ان معنى
البيت الطف وادق مما يشعر به كلام المص وان المصراع الثاني تكميل وذلك لان
كونه حليما في حال لا يحسن فيه الحلم يوهم انه في تلك الحالة ليس مهيبا لما به من
البشاشة وطلاقة الوجه وعدم اثار الغضب والمهابة فنفي ذلك الوهم
بقوله ولكن مهابته في ضمره فكيف في غير تلك الحالة واما بالتتميم
وهو ان يوتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود يخرج عنه تتميم ذكر في كلام
يوهم خلاف المقص فان الفرق بين التتميم والتكميل بفضلة المتعارف ||| بان النكتة في التتميم غير دفع وهم خلاف المقصود لانه لا يكون في كلام يوهم خلاف المقص اذ لا مانع من اجتماع التتميم والتكميل م م
فيما بين علماء العربية كون الفضلة بمعنى يقابل العمدة فالشارح المحقق حفظ
المتعارف ومنهم من حمله على ما يزيد على اصل المراد ولا يفوت بحذفه فرده
الشارح في المختصر بانه لا تخصيص بذلك للتتميم وبانه كذبه كلام المص في الايضاح
وكلاهما ضعيفان اما الاول فلان المص غير متحاش عن ذكر ما لا يختص بقسم
في قسم يشهد له قوله في تعريف الايغال بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها
واما الثاني فلان المص لم يزد في هذا المقام في الايضاح على ما في التلخيص
الا تكثير الامثلة مع انه لم يمثل لغير الفضلة نعم ما ذكره في بحث الاعتراض
ان من اشترط في الاعتراض كونه بين كلامين او في اثناء كلام وجوز
كونه غير جملة يشمل الاعتراض عنده بعض صور التتميم ينافيه فانه لو لم
يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم يتوقف شمول الاعتراض لبعض صوره
على تجويز كونه غير جملة بل يشمل عند من لم يجوزه ايضا الا انه يبعد ان يكون
مراده هذا الموضع لانه مذكور في نفس الكتاب فلا معنى الاحالة ثم لا يبعد ان ينفع
ثم التخصيص بالفضلة يوجب ان لا يكون قولنا زيد يقاسي مشقة الجوع

ويطعم



ويطعم الطعام من التتميم مع انه كقولنا زيد يطعم الطعام مع مقاساة
شدة الجوع ولا يخفى انه بعيد عن الاعتبار جدا كالمبالغة نحو ويطعمون
الطعام على حبه في وجه من وجهين ذكرا فيه ما يليق بالنظم وهو كون ضمير
حبه للطعام اما على توجيه اخر وهو كونه لله فلا يكون من الاطناب لانه
لتادية اصل المراد لا تقول على الوجه الاول ايضا هو اصل المعنى لانه لا بد
منه في اداء انهم يطعمون الطعام مع حب الطعام لانا نقول لولا المبالغة
في الاطعام لم يكن لافادة ان الاطعام مع حب الطعام وجه ولم يقصد
اليه البليغ ولا يبعد ان يجعل للاطعام اي يطعمون الطعام بناء على حب
الاطعام فيكون لافادة ان الاطعام لكون السخاء خلقا لهم فلا يكون ايضا
مما نحن فيه قال الشارح المحقق وكتقليل المدة في قوله تعالى سبحان
الذي اسرى بعبده ليلا ذكر ليلا مع ان الاسرا لا يكون الا بالليل للدلالة
على انه اسرى في بعض الليل قال السيد السند ان هذا وان ذكره
الكشاف لكنه اعترض عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هي
الكون في بعض الافراد لا الكون في بعض الاجزاء ونحن نقول انه حقق ائمة
الاصول ان الظرف المنصوب هو المعيار فلا بد ان يستوعب المظروف
جميعه الا ان الايتين تنزيده قولهم لا قول الكشاف للاجماع على ان الاسرا
كان في بعض الليل ولك ان تقول اراد بقوله في بعض الليل في بعض
افراده لكنه بعيد بقي ان افادة ان الاسرا كان في بعض الليل ليس زائدا
على اصل المراد واما بالاعتراض وهو ان يوتى في اثناء الكلام او بين كلامين
متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها اي للجملة او اكثر من الاعراب لنكتة
سوى دفع الايهام قال الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين ان يكون الثاني
بيانا للاول او تاكيدا او بدلا منه هذا وقد فاته ان يكون الثاني معطوفا
على الاول كما في قوله تعالى اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر

كالانثي واني سميتها مريم فان ما بين قوله اني وضعتها انثي وقوله واني سميتها
مريم اعتراض كما اعترف به والظاهر ان الصفة المعطوفة مما يتصل معنى بالجملة
السابقة وكذا جواب سؤال نشأ من الجملة السابقة وقد دخل في التعريف
تذييل وتكميل لا محل له من الاعراب اذا وقعا بين جملتين متصلتين معنى ولا يخص
شمول الاعتراض بعض صور التكميل بما اذا جوز بكون الاعتراض ما لا يليه جملة
متصلة بما قبل الاعتراض كما يوهمه ما سياتي وينتقض التعريف بمعطوف
لا محل له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قوله الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون ويستغفرون للذين امنوا
فان قوله ويؤمنون جملة لا محل لها من الاعراب وقع بين جملتين متصلتين
معنى مع انه لا يسمى اعتراضا كما لا ريبة فيه كالتنزيه في قوله تعالى ويجعلون
لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فان قوله سبحانه جملة لتقديرها سبحه
سبحانا وقعت في اثناء الكلام لان قوله ولهم ما يشتهون معمولا للجعل
معطوفا علي مفعوله اعني لله والبنات وليس ظرفا لغوا للجعل والا
لكان الجعل بمعنى الخلق ولا معنى له وقيل والا لكان الفاعل والمفعول ضميرين
متصلين بشيء واحد وذا لا يجوز في غير افعال القلوب ورد بان هذا
يجوز في المفعول بواسطة نحو هزي اليك ومعنى الجعل لانفسهم البنين
استخفافهم له ولو جعل قوله ولهم ما يشتهون حالا لم يكن نصا في التوبيخ
بجعلهم مستحقين لما يشتهون والدعاء في قوله اي في قول عوف بن محلم بن
ذهل بن شيبان يشكو كبره وضعفه ان الثمانين وبلغتها قد احوجت
سمعي الي ترجمان اي الي مفسر وهو كعنفوان وزعفران ويمتقان علي ما
في القاموس فقوله وبلغتها جملة اعتراضية مع الواو ومن لم يعرف الواو الاعتراضية
تكلف في جعل الجملة الحالية ومثل هذا الاعتراض كثيرا ما يلتبس بالحال والفرق
دقيق والتنبيه في قوله واعلم فعلم المرء ينفعه جعل المخاطب بقوله فعلم





المرء ينفعه تنبيها متوجها الي معرفة ما يعقبه عن قلب حاضر ومن لم يعرفه
فسره بالتنبيه علي امر يناسب المقام التنبيه عليه وفيه تنبيه علي ان
الاعتراض يكون بالفاء ان سوف ياتي كل ما قدرا من التقدير والالف للاطلاق
وان هي المخففة واسمه ضمير شان مقدر يعني ان المقدرات لا محالة ومما جا
بين كلامين وهو اكثر من جملة ايضا بمعنى ان فيه تمثيلين تمثيل ما جاء بين
كلامين وتمثيل لما هو اكثر من جملة قوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم لا اخفاء في ان الاعتراض
هنا جملة واحدة خبره جملتان وليس اكثر من جملة لا محل له من الاعراب والمثال
الواضح قالت رب اني وضعتها انثي والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثي
واني سميتها مريم ولما كان اتصال قوله نساؤكم حرث لكم بقوله فاتوهن خفيا
بينه بقوله فان قوله نساؤكم حرث لكم بيان لقوله فاتوهن من حيث
امركم الله يعني ان المأتي هو مكان الحرث لان الغرض الاصلي من شرع النكاح
هو التناسل وبقاء النوع لا قضاء الشهوة بل خلق الشهوة لذلك والنكتة
في هذا الاعتراض الترغيب في التوبة لمن خالف المأتي والتنفير عن المأتي
لما فيه من الاذى والقذر الذي الاجتناب عن الحيض لاجله وللاعتراض نكت
اخرى منها تخصيص احد المذكورين بمزيد التاكيد في شانه نحو ووصينا الانسان
بوالديه حملته امه وهنا علي وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك
فقوله ان اشكر لي تفسير لوصينا وقوله حملته اعتراض ايجابا بالتوصية بالام
خصوصا ومنها الاستعطاف في قول ابي الطيب وخفوق قلب لو رايت لهيبه
يا جنتي لرايت جهنما وجعل المص والشارح من نكت الاعتراض في البيت صنعة فيه صح
الطباق وفيه انها من البديع ومنها دفع ما يتضرر به كما في هذا البيت فانه دفع
من جهنم القلب بنداء المحبوبة التي هي الجنة ويحتمل ان يكون المقصود التنبيه
علي ان شفاء هذا الداء المحبوبة كما ان النجاة عن جهنم بالجنة ومنها بيان السبب

لامر فيه غرابة كما في قوله فلا هجر ‌يبدو في الياس رخة ولا وصله يصفو
لنا فنكارمه فان كون هجر الحبيب مطلوبا امر غريب فبين سببه وهذا
لا ينافي ما قيل انه جواب سوال لان بيان السبب يجوز ان يكون للسوال
المقدر وقال قوم قد تكون النكتة فيه غير ما ذكر مما سوى دفع الايهام ثم
افترقوا فرقتين جوز بعضهم وقوعه اخر جملة لا تليها جملة متصلة بها فلا يكون بين كلامين ايضا وقد تبعهم الكشاف في مواضع
فيشمل الاعتراض بهذا التفسير التذييل كلها وبعض صور التكميل وهو
ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب كما في قول الحماسي وما مات منا سيد في
فراشه ولا طل منا حيث كان قتيل فان المصراع الثاني تكميل لانه وصف قومه
بشمول القتل لهم وهم ذلك ضعفهم فازاله بوصفهم بالانتقام من قاتليهم وشمول
الاعتراض جميع صور التذييل يوجب ان يعتبر فيها ان لا يكون له محل من الاعراب
فتفسيره كان قاصرا وبعضهم عطف على فاعل جوز كما ان كونه غير جملة عطف
على مفعوله وهل جوزوا ان تكون بجملة لا محل لها من الاعراب الظاهر نعم ولو
قال كونه غير الجملة بلام العهد لشمل جملة لا محل لها من الاعراب بلا خفا كما
فيشمل الاعتراض بهذا التفسير بعض صور التتميم وبعض صور التكميل وهو
ما كان بين الكلام او الكلامين المتصلين معنى وفي الايضاح انه يشمل
ما كان كذلك من التتميم والتكميل لا يكون له محل من الاعراب جملة كانت
او اقل من جملة او اكثر قال الشارح المحقق فيه اختلال لانه اما ان يشترط
في الاعتراض عند هولاء ان لا يكون له محل من الاعراب او لا يشترط فان اشترط
ذلك لم يصح تجويز كونه غير جملة لان المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب
ولم يشمل شيا من التتميم لانه انما يكون بفضلة ولا بد لها من الاعراب وان لم
يشترط فلا وجه لتقييد التكميل بما لا محل له من الاعراب هذا ويمكن اختيار
الاشتراط قوله المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب فيه ان المفرد يجوز ان يكون

حرف



حرف تنبيه وحرف خطاب وصوتا من الاصوات ولا يكون له محل من الاعراب
قوله لا يشمل التتميم اصلا فيه انه مبني على تفسير الفضلة بما فسرته به وقد
فسره البعض بما يزيد على اصل المراد ولعل متمسكه في تفسيره ما ذكره المص هنا
واما بغير ذلك عطف على قوله اما بالايضاح بعد الابهام كقوله تعالى
الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به فانه
لو اختصر لم يذكر ويؤمنون به لان ايمانهم لا ينكره من يثبتهم فلا حاجة
الى الاخبار به لكونه معلوما وحسن ذكره اي سبب حسن ذكره وكان ان يجعله
ماضيا من الخشية وفاعله اظهار شرف الايمان او من الحسن وتنصيب اظهار
شرف الايمان على انه مفعول له على مذهب من لا يشترط لنصبه اتحاد فاعله وفاعل
عامله ترغيبا فيه اي في الايمان لا يقال كما لا مجال لانكار ايمانهم لا مجال
لانكار تسبيحهم وحمدهم فهو ايضا اطناب لاظهار شرف التسبيح والحمد لانا
نقول يجوز ان لا تكون عبادتهم التسبيح والحمد ولا بد من التامل في مقام بيان
غير ما ذكر لئلا يوقع في التباس ما يلتبق بغير ما ذكر كما وقع للمص في الايضاح
فاورد امثلة هي من التكميل والتتميم لما هو بغير ذلك واعلم انه الاكثر
وصف الكلام بالايجاز والاطناب بمعنى عرفت وانه قد يوصف الكلام
بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه وقلتها بالنسبة الى كلام
اخر مساو له اي لذلك الكلام في اصل المعنى وانما قيد المعنى بالاصل لعدم
امكان المساواة في تمام المراد فان لكل ايجاز مقاما ليس للاطناب وبالعكس
ولا يوصف بالمساواة بهذا الاعتبار اذ ليس المساواة بهذا الاعتبار مما يدعو
اليه المقام بخلاف الايجاز والاطناب كقوله اي قول ابي تمام يصد عن
الدنيا اي يعرض عنها اذا عن سودد تمامه ولو برزت في زي عذرا ناهد
الزي الهيئة والعذرا البكر والناهد المراة التي ارتفع ثديها لانه لا يخفى ان
السيادة ابض من الدنيا فالمراد من الدنيا غير السودد الا ان يراد سيادة الاخرة

والاول اظهر وكقول الشاعر ولست بنظار الى جانب الغنى اذا كانت
العلياء في جانب الفقر والعلياء كالحمراء النعلة العالية على ما في القاموس قال
الش المحقق اراد بالغنى مسببه اعني الراحة وبالفقر اعني المحنة يعني السيادة
مع التعب مرجح عندي من الراحة مع عدم السيادة ولا ضرورة الى العدول عن الظ
فصراع الى تمام ايجاز بالنسبة الى البيت لمساواته له في اصل المعنى مع قلة حروفه
والمساواة انما تتحقق اذا حمل النفي على المبالغة في نفي النظر الاعلى نفي المبالغة
في النظر كما يفيده اول النظر وهذا الايجاز قد يكون ايجازا بالتفسير السابق
وقد يكون اطنابا وقد يكون مساواة وكذا هذا الاطناب ويقرب منه
اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما تطهين وكون ذلك نظما وتثرا
قوله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وقول الحماسي وننكران
شئنا على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول اي نغير ما شئنا
من قول غيرنا ولا يجسر واحد على تغيير ما نقول وقال الش المحقق انما قال
ويقرب لاختصاص البيت بالقول وعموم الاية كل فعل ولكون القول الشعر
مختص بالناس والاية تشمل كل فاعل ولا يخفى ما في ختم المعاني بهذا البيت
من الغرابة والابتداع حيث اعترض المص على السكاكي وغيره الحمد لله الذي انعم
علينا بنعمة البيان فوفقنا لتوفية المعاني للحاضرين والغايبين من الاخوان
الذي وهب لنا معرفة واحد لا تعدد فيه بطرق مختلفة واضحة الدلالة متباعدة
عن التشبيه والتمويه ونجانا بظهور الحقيقة عن الاطمينان بالمجاز ونجحنا
بايضاح كنايات البيان وتلخيصها عما يحول بيننا وبين المفاز ولجعل وجوه
تينا المستعارة قراين البقاء في الزلفى ووفقنا التيمن لبسم الله الرحمن الرحيم
من الاسماء الحسنى الفن لغة الضرب والتزيين ولكل منهما مناسبة بالمصطلح
عليه مستغنية عن التبيين الثاني اي ثاني الاول فانه جعل الفن الاول الثاني
اوثاني الفنون الثلثة فانه في المرتبة الثانية لان التعبير فرع ترتيب المعاني

في النفس

الفن الثاني علم البيان



في النفس وما هو داخل في الثلثة اصل بالنسبة الى ما هو تابع لها فلذا اخر عن المعاني
وتقدم على البديع واما ما قال السيد السند انما اخر عن علم المعاني لان علم المعاني
يبحث عن افادة التراكيب لخواصها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة فتنزل
منه منزلة المركب من المفرد والشعبة من الاصل ففيه ان علم البيان يبحث عن
الدلالات العقلية على اصل المعنى لا على الخواص على ان تاخر كيفية الافادة عن
الافادة تفيد رجحان تاخير البيان من غير حاجة الى تنزيله من المعاني منزلة
المركب من المفرد قال الش في المختصر قدمه على البديع للاحتياج اليه في نفس
البلاغة وتعلق البديع بالتوابع يريد انه يحتاج اليه في نفس البلاغة
في الجملة لا انه لا يتم بلاغة كلام بدونه لما عرفت ان الكلام المركب
من الدلالات المطابقية لا يحتاج في تحصيل بلاغته الا الى علم المعاني اذ لا
حاجة الى البيان للدلالات المطابقية كما ستعرف وبهذا التحقيق ظهر
وجه اخر لتقدم علم المعاني اذ لا بد منه في بلاغة الكلام اصلا بخلاف
البيان علم البيان بمعنى يقابل على المعاني والبديع وهو علم اي مسايل
معلومة عن الادلة او تصديقات بها حاصلة عن الادلة او ملكة هذه
التصديقات اعني كيفية راسخة يتمكن بها من التصديق بمسئلة مسئلة
تفصيلا من غير حاجة الى تجشم كسب جديد وانما قيدنا معاني العلم بالحصول
عن الدليل وان اطلقها الناظرون في هذا المقام لما حققت ان من جمع مسايل
العلم بالتقليد لا يسمى عالما وتصديقاتها بها لا تسمى علما واستعمال لفظ العلم
في التعريف مخل لما عرفت من اشتراكه وما يدفع به هذا الخلل فهو ان استعمال
اللفظ المشترك في مقام يصلح لكل معنى يراد منه لا يعاب سيما وعن مرتبة الاشتراك
وهو فهم غير المقصود مخل لانه وان خلا عن هذا الخلل لم يخل عن تحير السامع
الا انما اذا اريد بعرفيه شاع استعمال المعرفة في ادراك الجزئيات تصورا
كان او تصديقا واستعمال العلم في ادراك الكليات كذلك فالمعنى علم يعرف به

ايراد كل معنى واحد يدخل في قصد المتكلم على ان اللام في المعنى الواحد للاستغراق
العرفي والمراد بقوله يعرف به يعرف برعايته اذ لو لم يراع ولم يوض عليه المعنى
الواحد الوارد على قصد المتكلم لم يعرف ايراده وهذا هو العرف في وصف العلوم
بمعرفة الجزئيات بها قال الش فلو عرف من ليست له هذه الملكة ايراد معنى
قولنا زيد جواد في طرق مختلفة لم يكن عالما بعلم البيان اقول بل لو عرف
من ليس له هذه الملكة ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم كالعربي المتكلم بالسليقة
لم يكن عالما بعلم البيان وفسر القوم المعنى الواحد بما يدل عليه الكلام الذي روعي
فيه المطابقة لمقتضى الحال واعترض عليه الش بانه مما لا يفهم من العبارة
وكلامهم في مباحث البيان لا يساعده لان المجاز المفرد باسره وهو من معظم
مباحث البيان وكثير من امثلة الكناية انما هي مفردات ويمكن دفعه
بان تخصيص المعنى الواحد بمعنى الكلام البليغ لا ينافي ان موضوع الفن
اللفظ البليغ علما اذ وصف المعنى بالواحد يحتمل ان يكون باعتبار وحدة
تحصل للمعنى باعتبار ترتيبه في النفس بحيث لا يصح تقديم جزء على جزء
فهذا هو الوحدة المعتبرة في نظر البليغ واما المجاز المفرد وامثاله فالبحث
عنه راجع الى البحث عن الكلام البليغ قال الش وتقييد المعنى بالواحد
للدلالة على انه لو ورد معان متعددة بطرق مختلفة كذلك لم يكن ذلك
من البيان في شيء ولا يخفى ان هذه الدلالة مستغنى عنها باللام الاستغراقي
فانه في معنى ايراد كل معنى دخل في قصد المتكلم بطرق مختلفة في وضوح
الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار على ايراد المعنى العاري عن الترتيب
الذي يصير به المعنى معنى الكلام المطابق لمقتضى الحال بالطرق المذكورة
فانها ليست من علم البيان وهذه الفائدة اقوى مما ذكره السيد السند
من ان فيما ذكره القوم تنبيها على ان علم البيان ينبغي ان يتاخر عن علم المعاني
في الاستعمال والسبب في ذلك ان رعاية مراتب الدلالة في الوضوح والخفاء على

نعم فسر القوم ... المعنى الواحد ... بحيث ... العبارة ... عليه انه ... ويمكن دفعه ...

بيان انه لا استغنا ... انه لو لم يكن ذلك ... من البيان في شيء ... الايراد ... بالجملة ... البيان ... ومبالغة في نفي ... ولا يخفى ان استغراق ... لكل معنى يفيد ذلك



معنى ينبغي ان يكون بعد رعاية مطابقته لمقتضى الحال فان هذه كالاصل
في المقصودية وتلك فرع وتتمة لها فالاولى ان تراعى المطابقة اولا ثم وضوح
الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا الامر لازما هذا ولا يخفى انه يعلم منه وجه
تقديم علم المعاني على علم البيان قال وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد
يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الاسد بعبارات مختلفة كالاسد
والغضنفر والليث والحارث على ان الاختلاف في الوضوح مما يأباه القوم
في الدلالات الوضعية هذا كلامه وفيه ان تلك الملكة تخرج بالتفسير
المذكور سواء كان بالمذكور او لا لان المعنى الواحد متقدم في التعريف
على الاختلاف في الوضوح والاولى انه مثال يخرج به ملكة الاقتدار عن معنى
الشجاع بالفاظ مختلفة في الوضوح فانه لا يخرج له عن التعريف سواه
بطرق اي في طرق واراد بالطرق التراكيب تشبيها للتراكيب بالطرق
في ان المعنى يسلكها فيصل الى فهم المخاطب او في السامع يسلكها فيصل الى
المعنى والاول انسب بسوق التعريف لا ان سلوك المعنى فسر به كما يفيده
الايراد وقد سلك في التعبير بالمعنى الواحد عما قصد به وهو من قبيل ذكر العام
وارادة الخاص لغرابته دقيقة وفي التعبير عن التراكيب بالطريق بطريق
الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية بمطلق الدلالة في وجه كما
سيظهر عليك ان شاء الله تعالى بسلوك طريق البيان من اعتبارات الدلالات
المجازية وان كان الانسب بصناعة التعريف خلافه رعاية لبراعة
الاستهلال وتانيسا للدخيل في الفن قبل الاستقلال ويستفاد منه انه لا بد
في البيان من ان يكون بالنسبة الى كل معنى طرق ثلثة على ما هو ادنى الجمع
ولا بعد فيه لان المعنى الواحد الذي نحن فيه له مسند ومسند اليه ونسبة
لكل منهما ما يجري فيه المجاز سيما باعتبار معنى التراكيب معتبر في هذا الفن
فيحصل للمركب طرق ثلثة لا محالة ولا يشكل عليك انه وان يتحقق الطرق

الثالثة بهذا الاعتبار واريد كيف يجزم بتحقق الاختلاف في الوضوح وهو خفي
جدا لانه هين على الميسر لما خلق له بتيسير ملهم كل ما يشاء فان الاختلاف في
الوضوح والخفا كما يكون باعتبار قرب المعنى المجازي وبعده من المعنى الحقيقي
يكون بوضوح القرينة المنصوبة وخفائها فلا محالة تتحقق المعاني المختلفة
وضوحا وخفاء ولو باعتبار القراين التي نصبها في تصرف البليغ فتقييد
ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة بقولنا على تقدير
ان يكون لها طرق مختلفة مما لا حاجة اليه نعم يتجه عليه انه كما ان الاقتدار
على ايراده بطرق متساوية في الوضوح فلا معنى لادخاله والبحث البيان
دون الثاني الا ان يقال القصد تعريف البيان بخاصة شاملة للمعرف
ولا يلزم منه ان يكون كل ما يغاير هذه الخاصة خارجا عن وظايف البيان
مختلفة يشمل المختلفة في الكلمات التي هي اجزاء المركب والمختلفة في وضوح
الدلالة والايراد بالطرق المختلفة في الاول ليس من البيان في شي فاخرجه
بقوله في وضوح الدلالة اما لانه اراد بالدلالة الدلالة العقلية وبه
حكم الشارح متمسكا بما سيأتي من ان الاختلاف المذكور لا يجري الا في الدلالات
العقلية واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة يخص الدلالة العقلية
فلا حاجة الى تقييد الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة
وقد وفينا بما وعدنا فلا تغفل عن الموعد وترك في التعريف ما يقابل في
وضوح الدلالة اعني وخفائها وان ذكر في المفتاح ما يفيده لعده تطويلا
التزم تجريد الكناية عنه لان الاختلاف في الوضوح يستلزم الاختلاف في
الخفا عليه اي على المعنى الواحد وسيأتي تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح
به في بيان قوله والايراد المذكور لا يتأتى في الوضعية لخفائه المحل اللايق
ولما اراد توضيح التعريف بتحقيق ان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح
الدلالة عليه يدور على بعض اقسام الدلالة دون بعض وكان هذا التحقيق محتاجا

الى التقسيم



الى تقسيم دلالة اللفظ الموضوع قال ودلالة اللفظ واكتفى بلام العهد عن
التقييد بالموضوع لان اللفظ الموضوع هو الذي به يفاد ويستفاد فيما هو
المعتاد وغيره خارج عن خيطة الاعتداد وفيه نظر لان دلالة الهيئة ايضا
وضعية معتبرة في الافادة والاستفادة ويجري فيها اقسام المجاز فلا وجه لاخراجها
عن درجة الاعتبار في مقام التقسيم وغيره وذلك التحقيق وان يكفي فيه التقسيم
البياني من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع له او على غيره وتسمى الاولى وضعية
والثانية عقلية الا انه اراد مزيد تفصيل وتحقيق للدلالة على غير الموضوع
له لزيادة تمكين المتعلم المبتدي من معرفة العلم بهذا التعريف فهذا على طبق
ما جرى عليه الشارح مع زيادة تحقيق ونحن نقول بمساعدة التوفيق ان لصاحب
علم البيان فضل احتياج الى معرفة الدلالات اذ بها يتميز الحقيقة عن المجاز
ويعرف ان تحصيل المجاز باي طريق والجهد ايودي تمهيد مقدمة ما وجيه
صاحب المفتاح قبل الخوض في علم البيان بل ينادي وليت شعري ما الغفلة
عنه وههنا دقيقة اخرى محوجة الى ذكر تقسيم الدلالة وتعيين ما يتعلق
به التفاوت في الوضوح هي سر التكلم بالمجاز والعدول عن الحقيقة من غير ضيق
البيان والاعواز هذا ولم يعرف الدلالة لاشتهار امرها فنقول الدلالة
هي كون الشي بحيث يحصل من العلم به العلم بشي اخر ولو في وقت لان المعتبر
عند ائمة العربية الدلالة في الجملة بخلاف اهل الميزان فان المعتبر عندهم
الدلالة الكلية المفسرة بكون الشي بحيث يلزم من العلم به العلم بشي اخر
فتعريف الدلالة في كتب العربية به مما لا يليق على انه في نفسه مختل اذ لا
يكاد يوجد دال يستلزم العلم به العلم بالمدلول والصحيح ان يقال هو كون
الشي بحيث يلزم من العلم به العلم بشي اخر عند العلم بالعلاقة وبالجملة
فالاول هو الدال والثاني هو المدلول وقد يكون الشي دالا على شي ومدلولا
له باعتبارين كالنار والدخان فان كلا منهما دال على الاخر ومدلول له

والعلاقة ان كان الوضع فالدلالة وضعية وان كانا قتضا الطبع وجود
الدال عند عروض المعنى لطبع الحدث للدال فهي طبيعية والا فعقلية كدلالة
الاثر على المؤثر وكل منها ان كان الدال فيها لفظا فهي دلالة لفظية والا
فغير لفظية وحصر الدلالة الطبيعية في اللفظية منقوض بحمرة الخجل
وصفرة الوجل فلا اعتداد به واذا اتي به من يعتد به كل الاعتداد وعرفوا
الدلالة اللفظية الوضعية بفهم المعنى عند اطلاقه بالنسبة الى من هو
عالم بالوضع واعترض عليه بان فهم المعنى صفة للسامع والدلالة صفة
اللفظ فلا يصدق التعريف على دلالة ما فغيره البعض الى كون اللفظ
بحيث لو اطلق فهم المعنى للعلم بوضعه وغيره البعض الاخر بان استصعاب
الاشكال ليس مما يحوج الى التغيير بل الدلالة نسبة عارضة بين
اللفظ والمعنى تابعة لاضافة اخرى هي الوضع وتلك النسبة مبدا
وصف اللفظ هي كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع ووصف
للمعنى هو انفهامه من اللفظ للعالم به وكلا الوصفين لازمان لتلك
الاضافة فكما جاز تعريفها بالاول جاز بالثاني ورد التغيير بانه تغيير
التعريف الى ما هو الاولى وليس للاستصعاب وفيه ان الاولوية ممنوعة
اذ المقدر انهما لازمان للدلالة مساو وليس شيء منهما الدلالة اذ الدلالة
عارضة للطرفين وكل منهما عارض لطرف فنعم ليس الجواب جوابا عند التحقيق
بل تسوية المغير والمغير اليه في عدم صحة التعريف باحدهما على ان كون
الدلالة حقيقة للطرفين مبدا وصف للفظ غير كونها له يكذبه اتفاق
الدال منها للفظ واسنادها واضافتها الى اللفظ فالحق ان الدلالة
صفة اللفظ ولا يصدق عليها فهم السامع ولا انفهام المعنى لكن يصدق
عليها فهم السامع منه المعنى وانفهام المعنى منه لكما ان الفهم صفة
للمعنى او السامع باضافته الى احدهما كذلك صفة للفظ بتعلقه به بواسطة

لجار

بحث المحقق الشريف قدس سره [illegible]

الجار لا تقول لا خفا في ان فهم السامع ليس صفة للفظ ولا انفهام المعنى
فاذا قيد بقولنا من اللفظ لا يمكن ان يصير صفة للفظ لان المطلق
اذا لم يكن صفة لشيء لا يمكن ان يكون المقيد صفة له لانا نقول قوله من
اللفظ قيد بحسب الصورة مغير بحسب التحقيق لان فهم المعنى اذا قيد بقوله
من اللفظ يصير بمعنى ما قام باللفظ اي كونه بحيث يفهم منه المعنى وله
نظاير فان الحسن صفة الوجه في قولنا زيد الحسن وجهه برفع وجهه ولا يمكن
جعل الحسن خبرا عن زيد ولا نعتا له فاذا قلنا زيد الحسن وجه منه صح
جعله خبرا عنه ونعتا بلا كلفة لانه يغير معنى العبارة من نسبة الحسن
الى الوجه الى نسبة الكون بحيث يحسن الوجه منه الى زيد وبهذا اندفع
ما قيل ان صحة التعريف بفهم المعنى منه وهم اذ لا يصح صدق الفهم على
الدلالة لانه صفة السامع ولا صدق تعلقه بالمعنى او اللفظ عليها
لانهما صفتان للفهم ولا صدق المجموع المركب على ان المتبادر من التعريف
انه الفهم المقيد وظهر ضعف ما قيل ان لا محيص الا ان يقال انهم تسامحوا
في التعريف واعتمدوا على ظهور عدم صحة الحمل ووجوب قصد ما يصح حمله
وظهور دلالة فهم المعنى من اللفظ على كونه بحيث يفهم منه المعنى لان كونه
معنى عرفيا للوصف بحال المتعلق يغني عن مثله نعم كون اللفظ بحيث
يفهم منه المعنى العالم بالوضع اوضح في المقصود فالتغيير اليه حسن وعدول
اليه ما هو الاولى بقي ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى
عند الاطلاق بل كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع عند حضور
اللفظ عنده سواء كان بسماعه او بمشاهدة الخط الدال عليه او بتذكره
فالصحيح الاخصر ان يقال هو فهم العالم بالوضع المعنى من اللفظ ولا يخفى ان
مطلق الدلالة الوضعية اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على
خارج عنه لا انهم خصوا هذا التقسيم بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة

[illegible]

بيان
باز اجزء

الوضعية الغير اللفظية علي الجزء او الخارج في مقام الافادة غير مقصورة
في العادة لانه لا يستعمل الاشارة ولا العقد في النصب في جزء المعني ولا لازمه
وكذا الخط علي ان اجزاء الخط موضوعة باجزاء ما وضع له الكل الا حالة ولفظ
التمام انما ذكر لان العادة في البيان ان يذكر في مقابلة الجزء حتي كانه لا يحسن
المقابلة بدونه فمن اعترض عليه بان ذكر التمام لغو يستحق ان يحذف عن
البيان الاعرف وتسمي الاظهر ان يقول وتسمي علي صيغة المتكلم ليكون منبها علي
ان هذه تسمية بيانية علي خلاف تسمية الميزانيين وهو الذي قدمناه وليس
لك ان تقول عبارته للمتكلم لانه ينطق بفساده رفع كل من الاخرين الاولي اي الدلالة
علي تمام ما وضع له دلالة وضعية لان مبناه الوضع فقط بخلاف الاخيرين
فانه اذا انضم فيهما الي الوضع امران عقليان هي توقف فهم الكل علي الجزء وامتناع
انفكاك فهم الملزوم عن اللازم ولهذا يسمي كل من الاخيرين دلالة عقلية
وفيه مسامحة اذ ليست الدلالة العقلية مشتركة بين الاخيرين بل المسمي
بها ما يصدق عليها اي الدلالة علي غير ما وضع اللفظ له ولو جعل عقلية
مرفوعة خبرا لقوله وكل من الاخيرين لخلص من المسامحة وصح كون يسمي صيغة
المتكلم لكنه خلاف ما يتبادر من نظم كلامه فالدلالة الوضعية لها معنيان
احدهما اعم من الاخر مطلقا والدلالة العقلية لها معنيان متباينان قال
الشارح المحقق انما سميت الاولي وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ للدلالة علي
تمام ما وضع له فهي الدلالة المنسوبة الي الوضع وكل من الاخريين عقلية
لان دلالته عليهما انما هي من جهة ان العقل يحكم بان حصول الكل في الذهن
يستلزم حصول الجزء فيه وحصول الملزوم يستلزم حصول اللازم ويتجه
عليه انا لا نسلم ان الواضع وضع اللفظ للدلالة علي تمام ما وضع له بل للدلالة
علي الجزء واللازم ايضا لانه اوجب قصد الاول من اللفظ بلا قرينة اذا لم
يكن اشتراك والاخريين مع القرينة وافادتهما باللفظ واستعماله فيهما شاهد

لان



لان الدلالة عليهما ايضا مقصودة بالوضع واورد ايضا الدلالة ايضا متحققة
من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزء واستلزام حصول الملزوم
حصول اللازم ودفع بان المراد بحكم العقل الحكم بالقوة القريبة من الفعل وهو
مندفع بان الدلالة ليست من جهة ذلك الحكم بل من جهة استلزام المذكور
ولا يخفي انه كان الاولي ان يبين اسماء الاقسام الثلاثة ثم يبين اجتماع
القسمين الاخريين في اسم لان الاهتمام ببيان اصطلاح الفن دعاه الي
تقديم ما يختص بالفن فاخر قوله وتقيد الاولي بالمطابقة والثانية بالتضمن
والثالثة بالالتزام ولا يخفي ما فيه من المسامحة اذ ليس تقييد الدلالة علي
تمام ما وضع له والدلالة الوضعية بالمطابقة بل تقييد الدلالة بالمطابقة
لاجل الاولي وتحصيل الاسم له كاسناد الفعل الي السبب والمتبادر من التقييد
التقييد الوضعي حتي حصر البعض التركيب التقييدي في المركب من الموصوف والصفة
علي ان التسمية السابقة تجعل التقييد ظاهرا في الوضع والمراد التقييد الاصلي
لا الوضعي وايضا توهم العبارة ان السابق من قبيل التسمية وهذا من قبيل التقييد
مع ان الكل من قبيل التسمية ويرد علي التقسيم ان اللفظ قد يقصد به نفسه
كما يقال زيد علم وح يصدق علي دلالته علي نفسه دلالة اللفظ علي تمام
ما وضع له وعلي دلالته علي جزئه دلالته علي جزء ما وضع له وعلي دلالته
علي لازمه دلالته علي الخارج عنه مع انها لا تسمي مطابقة ولا تضمنا ولا
التزاما فلا يكون شي من التعريفات الحاصلة من التقسيم مانعا والجواب
ان من قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والمتبادر من اطلاق
الوضع القصدي ومن لم يقل بدلالة اللفظ علي نفسه بالوضع جعل دلالته عليه
له وهو التحقيق وان كان الاكثرون علي خلافه فلا اشكال علي قوله واورد
علي التقسيم ان التعريفات المشتمل هو عليها غير مانعة فانه يدخل في تعريف المطابقة
التضمن الذي يدل فيه علي تمام الموضوع له وفي تعريف التضمن المطابقة التي يدل لها

جزء الموضوع له فانه يجوز ان يكون مدلول واحد تمام الموضوع له للفظ بوضع وجزءه
بوضع اخر بان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء فيكون دلالة التضمنية
على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام ما وضع له وكذا دلالة المطابقية عليه
ويدخل في تعريف الالتزام الدلالة المطابقية التي مدلولها خارج عن ما
وضع اللفظ له ايضا بان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ولو فرضت
لفظا مشتركا بين اللازم والملزوم وبين المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات
الثلاث الاخريات واجاب عنه الشارح بان قيد الحيثية معتبر اي المطابقة
دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة
اللفظ على جزئه من حيث انه جزوه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من
حيث انه لازمه ولا باس بترك القيود اعتمادا على شهرتها لان التعريفات
امور ضمنية ولا يجب رعاية الامر الضمني بل الواجب حفظ التقسيم الذي
هو المقصود واختلال التعريفات لا يخل بالمقصود من التقسيم اي ضبط الاقسام
لانه لا يخرج منه بهذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في المختصر ان قيد
الحيثية ماخوذ في تعريف امور التي تختلف باعتبار الاضافات وكثيرا
ما يتركون هذا القيد اعتمادا على شهرة ذلك وانسياق الذهن اليه وفيما
ذكره في الشرح من توجيه ترك القيود بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم
تعيين الدلالة المعتبرة في الفن او الدلالة الماخوذة في التعريف كما ذهب
اليه وباختلال التعريفات يختل هذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم
ضم القيود المتخالفة الى المقسم فاذا لم يراع تخالف تلك القيود على ما ينبغي
اختل التقسيم والمقصود من التعرض بالتعريف اظهار خلل التقسيم من هذا الوجه
لانه انما يتضح بالتعرض بالتعريف وفيما ذكره في المختصر ان قيد الحيثية
المعتبرة في الامور الاضافية الحيثية التقييدية التي توجب الفرق بالاعتبار
والحيثية المعتبرة في مفهوم الدلالات للتعليل وتوجب التمييز بين افراد الاقسام

بالذات

بالذات واما ما اورده من كلام القوم من تقييد التعريفات فهو وان يدفع خلل
التعريف لكن يختل به ما اشتهر فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية الى الدلالات
الثلاث تقسيم عقلي يجزم العقل بمجرد ملاحظة مفهوم القسمة بالانحصار ولا يجوز
قسما اخر كيف ودلالة اللفظ الموضوع له لمجموع المتضايفين على احدهما بواسطة
انه لازم الاخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم جزء اخر
فلا يكون تضمنا ولا التزاما ليس بخارج فخرجت القسمة عن ان تكون عقلية بل
عن الصحة لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا بيان اشتراط اللزوم
الذهني لان اعتبار اللزوم في مفهومه يجعل هذا الاشتراط لغوا محضا فان
قلت المعتبر في مفهومه مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني
قلت يجب ان يعتبر في المفهوم اللزوم الذهني لان مطلق اللزوم لا يصلح
سببا لدلالة اللفظ على الخارج والا لكان اللازم الخارجي مدلولا هذا
ونحن نقول دلالة اللفظ باعتبار كل وضع للفظ على انفراده اما على تمام ما
وضع له او على جزئه او على الخارج عنه اذ المعنى الوضعي باعتبار الوضع الواحد
لا يمكن ان يكون الا احدها فالحصر عقلي والتعريفات تامة والاشتراط مفيد
فهذا مراد القوم في مقام التقسيم ولم يتنبه المتاخرون فظنوا التعريفات
مختلة فاصلحوها بزيادة قيود واخلوا الاخلال كثيرا ولا يستبعد فان
هذا ليس اول قارورة كسرت في الاسلام وكثيرا ما تجبر المكسورة من العظام
بايدي اضعف الانام اذا تايد بانعام الحق والاكرام ولا يجاب بان اللفظ
المشترك لا يتحقق فيه دلالتان اذ يتوقف الدلالة على ارادة المتكلم على
قانون الوضع ولا يصح ارادة المعنيين معا باللفظ ولهذا لا بد لاسم الاشارة
واخواته على الموضوع لها ابدا لانها وضعت لتستعمل في فرد معين ابدا على
ما زعموا فلو اريد بها الموضوعة هي لها لم يفهم اذ ليست الارادة على قانون
الوضع فاللفظ ابدا لا يدل على معنى واحد فان كان تمام الموضوع له فمطابقة

اذا كان الكلام في دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بالوضع الاول [illegible]

وان كان جزءه فتضمن وان كان الخارج فالتزام لا ان توقف الدلالة على
الارادة باطل لانا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع نتعقل
معناه سواء اراده اللافظ او لا ولا نعني بالدلالة سوى هذا اذ التوقف حق
لان دلالة اللفظ الوضعية انما هو بتذكر الوضع وبعد تذكر الوضع يصير المعنى
مفهوما لتوقف التذكر عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ الا فهمه من حيث انه
مراد المتكلم والتفات النفس اليه لهذا الوجه يعم الارادة التي هي شرط اعم
من الارادة بحسب نفس الامر ومن الارادة بحسب الظاهر ومن هذا تبين ان الدلالة
تتوقف على الارادة مطابقة كانت او تضمنا او التزاما وجعل المطابقة
مخصوصة به نشره من القاصر بسوء فهمه بل لان انتقاض بعض التعريفات
ببعض الدلالات لا يتوقف على اجتماع الدلالتين اذ اللفظ المراد به تمام ما
وضع له يصدق على دلالته عليه انه دلالة اللفظ على جزء ما وضع له اذا
كان ذلك اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ويكون ذلك المعنى جزءا مع انها
مطابقة ولان ارادة المعنيين باللفظ قد تتحقق على قانون الوضع كما في
الكناية فانه يراد به الموضوع له للانتقال الى لازمه المراد به وجزئه المراد
به **فان قلت** توقف الدلالة على الارادة يستدعي ان لا تجتمع المطابقة
والتضمن والالتزام مثلا وقد تقرر فيما بينهم ان التضمن والالتزام يستلزمان
المطابقة **قلت** يمكن التفصي عنه بان هذا الكلام اشتهر من قبل عدم التفطن
لتوقف الدلالة على الارادة على ان ما ذكرنا مبني على كون الدلالة فهم المعنى
من اللفظ وصحة الاجتماع مبنية على كون الدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه
المعنى عند ارادته **وشرطه** اي الالتزام **اللزوم الذهني** لا الاعم الشامل للخارجي
اذ اللزوم الخارجي لا يوجب انتقال الذهن من المسمى الى اللازم حتى يترجح
من بين ساير الامور الخارجية للدلالة عليه ولما كان اللزوم الذهني مشتهرا
بمعنى كون المسمى بحيث يستلزم الخارج بالنسبة الى جميع الاذهان وبالنسبة الى

وان اللفظ الدال على معنى له جزء مستلزم لدلالة التضمن في اللفظ الدال على اللزوم دال بالالتزام بل يستدعي ان تحصل الدلالة في المطابقة الخ

جميع



جميع الازمان وكان اعتباره منافيا لتنظر هذا الفن لخروج كثير من المعاني المجازية
والكنائية عن كونه مدلولا التزاميا حتى اختلف في اعتبار اللزوم الذهني بهذا المعنى على
ان اللزوم الذهني المشتهر غير معتبر وان من اعتبر اللزوم الذهني اعتبره بمعنى اخر
ومن نفاه نفاه بالمعنى المشتهر فالنزاع لفظي فقال **ولولا اعتقاد المخاطب**
اذ الوجب لانتقال **لعرف** اي بسبب عرف عام لانه المتبادر من اطلاق العرف
**او غيره** اي غير العرف العام من الشرع والاصطلاحات والتامل في القرينة وتخصيص
غيره بما سوى القرينة على ما في الشرح يوجب الاحتياج الى التكلف في قوله وشرطه
اللزوم الذهني بحمله على ان المراد باللزوم الذهني اعم مما يكون على الفور ومما يكون
بعد التامل في القرينة ويوجب عدم صحة كلمة الوصل اعني قوله ولولا اعتقاد
المخاطب الخ لان معناه ان نقيض الشرط اولى باستلزام الجزاء والجزاء اشتراط اللزوم
الذهني والاشتراط ليس باولى على تقدير عدم كونه لاعتقاد المخاطب بسبب عرف
او غيره اذ من جملة اللزوم على هذا التقدير اللزوم بعد التامل في القرينة
وهو ليس باولى من اللزوم لاعتقاد المخاطب بعرف عام او بعرف خاص وما يجري
مجراه على حمل قوله او غيره عليه بخلاف ما ذكرنا فان نقيض الشرط ليس الا
اللزوم بالنظر الى نفس المسمى وهو اولى بالاشتراط وبعد يتجه ان ليس اللزوم
لنفس المسمى ولا اللزوم لاعتقاد المخاطب او غيره شرطا للدلالة الالتزامية
اذ يوجد مع كل منهما بدون الاخر فلا يصح ان احدهما اولى بكونه شرطا من الاخر
بل الشرط مطلق اللزوم الذهني ويدفع له لو لم يتحقق بان قوله ولولا اعتقاد
المخاطب موصول بجزم معنى الشرط اي تحصل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني
ولولا اعتقاد المخاطب بعرف او غيره **قال** الشارح ولم يشترط في الالتزام اللزوم
الذهني لنفس المسمى مطلقا لانه لو اشترط ذلك لخرج كثير من معاني المجازات
والكنايات عن ان يكون مدلولا التزاميا بل لم يكن دلالة التزام مما يتفاوت
فيه الوضوح والخفاء **قال** المتعبد السند فيه بحث لان لازم الشيء وان

كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه لان
الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا
والى ملاحظة لازم اللازم ثالثا فبسبب ترتيب هذه الملاحظات ولو بالذات
تتفاوت الدلالات وايضا ينتقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية هذا فان
قلت ما ذكره من الترتيب بين اللوازم انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما يتوقف
عليه تصور المسمى كما في العمى فان تصور المسمى يتوقف على تصور البصر واما اذا
توقف فالترتيب على عكس ما ذكره قلت هذا لا يضره فيما هو بصدده لانه
يكفيه ترتب المعاني في تادي الوضوح والخفا ولا حاجة له الى ترتب ذكره ولو
حفظ الترتيب المذكور لكفى تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام سياتي
فانتظر والايراد المذكور لا يتاتى اي لا يتهيا بالوضعية لان السامع
ان كان عالما بوضع الالفاظ اي بوضع جميع الالفاظ التي هي الطرق المختلفة
في الوضوح للمعنى الواحد الذي هو للكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى
الحال لم يكن بعضها اوضح لاستواء الجميع في الدلالة والا اي وان لم يكن
عالما بوضع جميع الالفاظ سواء كان عالما بوضع البعض اولا لم يكن كل واحد
دالا لانه لا بد في العلم بوضع الجميع من العلم بوضع كل واحد وفيه بحث من وجهين
احدهما ان عدم العلم بالوضع لا يستلزم عدم الدلالة لان الدلالة كون اللفظ
بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بوضعه وهذا المعنى لازم للكلمة الموضوعة
علم الوضع اولا وثانيهما ان علم كون البعض اوضح لازم لشقي الترديد فانه
اذا لم يكن كل واحد دالا لم يكن بعضها اوضح لان كون الشيء اوضح في الدلالة
فرع دلالة الاوضح والواضح فلا وجه لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول
بان المراد بالدلالة ههنا فهم المعنى ومدار وضوح الدلالة على سرعة الفهم وبطوه
والثاني بانه نبه بما ذكره على منشا لزوم عدم كون البعض اوضح على التقدير الثاني
وهو انتفاء الدلالة فكانه قال والا لم يكن كل واحد دالا فلا يكون بعضها اوضح

بوضعه

الا استعمال ... الا ان الايراد المذكور لا ينافي
بالوضعية بدليل ان الدلالة في التعريف عام
وليس الدلالة العقلية والا فلا معنى
الاستدلال على ان الايراد الواحد بالطرق
المختلفة في الدلالة العقلية لا ينافي
الوضعية ... وضعه سه

فان



فان قلت العلم بوضع جميع الالفاظ لا يكفي في العلم بالمعنى اذ لا بد من العلم
بوضع الهيئة ايضا فالتعرض لوضع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان الايراد المذكور
لا يتاتى في الوضعية لجواز ان يتاتى في دلالة الهيئة قلت العلم بوضع الالفاظ
على ما بينته لا يكون بدون العلم بالهيئة اذ الهيئة جزء من اللفظ فتامل
ولو قال ان كان عالما بوضع الاشيا لم يكن بعضها اوضح لم يتجه شي فان قلت
قوله والا لم يكن كل واحد منها والا اي ان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ
لم يكن كل واحد منها ولا لبقي العموم في الشرط والجزاء بقاء الاصل لان النفي
اذا دخل على ما فيه قيد رجع اليه مع بقاء الاصل فيبقى احتمال ان لا يكون
عالما بوضع شي من الالفاظ ولا يكون الترديد حاصرا قلت استعمل قوله
والا في نفي صدق العلم بوضع جميع الالفاظ وقوله لم يكن كل واحد الا في رفع
الايجاب الكلي وانتفاء صدق الايجاب الكلي يكون بوجهين وهذا المعنى
متعارف فيما بين ارباب الالسنة لا على ان حال ما يفي بكشف من حال
ما ذكروا لا يلتبس ويمكن اشكال الشق الثاني بان يقال والا لم يكن ما لا
يعلمه من طرق المعنى الواحد لان طريقا تفرد فيه المعنى ما يعلمه السامع
ويحمل كلامه المص عليه مساغ فتامل وانما قال والا لم يكن كل واحد الا
ولم يقل والا لم يكن دالة تنبيها على ان الشرط رفع الايجاب الكلي ولو قال
ان كان عالما بوضع كل لفظ لاستغني عن هذا التنبيه واورد انه لو توقف
فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور لان العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى
لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على فهم
المعنيين واجاب عنه الشيخ في الشفا بان فهم المعنى في الحال يتوقف
على العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف
على فهم المعنى في الجملة قال الشر هذا اقرب من الاول هذا وفي الاول نظر لان
فهم المعنى في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم بالوضع فيها والعلم بالوضع

انما قال قد يتوقف لما ذكرنا من ان الشيخ
يتوقف سابقا بل العلم بالوضع سابقا فانه يتوقف على العلم
الحادث سابقا او ان يكون الوضع ... فهم
الفهم في الحال وقد لا يكون الا بالمبادرة ان يكون
الفهم التبادر فانه قد يتوقف على الفهم التبادر
في الحال وذلك لا يكفي العلم بالوضع في لزوم الدور دليل
يتوقف على الفهم ... سه

فيما قد يتوقف على العلم بالمعنى فيما ينتج العلم بالمعنى فيحتاج لاطلاق اللفظ قد
يتوقف على العلم به فيهما فتامل ويمكن الدفع ايض بان فهم المعنى من هذا اللفظ يتوقف
على فهم المعنى لا من هذا اللفظ وبان فهم المعنى بالوضع يتوقف على فهم المعنى بالوضع
ولا يخفى ان هذا الشك مع مر تحاته جارية في اشتراط مطلق العلم بالوضع في مطلق مرتجانة
الدلالة الوضعية بل لا في اشتراط العلم بالعلاقة في مطلق الدلالة اذ العلاقة
مطلقا نسبة بين الدال والمدلول يتوقف العلم بها على العلم بهما لما بينا لك
في بيان اشتراط الدلالة بالارادة وبعد يتجه انه بيين اطلاق اللفظ وتذكر
الوضع فهم المعنى لتوقف تذكر الوضع عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ لانه تحصيل
الحاصل فالتحقيق ان فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع المتوقف
على فهم المعنى لا من حيث انه مراد ويمنع الملازمة الاولى مستندا بجواز التفاوت
بين المعاني الوضعية في حضورها عند العقل سرعة وبطوا بان يكون الانس
ببعض الالفاظ اكثر والعهد بها اقرب ويحتاج تذكر وضع البعض الى تفكر
وتامل لقلة تكرره على الحس وندرة تكرر معناه على العقل والجواب عنه اللهم
بان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفا ان يكون ذلك بالنظر الى نفس
الدلالة ودلالة الالتزام كذلك لانها من حيث انها دلالة التزام قد
يكون واضحة كما في اللوازم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة
بخلاف المطابقة فان فهم المعنى المطابقي لجب قطعا عند العلم بالوضع
والتفاوت في سرعة الحضور وبطوه انما هو من جهة سرعة تذكر التام مع الوضع
ولهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات هذا وفيه بحث لان الانتقال
عن المسمى الى الخارج من شرايط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع من شرايط
الدلالة المطابقية وجعل الاختلاف التفاوت في الانتقال سرعة وبطوا
اختلاف الذات الدلالة دون الاختلاف التفاوت لتذكر كذلك نحكم
على انه يقتضي ان لا يعتبر اختلاف الطرق في الوضوح والخفا باعتبار الدلالات

الالتزامية

الالتزامية بسبب لزوم حاصل من التامل في القراين فانه اختلاف لا لذات
الدلالة من جهة سرعة النسبة للقرينة وبطوه لاختلاف القراين وضوحا
وخفاء وكذلك تختلف تلك الدلالات باختلاف الاشخاص فالوجه ان
يقال ولا بنا في الاختلاف المذكور في الدلالات الوضعية لان المراد اختلاف
بالنسبة الى البلغا والاختلاف في المعاني الوضعية بسرعة التذكر وبطوه
يستوي فيه العامة والخاصة على انه لا يبعد ان يقال لا يتحقق ذلك
الاختلاف في الكلام البليغ لان البلاغة بعد الفصاحة وهي لا تكون الا بالفا ظ
كثيرة الدوران على السنتهم ولا يتجه عليه ما اورده الشارح على ما نحن من ان العلم
بوضع الالفاظ لا يستلزم عدم الاختلاف لان العلم قد يتفاوت لانه قد يكون
جازما وقد يكون غير جازم لان ذلك التفاوت ايض مشترك بين العامة
والخاصة على ان التفاوت في العلم بالوضع لا يوجب التفاوت في الوضوح
والخفا لان التفاوت في الوضوح بسرعة الفهم وبطوه والظن بالوضع لا يوجب
بطوء الانتقال بل ينتقل من الظن بسرعة الى المدلول الا ان الانتقال
قد يكون الى الظن فتامل نعم يتجه على هذا الوجه ما اتجه على ما ذكره من ان
عدم جريان الطرق المختلفة في الدلالة الوضعية لا يوجب اسقاطها عن
بطونها البيان فانه يكفي جريانها في جميع الدلالات فلتكن الدلالة
الوضعية واحدة من الطرق المختلفة فالوجه الذي لا ياتيه الباطل من
بين يديه ولا من خلفه ان المراد بوضوح الدلالة الوضوح الذي يرفع به
التعقيد المعنوي علم البيان فلا ينافي الايراد المذكور في الدلالات المطا بقية
وانما خص بحث البيان بتلك الطرق لان ما عداها مفروغ عنه فيما عداه
من علوم العربية كما مر نبذ منه في المقدمة وتاتي بالعقلية لجواز ان
تختلف مراتب اللزوم في الوضوح قال المص انما يتاتي بالدلالات
العقلية لجواز ان يكون للشي لوازم بعضها اوضح لزوما من بعض فايراد اللوازم

ظ

بغية

معالم

ما يعم الجزء واللازم يعني بيانه بالدلالات العقلية مطلقا وسيسلك في هذا
الكتاب هذا المسلك وبعد يرد عليه ان اللازم ما لم يكن ملزوما لا ينتقل منه
كما صرح به في غير هذا الموضع فينبغي ان يقول لجواز ان يكون للشيء ملزومات
لزم بعضها اوضح منه للبعض وبالجملة بيانه اما في الالتزام فبان يكون البعض
ملزوما بذاته والبعض بعرف او اصطلاح او قرينة واضحة او خفية وان يكون
البعض ملزوما بلا واسطة والبعض بواسطة ففهم اللازم من الملزوم بلا واسطة
اوضح من فهمه من الملزوم بواسطة لان الانتقال من الملزوم اولا الى لازمه ثم الى
لازم لازمه واما في التضمن فبان دلالة لفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة لفظ
الكل على جزء الجزء لان الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء الجزء فيكون دلالة
الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه واعترض عليه الشارح بانه ينبغي
ان يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان اولا
هو الجسم وليس لك ان تجعل الاعتراض انه ينبغي ان يكون دلالة الانسان
على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه لان دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة
المطابقية ودلالة الانسان عليه اوضح من الاوضح من دلالة المطابقية
والاوضح من الاوضح من الشيء اوضح من ذلك الشيء لانا نقول الاوضح من الاوضح
من الدلالة المطابقية لشيء اوضح من الدلالة المطابقية له لا من الدلالة
المطابقية لشيء اخر فتامل على ان كون الامر بالعكس ايضا مما يبحث المطول
بضرفلا طايل تحته ولا اختصاص للاشكال ببيان التضمن لانه لا يبطل القول
بان فهم لازم اللازم بعد فهم اللازم لجواز ان يكون فهم اللازم موقوفا على
فهم لازم اللازم واجاب بان القوم صرحوا بان التضمن تابع للمطابقة
لان المعنى التضمني انما ينتقل الذهن اليه من الموضوع له وكلامهم بنا ذلك
على ان التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غير
التفات الى الاجزاء هذا واعترض عليه السيد السند بانه لو كان التضمن

فهم



فهم الجزء بعد الكل لم تكن المطابقة فيما تركب معناه مستلزما للتضمن
كما صرح به وقد فسروا قولهم التضمن تابع للمطابقة بانه تابع له في القصد
لان الواضع لم يقصد بالاصالة الا فهم المعنى المطابقي ورد القول بالانتقال
من المعنى المطابقي الى التضمني فهذا الجواب لا يطابق كلام القوم فالجواب
المطابق لقواعدهم ان يقال اللفظ اذا وضع للكل لا باعتبار تفاصيل الجزئية
كما في الالفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك اللفظ فهم الكل بجملة اجزائه فهم كل
كل جزء اجمالا التضمن لازمه للمطابقة فيما تركب معناه وهو متقدم على فهم الكل
والاختلاف الذي يوجد في التضمن ليس باعتبار فهم الاجزاء في ضمن ارادة الكل بل
باعتبار فهم الجزء من حيث انه مراد باللفظ ومؤديا بالدلالة التضمنية ولا
يخفى ان ملاحظة الاجزاء والالتفات اليها بعد فهم الكل اجمالا انما هي بطريق
التحليل فيتعلق اولا بالاجزاء ثم باجزاء الاجزاء ففهم جزء الجزء مقدم على فهم الجزء
لكنه فهمه من حيث انه ملاحظه مميزا متاخر من فهم الجزء ولا شك ان فهم كونه
مرادا باللفظ يتوقف على ملاحظته المتوقفة على ملاحظة الجزء فيكون
اخفى من فهم الجزء على هذا الوجه وبالجملة الاختلاف في الدلالات التضمنية
وضوحا وخفاء من حيث انها مرادة والمعتبر في هذه الفنون هو فهم المراد
لا الفهم مطلقا هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان الفهم التفصيلي اذا لم
يكن تضمنا لم يكن الاختلاف في الوضوح والخفاء باعتباره اختلافا في الدلالات
العقلية لان الدلالة العقلية هي التضمن والالتزام واما ثانيا فلان
القول باستلزام المطابقة التضمن فيما تركب معناه وابطال الانتقال
من الموضوع له الى الجزء كلام اهل الميزان فلا ينافي ما ذكره الشارح في توجيه
كلام ارباب البيان واما ثالثا فلان الدلالة التفصيلية على الجزء ليست
دلالة عند اهل الميزان لانها ليست دائمية بخلاف علماء البيان فان الدلالة
في الجملة عندهم معتبرة فينبغي ان تكون دلالة تضمنية ويكون التضمن عندهم

ثم فيمكن توجيه كلام الشارح انه اراد بقوله التضمن هو فهم الجزء وما لاحظته
بعد فهم الكل ان التضمن المعتبر عند القوم كذلك لان المعتبر عندهم من الدلالة
الدلالة على المراد ولا يخفى عليك ان الدلالة على الجزء من حيث هو مراد انما هو
بالقرينة فاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء لا يقتصر على ما ذكره
من الدلالة على جزء والدلالة على جزء الجزء بل ربما يكون بتفاوت القراين
وخفاء وحما ينبغي ان لا يفوت واورد الشارح انه يخرج من تعريف البيان البحث
عن المجاز المفرد وهو معظم مباحث البيان وكثير من اقسام الكناية لانهما في المعاني
الافرادية اذ قد مر ان المراد بالمعنى الواحد معنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة
لمقتضى الحال واجاب عنه بان تفاوت الكلام في الوضوح والخفا بتفاوت
دلالة الاجزا على معانيها فالايراد المذكور لا يتاتى الا بمعرفة المفردات ولك
ان تقول مرادهم بمعنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال الاعم من
المعنى المطابقي والمعنى التضمني والمعنى الالتزامي فح مباحث المجاز المفرد شان
مقاصد بالذات لا بالتبع والايراد المذكور في الدلالات العقلية لا يتوقف
على ما ارتكبوه من الوهم حتى لو كان اللوازم الذهنية الثلاثة والاجزاء الملحوظة في
مرتبة الوضوح لكفى في اختلاف مراتب الوضوح في الدلالات العقلية تفاوت
الدلالات الالتزامية العرفية او الاصطلاحية والمتبعة على التامل في
القراين لانهم ارادوا تحقيق الحق في الغاية ان ياتي ثم اللفظ المراد به اشار
بكلمة ثم الى الانتقال من بحث الى اخر فانه انتقل من تعريف البيان وتحقيق
التعريف الى تعيين ما يبحث عنه في الفن واشار الى انه ما سبق مقدمة لتعيين
الكناية والمجاز واكتفى هنا بايراد اثنين من الثلاثة التي اشتهرت من مقدمات
العلم اعني بيان الماهية والموضوع والفايدة لانه قد تبين في اوايل الكتاب
ان فايدة علم البيان الاحتراز عن التعقيد المعنوي لازم يعني باللازم ما لا
ينفك عما وضع له في الجملة لتعقل سواء كان داخلا او خارجا ما وضع له اولى مما

وضع



وضع هو له على ما لا يخفى على نحوك ان كنت ذا لب ان قامت قرينة على عدم ارادته
يعني ما وضع له ولم يقل ان اقيمت قرينة ليخرج ما قامت قرينة من غير قصد المتكلم
لان قصد المتكلم مما لا يطلع عليه فجعل القيام دليل الاقامة فمجاز والا فكناية
لان الكناية هو اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع جواز ارادته فلا يقام قرينة
على عدم ارادته لانه مع اقامة القرينة عليه يستحيل الجواز الارادة وبهذا تبين
ذهول من قال المراد بعدم ارادته عدم جواز ارادته لانه مبني الكناية على جواز
ارادته لا على ارادته وجعل المجاز والكناية تحت اللفظ المراد به لازم ما وضع
له مع انه قيل ان المراد بالكناية الملزوم لان الموضوع له ما لم يكن ملزوما
لغيره لا ينتقل منه اليه فالاستعمال ابدا في اللفظ وما في الشرح ان هذا مبني
على ان الانتقال في المجاز والكناية من الملزوم الى اللازم وان ما ذكره السكاكي
من ان المراد بالكناية الملزوم وفي المجاز اللازم لا يصح اذ لا دلالة للازم من
حيث انه لازم على الملزوم فيتجه عليه انه مع صحة كلام السكاكي ايضا يتم ان اللفظ
مستعمل فيهما في اللازم لان كون الانتقال في الكناية من التابع على ما هو مراد
السكاكي باللازم لا ينافي تلك المقدمة الحق الحاكمة بان الانتقال من الموضوع
له ابدا الى اللازم بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن الموضوع له في الجملة ثم من القراين
القائمة على عدم ارادة الموضوع استحالته فلعل من جوز كون المعنى الحقيقي
في الكناية مستحيلا كجار الله لم يفرق بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل انه
جعل الفرق بان المراد بالمجاز المتبوع والكناية التابع ولا يرتاب في كون
المجاز مطلقا مما اريد به اللازم اذ بعضه مما اريد به المشبه به او الجزء او
الكل الى غير ذلك ولان جميع ذلك يرجع الى اللازم بالمعنى السابق نعم هنا
انه فات قيد انه لا بد منهما وبدونهما يختل تعريف كل من المجاز والكناية
احدهما قيد اصطلاح التخاطب حتى لا ينتقض تعريف الكناية بلفظ استعمل فيما
وضع له في اصطلاح التخاطب وهو غير ما وضع له في اصطلاح اخر فانه لا ينصب

بلغ

هنا قرينة على عدم ارادة ذلك الموضوع له وحد المجاز بلفظ مشترك بين لازم
وملزوم فانه يصدق عليه اذا استعمل في احد معنييه انه اللفظ المراد به لازم
ما وضع له مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له ويمكن ان يدفع بان المراد
اللفظ المراد به لازم ما وضع له من حيث انه لازم ما وضع له وثانيهما قيد على
وجه يصح ليلا يدخل في تعريفهما ذكر الاب وارادة الابن فانه لا يصح مع اللزوم
بينهما فهو غلط واللفظ المراد به لازم ما وضع له لعلاقة لم يعتبر نوعها
واللفظ المراد به لازم ما وضع له اذا جرى على اللسان سهوا واللفظ
المراد به المشبه مع عدم ادعاء دخوله في جنس المشبه به فان ذلك
غلط لا يعد من المجاز ولا الكناية **وقدم** اي المجاز **عليها** اي على الكناية
**لان معناه كجزء معناها** المص وجه التقديم في البحث لا في التقسيم
فالتقديم في التقسيم لتقدمه في البحث على ان مفهومه وجودي ومفهومها
عدمي وانما قال كجزء معناها لانه لم يرد بالكناية المعنيان بل يجوز ارادة
فنزل الجواز منزلة الوقوع ولهذا التنزيل صار جزءا فهو كالجزء وفيه
ولان معنى المجاز من حيث هو مدلول المجاز ليس جزء مدلول الكناية
من حيث هي مدلول الكناية ومن وجوه تقديمه انه اهم لكثرة مباحثه
ومزيد دقايقه وكثرة مباحث ما يتوقف عليه ويبتني عليه وانه ابعد
عن الحقيقة لا يبحث عنها في الفن بخلاف الكناية فان له شبها بالحقيقة
فاعرفه **ثم** اشار بكلمة ثم الى التفاوت بين المجاز والكناية والتشبيه في ان
التشبيه غير مقصود بالذات بخلافهما وقد اشار بقوله فانحصر في الثلثة
الى امر اخر وهو ضبط ابواب الفن اجمالا وهو ايضا من مقدمات الشروع **منه**
اي من المجاز **ما يبتني على التشبيه** قال الش وهو الاستعارة التي كان
اصلها التشبيه فذكر المشبه به واريد المشبه فصار استعارة فجعل معنى
لا بتنائها على التشبيه انحقيقة التشبيه وذلك ان تجعل معناه ان علاقته



التشبيه وبالجملة يتجه ان اصل القسم الاخر من المجاز ايضا اربعة وعشرون نوعا
فلو كان بيان المجاز معينا للتعرض بالاصل على حدة لوجب مقصد اخر للتعرض
لاصل المجاز المرسل الا ان يتكلف ويقال يريد ان منه ما يبتني على التشبيه
الذي هي مباحث كثيرة يستحق ان يجعل بابا على حدة ولا يستوعب ما يبتني
عليه ولا يذهب عليك ان التشبيه كما يبتني عليه شيء من المجاز تبتني عليه الاستعارة
بالكناية فجعله اصلا من اصول الفن ليس لمجرد مصلحة المجاز **فتعين التعرض**
**له** على حدة بخلاف ما يبتني عليه المجاز المرسل فانه لقلته اورده في بحث المجاز
المرسل كما هو حق مقدمة الشيء وقد فرع المفتاح على ابتناء بعض المجاز على الاستعارة
جعله بابا على حدة وتقديمه على المجاز والكناية ولذا تكلف الش في عبارة المص
فحمله على التعرض للمجاز ووجه تقديمه لذلك على الاستعارة ظاهر واما على
المجاز المرسل فلان اتصال المجاز المرسل بالاستعارة جعلهما بابا واحدا اوجب
تقديمه على الكناية لان المجاز متقدم عليها **فانحصر** اي علم البيان المحمول
على الفن الثاني من الكتاب وهو محمول على المقصود من علم البيان لان الفن
مشتمل على امور سوى تلك الثلثة من تعريف العلم وبيان ما يبحث عنه فيه
وضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا قال في الايضاح فانحصر المقصود في التشبيه
والمجاز والكناية ولك ان تجعل الضمير الى علم البيان المعرف فيظهر المقصود
بدون اعتبار المقص **في الثلثة** المذكورة وكانه سمى الاقسام الثلثة باسامي
ما يبحث عنه فيها كما سمى ابواب المعاني باسم الاحوال على ما هو ظاهر الحال
من سوق المقال ويرد على الحصر الاستعارة بالكناية على مذهب المص لانه ليس
مما يدخل في المراد بالتشبيه ههنا ولا مجازا ولا كناية واعترض السيد السند
بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة على التشبيه لا يوجب جعله من المقاصد
بل يوجب كونه مقدمة لبحث الاستعارة ومنافيا في كونه مقصدا من المقاصد
البيانية وكثرة مباحثه لا يوجب جعله مقصدا على حدة بعد ثبوت

كونه مقصدا **قلت** ما يتوقف عليه المقصد الاصلي من العلوم يجعل منها منه جعل
مباحث القضايا من المنطق لابتناء القياس عليه ومباحث الكليات منه
لابتناء المعرف عليها **قال** السيد السند المحقق ان التشبيه اصل براسه من اصول
هذا الفن وفيه من النكت واللطايف البيانية ما لا يحصى وله مراتب
مختلفة في الوضوح والخفاء مع انه دلالة مطابقية وهو ينجح ما ذهب اليه
من ان الايراد المذكور لا يتاتى بالوضعية ولو تتبعت ما ذكره المص في الايضاح
من شرف التشبيه ولطايفه نقلا وتحقيقا لم يبق لك شبهة فيما ذكره والعجب
انه مع ذلك كيف لم يتنبه ان الطرق المختلفة جارية في الدلالة المطابقية
وان ليس التشبيه متطفلا للاستعارة لكن يتجه ان هذه اللطايف
هل هي مباينة ام داخلة في المعاني لا بد لكونها من البيان من بيان ونقل
للسيد السند عن بعض الافاضل فايدة وهي انك اذا قلت وجهه كالبدر ولم
ترد به ما هو مفهومه وضعا بل اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة
لكن ارادة هذا المعنى لا تنافي ارادة المفهوم الوضعي كما في الكناية وح ينبغي
ان تنحصر مقاصد علم البيان في اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل
والكناية والوجه في الضبط ان يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع له
فاما ان يبنى في ارادة ما وضع له اولا وعلى كل تقدير فاما ان تبتني ارادته
منه على التشبيه اولا فنسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى
المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه اصلا مقصودا متقدم لمباحث الاستعا
فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي اقوى من الجهة الاخرى التي بها
اخرت الكناية عن المجاز المرسل فتامل **وفيه بحث** اما اولا فلان عدم
ارادة المفهوم الوضعي من قولنا وجهه كالبدر ليس بظاهر لان المراد وجهه
كالبدر في جميع جهات الحسن وهو لا ينقص في المدح عن قولنا هو في غاية الحسن
ونهاية اللطافة واما ثانيا فلان التشبيه اذا اريد به المبالغة في كمال الشيء

اواريد به



او اريد به انه ممكن او انه على هذا المقدار من الوصف فان لم يمنع مانع من ارادة
المعنى الحقيقي فهو داخل في الكناية والا ففي المجاز المرسل فبهذا الاعتبار لا يكون
مقصدا رابعا **التشبيه** اي هذا باب مسمى بالتشبيه فلذا قال ثانيا **التشبيه**
ولم يات بالضمير لئلا يحوج الى تكلف في المرجع وقال الش يريد بالتشبيه الاول
التشبيه الاصطلاحي الذي تبتني عليه الاستعارة وبالثاني ما هو اعم اعني التشبيه
اللغوي فلذا لم يات بالضمير لئلا يعود بظاهره الى المذكور وفيه ان الاول
اعم من المبتني عليه الاستعارة لان المبتني عليه ما يكون وجه الشبه فيه اقوى
والمذكور في هذا البحث لا يقتصر عليه الا ان يقال المقصود بالبحث ما يبتني عليه
الاستعارة وذكر الباقي متطفل وقال اللام في التشبيه الاول للعهد وفي الثاني
للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول التشبيه الاصطلاحي ايض فاللام فيه
ايض للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم اللفظ ولم يرد هنا قسم منه
وجعل التشبيه بالمعنى اللغوي وصرفه الى الاصطلاحي بلام العهد بعيد
ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي والتعريف اشارة الى قسم منه
وهو ما تبتني عليه الاستعارة وهو التشبيه الاصطلاحي الذي يكون المشبه
به اقوى في وجه الشبه لكن الظاهر من سوق الكلام ان المراد به ما قصد
تعريفه بقوله والمراد به هنا ما لم يكن الخ فتامل وانما عرف مطلق التشبيه
لانه جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلمة ما في تعريفه التشبيه الاصطلاحي
عبارة عن التشبيه ويتضمن ظهور وجه المناسبة بين المعنى الاصطلاحي
واللغوي وينبه على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي بالتشبيه لم يكن على وجه
الاستعارة الخ ليس تعريفا للشيء بنفسه بل تعريفا للتشبيه الاصطلاحي
بالتشبيه اللغوي **الدلالة** مصدر قولهم دل فلان على كذا اذا
هديته له لا يقال التعريف الدلالة بالهداية تعريف بالمعرف لانهم
عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب لانا نقول ليس المقصود تعريف

الدلالة بل التنبيه على ان المراد به ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ كما يتبادر
في هذا المقام فان قلت لم لا يحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ واللفظ
ايض يدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت في عرف القوم لا يسمى اللفظ بالمشبه
على صيغة اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم على مشاركة امر لامر اخر في معنى
فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو وجه التشبيه
والدال والمشبه هو المتكلم في الشرح ان ظاهر هذا التفسير شامل لنحو قاتل
زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وما اشبه ذلك وقال السيد السند ان المدلول
المطابقي في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين ويلزمه مشاركتهما
في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة اذ المتبادر
من اسناد الافعال الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد وان قصد المعنى الالتزامي فقد دل على المشاركة فهو داخل في التشبيه وما وقع في عبارة ائمة
التصريف ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك فمسامحة والمراد
انه يلزمهما ذلك فمنشأ الاعتراض اما ظاهر عبارة ائمة التصريف وعدم
الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للاخر والغفلة
عن اعتبار القصد فيما يسند الى ذوي الاختيار وبما ذكرنا اندفع ما يقال
انه لو اعتبر القصد في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية
والالتزامية لانه فرق بين دلالة المتكلم ودلالة اللفظ نعم يتجه عليه
ان هذه الامثلة على تقدير قصد المشاركة فيها يدل على التشابه وفرق
بين التشابه والتشبيه يدل عليه ما سيذكره المص فيما بعد فان اريد الجمع
بين امرين في شيء فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه والمراد ههنا
الاولى وهو ههنا اي التشبيه في الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان اخر للتشبيه
واما عبارته فتوهم ان معنى التشبيه هو ما سبق والمراد منه ههنا قسم منه
بطريق ذكر العام وارادة الخاص ما لم يكن اي التشبيه لم يكن على وجه

الاستعارة

للمنافقة يجوز ان الدلول الالتزامي ... الاولى الجمع
لكن من الامرين بحال فالاحسن ... وان التغاير للجميع
ولا خفا ان ثبوت المسند لكل منهما لا يدل على الجمع



الاستعارة التحقيقية نحو رايت اسدا في الحمام ولا على وجه الاستعارة بالكناية
نحو انشبت المنية اظفارها ولا اهمال في التعريف بترك التقييد بان لا يكون
على وجه التمثيل لان الاستعارة التمثيلية داخلة في التحقيقية وان توهم
عبارة المص فيما بعد وحسن كل من الاستعارة التحقيقية والتمثيل برعاية
جهات حسن التشبيه ان التمثيل يقابل التحقيقية ولا على وجه التجريد
قيد به ليخرج تشبيه يتضمنه التجريد فيما اذا لم يكن تجريد الشيء عن نفسه
لا لنحو الانشبيه نحو لهم فيها دار الخلد فانه لانتزاع دار الخلد من جهنم وهي
عين الخلد لا تشبيه به بخلاف نحو لقيت بزيد اسدا فانه لتجريد اسد من زيد
واسد مشبه به لزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر في النفس فمن احترز به
عن نحو لهم فيها دار الخلد فلم يجد دغفلة عن حواشي الوهم وكان منشأ له الوهم
في ذلك ان تعريف التجريد بالانتزاع عن امر ذي صفة اخر مثله فيها فتوهم
ان في كل تجريد تشبيه فامعن النظر واستيقن مظان الخطر لئلا يفتضح
من سوء الاثر وزعموا ان اخراج التجريد عن التشبيه مخالفة من المص مع
المفتاح حيث صرح بجعل التجريد من التشبيه وسنذكر ذلك في الخاتمة
تحقيقا يظهر منه ان لا خلاف بينهما والمفتاح ايض معه في هذا التقييد
وانما لم يكتف بقوله لا على وجه الاستعارة لان الاستعارة لفظ مشترك
بين الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية عنده فلا يصح ارادة
معنييهما في اطلاق واحد ولم يذكر الاستعارة التخييلية لانه عنده اثبات
لوازم المشبه به للمشبه بطريق المجاز العقلي وليس فيه دلالة على مشاركة
امر لامر فهو لم يدخل في المراد بكلمة ما من التشبيه اللغوي حتى يحتاج
الى تخريج واما على مذهب السكاكي وهو ان الاستعارة مشترك معنوي
بين الكلي والتخييلية استعارة اللفظ الموهوم شبه بالمحقق فيجب
الاكتفا بقوله ما لم يكن على وجه الاستعارة لان في التقييد تطويلا بلا افادة

قال الشـ وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه لفظا او تقديرا ليخرج
عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاء زيد وعمرو وفيه انه خرج من تفسير كلمة بالتشبيه
لانه ليس تشبيها وانما يجب تقييد تعريف التشبيه اللغوي ولما كان دخول
نحو قولنا زيد اسد وصم بكم عمي في التفسير المذكور للتشبيه مشكوكا للاختلاف
في ان امثالهما استعارة او تشبيه بليغ صرح بما هو مراده ومذهبه فقال
فيدخل فيه نحو قولنا زيد اسد مما حذف فيه اداة التشبيه وجعل المشبه
به خبرا او ما في حكمه لمشبه مذكور ونحو قوله تعالى صم بكم عمي مما جعل المشبه
به مع حذف الاداة خبر المشبه محذوفا وجاريا مجرى الخبر من الحال والمفعول
الثاني من باب علمت والصفة والمضاف اليه نحو ماء اللجين اي ما هو اللجين
ولا يذهب عليك انه يجوز ان يجعل المشبه به مبتدا نحو الاسد زيد لان المبالغة
في التشبيه تدور على دعوى الاتحاد وجعل المشبه به مبتدا او جعله خبرا
سيان في ذلك ويقرب منه لجين الماء فانه في معنى لجين هو الماء فخذه
ولا تعرض عن الحق وان غفل عنه كثيرون وفي ايراد زيد اسد وصم بكم عمي
زيادة مبالغة في كون التشبيه البليغ تشبيها لا استعارة لان زيد اسد
اقرب الى الاستعارة من زيد الاسد كما ستعرف في الخاتمة ولهذا اقتصر على
التعرض بهما والمختار انه ليس باستعارة لما ذكره صاحب الكشاف ان
الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية ويجعل الكلام
خلوا عنه صالحا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال
او فحوى الكلام هذه عبارته ودلالته على ان ما مر ليس باستعارة ظاهرة
وان اشكل على الناظرين قوله لولا دلالة الحال او فحوى المقال لانه كما لا
يصلح مع القرينة لارادة المنقول عنه لا يصلح بدونها لارادة المنقول
اليه واجاب عنه الشـ بانه قيد لارادة المنقول عنه وهو بعيد وقيل
توجيهه انه يصلح بدون القرينة لارادة المنقول اليه بان نصب القرينة

وفيه

وفيه انه يصلح للمنقول عنه مع وجود القرينة بان يترك القرينة فلا معنى
لتقييد الصلاحية بقوله لولا دلالة الحال الخ وانا اقول المراد انتفاء دلالة
الحال وفحوى الكلام على ارادة شيء عنهما انه لو قطع النظر عن حال يدل على ارادة
المنقول عنه وهو عدم القرينة وعن حال يدل على ارادة المنقول اليه وهو القرينة
وعن فحوى المقال ومقتضى سوقه الطالب للحقيقة او المجاز فجاز ارادة اي
منهما تريد والنظر محركه هو الفكر لغة اي الفكر هاهنا في اركانه قال الشارح اي
البحث في هذا المقصد اقول فيه تنبيه على ان التشبيه الذي هو من مقاصد
الفن لم يجعل نفسه موضوع مسائله بل احد اركانه والمقصد معرفته لانه مبنى الاستعارة
لا اركانه وبهذا اعلم ان البحث عن الشيء قد يكون بالحمل على اجزائه الخارجية
ليحصل منه ملكة استنباط احوال المحمولة عليه وهي طرفاه ووجهه واداته
اطلاق الاركان على تلك الاربعة مع ان التشبيه الدلالة المخصوصة وتلك
الاربعة خارجة عنه كالعرض لا انهاد اخلة في مفهومها ولا انها اركان
للفظ الدال على التشبيه بتنزيل الدال منزلة المدلول فهذا داب ائمة
العربية والدال على التشبيه ان ليس الا واحدا منها لكنه كثيرا ما يكون حرفا
لا يودي معناه الا بمعونة الطرفين والوجه كما هو شان الحروف فجعل
دال المجموع المشتمل على الاربعة ولذا كثر اطلاق التشبيه على الكلام
الدال على المشاركة المذكورة نحو قولنا زيد كالاسد في الشجاعة واياك
وان تجعل ضمير اركانه الى التشبيه بمعنى الكلام المذكور او الى مفهوم التشبيه
بطريق الاستخدام وضمير الغرض منه واقسامه الى التشبيه بمعنى الدلالة
المذكورة باعتبار افراده بهذا الطريق فانه بعيد عن ذات التعلم والتعليم
ولا يليق بمقام التفهيم ولا يرضى به البيان السليم والاداة ليست اداة
للتشبيه بل هي اداة دالة لربط احد الطرفين بالاخر في مقام التشبيه
والمراد به اما معنى الكاف ونحوه فيلايم المقصد بطرفيه ووجهه واما نفس اللفظ

بلغ

والاقتصار على الاركان لعلمه الى الغرض يغني عن البيان منه

الدال تنزيلا للدال منزلة المدلول قال الشارح قدم البحث عن طرفيه يعني
من بين الاركان لاصالتهما لان وجه التشبيه قائم بهما والاداة آلة لبيان
التشبيه بينهما ولان ذكر احد الطرفين واجب البتة بخلاف الوجه والاداة
هذا كلامه وفيه انه يقال في جواب من قال زيد كالاسد فيحذف الطرفان
الا ان يقال المحذوف بقرينة كالمذكور ولا يحذف الطرفان بلا قرينة بخلاف
الوجه والاداة فانهما لم يحذفا بالقرينة في جاء اسد ونحن نقول قدم البحث
عن طرفيه لان البحث عن التشبيه لان مبنى الاستعارة التي هي احد طرفي
التشبيه فاهتمام صاحب البيان بالطرف في الطرف الاعلى وهذا هو الوجه
الاجلى وان خفي الى الآن ولا يبعد ان يقال قدم ليكون البحث عن الطرف في
طرف فتامل وفي الغرض منه وفي اقسامه قال المص في الايضاح وفي تقسيمه
لهذه الاعتبارات وبهذا علم وجه تاخير اقسامه طرفاه اما حسيان اي
منسوبان الى الحس وهو منحصر في الحس الظاهر عند المتكلمين وعليه بنا التقسيم
كالخد المشهور الفتح ويوافقه انجام الصحاح لكن في القاموس الخدان والخدباذ
بالضم ما جاوز موخر العينين الى منتهى الشدق او اللذان يكتنفان الانف
عن يمين وشمال او من لدن المحجر الى اللحي مذكر والورد في القاموس ورد كل شجر
نوره وغلب على الجوري يريد الورد الاحمر والصوت الضعيف اي الذي لا يسمع
الا عن قرب والهمس في الشرح هو الصوت الذي اخفي حتى كانه لا يخرج
عن فضاء الفم لكن في القاموس هو الصوت الخفي وكل خفي واخفى ما يكون من صوت
القدم والنكهة اي ريح الفم او النفس المخرج من الفم الى الانف آخر والاخير هو الملايم
بالتعبير والاول هو الملايم بريح العنبر والريق اي ماء الفم والخمر وهو ما
اسكر من عصير العنب او عام ورجح العموم بانها حرمت وما بالمدينة خمر عنب
وما كان شرابهم الا البسر والتمر والجلد الناعم اي اللين والحرير قال
الش المحقق وهذا كله مما فيه نوع تسامح الا في الصوت الضعيف والهمس

والنكهة



والنكهة وذلك لان المدرك بالبصر انما هو لون الخد والورد وبالشم رائحة
العنبر وبالذوق طعم الريق والخمر وباللمس ملاسة الجلد الناعم والحرير ولينهما
لا نفس هذه الاشياء لكونها اجساما لكنه قد اشتهر في العرف انه يقال ابصرت
الورد وشممت العنبر من حد علم او نصر وذقت الخمر ولمست الحرير من حد ضرب ونصر
هذا كلامه واجاب السيد السند في شرح المفتاح انه يكون مبنيا على العرف
ولا يكون تسامحا فان قلت مع ورود العرف كيف جزم الشارح بالتسامح
ورجح السيد السند كونه تسامحا قلت لان السكاكي في هذا المقام على
الاصطلاحات والظاهر ان المص بنى الامر على العرف لانه لو لم يكن كذلك
لاصلح هذا التسامح الذي وقع في المفتاح كما اصلح تسامحا آخر وهو انه
مثل للطرفين بالخد عند التشبيه بالورد وهكذا الى آخر الامثلة
ولا يذهب عليك ان النكهة ابعد مع التسامح على احد التوجيهين ان
هذه الامثلة مما طرفاه حسيان سواء جعل تشبيه الكلي بالكلي والجزئي
بالجزئي فالكل مشتمل على التسامح لان الكلي ليس حسيا قال في المفتاح
كالريق اذا شبه بالخمر على زعم القوم قال السيد السند في شرحه يريد
القوم المولعين بشربها وفيه دفع لما يقال من ان طعم الخمر مكروه فليس
لها لذة طعم هذا ولك ان تقول المراد على زعم القوم الفساق فانهم يثبتون
للريق لذة الطعم والاشبه انه اراد زعم علماء البيان حيث جعلوا التشبيه
في لذة الطعم واشار الى ان الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس في الطعم
بل في اللذة الروحانية فالمشبه لذة النفس بالريق والمشبه به لذة
النفس بالخمر فليس شيء من الطرفين حسيا او عقليان عطف على
قوله حسيان كالعلم والحيوة في المختصر نقلا عن المفتاح والايضاح ان
وجه التشبيه بينهما كونهما جهتي ادراك قال والمراد بالعلم ههنا ملكة يقتدر
بها على ادراكات جزئية لا نفس الادراك ولا يخفى انه جهة طريق الى الادراك

بلغ

كالحيوة هذا كلامه ولا يخفى ان الملكة كما انه سبب لادراكات جزئية هي صور
للجزئيات ولذا وصفت بالجزئية لذلك هي سبب لادراكات كلية حتى صارت
سببا لحصول الملكة فان الادراكات اذا تكررت وترسخت تصير ملكة والملكة
سبب لحصول الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراك ايضا سبب للادراك فلا صحة
لنفي ارادة نفس الادراك على ان سببه ادراك لا ادراك غني عن الكسب وبالجملة
هو مدح العلم كالحيوة يميز صاحبه عن الميت والجماد وكذلك ان يجعل وجه الشبه
تمييز الصاحب عن الجماد وذا يصح على اي معنى يحمل العلم فتحمل العلم كما تحمل والاوجه
ان وجه الشبه كونهما سببي انتفاع بالمرافق فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه
لا انتفاع بدون الحيوة وكذلك اذ تريد بالادراك الوصول الى الشيء فيكون
معنى كونهما جهتي ادراك جهتي وصول الى الشيء فهو والى الا وجه من الاوجه
فتنبه ولا تغفل فان ملاك العلم التنبه ومآل الغفلة الخسر والتاوه
او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا او على العكس فنبه
على الاول بقوله كالمنية وهو الموت وفسر بعدم الحيوة عما من شانه وقال
السيد الاظهر انه عدم الحيوة عما اتصف بها ويؤيد الاول قوله تعالى وكنتم امواتا
فاحياكم والسبع بفتح الباء وضمها وسكونها المفترس من الحيوان وعلى الثاني
بقوله والعطر وخلق كريم اما باضافة الخلق الى الكريم كما في الشرح لكن
لا بتقدير رجل كما فيه اذ لا وجه للتخصيص بل بتقدير شخص كريم واما بالوصف
فيكون من قبيل عيشة راضية فالعطر وهو الطيب مشموم والخلق وهو
كيفية نفسانية تصدر عنها الافعال بسهولة من غير سبق روية عقل ونبه
بتقديم الاول على كثرته كما نبه عليها المفتاح بتمثيل الاول بثلثة امثلة وتمثيل
الثاني بواحد وكان وجه قلته ان المحسوس اصل بالنسبة الى المعقول ولذلك
قيل من فقد حسا فقد علما يعني المستفاد من ذلك الحس فتشبيه المحسوس
بالمعقول جعل الفرع اصلا والاصل فرعا وهو مستهجن ولذلك لو حاول

ثم صيرت سببا لاسترجاع تلك الادراكات بلا تجشم كسب جديد فالادراك اولا سبب لحصول الملكة والملكة ثم

المبالغة



المبالغة في وصف الشمس بالظهور والمسك بالطيب فقال الشمس كالحجة
في الظهور والمسك كخلق فلان في الطيب كان سخيفا من القول وهذا اسر نحوي
يعلل به الواقع ويزين به اللغة ولا يسمع فيه ما بينا فتنبه من انا لا نسلم عدم
جواز جعل الفرع اصلا لجواز كون الفرع من وجه اصلا من وجه ولو سلم فليس كل
محسوس اصلا لكل معقول فليشبه محسوس بفرع محسوس اخر وما يمكن ان
بنا فتنبه من ان المحسوس ما هو الخيالي وليس اصلا للمعقولات وان سخافة
المثالين المذكورين لان المشبه اظهر واعرف نعم لا يتم التمسك به في عدم
الجواز كما فعله من ادعاه ولا في عدم الجواز الا بعد جعل المعقول كالمحسوس
كما فعله البعض غاية الامر ان جعله كالمحسوس ابلغ ولما كان المشهور
من الحسي ما ادرك متعلق الاحساس بنفسه وبالعقلي ما لا يكون للحس
الباطن مدخل فيه والمتبادر الى الوهم جعل المحسوس المخترع داخلا في
المحسوس احتاج الى تفسير الحسي والعقلي فقال والمراد بالحسي المدرك
هو او مادته باحدى الحواس جمع حاسة وهي كالحساس مشتقة من
الاحساس على خلاف القياس الخمس الظاهرة تقييد الحواس بالظاهرة يشعر
بالقول بالحواس الباطنة وجعل الوجدانيات داخلة في العقلي يناسب
انكارها اتباعا لمذهب المتكلمين وحمل الظاهرة على المستغنية عن البيان
وان كان دقيقا لطيفا مشارا اليه بالبنان لكنه بعيد مخالف للعيان
فدخل فيه اي في الحسي بسبب زيادة او مادته في تفسيره الخيالي وهو
المعدوم الذي فرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك بالحس فان قلت
لو فسر الحسي بما او دركه لادركه باحدى الحواس الظاهرة لكان اقرب الى الفهم
وانسب لان جعل الوهمي في قرن الخيالي انسب من جعله في قرن العقلي قلت
انما يكونان في قرن لو لم يتفاوتا بكثرة تشبيه المحسوس بالخيالي وقلة
تشبيهه بالوهمي كتشبيهه بالعقلي واما اذا كان كذلك فهو في قرن

العقلي كما في قوله وكان محمر الشقيق وصفه بالمحمر مبالغة في حمرته
لان الافعلال للمبالغة فليس وصف الشقيق به وهو ورد احمر لغوا يريد به
شقايق النعمان بضم النون اضيفت الى النعمان بمعنى الدم او الى النعمان
ابن المنذر لانه انتهى الى ارض فيها من الشقايق ما اعجبه وقال ما احسن
هذه الشقايق احموها وكان اول من حماها او الى نعمان بالفتح وهو واد في
طريق الطايف يقال له نعمان الاراك وكانه رد الشاعر الشقايق الى المفرد
لضرورة الشعر اذ لم يوجد الشقيق بمعنى الشقايق بل الشقايق للواحد والجمع
فان قلت هذا الوزن مما لا نظير له في الاحاد ولو كان الشقايق للواحد
لوجد له نظير في الاحاد قلت ذكر في القاموس انه سميت بالشقايق تشبيها لها
بشقايق البرق وهي ما انتشر منه في الافق هنا فهو في الاصل جمع سمي به هذا
الورد لاشتماله على اوراق كل ورق منه كشقيقة اذا تصوب اي مال الى السفل
او تصعد اي مال الى العلو قيد المشبه بهذا القيد لان اوراق الشقايق
لبست على هيئة العلم من غير ميل الى السفل والعلو اعلام جمع علم وهو ما
يشد فوق الرمح ياقوت نشرن على رماح جمع رمح من زبرجد فان
الاعلام الياقوتية المنشورة على الرماح الزبرجدية مما لم يدركه حس
لان الاحساس لا يتعلق بغير موجود مادي حاضر عند الحس على نسبة مخصوصة
يعرفها كل ذي حس لكن مادته التي تركبت منها كالياقوت والزبرجد وهيئة
العلم والرمح والنشر مما ادرك بالحس ويمكن تفسير الشعر بما يخرج المشبه
به عن كونه خياليا بان يجعل اعلام ياقوت بمعنى اعلام كالياقوت في
الحمرة فيكون تشبيها بليغا ويراد بالزبرجدية خشب مخضر كالزبرجد
فيكون استعارة وبالعقلي عطف على قوله بالحسي وما عدا ذلك على قوله
المدرك عطف معمولين على معمولي عامل واحد اي المراد بالعقلي ما لم يدرك هو ولا
مادته بتمامها باحدى الحواس الظاهرة حتى ادرك بعض مادته ولا مدخل فيه

الوهمي



الوهمي اي ما هو غير مدرك بها ولو ادرك لكان مدركا بها اي لو ادرك
على الوجه الجزئي فلا ينافيه كون انياب الاغوال المتصورة اذ ما لم يتصور لم يتصور
جعله مشبها به وبهذا القيد يتميز عما يدرك بالوجدان ويصح قوله وما يدرك
بالوجدان عديلا له قال الشارح وبهذا القيد يتميز عن العقلي يعني به تمييز
الخاص عن العام ولولا تمييزه لا يصح الحكم بدخوله فيه وربما نبغا المراد التمييز عن
العقلي الصرف وما ذكرنا احسن فاحسن التامل واعرض عن الوهمي تخصيص العقلي
كما في قوله اي كالمشبه به في قول امرئ القيس ايقتلني يريد به الرجل الذي اوعده
في حب سلمى والحال ان المشرفي بفتح الراء قال الشارح سيف منسوب الى مشرف
الى مشارف اليمن وجعل القاموس مشارف من الشام وانما رد المشارف الى المشرف
لان الجمع لا ينسب اليه ما لم يرد الى المفرد مضاجعي قال الشارح اي ملازمي وجعل
المضاجعة كناية عن الملازمة وجعل مضاجعي مبتدأ والمشرفي خبره حيث
قال في تفسيره والحال ان مضاجعي سيف منسوب الى مشارف اليمن ولا باس
بتقديم الخبر مع كونه معرفة كالمبتدأ لانه يجوز فيما لا التباس فيه على
ما هو التحقيق ولا التباس هنا لانه يعلم من استبعاد القتل ان ليس ملازما
يمنع القتل فاللايق تعبيته بالمشرفي لا تعيين المشرفي به ومن الناس
من توهم ان الشارح جعل الكلام قلبا وابتنى بيان نكتة القلب ولم يات بما يفيد
للنفع جليا ولا يبعد ان يراد بالمضاجع حقيقته ويكون فيه اشعار بان
قصد احد قتلي لا يمكن الا في حال اضطجاعي ونومي ومسنونة قال الشارح
اي سهام محددة النصال يقال سن السيف اذا احدده ووصف بالزرقة
للدلالة على صفائها وحدتها والانسب بقوله زرق تفسيرها بالتحديد
والصقل على ما في القاموس ولا يخفى ان الانسب تفسير المسنونة باسنة الرماح
لان الاسنة هي الاشبه بانياب الاغوال لانها اعظم من النصال وفي كون انياب
الاغوال مما لم يدرك مادته بالحس نظر لان مادته العظم وكانه مبني على توهم

انياب لا من جنس الغط لانها تفعل ما لا يمكن للغط بل لا يعلم ان مادته
اي شيء لانه لا مناسبة لها بشيء من القواطع ولا تخترع على صورة الناب
المتعارف بخصوصه بل على صورة ما هية له مناسبة في الجملة بصورة
الناب **كانياب اغوال** الانياب جمع ناب وهو السن خلف الرباعية والاغوال
جمع غول وهي ساحرة الجن والمنية وشيطان ياكل الناس او دابة رأتها العرب
وعرفتها وقتلها تأبط شرا **قال** الشارح ومما يجب له التنبه في هذا المقام ان
ليس المراد بالخياليات الصور المرتسمة في الخيال المتأدية اليه من طرق الحواس
ولا بالوهميات المعاني الجزئية المدركة بالوهم على ما سبق تحقيقها في بحث الفصل
والوصل وذلك لان الاعلام الياقوتية ليست مما تأدت الى الخيال من الحس
المشترك اذ لم يقع بها احساس قط ولان انياب الاغوال ورؤس الشياطين
ليست من المعاني الجزئية بل هي صور لانها ليست مما يمكن ان يدرك بالحواس
على تقدير وجودها وليست ايضا مما له تحقق كصداقة زيد وعداوة عمرو بل المراد
بالخيالي والوهمي ما اخترعته القوة المتخيلة اعني القوة التي من شانها تركيب
الاشياء وتفريقها واختراع اشياء حقيقية لها اما من الامور المحسوسة الموجودة
كما في الخيالي واما لا عن شيء بل هو اختراع صرف على نحو المحسوس كما في الوهمي ونحن
نقول لم يسموا ما اخترعته المتخيلة من الامور العقلية الصرفة وهميا بل
ادخلوه تحت العقلي مطلقا لانه يلتفت اليه ولا يعتبر في مقام التشبيه
ولا يمكن للواهمة ان تخدع العقل في توجهه اليه وتجعله متوجها اليه ملتفتا
نحوه لان المعقولات الصرفة تحت سلطان العقل لا يقبل منها الا الحق
او الشبيه به ويعرض عن المخترع الصرف في اول نظره ولمحه وما ذكره الشارح
في نفي كون الوهمي من مدركات الوهم من انه ليس له تحقق ليس بقوي لان من افراد
مدركات الوهم ما يجوز ان لا يكون له تحقق بل يكون بحيث لو ادرك بعد وجوده
لادرك بالوهم **وما يدرك بالوجدان** فسر الوجداني بما يدرك بالقوى

الباطنة

[illegible]



الباطنة ومدركاتها لا يخرج عن الصور والمعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس
لكن يخرج عنه كل ما يدرك بالقوى الباطنة وجدانيا خصا اذ المشهور في الوجداني
ما يجده كل احد من نفسه عقليا صرفا كان كاحوال النفس او مدركا بواسطة قوة
باطنية فتخصيص الداخل بالوجداني من بين سائر مدركات القوى الباطنة
تخصيص بلا مخصص **كاللذة والالم** قال الشارح الحسيين فانه المفهوم من
اطلاقهما بخلاف اللذة والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات بل
من العقليات الصرفة كالعلم والحيوة وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل
لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك والالم ادراك ونيل لما هو
عند المدرك آفة وشر من حيث هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما الحسي
فكادراك القوة الغضبية والشهوية ما هو خير عندها وكمال لكيف
للذائقة بالحلو وللامسة باللين وللباصرة بالملاحة وللسامعة بصوت
حسن وللشامة برائحة طيبة وللمتوهمة بصورة شيء ترجوه وكذلك البواقي
فهذه مستندة الى الحس واما العقلي فلا شك ان للقوة العاقلة كمالا وهو
ادراكاتها المجردة اليقينية وانها تدرك هذا الكمال وتلتذ به وهو اللذة
العقلية وقس على هذا الالم فاللذة العقلية ليست من الوجدانيات
المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهو ظاهر وليسا من العقليات
الصرفة لكونهما من الجزئيات المستندة الى الحواس بل من الوجدانيات المدركة
بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والغم والغضب وما شاكل ذلك
هذا كلامه وتتمة تحقيق المقام ان المراد بالادراك العلم وبالنيل تحقق
الكمال لمن يلتذ فان التكيف بالشيء لا يوجب الالم واللذة من غير ادراك
فلا الم ولا لذة للجماد بما له من الكمال والآفة وادراك الشيء من غير النيل
لا يولم ولا يوجب لذة كتصور الحلاوة والمرارة وانما قال من حيث هو كذلك
لان الشيء قد يكون مولما وموجبا للذة والفرق بالحيثية وانما قال كمالا لانه

فان المدرك من القوى الباطنة اما الحس المشترك وهو لا يدرك الا الصور واما الواهمة وهي لا تدرك الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان بعد الخيالي والوهمي الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس

يستلزم البراءة من القوة وكمال الشيء خروجه من القوة الى الفعل وانما قال
خيرا باعتبار انه موثر واللذة باعتبار الحصول والثاني كذا ذكره المحقق الطوسي
في شرحه للاشارات وفيما ذكره الشارح ابحاث احدها ان المتبادر من اللذة والالم
ما هو جسماني لا روحاني سواء كان الادراك بالحس او بالعقل مثلا نيل الذائقة
لحلاوة اذا ادرك لذة جسمانية سواء ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون
الادراك بالحس او ادرك بوجه كلي فيكون عقليا صرفا وثانيها ان ادراك القوة
الغضبية ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة الغضبية بمعنى جزئيا متعلقا
بمحسوس حتى يكون ادراكه بالواهمة اذ ليست القوة الغضبية من المحسوسات
وثالثها ان تكيف الواهمة بصورة شيء تتوجه مما لا يعقل لانه انما يدرك معنى
جزئيا متعلقا بمحسوس والمرجو غير موجود حتى يمكن تعقله على وجه جزئي
بل تعقله قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل ورابعها
ان كمال القوة العاقلة لا ينحصر في الادراكات اليقينية ولا في ادراك
المجردات بل ادراك المحسوسات ايضا كمال لها كالظنون مثلا ومن كمالاتها
الملكات العاقلة كالشجاعة والسخاوة الى غير ذلك نعم اجل كمالاتها تلك
الادراكات وخامسها ان الادراك بالقوى الباطنة ليس من الصور المحسوسة
ولا من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لان القوى غير محسوسة بل
عند التحقيق ذلك الادراك صفة للنفس المجردة فلا يكون لذة حسية بمعنى
كون ادراكه بالحس واعلم ان نيل ما هو خير لا يختص بنيل المدرك ما هو خير بل
نيل ما يجده المدرك ايضا من قبيل اللذة كادراك الشخص حسن ابنه فانه
لذة مع انه نيل ابنه وهو كمال وخير له وان اللذة قد تكون مجرد ادراك
ما هو خير من غير نيل سوى الادراك كادراك الصورة الحسنة فانه لذة
ولا نيل سوى ادراكه ودعوى ان اللذة بادراك هذا الادراك ليست
ظاهرة ونحن نقول اللذة العقلية مجرد ادراك النفس الامور المطابقة ادراكا

وان اريد النيل فلا بد من الشعور حتى
يكون لذة والشعور بما ليس حسيا كيفية
نيل القوة الغضبية م م





ثانيا من غير ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح فليكن سادس الابحاث وليكن
الجهات ستة تكون كل منها لذة قال السيد السند انه لا يخفى ان ايراد امثال
هذه التحقيقات في امثال هذه المقامات مما لا يجدي للمتعلم نفعا بل ربما
زاده حيرة في تفاصيل هذه المعاني ودقائق العبارات فالاولى بحال
هذه العلوم ان يقتصر فيها على الامور العرفية وما يترتب منها ولعل ذاك
افتخار منه باطلاعه على العلوم العقلية وما ذكر فيها من التدقيقات هذا
كلامه وليس بذاك فان السكاكي ادرج في كتابه مقدمات حكمية واصطلاحات
عقلية فلا بد للشارح لكلامه ان يخوض في تفصيل مرامه فليس منطوقا افتخار
الا بالسكاكي ويشهد لذلك انه يشكو الشارح فيما بعد عن السكاكي ويقول
لا يتفرع على امثال هذه التقسيمات احكام متفاوتة فهي قليلة الجدوى
وكان هذا ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين
ووجهه اي وجه التشبيه ما يشتركان اي الطرفان فيه يحكم التشبيه
فيه وقال المعنى الى ما دل على اشتراكهما فيه فلا يرد نحو ما اشبهه بالاسد
للجبان لان الشجاعة ليست مشتركة بينهما مع انها وجه الشبه للدلالة
على مشاركتهما فيهما ولا يلزم ان يكون من وجوه التشبيه في زيد كالاسد
الوجود والجسمية والحيوانية ويتجه انه يلزم ان يكون الطرفان قبل
الدلالة على الاشتراك فيه طرفين الا ان يتجوز ولخرج التعريف يخرج
من قتل قتيلا ولا يخفى ان الوجه ليس احوج الى التعريف من الطرفين
كما يوهمه كلامه وهما ما دل على اشتراكهما في شيء قال الشارح المراد بالكلمة
ما معنى له مزيد اختصاص بهما واستشهد فيه بقول الشيخ عبد القاهر ان التشبيه
الدلالة على اشتراك شيئين في وصف هو من اوصاف الشيء في نفسه خاصة كالشجاعة
في الاسد والنور في الشمس ولا يخفى ان الشاهد لا يدل الا على مزيد اختصاص بالمشبه
به ثم نقول لما كان ظاهر عبارة الشيخ موهما لوجوب كون وجه الشبه خارجا عن

الطرفين وكونه وصفا ثابتا للشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر ومختصا بالمشبه
به مع ان الظاهر ان ذلك شرط كون التشبيه مقبولا وهو غير معتبر في مفهوم
وجه الشبه ولا في مفهوم التشبيه اسقطه المص عن تعريف التشبيه ولم يعتبره
في تعريف وجه الشبه ووضع موضع الوصف كلمة ما ليشتمل الجزء بلا خفاء
وذكر قوله تحقيقا او تخييلا تصريحا بان وجه الشبه لا يجب ان يكون
من اوصاف الشيء نفسه فتعديل تعريف المص باعتبار امور يجعله موافقا لكلام
الشيخ عدول عن طريق سلكه قال المص والمراد بالتخييل ان لا يكون وجوده
في المشبه به الا على تاويل وكانه اقتصر في البيان على ما وجده والا فمفهومها
يشترك ان فيه تخييلا ... عم ولذا قال الشارح هو ان لا يوجد في احد الطرفين
او كليهما الا على سبيل التخييل والتاويل نحو ما اي وجه شبه في قوله يعني
القاضي التنوخي المنسوب الى قبيلة تنوخ المسماة بمفعول من تنخ بالمكان
اقام به سموا به لانهم اجتمعوا فاقاموا في مواضعهم ووهم الجوهري فجعل النسبة
الى تنوخ من قبيل تغول وكان النجوم جمع نجم كالنجم وهو الكوكب بين دجاه
اي دجى الليل والمرجع في البيت السابق وروي دجاها فالضمير لليلة
او للنجوم فالاضافة لادنى ملابسة والدجى كالعلى جمع دجية وهي الظلمة
بنا ومعنى سنن جمع سنة وهي في اللغة السيرة ومن الله حكمه وامره ونهيه
وما سلكه النبي صلى الله عليه وسلم مع الترك احيانا لاح اي ظهر بينهن
ابتداع الابتداع الانشاء والبدعة المحدث في الدين بعد كماله والمراد بالابتداع
على ما بين وجه التشبيه احداث البدعة ولا يخفى ان طرفي البيت لا يتلايمان
فانه جعل النجوم بين الدجى والسنن بينهن الابتداع والملايم ان يجعل
النجوم بينهن الدجى او السنن بين الابتداع وتحصيل الملايمة كما يمكن
باعتبار السلب في الاول يمكن باعتباره في الثاني واشار اليهما اما الى الاول
فبقوله من حصول اشيا مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم اسود فانه

مفهومه



مفهومه ان جعل الدجى بين النجوم واما الى الثاني فبقوله بالسنن بين
الابتداع واشار الى ترجيح الثاني بايراد تفصيله وتوضيحه دون الاول
وكان وجه الترجيح ان التاويل اذا دار بين المتقدم والمتاخر يترجح المتاخر
ويكون احرى به لئلا يكون كالحل قبل الحاجة وكنزع الخف قبل الوصول الى الماء
لكن لا يخفى ان الاول انسب بالمقام وابلغ كيف وفيه بيان كثرة النجوم وغلبتها
على ظلام الليل كغلبة السنن في الاسلام على البدعة والنكتة في القلب حمل
الاشارة الى ان الواقع كون الدجى ظرفا للنجوم والقول بكون الدجى بين
النجوم كما هو المقصود في هذا المقام بقرينة المشبه به قول تخييلي لانه كذلك
تخيل في الراي لغلبة النجوم على الدجى كما ان قلب سنن بين الابتداع للاشارة
الى ان السنن هي الاصل الذي يحدث فيها البدعة واللايق بان يجعل ظرفا
للبدعة دون العكس وان دعت الحاجة اليه وقال الشارح هو للاشارة الى
كثرة السنن حتى كان البدعة هي التي تقع بينها فان وجه الشبه فيه
اي في هذا التشبيه هو الهيئة الحاصلة من حصول اشيا مشرقة بيض
في جوانب شيء مظلم اسود هي الظلمات ولا يخفى ان جعل الظلمة مظلمة وان كان
له وجه من انها مظلمة بذاتها كما ان الضوء مضيء بذاته لكن جعلها سودا وقابلة
للون مما لا يوجد له مساغ فلا تكون تلك الهيئة في المشبه به الا تخييلية
ولا تكون تحقيقية كما يلوح من قوله وهي غير موجودة في المشبه به الا على
طريق التخييل الا ان يقال لا يراد بالتحقيق ما ثبت في الواقع ولا يتحقق
بالتدقيق وانما هو ما يكون في الراي ولا يحوج الى تكلف واحتيال للنفس
فانه كالرؤيا ولا يخفى انه يرى بين النجوم امور مظلمة سود لو لا عند التحقيق
بالتدقيق الى ظلمات صرفة وهو منشا قوله بين دجاه دون ان يقول
بين امور مظلمة سود وذلك اي وجودها في المشبه به على طريق التخييل
انما هي لانه وهذا اظهر مما في الشرح من جعل ذلك اشارة الى بيان وجودها

في المشبه به بطريق التخييل اي بيانه بانه والضمير للشان لما كانت البدعة
وكل ما هو جهل تجعل صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا يهتدي للطريق
ولا يامن ان ينال مكروها من الوقوع في مهلكة او العثور على داهية
مهلكة شبهت جواب لما اي البدعة ونظايرها من الجهل لان بها اي بالظلمة
ولزم بطريق العكس ان يشبه السنة وكل ما هو علم بالنور ووجه
جعل تشبيه السنة بالنور فرع تشبيه البدعة بالظلمة دون العكس ان
العلم قد يكون مع الضلال كما في العالم الغير العامل والجهل لا ينفك عن
الضلال وان التنفير عن البدعة متقدم على الترغيب بالسنة فهو
فالتشبيه في البدعة اسبق وان ظلمة الكفر كانت سابقة فزالت
بالسنة فتشبيه الجهل والبدعة ينبغي ان يكون سابقا على تشبيه العلم
والسنة وجعل السكاكي كلا منهما مستقلا وشاع ذلك اي كل من التشبيهين
حتى يخيل ان الثاني اي كل ما هو علم مما له بياض واشراق فقدم الثاني
على خلاف ترتيب الوجود والذكر السابق لقوة شاهده وشرفه نحو قوله عليه
السلام اتيتكم بالحنيفية اي بالملة الحنيفية المنسوبة الى الحنيف اي الثابت
على الاسلام البيضا هذا الاية لا تدل الا على ثبوت البياض دون الاشراق كما هو المدعي
ولو اريد بالبيضا الشمس وجعل صفة للحنيفية تناويلها بالمشرقة كقولك
مررت برجل الاسد اي الجري لم يدل الا على تخيل الاشراق والاول على خلاف
ذلك كقولك شاهدت سواد الكفر من جبين فلان فصار لذلك
الشيوع المستلزم للتخيل المذكور تشبيه النجوم بين الدجى بالسنن
بين الابتداع كتشبيهها اي النجوم بين الدجى ببياض الشيب في
سواد الشباب في العنوك لرواج او بالانوار مؤتلقة بالقاف اي
لامعة بين النبات الشديد الخضرة التي يري اسود فشبه به على
ان المختوع من المحقق في الواقع وفي المري وبادي النظر كما اشرنا اليه وقد

جعل

جعل صاحب المفتاح البيت من التشبيه المقلوب على نحو. وبدا الصباح
كان غرته. وجه الخليفة حين يمتدح. فغيه ادعا ان نور السنن صار بحيث
يشبه به نور النجوم وان الابتداع فوق الظلمة في الاظلام ولبس الكاف ان نجعل
الكاف للتشبيه وان من الحروف المشبهة بالفعل فيصير المعنى وكون النجوم بين
دجاها سنن لاح بينهن ابتداع اي كتلك الهيئة تلك الهيئة فيخرج بذلك
التشبيه عن كونه مقلوبا لانه وجب زيادة ما بعد الكاف اذا دخل على ان فيقال
كان ولا يقال كان لبيان بالنبس بكان من الحروف المشبهة فعلم من تصوير وجه
التشبيه وانه المشترك بين الطرفين فساد جعله في قول القايل النحو في
الكلام كالملح في الطعام كون القليل مصلحا والكثير مفسدا لان المشبه
اي النحو لا يحتمل اي لا يحتمل شيا من القلة والكثرة لانه ليس مرددا بينهما
ويتعين فيه احدهما كيف واذا روعي في جميع اجزا الكلام فقد حصل النحو وان
اهمل في جزء فلا نحو في الكلام فوجه الشبه هنا ان الكلام يصلح بوجوده ويفسد
بعدمه بمعنى انه لا ينتفع به لفوت الدلالات بل يستضر به لئلا ينتقل
الى غير المقصود كما انه لا ينتفع البدن بطعام لا ملح فيه بل يستضر به ويمرض ولا
يقتصر الفساد على فوت الانتفاع بل كما لا لذة لطعام لا ملح فيه لا لذة لكلام
لا نحو فيه ولو سلم انه يرعايته في بعض اجزا الكلام يحصل النحو فالفساد لقلته
لفوته في البعض لا بكثرته قال صاحب المفتاح وربما امكن تصحيح جعله فقال
النثر فكانه اراد بكثرة النحو استعمال الوجوه الغريبة والاقوال الضعيفة
ونحو ذلك مما يفسد به الكلام وفيه ان استعمال الوجه الغريب بدل الوجه
المستفيض لا يجعل النحو كثيرا في الكلام فكانه اراد بكثرة النحو ايراد الكلام
محتملا لوجوه مختلفة ومحتمل التطبيق على قواعد متباينة فيوجب تحير
السامع لصيرورة المركب بمنزلة المفردات المشتركة وهو اي وجه التشبيه
اما غير خارج من حقيقتهما اي حقيقة شي من الطرفين كما في تشبيه

ولو بعد من الوجه التخييلي ما يكون نقيضا
موجودا في الطرفين ويكون في احدهما
اقوى وفيه اضعف بغير مخفي بل فحالا
لم يبعد وجعل الشيخ من باب ما لا يكون
بطريق القلب فتامل

لوب باخر في نوعهما او جنسهما او فصلهما او في الجنس والفصل او خارج عن
حقيقة واحد منهما والمراد غير خارج عن حقيقة كلا الطرفين او خارج عن
كليهما ولا يخفى ان تشبيه الانسان بالفرس في الحيوانية لا في الحيوان كما هو داب
ارباب اللسان وكون الشي حيوانا ليس جنسا فكانه اريد بالوجه الداخل ما
يوخذ بالنظر الى الداخل وان قوله غير خارج يشمل نفس الحقيقة ولذا اختاره
على الداخل وانما قدمه على القسم الثاني مع كونه سلبا لانه وغير عريق في لطايف
التشبيه بل لا يجري فيه لحاق الناقص بالكامل الذي هو العمدة في باب
التشبيه اذ هو مبني الاستعارة وكيف وقد تقرر انه لا تتفاوت الاشيا في الذاتيات
وهي في الامور المشاركة فيه سوا تقدم تقسيمه وتقسيم الثاني وتذنيبه بتفصيل
فلو قدم لافضى بفصل قسم عن اخر بفصل طويل ولا يذهب عليك ان دخول بعض
المفهومات الكلية في الاختصاص وخروج بعضها من تدقيقات الفلسفة وتخييل
التمييز بينهما بالتخليل وهم من طول باعهم فيه معترفون بالعجز عن تمييز الحقيقة  ع الظ
عن غيرها لتعسر تمييز الجنس عن العرض العام ولتعسر تمييز الفصل عن الخاصة
وهم محقون فيه بل يتعسر تمييز الحقيقة عن اجزايها اذ يحتمل ان يكون تمام
حقيقة الانسان الناطق والحيوان ويكون الناطق خاصة غير شاملة
ويتعسر تمييز الجنس عن فصل الجنس اذ يحتمل ان يكون جنس الانسان مجرد
الحساس اما اهل العرف واللسان فلا يعقلون من الداخل الا الاجزا
الخارجية فالداخل في الانسان عندهم الراس واليد والرجل وهم برا عن التشبيه
في مفهوم داخل في الحقيقة وليس المشبه به عندهم الا المعاني القايمة بالطرفين
وليس الجنس والنوع عندهم الا الاخص والاعم فالماشي نوع المتحرك عندهم والمتحرك
جنسه فامثال هذا التقسيم من تفلسف السكاكي والبهتان العظيم **صفة**
اي الخارج لابد ان يكون معنى قايما بالطرفين والخارج الذي ليس كذلك  بلغ
صالح لكونه وجه شبه **اما حسية** اي مدركة بالحس الظاهر **كالكيفيات
الجسمية**

**الجسمية** اي المنسوبة الى الجسم باختصاصها به والكيفية نسبة الى كيف كالمائية
الى ما والكمية الى كم وضعت لا يجاب به عن السواد بكيف وخصها المتكلمون ببعض
الاحوال وكيفيته فتكيف من مصنوعاتهم صرح به اهل اللغة وليس المقدار والحركة
منها عندهم كما يعلم من فنهم فتارة يقال اراد بالكيفيات مطلق الصفات وتارة
يقال اراد بالمقدار ما صح من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركة السرعة
والبطوء والتوسط بينهما ويزيف الثاني بان في كون هذه الامور صفات
حقيقية نظرا اذ رب طول يقصر قصرا بالنسبة الى طول ورب بطوء هو سرعة
بالنسبة الى اخر ونحن نقول الوجه ان قوله كالكيفيات الجسمية مثال الصفة
الحسية وقوله مما يدرك بيان لها واشارة الى تقسيمها لم يرد شي **مما يدرك بالبصر**
هو في اللغة حاسة العين ونفسها وفي عرف الحكمة قوة مرتبة في العصبتين
المجوفتين اللتين تتلاقيان فتفترقان الى العينين **وفيه نظر** لانه
لا يصدق على قصر بعض الحول فان الحول قد يكون بتقاطع العصبتين الى
العينين وقد يكون بعدم تلاقيهما فلا يصدق التعريف على بصر من لم
تتلاق عصبتاه بل على بصر الاحول اصلا لما قيل اذ قوله تتلاقيان
فتفترقان يبنى على عدم التقاطع فتفطن ولا يخفى انه يدرك بالبصر
غايته انه لا يدرك مطابقا اذا لم يكن حوله فطريا بل يكون عارضا ويرى
الواحد اثنين ويصدق على قوى اخرى مودعة فيهما **من الالوان** المدرك
بالذات بالبصر هو اللون والضوء وما عداهما يدرك ثانيا وبالعرض واللون
مع كونه مدركا بالذات ادراكه مشروط بادراك الضوء وكانه لم يذكر
الضوء اكتفا بذكر مدرك بالذات في التنبيه على المدرك بالذات واختار
اللون بالذكر تنبيها على انه المدرك بالذات دفعا لما يتوهم من توقف ادراكه
على ادراك الضوء انه مدرك بالعرض والكثرة ذكر المدرك بالعرض لانه ابعد من
كونه مبصرا كما بالغ في توضيحه **والاشكال** كالشكول جمع شكل وهو في اللغة الصورة

وفيه ان عبارة الشرح تدل على ان الشكل هيئة احاطة
نهاية واحدة بالجسم كالدائرة او نهايتين ه
نصف الدائرة يحيط به حد بان نقطتان بالجسم
صفة هيئة لا اصله الاحاطة جميعا لانه قال
ان الشكل مطلقا كيفية جسمانية تتعلقه بالجسم
هيئة احاطة نهاية واحدة بالدائرة مع شكل ه
ونبه على ذلك بالتمثيل بالدائرة والاقتصار
نصفها فليس كلامه اساس للتسوية
على تعريف الجسم وجعل كالدائرة
للتنظير ما اظنه السيد السند ه

المحسوسة والمتوهمة وفي عرف الحكمة هيئة احاطة نهاية واحدة بالجسم او
السطح كالكرة والدايرة او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدايرة او اكثر
مما لا يليق تفصيله بالمقام **والمقادير** هي جمع مقدار وهو في اللغة مبلغ الشي
وفي عرف الحكمة كم متصل قار الذات والكم عرض يقبل التجزي ويعني بالاتصال
ان يكون لاجزائه حد مشترك تتلاقى عنده بمعنى ان كل جزء فرض فيه تكون
نهايته متحدة مع مبدا الاخر بخلاف العدد فان الاربعة اذا قسم الى
نصفين مثلا لم يكن نهاية نصف منهما مبدا نصف اخر وهذا هو الاتصال
الذاتي الذي هو فصل للكم المتصل بخلاف الاتصال العرضي كاتصال
خط بخط فانه متصل بالقياس الى الغير لا في حد ذاته وبهذا اندفع انه
لا نهاية لسطح الكرة فلا يكون كما متصلا لان الظاهر هو العرض اللازم بعد
فرض القسمة لا النهاية الموجودة وذكر قار الذات لاخراج الزمان
لان المراد به ان تكون الاجزا المفروضة ثابتة وليس الزمان كذلك
**والحركات** جمع حركة على وزن غرفة وهي لغة ضد السكون وفي عرف
المتكلمين حصول جسم في مكان بعد حصوله في مكان اخر **فال**[...] يعني
مجموع الحصولين وهذا مختص بالحركة الاينية هذا وفي التعريف انظار
لا يفي به المقام وعند الحكماء هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدرج
واحترز بقوله على سبيل التدرج عن الخروج دفعة كتبدل الصورة النارية
بالهوائية فانه يسمى كونا وفسادا لا نقول الحركة من الاعراض النسبية
فكيف جعلها صفة حقيقية لانا نقول نفس النسبية لا تكون صفة
حقيقية واما معروض النسبة يكون حقيقية والحركة نسبية المعنى
الثاني وقد نبه بايراد الامثلة جموعا على تنوع كل منها اما الالوان
والاشكال فظاهر واما المقادير فلانها اما اجسام تعليمية واما سطوح
واما خطوط واما الحركات فلانقسامها الى الوضعية وغيرها والى

يعني لا يطلق الحركة على غير الاينية عند المتكلمين وهو
المتبادر منه في استعمال اهل اللغة وقد يطلق
عند اهل اللغة دون الكيفية كذا في شرح
المواقف

ملع

القسرية

القسرية والطبيعية والارادية الى غير ذلك **وما يتصل بها** قال الشارح
اي بالمذكورات كالحسن والقبح المتصف بهما الشخص باعتبار الخلقة التي
هي عبارة عن مجموع الشكل واللون من الضحك والبكا الحاصلين باعتبار الشكل
والحركة وكالاستقامة والانحنا والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل
وغير ذلك هذا وفيه انه حمل الحركات على كيفيا تها من سرعتها وبطوها والحالة
المتوسطة بينهما حفظا لما هو المصطلح من الكيفيات على ما هو الحق التوجيهات
السابقتين فلا يصح تمثيل ما يتصل بالمذكورات بالضحك والبكا الحاصلين
باعتبار الشكل والحركة واما قوله الداخلة تحت الشكل فتقييد للامور الاربعة
لانها تعرض للخط قطعا مع انه لا شكل له اذ نهايتي الخط لا يحيطان به واما
ما مضى للخط فداخل في قوله وغير ذلك فانها ايضا مما يتصل بالمذكورات لانها
مما يتصل بالمقدار فلا يتجه ما اورده السيد عليه من ان هذه الامور تعرض
للخط ولا شكل له نعم يتجه انها لما كانت داخلة تحت الشكل فقد دخلت
في قوله والاشكال فلا معنى لجعلها داخلة تحت ما يتصل بها الا ان يقال
تسامح في قوله تحت الشكل واراد به تحت ما يتصل بالشكل واورد السيد
ان الاشكال لما يتصل بالمقادير فلا وجه لضمها مع الالوان وافرادها عما
يتصل بها ويرده ان افرادها وضمها الى الالوان لاختصاصها بالتخصص وقبحه
مما يتصل بمجموعها **او بالسمع** عطف على قوله بالبصر وهو في اللغة الاذن
والاذن يكون للواحد والجمع وفي عرف الحكمة قوة رتبت في العصب المفروش
على سطح باطن الصماخين يدرك بها الاصوات وفيه نظر لانه لا يصدق
على قوة رتبت في احدى العصبتين **من الاصوات الضعيفة والقوية
والتي بين بين** وانما وصف الاصوات تنبيها على ان انواعها امور اعتبارية
لا تغير بينها الا باعتبار اوصاف متفاوتة بالاضافة بخلاف الالوان ونحوها
والطعوم والروايح وفي كون الاصوات باعتبار القوة والضعف والتوسط

٢

نعم يتجه ان الاستقامة والانحناء لا يوصف بها
الا الخطوط وانما يوصف السطح بالاستواء وعدمه
فيتجه ان يجعل مكان الاستقامة
والانحناء الاستواء وعدمه

من الصفات الحقيقية نظرا لانها تختلف باختلاف المضاف اليها ولا يذهب
عليك ان للاصوات ايضا امورا متصلة بها تدرك بالسمع كحسنها وقبحها والكيفيات
الحاصلة من الاعتماد على مخارج الحروف وكونها موزونة ومنثورة وكذا للطعوم
والروائح فتخصيص ما عد من مدركات البصر ومدركات اللمس بقوله وما
يتصل بها اتفاقي لا موجب له او بالذوق هو في اللغة مصدر ذاق بمعنى اختبر
الطعم وفي عرف الحكمة قوة منبثة في العصب المفروش على جرم اللسان وفيه انه
يخرج عنه القوى المودعة في بعض هذا العصب ويدخل فيه قوى
غير مدركة للطعوم مودعة فيه ويمكن دفع الاول بادنى تحمل فانظروا
دقق النظر من الطعوم واصولها تسعة وطرفاها الحلاوة والمرارة ولذا
قال اهل اللغة الطعم الحلاوة والمرارة وما بينهما من الحرافة والملوحة
والحموضة والدسومة والعفوصة والقبض والتفاهة والعفوصة طعم
يتقبض به ظاهر اللسان والتفاهة طعم لا يحصل من ذي الطعم بسهولة لكمال (في الهامش: وباطنه والتين طعم يتقبض به ظاهر اللسان م م)
صلابته وقد يستعمل بمعنى المقابل للطعم او بالشم وهو في اللغة حس الانف
وفي عرف الحكمة قوة مرتبة في زائدتي مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي
الثدي وفيه من الروائح جمع رائحة قال الشارح لا حصر لانواعها ولا اسماء لها
الا من جهة الموافقة او المخالفة كرائحة طيبة او منتنة او من جهة الاضافة
الى محلها كرائحة المسك او الى ما يقارنها هذا وكان المراد بالانواع المفهومات
المندرجة تحتها والا فالرائحة الطيبة ورائحة ليستا نوعين مختلفين
الحقيقة ولا يبعد ان تكون رائحة الحلاوة من قبيل الاضافة الى المحل
ويكون المراد برائحة ذي الحلاوة او باللمس هو في اللغة المس باليد
وفي عرف الحكمة قوة سارية في البدن كله تدرك بها الملموسات
قالوا لم تخلق في الكبد والرئة والعظم والطحال والكلية فعلى هذا لا
يصدق التعريف على شيء من الحد ودو لا يصلحه ضم الاستثناء ايضا لانه

لا يصدق

لا يصدق على لامسة عضو عضو ويصدق على القوة الغاذية والنامية اذ لو اريد
بالملموس ما عليه اللغة كان قاصرا ولو اريد المدرك باللامسة يلزم الدور ولم يراع
في ذكر الحواس الترتيب الذي راعوه اذ قدموا اللامسة لانها يحتاج اليها الحيوان
اشد حاجة ولهذا انتشر في جميع الاعضاء لم يخل عنه حيوان حتى الخراطين
الغافد للاربعة لان التشبيه اكثر ما يقع في المبصرات فلما قدم البصر جمع
معه ما سوى اللامسة بجامع الاختصاص بعضو الراس الا انه ينبغي ان يؤخر
الذائقة من الثلاثة لتتصل باللامسة لشدة المناسبة بينهما ولذا قال
الامام الرازي لولا كثرة مباحث المبصرات لقدمنا المذوقات لتكون ذريعة
للملموسات من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والخشونة
والملاسة في المواقف الملاسة عند المتكلمين استواء وضع الاجزاء في ظاهر الجسم
والخشونة عدمه فهما على هذا القول من باب الوضع وعند الحكماء هما كيفيتان
ملموستان قائمتان بالجسم وفي شرحه وقيل قائمتان بسطح الجسم والصلابة
واللين في المواقف هو عدم الصلابة عما من شانه فهو عدم ملكة وقيل كيفية
بها يطيع الجسم للغامز وفي شرحه قال الامام الرازي هما من الكيفيات
الاستعدادية دون الكيفيات المنسوبة وقال الشارح وكون هذه الاربعة
من الملموسات مذهب بعض الحكماء والخفة والثقل هو كعنب مصدر كعلم
حاصل بالمصدر ولا يخفى ان مفهومات الامور المذكورة ظاهرة متساوية
فيها الصبيان وغيرهم والاشتغال بتعريفاتها لغو ولذا شاعت في غير هذا
الفن فتركناها لذلك وما يتصل بها اي بالمذكورات كالبلة والجفاف
وغيرهما او عقلية عطف على قوله حسية ويقسم الخارج من وجه الشبه
بالحسي والعقلي لمزيد الاهتمام به والا فغير الخارج منه ايضا قد يكون حسيا
وقد يكون عقليا اذا المراد بالحسي ما تكون افراده مدركة بالحس لكن لما لم يكن التشبيه
به كثيرا لندوره عليه الاستعارة لم يتعلق به اهتمام يدعو الى تقسيمه وتفصيله وايضا

تقسيمه الى الحسي والعقلي عايد الى حسية الطرف وعقليته بخلاف تقسيم الخارج
فلم يستغن عنه بتقسيم الطرفين كالكيفيات النفسانية نسبة الى
النفس على غير قياس النسبة كالجسماني في النسبة الى الجسم والكيفية النفسانية
ما يختص بذوات الانفس الحيوانية وقيل ما يختص بذوات الانفس حيوانية
كانت او نباتية كذا يستفاد من المواقف والاختصاص بالاضافة الى ما في
الاجسام فلا اشكال في التمثيل بالعلم المشترك بين ذوات الانفس والواجب
على انه قد يمنع الاشتراك لكون علمنا عرضا وحادثا دون علمه تعالى فانه
قديم وليس بعرض من الذكاء وهو كالسماء سرعة الفطنة كذا في القاموس
وعرف بشدة قوة للنفس معدة لاكتساب الاراء وباخص منه بمرتبتين
وهو ملكة سرعة انتاج القضايا وسهولة استخراج النتايج بواسطة كثرة مزاولة
المقدمات كالبرق اللامع فلا يشمل الملكة اكتساب الاراء النظرية وسرعة
الانتاج وسهولة الاستخراج النظريتين وعلى الاول سؤال مشهور ذكره
بعض الفضلاء للمعين للعلوم من ان الذكاء يجامع اكتساب الراي
فكيف يكون معدا واجبه بعض الاذكياء المتحلين بنهاية الذكاء بان منشا
الاشكال اشتباه صور الكلمات والاشكال فظن المعد على صيغة اسم الفاعل
وهو اسم مفعول اي قوة مهياة هياها الله تعالى لاكتساب الاراء هذا ونحن
نقول فليكن اسم فاعل بمعنى قوة مهيئة تهيئ النفس لاكتساب الاراء بمعنى
المعد اصطلاحا ولا نسلم ان شدة القوة يجامع اكتساب الراي بل حين حصول
الاكتساب لعله الفتوة والظاهر الامثلة على المعاني اللغوية ليكون تمثيلا
لوجه الشبه بما يدور فيما بين البلغاء فالظاهر في قوله والعلم حمل العلم على اليقين
لانه من افعال النفس في اللغة اعني الاعتقاد الجازم المطابق الثابت اذ كان
معاينة الاخرايض عقلية من المعاني الثلاثة التي ذكرت في بيان تعريف البيان
ومما هو مصطلح الحكيم من الصورة الحاصلة من الشيء عند الذات المجردة لا حصول

صورة



صورة الشيء في العقل كما ذكره الشارح لانه احد اقسام العلم اعني العلم الكاسب كالحق
وليس من معاني العلم ومن ادراك الكلي والمركب في مقابلة المعرفة بمعنى ادراك
الجزئي والبسيط ومن مقابل الصناعة وهي ملكة يقتدر بها على استعمال موضوع
ما نحو غرض من الاغراض صادرا عن البصيرة بحسب الامكان وقول الشارح وقد يقال
العلم على ملكة يقتدر بها الخ كانه سهو القلم والمقصود بالكتابة وقد يقال العلم على
مقابل ملكة يقتدر بها الخ والغضب وهو حركة النفس مبداها عند ارادة الانتقام
والحلم وهو ان تكون النفس مطمئنة لا يحركها الغضب بسهولة ولا تضطرب عند
اصابة المكروه وسائر الغرائز جمع غريزة وهي الطبيعة والطبيعة السجية جبل
عليها الانسان كالطباع والطباع ما ركب من المطعم والمشرب وغير ذلك من الاخلاق
التي لا تزايلنا كذا في القاموس فعلى هذا لا بد لقوله وسائر الغرائز اي باقي
الغرائز على ان الممثل سابقا مبادي الامور المذكورة لانها التي جبل عليها
الانسان لا انفسها ولو جرينا على تفسير الغريزة بملكة يصدر عنها صفات
ذاتية على ما في الشرح لا استدعى حمل ما سبق على الملكات وبالجملة لا يصح حمل
العلم على حصول الصورة او الاعتقاد او ادراك المركب كما يشعر به كلام الشارح
ومن سائر الغرائز الكرم والغيرة والشجاعة ومقابلاتها واما اضافية
عطف على قوله اما حقيقية وكاشفة عن المراد فان الحقيقي له معنيان الصفة
الثابتة للشيء مع قطع النظر عن غيره موجودة كانت او معدومة ويقابله
الاضافي بمعنى الامر النسبي الثابت للشيء بالقياس الى غيره وثانيهما الموجود
ويقابله الاعتباري الذي لا تحقق له سواء كان معقولا بالقياس الى غيره
او مع قطع النظر عن الاغيار وقد نبه على ضعف عبارة المفتاح حيث جعل
الحقيقي مقابلا لما هو اعتباري ونسبي لان الحقيقي ليس له معنى يقابل الاعتباري
والنسبي بمعنى ما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا كازالة الحجاب في تشبيه
الحجة بالشمس واعلم انه لم يف المص بما وعد في ديباجة الكتاب من حذف الحشو

والتطويل والتعقيد ونسبي عنه في هذا المقام لان هذه التقسيمات مما لا
تقع له في هذا الفن بل يوجب تحيير الافهام واتباع المعتدين في الظلام حتي
ان الشارح قال كانه ابتهاج من السكاكي باطلاعه علي اصطلاحات المتكلمين
فهو من التطويلات المشكلة علي المبتدي فيجب حذفه لمن التزم تنقيح الكلام
عن التطويل والتعقيد وكانه منع المصحح فيه الانفة من الاتهام بانه لم يعرف
اصطلاحات المتكلمين فحذفه لعدم قصد مقاصد المفتاح في هذا المقام
لكونه عاريا عن معرفة مصطلحات الكلام وايضا وجه التشبيه اما واحد
في ذاته بمعني انه لا جزء له والا فلا تقابل بينه وبين المركب لانه ايضا واحد
حقيقة اذ الوحدة تعرض للشي حقيقة نعم لو قال اما بسيط او مركب لكان
اوضح واما بمنزلة الواحد ولما كان ماهو بمنزلة الواحد عاما لان العروض الوحدة
جهات شتي من الوحدة بالموضوع والوحدة بالمحمول الي غير ذلك قيده بقوله
لكونه مركبا من متعدد اما تركيبا حقيقيا بان يكون وجه التشبيه
حقيقة ملتئمة من متعدد او تركيبا اعتباريا بان يكون هيئة منتزعة
انتزاعها العقل من متعدد والاعتبار عند البلغاء للاعتبار بل الظاهر ان
يخص التركيب في هذا العرف بالمركب الاعتباري ويجعل المركب الحقيقي داخلا
في الواحد علي خلاف ما في المفتاح حيث قال غير الواحد ما يكون في حكم الواحد
وستعرف وجهه وكل منهما اي كل واحد من الواحد وما هو بمنزلة الواحد
اما حسي او عقلي والعقلي الذي بمنزلة الواحد اما مركب من العقليات
الصرفة او من الحسي والعقلي لان المركب من الحسي والعقلي عقلي كذا حققه الشارح
المحقق والسيد السند وفيه ان تحقيق العقلي ما حصل في نفس العقل وتحقيق
الحسي ما حصل في الحس المشترك او الواهمة والمركب المذكور ليس شيئا منهما بل
مجتمعا منهما فالحق ان تقسيم ما هو بمنزلة الواحد ايضا ثلاثي كالمتعدد واما
متعدد عطف علي اما بمنزلة الواحد اي وجه التشبيه اما واحد او غيره وغير الواحد

اما بمنزلة



اما بمنزلة الواحد واما متعدد بان يقصد بالتشبيه تشريك الطرفين
في كل واحد من متعدد بخلاف المركب من وجوه الشبه فان القصد فيه الي
تشريكهما في مجموع الامور او في الماهية المنتزعة عنها كذا في الشرح وكانه
دعاه الي تاويل المنفصلة ذات ثلثة اجزاء الي منفصلتين ذاتي جزئين
ان الحكم الانفصالي لا يمكن ان يتحقق الا بين امرين اذ لا يمكن ان يكون
لقضية واحدة الا طرفان وهذا ويمكن جعل الجزئين الاولين بمنزلة امر
واحد وهو غير متعدد اي وجه الشبه اما غير متعدد واما متعدد وهل
يمكن الحكم بالانفصال بين امور فظني ان الحق انه ممكن علي سبيل الاجمال كما يحكم
به الوجدان فان القضايا المنفصلة ذوات الاجزاء الثلثة فصاعدا
تشتمل علي احكام اجمالية اذا فصلت صارت القضية الواحدة اكثر من
قضية ولا يخطر بالبال السبب متعددة مفصودة بقضيتان متعددة
في الصورة الاجمالية فالداعي الي التكليف ليس الا وضع التفصيل موضع
الاجمال ولا يخفي ان هذا التقسيم يجري في الطرفين ايضا فان المشبه والمشبه
به قد يكون واحدا وقد يكون بمنزلة الواحد وقد يكون متعددا والقول
بان تعدد الطرف يوجب تعدد التشبيه عرفا دون تعدد وجه الشبه
لو تم لتم وجه التخصيص وقوله كذلك صفة لمتعدد واشارة الي انقسامه
الي حسي وعقلي او مختلف اي بعضه حسي وبعضه عقلي وكما ان احاد المتعدد
قد تختلف كذلك اجزاء المركب كما اشرنا اليه ولم يلتفت اليه لان المقصود في
المتعدد الاحاد دونه علي عكس المركب فان الملتفت فيه المركب الذي هو
عقلي دون الاجزاء المختلفة فلا عبرة بحال الاحاد دون الاجزاء كذا في الشرح
وقد عرفت ما فيه ولك ان تريد بقوله كذلك انه اما حسي او عقلي واما واحد
او بمنزلة الواحد وبقوله او مختلف ان بعضه حسي وبعضه عقلي وبعضه
واحد وبعضه بمنزلة الواحد لكن ايراد الامثلة يوافق الاول ويحمل العبارة

عليه اسهل والحسي اي وجه الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير فالمتعدد
الذي بعضه حسي دخل في هذا الحكم لان فيه وجه شبه حسيا فلم يحتج الى
تاويل الحسي بالحسي بتمامه او ببعضه كما فعله الشارح ولا الى ان يقال حكم المختلف
اختلال اشتراك العلة لامتناع ان يدرك بالحس من الحسي شيء وينبغي عليه
ان الحسي كما يجي ما افراده حسية فيجوز ان يدرك من الطرف الحسي والعقلي
ما يصدق عليهما ودفعه ان المراد ان وجه التشبيه الخارج الحسي طرفان حسيان
وهو امر قائم بالطرفين لكن لا بد ان يراد بحسية الطرفين اعم من الحسية
حقيقة او تنزيلا ليشمل نحو قوله كان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن
ابتداع فان وجه الشبه حسي مع ان السنن والابتداع ليست حسية
لكنها نزلت منزلة الحسي والعقلي اعم اي طرفا العقلي اعم من الحسيات
او من طرفي الحسي لانهما يكونان عقليين ومختلفين ايضا لجواز ان يدرك
بالعقل من الحسي شيء بل قد حقق في غير هذا العلم ان النفس في مبدا الفطرة
خالية من العلوم كلها وتحصل لها المحسوس بالتها الحواس والمعقول
بالانتزاع من المحسوس ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم
اي اعم تحقيقا اذ كل طرفين يتحقق فيهما التشبيه بوجه حسي يتحقق فيهما
بوجه عقلي ولا عكس اذ المراد طرفا التشبيه بالوجه العقلي اعم من طرفي
التشبيه بالوجه الحسي وكل ما يصلح طرفا للاول دون العكس وفيه نظر
اذ ما صح فيه التشبيه بالوجه الحسي يحتمل ان لا يكون فيه امر عقلي له
مزيد اختصاص باحد الطرفين فيوجد التشبيه بالوجه الحسي دون العقلي
فان قيل هو مشترك فيه لا حاجة الى فيه فهو كلي والحسي ليس بكلي فيه
تطويل ويكفي هو مشترك فيه والمشترك فيه ليس بحسي بل منافاة المشترك
فيه للحسية اظهر من منافاة ما يجوز العقلي فيه الاشتراك بالنظر الى مجرد مفهومه
قلنا المراد بعين المراد المصطلح عليه في لفظ الحسي ان افراده مدركة بالحس

للثاني يصلح طرفا م

وهذا



وبهذا اندفع ما ذكره المفتاح ان جعل المشترك فيه حسيا يخالف التحقيق ولا
يرد ما ذكره الشارح انه لا يصلح جوابا لما في المفتاح من ان التحقيق في وجه الشبه ان يابى
ان يكون حسيا ومراد المص جواب ما فيه كما يظهر من الايضاح لانه عدل المص من التحقيق
الى التسامح لان التحقيق لا يابى ان يكون وجه الشبه مما ادرك افراده بالحسي
الواحد الحسي شروع في تمثيل الاقسام الستة بعد التحصيل بالتقسيم فقال
وقول الشارح شروع في تعداد امثلة الاقسام خفي اذ لم يذكر على طريقة التعداد
كالحمرة كونها ونظايرها واحدا بمعنى ما لا جزء له مما ينظر اليه المنع فذاك
يدعو الى جعل الواو في مقابل المركب الاعتباري الذي هو الحقيقة المنتزعة
ويابى له داع اخر والخفا اي خفا الصوت من المسموعات قال
الشارح وفيه تسامح لان الخفا ليس بمسموع ودفعه السيد بان المراد بالخفا
ما يقابل الجهر وطيب الرايحة من المشمومات ولذة الطعم من المذوقات
ولين اللمس من الملموسات فيما مر اي في تشبيهات مرت من تشبيه الخد
بالورد والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالعنبر والريق بالخمر والجلد
الناعم بالحرير والعقلي عطف على الحسي عطف صفة على صفة اي والواحد العقلي
كالعراء عن الفائدة هي ما اكتسب من علم او مال والجراءة فيها لغات حيث
جاءت على وزن الجرعة والشبه والكراهة والجراية بالياء على وزن
الكراهة شاذة وهي في اللغة الشجاعة لكنها اعم من الشجاعة في عرف الحكماء
لاختصاص الشجاعة بما صدر عن روية فيختص بالعقلاء قيل واذا اختارها
على الشجاعة لبعض على اشتراكها بين الرجل الشجاع والاسد عن ثبوت
اشتباه والهداية اي الدلالة الموصلة الى المطلوب والدلالة على
ما يوصل الى المط على اختلاف فيها واستطابة النفس اضافة الى الفاعل
يقال استطاب واستطيبت الشيء وجده طيبا في تشبيه وجود الشيء
هذا الظرف متعلق بالظرف المتقدم الواقع خبرا عن الواحد العقلي العديم

فعيل بمعنى مفعول من عدمه كعلمه اي فقده او بمعنى الفاعل من عدم ككرم بمعنى
العدم والانعدام لحن في اللغة من المتكلمين ولم يثبت في اللغة العدم وانما
تكلم به المتكلمون والعديم تعارف في اللغة في الاحمق النفع فاعل العديم و
نايبه بعدمه اولى بالعدم لان الظ تشبيه وجود عديم النفع بالعدم
لا بعدمه ورجع الضمير الى مطلق الشي شي وهذا التشبيه لاو لشبه عقلي
ذكره هكذا اما بالنفي على ترتيب الوجوه المتقدمة وقد راعى في ترتيب الوجوه
الاربعة ما هو انيق فقدم ما طرفاه معقولان لانه انسب بالواحد العقلي
ثم ما طرفاه حسيان ثم ما المشبه فيه عقلي لان الاصل تشبيه المعقول بالمحسوس
دون العكس وقد انكر الشيخ على من يجعل هو معدوم او هو والعدم سوا تشبيها
ونقول لم يثبت للموجود هنا ما هو للمعدوم بل اردت نفي وجوده لكن هذا
الحكم مبني على تشبيه الوجود بالعدم فانهم لما شبهوا الوجود بالعدم في العرى
عن الفايدة نزل منزلته صار هو معدوم ونفي الوجود وكذا هو والعدم
سوا ثم لما نشا هذا الشيخ ان الدخيل في البلاغة لا يكاد يوافقه ولا يتمكن
من ان لا يجعل هو معدوم مختصا من موجود كالمعدوم شي كلا شي ووجود
تشبيه بالعدم كما ان زيدا اسد اختصار زيد كالاسد بالغ في ان الحق معه
وقال الامر كذلك لكن ابيت ان لا نحمل على ظاهر قولهم موجود كالمعدوم
الى غير ذلك فلا مضايقة فيه يريد ان كلاما ميسر للخلق ويجب العمل
بما يروى خير كلم الناس على قدر عقولهم وبهذا استغنيت عن ان يقول
المص من لا مضايقة للشيخ معه في جعل وجود تشبيه بالعدم تشبيها
فظهر ضعف ما قال الشارح ان كلام الشيخ ساقط بما حققه المص فان الحق معه
ولا مجال لانكار التشبيه كيف والشيخ لم ينكر التشبيه في وجود كالعدم
بل في قولهم هو معدوم او هو والعدم سوا فاحسن التامل وزن التعقل
مع من يعقبك احسن المنافع الذي ليس له مبطل ولا رافع والرجل الشجاع

بنبه

نبه على معنى الجراة فلهذا لم يقل والرجل الجري كما هو الظ بالاسد والعلم باي
معنى اخذ وقد عرفت بالنور وهو الضوء ايا كان وشعاعه والذي يبين
الاشيا والعطر بخلق كريم باضافة الخلق او وصفه بالكريم وجزم الشارح بالاول
والجزم خلافه وللخلق السجية والمروة والدين جا بضمة وبضمتين وتحمل
الوحدة على البساطة يخفى صحة التمثيل بالعرا عن الفايدة واستطابة
النفس السابقة التركيب وقد ذكر في المفتاح والايضاح من امثلة العقلي فيما
طرفاه عقليان تشبيه العلم بالحيوة في كونهما جهتي ادراك واتفق الشارحان
بان بيان ذلك ان المراد بالعلم الملكة التي هي سبب تفاصيل الادراكات اذ
لو اريد الادراك لم يكن للتشبيه معنى اقول المراد بالادراك الوصول وتفا
الادراكات والعلوم كالحيوة جهات الوصول وهذا قريب مما قال الشارح هذا
ولو جعل وجه الشبه بين العلم والحيوة الانتفاع بهما كما ان وجه الشبه بين
الجهل والموت عدم الانتفاع كان ايضا صوابا والمركب الحسي من وجه الشبه
لا يكون طرفاه الا حسيين فلا ينقسم باعتبار حسية الطرفين وعقليتهما
واختلافهما لكن ينقسم باعتبار افراد الطرف وتركيبه ولم يشر الى تقسيم الطرف
الى المركب والمفرد والمختلف لانه يحصل في ضمن تقسيم الوجه باعتباره ولم يكتف
بذلك في تقسيم الطرف الى الحسي والعقلي والمختلف تنبيها على ان الطرف انما
مقصود بالبحث كالوجه وليس احدهما تبعا للاخر وفي الشرح انما قسم وجه الشبه
المركب بهذا التقسيم دون الواحد لان معنى تركيب وجه الشبه ان يكون هيئة
منتزعة من اشيا تشترك فيه هيئات منتزعان كذلك بان نعتهما تلك
الهيئة والطرف المركب بان يكون هيئة منتزعة من اشيا او لا معنى لتركيب
الطرف وتركيب وجه الشبه الا ذلك فلا يمكن تشبيه المركبين الا باشتراك
في مركب يعمهما فلا يمكن ان يكون طرفا وجه التشبيه الواحد مركبين هذا
تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجري هذا التقسيم في وجه الشبه المتعدد

وانه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ابضا حتى يتم وجه التخصيص وبتبين عدم
صحة الاختلاف لما ذكره من ان التشبيه في الهيئة انما يكون باشتراك الهيئتين
فيهما ولا يتم عدم الجريان في المتعدد ما لم يتبين انه لا يمكن تشبيه الهيئتين
المنتزعتين يجوز ان يكون في غير الهيئة من كونهما معجبتين او مرتبتين
او مرغوبتين او مكروهتين الى غير ذلك فيصح ان يكون الواحد من وجه
الشبه طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين **فان قلت** اذا كان معنى
التركيب ما حققته فكيف صح قول السكاكي وجه الشبه اما واحد او غير
واحد وغير الواحد اما في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا
مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة او لا يكون في حكم الواحد يعني المتعدد
**قلت** هذا مما استصعبه الشارح ويمكن دفعه بانه اراد بالحقيقة الملتئمة
ما تكون هيئة منتزعة من امور لا تكون اوصافا ولهذا قابلها بالاوصاف
**فان قلت** لا يستبعد ذلك لولا يابي عنه ما صرح به من ان عد العراء
عن الفايدة واستطابة النفس من الواحد تسامح لان وجه التسامح ليس
الا ان فيهما شايبة التركيب **قلت** لو سلم فلا ابا الا انه لعله اراد التسامح
في الاصطلاح بالتوسعة في التسمية بالواحد واعتباره على وجه يندرج
فيه كثير من المركبات ومما يؤيده ان لا معنى للتركيب الا ذلك جعل
استعارة الفعل واستعارة الاسما المتصلة به استعارة تبعية معدودة
من الاستعارة في المفرد دون الاستعارة التمثيلية التي هي استعارة مركبة
**فيما اي في تشبيه طرفاه مفردان كما** اي في وجه شبه **في قوله** قال الشارح
يعني احيحة بن الجلاح او قيس بن الاسلت وقد يقع فيه الايضاح لكن
في القاموس الاسلت من اوعت صدع انفه وهو والد ابي قيس الشاعر **وقد**
**لاح** هو كالاح بمعنى بدا **في الصبح** هو ضوء الصباح وهو حمرة الشمس في سواد
الليل **الثريا** تصغير ثروى مونث ثروان كسكرى مونث سكران للمراة

المتولة



المتولة تسمى بتصغيرها النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل **كما ترى** اي في المراي
وهو ما اخذ قول المص في المراي وله هو احتمال الخبر كما ترى **كعنقود ملاحية**
العنقود معلوم والملاحية بضم الميم وتخفيف اللام عنب ابيض طويل على
ما في القاموس وينبغي ان يحمل عليه قول الشارح عنب في حبه طول وقد تشدد
اللام كما في البيت والملاحية صفة عنبة او شجرة وكذا ان يجعل الاضافة
بيانية **حين نورا** اي اخرج نوره بالفتح وهو الزهر الابيض او المطلق
والزهر شاع في الاصغر **من الهيئة** بيان لما كما في قوله **الحاصلة من تقارن**
**الصور البيض المستديرة الصغار المقادير في المراي** قيد التقارن
بقوله في المراي مستفيدا من قول الشاعر كما ترى لانه لا تقارن في الحقيقة
اذ لو كان لرايتها متصلة متراكمة ولانه لا كون في الفلكيات او لا علم بلونها
ولا نعلم استدارتها وهي في الواقع كبار فما يشعر به قول الشارح انه متحلون بالصغر
لانها كبار في الواقع تخصيص بلا مخصص **على الكيفية المخصوصة** من كون
البياض على نسبة معينة واحدة بين الاجزاء وكذا الاستدارة والصغر والتقا
وقوله **الى المقدار المخصوص** اما حال من الكيفية كما يشعر به عبارة الشارح
وشارحي المفتاح ولا يلزم الحال من الحال لان الكيفية في الجملة الظرفية
مفعول بالواسطة فيصح نصب الحال عنه او حال من التقارن اي الهيئة
الحاصلة من التقارن منضما الى المقدار المخصوص العنقود والثريا
من الطول والعرض على ما فسروا او الى المقدار المجموع من الثريا والعنقود
ولاجزايه من الصور الصغار يعني ان الهيئة منتزعة عن الصفات
والمقادير لا عن مجرد المقادير ولقد احسن صاحب المفتاح حيث زاد
على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة ولم يكتف بذكر المقدار المخصوص
كما اكتفى الشيخ مريدا بالمقدار مقدار القرب والبعد لان ارادة الكيفية
بالمقدار بعيد وفي عدم اعتبار المقدار في الهيئة تكثير سديد ولقد غفل

٢

ملع

الشارح حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار كما ان الشيخ سكت عن
ذكر الكيفية والمص جمع بينهما لان الجامع بينهما المفتاح والمص تبعه في
ذلك ولا ينتصر الشارح بانه لعله لم يكن في نسخة ذكر المقدار لانه شرحه في شرح
على المفتاح وجعل الكيفية المخصوصة تبعا للتلاصق والنظام ولشدة
الاقتراق كما ذكره الشارح تعالى عن الشيخ وتبعه المحقق الشريف في شرحه للمفتاح
مشتملا على العقود لا تنطوي شدة الاقتراق تحت التقارن عرفا قال
الشارح انما جعل التشبيه من مفرد الطرفين لان قوله حين نور قيد للمشبه
به لا جزؤه والتقييد لا ينافي الافراد اقول بعد تحقيق المركب خولجين
نور في المشبه به ايضا لا يوجب التركيب اذ لا معنى للتركيب الا انتزاع الهيئة
من عدة امور فالتحقيق لعني عن هذا التدقيق ومن اسا العقود والتوفيق
واحكام العقود التوثيق والمركب الحسي فيما اي في تشبيه طرفاه مركبان
كما اي مركب حسي في قول بشار كان مثار النقع اسم مفعول من اثار الغبار
اي هيجه النقع والاضافة بيانية ولو جعل كان للتشبيه لم يكن المحذوف
من اركان التشبيه الا الوجه وان جعل للظن كان ارادة التشبيه
ايضا محذوفة ويكون كقولك اظن زيدا اسدا فيكون ابلغ وهذا اصل
مهد لك في كل تشبيه مشتمل على كلمة كان جليا كانه حري بان تتخذه
حليا فوق رؤسنا واسيافنا منصوب معطوف على المثار او المقارنة
كما في كل رجل وضيعته وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا في حكم الصلة
للمصدر لئلا يقع في التشبيه تفرق بعيف انه متصل بالمثار ومنضم معه
ومن تتمته وليس مستقلا في الملاحظة وذلك لان انضمامه الى المثار بالمقارنة
المستفادة من العاطف ولم يرد الشيخ انه مفعول معه وعامله المثار
لان النقع ليس معمولا للمثار لانه لم يعتمد حتى يكون له معمول وحذف المعتمد
عليه تكلف لا يعتمد عليه ولو جعلت المثار مصدرا لكان النقع مفعولا له

دل

بلا كلفة وكان اسيافنا مفعولا معه وكان هذا انسب بكلام الشيخ ويكون
كلام الشيخ ادعى له ولا عليك ان لبس الاشارة مشتبهة لان المثار ايضا ليس
مشتبها وفي تشبيه المركب لا يلي المشبه اداة التشبيه فجعل الشارح المحقق
هذا الاحتمال وهما منهم ليل تهاوي قال الشارح اي يتساقط بعضها في اثر
بعض وهو مضارع مؤنث حذف احدى تائيه ولم يجعله ماضيا لم يؤنث
لانك في الاسناد الى ظاهر الجمع الغير السالم بالخيار فقد اخل بكثير من
اللطايف التي قصدها الشاعر على ما تطلع عليه في اثناء شرحه هذا وخالف
في بيان الاخلال فقال بعضهم ان سقوط بعض في اثر بعض يستفاد من
صيغة الحال فان ما يحصل في زمان الحال شانه ان يحصل بالتدريج واختلاف
الحركات وما يتبعهما بسقوط بعض في اثر بعض ولا يخفى ان الحصول التدريجي
مقتضى الانطباق على زمان حال الا كان او غيرها وان اختلاف الحركات
يجامع سقوط الجميع معا وقال بعضهم يفوت ما يفيده صيغة المضارع
من استحضار الصورة العجيبة المستفادة من جعل الماضي في معرض الحال
وقيل يفوت الاستمرار التجددي المفاد بصيغة المضارع المناسب للمقام
وفي هذين المقامين انه فوت لطيفة لا تذكر في اثناء شرحه الا اخلال بكثير
من لطايف تذكر فيه ونحن نقول ليل تهاوي كواكبه يفيد وصفه
الليل بالخلو عن الكواكب فيلزم تشبيه مثار النقع والسيوف بالليل الخالي
عن الكواكب بخلاف ليل تتهاوي كواكبه فانه يفيد وصفه بكونه ذا كواكب
تسقط بالتدريج المنطبق على وجود الليل تحكم به دقيقة لا يفوتها دقائق
محاوي البيان وحقايق مطاوي التبيان كواكبه اي كواكب له لان
سقوط السيوف وارتفاعها انما يكون لطايفة طايفة منها لا لواحد فواحد
فهذا مفهوم الجمع الاستغراقي بمعنى كل جمع جمع واسناد المضارع الى الاستمراري
من الهيئة بيان لما في قوله كما الحاصلة من هوي قال الشارح بفتح الحا

ونحن نقول الاظهر ضم الهاء لان الهوي بالضم السقوط من علو الي سفل والهوي
بالفتح اما كالهوي بالضم واما مقابل له بالاصعاد كتقضيض الهم بالانحدار
علي ما حققه القاموس اجرام اي اجسام وقد تعارف الجرم في الجسم العلوي كما
تعارف الجسم في السفلي متفرقة مستطيلة متناسبة المقدار متفرقة
في جوانب شيء مظلم فوجه الشبه مركب كطرفيه لكن التركيب اعجب مما يفيده
بيان المص لانه دخل في هذا التركيب اختلاف حركات السرعة والبطوء والحركات
وبالاعوجاج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلاقي تلك الاجرام
وتداخلها ومضاربة بعضها ببعضها كما هو شان تهاوي الكواكب طائفة
في اثر طائفة علي ما نقل من اسرار البلاغة للشيخ وانه قال نبه علي جميع
ذلك بكلمة واحدة وهي قوله تهاوي وقد عرفت وجهه وانه لو كان ماضيا
لم يفده وليس مرادهم ان عبارة البيت لا تحتمل الا تشبيه المركب بالمركب
في مركب بل لا ينكران مثله يحتمل التشبيهات المتعددة المتفرقة والتشبيه
الواحد اما تشبيه مركب بمركب كما عرفت واما تشبيه مثار النقع المقيد
بالليل المقيد انما يريدون ان لا اعتداد فيما يحتمل تشبيه مركب بمركب
لما سواه من الاحتمالات وانه لا ينبغي ان يلتفت الي المقصد في هذا الشعر
الي تشبيه السيوف بالكواكب المجاحفة بالليل ولهذا نفاه الشيخ في هذا
البيت واثبت تشبيه المركب بالمركب ولم يلتفت الي نفي تشبيه المقيد
بالمقيد مع انه لا يتعين تشبيه المركب بالمركب بدونه لظهور انه كالتشبيهات
المتفرقة في حكم الساقط مع التشبيه المركب والعاقل تكفيه الاشارة
والبليغ يكتفي بادنى تبليغ والمركب الحسي فيما اي تشبيه طرفاه مختلفان
بالافراد والتركيب وهو قسمان اشار الي الاول بقوله كما مر في تشبيه الشقيق
باعلام ياقوت نشرن علي رماح من زبرجد ولو قال كما مر في تشبيه الشقيق
وما يجي في تشبيه نهار مشمس قد شابه زهر الربى لكان مستوفيا للاقسام



وههنا بحث وهو انه لا يظهر ان المص بالتشبيه الشقيق الهيئة الحاصلة
من نشر اوراق الشقيق المحمرة علي سوقها الخضر كما يظهر من قوله اذا تصوب
او تصعد ان النظر في المشبه والمشبه به علي الحركات ايضا ومن بديع
المركب الحسي اي الغاية في الشرف والبلاغة في القاموس البديع الغاية
في كل شيء وذلك اذا كان عالما او شجاعا او شريفا ما اي وجه شبه يجي
في الهيئات والصفات التي تقع عليها الحركة اي تتركب تلك الهيئات
كقول النحويين ولا ياتي الكلام الا في اسمين او في فعل واسم لكن لابد من
اعتبار تغليب بان يراد بالهيئات ما يشمل الهيئات المجردة والهيئة
وما يغايرها من اوصاف الجسم ليصح جعل ما يجي فيها علي وجهين اذ احد وجهيه
ما جاء في الهيئة وما يغايرها من وصف فلا يصح قوله ويكون علي وجهين
احدهما ان يقترن اي يوصل من قرنت الشيء بالشيء من حد نصر وصلته به
والمراد ان يقترن في اعتبار العقل وتركيبه بالحركة غيرها من اوصاف الجسم
كالشكل واللون ومع ذلك في قوله يجي في الهيئات تسامح والمراد انه يجي
في الحركات الواقعة علي الهيئات يرشد الي ذلك قوله فيما بعد من الهيئة
الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة مع تموج
الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن الشيخ في اسرار البلاغة اعلم ان ما
يزداد به التشبيه سرا ان يجي في الهيئات التي تقع عليها الحركات والهيئة
المقصودة في التشبيه علي وجهين احدهما ان تقترن بغيرها من الاوصاف
والثاني ان تجرد هيئة الحركة حتي لا يراد غيرها فجعل الشيخ الهيئات طرف
التشبيه لا وجه الشبه المركب وجعل الهيئة المقصودة بالتشبيه
علي وجهين لا انها تجي في الهيئات التي تقع عليها الحركة فجري كلامه عن
شائبة اضطراب ولم يحتج الي تكلف كما اي وجه شبه في قوله اي ابن المعتز
او ابي النجم والشمس كالمراة في كف الاشل اي الرجل الاشل والشلل اي اليبس

في البدا وذهابهما والمراد هاهنا المرتعش لان عديم البدو وبا بسهما لا يكون
في كفه مرآة وقد صرح به السيد في شرحه للمفتاح من الهيئة الحاصلة
من الاستدارة مع الاشراق الظ ان يضم اليه تموجه فيقول وتموجه الا
انه اخره عن قوله والحركة السريعة المتصلة لانه مسبب عنهما وعدل عن
قول المفتاح وشبه تموج الاشراق الي قوله مع تموج الاشراق لانه مغلق اذ
اضافة الشبه الي الاشراق معيف والتركيب من قبيل احب رمانك لمن لا رمان
له ولحب رمان اذ لا تموج للاشراق لانه اضطراب موج البحر بل له ما
يشبه التموج فحذف الشبه واراد بالتموج الاضطراب حتي يري الشعاع
بالضم كالشعة الذي تراه من الشمس كالجبال مقبلة عليك اذا انظرت اليها
او الذي تراه ممتدا كالرياح بعيد الطلوع وما اشبهه وبالفتح له معان
اخر لا تناسب المقام وتفصيلها في القاموس كانه يهم كيعلم بان ينبسط
اي يريد الانبساط تقول هممت بالشي اذا اردته حتي يفيض اي ينبسط انتشار
الفيض للشعاع كما استعار التموج للاشراق للاطراف من اجزاء الكلام ورعاية
لغاية الانتظام من جوانب الدائرة ثم يبدو له اي يظهر واصله بدا له راي
اخر غير الاول واسناد الندامة الي الشعاع عديل الاثبات الارادة له وملايم
له فيرجع من الانبساط الذي بدا له الي الانقباض كانه يجمع من الجوانب الي الوسط
وهذه الهيئة انما تظهر في الشمس بعد تحديد النظر اليها ليتبين جرمها بخلاف
المرآة فانها يبدو بها بادي النظر فلذا جعلت مشبها بها للشمس والثاني من
الوجهين ان تجرد الحركة عن غيرها ولا يلاحظ منها غيرها من اوصاف الجسم فهناك
ايضا لابد من اختلاط حركات اي امتزاجها وخروج الفعل وتركيبه اياها
الى جهات مختلفة تتعلق بالحركات اي لابد من ان يتحرك بعض الجسم الي اليمين
وبعضه الي الشمال مثلا او يتحرك تارة الي اليمين وتارة الي الشمال مثلا فقد ندبر
ولا تقتصر والا لما وجد الشبه مفردا ومعني قوله ايضا انه كما لابد من حركات لابد

من كونها



لا يخفى انه اذا كان ايضا متعلقا هناك
نباد رفعه انه لابد في الاول من اختلاط
الحركات الى جهات مختلفة وبالجملة كان الاول
فلابد من اختلاط الحركات الى جهات مختلفة
ولا يذهب عليك ان الغاية في القسم الاول ان
يكون فيه اختلاط الحركات مع التمازج

من كونها الي جهات مختلفة وهذا اظهر مما فسره الشم من انه كما لابد في الوجه الاول
من ان تقترن الحركة بغيرها لابد في الوجه الثاني ايضا من اختلاط حركات مختلفة
بالجهات فان قلت لا شبهة في امكان انتزاع الهيئة المركبة عن حركات
مختلفة بالسرعة والبطوء الي جهة واحدة وعن حركات الاجسام الي جهة واحدة
قلت لعله اراد انه لابد لهذا القسم من بديع المركب الحسي من الاختلاط المذكور
فانه لو انتفي لم يبق مركبا كما اشار اليه بقوله فحركة الرحي والسهم لا تركيب
فيها اذ يعني ولم يكن بديعا كما ذكرت الا انه اكتفي بذكر ما هو ابعد لزوما الانتقاد
الشرط فتامل ويؤيد ما ذكرنا ما قال الشيخ كل هيئة من هيئات الجسم
في حركاته اذا لم تتحرك الي جهة واحدة فمن شانه ان يعسر ويندر وكلما
كان التفاوت في الجهات التي تتحرك اليها ابعاض الجسم اشد كان التركيب في
هيئة المتحرك اكثر بخلاف حركة المصحف في قوله اي قول ابن المعتز وكان
البرق مصحف قار اسم فاعل من قرء حذف الهمزة بعد قلبها الانكسار ما قبلها
كما قلب في بادي الراي لذلك وكما ذكر في التفسير فانطبقا مرة وانفتاحا
اي ينطبق انطباقا مرة وينفتح مرة الا ان الانطباق قبل الانفتاح في البرق
سريعان دون مصحف القاري الا ان يندم القاري عن القراءة فيجعله
منطبقا عقيب الانفتاح فالمصحف يتحرك الي العلو في الانطباق والي
السفل في الانفتاح ومن لطيفه ذلك قول الشاعر في صفة الرياض حفت
بسرو كالقيان بالحفت خضر الحرير علي قوام معتدل فكانها والريح
جاء يميلها تبغي التعانق ثم يمنعها الخجل السرو اسم جنس يطلق علي القليل
والكثير والقيان ككتاب جمع قينة كرحمة وهي الجارية مغنية كانت
او غيرها والتحف اخذ الشيء لحافا فاد القوام القامة وحسن الطول والخجل
كالفرس التحير والدهش من الاستحياء ومقتضاه ان يكون معتدلا علي وزن
اسم المفعول مصدرا ميميا فيكون مبالغة في وصف القامة بالاعتدال وقد يقع

التركيب أي التركيب في الطرف كان أو في الوجه والأشبه أن تجعل اللام
للعهد إشارة إلى التركيب لبديع يؤيده أنه قال في الإيضاح ومن لطيف
ذلك قول أبي الطيب وأشار بكلمة قد إلى قلته نظرا إلى التركيب في
الحركات في هيئة السكون كما أي كتركيب في قوله أي قول أبي الطيب
وهذا هو الموجود دون قوله كما أي كوجه الشبه الذي في قوله يشاهد
سوق التركيب وبيان المص للكلمة ما فاته ذكره في بيانه تركيب المشبه لا وجه
الشبه إذا الإقعاء والهيئة الحاصلة من موقع كل عضو من الكلب في إقعائه
هي المشبه والهيئة الحاصلة من جلوس البدوي المصطلي وموقع كل عضو
منه في جلوسه المشبه به وينبغي أن يجعل التركيب في هيئة السكون أيضا
على وجهين أحدهما أن يجرد عن غيره من صفات الجسم كما في قوله في صفة كلب
أي نعته يقعي من الإقعاء وهو مشترك بين جلوس الكلب على استه وجلوس
الحيوان مع التساند إلى ما وراءه البدوي المصطلي اسم فاعل من الاصطلاء
وهو الاستدفاء بالنار وفي تشبيهه بالبدوي المصطلي مبالغة في استدامته
على الإقعاء وبرسه لو ضع تجدل القوائم فإنها لا تنفتر ولا تنضر بالإقعاء تتمته
بأربع مجدولة لم تجدلا أي بقوائم محكمة الخلق يقال فلان مجدول الخلق
أي محكم الخلق وأصل المجدول المفتول وقوله لم تجدلا أي لم تفتل من
طاقات بل خلقت محكمة مع عدم الفتل ويحتمل أن يراد بنفي الجدل التي جمعها
كما يكون للكلب في غير صورة الإقعاء من الهيئة الحاصلة أي من تركيب
الهيئة الحاصلة من موقع أي من وقوع كل عضو منه وسكونه في إقعائه
ومن تركيب هيئة الحاصلة من موقع كل عضو من البدوي المصطلي في جلوسه
ومن تركيب القدر المشترك بين الهيئتين وثانيهما أن يقترن بالسكون
غيره من أوصاف الجسم من الشكل واللون وغيره كما في قول الشاعر في صفة مصلوب
كأنه عاشق قد مد صفحته أي عرض وجهه يوم الوداع إلى توديع مرتحل أو قائم

من

من نعاس فيه لوثته مواصل لتمطيه من الكسل فإن المشبه والمشبه به
الهيئة الحاصلة من هيئة السكون في مد صفحته وأصغر الوجه الذي يكون
للمصلوب والعاشق والقائم من النعاس والاسترخاء الذي في القائم من النعاس
ومواصلة التمطي وزاد اللطف في التشبيه بالقائم من النعاس المتمطي المواصل
للتمطي لأجل الكسل فإن في ملاحظة مواصلة التمطي وبيان سببه تفصيلا
في التشبيه ليس في التشبيه بالتمطي لأنه أمر جملي ولطف التركيب على حسب
التفصيل والمركب العقلي من وجه الشبه كحرمان مصدر حرمه الشيء كعلمه
وضربه منعه الشيء فهو مضاف إلى الانتفاع إضافة المصدر إلى مفعوله الثاني
وقوله بأبلغ نافع صلة الانتفاع وقوله مع تحمل التعب في استصحابه
متعلق بالحرمان ومرتبط به في قوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة
ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا جمع سفر بكسر السين أي الكتاب
قال في الإيضاح فإنه منتزع من أمور مجموعة قرن بعضها ببعض وذلك
أنه روعي من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وأن يكون المحمول شيئا مخصوصا
وهو الأسفار التي هي أوعية العلوم وأن الحمار جاهل بما فيها وكذا في جانب
المشبه هذا كلامه ولا يخفى أن الجهل في جانب المشبه تنزيلي تخييلي لو جعل
المدعي أن الحمار غير منتفع بحاله لكان مشتركا بينه وبين أهل التورية
بلا تكلف وتصرف واعلم أنه قد ينتزع من متعدد أي يجعل المتعدد
منتزعا منه سواء كان ذا المنتزع طرفا أو وجه شبه فلا ضير في ينتزع وجعل
المستتر فيه ضمير وجه الشبه وتوجيه الضمير في قوله فيقع الخطأ لوجوب
انتزاعه عن أكثر ونحن نجعل الضمير للمنتزع المفهوم من الفعل فإن قلت
هل ما حاصل هذا التحقيق إلا أنه قد يقع الخطأ لالتباس الشيء بغيره ووضع غيره
مقامه فما الفائدة للتعرض له وما وجه تخصيصه بالانتزاع فإنه يجري
في جميع التشبيهات قلت المقصود الفرق بين وجه التشبيه المركب والمتعدد

بانه في الاول لا يمكن اسقاط شيء من متعدد وذكر بخلاف الثاني فانه لا يخل
بالتشبيه الاكتفا بالبعض منه ولا يذهب عليك ان من جهات الفرق انه لا يمكن
الزيادة على المتعدد الاول بخلاف الثاني وانه يقع الخطا ايض بان ينتزع
من متعدد ويجب الانتزاع باقل منه وهذا انسب مما يستفاد من الايضاح
ان المقص الفرق بين التشبيه المركب والتشبيهات المجتمعة بانه يمكن الاسقاط
في الثاني دون الاول فانه لو حذف شيء من التشبيهات المجتمعة لم يتطرق
خلل بالتشبيهات الباقية وان يخل الغرض من الكلام كما في زيد يصفو ويكدر
فانه لو حذف يكدر كان تشبيه زيد بالماء الصافي بحاله وان اخل الغرض من
الكلام وهو وصف زيد بالتغير بخلاف التشبيه المركب فانه لو حذف شيء
مما يوجد هنا المركب لم يبق التشبيه بحاله **واعلم** ان المقص بزيد يصفو
ويكدر زيد ماء يصفو ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بل كانه اسقط الناسخ
ماء فلا يرد ان زيد يصفو استعارة بالكناية لا تشبيه كما ذكره الشم او استعارة
تبعية كما ذكره السيد السند **كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله كما**
**ابرقت قوما عطاشا غمامة** حكي ابرقت السماء صارت ذات برق وفي
القاموس والصحاح ابرقت المراة تحسنت وتزينت والناقة شالت بذنبها
وتلقحت وليست بلاقح ويصح كل من الثلاثة في البيت لكن لا بد لنصب قوما
من تضمين معنى الاطماع ولا يخفى حسن المعنى الاخير بحيث يمنع عن الالتفات
لغيره فان الغمامة كالناقة المتلقح في اظهارها ما ليس لها وتدعي كذبا
واما ما ذكره الشارح في الاساس ابرقت لي فلانة اذا تحسنت لك وتعرضت
فالمعنى ههنا ابرقت الغمامة للقوم اي تعرضت فحذف الجار واوصل الفعل
ففيه ان الحذف والايصال سماعي لا يتجه بناء الكلام عليه ما لم يثبت السماع
وان ابرقت لي لتضمين الابراق معنى التعرض كما يفيده قوله وتعرضت ولنقل
الصحاح والقاموس في تفسير ابرقت بتزينت ولا يصح الحذف والايصال فيما يحتاج

أي



الى التضمين لان الجار قرينة التضمين وحذفه اخلال بالقرينة فتامل
**فلما راوها اقشعت** اي تفرقت **وتجلت** اي انكشفت ولا بد ههنا من تجريد
لما عن معنى السببية وجعله لمجرد الظرفية فانتزاع وجه الشبه من مجرد
قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة او جعل المشبه به منتزعا من مجرده
خطاء **لوجوب انتزاعه من الجميع** اي جميع البيت فان المراد التشبيه
للحالة المذكورة في الابيات السابقة **باتصال ابتداء مطمع** للغمامة
**بانتهاء موئس** فالباء دخلت على المشبه به كما هو المتبادر او المراد التشبيه
للحالة المذكورة بظهور الغمامة لقوم عطاش ثم تفرقها وانكشافها في اتصال
ابتداء مطمع بانتهاء موئس على ان الباء بمعنى في وهو غير عزيز في كلام العرب
وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قال الشم ان معنى قوله باتصال بواسطة اتصال
يعني باعتبار ان يكون وجه الشبه والمعنى المشترك فيه اتصال ابتداء
مطمع بانتهاء موئس لان البيت مثل ان يظهر للمضطر الى الشيء الشديد الحاجة
اليه امارة وجوده ثم يفوته ويبقى بحسرة وزيادة ترح فالباء في قوله
باتصال البيت هي التي تدخل في المشبه به لان هذا المعنى مشترك بين
الطرفين والمشبه به ظهور الغمامة ثم انكشافها بل هي مثل الباء في قولهم
التشبيه بالوجه العقلي اعم فالتامل وينبغي ان لا يخفى ايض ان المراد
ليس مجرد الانتزاع لاتصال ابتداء مطمع بانتهاء موئس بل الانتزاع لاتصال
ابتداء مطمع بانتهاء موئس بالتدريج بان يظهر امارة الياس ثم يصير
الياس بينا لئلا يفوت فايدة ذكر اقشعت بالتوهم ايضا لم يحفظ
عن الخطاء بالكلية فبالاعتصام ان النفس لامارة بالسوء الا من عصم **والمتعدد**
**الحسي** عطف على الواحد الحسي **كاللون والطعم والرايحة في تشبيه فاكهة**
بفاكهة اخرى على الاصح ومنهم من اخرج منها التمر والعنب والرمان مستندا
بقوله تعالى فيها فاكهة ونخل ورمان ودليله لا يثبت وتمام دعواه مع انه

جعل علماء التعبير عطف النخل والرمان من قبيل عطف جبريل على الملائكة
**باخرى** اي بفاكهة اخرى **والعقلي** عطف على الحسي **كحدة النظر وكمال الحذر**
كالنظر والنظر الاحتراز **واخفاء السفاد** كالحماد نزو الذكر على الانثى قيل
لم يرا احد ذلك منه وفي المثل هو اخفى سفادا من الغراب وقيل لا سفاد له
بل انه مع انثاه بالمطاعمة وهو ادخال منقاره في منقارها وحكي في كمال
حذره انه كان يوصي الى ولده ان يطير اذا راى الانسان اذا توجه
الى الارض مخافة ان ياخذ الحجر لضربه فقال ولده انا اطير اذا رايته لعله
كان الحجر في يده **في تشبيه طاير او غيره بالغراب والمختلف** عطف على
الحسي او العقلي على المختلف اي متعدد ابعضه حسي وبعضه عقلي
**كحسن الطلعة** اي الوجه **ونباهة الشان** اي شرفه مصدر نبه مثلثة
رواه ابن ظريف **في تشبيه انسان بالشمس واعلم انه قد ينتزع الشبه**
كالفرس والعلم وكامير المثل صرح به القاموس كالصحاح لكن الشارح فرق بان
الشبه كالفرس بمعنى التشابه وفي كلام الصحاح اشارة اليه واراد به وجه
الشبه **من نفس التضاد** اي التنافي سواء كان تضادا او تناقضا او شبه تضاد
**لاشتراك الضدين فيه ثم ينزل** التضاد **منزلة التناسب بواسطة**
**تمليح** اي اتيان بما فيه ملاحة وظرافة **او تهكم** اي استهزاء وسخرية وقد
يجتمعان قال الامام المرزوقي في قول الحماسي اتاني عن ابي انس وعيد
فسل لغيظه الضحاك جسمي ان قايل هذه الابيات قد قصد بها الهزء والتمليح
هذا والضحاك ابو انس وسل اي ابتلي بالسل **فيقال للجبان ما اشبهه**
**بالاسد وللبخيل هو حاتم** كل من المثالين يحتمل الكل منهما ولهما معا فكلام
الشرح والمختصر انه ان كان الغرض مجرد الملاحة من غير قصد الى استهزاء
فتمليح والا فتهكم محل نظر والقسمة الصحيحة ثلاثية اورد الشارح على هذه
العبارة انه يستفاد منه ان وجه الشبه نفس التضاد حتى اتخذه البعض

مذهبا



مذهبا وفساده ظاهر اذ لو قلنا للبخيل هو حاتم في التضاد لم يكن فيه تهكم
ولا تمليح ولا حاجة الى قوله ثم نزل منزلة التناسب بل لا معنى له اصلا هذا
وايضا لا يفهم من قولنا هو حاتم الا انه الحاتم في الجود حتى لا يتاتى لنا ان نقول
المراد هو حاتم في التضاد وايضا وجه الشبه صح نفس التضاد لا ما ينتزع منه
واجاب بان المراد انه نزل احد الضدين منزلة الاخر للاشتراك في التضاد
ويجعل وجه الشبه ويتجه عليه ان التنزيل سابق على الانتزاع فلا يصح التراخي
المستفاد من كلمة ثم واجاب عنه السيد السند في حواشي شرح المفتاح بان
القصد الى التراخي في الرتبة اذ العمدة في التشبيه التنزيل المذكور وما سبق
كالتوطية له ولا يخفى انه تكلف والحق ان يقال المراد وقد يقصد الى انتزاع
وجه الشبه من نفس التضاد ثم ينزل منزلة التناسب فينتزع **فان قلت**
لعدم تتبع ثم موقعه والحق الغاء **قلت** كما يكون ثم للتراخي اول المعطوف
عن المعطوف عليه تكون لتراخي اخره والتنزيل منزلة التناسب انما يتم
بالتهكم والتمليح كما اشار اليه بقوله بواسطة تمليح او تهكم فهو من تتمته
فتراخى التنزيل باخره عن قصد الانتزاع هكذا ينبغي ان يحقق هذا المقام في
الكلام وتوضيح سراير الكلام ولا يبعد ان يقال الانتزاع انتزاع وجه الشبه
تحصيله بتكلف واعمال نظر فالمراد انه يجعل نفس التضاد وجه شبه
واعتبار التضاد وجه شبه تكلف لا يرتكب الا لداع فلذا عبر عنه بالانتزاع
ثم ينزل ذلك التضاد المعتبر في مقام التشبيه منزلة التناسب بواسطة تمليح
او تهكم فينزل احد الضدين منزلة الاخر ويصير وجها للشبه بالاخرة فلهذا يصح
التمليح او التهكم ولا يصح التصريح بالتضاد في بيان وجه الشبه ويصح العطف
بثم لان جعل التضاد وجه الشبه سابق على التنزيل وبعد التنزيل ينقلب
وجه الشبه الى الضد التنزيلي فيقصد اولا في هو حاتم الى انه كالحاتم في التضاد
فان اجعل التضاد وسيلة لجمع بينهما نزل منزلة التناسب فيصير بخله كرما

تنزيلا فيصير وجه الشبه الكرم التنزيلي فلا يصح في مقام التفريح بوجه الشبه
الا ان يقال هو حاتم في الكرم ولعل المقصد في امثال هو حاتم للبخيل انه في جانب
الضد نهاية كما ان الحاتم نهاية في الجانب الاخر والتمليح في انه افاد كمال بخله
في صورة كمال الكرم والتهكم في انه بالغ في كمال بخله مع ارادة انه مبالغ في كرمه
والشيخ العلامة جعل التمليح هنا بمعنى الاشارة الى قصة او مثل او شعر نادر
وجعل هو حاتم للتمليح لا للتهكم ورده الشارح عليه بانه اشتباه التمليح
بالتمليح وبانه لا اشارة فيه الى قصة حاتم ورده حق لكن الظاهر ان اعتبار
التمليح في هو حاتم باعتبار الاشارة الى المثل عند الشيخ العلامة لان قولنا
هو حاتم بمنزلة المثل في كمال الكرم وادائه اي اداة التشبيه اي الة
والاداة لغة الالة سمي بها ما يتوصل به الى التشبيه اسما كان او فعلا او حرفا
وقد بعد كل البعد من قال اطلاق اداة التشبيه من خلط العربية بالفلسفة
ومن فروع تسميتهم الحرف اداة على عكس تسمية المنطقيين اداة السلب
بحرف السلب الكاف حرفا كانت او اسما والثاني يكون في الضرورة والسعة
عند الاخفش والجزولي ويخصه سيبويه بالضرورة ويلزم الكاف اذا دخلت
على ان المفتوحة كلمة ما فيقال كما ان زيدا قايم ولا يقال كان زيدا قايم
ليلا يلتبس بكلمة كان وكان جعلها مع الكاف متابعة لمذهب غير الخليل
من ان كان كلمة موضوعة للتشبيه لان في مذهبه من ان كان زيدا اسد
في الاصل ان زيدا كالاسد غير صورة الجملة والمعنى على ما كان وان الكاف
من دواخل الخبر معنى وان المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليها
صورة مكسورة معنى تكلفات عنها مندوحة وفي عدها مطلقا من اداة
التشبيه موافقة لما اشتهر في عبارة جمهور النحاة من انها للتشبيه وعدم
المبالاة بما قال الزجاج انه للتشبيه اذا كان الخبر جامدا نحو كان زيدا
اسد وللشك اذا كان مشتقا نحو كانك قايم لتفرده في هذا التفصيل

فان



فان قوي ما ذكره من التعليل وهو ان الخبر اذا كان مشتقا عين الاسم والشيء
لا يشبه نفسه ووجهه ان ضمير المشتق عين الاسم والمشتق عين الضمير
ولا يبصر به مما يختلج في الوهم انه كما لا يشبه الشيء نفسه لا يحمل عليه لنفسه
لانه مما لا يلتفت اليه نظر العقل لان وجوب حمل الخبر على الاسم ممنوع واما
ما يقال في دفع ما ذكره ان كان زيدا قايم في تقدير كان زيدا شخص قايم
لكن حذف الموصوف وجعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر صار الضمير
يعود الى الاسم لا الى الموصوف المقدر نحو كانك قلت وكاني قلت فمما
يتعجب وان رضي به الشارح وذلك لان الشخص القايم ان كان عين زيد
فلا يصح للتشبيه وان كان غيره فلا يصح جعل ضميره لزيد قوله جعل الاسم
بسبب التشبيه كانه الخبر يرده انه مع ذكر اداة التشبيه لا يجعل المشبه
به كانه المشبه وان موصوف الجملة لا يحذف الا بشرط فقد هناك
لكن الشارح قال والحق انه قد يستعمل للظن سواء كان الخبر جامدا او
مشتقا نحو كان زيدا اخوك وكانه فعل كذا وقد كثر في كلام المولدين
ومثل وما في معناه نحو شبه وشبيه ونحو ودج ما يشتق من المماثلة
والمشابهة والمضاهاة وما يودي معناها فيه انه يحتاج الى تمحل
جعل ما في معناه اعم من ما في معناه باعتبار المعنى المطابقي والتضمني
والا فلا يشمل يشبه ونحوه ولم يستغن بقوله مثل وما في معناه عن
ذكر الكاف وكان لان الحرف لا يكون في معنى الاسم والفعل لاستقلاله
معناهما دونه نعم لك ان تخص الكاف سابقا بالحرف وتدخل الكاف
الاسمي في سلك المثل وما في معناه ولا يبعد ان يجعل من ادوات التشبيه
صيغة الفعل نحو تحلم وتصبى وتشيخ فانه في معنى صار حليما وصبيا
وصار شيخا ولا يخفى انه لم يصر شيخا بل صار كالشيخ في صدور افعاله
عنه وظهور صفاته منه والاصل في نحو الكاف اي الاصل في الكاف ونحوها

و مثل هذه العبارة تعارفت في مثل هذا المعنى والمراد بنحو الكاف ما لا يدخل
الا على احد اركان التشبيه وهو ما يكون الداخل عليه مجرورا لا غير ولحترز
به عن نحو كان وشبه وتشابه بل عن مماثل فان قولنا زيد مماثل عمرو لم
يل المماثل المشبه به بل المشبه وهو الضمير المستتر فيه ولذا قيدنا
المجرور بقولنا لا غير اذ عمرو في المثال المذكور يجوز نصبه فقال الشارح اراد
بنحو الكاف ما يدخل على المفرد بخلاف كان وتماثل وتشابه وفيه ان تماثل
وتشابه لا تدخل على الجملة بل على المفرد كالكاف ومثل الا ان يتكلف
بانه اراد بالمفرد الواحد وتماثل وتشابه ونحوهما تدخل على المتعدد
**ان يليه المشبه به** فذكروا احكام الكاف ونحوها واهملوا احكام كان ونحوها
اذ لا يفهم من بيانهم الا ان ليس الاصل فيهما ان يليهما المشبه به ولا يعلم
ان وليهما غيره واجب او اصل او وليهما المشبه به وغيره سيان فنقول يجب ان
يلي كان المشبه لان المشبه به الخبر وتقديم الخبر على اسم الحروف المشبهة
لا يجوز في غير الظرف والخبر هنا لا يكون ظرفا فتامل وفي الافعال
واشباهها الاصل ان يليها المشبه لانه الفاعل ولا يجوز العدول عن
الاصل بتقديم المشبه به على المشبه لانه تقديم المفعول على الفاعل ثم
نقول الغرض من هذا التحقيق ان ما ليس بمشبه به قد يقع في الصورة
موقعه وذلك لا يختص بالكاف ونحوها وحق البيان في هذا المقام
ان يقال الاصل في الكاف ونحوها ان يليه المشبه به وفي كان ان يكون
خبره المشبه وفي الافعال وشبهها ان يكون مفعولا لها المشبه بها
وقد يخالف ذلك نحو واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء الاية وكان
مثل الحياة الدنيا ماء انزلناه الى اخر الكلام وتشبيه الحيوة الدنيا
بماء الى اخره بل نقول قد يقع غير المشبه به ايضا في موقعه كما في قوله
وكان النجوم بين دجاها فان النجوم ليست مشبها بها بل الحصبية وقس عليه

قال

**قال** الشارح المحقق المراد اعم من ان يليه المشبه به لفظا نحو زيد كالاسد
او كزيد الاسد ومن ان يليه تقديرا كقوله تعالى او كصيب من السماء فيه
ظلمات ورعد وبرق الاية فان التقدير او كمثل ذوي صيب فحذف ذوي لقرينة
الضماير الطالبة له وحذف مثل لقرينة جعله مشبها به لمثلهم يشهد بان مثل
الاية ما يلي الكاف المشبه به دون غيرها كون المقدر كالملفوظ فيما بينهم وكلام
الكشاف والايضاح وما صرح به المصنف في الايضاح حيث قال واما قوله يا ايها
الذين امنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من انصاري الى
الله فهو او يتبادر من عبارة الايضاح انه حذف من بين كلمة ما وقال كان
الحواريون انصار عيسى حين ولا يرشد الى صحته قاعدة حذف فهو بيان
لحاصل المعنى ولهذا قال لان المعنى ولم يقل لان التقدير كونوا انصار الله
كالكون وقت قول عيسى فالمحذوف مضاف ومضاف اليه كما صرح به المفتاح
واضافته الكون الى الوقت اضافة المظروف الى الظرف على نحو ضرب اليوم
وهذا مما اخفي على اقوام واشتبه عليهم انه كيف يضاف الكون الى الوقت ولا
يبعد ان يجعل ما في كما قال موصولة اي كالكون الذي قال عيسى لاصلة
من انصاري الى الله والاوجه ان التشبيه الى نفس القول بجعل قول عيسى
بمنزلة كون الحواريين انصار الله في سرعة اجابتهم له وظاهر قوله تعالى
نحن انصار الله يقتضي ان يكون المعنى كما قال الحواريون نحن انصار الله
لا كما كان الحواريون انصار عيسى الا ان يقال تقديره نحن انصار
نبي الله لا شتوعا وظاهر من انصاري الى الله ذلك **وقد يليه غيره** اي قد
يلي الكاف ونحوها غير المشبه به مما يكون له مدخل في المشبه به وذلك
اذا كان المشبه به هيئة منتزعة وذكر بعد الكاف بعض ما ينتزع
منه الهيئة ولا خفاء في كثرته فالتقليل باعتبار الاضافة وقد اشار
الى هذا بقوله **نحو واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء**

[illegible]
كون التشبيه وابانه اوقع
يمكن حمل كلام المفتاح على انه يكون
التشبيه وابابي يكون المشبه كون
الحواريين انصارا كما هو الصحيح وبان
المومنين انصار الله تعالى فقوله هذا
كون الشبه قول الله تعالى فاجيب عنه
كقول عيسى عليه السلام الاول كما هو
كما اجيب الا ان المراد الاول لان العدول
مقتضى البلاغة العليا لان المحاجة
عن الظاهر عند الحاجة انتفى
والمقصود في المقام الحث على الكون
انصارا والاول اقرب الى هذا المقصد
من الثاني

فاختلط به نبات الارض فاصبح هشيما تذروه الرياح ولا يخفى انه يمكن
رعاية الاصل في جميع ما هو من هذا القبيل بتقدير المثل والحال والشان
لكنهم راوهم مستغنين عن الحذف لو اهملوا رعاية هذا الاصل فاهملوه وراعوا
اصلا اخر لهم هو عدم الحذف وقد يراعونه في مقام الاستغنا عن الحذف اذا
كان لا بد في المقام من حذف شي لانه يبعد الوقوع في الحذف لضرورة تهون
ارتكابه فيرتكب لادنى داع ومنه قوله تعالى او كصيب الاية لان حذف
ذوي ضروري للضماير وحذف المثل لانه انسب بجعل المشبه المثل واشد
ملايمة له ولهذا القدر لا يعدمون على التقدير فلا تقدير ضروريا وقد
يذكر فعل ينبي عنه اي ينبي به او ينبي اياه في القاموس انباه اياه وبه
فكلمة عن متعلقة بالكشف المضمن للانبا والاولى وقد يذكر ما ينبي عن
التشبيه ليتناول نحو انا عالم ان زيدا اسد وزيد اسد حقا او بلا شبهة
وكان زيدا الاسد اذا كان للظن ومما لا يشتبه ان ليس مقتضى المصنف انه
يذكر فعل يدل على نفس التشبيه فانه مستفيض كثير مثل يشبه ويشابه
ويضاهي ويماثل بل المراد فعل ينبي عن حال من احوال التشبيه على انه
لا يتبادر من قولنا انبا فلان عن فلان الا انه اظهر حالا من احواله
لا انه افاد تصوره سيما مع قوله ان قرب وقوله ان بعد فما ذكره الشارح ان
فيكون الفعل منبئا عن التشبيه نظر القطع بانه لا دلالة للعلم والحسبان
على التشبيه بل الدال عليه عدم صحة الحمل وتعين قصد التشبيه لاصلاح
الكلام فلو قال لانه ينبي عن حال التشبيه من القرب والبعد لكان
انسب ضعيف كما في علمت زيدا اسدا ان قرب اي نسب الى القرب
لما في العلم من الدلالة على تيقن الاتحاد وتحققه فيفيد مبالغة في
التشبيه وان المشبه بحيث يتيقن بينهما الاتحاد قال الشارح لدلالته

على قوة

على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه وفيه
نظر وهو انما يصح وجها لتقريب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد وكما في
حسبت زيدا اسدا ان بعد التشبيه لما في الحسبان من الدلالة على الظن
والتخمين ففيه اشعار بان في تشبيهه شبهة الاتحاد فيفيد قوة للمشابهة
دون قوة افادها ذكر العلم وينبغي ان يعلم ان قولنا اشك ان زيدا اسد
ايضا ابلغ من قولنا زيد كالاسد فان ايقاع المشابهة في الشك في الاتحاد
يفيد قوة للمشابهة بلا شبهة ومن نفايس سوانح هذا المقام انه قد
يدخل ما ينبي عن حال المشبه به نحو علمت ان غرة الصباح وجه الخليفة
فانه يفيد المبالغة في كون وجه الخليفة اتم من الغرة والغرض منه اي من
التشبيه في الاغلب يعود الى المشبه لان التشبيه بمنزلة القياس
في ابتناء شي على اخر فكان الغرض عائدا الى المشبه الذي كالمقيس وقوله
في الاغلب لما سياتي من انه قد يعود الى المشبه به فان قلت فيما سياتي
ما يدل على انه قليل وقوله في الاغلب يدل على انه غالب قلت القلة بالاضافة
لا تنافي الغلبة وهو اي الغرض بيان امكانه او وجوبه او امتناعه
او وقوعه فالاقتصار على الامكان من ضيق العطن في البيان فبيان
الامكان كما في قوله فان تفق اي تعل بالشرف الانام كسحاب الخلق
او الجن والانس وجميع ما على وجه الارض وانت منهم فان المسك بعض
دم الغزال فانه اراد ان الممدوح به قد فاق الخلق بحيث لم يبق بينه
وبينهم مشابهة والحال انه منهم والفائق على هذا الوجه كالممتنع ان يكون
من المفوق فاحتج لاثبات كونه منهم بان حاله كحال المسك فان
المسك بعض دم الغزال وقد فاق الدماء بحيث لم يبق له مشابهة
بها وجعل الدليل لدفع انكار كونه منهم ابلغ من جعله لدفع انكار تفوقه
لان المناسب لمقام المدح هذا فاعرفه ودع ما اشتهر انه لدفع انكار تفوقه

وهو منهم فالتشبيه معتبر في نظم البيت ومن المطويات فيه ومن مقدمات
الحجة المشار اليها بقوله فان المسك بعض دم الغزال فلا يرد ان جعل البيت
من قبيل التشبيه لبيان الامكان قرينة بلا مرية اذ لا تشبيه فيه نعم الانسب
بمقام المدح انه يجعل التشبيه لبيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يعري
عن الوقوع **او حاله** عطف على امكانه **كما في تشبيه ثوب باخر في السواد**
ويتجه انه هل البليغ يختار التشبيه على الاخبار عنه بالسواد فان هذا اسود
اوضح واخصر من هذا الحذا في السواد ويمكن ان يقال في التشبيه يستفاد خصوصية
السواد ولا يستفاد في الاخبار ولا يدخل هذا في بيان المقدار لان بيان المقدار
مسبوق بمعرفة الحال وبيان اللون من اول الامر مثلا وان كان على وجه يتضمن
معرفة المقدار لا يعد من بيان المقدار وفي كلام السيد السند من شرح المفتاح
اشعار بذلك حيث قال في شرح قول المفتاح او لبيان مقدار حاله يعني
ان حاله معلومة فيراد بيان مقدارها في الشدة والضعف والقلة والكثرة
الى غير ذلك ومقابلة بيان الحال وما يتبعها ببيان الانكار ونظايره
مع التضامن الاحوال بنا على ان المتبادر من الحال ما بعد الوجود **او مقدارها**
**كما في تشبيه ثوب بالغراب في شدته** اي شدة السواد **او تقريرها**
عطف على البيان اي تقرير حالها ولا يخفى ان المتبادر لا يخص الحال فانه
يصح ان يكون لتقرير الامكان او تقرير مقدار الحال فالاولى ان يجعل ضمير
تقريرها الى المذكورات ويفسر قوله او تقريرها بتقرير شي منها **كما في تشبيه**
**من لا يحصل من سعيه** اي من قصده وعمله او كسبه **على طايل** اي فضل
او غنى ومنفعة **بمن يرقم** من حد نصر اي يكتب ويخطط **على الماء** وقيد
المفتاح الرقم بكونه في حضور المخاطب اذ التقرير فيه اقوى لاعانة
المشاهدة في ذلك كما لا يخفى وذلك ان تستفيد من صيغة الحال في عبارة
المص **قال** الشارح وتبعه السيد رحمهما الله في تقرير التقرير انك تجد فيه من تقرير

عدم



عدم الفائدة وتفويت شانه ما لا تجده في غيره لان الفكر بالحسيات اتم
منه في العقليات لتقدم الحسيات وفرط الالف بها وفيه ان هذا المثال
لا يختص بتقرير حال غير الحسي بل يشمل تقرير بعض حسيات لا تقرر لعدم
نفعها كتقرر عدم نفع الرقم على الماء **وهذه** الاغراض **الاربعة** وكذلك
عرض الحاق الناقص بالكامل فقد فات المص في ضبط الاغراض وفي بيان
مقتضاها ايض ونحو درجه في تقرير الحال لان الحاق الناقص بالكامل
يستلزمه تكلف ومخالفة لما في المفتاح حيث جعله مقابلا له **تقتضي**
**ان يكون وجه الشبه في المشبه به اتم وهو به اشهر** في الصحاح الشهرة
وضوح الامر وفي القاموس ظهور الامر في شنعة يعني فظاعة وبالجملة
الشهرة تقتضي عموم علم الناس به وهذه الاغراض لا تطلبه الا ان يكون
المخاطب اعلم بحال المشبه به بل في بيان الامكان والحال والمقدار يقتضي
علم المخاطب بوجه الشبه في المشبه حتى يتضح صيغة التفضيل بل
يجب في بيان الحال ان يكون المخاطب جاهلا بالمشبه وكذا في بيان
الامكان والمقدار وايض بيان هذا الشرط في هذا المقام مستغني
عنه لانه سيبينه في تقسيم التشبيه الى المقبول والمردود الا ان يقال
الغرض منه هنا الاشارة الى وجه كون الغرض في الاغلب عايدا الى
المشبه ووجه ايهام التشبيه المقلوب كون المشبه به اتم من المشبه
**قال** الشارح وظاهر هذه العبارة ان كلا من الاربعة يقتضي ذلك ولا
يقتضيه الا تقرير الحال لان النفس الى الاتم الاشهر اميل فهو بزيادة
التقرير والتقوية اجدر واما بيان المقدار على ما هو عليه ولذلك
قالوا كلما كان وجه الشبه ادخل في السلامة عن الزيادة والنقصان
كان التشبيه ادخل في القبول يعني هذا الكلام العام منهم مخصوص ببيان
المقدار وكذا بيان الامكان يقتضي الاعرفية دون الاتمية كبيان

فيجب ان لا يكون وجه التشبيه فيها اشتهارا
وبعض ان يكون على نحو واحد فيها بالنسبة
المقدار

بلغ مقابلة

لحاد فانه يصح تشبيه الثوب الاسود بما يساويه في بيان سواده بل
المساواة احق لانه اسلم من الابتاع في خلاف الواقع هذا الكلام مع تنقيح
ومزيد توضيح وفيه ابحاث لا يجل عدم الاشارة اليها بل عدم تصريح الاول
اذ قوله يقتضي جواز التفاوت في بيان المقدار كما لا يخفي لانه جعل الا
دخل في السلامة عن التفاوت ادخل في القبول ولم يجعل التفاوت عن القبول
بمعزل ولك ان ترتكب تاويل قوله ادخل في القبول بكونه اقرب الي القبول
ولا يلزم منه اثبات القبول والثاني اذا قلت في مقام التهكم لقصير القامة
هو كظل الرمح يكون التشبيه لبيان مقدار طوله مع التفاوت بينهما ويمكن
دفعه بان المراد بعدم التفاوت عدم ادعاء او بحسب الواقع فانه في بيان
المقدار الادعائي لا بد من عدم التفاوت ادعاء وفيه ان في الحاق الناقص
بالكامل ايضا ادعاء عدم التفاوت وبينهما فرق دقيق لا يفوتك اليه الا
توفيق فاختبر فطانتك هل لك منها رفيق الثالث انه لو كان في بيان
الامكان وجه الشبه في المشبه به اتم كان التشبيه في ادخال المشبه
في حيز الامكان اقوي لانه اذا كان اقوى مما يستبعد مستحقا كان هذا
المستبعد اولي بالامكان الرابع ان في اقتضاء التقدير الامرين نظرا اذ في
تشبيه المعقول بالمحسوس لتقريرها المعقول لان الف النفس بالمحسوس
اكثر وان لم يكن المحسوس اتم في وجه الشبه وقد بالغ فيه سابقا كل المبالغة
وان لم يذكر مما ذكره فيه الابتدا الا الايراد بالاقتضاء اقتضاء اولوية
وفي عبارته ارشاد اليه فان قلت لم خصص هذه الاربعة بذلك
وعبارة السكاكي كالصريح بان التزيين والتشويه والاستطراف ايضا
يشاركها في ذلك قلت لانها لا تقتضي الاتمية ولا الاعرفية قال الشارح
كلما كان المشبه به اندر واخفي كان التشبيه بتادية هذه الاغراض اوفي ووجه
ما قاله في الاستطراف ظاهر وفي التزيين والتشويه ان حسن ما لم يشتهر اكثر تاثيرا

الفرق ان مقصوده التهكم في بيان المقدار
بين القصير التام يبين ان الطعام وبين
قصير القامة والطويل لبيان المقدار
وفي الحاق الناقص بالكامل لا تسوية بين
الناقص الكامل بل تحصيل التسوية بين

في

بلغ

في من يشاهده واعجب وكذا قبح ما لم يشتهر قبحه لان الف النفس بسبيه الامر
المالوف ويسكن شغف المشغوف ولما لم يظهر ما ذكرنا من الوجه انكر كثير دون
ما ذكره فيما سوي الاستطراف كيف لا وقد شرط السكاكي الاعرفية في التزيين
والتشويه ولا يخفي انه لا يبصر ما فعله السكاكي حجة عليه لانه حمله علي الاعرفية
بالعرض والسيد السند حمله علي الاعرفية في وجه الشبه وبين وجهه بان
وجه الشبه في تشبيه وجه اسود بمقلة الظبي مثلا ليس مطلق السواد
والا فلا تزيين بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله
ولا شك ان مقلة الظبي بهذا اعرف وكذا الحال في التشويه وفيما ذكره
بحث من وجهين احدهما ان الملازمة المشار اليها بقوله والا فلا تزيين
ممنوعة لانه بمجرد التشبيه بالتزيين يخيل زينة ويحصل للطبع ميل اذ
اليه وثانيهما انه اذا اعتبر وجه الشبه السواد اللطيف فوجه الشبه
في المشبه به اتم باعتبار اللطف وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الي ما
كنا فيه ونقل هذا المخالفة منه مع السكاكي او اشارة الي انه ليس علي
ما يفيده عبارته معول بل كلامه مؤول ولولا مخافة الاسام بعد تطويل
الكلام فيما يجب في شانه الاهتمام لاقتفينا الشارح بنقل كلامه وبيان طريق
تاويله مع بعده عن المقام وكونه من فضول الكلام او تزيينه عطف علي بيان
امكانه او تقريره اي تزيين المشبه عند السامع كما في تشبيه وجه اسود
بمقلة هي شحمة العين التي تجمع السواد والبياض او هي السواد والبياض والحدقة
والمراد هنا المعني الاول وصحة التشبيه مبنية علي ما نقله الشارح عن الاصمعي في
بحث الاطناب في شرح قوله كان عيون الوحش حول خبائنا ان عين الظبي
والبقر الوحشيين انما يظهر فيها البياض والسواد بعد الموت واما حال الحيوة
فعيونهن سود كلها الظبي معلوم وكتشبيه صوت حسن بصوت حاود وكتشبيه
جلد ناعم بالحرير وكتشبيه النكهة بريح المسك وكتشبيه طعم البطيخ بالعسل

فقولنا تزيينه عند السامع احسن من قول المتنبي في عين السامع وقس عليه قوله
او تشويهه يقال شوهه الله فقبحه كما في تشبيه مجدور يقال جدر وجدر
فهو مجدور ومجدر اي خرج منه الجدري بسلحة هي العذرة جامدة لا
طراوة فيها قد نقرتها اي ضربتها يعني بالمنقار الديكة بكسر الدال وفتح
الياء جمع ديك علي وزن فيل وهو معلوم وقد يطلق علي الدجاجة والاستطرافه
اي عد المشبه ظريفا حديثا كما اي كالاستطراف في تشبيه فحم هو كثمر وثمر كالجمر
الجمر الطافي فيه جمر في القاموس الجمر النار المتقد فلا حاجة الي قوله موقد
ببحر من المسك موجه الذهب لابرازه متعلق بمفهوم ما فانه عبارة عن
استطراف وبتشبيه وجعله الشارح متعلقا بمقدر اي انما استطرف المشبه
في هذا التشبيه لابراز المشبه في صورة الممتنع عادة لا عقلا لامكان
ذوبان المسك مع كثرته جدا حتى يعد بحرا وللاستطراف المطلق لا
الاستطراف في المثال المذكور ولذا لم يات بالضمير لتبادر الذهن منه
الي الاستطراف في المثال وجه اخر غير الابراز في صورة الممتنع عادة وهو
ان يكون المشبه به نادر الحضور في الذهن اما مطلقا كما مر في تشبيه
الفحم واما عند حضور المشبه كما في قوله اي قول ابي العتاهية في وصف
البنفسج ولازوردية بكسر الزاء وهو الظاهر الثابت في نسخ رواية
المفتاح كذا ذكره السيد السند في شرحه تزهو الكبر زهي علي صيغة المجهول
وزهي لغة قليلة والمعنى تتكبر وتفتخر بزرقتها لو كانت الزرقة راجحة
علي الحمرة عند القائل وفي التعبير عن البنفسج بلازوردية نوع اشعار اليه
كان الباء في قوله بزرقتها للسببية ولو كانت مرجوحة فالباء بمعنى مع وكان
البيت تعجبا عن تكبرها بين الرياض لا يبعد ان يقصد به معنى علانية
يعني تزهو علانية لا علي وجه الخفا علي حمر جمع احمر اليواقيت جمع ياقوت
معرب من الجواهر وهو يكون احمر وغير احمر واجوده الرماني وله منافع كثيرة
ينفع

ينفع الوسواس والخفقان وضعف القلب شربا والجمود الدم تعليقا ففي التكبر
عليه مزيد تعجب والمراد بحمر اليواقيت شقايق النعمان وفي جعلها بين الشقايق
وجعل اللازورد منسوبا اليه للبنفسج اشارة الي تفاوت الشيئين لان الشقايق
واوراقها شبيهة باليواقيت لونا وشكلا بخلاف البنفسج فانه لا يشبه اللاز وورد
الا لونا ولهذا اظهر ان تفسير حمر اليواقيت بالازهار الحمر دون تفسيرها
بالشقايق مبني علي الغفلة عن الدقايق وفيه ايضا وجه تعجب لتكبر البنفسج
كانها فوق قامات ضعفن بها اي بسببها لثقلها وطول مكثها فوقها
نزل التعظيم منزلة العظم والجسامة اوايل النار في اطراف كبريت هي
مجاورة توقد بها وجا بمعنى الياقوت الاحمر والذهب ابيض فان صورة اتصال
النار باطراف الكبريت لا يندر حضورها في الذهن ندرة بحر من المسك
موجه الذهب لكن يندر حضورها عند حضور صورة البنفسج فيستطرف
لمشاهدة عناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد وكان للشيخ عبد
القاهر وجه اخر وهو ان ادراك شبها للنبات غض يرف واوراق رطبة
من لهب نار في جسم يستولي عليه اليبس ومبنى الطبايع علي ان الشي اذا
ظهر من موضع لم يعهد ظهوره منه كان ميل النفس اليه اكثر ولا يذهب عليك
انه يجري في تشبيه الفحم فان ادراك شبها لامر موجود من امر ممتنع الوجود
ولهذا الشيخ الضعيف وجوه اخر وهي انه ادراك شبها بين جسم ثقيل لا يقوى
لحمله قامته وبين جسم لطيف في غاية اللطافة لا يتوهم في شانه ثقل
او شبها بين اوايل النهار والامر الدايم او انه جعل قامات البنفسج كبريتا
ونفسه اوايل النار فجعل النار مع الكبريت مجتمعة غير معينة للكبريت
او جعل النار والكبريت ذات رايحة طيبة ويمكن ان يجعل من الابراز في
صورة الممتنع عادة فان الكبريت الموقدة لا تتكثر في موضع واحد عادة
ولا يخفى انه فات القوم من وجوه الاستطراف ابراز الشي في صورة الممتنع عقلا

وكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في كلام البلغا **وقد يعود الغرض الى المشبه**
**به** ويمكن تربيع قسمة الغرض بالثلاثة اقسام ان يعود الغرض الى ثالث هو تحصيل
العناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد فانه امر مستطرف مرغوب
للطباع جدا ورابعها ان يعود الغرض الى المشبه والمشبه به جميعا وهو جعلهما
مستطرفين لجمعهما لان تلائم المتباعدين يستطرف اذا تعانقا **وهو ضربان**
**احدهما** وهو الكثير الشايع حتى اوهم صاحب المفتاح قصر العايد الى الغرض
المشبه به عليه في اول بيانه اشارة الى كثرته الجحد كانه ليس غيره وصرح
بقلة الثاني ثانيا حيث قال وربما كان الغرض بيان كونه اهم ولم يلتفت
المص اليه واقتصر على بيان انه ضربان فاختصاره هذا مخل وقد تداركه في
الايضاح حيث قال واما الثاني فيكون في الغالب **ايهام انه اتم من المشبه**
**به** في وجه الشبه **وذلك في التشبيه المقلوب** وهو ان يجعل الناقص
في الشبه مشبها به قصدا الى ادعاء انه زايد كذا في الشرح ولا يخفى انه
يجوز ان يكون التشبيه المقلوب مبنيا على تسليم انه اتم من المشبه اذ كان
بينك وبين مخاطبك نزاع في ذلك وانت جاريت معه وانه يصح التشبيه
المقلوب في تشبيه للتزيين والتشويه والاستطراف لادعاء ان الزينة
في المشبه به اتم والقبح اكثر وادعاء ان المشبه به اندر واخفى ولا يظهر
اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل **كقوله** اي قول محمد بن وهيب
**وبدا الصباح** هو اول النهار وضوءه يعني حمرة الشمس في سواد الليل
**كان غرته** هي كالغرة بضمها بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم ويقال
غرة الصبح لبياضه **وجه الخليفة حين يمتدح** فانه قصد ايهام ان وجه
الخليفة اتم غرة الصباح في الوضوح عن ظلمة العبوس فاكل المص في قوله
حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح بمعرفة حق المادح بالارتياح له وكونه
كاملا في الكرم والاتصاف بالبشر والطلاقة عند استماع المديح هذا ولا يخفى

ان في

مطابقه
بلغ

ان في ابراز الممدوح مجهولا مرتبة لطيفة لذلك يعرفها الذكي فانه يشعر بانه لا مدخل
في ذلك الخصوص لمادح ثم اقول لك ايها الفطن العارف بمقدار اللطايف
المتخلص عن ربقة التقليد المتفرد بجنيا احسن المعاني كاللطايف ان الشعر
يجوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يكون تشبيه غرة الصباح بوجه الخليفة
في سرعة انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الطلاقة في وجه الخليفة اتم
منها بالنسبة الى انتشار ضوء الصبح والضرب **الثاني** من الغرض العايد الى
المشبه به **بيان الاهتمام به كتشبيه الجايع وجها كالبدر في الاشراق**
**والاستدارة بالرغيف** لا في مجرد الاشراق والاستدارة كما ينبئ عنه ظاهر
هذه العبارة بل في استلذاذ النفس به فان استلذاذ النفس بالرغيف ليس
باعتبار استدارته واشراقه فحسب **ويسمى** هذا النوع من الغرض **اظهار المطلوب**
قال السكاكي لا يحسن المصير اليه الا في مقام الطمع في تيسير المطلوب يعني
تيسيره كما يحكى عن الصاحب بن عباد ان قاضي سجستان دخل عليه فوجد
الصاحب متفننا فاخذ يمدحه حتى قال وعالم يعرف بالسجزي واشار
للندما ان ينظموا على اسلوبه ففعلوا واحدا بعد واحد الى ان انتهت
النوبة الى شريف من البين فقال اشهى الى النفس من الخبز فامر الصاحب
ان تقدم له مائدة دقيقة اشهى الى النفس من الخبز تشبيه مقلوب
في المال لانه جعل زايدا على الخبز في المشترك بينهما وهو كونهما مشتهى للنفس
هذا الذي ذكرنا من جعل احد الشيئين مشبها والاخر مشبها به انما يكون
**اذا اريد الحاق الناقص** في وجه الشبه كذا في الايضاح **حقيقة** كما في
التشبيه الذي يعود الغرض منه الى المشبه او ادعاء كما في التشبيه الذي
يعود الغرض منه الى المشبه به **بالزايد** كذلك **قال** الشارح وهذا الكلام محل
نظر لان ما تقدم كله ليس مما يقصد فيه الحاق الناقص في وجه الشبه
بالزايد على ما قررنا فيما سبق هذا ويمكن دفعه بان المراد ان هذا الذي ذكر من

جعل احد الطرفين مشبها والاخر مشبها به لكون احد الطرفين اتم حقيقة
او ادعاء اذا اريد الخ فان اريد الجمع بين شيئين في امر مركبا كان او مفردا
حسيا كان او عقليا واحدا كان او متعددا وذلك تارة يكون في المتساويين
في وجه الشبه وتارة يكون في المتفاوتين من غير قصد افادة التفاوت
فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه هذه العبارة قاصرة لا تشمل
مثل قولنا تشابه دمعي اذ جري ومدامتي فانه ليس العدول فيه من التشبيه
الى الحكم بالتشابه فالاحسن ترك التشبيه الى افادة التشابه وهذا
الخلل انما وقع من قبل المص حيث غير عبارة المفتاح الى التشابه بقوله
الى الحكم بالتشابه وخفي علي من تلاه الى اذ وفقت بالافادة فاغتنم الدعا
قال في المفتاح تفاديا عن ترجيح احد المتساويين وكانه اراد التفادي
عن ايهام ترجيح احد المتساويين والا لوجب ترك التشبيه فيختل
قوله فالاحسن ويبطل تجويز التشبيه ولك ان تجعل وجه ترجيح
التشابه حفظ السامع عن توهم زيادة المشبه به وتوفير البيان عن
الالتباس لان ظاهر العبارة الالحاق لا التشارك كقوله اي قول ابي
اسحق الصابي تشابه دمعي اذ جري اي كل وقت ففايدة الظرف
التعميم يويده صيغة تسكب المفيدة للاستمرار ومدامتي المدام المطر
الدايم والخمر كالمدامة لانه ليس شراب يستطاع ادامة شربه الا هي فمن
مثل ما في الكاس عيني تسكب فوالله ما ادري ابالخمر اسبلت ذكر
اسبل الدمع في القاموس بمعني ارسله وفي الصحاح بمعني هطل فعلي الاول
الباء زايدة وعلي الثاني للتعدية فجعل الزيادة وهما مطلقا كما في
الشرح وهم لا يقال زيادة الباء في غير النفي والاستفهام وفي غير خبر المبتدا
سماعي ولا يثبت السماع بالبيت مع احتمال التعدية لانا نقول باء التعدية
ايضا سماعية على انه زايدة لعله سمع الزيادة فلا يتم الحكم بكونه وهما ما لم ينف

اثبات سماع الزيادة والتعدية فيما جاء متعديا بنفسه ولازما متعدد

السماع



السماع والاحاطة بالنفي متعذرة جفوني ام من عبرتي كنت اشرب ويجوز
عند قصد التشابه التشبيه ايضا لان اداة التشبيه قد تستعمل لمجرد قصد
التشريك كتشبيه غرة الفرس بالصبح وعكسه متي اريد ظهور منير
في مظلم اكثر منه والجواز قد استفيد من قوله فالاحسن واضحا وكانه لتعرض
له ليوضحه بالتمثيل ولا يخفي ان البيت كما يشتمل على تمثيل الاحسن الذي هو
التشابه يشتمل على تمثيل الجايز الذي هو التشبيه حيث اشتمل على قوله
فمن مثل ما في الكاس عيناي تسكب وكانه اراد التمثيل للتشبيه لاحد الطرفين
الكمال مع انه لم يقصد الالحاق بل التشابه بعد التمثيل له بما لا مزيد لاحد الطرفين
علي الاخر فتامل ولما فرغ عن النظر في الطرف والوجه والاداة والغرض
حان النظر في تقسيمه بالاعتبارات الاربعة فشرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة
فابتداء التقسيم باعتبار طرفيه فقال وهو اي التشبيه باعتبار طرفيه
اي المشبه والمشبه به اربعة اقسام وقسمه الاول ايضا اربعة اقسام والثالث
والرابع قسمان يعلم انقسامهما الي القسمين من بيان تقسيم الاول الى
الاقسام الاربعة فاكتفي به ولم يشر الي تقسيمهما والثاني يحتمل القسمة الى
الاربعة عقلا وكانه لم يوجد ولعدم وجوده سقط قسمان من القسم الثالث
والرابع فالاقسام العقلية ستة عشر حاصلة من ضرب اربع في اربع والواقعة
تسعة ومن البين ان تقسيم الطرف يستلزم تقسيم التشبيه باعتبار الطرف
وبالعكس وهكذا الحال في الوجه والاداة والغرض فالمص يقسم تارة الطرف
مثلا ويترك تقسيم التشبيه باعتباره وتارة يعكس عملا بالطريقين
وتجديدا للسلوك وتفننا في البيان واما تقسيم التشبيه باعتبار الطرف
هنا مع انه علم من تقسيم الوجه المركب باعتبار الطرف فلمزيد الاهتمام
بالتشبيه الذي وجهه مركب فانه مانه التفاضل بين البلغاء والتفاضل
بين الخطباء وللتنبيه علي الفرق بين المفرد والمقيد وهو حوج شيء الي

التامل واعمال الفكر **واما تشبيه مفرد بمفرد وهما غير مقيدين كتشبيه الخد بالورد** ولا يعني بالمقيد ما ذكره معه قيد بل ما لقيده مدخل في التشبيه الا ترى انه جعل من غير المقيد قوله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن مع ان اللباس موصوف لانه لا دخل في وجه الشبه لهذا الوصف فانه اما حسى على ما بينه الزمخشري وهو ان كل واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق او عقلي كما ذكره غيره وهو ان كل واحد منهما يصون صاحبه من الوقوع في فضيحة الفاحشة فان الفاحشة هي الزنا وما يشتد قبحه من الذنوب وما نهي عنه واللباس يصون من كشف العورة والزنا لانه ما لم يجرد العورة عن اللباس لا يمكن الزنا كما ان كلا من المراة والرجل يصون صاحبه عن الوقوع في الزنا وما يتبعه من الوقوع في المنهيات وقبايح الذنوب وشيء من الوجهين لا يتوقف على المقيد على ما ذكره الشارح **وفيه بحث** دقيق يتبعه تحقيق وهو ان المقصود تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه او صون صاحبه وذلك ليس لمطلق اللباس بل اللباس فللاضافة الى اللباس دخل في وجه الشبه فالاظهر ان الاية لتشبيه المقيد بالمقيد ووجه ما قال له انه شبه كل منهما باللباس المطلق في الاشتمال الصيانة فتدبر وتذكره التحقيق بمعونة التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني مسامحة لان اللباس يصون صاحبه عن البرد لا عن فضيحة الفاحشة ككل من الرجل والمراة وتظهر فساده ويمكن ان يكون وجه الشبه ان لكل منهما يجعل صاحبه موقرا معززا في اعين الناس كاللباس ففيه اشارة الى انه كلما يكون الزوج اظهر وازكى يكون ادخل في التوقير كاللباس وانما قدم غير مقيدين مع انه عدمي والمقيد ان وجودي بان لانه اقوى في الافراد الذي الكلام فيه **او مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طايل هو كالراقم على الماء** فان المشبه هو الساعي المقيد بانه لا يحصل من سعيه على طايل والمشبه

بهو

به هو الراقم المقيد بكون رقمه على الماء لان وجه الشبه فيه التسوية بين الفعل وعدمه وهو موقوف على اعتبار هذين القيدين وقد نبه بهذا المثال على ان القيد يشمل الصلة والمفعول ولا يختص بالاضافة والوصف كما هو المشهور ومن القيود الحال **او مختلفان** في التقييد وعدمه **كقوله والشمس كالمراة في كف الاشل** يقال الواو حالية والجملة حال عن المصراع السابق ومضمون البيت ان الصبا قد اصطاد فالشمس كذلك فالشمس المطلقة ليست كالمراة المذكورة بل هي مقيدة بزمان مخصوص هو الصباح او العصر الا ان يقال لا يكفي في تقييد طرفي التشبيه اختصاص التشبيه بزمان مخصوص مثلا بل لا بد من اعتباره في نظم الكلام حتى يكون الطرف مقيدا **او عكسه** عطف على قوله كقوله اي كعكس قوله وهو المراة في كف الاشل كالشمس **واما تشبيه مركب بمركب كما** اي تشبيه **في بيت بشار** الاضافة عهدية يشار بها الى ما سبق من قوله كان مثار النقع البيت وتشبيه المركب بالمركب قد يكون بحيث يمكن فيه تشبيهات متعددة بلا تكلف كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامعا درر نثرن على بساط ازرق فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام النجوم اللوامع في اديم السماء الصافية الزرقاء بالهيئة درر نثرت على بساط ازرق كذلك تشبيه اجرام النجوم اللوامع بالدرر واديم السماء بالبساط الازرق تشبيها واضحا عاريا عن التكلف لكنه اين هو عن التشبيه الذي يريك الهيئة التي تملأ القلوب سرورا وعجبا من طلوع النجوم مؤتلفة متفرقة في اديم السماء وهي زرقاء زرقتها الصافية وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات الا بتكلف كما تكلف من لم يذق حلاوة التشبيه المركب في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فقال شبه المنافق بالمستوقد نارا واظهاره الايمان بالاضاءة وانقطاع انتفاعه بانطفاء النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات متعددة ومثل لذلك بقوله كانما

بلغ

المريخ والمشتري قدامه في شامخ الرفعة متصرف بالليل عن دعوة .. قد
اسرجت قدامه شمعه فانه لا يصح تشبيه المريخ بالمتصرف بالليل عن دعوة
اقول وان لا يحسن تشبيه المريخ بالمتصرف عن دعوة مع الاقتصار عليه لكن
يصح تشبيهه بالمتصرف عن دعوة وتشبيه المشتري فقدامه شمعة اسرجت
فان التشبيه ربما لا يحسن وحده ويحسن اذا ضم تشبيه اخر فبهذا عرف
ان من التشبيه ما يقرب التشبيه الواحد المركب للتضام والتلاصق وعرف
انه كم بين التشبيه المتعدد والتشبيه المركب وانه ليس التشبيهات المركبة
في مرتبة فان ما ساغ فيه التشبيهات المتعددة ايض بلا تكلف له فضل
علي ما ساغت فيه بتكلف وما ساغت فيه بتكلف له فضل علي ما لم تسغ
فيه اصلا بل ما ساغت فيه ولا بد من اجتماعها لهذا المساغ اعلي من الكل
لان وجه تعدده يشبه وجه وحدته في التضام والتلاصق ولا يبعد
ان يقصد تشبيه المركب بالمركب والاجزاء بالاجزاء في اطلاق واحد لانه اذا
جاز بادائه وحدة تشبيهات الاجزاء المتعددة فليجز مع ذلك تشبيه
الهيئة بالهيئة ايض واما تشبيه مفرد بمركب كما مر من تشبيه الشقيق
باعلام ياقوت منشورة علي رماح من زبرجد فالمشبه مفرد وهو الشقيق
والمشبه به مركب من عدة امور كما تري وكذا تشبيه الشاة الحبلي
بحمار ابتر مشقوق الشفة والحوافر نابت علي راسه شجرتا غضا والفرق
بين المركب والمقيد احوج شي الي التامل ولهذا قال صاحب المفتاح وهذا
اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب بالمركب فن له فضل
احتياج الي سلامة الطبع وصفاء القريحة فليس الحاكم في تمييز البابين
اذا التبس احدهما بالاخر سوي ذلك ولولا اشتباه المقيد بالمركب لما كان
الاشتباه بين البابين بتلك المثابة وكفي شاهدا في شدة الالتباس
وقوع الاختلاف بين المص والمفتاح حيث جعل المفتاح تشبيه الشاة





الحبلي تشبيه المفرد بالمفرد والمص جعله من تشبيه المفرد بالمركب فانه لم
يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة امثلتهما فكانه جعل
المركب في الصورة بانه مقيد اقال الش ولانه ما ذكره المص اقرب واما تشبيه
مركب بمفرد كقوله اي قول ابي تمام يا صاحبي تقصيا في القاموس تقصيت
في المسئلة بلغت الغاية فالتقدير في نظريكما وفي الاساس تقصيته بلغت
اقصاه تريا وجوه الارض فانه لي تعجبا كيف تصور مضارع التصوير
مجهول لبقا الصورة فتصوروا الشر جعله مضارعا محذوف التا اي كيف تتصور
تريا نهارا مشمسا من شمس صار ذا شمس اي لم يستره غيم قد شابه اي خالط
النهار زهر كعنز جمع زهرة ككثرة وبركة الربي كهدي جمع ربوة بالضم جاءت
كرحمة خصها لانها انضر واخضر ولانها المقصودة بالنظر كذا قاله الشر
في المختصر ويمكن ان يقال خصه لانه يخالطه الشمس في اول طلوعه وتشبيه
اول النهار بالليل المقمر اظهر لان نور الشمس فيه اضعف فكانما هو اي
ذلك النهار مقمر اي ليل ذو قمر في القاموس المقمر والمقمرة ليلة فيها قمر
فليس الكلام في تقدير الموصوف حتي يرد قول الشر فيه تسامح علي انه في
تقدير ليل مقمر فيه شائبة تركيب علي ما وجهه السيد السند وللتسامح
توجيه اخر وهو ان هذا التشبيه في البيت لا يخلو عن تسامح اذ شبه النهار
المشمس لان الضمير المشبه به راجع اليه والمقصود تشبيه الهيئة تشبيه النهار
المشمس الذي اختلط به ازهار الربوات فنقصت باخضرارها من ضوء الشمس
حتي صار يضرب الي السواد بالليل المقمر فالمشبه مركب والمشبه به مفرد
وايض تقسيم اخر للتشبيه باعتبار الطرفين لا يناسب التقسيمات الاخر
لانها كانت تقسيما لتشبيه واحد وهذا تقسيم للتشبيهات المتعددة اذ
لا يتعدد طرفا تشبيه واحد وايض ليس من وظائف البيان بل هو من افراد
اللف والنشر الذي هو من الصنائع البديعية وكان وجه التعرض له ان

الملفوف والمفروق لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضاً ان تعدد طرفاه
اي كل من طرفيه فاما ملفوف قال المص ونعني اللف وهو ان يوتي بالمشبهين
اولاً ثم بالمشبه بهما هذا او هو قاصر ويجب ان يقال او بالعكس ليلا يخرج
نحو كالعناب والحشف البالي قلوب الطير رطبا ويابساً قال الش المراد
اعم من الاتيان بطريق العطف او غيره وكانه اراد به مثل قولنا كالقمرين
زيد وعمرو اذا اريد تشبيه احدهما بالشمس والاخر بالقمر بقرينة كقوله اي
قول امرء القيس يصف العقاب بكثرة اصطياد الطيور كان قلوب الطير
اسم جمع للطائر رطبا بعضها ويابسا بعضها لدي وكرها هو عش الطاير
وان لم يكن فيه العناب هو كرمان والحشف هو كفرس ارداء التمر او الضعيف
لا نوي له او اليابس الفاسد وكفلس الخبز اليابس البالي شبه الرطب
الطري من قلوب الطير بالعناب واليابس العتيق منها بالحشف البالي
اذ ليس لاجتماعهما هيئة مخصوصة يعتد بها ويقصد تشبيهها قال
الشيخ فضيلته في اختصار اللفظ وحسن الترتيب لا لان الجمع فايدة في
عين التشبيه هذا ولا يذهب عليك انه لا صنعة في النشر الا علي ترتيب
اللف او مفروق كقوله اي قول المرقش الاكبر وهو عمرو بن سعد والمرقش
الاصغر عمرو بن حرملة النشر اي نشر تلك النسا ورايحتها مسك
اي نشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف وروي اطراف
البنان فالاضافة بيانية عنم هو شجر احمر لين يشبه به بنان الجواري
كذا في الصحاح وان تعدد طرفه الاول قال اعني المشبه فتشبيه
التسوية لانه سوي بين المشبهين كقوله صدغ هو بالضم ما بين الاذن
والعين والشعر المتدلي علي هذا الموضع والمراد هو الثاني الحبيب وحالي
وكانه اراد احوالي فيصح انه والصدغ كالليالي كل شعر من الصدغ كلليل
وكل حال له كليل المصراع الثاني وثغره في صفاء وادمعي كاللالي كلاهما

ربما يلتبس بتشبيه مركب بمركب ويتعين بتعرض للمبين وقد واما لا التباس فيه ولا يجري انه الملفوف م م

بلغ

كالليالي



كالليالي صف دمعه بالصفا ليبني عن كثرة بكائه لانه اذا اكثر جريان
ماء المنبع يصفو عن الكدر لانه يغسل المنبع ويندفع عنه الكدورات التي
تمتزج بالماء بخلاف ما اذا اجري احيانا فانه يكون مكدرا بكدورات
المنبع وان تعدد طرفه الثاني قال اعني المشبه به فتشبيه الجمع لانه
يجمع للمشبه وجوه تشبيه او يجمع له امور امشبهات بها كقوله اي قول
البحتري بات نديما لي حتي الصباح اغيد مجدول مكان الوشاح الاغيد الناعم
البدن تذكيره ونديما واغيد يدل علي ان الكلام في مذكر ومكان الوشاح يدل
علي انها محبوبة في القاموس الوشاح بالضم والكسر قلادتان من لولو وجوهر
منظومان يخالف بينهما معطوف احدهما علي الاخر واديم عريض مرصع بالجواهر
تشده المراة بين عاتقيها وكشحيها كانما يبسم تبسم يبسم كضرب بسما وابتسم
وتبسم وهو اقل الضحك واحسنه عن لولو منضد اي المنظوم او برد تجمد
لم يصفه بالنظم لان الذهن يتسابق اليه من وصف اللولو او اقاح جمع اقحوان
بالضم كالعنفوان وهو البابونج قال في الصحاح جمع علي اقاحي بحذف الالف
والنون وقد لا تشدد الياء هذا فهمزة اقاح مفتوحة وما اشتهر من
كسرها سهو شبه ثغره بثلاثة اشياء لانه اورد كلمة او تنبيها علي ان كلا
مشبه به علي حدة وكلمة او للتسوية لا للابهام حتي يرد انه ينبغي الواو
ويوجه بانه بمعني الواو وكيف يجعل بمعني الواو وهو احسن من الواو
لخلوه عن وصمة ايهام جعل المجموع مشبها به قال الش شبه ثغره بثلاثة
اشيا ثم اعترض بان في كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه اعني الثغر
غير مذكور لفظا ولا تقديرا الا ان لفظ كانما يدل علي انه تشبيه اقول
اولا هذا تشبيه تبسمه بثلاث تبسمات والمشبه متصرف في الكلام لانه
في معني انه تبسم تبسما كتبسم عن هذا او ذاك او ذلك وثانيا ان تشبيه
الثغر بثلاثة اشياء ضمني لان تشبيه التبسم بالتبسم عن احد الثلاثة يستلزم

حباب الماء معظمه وطرائقه حبيبه نطفة وفقاقيعه اماثه اليه والقوارير ناموس

تشبيه الثغر باحدها ومما مثل به التشبيه بمتعدد بيت الحريري يفتر
عن لؤلؤ رطب وعن برد وعن اقاح وعن طلع وعن حبب قال الشارح شبه
ثغره بخمسة ثم قال في كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه اعني الثغر غير
مذكور لفظا ولا تقديرا اقول التقدير يفتر اي يضحك ضحكا حسنا عن مثل
لؤلؤ البيت فالمشبه مقدر في نظم الكلام وانما لم يجعل استعارة مغنية
عن التقدير لان استعارة امور متنافية لشيء واحد في كلام واحد نوع
ثبوت امور متنافية لشيء واحد فلا يقدم عليه عاقل بخلاف التشبيه
بالامور المتنافية وباعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار الطرفين
يعني باعتبار وجهه له ثلاث تقسيمات اوليات الاول هو تمثيل وغير تمثيل
والثاني هو مجمل ومفصل والثالث هو قريب وبعيد فصرح بالاول بقوله
اما تمثيل او غير تمثيل ولا يرد انه تقسيم للشيء الى نفسه وغيره لان التمثيل
يراد في التشبيه تشهد لذلك كلام الكشاف حيث يستعمله استعمال
التشبيه لانه مشترك بين مطلق التشبيه واخص منه وما هو نفس المقسم
الاعم والقسم ما هو اخص فلا اشكال وبهذا اندفع ايضا ان تعريفه بقوله
وهو ما وجهه منتزع من متعدد غير منعكس لخروج بعض افراد التمثيل
عنه ولا يرد انه يشمل ما وجهه مركب حسي فلا يطرد لان الشيخ قيده في اسرار البلاغة
بكونه عقليا حيث قال التمثيل التشبيه المنتزع من امور واذا لم يكن
التشبيه عقليا يقال انه يتضمن التشبيه ولا يقال ان فيه تمثيلا او ضرب
مثل واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه وان يقال ضرب
الاسم مثلا لكذا انما ضرب النور مثلا للقرآن والحيوة للعلم هذا الا ان قال
السيد السند في شرحه للمفتاح ان هذا القيد من قبل الشيخ لانا ما امكن
لا تثبت مخالفة بين الجمهور والشيخ بل لان الشيخ فسره بالتشبيه المنتزع
من امور ثم نبه على ان لفظ التمثيل لا يجوز اطلاقه على الحسي مطلقا ويجوز اطلاقه

على

معا بلغ مقابلة



على العقلي مطلقا ولا يخفى على الذوق السليم ان الشيخ فرق بين كون
التمثيل بمعنى التشبيه المنتزع من امور وبين التمثيل بمعنى التشبيه
بالوجه العقلي حيث جعل الاول بمعنى مقرر اشايعا والثاني مما قد يستعمل
فيه بقوله جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه ثم ان خاف ان يتحير في حل عبارة
الشيخ فاقسره لك تبرعا فلا تؤاخذني ببسط الكلام فاني لا افعله ترفعا
فنقول يريد بقوله اذا لم يكن التشبيه عقليا انه اذا لم يكن الكلام الدال
على التشبيه فانه جاء بهذا المعنى حتى جعل البعض اطلاق اركان
للتشبيه على الطرفين والوجه والاداة من فروعه وحيث قال انه
يتضمن التشبيه اراد به المعنى المصدري وكذا بالتمثيل في قوله ان فيه
تمثيلا فلا يشكل عليك انه ينبغي ان يقول اذا لم يكن عقليا يقال له التشبيه
ولا يطلق عليه التمثيل وكانه اراد بضرب الاسم مثلا استعارة الاسم كما مر
وستعرف تحقيقه ولما استشعر المص الاشكال على تعريفه بانه غير مطرد
لانه يدخل فيه التشبيه في الوصف المنتزع الحقيقي مع انه ليس بتمثيل
اشار الى دفعه بقوله وقيده السكاكي اي المنتزع من متعدد بكونه
غير حقيقي كذا فسر الشارح الضمير ونحن نفسره بالوجه اي قيد الوجه بكونه
غير حقيقي كما قيده بكونه منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي التشبيه
متى كان وجهه وصفا غير حقيقي وكان منتزعا من عدة امور خص باسم
التمثيل فقيد الوجه بقيدين ولم يقيد المنتزع من متعدد وهذا الكلام
وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول وجه الدفع ان هذا القيد
لم يثبت في غير كلام السكاكي فجريناه في التعريف موافقا للجمهور ولا يبعد
ان يقال وقع السكاكي فوق الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق
اسم التمثيل عليه فحمل العقلي على ما هو مخترع العقل ومعتبره فقط
ثم ان وجه عدول المص من عبارة السكاكي من عدة امور على طبق عبارة الشيخ

الي قوله من متعدد ونبه عليه في الايضاح حيث قال امرين او امور كما
في تشبيه مثل اليهود بمثل الحمار فان وجه الشبه هو حرمان
الانتفاع بابلغ نافع مع الكد والتعب في استصحابه فهو وصف مركب
من متعدد وليس بحقيقي بل هو عايد الي التوهم كذا ذكره الشارح وهو
المطابق لكلام المفتاح فمن قال المراد المفتاح بغير الحقيقي ما يقابل
الاضافي فلم ينظر في كلام المفتاح ادني نظر اما ان المراد غير الحقيقي في كل من
الطرفين او يكفي ان يكون كذلك في احد الطرفين فمما لم يتضح لكن المتبادر
الاول لانه الفرد الكامل فليحمل عليه ما لم يصرف صارف وتقييد مثال
التمثيل علي بيان السكاكي واطلاقه علي بيان الجمهور حمل الشارح المحقق
علي ان يجعل ما مر عبارة عن جميع امثلة ذكرت لوجه الشبه المركب
باقسامها من مركب الطرفين ومفردهما ومختلفهما وخالفه المتقيد
السند بدعوي ان التمثيل مخصوص بما طرفاه مركبان وادعي ان تعريفه
بما وجهه منتزع من متعدد ويتبادر منه المنتزع من متعدد في طرفي
التشبيه لا المركب من متعدد هو اجزاؤه والا لقال مركبا من متعدد
فخرج منه ما ليس طرفاه مركبين فلم يتناول ما مر الا ما تركب طرفاه ويؤيده
بان المصنف رد علي السكاكي جعل التمثيل علي سبيل الاستعارة من الاستعارة
التخييلية بان التمثيل يستلزم التركيب المنافي لاندراجه تحت الاستعارة
التخييلية المندرجة تحت المجاز المفرد ومباني المخالفة غير سديدة
اما حديث التبادر فممنوع وانما المختار الانتزاع علي التركيب ليعلم ان المدار
علي التركيب الاعتباري والهيئة الانتزاعية لا علي التركيب الحقيقي
وليتناول المركب من متعدد هو اجزاؤه ومن متعدد في الطرف وكذا سند
رد المصنف علي السكاكي ضعيف لانه رد كون التمثيل علي سبيل الاستعارة
كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص الاستعارة التمثيلية بالمركب

حيث قال كما في تشبيه مثل اليهود
حيث قال كما مر

ولا يلزم



ولا يلزم منه تخصيص التمثيل بمعني التشبيه بالوجه المركب بما طرفاه مركبان
نعم جعل الشارح في تعريف المجاز المركب باللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي
تشبيه التمثيل قوله تشبيه التمثيل احترازا عن الاستعارة في المفرد فلو لم
يخص بما طرفاه مركبان كيف يحترز به عنه فبين كلاميه تناف لكن لا يوجب
ذلك فساد كلامه هناك بل ينبغي ان يجعل ما سيأتي مبنيا علي ان الاحتراز بارادة
تشبيه تمثيل خاص اذ لا بد اما من تقييد اللفظ المستعمل بالمركب وتقييد
تشبيه التمثيل بقيد والفصل بالتخصيص اولي من الجنس ثم نقول لو كان
التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان لا ينتقض تعريف المجاز المركب باستعارة
لفظ مركب لمعني مفرد شبه معناه بمعني المركب بوجه شبه مركب اذ قد
سبق ان التشبيه لهذا الوجه يجيء لمفرد بمركب واما غير تمثيل وهو بخلافه
وهو ما لا يكون منتزعا عن متعدد عند غير السكاكي ويعلم منه غير التمثيل علي
مذهب السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا والمراد بالوصف
الحقيقي ما يكون ما انتزع عنه اوصاف حقيقية والا فلا هيئة الانتزاعية
امر اعتباري لا وجود له وهذا اولي من جعل وهو بخلافه بيانا لغير التمثيل
علي المذهبين كما تفيده عبارة الشارح لانه يحوج الي تكلفات بعيدة ومن
جعل ضمير بخلافه الي ما يطلق عليه التمثيل وجعل غير تمثيل بمعني ما يطلق
عليه غير تمثيل بل جعل قوله اما تمثيل ايضا ثم اعتبار التوزيع بجعل كل مما
يستفاد من قوله وهو بخلافه لاحد معين غير التمثيل ولما فرغ من التقسيم
الاول شرع في التقسيم الثاني بقوله وايضا التشبيه اما مجمل وهو ما لم
يذكر وجهه واما مفصل يستتبعه ولما كان للمجمل تقسيمان عقبه بهما وفصل
بينه وبين قسيمه ولا انسب بنظام التعليم تقديم المفصل لانه وجودي ولانه
يندفع به طول الفصل بين التقسيمين بتقديمه وكانه نظر الي ان المجمل
اجمل فمنه اي فمن المجمل ظاهر يفهمه اي يفهم وجهه كل احد ومنه خفي لا يدركه

اي لا بد لك وجه الا الخاصة سواء ادركه بالبديهة او بالتامل فالتقسيم
للتشبيه وتسميته بالظاهر والخفي تسمية له بحال الوجه وجوز الشارح كونه
تفصيلا للوجه بارجاع الضمير الى الوجه وياباه كون قوله وايضا منه تقسيما
للتشبيه قطعا وان يلايمه ان ما ذكر عقيب الثاني من قوله وقد يتسامح
بذكر ما يستتبعه فكانه تفصيل للوجه وكلام فيه كقول بعضهم هي الانمارية
فاطمة بنت الخرشب حين مدحت بنيها الكملة وهم ربيع الكامل وعمارة
الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس قالت حين سئلت ايهم افضل فانها
قالت عمارة لا بل فلان لا بل فلان ثم قالت ثكلتهم ان كنت اعلم ايهم افضل
هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها كذا ذكره جار الله وقال
الشيخ عبد القاهر انه قول من وصف بني المهلب للحجاج لما سأله عنهم ايهم انجد
اي انجع ولا تنافي بينهما بل هما يجتمعان على الصدق في نوادر او بطريق اخذ
المتاخر عن المتقدم ولا يخفى ان المراد بالخفي الخفي في حد ذاته فلا يخرجه
عن الخفاء عروض ما يوجب ظهوره كما في هذا الكلام فان وصف الحلقة اظهر
وجه الشبه فلا اختصاص لهذا التقسيم بالمجمل بل يجري في المفصل ايضا
وكانه خصه به للتنبيه على انه مع خفاء التشبيه يحذف الوجه والمراد
بطرفاها طرفيها الاعلى والاسفل الملايمان للافضل والادنى واذا لم يعلم
الادنى والاعلى لم يعلم الوسط وايضا جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه تقديره اض تقسيم للمجمل ايضا اي عاد عودا او فايدته على انه استيناف
تقسيم للمجمل وليس تقسيما للخفي اذ ذكر الوصف المشعر بوجه الشبه انسب
بالخفي ومنه يعلم ان المعترضة قد تدخل بين العاطف والمعطوف واما
ما قال الشارح ان الخفيا منه ومنه دون اما واما للاشعار بانه من تقسيمات
المجمل دون مطلق التشبيه فليس مما يعتد به لانه لا مجال لتوهم انه تقسيم
مطلق التشبيه ولا معنى لتوسط تقسيم بين قسمي تقسيم بل الوجه ان الاظهر

فيما



فيما ذكر ما ذكر يحتمل قسم اخر هو ما ذكر فيه وصف المشبه فقط فلذا لم يات
باداة الحصر ولم يجعل التقسيم رباعيا لعدم الظفر به في كلامهم ولا يخفى جريان
هذا التقسيم في المفصل وكانه لم يتعرض له لانه لم يوجد اذ لا معنى لايراد ما يشعر
بوجه الشبه مع ذكره او لان ذكره في المجمل لدفع توهم انه ليس للتقسيم مجال مع
ما يشعر بالوجه ولا داعي لذكره في المفصل منه اي من المجمل ما لم يذكر فيه
وصف احد الطرفين اي وصف يذكر له من حيث انه طرف وهو وصف
يشعر بوجه الشبه فخرج منه زيد الفاضل اسد لان زيدا لا يثبت له الفضل
من حيث انه مشبه بالاسد ومما ذكرنا حققنا ان تقول هكذا ينبغي ان
يفهم لا بمجرد ما ذكر الشارح ان المراد بالوصف وصف يشعر بالوجه ثم قال هكذا
ينبغي ان يفهم وانما قدم العدمي وهو ما لم يذكر الخ على ما هو وجودي في
الجملة وقدم ما هو وجودي في الجملة على الوجودي الصرف مع ان نحو التغليب
يقتضي العكس حفظا للاقسام عن وقوع فاصلة بينها ولو بالمثال ومنه
ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده لم يذكر مثالا له لانه ذكر انفا ما هو مثال له
ومنه ما ذكر فيه وصفهما اي وصف المشبه والمشبه به كليهما كقوله اي قول
ابي تمام في الحسن بن سهل سنصبح العيس لي والليل عند فتى • كثير ذكر الرضا
في ساعة الغضب • العيس بالكسر الابل البيض يخالط بياضها شقرة وهو
اعيس وهي عيساء اي ستدخلني الابل والسير في الليل صباحا عند فتى •
صدفت عنه اي اعرضت عنه ولم يصدف من حد ضرب مواهبه عني وعاوده
ظني فاحيى كالغيث هو المطر او الذي عظيم ريه ان جئته وافاك
ريقه اي اوله وافضله والموافاة الاتيان وان ترحلت عنه لج اللجاج
الخصومة في الطلب وصف المعنى بكثرة المواهب عرضت عنه او لم تعرض
والغيث بانه يصيبك جئته او ترحلت عنه وهذان الوصفان مشعران بوجه
الشبه اي الافاضة في حالتي الطلب وعدمه وحالتي الاقبال والاعراض ومنها مفصل

عديل اما بمحل وهو ما ذكر وجهه لما كان في هذا التعريف تسامح بجعل ما ذكر
ما يستتبع وجهه مكان الوجه داخلا فيما ذكر وجهه وكان ذلك التسامح مبنيا
علي تسامح آخر نبه علي هذا التسامح وعلي منشائه اخراجا للتعريف عن الابهام
الذي هو غاية بتبعيده عن الاتقان والاحكام فقال وقد يتسامح بذكر ما
يستتبعه اي وجه الشبه مكانه ثم جعل هذا اشارة الي التقسيم بعد
التعريف يعني المفصل قسمان ما ذكر فيه وجه الشبه حقيقة وما ذكر فيه وجه
الشبه تسامحا كقولهم للكلام الفصيح اي الفصيح وكلام المفتاح فيه كالفصيح
او البليغ والثاني هو الاشبه لانه لحق بالتشبيه بالعسل هو كالعسل في
الحلاوة وشاع هذا التسامح الي ان صار الحقيقة مهجورة حتي لو قيل الكلام
الفصيح كالعسل لا يفهم القصد الي انه مثل العسل في ميل الطبع اليه ولا يجعل
المقدر ذلك بل لو سئل عن وجه الشبه لا يجاب الا بالحلاوة فان الجامع فيه
لازمها وهو ميل الطبع اي محبته وروده كذا فسره السيد السند في شرح المفتاح
وانما جعل الجامع ميل الطبع لانه المشترك بين العسل والكلام لا الحلاوة
التي هي من خواص المطعومات ولا يبعد ان يجعل وجه الشبه نفس الحلاوة
ويجعل ثبوته في المشبه علي سبيل التخييل كما في تشبيه السنة بالنجم والبدعة
بالظلمة قال السكاكي وهذا التسامح لا يكون الا حيث يكون التشبيه في
وصف اعتباري كحيل الطبع وازالة الحجاب ويشبه ان يكون تركهم
التحقيق في وجه الشبه حيث قسموه الي حسي وعقلي مع انه في التحقيق
لا يكون الا عقليا لامر من تسامحهم هذا ويحتمل ان يكون قصده ان تسامحهم
ناش من تسامح البلغاء من وضع المستتبع مكان وجه الشبه فيقولون
ان الكلام البليغ كالعسل في الحلاوة وزيد كالغراب في سواده اي سواد
الغراب او سواد زيد وقد يقال زيد كالغراب في سواده مما قلنا وضع البلغاء
الحسي الملزوم لوجه الشبه الكلي مكانه تنزل علماء البيان الكلي الذي هو وجه

الشبه

الشبه منزلة جزئياته فقسموه الي حسي وعقلي ويحتمل ان يكون قصده الي
ان تسامحهم الاول من قبيل هذا التسامح من تنزيل غير وجه الشبه منزلته
فانهم نزلوا الجزئي منزلة وجه الشبه الكلي فقسموه الي الحسي والعقلي والشم
الخلاف جري علي الاول لكنه لم يسلك في تحقيقه مسلك السداد والشم
اعتمد علي الثاني لكن لم يات في بيانه بما عليه الاعتماد ومن الله الاهتداء والرشاد
ولا يخفي عليك انه ينشا من هذا التسامح ايضا التسامح في عد هذا التشبيه
مفصلا والتسامح في التعريف علي ما عرفت بقي ههنا بحث وهو ان ذكر الحلاوة
في مقام ميل الطبع من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وسلوك طريق
المجاز ليس تسامحا وايضا تقسيم ثالث للتشبيه باعتبار وجهه وهو انه
اما قريب مبتذل اي غير مصون من احد بل يعطي لكل احد ومبتذله بمجرد توجهه
والابتذال عدم الصيانة وهو ما ينتقل فيه من المشبه الي المشبه به من
غير تدقيق نظر لظهور وجهه في بادي الراي اي ظاهر الراي فان
جعل من بدا يبدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى وان جعل من بدء مهموزا
فوجهه حذف الهمزة لفظا فقلبت ياء لانكسار ما قبلها ذكر القاضي في
تفسير قوله تعالي بادي الراي في سورة هود وجه جعل اول الراي
ظاهره تنزيل اول الراي منزلة ظاهر الشيء الذي يبدو اولا ولك ان
تجعله بمعنى اول ومعني اول الراي ولك ان تهمزه كما في قراءة من قرا
بادئ الراي بالهمزة وجعل القاضي تقديره في الاية في وقت حدوث
بادي الراي علي حذف مضافين ولك ان تجعله ظرفا تنزيليا فتستغني
عن حذف المضاف ولا ينتقض التعريف بتشبيه يكون المشبه به
لازما ذهنيا للمشبه مع خفاء وجهه لانه ليس انتقالا لظهور وجهه
في بادي الراي وقوله لظهور وجهه قيد للتعريف وتحقيقه ان يكون
المشبه به بحيث اذا نظر العقل فيه ظهر المفهوم الكلي الذي مشترك بينه

ثم لطافت

ليجز انفع عبارت

اشارة الي عدم الاحتياج

وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفت النفس الى المشبه به من غير توقف
ولم يكتف بما ظهر وجهه في بادي الراي لا يتبادر منه الظهور بعد التشبيه واحضار
الطرفين وهو لا يكفي في الابتذال بل لا بد ان يكون الانتقال من المشبه الى المشبه به
لظهور وجهه بمجرد ملاحظة المشبه اما لكونه امرا جمليا لا تفصيل فيه فان الجملة
اسبق الى النفس من التفصيل وذلك لان التفصيل تحليل امر مجمل او جمع امور
مجملة وبالجملة الجملة اسبق الى النفس ولان النفس مجبولة على درك المجمل وحفظ
المجمل حتى ان التفصيل كانه خروج عن جبلتها ولان المجمل احب عندها لانه الذي
يبقى لها بعد التفصيل فكان التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما ينبغي الا ترى
ان التعريفات التي هي تفاصيل وسائل معرفات هي مجملات حتى اذا حصل المجمل
اعرضت النفس عن التعريف والتفصيل هذا ما خطر بالبال في تفصيل هذا الاجمال
ولعله اجمل مما ذكره الشارح المحقق في شرح هذا المقال حيث قال الا ترى ان ادراك
الانسان من حيث انه شيء او جسم او حيوان اسهل واقدم من ادراكه من حيث انه
جسم حساس متحرك بالارادة ناطق لان المفصل يشتمل على المجمل وشيء اخر فلهذا
كان العام اعرف من الخاص عليان في قوله لهذا كان العام اعرف من الخاص نظر
لان العام ربما يكون مفصلا كالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص
مجملا كالانسان وقال المص الا ترى ان الرؤية لا تصل في اول امرها الى الوصف
على التفصيل لكن على الجملة ثم على التفصيل ولذلك قيل النظرة الاولى حمقاء
وفلان لم ينعم النظر وكذا سائر الحواس فانه يدرك من تفاصيل الاصوات والطعوم
في المرة الثانية ما لم يدركه في الاولى وفيه بحث وذلك لان ذلك ليس للاجمال
فان الاجمال بعد التفصيل في غاية الثانية بل لانه لا ايقان في النظرة الاولى
ولا يحصل احكام النظر بها لقلة اعمالها وقليل التفصيل مع غلبة حضور
المشبه به في الذهن اما عند حضور المشبه لقرب المناسبة بين المشبه
والمشبه به مثلا اذ قد يكون غلبة الحضور اتفاقا لا لقرب المناسبة ولا يخفى



ان غلبة حضور المشبه به مطلقا ولا اتفاقا بل بينه وبين قوله مطلقا الا ان يقيد
بالغلبة عند حضور المشبه به بقيد فقط لكن لا يساعده المثال او يجعل للتزويد
لمنع الخلو كتشبيه الجرة الصغيرة بالكوز في المقدار والشكل اذا اعتبر
التركيب واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر جملي يشهد له ما سيأتي من انه كلما كان التركيب
من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم يقل كلما كان التعدد اكثر كان
التشبيه ابعد وفيه بحث لان الظاهر ان تعدد وجه الشبه ايضا من اسباب
البعد والغرابة ويرد ان الجرة الصغيرة ايضا كثير الحضور مطلقا في الذهن
فلا وجه لجعله مما غالب حضوره عند حضور المشبه به لا مطلقا والجواب
ان كلا من الجرة والشمس مما يغلب حضور الكوز والمرآة عند حضوره فيصح
التمثيل لغلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه بايهما شئت وان كلا
من المرآة والكوز مما يغلب حضوره مطلقا لتكرره على الحس فكذلك يصح
التمثيل لغلبة حضور المشبه به مطلقا بايهما شئت فتمثيل كل قسم باحدهما
خاصة على سبيل الاتفاق وهذا اما لا صنعة فيه او مطلقا عطف على قوله
عند حضور المشبه لتكرره على الحس او لكونه لازما لا يتكرر على الحس او
غير ذلك كالشمس بالمرآة المجلوة في الاستدارة والاستنارة فانه في وجه
التشبيه تفصيلا لكن المرآة غالب الحضور في الذهن مطلقا لمعارضة
كل من القرب والتكرار التفصيل الاخص الاوضح لمعارضة غلبة الحضور
التفصيل واما بعيد غريب عطف على قوله اما قريب مبتذل وهو بخلافه
اي بخلاف القريب اي ما لا ينتقل فيه في بادي النظر عن المشبه الى المشبه
لظهور وجهه في بادي الراي لعدم الظهور المعهود وهو الظهور في بادي
الراي سواء انتقل فيه من المشبه الى المشبه به في بادي الراي لكون المشبه
به لازما ذهنيا للظهور وجها او لا ينتقل منه اليه كذلك اصلا والمص فسر قوله
وهو بخلافه بانه لا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به الا بعد فكر وتدقيق نظر

ووافقه الشارح وبرد عليه التشبيه الغريب الذي المشبه به فيه لازم ذهني للمشبه
الا انه يتكلف فتامل اما الكثرة التفصيل كقوله والشمس كالمرآة في كف
الاشل فان وجه التشبيه فيه هيئة مشتملة على كثرة تفصيل كما سبق او ندور
حضور المشبه به اما عند حضور المشبه فقد عرفت وجه الترديد بينه وبين
الندور مطلقا فتذكر لبعد المناسبة كما مر من تشبيه البنفسج بنار الكبريت
واما مطلقا لكونه وهميا كانياب الاغوال او مركبا خياليا كاعلام ياقوت
منشورة على رماح من زبرجد او عقليا عطف على قوله خياليا لا على قوله مركبا
خياليا اذ لا اكتفى به ولم يذكر وهميا فتدبر فانه دقيق والظاهر ان المركب العقلي
اذا كان قليل التفصيل ليس نادر الحضور كما مر متعلق بقوله مطلقا وتمثيل له
بجميع اقسامه السابقة ولا يخفى ان كلامه هنا يدل على ان ندور حضور المشبه
به مطلقا موجب لخفاء الوجه سواء كان الوجه جليا او لا وكلامه سابقا
دل على ان كونه جليا مطلقا موجب لظهور وجهه فبينهما تناف والتحقيق
ان التشبيه الغريب المبتذل ما يكون وجهه ظاهرا لكونه جليا او لقليل التفصيل
مع غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه او مطلقا والغريب البعيد ما يكون
وجهه خفيا لكثرة تفصيله او لتفصيل ما مع ندور حضور المشبه به عند حضور
المشبه او مطلقا او لقلة تكرره على الحس او عدم تكرره عليه او عدم تعلق
الاحساس به كالعرش والكرسي ودار الثواب والعقاب استغنى بذكر قلة التكرر
عنهما لانهما اولى لغلبة الندور مطلقا ولك ان تجعل قلة التكرر كناية عن
عدم كثرته وتجعل النفي شاملا للجميع كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل
لم يقل كما مر كما في نظائره لان ما مر كثير فيلتبس ولا يحصل ما هو المقصود من التمثيل
وهو التوضيح والفرق بينه وبين نظائره ان ما مر مثل به نظائره بما يطابق
بعنوان ذكرها هنا بخلافه فانه مثال له فيما مر لم يكن لقلة التكرار بل لاعتبارات
اخر وانما كان ندور حضور المشبه سببا لخفاء وجه الشبه لانه فرع الطرفين

والجامع



والجامع بينهما فتعقله بعد تعقل الطرفين كذا في الشرح فان قلت
ما سبق من ان ظهور الوجه في بادي الراي سبب للانتقال من المشبه الى المشبه
به من غير تدقيق نظر يستدعي ان يكون تعقل الوجه قبل تعقل المشبه به
وبنا في هذا البيان قلت تعقل الوجه موقوف على ذات الطرفين وسبب
للانتقال من المشبه الى المشبه به من حيث هو مشبه به فلا تنافي فالغرابة فيه
اي في المثال المذكور من وجهين كثرة التفصيل وندور حضور المشبه به
مطلقا لقلة تكرره على الحس والمقصود منه التنبيه على ان الترديد فيما بين
الاسباب لمنع الخلو فلا مانع من الاجتماع والمراد بالتفصيل ان تنظر في
اكثر من وصف ويقع ذلك النظر على وجوه اعرفها اي اشهر الوجوه واغلبها
ينقسم الى قسمين احدهما ان تاخذ بعضا ما لاحظته وتدع بعضا اي
ان تسقطه وتعرض عنه بالكلية والا فلا يكون المعتبر في التشبيه الا البعض
الماخوذ فان كان واحدا فيكون وجه شبه واحد لا تفصيل فيه وان كان
متعددا كان وجه الشبه امورا نظر فيها واعتبر الجميع ويكون ملاحظة ما تركت
كالعدم في باب التشبيه بل بمعنى ان تعتبر عدمه وتجعله داخلا في وجه
الشبه وتجعل الوجه هيئة ملتئمة من وجود بعض وعدم بعض فان قلت
فاذا كان المشبه به ما لم ينعدم فيه ذلك الوصف فكيف يشبه به في الهيئة
الملتئمة من الوجود والعدم قلت المشبه به انما يشبه به بعد التجريد عن
الوصف وبعد اعتبار انتفائه فيعدمه فالمشبه به [illegible] فان قلت
فيكون وجه الشبه امرا نظر فيه في اكثر من وصف واعتبر الجميع فليس هناك
الا قسم واحد قلت نعم كذلك عند التحقيق الا انه قسم نظرا الى بادي الراي
وميز بين القسمين لان في القسم الاول مزيد دقة وفضيلة اعتمال ولذا قدمه
كما في قوله اي قول امرئ القيس حملت ردينيا اي رمحا ردينيا يقال رمح
رديني وقناة ردينية وردينة امراة السمهري زعموا انهما زوجان كانا

يقويان القنا يخطاهجر فيقال رمح رديني وقناة ردينية ورمح سمهري وقناة
سمهرية **كان سنانه سنا** ضوء البرق واللهب **لهب** كالغرس وا الغالس اشتعال
النار اذا اخلص من الدخان كذا في القاموس فحي بلغو قوله لم يتصل بدخان
وفي حواشي السيد السند انه شعلة نار يعلوها دخان **لم يتصل بدخان**
فقد اخذ السنا مجردا عن الدخان لانه يقدح في التشبيه المقصود ولا يتم وجه
الشبه بدون اعتبار عدمه ونقل عن ابي الحسن ان هذا من تشبيه الشي
بالشي صورة ولونا وحركة وهيئة ونحن نقول يحتمل التشبيه في كثرة
التاثير وسرعته ايضا ومن غرابة التشبيه ولطفه هنا ان يعتبر كون
السنان متصلا بالحسب ككون اللهب كذلك في الاغلب **والثاني ان يعتبر
الجميع كما مر في تشبيه الثريا** والشيخ جعل اقسام الاعرف لا الاغلب ثلاثة
ثالثها ان تنظر الي خاصة الجنس كما في عين الديك حيث يشبه بسقط
من النار فانك لا تقصد فيه الي نفس الحمرة بل الي ما ليس في كل حمرة ثم
قال انما جعلت هذه القسمة في التفصيل موضوعة علي الاغلب الاعرف لانه
دقايق التفصيل لا تكاد تنضبط وكان المص عدل عنه ولم ينظم الثالث
في سلك تقسيم الاعرف لما راه مكثورا بالقسمين المذكورين **وكلما كان
التركيب من الامور اكثر كان التشبيه ابعد** لكون تفاصيله اكثر فلو قال
وكلما كان التفصيل اكثر كان اوضح واخصر ومن العلم في ذلك قوله تعالي
انما مثل الحيوة الدنيا الاية فانها عشر جمل متداخلة فلذا ينزع الشبه من
مجموعها **والتشبيه البليغ ما كان من هذا الضرب** لم يقل منه لان
الظاهر من الضمير عوده الي ما كان تركيبه من امور اكثر فلهذا اضرب عنه الي
الظاهر **فان قلت** البلاغة لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه
ليس شيا منهما فكيف وصف بها ولو حمل علي الكلام الذي فيه التشبيه
فالبلاغة باعتبار المطابقة لمقتضي الحال لا باعتبار التشبيه غريبا او

قريبا



قريبا فربما كان الخطاب مع مخاطب يستدعي تشبيها قريبا فلا يكون الغريب بليغا
**قلت** المراد بالتشبيه البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغا يعني
التشبيه المخصوص بالبليغ المعتبر عنده الغريب البعيد دون القريب المبتذل
او البليغ بمعني الواصل الي درجة القبول من البلوغ بمعني الوصول ولانما تكلف
لكن غايته ومنه قولهم المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والتصريح لغرابته لا الي
حد الخفاء المردود المعدود في التعقيد والمعاني الغريبة اعلي رتبة لعدم
حسنة الشركا فيه فرب شريف يبرز في معرض الخسيس لخسة الشركا فيه **ولان
نيل الشي بعد طلبه الذ** يعني انه يصير لما يصل اليه بعد الطلب برد الما
علي الظما ولا تنافي بينه وبين ما يستعملونه من ان حصول نعمة غير مترقبة
الذ فان الطلب لا ينافي الحصول الغير المترقب فانه يمكن حصول المط قبل
وقت ترقبه او من حيز موضع يطلب منه ويترقب فاذا اجتمع الطلب وعدم
الترقب فقد بلغ الدرجة العليا من اللذة **وقد يتصرف في التشبيه القريب
بما يجعله غريبا** قال وهو علي وجوه منها ان يكون كقوله يعني في ان يجعل
التشبيه مبنيا علي اثبات امر للمشبه به ليس له كعدم الحياء للشمس في هذا
البيت **لم يلق هذا الوجه شمس نهارنا** اي لم يروه ولم يبصره **الا بوجه ليس فيه
حيا** لان رؤية عظيم القدر بعد التجاوز عن حد الادب خلاف الحيا والشمس
قد تجاوز حدها في دعوي المشابهة فالتشبيه ضمني ومكني وجوز الشارح
كون لقي بمعني عارض اي لم يعارض هذا الوجه شمس نهارنا فيكون التشبيه
صريحا وتكون الملاقاة مبنية عن التشبيه وفي البيت وجوه اخر
لا يبعد ان تجعل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه مقلوبا وهو يخرج
التشبيه عن الابتذال والغرابة وثانيها جعل التشبيه مكنيا وضمنيا
وثالثها ما تضمنه جعل التشبيه ضمنيا من ان الشاعر يستحي من بيان
دعوي مشابهة للشمس صريحا فيجعله مكنيا ولو جعل هذا الوجه فاعل

لم يلق اشارة الى الشمس وشمس نهارها كناية عن الممدوح مفعولا لقوله لم يلق لكان
فيه تصرف في غاية اللطف حيث عزل الشمس عن كونه شمس النهار وجعل كون الممدوح
شمس النهار امرا متقررا ومثله قول الاخر ان السحاب لتستحي اذا نظرت الى نداك
فقاسته بما فيها ومن لطايف هذا التشبيه ان اثبات الحياء للسحاب يستتبع
كون المطر عرق وجه السحاب لان الحياء يوجب عرق الوجه وانسكاب قطرات
العرق ومنها ما يكون مثل قوله يعني في تعليق التشبيه بما يعرض تعليقها
ضمنا او غير صريح نحو هو بدر يسكن الارض فانه في قوة لو كان ذا البدر يسكن
الارض عزماته جمع عزمة للمرة من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه
مثل النجوم ثواقبا من ثقبه بمعنى خرقه اي نوافذ في الامور كالنجم
الذي يخرق الظلمة وينفذ فيها قال الشارح اي لوامعا وكانه جعله من ثقبت
النار اي اتقدت لو لم يكن للثاقبات افول اي غروب ويسمى هذا
التشبيه التشبيه المشروط وهو التشبيه الذي يتقيد فيه المشبه او المشبه
به او كلاهما بشرط وجودي او عدمي ومختلف يدل عليه بصريح اللفظ
او بسياق الكلام ومنها ما يكون كقوله يعني في دعوى قلة المشابهة
وبيان كون المشبه به في الدرجات العالية ومتباعدا عن المشبه
في طلعة البدر شيء من محاسنها وللقضيب نصيب من تثنيها اي تمايلها
وتعطفها ومنها ما يكون مجمع التشبيهات كقوله كانما يبسم البيت وباعتبار
اداته اما مؤكد وهو ما حذفت اداته في جعل زيد في جواب من قال
من يشبه الشمس يشبهها زيد تشبيها مؤكدا نظرا لان حذف الادلة
على هذا الوجه لا يشعر بان المشبه عين المشبه به فالوجه ان يفرق بين
الحذف والتقدير ويجعل الحذف كناية عن الترك بالكلية بحيث لا يكون
مقدرة في نظم الكلام ويجعل الكلام خلوا عنها مشعرا بان المشبه عين
المشبه به في الواقع بحسب الظاهر فعلى هذا مثل وهي تمر مر السحاب

اذا كان

اذا كان في تقدير مثل مر السحاب بالقرينة تشبيه مرسل وبدعوى ان مر
الجبال عين مر السحاب مؤكد فاعرفه فانه من عوارف الغياض وازهار روضة
من الرياض التي لا ينفتح بابها الا للعارف المرتاض اهداه لك خالبا عن شوب
طمع الاغراض والاعراض ومنه اي قريب من هذا المثال فنبه بكلمة منه على
التفاوت بينهما فان المشبه به وضع في الاول موضع اداة التشبيه وهنا
لم يوضع موضعها بل بعد الحذف نقل عن مكانه وجعل مضافا الى المشبه او
نقول في الاول بحيث يمكن تقدير اداة التشبيه وفي الثاني بحيث لا يمكن
اذ لا يصح ان يقال مثل لجين الماء وجعل منه بمعنى التشبيه المؤكد اي بعض
منه كما ذهب اليه الشارح لا يفيد التفاوت بين المثالين افادة واضحة
فاحفظه واعتبر بامثاله نحو والريح تعبث بالغصون اي تميلها
ميلا رفيقا لا عنيفا ففيه مدح للريح بالاعتدال وهو الريح المطلوب
كما جاء في خبر الاثار انه صلى الله عليه وسلم اذا راى ريحا كان يقول
اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا والواو حالية وقوله وقد جرى
اما عطف حال على حال واما تعقيب حال بحال مترادفة او متداخلة ذهب
الاصيل اي ذهب لوقت الاصيل اي الوقت بعد العصر وهو شعاع الشمس فيه
لانه مصفر ويوصف بالاصفرار فالذهب مستعار لشعاع الشمس بقرينة
الاضافة الى الاصيل فجعله من قبيل لجين الماء كما فعله الشارح لا اختفاء لجين
الماء وذهب الاصيل الجاري عليه لكونه مموها به فكن متيقظا فان خطابنا
مع المتيقظ لا مع النعسان على لجين الماء اصله ماء كاللجين وهو
الفضة بالتمثيل واللجين هو الفضة الخالصة يشبه بها الماء في البياض والصفاء
او مرسل تقسيم للمؤكد وهو بخلافه وهو ما ذكر اداته لفظا او تقديرا
لعدم تقيده بالتاكيد المستفاد من اجراء المشبه به على المشبه فان قلت
ان زيدا كالاسد مشتمل على تاكيد التشبيه فكيف جعل مرسلا قلت اعتبر في

الموكد والمرسل للتاكيد بالنظر الي نفس اركان التشبيه مع قطع النظر عما هو
خارج عما يفيد التشبيه كما مر من الامثلة المذكورة للتشبيه المذكور فيها اداته
ولك ان تريد جميع ما مر من الامثلة من اول الكتاب الي هنا فانها تشبيه القاعدة
بالجزئي بذكر اداة التشبيه ارجو منك التخصيص في هذا التوجيه والاتقان
لا تقصد في بالتشويه كما هو ثمرة التقليد ونتيجة الابتلاء بالقيد الشديد
والتشبيه باعتبار الغرض منقسم الي قسمين لانه اما مقبول وهو الوافي
بافادته اي الغرض كان يكون المشبه به اعرف شيء اولي او عرف الطرفين
بوجه الشبه في بيان الحال او اتم شيء اولي او اتمهما الطاول وفيه ندبر
فيه اي وجه الشبه في الحاق الناقص بالكامل وفي التقدير ايضا او مسلم
الحكم فيه معروفه عند المخاطب ينبغي تقييده قسيمه ايضا به كما لا يخفى
فلو اخر عن قوله في بيان الامكان لامكن تعلقه بالاقسام الثلاثة من
غير بعد في بيان الامكان يشبه ان يكون نه مسلم الامكان معروفه
كافيا واعلم ان صاحب المفتاح جعل هذا الحكم مشتركا بين بيان الامكان
والتزيين والتشويه والخو معه فلا وجه للعدول نعم هل يجب كون المشبه
به اعرف بوجه الشبه في التزيين والتشويه فيه تردد نشا من ان وجه
الشبه هل هو الوصف الحسن او القبيح ومطلق الوصف فعلي الاول نعم
وعلي الثاني لا او مردود وهو بخلافه والتسمية بالمقبول والمردود بالنظر لام
الي وجه الشبه فقط مجرد اصطلاح والا فكلما انتفي شرط من شرايط التشبيه
باعتبار الوجه والطرف فمردود لكن يبعد ان الاصطلاح علي جعل فايت شرط
الوجه او الطرف مقبول الافادة الغرض الا ان يقال الوفا بالغرض لا يوجد بدون
اجتماع شرايط التشبيه مطلقا خاتمة جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة
والضعف متميزا عن ساير التقسيمات بحيث انه لا يخص الطرف ولا الوجه
ولا الاداة بل باعتبار كل من الطرف والوجه والاداة والمجموع ولم يقدمه علي

التقسيم

التقسيم بحسب الغرض مع انه لا مدخل للغرض فيه لان شدة مناسبته بالاستعارة
في تضمنه المبالغة في التشبيه دعت الي انه لا ينفصل بينه وبين الاستعارة
مهما امكن وخص البيان بالقوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان وتركها لان القوة
باعتبار قوة المشبه به نحو زيد كالاسد وزيد كالسرحان وباعتبار الاداة نحو كان
زيدا اسد فان فيه مبالغة ليست في زيد كالاسد لانه بمنزلة ان زيدا كالاسد
ولهذا نري بعض ائمة النحو يقول كان زيدا اسد معتبر ان زيدا كالاسد وكان
مركبة من ان المكسورة وكاف التشبيه الداخلة علي خبرها وباعتبار وجه
الشبه نحو زيد كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوي من قولنا في الشجاعة يستوي
فيها العامة والخاصة ويخرج عن عهدته عارف متن اللغة والنحو المتعلق
بعضها القوة الحاصلة باعتبار حذف بعض الاركان فلهذا اخص بالبيان
لكون تحقيق معني حذف ينبط عليه قوة المبالغة فانه اختفي في جلباب
بيان المفتاح ولم ينكشف في نور المصباح الجطاوع هذا الاصباح حتي ظن
به ان المراد به ما يقابل الذكر وليس بذاك فان المسافة بين الملفوظ به
والمقدر في نظم الكلام في قوة الافادة قليلة قد حكم به المفتاح في اثناء هذا
البحث ولذا ساغ التقدير بل شاع في مقام الافادة فلا يفرق عاقل بين
قولنا زيد كالاسد في الشجاعة وبين قولنا زيد في جواب من يقول من يشبه
الاسد في الشجاعة في قوة المبالغة وبين قولنا اسد في جواب من يقول اي
شيء يشبه زيد في الشجاعة بل المراد حذف الاداة والوجه تركهما وطيهما
في نظم البيان فالتقدير ها داخل في الذكر فان مدار المبالغة في زيد اسد
في الشجاعة علي دعوي الاتحاد وهو لا يجامع التقدير في النظم ومدارها في زيد
كالاسد علي ادعاء عموم وجه الشبه وهو لا يجامع تقدير الوجه لكن المراد
بحذف المشبه حذفه من اللفظ فهو بالمعني المذكور وهذا الذي ستر الحق
في عبارة المفتاح واخفاه علي الفحول وابعده عن الايضاح حيث قال حذف

المشبه بهذا المعنى بحذف الوجه والاداة بمعنى اخر فحذف حذف المشبه
حذفهما اليه وابرزه في معرضه في الانظار فاختفى المفصل في خبايا الاستار
هذا وجعل صاحب المفتاح حاصل مراتب التشبيه ثمانية وفسره المص بحاصل
مراتبه في القوة والضعف في المبالغة باعتبار ذكر اركانه كلها او بعضها
ولا يخفى ان مثل ما ذكر فيه جميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا عن ضعف المبالغة
فلا وجه لاطلاق المراتب بهذا الاعتبار وانما وقع المص فيه بنفي المفتاح القوة
عن هذه المرتبة دون اصل المبالغة لكن لا بد من بناء تنبيه على نفي المبالغة
وضبط الش المراتب الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا فاما ان يكون
المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين فوجه الشبه اما مذكور او متروك
وعلى التقادير الاربعة فالاداة اما متروكة او مذكورة واورد على وجوب
كون المشبه به مذكورا جواز حذفه في جواب من يشبه الاسد حيث يجاب
بقولنا زيد بلا ريبة فتزيد المراتب ويرد ايض ان هذا المثال من قبيل
حذف الوجه والاداة ولا مبالغة في تشبيهه فضلا عن كونه اعلى مراتب
التشبيه لكن الوارد يندفع بما حققناه دون ما اورد واجاب عنه الش
والسيد في شرحيهما للمفتاح بمنع كونه تشبيها بل هو تعيين المشبه وبعد
تسليمه تمنع وقوعه في كلام البلغاء ولا يخفى ضعفه اذ لو لم يكن هذا تشبيها
لم يكن زيد في جواب من قام لضاربا بل تعيينا للقائم ولا معنى لمنع الوقوع
في كلام البلغاء لانه حذف قياسي لا يتوقف وقوع مثله في كلام البليغ
على السماع بل الجواب انه نادر بالقياس الى سائر المراتب فلذا لم يلتفت
اليه او ان الجواب في حكم السؤال ومطابق له فحكمه ظاهر من بيان المراتب
الثمانية ولو اردت توجيه ذكر المشبه به بما يشمل التقدير فكانه المقابل
بحذف الاداة والوجه بمعنى حقق لكان جوابا صوابا وكذا في ضبط
المراتب الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكوران معا او ليس شيء منهما

مذكورا



مذكورا او المذكور الوجه فقط او الاداة وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر
المشبه او لم يذكر فقول المص واعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار
ذكر اركانه او بعضها اشارة الى المراتب الثمانية وقوله باعتبار متعلق بمعنى
الفعل المستفاد من اضافة المراتب الى التشبيه فانه في معنى مراتب ثبتت
للتشبيه وقال الش انه متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق الكلام لان اعلى
المراتب انما يكون بالنظر الى عدة مراتب مختلفة كانه قيل واعلى المراتب
في قوة المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها
وما ذكرنا اقصر طريق فاقتصر عليه ومن البين انه لا مبالغة باعتبار ذكر جميع
الاركان فضلا عن قوة المبالغة وان جعل الكلام اية الى ان اعلى مراتب التشبيه
في قوة المبالغة باعتبار احد الذكرين كذا او كذا او الانيق فيتوقف على ان يكون
لكل من الذكرين مدخل في ذلك فليكن ذكر جميع الاركان مما لا مدخل له في هذا
الحكم تكلف جدا فقوله باعتبار متعلق بمفهوم اضافة المراتب الى التشبيه
كما حققناه لا الى قوة المبالغة كما بينا دره وهم فاعترض بما ذكروا ان حذف
احدهما من مراتب قوة التشبيه لا من اعلى مراتبها لانه لا قوة لما دونه
من المراتب كما حكم به بل ليس من مراتب قوة المبالغة ايض لانه ليس فيما دونه
مبالغة حتى يعد من مراتب قوة المبالغة بل من مراتب المبالغة فليس حذفهما
ايض اعلى المراتب في قوة المبالغة بل اعلى المراتب في المبالغة ولو قال
واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لم يتجه هذا حذف وجهه واداته
معا فقط بدون حذف شيء من المسند والمسند اليه وفسره الش بقوله
اي بدون حذف المسند وكذا ايض وجه لا يخفى على من له وجه الكلام
او مع حذف المشبه مع اعتبار في نظم الكلام اذ لو اعرض عنه وترك بالكلية
لرقي من التشبيه الى الاستعارة ثم اي الاعلى بعد هذه المرتبة هي ان ثم للتراخي
في الرتبة هذا هو المتبادر واليه جرى بيان الش وقد عرفت ما فيه وكذا

ان نفسره بان بعد هذه المرتبة **حذف احدهما كذلك** اي فقط او مع حذف
المشبه بقرينة قوله **ولا قوة لغيره** فلا يتجه ما عرفت من لزوم كونها اعلى
بعد المرتبة الاولى مع انه ينافي قوله ولا قوة لغيره ونفي القوة عن غير المذكور
من الامرين بعد ثبوت المبالغة ولا مبالغة مع ذكر الوجه والاداة ذكر
المشبه اولا فنفي قوة المبالغة بنفيها فحاصل الكلام ان مراتب التشبيه
باعتبار ذكر الاركان وبعضها ثمانية اثنتان فيهما مزيد مبالغة في التشبيه
هي ما حذف وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه واثنتان لا مبالغة
فيهما هما ما ذكر وجهه واداته مع حذف المسند او ذكره وفرق الشارح بين
حذف الوجه والاداة في شرح المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى وجعله
من مقتضيات كلام المفتاح وفي الشرح بان الثاني اقوى واختاره
السيد السند وانكر كون الاول من مقتضيات كلام المفتاح ووجه ان في
حذف الاداة جعل المشبه عين المشبه به بخلاف حذف الوجه فقط اذ ليس
فيه الا عموم وجه الشبه **وفيه نظر** لان الشركة في جميع الامور ايضا تنفي
المغايرة وتوجب الاتحاد لا ينافي ذكر الاداة توجب المغايرة لانا نقول
صحة الحمل ايضا توجب المغايرة ويمكن ان يقال تكفي المغايرة بحسب التعقل
في صحة الحمل دون التشبيه فعموم الوجه المستفاد من ذكر الوجه بتخصيص
بما يجامع الاثنينية ووجه الشارح كون الصورتين الاوليين اقوى من
الاربع المتوسطة بان المبالغة اما بعموم وجه الشبه او بجعل المشبه به
عين المشبه فما اشتمل عليهما فهو اقوى مما اشتمل على احدهما وتوجيهه
عندي بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فاذا لم يقارنها ما
يخل بها بقي على مقتضاها والا فينتزل عنه الى مرتبة دونه ففي حذف
الوجه والاداة تحقق دعوى الاتحاد بلا شائبة فتور وفي حذف
الاداة فقط تختل دعوى الاتحاد بذكر الوجه المنبي عن المغايرة وقد جرى

المص



المص في هذا البيان على ما عليه المحققون ورجحه الشيخ في اسرار البلاغة من ان
نحو زيد اسد واسد بحذف زيد وتقديره لقرينة وامثاله مما نسب فيه المشبه
به الى المشبه او اضيف اليه نحو لجين الماء تشبيه لا استعارة كما ذهب اليه البعض
وهذا نزاع لفظي مبني على جعل الاستعارة اسما لذكر المشبه به مع خلو الكلام
عن المشبه على وجه ينبئ عن التشبيه او اسما لذكر المشبه به لجريانه على المشبه
مع حذف كلمة التشبيه على ما ذكره الشارح والاوجه انه مبني على انه هل يكفي في
الاستعارة دعوى ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده او هي عبارة عن
كون دعوى انه من جنسها مفروغا عنها مسلمة والتعبير عنه باسم المشبه
به فعلى الاول امثال زيد اسد استعارة وعلى الثاني تشبيه لظهور قصد
التشبيه فيها بادي تامل لان الدعوى تشعر بالمبالغة في التشبيه لظهور كذب
الحقيقة فيصار اليها بخلاف صورة التعبير فانه يحتاج الانتقال عنها الى قصد
التشبيه الى مزيد تامل لان الدعوى التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة
بل امر مفروغ عنه فيحتاج الانتقال عنها الى تدقيق النظر واحضارها ثم
انه نقل عن اسرار البلاغة ان اطلاق الاستعارة في زيد الاسد لا يحسن
لانه يحسن به دخول ادوات التشبيه من غير تغيير لصورة الكلام فيقال
زيد كالاسد بخلاف ما اذا كان المشبه به نكرة نحو زيد اسد فانه لا يحسن
زيد كاسد والا لكان من قبيل قياس حال زيد الى المجهول وهو اسد ما اذ المراد
باسد فرد ما ولهذا يحسن كان زيدا اسد لان المراد بالخبر المفهوم في التشبيه
بالنوع لا بفرد ما فليس كالتشبيه بالمجهول وانما يحسن دخول الكاف بتغيير
صورته ونقل النكرة الى المعرفة بان تقول زيد كالاسد فاطلاق اسم الاستعارة
هنا لا يبعد ويفرح الاطلاق مزيد قرب بان تكون النكرة موصوفة بصفة
لا تلائم المشبه به نحو فلان بدر يسكن الارض وشمس لا يغيب فان تقدير
اداة التشبيه فيه مزيد غموض ويحتاج الى كثرة التغيير كان تقول هو كالبدر

هكذا افاده الشيخ لكن لا يخفى ح النكرة لانه كذلك الموصوف بصفة كتلك نحو البدر الذي يسكن الارض وشمس الارض

الا انه يسكن الارض وكالشمس الا انه لا يغيب وقد يكون في الصفات والصلات
التي تجي في هذا القبيل ما يجوز لتقدير اداة التشبيه فيه فيشتد استحقاقه
لاسم الاستعارة ويزيد قربه منها كقوله ۞ اسد دم الاسد الهزبر خضابه ۞
موت فريص الموت منه يرعد ۞ فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى انه كالاسد
وكالموت لما في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل على
انه دونه او مثله وجعل دم الهزبر الذي هو اقوى الجنس خضاب يده دليل
على انه فوقه وكذا في الموت وايضا يلزم ان يثبت للاسد المعروف ما ليس له
فظهر انه انما اريد ان يثبت من الممدوح اسد له هذه الصفة العجيبة التي لم
تعرف للاسد فهو مبني على تخييل انه زاد في جنس الاسد وجد له تلك
الصفة فليس الكلام موضوعا لاثبات التشبيه بينهما بل لاثبات تلك
الصفة فالكلام فيه مبني على ان كون الممدوح اسدا امر تقرر وثبت وانما
العمل في اثبات الصفة الغريبة فحصول هذا النوع من الكلام انك تدعي
حدوث شي هو من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها
فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى هذا وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان
المقصود من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد بهذا الجنس بادعاء انه فرد منه
فلا يستدعي جعله تشبيها جنس تقدير اداة التشبيه وامكانه بل يكفي
فيه الانتقال منه الى المبالغة في التشبيه والقصد اليه واما ثانيا فلان نحو
فلان بدر يسكن الارض يحسن فيه دخول الكاف من غير تغيير الصورة كان
يقال فلان مثل البدر يسكن الارض فيجعل يسكن الارض صفة مثل المضاف
الى البدر وجعله وصفا للبدر حين حذفه لكون البدر قائما مقامه واما
ثالثا فلان نحو اسد دم الاسد الهزبر خضابه ليس المقصود منه ادعاء حدوث
شي هو من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها بل المقصود
منه التشبيه بما ادعى حدوثه على الوجه المذكور والمفهوم من التشبيه كون

الممدوح

الممدوح مثل هذا الفرد الذي هو اقوى الافراد او دونه ولا ينافي ذلك كون
هذا الفرد المشبه به اقوى الجنس بان يكون دم ما تعارف كونه اقوى
الجنس خضاب يده ثم المشبه به امر خيالي لا تحقق له فقد لاح بما ذكرنا ان
الحق ما عليه ظاهر كلام المص من جعل امثال زيد اسد تشبيها مطلقا ولا يقدح
فيه ما ذكره الشيخ واما ما ذكره الش في بحث الاستعارة من انا لا نسلم ان
قولنا زيد اسد يجب ان ينصرف الى معنى قولنا زيد كالاسد لعدم صحة حمل
الاسد لعدم توقف صحة الكلام فليكن في تقدير زيد رجل شجاع بان يكون
الاسد مستعارا للرجل الشجاع بقرينة حمله على زيد فليس بشي لانه لا
ينكر احد ان جعل الاسد في المثال المذكور استعارة انما ينكر كونه استعارة
مع كون التشبيه بين زيد والاسد لان الاستعارة لا تجامع ذكر المشبه او
تقديره ولا خفاء في انه على ما ذكره ليس زيد مشبها بل المشبه رجل شجاع
وهو ليس بمذكور في نظم الكلام ولا مقدر فالاظهر ان نحو اسد على استعارة
لان تعلق الجار به اوضح لانه في معنى مجتري وان امكن التعلق حين
قصد التشبيه لتضمنه معنى الاخير لكونه وجه الشبه وقد جعل السكاكي
نحو لقيت من زيد اسد تشبيها والمص اخرجه من تعريف التشبيه باشتراط
ان لا يكون على وجه التجريد ولم يجعله احد استعارة وانما خالف السكاكي
فيه لان الاتيان باسم المشبه به ليس لاثبات التشبيه اذ لم يقصد الدلالة
على المشاركة وانما التشبيه مكنون في الضمير لا يظهر الا بعد تامل ولم يجعل
استعارة بالاتفاق لانه لم يجر اسم المشبه به على المشبه لا باستعماله فيه ولا
باثبات معناه له وهذا النزاع لفظي راجع الى تفسير التشبيه كذا يستفاد
من الشرح ونحن نقول في لقيت من زيد اسدا التجريد اسد من زيد بجعل زيد
اسدا وهذا الجعل يتضمن تشبيه زيد بالاسد حتى صار اسدا بالغا غاية الجنس
حتى تجرد عنه اسد لكن هذا التشبيه مكنون في الضمير خفي لانه دعوى اسدية

هذا مما يعلم بعبارة الشيخ بجعل بالبلاغة لا بالتفخيم باثبات المثال صح

الاستعمال صح

معزوع عنها منزلة منزلة امر متقرر لا تتنوبه شايبة خفا بل يجعل السكاكي
هذا من التشبيه المصطلح وكذلك يتضمن التشبيه تجريد الاسد الحقيقي عنه اذ لا
يخفى ان المجرد عنه لا يكون الا شبه اسد فيصرف الكلام الى تجريد المشبه فهو
في افادة التشبيه بحكم رد العقل الى التشبيه بمنزلة حمل الاسد على المشبه فهو الذي
سماه السكاكي تشبيها ولا ينبغي ان ينازع فيه المص معه وكيف لا وهو بغير
تقدير المشبه والاداة كانه قيل لقيت من زيد رجلا كالاسد ولا تفاوت في
ذلك بينه وبين زيد اسد الحقيقة والمجاز قوله المجاز عدل لقوله التشبيه
بعد قوله فانحصر في الثلثة يعني انحصر المقصود من البيان في التشبيه والمجاز والكناية
فينبغي ان يقتصر على ذكر المجاز لانه المقصد الثاني من البيان الا انه ذكر الحقيقة
تنبيها على ان بحث المجاز يستتبع التعرض للحقيقة لانها ضده والاشياء انما
تتبين باضدادها فهذا اختصار لقول المفتاح الاصل الثاني من علم البيان
في المجاز ويتضمن التعرض للحقيقة هذا وقدم الحقيقة لان مدار الحقيقة وهو
الموضوع له اصل لما هو مدار المجاز اعني لازم الموضوع له وبحث بالحقيقة
الماخوذة اما من حق بمعنى ثبت فيكون فعيلا بمعنى فاعل او من حق
بمعنى علم فيكون فعيلا بمعنى مفعول والتا على وجهين للتانيث عند صاحب
المفتاح اما على الاول فظاهر لان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويونث سوا جرى
على موصوفه او لا نحو رجل ظريف وامراة ظريفة واما على الثاني فلان الحقيقة
تقدر منقولة من الوصف لمونث محذوف وما بقال ان فعيلا بمعنى مفعول
يستوي فيه المونث والمذكر مخصوص بما اذا كان موصوفه مذكورا اما اذا كان
محذوفا فيونث للمونث لالالتباس والتا للنقل مطلقا عند الجمهور لان
الوصف اذا انتقل من الوصفية الى الاسمية تلحق به التا علامة للنقل كما في الذبيحة
وجعل الش توجيه المفتاح تكلفا مستغنى عنه بما ذكره الجمهور ولعله تفصيل
نظر المص عليه في الايضاح وقال السيد دعاه اليه ان الاصل في التا التانيث وبحن

نقول

نقول الاصل في التا النقل بالغلبة فالظاهر انه استعمل الحقيقة في الكلمة محذوفة
الموصوف حتى صارت اسما لها وكذا التا في الحقيقة التي هي صفة الاسناد اطلاقها
على النسبة او الجملة محذوفة الموصوف حتى صارت اسما ولا يخفى ان الحقيقة
اللازمة على توجيه المفتاح معتنية عن الحقيقة المتعدية لاستغنائها عن
تعديتها وضعا لمونث محذوف بخلاف توجيه القوم فان اللازمة والمتعدية
فيه سيان وسمي المجاز بالمصدر الميمي مبالغة في جوازه عن مكانه الاصلي حتى كانه
عين الجواز حيث نصب قرينة له مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكناية فانها
وان جازت مكانها الاصلي لكن لا بالكلية فاحفظه فانه وجه بديع يندفع به ما
وجه به نظر المص انه لو كان التسمية بالمجاز لكون اللفظ جائزا عن مكانه الاصلي
لناسب التسمية بالجائز كالتسمية بالحقيقة فالظاهر ان التسمية لان اللفظ طريق
الى المعنى يسلكه السامع من قولهم جعلته مجازا الى حاجتي اي طريقا لها وقد قيدت
باللغويين رفعا لتوهم ارادة الاسناد ولا كثر حمل الاطلاق على اللفظ والتقييد
بالعقلي للاسناد اذ في هذا التقييد حدوث التباس العام بالخاص فهو كالهرب
من ورطة الى ورطة اشد منها فتامل وقد نبهتك بهذا على ما يصونك عن
الوقوع في توهم ان تقسيم كل من الحقيقة والمجاز الى اللغوي والشرعي والعرفي
العام والعرفي الخاص تقسيم للشي الى نفسه والى غيره ومثل هذا التوهم غير عزيز
اذ الواهمة في امرها غير فاترة لكل ذي فطنة ضعيفة قاصرة حتى شاع مثله
في تقسيم العلم الى التصور والتصديق الى غير ذلك والمولف غاية امره مع الضعفا
فينبغي ان لا يهاب في الذب عنها حتى يكون ابيا بحق الوفا وتذكير بعنيدك
واللغويين لتغليب المجاز على الحقيقة لتذكيره وكونه اهم الحقيقة اثرها
على الضمير تنبيها على اختلاف المراد فان الاول من جملة اسم المبحث الكلمة خرج
به الاصوات فانها ليست بكلمة لانها ليست بموضوعة كما حقق في محله المستعملة
فيما وضعت تلك الكلمة له من المعنى في اصطلاح به التخاطب تمام تعريف

اويا لمستعملة بعد تقييدها بقوله فيما وضعت له ومعنى الظرفية اعتبار الاصطلاح
اي المستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح به التخاطب ونظر اليه فقول
الش لتعلقه بالاستعمال وهم لا معنى له عند التامل وقول السيد وايض يلزم انتقاض
التعريف بالمجاز الذي يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت غير معتبر فاحترز
بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما
وضعت له عن شيئين احدهما ما استعمل في غير ما وضع له غلطا كقولك خذ هذا
الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك فان لفظ الفرس هنا قد استعمل في غير ما وضع
له وليس بحقيقة كما انه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع له
لا في اصطلاح به التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكره المص ولا
يخفى ان اللفظ المستعمل فيما وضع له غلطا ايض ينبغي ان يخرج عن التعريف
كان يتلفظ بالانسان موضع البشر غلطا فانه ليس حقيقة اذ لا اعتداد
بالاستعمال من غير شعور فينبغي ان يراد بالمستعملة المستعملة قصدا كما هو
المتبادر من الافعال الاختيارية فخروج الغلط مطلقا من قيد المستعملة
قبل ذكر قوله فيما وضعت له ثم ذكر ان قوله في اصطلاح به التخاطب احتراز
عن القسم الاخر من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب
كلفظ الصلوة يستعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا اذ لم يوضع
في هذا العرف للدعاء بل في اللغة ولا يخفى ان فايدة هذا القيد لا ينبغي
ان يقتصر في زعم المص على اخراج هذا المجاز لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج
لفظ الصلوة التي استعملها الشارع في الدعاء غلطا فانه يتناولها الكلمة
المستعملة فيما وضعت له في زعمه لم يقتصر عليها على ما مهدنا لك وما ذكره
الش في المختصر ان المراد باصطلاح به التخاطب اصطلاح به التخاطب بالكلام
المشتمل على تلك الكلمة عدول عن المتبادر من غير قاسر اذ المتبادر التخاطب بتلك
الكلمة بل عدول مع الزاجر وهو انه يلزم ان لا يدخل في الحقيقة الحقايق المعدودة

من غير

من غير تركيب وكلام ولابد من مثال قولنا اريد توضيح الكلمة فان الكلمة فيه حقيقة
وليس باصطلاح به نخاطب هذا الكلام بل تخاطب هذه الكلمة ثم في تقديم الظرف
اشارة لطيفة الى ان التخاطب لا يكون باصطلاحين ثم استعمال الاصطلاح في
اخلال التعريف اذ لا يطلق في الاصطلاح على الشرع والعرف واللغة بل هو العرف
الخاص فالاولى في وضع به التخاطب احاما بها لان هذا التعريف لا يصح على مذهب
القائل بان الواضع هو الله تعالى وكذا عند من توقف فليس بشيء لان وحدة الواضع
في جميع اللغات لا تستلزم وحدة الاصطلاح بل يتفاوت مع ذلك اصطلاح
التخاطب وبعد ما اضعفناك بما يطلعك شبعان بل ملآن لو لم نعرض عليك
لذايذ نعمنا بما لنا من الاحسان فلا تعرض عنا فانه وان لم يبق لك طاقة
الاستعارة فتقنع منك بالمشاهدة فنقول كما لابد للنحوي من ضبط ما يجري
في الاصوات المشاكلة للكلمات في كثرة الدوران على الالسنة في المحاورات
حتى نزلوها منزلة الاسماء المبنية وضبطوها فيما بينها كذلك لابد لصاحب
البيان من الالتفات الى دقايق وسراير تتعلق بها فان البلغاء ايض يتداولونها
تداول المجازات الدقيقة فبينا للمرائي لفعله المعجب به وهو في غاية الذاه
وي تعجبا منه كما ويخاطبون بالنازل عن درجة العقلاء الملحق بالحيوانات
باصوات يخاطب بها الحيوان تنزيلا له منزلة الحيوان فيجب ان يجعل تعريف
الحقيقة والمجاز شاملا لها حتى لا كاد لجزي على ان اقول المراد بالكلمة ما هو اعم
من الكلمة حقيقة او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغير ما وضعت له ثم نقول
لا يخفى ان كثيرا ما يستعمل الهيئة في غير ما وضعت له فتخصيص الحقيقة والمجاز
بالكلمة يفوت البحث عن سراير تتعلق بالهيئات ولولا مخافة الاسهاب
للزمنا الاطناب في كل مقام لكثرة ما يفيضه الوهاب لكن توهم ضيق حوصلة
السامعين يمنعني عن ان ابوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولولا ذلك
لكان مطاعمة قلبي للقلوب بما تلذ به طيور المعاني اكثر مما يسعه هواها ويطيقه

بعض الطيور المطاعمة ان يدخل الطير فمه فيزقه ابناه كالحمام وخ ع

سما، ثم عدم شمول تعريف الحقيقة للحقايق المركبة كلمة ظاهرة مستفيضة فينبغي
تقسيم الحقيقة الي المفرد والمركب وتعريف المفرد منهما بما ذكره علي طبق تقسيم المجاز
ولما توقف معرفة الحقيقة والمجاز علي تعريف الوضع الماخوذ فيهما عقب تعريف الحقيقة
وصدر تعريف المجاز به فتعريف الوضع لاجل معرفتهما لا للحقيقة فقط فقال
والوضع لا مطلقا والا لكان تعريفه تعريفا بالاخص لان الوضع المطلق
تعيين الشي للدلالة علي المعني بنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد والاشارة
والنصب والهيئات ولا وضع الكلمة كما يستدعيه تعريف الحقيقة والا لكان
تعريفا بالاعم وحمل اللفظ علي الكلمة بجعل اللام للعهد وان يصلح لكن يمنع
عنه رعاية مصلحة معرفة المجاز الذي هو المقصد هنا ولا يخفي انه فوت
المص مصلحة التعلم والتعليم حيث اخر تعريف الوضع الي هذا المقام واول ما يحتاج
اليه في هذا الفن تقسيم الدلالة الوضعية فليت شعري بانه ما ذا الحوم تعيين
اللفظ للدلالة علي معني بنفسه ولا يختلج بقوهمك ان الاولي الدلالة
علي شي لان المعني انما يصير معني بهذا التعيين فطرفا الوضع اللفظ والشي
لا اللفظ والمعني لانا نقول نعم لكن طرفا الدلالة المترتبة علي الوضع اللفظ
والمعني فكن متبصرا حديدا للنظر في دقايق المعاني لئلا تغفل عن لطايف
البيان ولكن الاولي تعيين اللفظ للشي بنفسه لان الوضع اضافة بين اللفظ
والشي والاضافة انما تتضح حق الاتضاح بتعيين طرفيها علي انك تستغني
ح في معرفة الوضع عن تعريف الدلالة ويكون اخصر وكانه اراد صاحب التعريف
ايداع العلل الاربع فان التعيين لا بد له من معين فيدل عليه بالالتزام
واللفظ والمعني بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ بالمعني بمنزلة
العلة الصورية للوضع والدلالة علي المعني بنفسه هي العلة الغائية فخرج
المجاز متفرع علي تقييد تعريف الوضع بنفسه يعني خرج تعيين المجاز قال
المص فقولنا بنفسه احتراز عن تعيين اللفظ للدلالة علي معني بالقرينة

اعني

شايع تعريف الوضع من غير تقييد بهذا
التعريف خيج كما ديكم بان للوضع معنيين
خاص بالكلمة وايم ينا بل لدولغيره



اعني المجاز فان ذلك التعيين لا يسمي وضعا فقول الشارح في الشرح ومختصره فخرج
المجاز عن ان يكون موضوعا بالنسبة الي معناه المجازي تعسف ويحتمل ان يكون
مقصد المص انه خرج المجاز عن تعريف الحقيقة لان دلالته بقرينة وفيه نظر لان
الدلالة علي الجزو واللازم البين لا تنفك عن الدلالة علي الموضوع له فلا بد
الدليل علي خروج المجاز مطلقا نعم علي ما حققنا ان الدلالة لا تكون بدون
الارادة يتم هذا فتذكر اعترض عليه انه يخرج تعيين الحرف ايضا لانه لا تتاتي
منه الدلالة بنفسه فلو كان الغرض من تعيينه الدلالة بنفسه لكان ذلك
سفها من الواضع وقد اجاب عنه الشارح بما ينبي عن انه جعل الحرف من تحقيق معني الحرف
ونحن تقصينا عنه في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية بالاجوبة
الشافية فان ظفرت بهما تشبعت وان كنت بهما فمن سوانح هذا المقام ان
الحرف موضوع لمفهوم لا يستعمل ابدا الا في جزي من جزئيات هذا المفهوم كما هو
المستفيض فيما بينهم وان خفي الامر علي خلاف ذلك وهو يدل بنفسه علي
ما وضع له وذكر المتعلق لفهم المعني المجازي دون المشترك حال من المجاز
اي لم يخرج تعيين المشترك او لم يخرج المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعيينه
لكل من معانيه للدلالة عليه بنفسه والقرينة انما احتيج اليها لمعرفة
المراد هذا هو التحقيق المشهور حتي ظن ان المص ومن قال ان عدم دلالته
علي احد معنييه بلا قرينة لعارض الاشتراك فان الاشتراك اخل بغرض الوضع
فتدورك بالقرينة فقد التبس عليه الدلالة بالارادة وابن احدهما عن
الاخر ونحن مهدنا لك ما يجعل هذا التامل محققا فتذكر وقال المفتاح
لدفع هذا الاشكال علي ما لخصه الشارح ان الموضوع له بالنسبة الي كل وضع
احد المعنيين بعينه فوضعه للدلالة عليه بنفسه وبالنسبة الي الوضعين
واحد من المعنيين غير معين فاذا قلت القرء بمعني الطهر او لا بمعني الحيض فقد دل
بنفسه علي واحد بعينه والقرينة لرفع مزاحمة الغير ولا مدخل له في الدلالة واذا

اعني وقيل ... فيض صاحب البيان عليك كي الخلاف
نظر وليس الانظار مخصوصا بالحال
الاحب

النيم النطع نهوه الطعام

بنفسه واعترض على المص بان الدلالة على
المعنى بالتقييد دلالة بالقرينة كالبنية اطلقت الغير فعند دال على غير معين ممنوع ودفعه الشارح المحقق بان القرينة في المشترك
وان وضع المشترك لواحد غير معين ثم لرفع المانع ولا مدخل لها في الدال بخلاف قرينة المجاز فانها من تتمة الدال وان الوضع
لكل معينا بستلزم الوضع الثالث ضمنيا فكان الواضع وضعه مرة للدلالة بنفسه
على هذا واخرى للدلالة على ذلك وقال اذا اطلق فمفهومه احدهما غير مجموع بينهما
وفيه انه لما كان الوضع التعيين لغرض لا بد من مجموع التعيينين تعيين ثالث
حتى يتحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث واعترض عليه السيد بان المراد
اما انه وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع على معنى
انه يريد ان المراد اما هذا بعينه واما ذلك بعينه فليس هناك معنى ثالث
يفهم منه باعتبار انتسابه الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا له ضمنا بل
هناك تردد بين معنيي الوضعين واما انه وضع للواحد المردد على هذا المفهوم
فيلزم لفهمه الاحتياج الى القرينة كالمعنيين الاخرين ويلزم ان لا يكون مشتركا
بين الاثنين فقط ويلزم ان يكون عند الاطلاق مستعملا في المفهوم المردد
ويدفعه ان الاحتياج الى القرينة لرفع المزاحمة وهي عدم قرينة لاحدهما
بعينه والقول بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون معناه الاشتراك
القصدي بين اثنين فقط على انه صرح الشارح في بعض تصانيفه بان الوضع
الضمني لا يثبت فيه اشتراك ولا الحقيقة ولا المجاز ولذا لم يلزم من الوضع
الضمني للالفاظ لا بعينها اشتراك جميع الالفاظ نعم لا خفاء انه لم يستعمل
في المفهوم المردد بل استعمل في واحد معين فالسامع يفهم المعنيين بحكم الوضع ويتردد
في تعيينه هذا وقال الشارح وفي اكثر النسخ دون الكناية بدل قوله دون المشترك
وهو سهو في الكتابة لانه اذا اريد ان الكناية بالنسبة الى المعنى الذي هو مسماها
موضوعة فالمجاز ايضا كذلك لان الاسد في قولك رايت اسدا يرمي موضوع بالنسبة
الى الحيوان المفترس وان اريد انه موضوع بالنسبة الى اللازم المستعمل الذي هو معنى
الكناية ففساده واضح لظهور ان دلالته على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة
قرينة

قرينة هذا وايضا لو كانت الكناية موضوعة للازم لكان الكناية خارجة عن البيان
اذ ليست دلالته حينئذ عقلية بل وضعية ثم قال في الشرح والمختصر ايضا لا يقال معنى
قوله بنفسه من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية
لانا نقول الاول يستلزم الدور حيث اخذ الموضوع في تعريف الوضع والثاني يستلزم
انحصار قرينة المجاز في اللفظي حتى لو كانت القرينة معنوية كان المجاز داخلا
في الحقيقة هذا ونحن نقول لا يتجه على ما ذكرنا من وجه عدم كون الكناية موضوعة
للازم اصلا ويندفع ايضا عما ذكره بان الكناية لا تختص قرينتها في المعنوية فيخرج
كناية لها قرينة لفظية وبان القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له لا دخل له
في تعيين المجاز للدلالة على معنى انما هو موجب ارادة الغير والتي بها دلالته
المجاز القرينة الخفية ولو قيل من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي
لا يندفع الدور نعم هذا مما لا يفهم من عبارة التعريف لا يقال يمكن تصحيح هذه
النسخة يجوز ان يراد منها معناها الموضوعة هي له ومعناها اللازم للموضوعة
هي له صرح به في المفتاح فاذا اريد كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل فيما وضع
له فيصح انه يخرج المجاز مطلقا عن تعريف الحقيقة دون الكناية اذ يبقى بعضها
داخلة لانا نقول ليس الاستعمال مجرد الارادة بل كون المراد مقصودا اصليا
قال في المفتاح واعلم انا لا نفرق في حقيقة المستعملات الكلمة فيما يدل عليه او في غير
ما يدل عليه حتى يكون الغرض الاصلي طلب دلالتها على المستعمل فيه لكن في كلام
المفتاح ما يشعر بان الكناية بعضها ان تكون حقيقة فانظر في هذا المقام فان
وجد الحق مخفي في كلام الشارح لما عرف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى
بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وبنا فيه ما ذهب اليه من ان دلالة اللفظ
على المعنى لذاته لانه يلغو الوضع في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة لانه تحصيل
الحاصل عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد
عن ساقته فقول الشارح هذا ابتداء بحث ليس نبذا له فان قلت قد قال في الايضاح

يمكن تعيين ارادة المعنى الاصطلاحي لا الحقيقي من اللفظ بالقرينة فلا يرد انه لا يمكن تعيين المعنى الاصطلاحي الا بالوضع كما ذكره الشارح

وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فحكم بظهور فساده
وهنا بان ظاهره فاسد ولم يجزم بفساده فما الحق منهما **قلت** مراده في الايضاح
ان ظاهره ظاهر الفساد كيف وقد عقبه بانه تاوله السكاكي ومراده هنا بفساده
ظاهره الفساد الذي اشار اليه بعدم بيانه كانه قال ظاهره فاسد يستغني عن
البيان قال صاحب المفتاح من المعلوم ان دلالة اللفظ على مسمى دون مسمى مع
استواء نسبته اليهما يمتنع فيلزم الاختصاص باحدهما ضرورة والاختصاص لكونه
امرا ممكنا يستدعي موثرا وذلك بحكم التقسيم اما الذات او غيرها اما الله تعالى
وتقدس او غيره ثم ان في السلف من يحكى عنه اختياره الاول وفيهم من اختار الثاني
وفيهم من اختار الثالث هذا الامام يريد بمن يحكى عنه سليمان بن عباد الصيمري
وبمن اختار الثاني الشيخ ابا الحسن الاشعري حيث قال الواضع هو الله تعالى
ووافقه كثير من المحققين وبمن اختار الثالث البهشمية ومراده ان دلالة
اللفظ مع استواء نسبته ممتنع فلا تكون نسبته مستوية فاختلف في وجه
الاختصاص لا انه توهم التزامه على ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها
من مخصص لتساوي نسبته الى جميع المعاني فاختلف فيه لان من المخالفين
من قال المخصص هو الذات فكيف يقول بتساوي النسبة ثم قال ولعمري انه
فاسد فان دلالة اللفظ على مسمى لو كانت لذاته كدلالته على اللافظ
وانك لتعلم ان ما بالذات لا يزول بالغير لكان يمتنع نقله الى المجاز وكذا
الى جعله علما ولوجب فهمنا معاني الهندية كوجوب فهم اللافظ منها ولكان
يمتنع اشتراك اللفظ بين متنافيين لادائه الى فهم الاتصاف بالمتنافيين
من قولنا هو جون ووجوه فساده اظهر من ان تخفى واكثر من ان تحصى هذا
تتمة كلامه مع تنقيح والحاصل ان دلالة اللفظ لذاته بديهي الفساد
يذكر لها منبهات والمنبهات عليها كثيرة جدا فالمناقشة في بعض ما ذكره
ان يودي الى ابطاله لا ينفع بل لا يفيد تقليل عدد المنبه فتنبه الا ان تجعله

دلالة

[illegible] المناسبة [illegible] في الوجه الاخير
[illegible] ان المخصص [illegible] بالتنافي [illegible]
لان [illegible] الذات او الوضع لا ينعكس [illegible]
[illegible] الفاسد [illegible]
[illegible] الالة [illegible] لا يمتنع [illegible] وكذا
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible] العلم [illegible]

دلالة اللفظ على اللافظ لذاته محل بحث لانه لعلاقة عقلية الا انه لوضوحها
لا تنفك عنه الدلالة وكانه اراد بالدلالة لذاته ان نفس اللفظ يستلزم
العلاقة ولا ينفك عنها ولا تكون دائرة على اعتبار معتبر **وقد تاوله** ابي
الحكم بدلالة اللفظ لذاته **السكاكي** حيث قال الذي يدور في خلدي انه رمز
وكانه تنبيه على ما عليه ائمة علمي الاشتقاق والتصريف رحمهم الله من ان للحروف
في انفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط
بينهما او غير ذلك مستدعية في حق المحيط بها علما ان لا يسوي بينها واذا اخذ
في تعيين شيء منها بمعنى ان لا يهمل التناسب بينهما قضاء لحق الحكمة بمثل ما ترى
في الفصم بالفاء التي هي حرف رخو لكسر الشيء من غير ان يبين والقصم بالقاف التي هي
حرف شديد حتى تبين وان للتركيبات كالفعلان والفعلى بتحريك العين
فيهما مثل النزوان والحيدى لما في مسماهما من الحركة وفعل مثل شرف للافعال
الطبيعية اللازمة خواص ايضا فيلزم فيها ما يلزم في الحروف وفي ذلك نوع
تاثير لانفس الكلم لاختصاصها بالمعاني هذا ولا يخفى ان ما اول به كلام ابن عباد
يخرجه عن ان يكون من المخالفين في اختصاص بعض الكلم ببعض المعاني بالوضع
ويكون مدعيا ان الاختصاص لذات اللفظ كما دل عليه اول كلامه على طبق
ما في كتب الاصول وكانه يجعل القول بكونه من المخالفين وهما من الناس
من ظاهر كلامه ويمكن التاويل بانه اراد بجعل الدلالة لذات اللفظ نفي توقف
الدلالة على ارادة المعنى به وان يراد ان الدال ليس الا نفس اللفظ وليس الوضع
من تتمة الدال والاوجه انه اراد ان بين اللفظ وتعيين المعنى مناسبة
تقتضي الانتقال وكان الانتقال اولا منه الى المعنى لالهام الله تعالى تلك
المناسبة فلما اشتهر كل لفظ في معنى استغني في الانتقال منه اليه عن تلك
المناسبة فاكتفي في الانتقال بالاختصاص العرفي فلم يلم بالمناسبة بعد
ولا وضع لا له ولا لغيره والله تعالى اعلم ولا اعتداد الا بما الهم الله الصمد رشدنا

ولا نضع عاجلا ولجه لا جهدنا ولا نكلنا الي انفسنا فانك لو وكلت ليس علي شي
انفسنا قال المص قيل المجاز مفعل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه اي تعدت
موضعها الاصلي ولم ينسبه الي السكاكي لانه ليس مخصوصا به بل ذكره الشيخ في
اسرار البلاغة مع وجه اخر وهو انه من جاز به المكان علي معني انهم جازوا بالكلمة
مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعني المجوز بها ولم يلتفت اليه المص لاحتياجه
الي تكلف تقدير حرف الجر مع الاستغنا عنه وكانه حمل الشيخ علي الالتفات به
ان يكون نظير الحقيقة في كونها بمعني الفاعل او المفعول ثم قال المص وفيه
نظر وبينه الشارح المحقق وتبعه السيد السند فقال وجه النظر ان جعل المصدر
بمعني الفاعل تكلف ولا يخفي انه مما لا يبعد في مقام التسمية تكلفا ومثله
اكثر من ان يحصي ومنه اللفظ والمعني ولعل وجه النظر ان تسميتهم المجاز
طريقا وتعريفهم البيان بايراد معني واحد بطرق مختلفة في الوضوح الي
غير ذلك ينبو ان يسمي مجازا بمعني الجايز لان الطريق ليست الجايزة
بل محل الجواز ولهذا قال والظاهر انه من قولهم جعلت كذا مجازا الي حاجتي
اي طريقا لها علي ان معني جاز المكان سلكه علي ما فسره الجوهري وغيره
فان المجاز طريق الي تصور معناه هذا واشار الشارح الي ضعفه حيث نسبه
الي قولهم زعما وكان وجهه ما ذكره السيد السند في حواشي شرح مفتاح انه
لا يلايم ما ذكره في الحقيقة لفوات التقابل ونحن نقول لا اخفا في فوت
التقابل لكن لا يوجب اهمال هذا الوجه بل ترك ما ذكر في الحقيقة الي ما يلايمه
فتسمية المجاز في غاية الحسن لان المعني المجازي كالسايلة التي لا تسكن
لفظ المجاز بخلاف الحقيقة فانه كمسكن استقر فيه المعني الحقيقي فالتسمية
بالحقيقة تسمية باسم المحل لان المعني ثبت فيها فقد روعي التقابل
ولم يخف ما له التناسب ولما لم يمكن جمع المجاز المفرد والمركب في تعريف
واحد ولم يكن لهما حقيقة مشتركة لم يعرف المجاز المطلق بل قسمه اولا بقوله

والمجاز



والمجاز مفرد ومركب وهكذا ذكر الشيخ وهذا انما يصح لو كان المجاز لفظا
مشتركا بين مفهوم المجاز المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيمه الي
المجاز المفرد والمركب من قبيل تقسيم اللفظ المشترك والظ خلافه وما قدمه
من تقسيم اللفظ المستعمل في غير ما وضع له الي المجاز والكناية دل علي ان المجاز
هو اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له مع قرينة علي عدم ارادة الموضوع له
فالوجه ان يقال لما استفيد من التقسيم السابق معرفة المجاز مع قرب تحصيله
واكتفي به وقسمه من غير تعريفه ولم يكتف في الكناية لبعده عن التقسيم المذكور
اما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به
التخاطب متعلق بوضعت او بالغير لاشتماله علي معني المغايرة او بالمستعملة
بعد تقييده بقوله في غير ما وضعت له علي ما مر وبالجملة فهو احتراز عن اللفظ
المستعمل في غير موضوع له هو موضوع له في اصطلاح به التخاطب فانه حقيقة
مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لكن المص جعله ادخال
نحو لفظ الصلوة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعا مجازا فانه وان
كان مستعملا فيما وضع له في الجملة فليس بمستعمل فيما وضع له في الاصطلاح
الذي به وقع التخاطب وتبعه من جاء بعده وفيه نظر لانه دخل في
الكلمة المستعملة فيما وضعت له وكثير مما يتعلق بهذا التعريف يرشدك
اليه ما مر في تعريف الحقيقة فلا الظ ان يكون ذلك عنه مجاز علي وجه يصح
مع قرينة عدم ارادته اي ما وضعت له فلا بد من العلاقة لا بد من
ملاحظة العلاقة ايضا حتي لو كانت علاقة ولم يلاحظ المستعمل لم يكن
مجازا بل غلطا وقيد الشارح العلاقة بالمعتبر نوعها ولا يبعد ان تقال
العلاقة في الاصطلاح ليست الا المعتبر نوعها والعلاقة بالفتح وتكسر
في الاصل الحب اللازم للقلب وبالفتح في الخصومة ونحوها وبالكسر في السوط
ونحوه كذا يستفاد من القاموس فيخرج الغلط اشارة الي فائدة قيد علي

وجه يصح وقد عرفت ما يتعلق به فتذكر وههنا بحث وهو انه كما يخرج الغلط
بخروج مجاز لم تنصب قرينة معينة للمراد منه فان استعماله على هذا الوجه لا يصح
الا ان يدعى ان غرضهم خصص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحقق فيه
العلاقة ولا يخفى انه لو قال الكلمة المستعملة في لازم ما وضعت له في اصطلاح
به التخاطب استغنى عن قوله على وجه يصح **والكناية** بيان لفايدة قوله
مع قرينة عدم ارادته **وكل منهما** اي من الحقيقة والمجاز المفرد على ما يقتضيه
السوق وصرح به المص في الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز خلاف
الايضاح **لغوي وشرعي وعرفي خاص** الخاص صفة العرف والمقصود النسبة الى
العرف الخاص وتوجيه العبارة ان الخاص وصف للعرفي بحال العرف وقس عليه
قوله **او عرفي عام** ولا حاجة الى تقييد العرفي كاحتياجه الى التقييد بالخاص
لانه اذا اطلق العرف والعرفي انصرفا الى العام وفسر الخاص بما يتعين ناقله
وفيه ان النحوي مثلا يشمل العرب وغيرها كما ان العرب يشمل اللغوي وغيره
فجعل احدهما متعينا دون الاخر وخاصا دون الاخر لا توجيه له ويمكن
ان يقال المتعين ما يكون واضعا للفظ للاستعمال في تحصيل امر مخصوص
واللغوي انما يضع اللفظ ليستعمله في تحصيل النحو بخلاف اللغوي فان
نظره في وضع اللفظ ليس على استعماله لتحصيل امر مخصوص **قال الشارح** تقسيم
الحقيقة الى تلك الاقسام باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح به
التخاطب ولا يخفى انه يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح به التخاطب
كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار الواضع فان الوضع معتبر في مفهوم المجاز
مرادا باعتبار غير ما وضعت له واعتبار العلاقة بين المعنى المجازي وما
وضع له واعتبار قرينة مانعة عن ارادة ما وضعت له **كاسد** نكر اللفظ
وعرف المعنى لان المعنى متعين واللفظ مبهم داير بين المعنيين فتامل **للسبع**
اي حيوان يصيد **والرجل الشجاع وصلوة للعبادة والدعاء وفعل للفظ**

المعهود

المعهود **والحدث ودابة لذي الاربع** المعهود اي الحمار والبغل والخيل **والانسان**
المهان **والمجاز** مطلقا سواء كان مفردا او مركبا **مرسل ان كانت العلاقة**
**غير المشابهة** لانه غير مقيد بعلاقة واحدة هي المشابهة بل ارسل وردد بين
علاقات وقيل مرسل ومطلق عن المبالغة بخلاف الاستعارة وفيه انهم قالوا المجاز
مطلقا ابلغ من الحقيقة لكونه كالدعوى مع البينة **والا** اي ان لم تكن علاقته
غير المشابهة بل يكون المشابهة **قال الشارح** فيما سياتي من قول المص والاستعارة
قد تقيد بالتحقيقية الاستعارة ما كانت علاقته المشابهة اي قصد ان اطلاقه
على المعنى المجازي بسبب تشبيهه بمعناه الحقيقي فاذا اطلق نحو المشفر على شفة
الانسان فان اريد تشبيهها بمشفر الابل في الغلظ فهو استعارة وان اريد
اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه
فمجاز مرسل هذا ولا يخفى انك اذا قلت رايت مشفر زيد وقصدت الاستعارة
وليس مشفره غليظا فهو حكم كاذب بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا **فاستعارة**
انحصر المجاز في المرسل والاستعارة لانه لم يوجد مجاز يكون العلاقة فيه المشابهة
وغيرها ولهذا اطلق قوله والا فاستعارة والا فالاستعارة ما علاقته المشابهة
لا غير ويتجه عليه انه لا وجه لتوسيط تقسيم المجاز بين قسمي التقسيم الاول له
**وكثيرا ما** في نفسه لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق اقل
**تطلق الاستعارة** لم يقل فاعل تطلق مع سبق ذكره لانه سبق مرادا به معناه
والمراد هنا نفس اللفظ **على استعمال اسم المشبه به في المشبه** الاولى على
اخذ لفظ المشبه به للمشبه ليستقيم اخذ المستعار منه بلا تكلف وليشمل
استعارة الفعل والحرف بلا تاويل ولعل ذكر ذلك الاطلاق بتفريع اثره عليه
فقال **فهما** اي المشبه به والمشبه **مستعار منه ومستعار له واللفظ** قد
نبه على انه اراد بالاسم اللفظ باستعماله فيما يقابل المسمى لا ما يقابل الفعل
والحرف **مستعار** لان اللفظ بمنزلة اللباس طلب عارية من المشبه به لاجل المشبه

كذا في الشرح والاولى لانه كالمر طلب عارية وقد وهم من قال الاولى مستعار اليه
اي كما انه استعارة لان كونه استعارة ليس نتيجة الاطلاق المذكور حتى يصح
ذكره فيه **المرسل كاليد في النعمة** بالكسر الخفض والدعة وبالفتح التنعم قال
المص لان من شانها ان تصدر عن الجارحة ومنها يصل الى المقصود بها ويشترط ان
يكون في الكلام اشارة الى المولي لها فيقال اتسعت ايادي فلان عندي ولا
يقال اتسعت اليد في البلد كما يقال اتسعت النعمة فيها هذا وينبغي ان يكون
هذا الاشتراط مبنيا على عرف استعمال اليد في النعمة لا على توقف كونه مجازا عليه
والا انتقض تعريف المجاز بالصدق على يد مستعملة في النعمة من غير اشارة
الى المولي لها **والقدرة** الاولى والقدرة تنبيه وهي صفة بها يتمكن العالم
من الفعل والترك فهي اخص من القوة وهي صفة بها يتمكن الحيوان من مزاولة
الافعال الشاقة وقد جمعهما المفتاح حيث قال كاليد اذا اردت بها القوة
او القدرة والمص راى ان ذكر القوة غير ظاهر الجهة او حشو فتركها لانها اما ان
يريد بها المعنى المشهور فاستعمال اليد فيها اقل قليل واما ان يريد بها القدرة
كما قيل فحشو قال المص لان اكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها يكون البطش
والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك من الافعال التي تنبي وجود القدرة ومكانها
والحاصل ان اليد بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة وبمنزلة العلة المادية والصورية
المقدرة ولهذا اعلم ان علاقة السببية والمسببية اعم من الحقيقية والتنزيلية
ولو جعلت اليد آلة لها لم يبعد **والراوية في المزادة** مع وعاء يستقى به يطلق
عليها الراوية التي هي البعير او البغل او الحمار يستقى عليه كذا في القاموس فتفسير
الش المزادة بالمزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام المتخذ للسفر سهو والعلاقة
كون البعير حاملا لانه كانه العلة الفاعلية لانه به يصل المزادة الى المستقي ولما
كان البحث عن المرسل في غاية القلة ولذا اقدمه على الاستعارة وكان ذلك موهما
لقلة استعماله ازاح ذلك الوهم بتكثير الامثلة لكن ربما يشعر تكثير الامثلة بانه

جري



جرى على ما قيل ان المجاز يشترط فيه النقل في الاحاد حتى لا يجوز استعمال المجاز
لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف على سماع نوع العلاقة حتى لا يجوز التجوز بعلاقة قه
لم يسمع نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط فيه سماع دفعه يذكر تسعة انواع من
العلاقة من الانواع الثلاثة والعشرين للمجاز المرسل فانهم ضبطوا انواع العلاقة قه
خمسة وعشرين اثنان للاستعارة الشكل كما للفرس المنقوش والوصف اعني ما به
الاشتراك غير الشكل والباقي للمجاز المرسل وفي بعض شروح مختصر ابن الحاجب عدها
سبعة وعشرين ذكرناها في رسالتنا المعمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولما
اختار المذهب المختار كان حقه ان يستوفي انواع العلاقة لتوقف العصمة
عن الخطا في التجوز على معرفتها وكانه اكتفى بذكر التسعة لانه اختار ان الانواع
خمسة كما ضبطه ابن الحاجب الشكل والوصف والكون عليه والاول والمجاورة الا انه
اكتفى عن ذكر المجاورة بتعداد سبعة اقسام منها من السببية والمسببية
والكلية والجزئية والحالية والمحلية والالية **قال** الش اورد تسعة غير ما
سبق وما سبق لم يكن الا السببية على ما حققه وذكرنا لك فكانه اراد بالمغايرة
ان السابق سببية تنزيلية وما ذكره سببية حقيقية لكن يا باه انه قال غير
ما ذكروا من انواع العلاقة الى خمسة وعشرين والمص قد اورد هنا تسعة غير
ما سبق فانه يدل على انه اورد تسعة من خمسة وعشرين والسببية منها اعم من
الحقيقية والتنزيلية والا لزاد على خمسة وعشرين والظاهر من قوله **ومنه**
وبعض المجاز المرسل فنفى الاخبار به عن **تسمية الشيء باسم جزئه** تسامح
لكنه تسامح اقرب مما وقع في المفتاح حيث قال المجاز المرسل نحو ان يراد الرجل
بالعين فالتوجيه اما بصرفه عن التبعيض الى الابتدا اي وناش من المجاز
المرسل كذا او بحذف المضاف من المبتدا اي منه ذو تسمية الشيء باسم جزئه
واما ما ذكره الش من انه عني ان في هذه التسمية مجازا مرسلا في جعله
خفي فتسمية الشيء باسم جزئه انما يصح اذا كان الجزء مدارا في المعنى الذي قصد

بالكل كما ان مدار الرقابة على العين دون غيرها من الاعضاء حتى لا يصح التعبير
عن الرقيب باليد مثلا فلا يبعد ان يقصد بقوله كالعين في الربيئة لتقييد
ايضا والربيئة الطليعة من رباء القوم اذا كنت طليعة لهم في مكان عال وعكسه
كالاصابع هي جمع اصبع بلغاتها التسع الحاصلة من ضرب حركات الهمزة في حركات
الباء ومن لغاتها اصبوع وجمعها اصابيع كذا في القاموس في الانامل جمع انملة بلغاتها
التسع الواضحة من ضرب حركات الهمزة في حركات الميم وهي من الاصبع ما فيه
الظفر كذا في القاموس وهو اشارة الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم من
الصواعق استعمل الاصابع في الانامل اذ ما يجعل في الاذن انملة السبابة هذا اذا
اريد باصابعهم تقسيم الجمع على الجمع كما هو المشهور واما لو اريد كل منهم اصابعه في اذنه
ففيه ذكر الاصابع الخمس وارادة انملة وفيه مزيد مبالغة كانه جعل جميع
الاصابع في الاذن لئلا يسمع من الصواعق شيء وتسميته اي ومنه تسمية الشيء
باسم سببه نحو رعينا الغيث اي النبات الذي سببه الغيث او مسببه لم يقل وعكسه
تفننا وكذا ذكر الواو في الاقسام تارة وذكر او اخرى نحو امطرت السماء نباتا
وشرط بعض في المسبب ان يكون غايته فح يكفي ذكر تسمية الشيء باسم سببه واورد
في الايضاح من امثلة تسمية السبب باسم المسبب اذا الدم سبب قولهم فلان اكل
الدم قال الشـ وظاهر انه سهو لانه من تسمية المسبب باسم السبب اذ الدم سبب
الدية والعجب انه قال في تفسيره اي الدية المسببة عن الدم هذا ويمكن توجيه
كلامه بانه جعل الدية داعية الى القتل حتى لو لم يكن رجاء الظفر بالدية لم يقدم
القاتل بالقتل ولا تنافي بينه وبين تفسيره لان المعلول من وجه قد يكون علة
من وجه الا ترى ان الغاية مسببة عن ذي الغاية فاشار الى بيان مسببية
الدية عن الدم يعني انها مسببة عنه لانه سببها في الخارج فلا تعجب من المص
وتعجب من الشـ ثم تعجب ولا تك معجبا برايك فان الله هو الواهب الفاتح او ما
كان عليه اي تسمية الشيء باسم الشيء الذي كان هو عليه في الزمان الماضي نحو اتوا

اليتامى

جعلوا

يعني تعيين الشارح
وهي اشتغال



اليتامى اموالهم اليتيم واليتمان في الانسان من الاب له ما لم يبلغ الحلم وفي البهائم
ما فقد الام قبل استغنائه عن الام واتيان اليتامى اموالهم بعد الحلم لم يبقوا
يتامى حينئذ فاطلاق اليتامى عليهم بعلاقة انهم كانوا يتامى من قبل او ما يؤول
اليه اي تسمية الشيء باسم ما يؤول ذلك الشيء اليه في الزمان المستقبل نحو اني
اراني اعصر خمرا اي عنبا يؤول الى الخمر اذ المعصور ليس خمرا هذا هو التفسير الظ
الموافق لما ذكره جار الله والبيضاوي وقال الشـ اي عصيرا يؤول الى الخمر وفيه خفاء
اذ العصر لا يتعلق بالعصير كما لا يتعلق بالخمر الا ان يؤول العصر بالاستخراج بالعصر
ولا داعي اليه او محله اي تسمية الشيء باسم محله نحو فليدع ناديه النادي
مجلس القوم نهارا او المجلس ما داموا فيه وفي التعبير عن اهل النادي به مبالغة
في عجزهم عن الجواب كالنادي او حاله اي تسمية الشيء باسم حال له فيكون على
نقيض نظايره او حال فيه كما هو الظ فيه نحو واما الذين ابيضت وجوههم
ففي رحمة الله اي في الجنة التي تحل فيها الرحمة وفي التعبير عن الجنة بالرحمة
دلالة على كثرة الرحمة فيها حتى كانها الرحمة نفسها او الة نحو واجعل لي
لسان صدق في الاخرين اي ذكرا حسنا والتعبير عنه باللسان للدلالة
على طلب ذكر لا تنقطع دلالته على خبره كما لا تنقطع كلمات اللسان وخص
الاخرين بالتعبير لخفائهما فان قلت لم لا يجعل اللسان على حقيقتها
فيكون المعنى واجعل لسان صدق في الاخرين ناطقا الي وتنفع اللسان بعده
له انما هو بان تذكر محاسنه قلت لان نسبة اللسان الى الاخرين تكون
باللام لا بفي بخلاف الذكر فان نسبته شاعت بفي ويحتمل ان يكون المراد واجعل
لي كلاما صادقا باقيا في الاخرين اي اجعل لساني متكلما بكلمات صادقة
باقية في الاخرين بان لا تنسى ولا تنقطع ولا تحرف ولا يذهب عليك ان العلاقة
بتفصيلها معتبرة في الكناية ايضا ولا فرق بين الكناية والمجاز عند المص الا
بامتناع المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كل من العلاقات

لا يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الفن ان كلا من المجاز والكناية لفظ اريد به
لازم معناه ** قلت ** لم نشترط العلاقة لتقييد اللزوم وان المعتبر اللزوم ولو بالتامل
في القرينة فلا تتوقف على العلاقة ** فان قلت ** فذ دل ما سبق على ان بذكر الملزوم
وارادة اللازم يتحقق المجاز والكناية فينبغي ان لا يتوقفا على العلاقة
** قلت ** ما سبق قاصر يجب ان يعتبر فيه ما يتم به ** فان قلت ** اذا اكتفي بالعلاقة
واللزوم في الجملة فما وجه اشتراطهم في الجزء اذ يكون ملزوما للكل كالرقبة
والراس حتى لم يجوزوا اطلاق اليد على الانسان ** قلت ** العلاقة الجزئية
لهذا الوجه لا مطلقا لكن ينبغي ان تعلم ان مرادهم بكون الجزء ملزوما ليس
كونه ملزوما بالمعنى المعتبر عند المص في المجاز والحقيقة بل كونه متبوعا للكل
حتى لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة ملزومة للانسان لان
الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد وهذا معنى الملزوم عند علماء البيان
** فان قلت ** ما جزء الا وشانه ان الكل لا يوجد بدونه ** قلت ** هذا مشكل
وان اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف فان بعض الاجزاء مما لا يمنع فوته
اطلاق اسم اليد عرفا كاليد فانها مع انتفائها يسمى الشخص انسانا بخلاف
الراس لان العرف جعل الكل المسمى بالانسان ما لم يعتبر فيه اليد مثلا الا انه
مع اعتباره جزءا جوز وجود الانسان بدونه واطلق الانسان ومما وقع للشارح
المحقق في هذا المقام انه اشتبه عليه الملزوم بهذا المعنى بالملزوم بمعنى
سبق فاستعمله في تصحيح تحقق الملزوم بالمعنى السابق مع العلاقات فتمكن
ولا تتبع الزلة وان كنت مغلوب جذب ربقة التقليد فانه ليس شان
من له فطنة ما انما هو شان البليد اي البليد ** والاستعارة قد تقيد بالتحقيقية **
عدل عن قول السكاكي والاستعارة المصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية
لوجهين اما عن التقسيم الى التقييد فلان التحقيقية قيد القسم نفسه اذ
لا يسمى القسم تحقيقية بل استعارة تحقيقية واما عن الاستعارة المصرح بها الى

الاستعارة

الاستعارة فلان معنى التحقيقية محقق المعنى وكذا الاستعارة بالكناية عنده
نفس التشبيه المضمر في النفس فلا يكون محقق المعنى وابهم ما هو الاسم للاستعارة
التحقيقية والاستعارة المصرح بها التحقيقية فلو قال والاستعارة المصرح بها
قد تقيد بالتحقيقية لاوهم ذلك وافادة اللفظ قد الى ان اطلاقها على الاستعارة
التحقيقية قد يكون على اطلاقها لتبادر الفهم اليها ** واعلم ** ان الاستعارة التحقيقية
تخرج بقيد التحقيقية عند السكاكي لان معناها شيء وهمي محض كما ستعرف واما
الاستعارة بالكناية فانما تخرج من المقيد لان المقيد بالتحقيقية عنده انما
يكون الاستعارة المصرح بها على ما عرفت والاستعارة بالكناية داخلة في الاستعارة
التحقيقية عند السلف لانه اللفظ المستعار المضمر في النفس وهو محقق المعنى
ولا يذهب عليك انه كما تقيد الاستعارة بالتحقيقية يقيد المستعار بالتحقيقي
لان المستعار قد يكون تخييليا وكذا الاستعارة بالمعنى المصدري لكن التحقق
معناها بل التحقق معنى مستعار لها وعبارة المص لا تصلح ان تكون الاستعارة
بالمعنى المصدري لا بان قوله لتحقق معناها عنه لا يابى قوله كقوله لدى
اسد لانه مسامحة لا محالة اذ المراد كاسد في قوله فليكن المراد كاستعارة اسد
في قوله والضمير في قوله ** لتحقق معناها حسا او عقلا ** راجع
الى افراد الاستعارة والمقيد سابقا اما لفظ الاستعارة عند من ليست مشتركة
بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية وبين التخييلية والمكنية عنده واما
مفهومها عند القايل بالاشتراك المعنوي فهناك استخدام ولعل تنبيه لهذا التعليل
على حقيقة النسبة في التحقيقية وهو انه نسبة معنى الاستعارة الى التحقيق
فالحسي ** كقوله ** اي قول زهير بن ابي سلمى لجبلي ** لدى اسد شاكي السلاح **
في القاموس شاك السلاح بتشديد الكاف وشايكه وشوكه وشاكيه حديده
وفي الصحاح شاك السلاح اللابس السلاح التام وشايك السلاح وشاكيه
حديده فقول الشارح شاكي السلاح اي تام السلاح لا يوافق شيئا منهما ** مقذف **

هو كمعظم على ما في القاموس من رمي باللحم رميا اي جسيم نبيل وفسره الشارح بالشجاع
اي مرمي في الوقائع كثيرا تمامه له لبد كنعب جمع لبدة وهو الشعر المتراكب بين كتفي
الاسد ويقال للاسد ذو لبدة وفي المثل هو امنع من لبدة اظفاره جمع ظفر لم
تقلم التقليم مبالغة القلم بمعنى القطع والمناسب ان يجعل المبالغة راجعة الى
النفي ولا يجعل النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تعالى وما انا بظلام
للعبيد وتقليم الظفر كناية عن الضعف في حواشي الكشاف فلان مقلوم الاظفار
اي ضعيف وفي المصراع مبالغات جعله ذا لبد فكانه اسود اذ لا يكون الاسد
الا ذا لبدة وحصر اللبد فيه كما يفيده تقديم الظرف والمبالغة في نفي الضعف
والعقلي مثل **قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق** بوصف
الدين بالحق لاشتماله على الاحكام المطابقة اذ الحق الحكم المطابق والدين امر
متحقق عقلا وفي التعبير عنه بالصراط طلب الهداية التي تجعله كالمحسوس
وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع ان الظاهر من اللباس
عند اصحابنا الحمل على التخييل وان كان يحتمل عندي ان يحمل على التحقيق
وهو ان يستعار لما يلبسه الانسان عند جوعه من انتقاع اللون وتغيره
ورثاثة هيئته هذا والمراد بقوله يحتمل الاحتمال الذي يساوي احتمال
التخييل وبناه في كونه الظاهر والا فالاحتمال لا ينافي الظاهر وههنا بحثان احدهما
ما ذكره الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان الحمل على التحقيق ما ذكره الزمخشري
حيث قال شبه ما غشي الانسان والتبس به من الحوادث باللباس لاشتماله
على اللابس الا انه يحتمل ان يريد بالحوادث الضرر الحاصل من الجوع فتكون
الاستعارة عقلية وان يريد انتقاع اللون ورثاثة الهيئة فتكون
حسية كما ذكره السكاكي فلا يكون من عند السكاكي وهذا البحث مما ذكره
الايضاح الا انه قال الظاهر كلام الزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي
انها حسية فالشارح خالف معه بان كلام الزمخشري محتمل وكلام السكاكي نص

وإذا كان

الثاني ان ما ذكره الماتن ... [illegible]

وان كان التحقيق محتملا في الاول لكن ليس في الثاني لجواز ان يكون ذكر انتقاع اللون
ورثاثة الهيئة في كلام السكاكي على سبيل التمثيل والظاهر ان مراد الزمخشري
بالحوادث ما يعم الكل ولا يختص بشيء من الحسي والعقلي ويمكن دفع ما اورده الشارح
بان السكاكي اراد جمهور الاصحاب ولم يرد بقوله عندي تخصيص الاحتمال بنفسه
بل انه على خلاف جمهور الاصحاب موافق للزمخشري على انه يمكن ان لا يريد
باصحابنا علماء المعاني بل اهل عصره وثانيهما ما ذكره السيد السند ان احتمال
التخييل ركيك لا تجد الاين اسب بلاغة القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار
مجد فيما هو بصدده فلا بد وان يثبت له من لوازمه ما له مدخل في الاضرار دون
اللباس الذي لا مدخل له فيه هذا ويمكن دفعه بان لباس الشخص ما يبرز فيه
فلما شبه الجوع بشخص اثبت له لباسا يبرز فيه لا مطلق ما يكسوه فاذاقة
لباس الجوع عبارة عن ابرازها في معرض الجوع وفيه افادة انها ابتليت بالجوع
في الغاية حتى كانها نفس الجوع وبارزة في لباسه وظاهرة في معرضه وللآية
تتمة بحث يمنع من بيانه خوف الاسام فليرجع الى شروح المفتاح من اراد التمام
وقد تم تصوير الاستعارة بما مر الا انه ذكر المصنف في الايضاح هنا تعريفا له فقال
فالاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما عني به اي ما استعمل
فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له هذا وقد افاد هذا التعريف ان اللفظ
لا يستعار من المعنى المجازي وان كان مشهورا فيه وفي قوله لاستحالة تشبيه
الشيء بنفسه نظر لانه لا يتم في اللفظ المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه
بما وضع له لا يجب فيه ان يكون معناه غير الموضوع له للزوم تشبيه الشيء بنفسه
لانه لا يلزم فيه ذلك لتعدد ما وضع له واخراج الاسد في الامثلة المذكورة
عن التعريف مبني على ما استقر عليه رايه ان المراد بزيد اسد دعوى اندراج
زيد تحت مفهوم الاسد ليتوسل به الى المبالغة في التشبيه فان تم والا فلا
ولا يتجه عليه ما ذكره الشارح انا لا نسلم ان اسد في زيد اسد مستعمل فيما وضع له بل هو

مستعملا في رجل شجاع فيكون مجازا او استعارة اذ اصله زيد رجل شجاع كالاسد
فحذفنا المشبه واستعملنا المشبه به في معناه فيكون استعارة على انا جوزنا
كون زيد اسد محتملا لهذا التوجيه فليس لاحد ان ينكر صحة ان يقصد به ما تقدم
فالمحترز عنه هو الاسد بهذا المعنى واما ما ذكره السيد السند من ان الحق مع
القوم فان الفرق بين قولنا مردي همچو شير است زيد وبين شير است زيد
يكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى ذات ما حمل على زيد وفي الثاني
الى زيد بما لا ينفع فان من يقول ان زيد اسد في معنى زيد رجل شجاع يقول
شير است زيد معناه مردي همچو شير است زيد فلا يفيده تبديل الفارسي
بالعربي شيئا واعجب منه انه قال انما اخرنا زيدا في المثال الاول لانه لو قدم احتمل
الكلام رجوع التشبيه الى زيد بناء على ان الخبر قصد به المفهوم ولا معنى لرجوعه
اليه واما في المثال الثاني فتاخيره للموافقة ودفع توهم استناد الفرق
الى التقديم والتاخير لان قولنا زيد مردي همچو شير است لا يحتمل الا تشبيه زيد بما
والا للغا ذكر مردي وان مردي همچو شير است في صورة التقديم خبر فوجب
احتماله رجوع التشبيه الى زيد بحاله نعم لا ينكر وجوده لما قال انك اذا قلت
زيد اسد لم يحسن تقدير الاداة لان الظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه مندرج
تحته مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة بخلاف ما اذا قلت زيد كالاسد فههنا
ثلاث مراتب الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد
كالاسد وزيد الاسد الثانية ادعاء اندراجه تحت الاسد كقولك زيد اسد
الثالثة جعل اندراجه تحته مسلما فالاولى تشبيه اتفاقا والثالثة هي
استعارة اتفاقا واما الثانية فقد ترقت عن مرتبة صريح التشبيه حيث
سبق الكلام ظاهرا لكونه فردا منه لكن القصد حقيقة الى اثبات الشبه
بطريق المبالغة ويجوز تقدير الاداة نظرا الى المآل وان لم يحسن نظرا الى
الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى اخر واطلق

عليه

عليه فتسميتها بهذا الاسم اولى لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة
فكانه اراد التشبيه على ارتفاعها عن حضيض التشبيه ولا بد لمن يعتني بالاستعارة
بما ذكرنا ولها ايضا من تعريف المص لا بيننا ولها كما عرفت ومما يجب الاحتياط فيه مواضع
اشتباه التشبيه بالاستعارة فانه ربما يشتبه لتعارض امارات تماحتي قال
صدر الافاضل اذا ترك المشبه بالكلية والى بوجه الشبه ففيه اشكال نحو رايت
اسدا في الشجاعة لان ترك المشبه لفظا وتقديرا واجراء اسم المشبه به عليه
يقتضي ان يكون هذا استعارة وذكر وجه الشبه يقتضي ان يكون تشبيها
اي رايت رجلا كالاسد في الشجاعة قال الشاعر ولا حسن من بروج البدر بعدا
بدور ما تبرجها اكتنان يعني احسن من قصور مثل بروج البدر في البعد نورات
وحشية هي كالبدور وارطها من زينتهن للرجال الخنفاء والمهاجع مهاة وهي
البقرة الوحشية قال الشارح فالحق ان مثل هذا التشبيه لان المراد يكون
المشبه مقدرا اعم من ان يكون محذوفا جزء كلام او يكون في الكلام ما يقتضي
تقديره هذا يعني ما يقتضي اعتباره وكونه مراده في معنى الكلام وان لم
يمكن تقديره على وجه لا يختل انتظامه كذا يستفاد من كلام السيد السند
لكن لا يوجد ما لا يمكن تقدير المشبه بدون اختلال النظم فان في كل ما يعد
استعارة يمكن تقدير مثل فيقال في جاني اسد تقديره جاني مثل اسد وفي
جاني اسد في الشجاعة جاني مثل اسد في الشجاعة وينقدح من هذا ان اثبات
الاستعارة في كلام العرب مشكل جدا ومما جعلوه تشبيها قوله تعالى حتى
يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر واستدلوا عليه بان بيان
الخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود ايضا مبين بسواد الليل
ولا يخفى ان الخيط الابيض اذا كان مشبها به لا يصح ان يكون مبينا بالفجر المبين
به المشبه المقدر في الكلام ففيه مسامحة وان البيان لا ينافي كون الخيط الابيض
استعارة لان استعمال الخيط الابيض في الفجر بناء على ادعاء دخوله تحت جنس الخيط

الابيض فلو بين ان المراد بالخيط الابيض اي فرد منه من فرديه المتعارف وغير
المتعارف لم يكن بعيدا ومن علامات الاستعارة التي ذكرها الشارح وعدها السيد
جيدة هو ان يصح وضع اسم المشبه مقامه كما في رايت اسدا يرمي فانه يصح رايت
رجلا شجاعا يرمي ولا يفوت الا المبالغة في التشبيه ووجه انه يصح في التجريد
ايضا مثل ذلك فيصح ان يقال لقيت من زيد اسدا لقيت منه رجلا شجاعا
ولما كان تقسيم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة
مجاز لغوي لا عقلي احتاج الى اثباته وابطال كونه مجازا عقليا فاشتغل
عقيب التقسيم به تقريرا لتقسيمه فقال ودليل انها اي الاستعارة مجاز
لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لاعم منهما وذلك معلوم
من اللغة ومسلم عند من يخالف في كونه مجازا لغويا ويدعي كونه مجازا عقليا
وما ذكره المفتاح والمص في بيانه توضيح للبديهي وهو انه لو كان الاسد موضوعا
لاحدهما لكان اطلاقه على الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه
ولا يغلب المط بنصب القرينة وهو منع الكلمة عن حملها على ما هي موضوعة
له وايضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان وصفا لا اسما هذا ولا مجال
للمناقشة فيه بان كون المط بنصب القرينة منع الكلمة عن حملها على ما هو
موضوعة له ممنوع بل المط على هذا التقدير منعها عن حملها على بعض معانيها
الموضوعة هي لها الى ايجاب حملها على بعض اخر كما هو شان المشترك وكون
المستعار صفة لا يبطل في استعارة صفة لا يبطل في استعارة مثل الناطق
والمراد بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه لا وحده ولا مع المشبه به حتى
يكون مشتركا بينهما فلا يتجه انه لم يستوف ابطال الاحتمالات ولا يحتاج الى
ان يقال اكتفى بمشاركته هذا الاحتمال مع احتمال كونه موضوعا للمشبه في
اللازم وانما احتاج الى نفي كونه موضوعا لاعم منهما في اثبات كونه مجازا لغويا
لانه لو كان موضوعا لاعم يصح استفادة المشبه عنه بطريق الحقيقة بان يطلق





العام بعمومه ويقع على الخاص بمعونة القرينة من غير ان يستعمل في الخاص كما اذا قلت
رايت انسانا فيما اذا رايت زيدا فلم ترد بالانسان الا مفهومه فان العام حينئذ
مستعمل فيما وضع له لكنه قد وقع على الخاص من غير استعماله فيه ومن اشتبه عليه اطلاق
العام على الخاص لا بخصوصه باستعماله فيه بخصوصه بالاستعمال فيه بخصوصه
ظن انه مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه على
ان اعتراضه مما يتعجب منه لان الدلالة المعتبرة في المجاز تشمل الدلالة
بمعونة القرينة وفيه بحث لانا لا نجوز ان لا يكون نعم ما فعلت مجازا في
مقابلة من قال اكرمت زيدا بان يكون فعلت واقعا باعتبار الخارج على
الاكرام بالقرينة وتكون القرينة مقيدة للعام المستعمل بعمومه لزم ان لا يوجد
من قسم المجاز ما يكون عاما مستعملا في الخاص اذ لا يوجد في عام قرينة صارفة
عن المعنى الموضوع له اذ كل ما يظن انه قرينة صارفة يحتمل ان يكون قرينة لوقوع
العام على الخاص ويكون العام معها مستعملا على عمومه فلا يكون قرينة صارفة
وقيل انها مجاز عقلي لا بمعنى اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له بتاول
بل بمعنى ان التصرف في امر عقلي لا لغوي وهذا المعنى مدار النزاع والا فلا ينكر
من يجعله مجازا لغويا هذا الادعاء ولهذا تردد قول الشيخ عبد القاهر بين
كونه مجازا لغويا وبين كونه مجازا عقليا فتارة اطلق عليها المجاز اللغوي
وتارة المجاز العقلي لا لالتباس حقيقة الامر عليه فانه مما لا يتوهم في شانه
ذلك بل للتنبيه على انها ليست بمجرد نقل اسم بل فيها احتمال عقلي لانها لما لم تطلق
على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به بان جعل الرجل الشجاع
فردا من افراد الاسد كان فانه جواب لما استعمالها فيما وضعت له متعلق باستعمال
فلا حاجة الى ما في الشرح انه في تقدير استعمالها فيما وضعت له يعني الاسد استعمل
في مفهومه الحقيقي وسراية الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرايته الى سائر افراده الحقيقية
بناء على احاطته بالرجل الشجاع لقضية الادعاء المذكور ولا يخفى ان مجرد ادعاء الدخول

يكفي في كون الاسد حقيقة سوا كان الدخول بدعوي ان للاسد فردين متعارفا
هو ما له الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الرجل الشجاع اذ بدعوي ثبوت
الهيكل المخصوص لزيد فقول الشارح في شرح التلخيص ان جعلها مجازا عقليا مبني علي
اعتبار مرجوح هو دعوي الهيكل المخصوص للرجل الشجاع والحق خلافه وهو دعوي
فرد غير متعارف لمفهومه مما لا وثوق به قال المص والدليل علي الادعا انه لولاه
لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لكان الاعلام المنقولة
كزيد ويشكر استعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة في
اطلاق الاسم المجرد عاريا عن معناه ولما صح ان يقال لمن قال رايت اسدا انه جعله
اسدا كما لا يقال لمن سمي ولده اسدا انه جعله اسدا لان جعل اذا تعدي الي مفعولين
كان بمعني صير ويفيد اثبات صفة للشي حتي لا يقال جعله اميرا الا اذا اثبت له صفة
الامارة هذا وفي الوجه الاول انه لا يلزم من انتفاء الادعا ان يكون مجرد نقل الاسم
استعارة بل النقل لعلاقة المشابهة من غير وضع للمنقول اليه وفي الوجه ان الاستعارة
ابلغ من الحقيقة لمجرد انه بمنزلة دعوي الشي ببينة كما في سائر المجاز امتنع علي ما سياتي
وللادعا دليل اخر وهو انه لولاه لما امتنع استعارة العلم ولهذا اي ولان اطلاق
اسم المشبه به علي المشبه بعد ادعا دخوله في جنس المشبه به صح التعجب في قوله
اي قول ابي الفضل بن العميد في غلام قام علي راسه يظلله قامت فاعله نفس تظللني
في الشرح اي توقع الظل علي من الشمس اي من اجلها ولدفع حرها او المراد من الشمس نفس
الغلام اي يوقع علي ظلا حاصلا من الشمس والاول هو الموافق لقوله شمس تظللني من الشمس
نفس اعز علي من نفسي بالاضافة الي يا المتكلم وتنكير نفس واشباع كسرته كما في
النفس اي من كل نفس وهو ابلغ فامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس
فلولا انه ادعي له معني الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب معني اذ لا تعجب في ان يظلل
انسان حسن الوجه انسانا اخر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون التعجب من استخدامه
من بلغ في الحسن درجة الشمس ومن انقياده له وخدمته له والنهي عنه اي عن التعجب في

قوله

بلغ مقابله



قوله لا تعجبوا من بلا غلالته قد زر ازراره علي القمر هي ثوب يلبس تحت الثوب والبدن رابي شد ازراره
علي القمر فلولا انه جعله قمرا حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معني لان الكتان
انما يسرع اليه البلي بسبب ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالقمر في
الحسن ورد بان الادعاء مسلم لكنه لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت
له لانها ادعي دخوله تحت مفهومها وفيه ان الادعا لو اوجب صحة كونها حقيقة لكفي
ادعيها لا ضرورة في القول بالتجوز فدعوي كون المجاز عقليا لا يتوقف علي اقتضاء
الادعاء الاستعمال فيما وضعت له بل يكفي فيه انه لما صح ان يكون الاسد مثلا استعمل
في مفهومه ويكون واقعا علي الرجل الشجاع للادعاء انه من افراده كما سبق فالجواب
ان يقال استعمال الاسد في مفهومه لا يوجب شموله للرجل الشجاع وسراية الحكم كما في افراده
ما لم يقصد به ويمكن ان يقال اذا قلت رايت اسدا وحكمت برويته رجل شجاع يمكن
فيه طريقان احدهما ان يجعل الاسد مستعارا لمفهوم الرجل الشجاع وثانيهما ان يستعمل
فيما وضع له الاسد ويجعل مفهوم الاسد آلة لملاحظة الرجل الشجاع ويعتبر تجوزا
عقليا في التركيب لتقييد الحاصل من جعل مفهوم الاسد عنوانا للرجل الشجاع فيكون
التركيب بين الرجل الشجاع ومفهوم الاسد مبنيا علي التجوز العقلي وان كان تقييديا
فلا يكون هناك مجاز لغوي الا تري انه لا يجوز لغة في قولنا ابي نهار صائم فقد
حق القول بان المجاز عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولما رد الاستدلال
اشار الي وجه التعجب والنهي عنه بحيث لا يقتضي ارادة المعني الحقيقي فقال
واما التعجب والنهي عنه فللبناء علي تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة
ودلالة علي ان المشبه بحيث لا يتميز عن المشبه به اصلا حتي ان كل ما يترتب
علي المشبه به يترتب عليه ولا يخفي ان الكلام قد تم بدونه اذ التعجب والنهي عنه
لم يجعلا دليلين علي كونها مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما علي الادعا
فلما سلم الادعاء ومنع اقتضاءه كون الاستعارة مستعملة في معناها الحقيقي فلا
حاجة الي المنازعة في كون التعجب والنهي مبنيين علي الادعا فليكونا مبنيين عليه

اذ لا بناء في المجاز اللغوي ولما كان في الاستعارة توهم كذب وذلك يوجب ان لا تقع في
القران وكلام الرسول اشار الى انها تفارقه فقال والاستعارة اي الذي تتضمنه
الاستعارة من دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به تفارق الكذب ولا يلتبس به
لوجهين بالبناء اي بسبب بناء الاستعارة اي ما تتضمنه على التاويل والصرف
عن الظاهر الذي هو افادة تلك الدعوى واعتقاده الى جعل افراد الاسد متعارفا
وغير متعارف من غير اعتقاد بل بمجرد ابرازه في هذه الصورة ليتوسل به الى المبالغة في
التشبيه والكذب مع عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب جعل الافراد قسمين
لان الجعل عن اعتقاد هو الكذب ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر
اذ لا يجامع الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التاويل المذكور فقد افترقت عن الكذب
بالوجهين ولك ان تريد ان الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكذب
اذ جاءني اسد تشبيه بالكذب لولا شيء من هذين الوجهين هذا كله اذا اريد بالمفارقة
نفي الاشتباه اما لو اريد نفي لزوم الكذب فلا حاجة الى شيء من هذين التاويلين
لكن المراد بالمفارقة عن الكذب المفارقة في الجملة اذ ربما كان ما قصد من المبالغة
في شان المشبه كاذبا غير مطابق ولقد حرر في هذا المقام كلام المفتاح لحسن تحرير
وعدل عنه بالطف تغيير لما فيه من التطويل والخفا لانه قال والاستعارة لبناء
الدعوى فيها على التاويل تفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها يتبرأ عن التاويل
وتفارق الكذب بنصب القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره فان الكاذب
لا ينصب دليلا على خلاف زعمه وانى ينصب وهو لترويج ما يقوله راكب كل
صعب وذلك لولا هذا ولما كان الباطل والكذب واحدا اما مطلقا او بالذات
عند من فرق بينهما باعتبار مخالفة الواقع للقول في الباطل ومخالفة القول للواقع
في الكذب كان الفرق بين الاستعارة والكذب مغنيا عن ذكر الباطل فاكتفى لذلك
بذكر الكذب وصفى كلامه عن شوب التخصيص بلا مخصص حيث لزم المفتاح من تخصيص
التاويل بمفارقة الباطل ونصب القرينة بمفارقة الكذب واغنى المشتغل بكلامه

مؤونة



مؤونة حمل الباطل على باطل غير معلوم البطلان عند متكلمه وحمل الكذب على ما
علم كذبه وتوجيه التخصيص بانه للاشارة الى ان الباطل الذي لم يعلم بطلانه
في غاية البعد عن قصدنا وبلغ فضلا عن نصب القرينة بخلاف الكذب فانه لا ينافي
قصد التاويل وان لا يبلغ قطعا وانما ينافي نصب القرينة اذ لا يخفى انه في غاية الخفاء
والانغلاق على ان ما هو المقصود لا يستدعيه والتخصيص لوجه اخر مما يمكن ان
يقال ومواقع من هذا المقال لكن صرفنا عن بيانه ان اكثره خوف الملال ولا تكون
علما قال الشارح في شرح المفتاح لا يخفى ان المراد غير علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق
العلم هنا ولا يبعد ان يجعل علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة لانه علم اضطراري
دعا الى القول به احكام نحوية نحو يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل في الاستعارة
الاصلية بلا كلفة تحل في بيانه والجملة عطف على قوله والاستعارة تفارق الكذب
عطف جملة فعلية على اسمية ولك ان تجعله عطفا على قوله تفارق الكذب فيكون
للتناسب مرعيا لمنافاته الجنسية وبناء الاستعارة على جعل المستعار من افراد
المستعار منه بادعاء ان له قسمين قسما متعارفا وقسما غير متعارف فلما لم
يكن للعلم مفهوم كلي جنسي امتنع ان يستعار ولا امتناع ان يكون له الفرد فضلا
عن ان ينقسم الى متعارف وغير متعارف قال المص ولان العلم لا يدل على معنى
من غير اشعار بوصف فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعين ونحوه
من العوارض التي لا يكفي شيء منها جامعا في الاستعارة الا اذا تضمن نوع وصفية
الاولى نوع وصف لان الوصف مصدر لا يحتاج في اداء المعنى المصدري الى الحاق
اليا المصدري والمراد بتضمن الوصف ان يكون الوصف لازما للشخص نظرا الى
ذاته وبسبب اشتهاره بالوصف فان الوصف اللازم يتنزل منزلة الموضوع
له ويجعل الموصوف فردا متعارفا له والمستعار له فردا غير متعارف هكذا
ذكروه وفيه انه تكلف لا يوافقه الاستعمال فان استعمال العلم في المشبه بدعوى
الجنسية لا بدعوى ادخالهما تحت جنس وقد تنبه الشارح لهذا في التلويح فقال

التحقيق ان الاستعارة تقتضي وجود لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به
فان وجد ذلك في مدلول الاسم سوا كان علما او غير علم جاز استعارته والا فلا هذا
كلامه لا تقول فليكن مراد المص انه لا يكون علما الا اذا اشتهر بوصف لانه لا بد
للاستعارة من وجه شبه له مزيد اختصاص بالمشبه به لانا نقول فقد فصل
المص هذا الكلام بما لا يحتمل هذا التوجيه علي انه لا اختصاص لتضمن الوصفية
بهذا المعني بالعلم الا ان يقال ما من اسم جنس الا وله وصفية واشتهار بصفة بخلاف
العلم فانه يندر فيه ذلك فلهذا اشترطت في العلم دون اسم الجنس كحاتم اسم فاعل
من الحتم بمعني الحكم جعل اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي العلم في الكرم
ومادر اسم فاعل من مدر بمعني طان صار اسما لمخارق الذي هو لئيم لبس له
في البخل شبيه سمي به لانه سقي ابله فبقي في الحوض قليل فسلح فيه ومدر
الحوض وسحبان علي وزن عطشان علما للبليغ يضرب به المثل وهو في الاصل
بمعني صياد بصيد ما مر به والمناسبة ظاهرة وباقل الرجل يضرب به المثل في العي
والفهاهة من يوم اشتري ظبيا باحد عشر درهما فسيل عن شراه ففتح كفيه ليشير
باصابعه الي عدد العشرة واخرج لسانه لتتم الاشارة الي احد عشر فانفلت الظبي
وقرينتها ما مر في تحقيق المجاز وهو القرينة المانعة فيستفاد من قوله وقرينتها
قرينة الاستعارة الصارفة لها عن الحقيقة لكن الانفع ان يراد قرينة الاستعارة
مطلقا صارفة كانت او معينة وكلتيهما من البين انه لا اختصاص لهذا
التقسيم بقرينة الاستعارة بل يجري في المجاز المرسل والكناية ايضا ولا ينكشف
الداعي الي جعلهم قرينة الاستعارة المصرحة متعددة دون الاستعارة
بالكناية بل جعلوا واحدا مما يصرف فيها عن الحقيقة قرينة والزايد عليها ترشيحا
وايضا لا يظهر فرق بين استعارة قرينتها متعددة وبين الاستعارة المجردة
الا ان يلتزم اما امر واحد كما في قولك رايت اسدا يرمي او اكثر اي امران
او امور يكون كل واحد منها قرينة كقوله اي بعض الاعراب علي ما في الايضاح فان





تغافوا اي تكرهوا يقال عاف الطعام او الشراب وقد يقال في غيرهما يعافه ويعيفه
عيفا وعيفانا محركة وعيافة وعيافا بكسرهما كرهه فلم يشربه العدل العدل المقابل
الظلم ولا يبعد ان يحمل علي التوحيد كما فسر به قوله تعالي ان الله يامر بالعدل وخص
بالذكر لانه اول الايمان والايمانا جواب الشرط محذوف اي تلجاون اليهما وقوله
فان في ايماننا نيرانا علة للجزا اقيم مقامه والنيران اما جمع نور او نار والتعبير
للسيوف او الرماح تلمعن وتخصيصها بالسيوف كما هو المعروف واستعارتها من النار
لا من النور كما هو المشهور منظور ليس للانتظار السليمة بمنظور فتعلق الكراهة
بكل من العدل والايمان قرينة علي ان المراد بالنيران السيوف الحرب التي تشبيهها
في اللمعان لا حقيقتها لانه يدل علي ان الجزا المحاربة وفي التعبير عن السيوف
بالنار التي هي جزاء الظلم والكفر في الشرع لطافة بينة وقد يقال من القراين
قوله في ايماننا فان النار لا تؤخذ بالايدي وفيه ضعف لا يخفي او معان
ملتئمة يكون المجموع قرينة واحدة فيقال بل قوله او اكثر ويصح كونه قسيما له
كذا في الشرح وفيه انه لا يصح كونه قسيما للواحد ولا يصح حمل الواحد علي البسيط
لانه ينبغي اكثر من واحد هي مركبات واسطة وعلي اي تقدير ينبغي واسطة هي معان
غير ملتئمة يكون المجموع قرينة وحمل الاقسام علي مجرد كون المجموع قرينة دون
كل واحد بعيد كقوله اي البحتري وصاعقة مجرور بواو رب او مرفوع موصوف
بالظرف مبتدا خبره تنكفي بها والصاعقة هي نار تسقط من السماء من نصله
بيان صاعقة اي صاعقة هي نصله جعله صاعقة في الاشتعال والتاثير او المراد
صاعقة ناشية من نصله فهي وهمية تخييلية فكان لنصله صاعقة تخرق
الاعداء والاول الاظهر والي الثاني ذهب الشارح والنصل حد السيف علي ما نقيم من
الصحاح ونفس السيف ما لم يكن له مقبض علي ما في القاموس فعلي هذا جعل سيفه
لاضعفا يتضمنه في كف الممدوح كانه لا مقبض له تنكفي اي تنقلب بها البا
للتعدية اي تقلب تلك الصاعقة علي ارؤس جمع راس للقلة يراد بها الكثرة لذي

مقام المدح الاقران جمع قرن بالكسر وهو الكفو في الشجاعة او عام خمس سحايب صرف
السحايب رعاية للقافية اي انامله الخمس التي هي في الجود وعموم العطا سحايب كذا
في الشرح ففي البيت استتباع حيث ضمن مدحه بالشجاعة المدح بالسخاوة ومن لم يدرك
توهم انه لا يلايم ذكره المقام وذلك ان تجعل انامله سحايب العذاب في نزول الصاعقة
والنار والمسطور تفسير السحايب بالانامل والظاهر ان المراد بها الاصابع فكانه اريد به
المبالغة في الشجاعة حيث للاقران انامله ولا يحتاج في هلاكهم الي اعمال الاصابع ولهذا
عبر عن الروس للاقران مع كثرتها بجمع القلة وعن انامله الخمس بجمع الكثرة اشارة الي
ان الاروس مع كثرتها كانها قليلة بالنسبة الي انامله الخمس لاحاطة انامله
اياها وشمولها لها فمجموع المعاني الملتئمة التي جعلت قرينة لارادة الانامل بالسحايب
ذكر الصاعقة وبيان انها من نصل سيفه وجعلها علي اروس الاقران وجعل السحايب
معدودة بعدد الانامل مع ضميمة مقام المدح فان قطع النظر عن مقام المدح يجعل
المراد بها الاصابع فالتعبير بالانامل وترك ضميمة مقام المدح يورث الذم وهي
اي الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلثة وباعتبار
اللفظ وباعتبار اخر وقوله باعتبار اخر بالاضافة باعتبار امر اخر هو المقارنة
بما يلايم شيا من الطرفين وعدمها فيكون علي نحو اعتبار نظايره ويوافقه عبارة
الايضاح ههنا بدل قوله باعتبار اخر باعتبار امر خارج عن ذلك كله وفيما
بعد واما باعتبار الخارج والشارح غفل فجعل قول المص فيما بعد وباعتبار اخر
تركيبا توصيفيا ففسره باعتبار اخر غير الاعتبارات السابقة باعتبار الطرفين
اي طرفي الاستعارة ففيه مسامحة او طرفي التشبيه وقوله فيما بعد كاستعارة
اسم المعدوم للموجود يدل علي ان المص بالتقسيم الاستعارة بمعني المصدر وقوله
ومنها التهكمية والتمليحية وهما ما استعمل في ضده يدل علي ان المقصد بالتقسيم
الاستعارة بمعني المستعار وكانه نبه علي ان الاستعارة بالمعنيين سيان في هذه
التقسيمات قسمان لان اجتماعهما اي الطرفين في شي ما ممكن نحو احييناه

في



في او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعار الاحيا من معناه
الحقيقي وهو جعل الشي حيا للهداية التي هي الدلالة علي طريق يوصل الي المط
قال المص والهداية والحيوة لا شك في جواز اجتماعهما قال الشارح الاولي ان يقال
الاحيا والهداية مما يمكن اجتماعهما في شي وفيه بحث لانه يجوز ان يكون اعتباره
ان لا يجعل استعارة الاماتة للاحيا وفاقية لعدم امكان اجتماع الموت والحيوة
فقيد المص بما ذكره علي معني امكان الاجتماع ولتسم وفاقية اي المنسوبة الي
الوفاق بمعني الموافقة واما ممتنع كاستعارة الميت في الاية للضال اذ لا يجتمع
الموت مع الضلال ولهذا قال نحو احييناه في او من كان ميتا فاحييناه وكاستعارة
اسم المعدوم للموجود لعدم غنايه اي نفعه بالفتح ولا يتوقف ذلك علي عدم
نفعه اصلا بل يكون الاستعارة للنافع في امر غير النافع في امر اخر باعتبار عدم نفعه
قال المص ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الاشد
للاضعف اولي فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان اولي ان يستعار له
اسم الميت ولما كان الادراك اقدم من العقل في كونه خاصة للحيوان لتوقف افعاله
المختصة اعني الارادية علي الادراك كان الاقل علما اولي باسم الميت والجماد من
الاقل قوة وكذا في جانب الاشد لان الادراك الاشد لاختصاصه بالحيوان اشد
تبعيدا له من الموت فكل من كان اكثر علما واشرف علما كان اولي بان يقال انه
حي هذا كلامه قال الشارح ولا يخلو عن اختلال لان الضدين القابلين للشدة
والضعف هما العلم والجهل والقدرة والعجز ولم يستقر اسم احدهما للاخر بل المقصود انه
اذا اطلق اسم احد الضدين علي الاخر باعتبار معني قابل للشدة والضعف فكل من كان
ذلك المعني فيه اشد كان اطلاق ذلك الاسم عليه اولي والعبارة غير وافية بذلك
هذا اقول هذا التشكيك في العبارة لغفلة عن حقيقة التشكيك فان التشكيك
بالاشدية ان يكون الاثار في البعض اكثر من بعض فنقول الضدان فيما نحن فيه
الموت والحيوة وهما قابلان للتشكيك باعتبار الاشدية التي هي التفاوت في الاثار

وذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة في الشدة لتفاوت اثارها
التي منها العلم والقوة فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان الحيوة فيه اضعف
فهو باسم الميت اولى لان الميت اسم للاشد في الموت لانه دال على الثبوت دون الحدوث
واقل علما اولى من الاقل قوة وكلما كان العلم فيه اكثر واثار القوة فيه ازيد
كان باسم الحي اولى وان مات واكثر علما اولى من ازيد قوة هكذا احقق المرام
ودع التشكيك للغفلة عن تحقيق المقام وكن مستفيضا من موهبة الملك
العلام ولنسم هذه الاستعارة عنادية لمعاندة كل طرف منها الاخر ومنها اي من
العنادية الاستعارة التهكمية والتمليحية وهما ما استعمل اي الاستعارة
التي استعملت في ضده اي ضد معناها الحقيقي ونقيضه لما مر في باب التشبيه
من تنزيل التضاد بمنزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم نحو فبشرهم بعذاب
اليم اي انذرهم استعيرت للبشارة التي هي الاخبار بما يظهر سرور في المخبر للانذار
الذي هو ضدها بادخال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهكم وللنظم توجيه
اخر وهي انا امر نبي الرحمة بانذارهم شبه بالتبشير في انشراح صدره فيه ازالة
لانقباضه من الانذار عنه فيكون استعارة التبشير للانذار بجامع كونهما مرغوبين
له صلى الله عليه وسلم وانهم في استماع الانذار كمن يستمع التبشير لعدم مبالاتهم به فالاستعارة
بجامع المشابهة في عدم الخوف منهما وانهم في الحديث في اكتساب العذاب الاليم كالراغب
فيه فانذارهم به تشبيه بالاخبار بمرغوب فيكون كالتبشير فاحفظها فانها
من افاضة العليم الخبير وباعتبار الجامع يراد به وجه الشبه وسمي في باب التشبيه
وجه الشبه لانه سبب التشبيه وهنا جامعا لانه ادخل المشبه تحت جنس المشبه
به بادعاء وجمعه مع افراد المشبه به تحت مفهومه قسمان لانه اما داخل في مفهوم
الطرفين لم يستغن عن هذا التقسيم للاستعارة لما مر من ان وجه الشبه اما داخل
في مفهوم الطرفين او خارج عنه لان كل تشبيه لا يكون مبنى الاستعارة على انه يجب
كون الجامع لخص بالمشبه به يوهم امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما تقرر ان

الدال



الدال لا يتفاوت في الافراد ووجه صحته ان ما تقرر انما هو في ذاتيات الماهيات
الحقيقية دون المفهومات الاعتبارية نحو قوله عليه الصلوة والسلام خير الناس
رجل تمسك بعنان فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يفزع منه او صوتا يجافه
من عدو طار اليها اسناد طار الى الرجل مجازي اي طار فرسه بسعيه اليها
وتتمة الحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى ياتيه الموت يعني صلى الله عليه وسلم
خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد او رجل اعتزل الناس وسكن
في راس جبل في غنم قليل قنع بمنافعها واشتغل بالعبادة حتى يموت استعار الطيران
لعدو الفرس والجامع داخل في مفهوميهما فان الجامع بين العدو والطيران
قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما اذ الطيران قطع المسافة بسرعة بالجناح
والعدو قطعها بالاقدام بسرعة اولا ولا قطع المسافة في الهواء والثاني قطعها
في الارض واعترض عليه الشارح بان السرعة غير داخلة في مفهوم الطيران بل هو
مجرد قطع المسافة بالجناح غاية انه في الاكثر بالسرعة هذا والشيخ فرق بين
العدو والطيران والانسان والاسد بان الاولين من جنس واحد هو المرور وقطع
المسافة وانما الاختلاف بالسرعة لانها مما يقبل الشدة والضعف وذلك لا يوجب
اختلافا في الجنس بخلاف الاسد فعلى هذا للاستعارة تقسيم اخر وهو ان الطرفين
اما جنس واحد او من جنسين لكن في حصر ما به الاختلاف في السرعة بل في جعلها
ما به الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر فيما سبق واما غير داخل عطف على داخل
وغير الداخل في مفهومهما يحتمل ان يكون داخلا في مفهوم احدهما كما في تشبيه
العدو بالطيران في قطع المسافة بسرعة فانه داخل في مفهوم العدو دون
الطيران كما حقق وقد خالف بين تقسيم التشبيه باعتبار دخول وجه الشبه
وخروجه وبين تقسيم الاستعارة فقال في تقسيم التشبيه وجهه اما غير خارج عن
حقيقة الطرفين او خارج عنهما فجعل الخارج عن احد الطرفين داخلا في القسم
الاول وهنا جعله داخلا في القسم الثاني ولو اردت تطبيقهما فاجعل الداخل

في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وح يندفع اعتراض الشيخ علي التمثيل باستعارة
الطيران للعدو وكما مر من استعارة الاسد للرجل الشجاع فان الشجاعة خارجة
فيه عن الطرفين لظهور ان الاسد موضوع للحيوان المخصوص والشجاع وصف له
والمستعار له هو الرجل الموصوف بالشجاع والصفة خارجة ولا تعويل علي ما قال
الشيخ في اسرار البلاغة من ان الاسد موضوع للشجاعة لكن في تلك الجثة المخصوصة
لا للشجاعة وحدها وايضا تقسيم آخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو انها اما
عامية منسوبة الي العامة وهي المبتذلة لظهور الجامع فيها نحو رايت اسدا
يرمي او خاصية منسوبة الي الخاصة وهي الغريبة اي البعيدة عن العامة
او عن كل واحد الا ان الخاصية يدركونها لسرعة سيرهم والغرابة قد تكون
في نفس الشبه كما في قوله اي قول يزيد بن مسلمة بن عبد الملك يصف فرسا بانه
مؤدب وانه اذا نزل عنه والقي عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه حتي يعود
اليه واذا احتبي قربوسه القربوس محركة ولا تسكن الا للضرورة وهو حنو السرج
علي ما في القاموس وفي الصحاح المعتمد الذي رايناه القربوس للسرج فالقربوس
مقدم السرج ولا حاجة الي حذف مضاف اي مقدم السرج كما توهمه عبارة التاج حيث
قال قربوسه اي مقدم سرجه وفي الصحاح القربوس السرج بعنانه علك مضغ
الشكيم كالشكيمة الحديدة المعترضة في فم الفرس الي انصراف الزائر يعني الي
انصرافي يعبر عن نفسه بالزائر للدلالة علي كمال تاديبه حيث يقف مكانه وان طال
مكثه كما هو شان الزائر للحبيب يدل عليه ما قبله. عودته فيما ازور حبائبي.
اهماله وكذاك كل مخاطر. والمخاطر طالب الشيء علي خطر هلاك اي مثل
ذلك الرجل يريد نفسه في تعويد فرسه كل مخاطر شبه هيئة وقوع العنان في
القربوس ممتدا الي جانبي فم الفرس بهيئة وقوع الثوب في ركبة المحتبي ممتدا
منحدرا الي جانبي ظهره فاستعار له الاحتبا وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقيه
بثوب او غيره علي تلك الهيئة وقد تحصل الغرابة بتصرف في العامية كما في

قوله



قوله. ولما قضينا من مني كل حاجة. ومسح بالاركان من هو ماسح. وشدت علي
دهم المهاري رحالنا. ولم ينظر الغادي الذي هو رائح. اخذنا باطراف الاحاديث
بيننا. وسالت باعناق المطي الاباطح. التسبيح كالمسح المهاري كالصحاري
والجواري جمع المهرية وهي الناقة المنسوبة الي مهرة بن حيدان بطن من قضاعة
والاباطح جمع ابطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصي والنظر محركا يجي بمعني الانتظار
يريد لما فرغنا عن اداء مناسك الحج ومسحنا اركان البيت عند طواف الوداع وشددنا
الرحال علي المطايا وارتحلنا ولم ينتظر الغادي الذي هو رائح للاستعجال اخذنا
في الاحاديث واخذت المطايا في سرعة السير استعار السيلان للسير الحثيث
في غاية السرعة للابل والشبه فيه ظاهر عامي لكن قد تصرف فيه بما افاده اللطف
والغرابة اذ اسند الفعل يعني سالت الي الاباطح دون المطي او اعناقها
حتي افادت انه امتلات الاباطح من الابل فانه انما يسند الجريان الي النهر اذا امتلا
من الماء بحيث لا يتميز من الماء وادخل الاعناق في السير حيث جعلت الاباطح
سائلة مع الاعناق فجعل الاعناق سائرة اشارة الي ان سرعة سير الابل وبطوه
انما يظهران غالبا في الاعناق ويبين امرهما فيه وساير الاجزاء تستند اليها
في الحركة وتتبعها في الثقل والخفة هذا ما سطر في هذا المقام ولا يخفي ان النجاة
من السيل تكون باخذ امر يحفظ الغريق من الغرق فجعل الاحاديث كاعمدة اخذ
بكل طرف منه واحد من الصاحبين يسهل عليهما سيلان المطايا بعد جعل سيرهن
سيلا تصرف دقيق بلغ التشبيه معه مرتبة يختص بها الخص ثم انه يمكن حمل التشبيه
علي ما هو خاصي في اصله بان يقال لم يقصد تشبيه السير بالسيل في السرعة بل تشبيه
المطايا وهي الابل التي لها لون السيل بنفس السيل في الاتصال والحمرة والسرعة
وتشبيه اعناقها المرتفعة المتحركة بما يجري علي السيل ولا يخفي ان هذا تشبيه
مركب مبتدع في غاية الدقة وكذلك ان تريد بالاباطح الطرق فيكون من تشبيه الطرق
بالاباطح بعد تشبيه السير بالسيل بضم تشبيه الطرق بالاباطح اليه دقة وخصوصا

قال المص وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لالحاق الشكل بالشكل كما في قول امرئ القيس وليل كموج البحر ارخى سدوله • علي بانواع الهموم ليبتلي فقلت له لما تمطى بصلبه • واردف اعجازا وناء بكلكل • الا ايها الليل الطويل الا انجلي • بصبح وما الاصباح منك بامثل • اراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به اذ كان كل ذي صلب يزيد شيء في طوله عند تمطيه ثم بالغ في ذلك بان جعل له اعجازا يردف بعضها بعضا ثم اراد ان يصفه بالثقل على قلب شاهده والشدة والمشقة له فاستعار له كلكلا اي صدرا ينوء به اي يثقل به هذا كلامه قال الش والظ ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية كاليد للشمال ليعني ليس مما نحن فيه من الاستعارة المصرحة ولا يخفى ان التقسيم الى العامية والخاصية مما يجري في الاستعارة بالكناية ايضا لانه دائر على ظهور الجامع وغرابته فلا يبعد ان يجعل نظير الاستعارة بالكناية في الليل باعتبار تشبيهه المتبذل بالانسان باعتبار شيوع خطابه غريبة تجمع عدة استعارات تخييلية فيكون البيت نظيرا لما نحن فيه وتنبيها على جريان هذا التقسيم فيه والاستعارة باعتبار الثلثة اي المستعار له والمستعار منه والجامع ستة اقسام لان الاستعارة التي جامعها عقلي ليس طرفاها حسيين طرفاها اما عقليان او مختلفان فهذه ثلثة اقسام اشار اليها ثانيا والاستعارة التي طرفاها حسيان جامعها اما عقلي واما حسي واما مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي فهذه ثلثة اقسام اخر اشار اليها اولا ولا يخفى ان استعارة العقلي للحسي ينبغي ان لا يجوز عند من لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول يكفي شاهدا عليه وقوعه في القران على ما سيذكره المص وان ما جعله تقسيما باعتبار الثلثة تقسيمان تقسيم باعتبار الطرفين رباعي وهو ان الطرفين اما حسيان او عقليان او مختلفان والتقسيم باعتبار الجامع ثلاثي وهو ان الاستعارة جامعها اما حسي او عقلي ومختلف جمعها وسماه تقسيما باعتبار الثلثة وجه خفي والاصفى لكل شريعة والاسمى له ما هو حربه وقد جعل

السكاكي

السكاكي هذا التقسيم خماسيا لاهمال ما وجهه مختلف ويعتذر له بان لم يوجد له مثال في التنزيل وندر استعماله وتارة بانه داخل باعتبار فيما وجهه حسي وباعتبار فيما وجهه عقلي ولما كان يجعل الاقسام ستة مخالفا لما ذكره السكاكي استدل عليه بقوله لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي نحو فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار الخوار بالضم من البقر والغنم والظباء والنعام فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي الحلي كعقل وبالفتح ما يزين به من مصوغ المعدنيات والحجارة جمعه حلي كدلي او هو جمع والواحد حلية كظبية القبط بالكسر اهل مصر والبهم ينسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس والجامع الشكل لا وجه لترك الخوار والجميع حسي يدرك بالبصر والخوار يدرك بالسمع وفي كون الاية استعارة بحث اذ جسدا له خوار صريح في انه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقر انه جسد له صوت البقرة وقد ابدل من العجل بدل الكل وظاهر انه ليس عين العجل فلا محالة ان المراد بالعجل مثل العجل فهو نظير حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اخرجه من ان يكون استعارة الى التشبيه فكذا ابدال جسد له خوار من عجلا اخرجه من ان يكون استعارة فهو تشبيه بليغ مجاز ذكر فيه وصف المشبه وحده وبه ظهر ضعف ترك المص من التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وحده بناء على عدم الظفر به في كلامهم كما ذكره الش ومثل السكاكي هذا القسم بقوله تعالى واشتعل الراس شيبا قايلا فالمستعار منه هو النار والمستعار له هو الشيب والجامع بينهما هو الانبساط ولكنه في النار اقوى والطرفان حسيان ووجه الشبه حسي هذا واعتذر المص عن ترك التمثيل به بان فيه تشبيهين الاول تشبيه الشيب بشواظ النار في البياض والانارة وهذا استعارة بالكناية وكلاهما في الاستعارة التحقيقية لم يصح التمثيل من السكاكي لان كلامه في الاستعارة مطلقا والثاني تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه فهذه الاستعارة

لتصريحية لكن الجامع فيها عقلي هذا ويتجه عليه ان المرغة كالانبساط حسية والتعذر التلاشي عقلي فالجامع مختلف لكن المتجه لا يضره ويتجه ايضا انه لما كان الاشتعال الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية مستعارا للانتشار المذكور وهو امر محقق فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية وسيصرح في فصل الاعتراضات على السكاكي انه باطل بالاتفاق لكن التحقيق ما ذكره هنا فانه يوجد المكني بدون التخييلية ويتجه على السكاكي ان المستعار منه هو الشيب دون النار لان الاستعارة بالكناية عنده هو المشبه المستعمل في المشبه به ثم يتجه على مذهب السلف من ان الاستعارة بالكناية هو المشبه المستعار للمشبه على سبيل الرمز وسياتي تحقيقه **واما عقلي فنيم لقوله اما حسي نحو واية لهم الليل نسلخ منه النهار اي نتزع منه النهار فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل** وموضع القاء ظلمة جعل المستعار له كشف الضوء لا كشف النهار لان النهار زمان كون العالم مضيئا والليل زمان كونه مظلما ولا يسلخ احد الزمانين عن الاخر بل الوضوء عن وجه الظلمة فنبه على ان تعلق السلخ بالنهار تجوز وحقيقته سلخ الضوء لكن الاولى ان يقول عن ظلمة الليل مكان قوله مكان الليل اذ ليس المستعار الكشف عن مكان الليل بل عن الظلمة فلا يليق ذكره في مقام البيان واذ يمكن تصحيحه بجعله مجازا عن الظلمة ولقد نبه بالعدول عن عبارة المفتاح والشيخ عبد القاهر حيث جعلا المستعار له والمستعار منه الظهور بناء على انه لا يناسب استعمال السلخ المتعدي فجعل المستعار منه اظهار الشاة من الجلد والمستعار له اظهار الليل من النهار **وهما** اي الكشط والكشف المذكوران **حسيان والجامع ما يعقل** ولا يحس به **من ترتب امر على اخر** اي حصول امر عقيب امر دايما او غالبا كترتب ظهور اللحم على كشط الجلد وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عنها وهذا يخالف ما ذكر الشيخ عبد القاهر والسكاكي ان المستعار له

ظهور

ظهور النهار من ظلمة الليل لكن زيف ما ذكرا بان سلخ النهار من الليل يستتبع ظهور الليل من ضوء النهار وزيفه المصابيح بان المتفرع على ظهور النهار من ظلمة الليل الابصار لا الاظلام فيقتضي ذلك ان لا يعقب بقوله فاذا هم مظلمون بل بقولنا فاذا هم مبصرون واستصعب هذا الاشكال حتى التجا البعض الى التعسف فقال عبارتهما محمولة على القلب والمراد ان المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار والبعض الى التكلف بجعل ظهور النهار من ظلمة الليل بمعنى زوال النهار من ظلمة الليل وتمسك في ورود الظهور بمعنى الزوال بقول الحماسي وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر حيث فسره الامام المرزوقي بزايل وبقول ابي ذويب وعيرها الواشون اني احبها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها وجعل من نحو لهما ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى عن وذكر الشارح العلامة ان السلخ قد يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهاب والشاة مسلوخة فذهب عبد القاهر والسكاكي الى الثاني وغيرهما الى الاول فاستعمال الفا التي للتعقيب بلا مهلة في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر على قول غيرهما واما على قولهما فانما صح من جهة انها موضوعة لما يعد في العادة مترتبا غير متراخ وهذا يختلف باختلاف الامور والعادات وربما يطول الزمان بين امرين ولا يعد الثاني متراخيا لان العادة كانت تقتضي اطول من هذا فيستقصره المتكلم ويلحقه بالعدم فيجعل الثاني غير متراخ ويستعمل الفا كما في هذه الاية على قولهما فانها حملا فاذا هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وزوال النهار وهو وان كان متراخيا عن الاخراج بساعات النهار الا ان العادة تقتضي مثل هذه الاضاءة الى اضعاف هذه الساعات ولا ياتي الظلام الا بعد مهلة فيجعل الليل الاتي بانه على خلاف العادة كانه فاجا عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهلة ثم لا يخفى ان اذا المفاجاة انما تصح اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج كانها اخرج النهار من الليل ففاجاه دخول الليل فانه يستقيم بخلاف ما اذا

جعل بمعنى النزع فانه لا يستقيم ان يقال نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجاءه الظلام
كما لا يستقيم ان يقال كسرت الكوز ففاجاءه الانكسار لان دخولهم في الظلام عين حصول
الظلام فيكون نسبته دخولهم في الظلام الى نزع ضوء كنسبة الانكسار الى الكسر
فلهذا جعلا السلخ بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه وايد كلامهما بعد هذا
التوجيه بوجوه احدها ان الشيء انما يكون اذا اشتمل على نوع استغراب واستعجاب
بحيث يفتقر الى نوع اقتدار وذلك انما هو مفاجاة الظلام عقيب ظهور
النهار لا عقيب زوال ضوء النهار وثانيها ان ظهور النهار المضيء انسب بظهور
المسلوخ الابيض من الجلد الساتر الذي ربما كان اسود مظلما من ظهور الليل
وثالثها ان التحقيق وان كان يقتضي طريان الضوء على الظلام بمنزلة الساتر
لكن المتعارف المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدون
من جملة الضروريات ان الظلام هو الذي يطرء على الضوء فيستره بمنزلة
لباس له وينكشف عنه فيظهر وجعلنا الليل لباسا **واقول** بعد ما سمعت المقتضى
في ترجيح قولهما وتزييف قول غيرهما حتى كاد ينقلب القول بالقلب ان فهم الاظلام
بعد انقضاء النهار من قوله فاذا هم مظلمون بعيد عن الطبع وينساق منه انه
ترتب على سلخ النهار من الليل لا على زوال النهار على انه لا يخفى التكلف فيما ذكره
من تصحيح عدم التراخي وما رد به قول الغير انه لا يحسن حديث مفاجاة الاظلام
لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ ولا يتوقع حدوثه وليس حدوث الاظلام
بعد زوال النهار خلاف المتوقع حتى يصح ذكر المفاجاة يمكن دفعه بان
مفاجاة الاظلام انما تترتب على سلخ النهار من الليل وهم بعد ونه مفاجئا
لعدم علمهم بالسلخ وعدم توقعهم زوال النهار في هذا المقدار من الزمان
ويمكن تقوية كلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار طار كما هو التحقيق وحمل
القران على ما هو الواقع هو المناسب لا على ما هو متعارف العامة لانه الهدي
فلا يليق به ان يفيد ما هو خلاف التحقيق نعم لو حمل كلامهما على ان معنى الاية يخرج

النهار



النهار من الليل فعقيب خراجه بالتمام من الليل يظلمون بلا مهلة لكان فيه نجاة
عن تكلفه في نفي التراخي **واما مختلف** بعضه حسي وبعضه عقلي **كقولك رايت
شمسا وانت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة** وهو حسي **ونباهة الشان**
وهي عقلية والاولى بعلاقة انه كالشمس كانك لو تريد بقولك شمسا مفهوم انسانا
كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشان لم يكن استعارة بل تشبيها ولو تريد انسانا
هو في الواقع كالشمس فيهما لكن لا بعلاقة هذه المشابهة لم يكن مثالا لما نحن فيه
وقد نبه بجعل مثال هذا القسم مصنوعا على انه لم يوجد في القران ولا في كلام من يوثق
به فلذا ترك المفتاح **والا عطف** على قوله اذ لا ناحسيين ان لم يكن الطرفان حسيين
**فهما اما عقليان نحو من بعثنا من مرقدنا** المعني اما من ايقظنا من رقادنا فالاستعارة
في المرقد بمعنى الرقاد والمستعار له والمستعار منه عقليان بلا اخفاء واما من
ايقظنا من مكان رقادنا فالمستعار له القبر والمستعار منه المقام ولا اخفاء في
انهما حسيان فجعله من قسم ما طرفاه عقليان دليل على ان مدار التقسيم في الاستعارة
التبعية على الاستعارة الاصلية التي الاستعارة التبعية مبنية عليها وقوله
**فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل
والجميع عقلي** يحتمل التنبيه على المدار كما يحتمل التنبيه على المراد بالمرقد والاول
انفع فهو الاحمد والظاهر ان الجامع سهولة تاتي البعث كما قيل لان التعجب من البعث
والاعتراف به مما يدعو اليه والمسرعة البعث حتى ان ازمنة الموت لم تكن الا زمان يوم
كما تقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يكون المستعار له الحيوة الدنيا والمستعار منه
اليوم والجامع كون ما يرى فيهما مما لا حقيقة ولا ثبات له كما قال علي رضي الله
عنه الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم ظهور الفعل
بانه في الموت اخص فلا يصلح علاقة الاستعارة الرقاد للموت ويمكن دفعه بان المراد
عدم ظهور الفعل مع امكانه كما يشعر به نفي الظهور وهو بالنوم اخص لانه في الموت
لتنزيله منزلة النوم خيالي لا حقيقي وسمعت بعض من استفدت منه هذا الكتاب

استعارة

بلغ

خصّه الله تعالى بجزيل الثواب ان هذا لو كان كلام المؤمنين كما يشعر به قوله تعالى
هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لكان وجه الشبه الراحة وقد ورد في الخبر
انه يقال للمؤمن في القبر نم كنومة العروس هذا على اصل اهل السنة والجماعة واما عند
المعتزلة المنكرين لعذاب القبر فراحة القبر مشتركة بين المؤمن والكافر وقيل الجامع
التخلص الذي هو في النوم اقوى واشهر لكونه مما لا شبهة فيه ويمنع كونه اقوى بل
يكاد يكون الامر بالعكس لان المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل فيه اقوى ونوقش
ايضا بان ذكر وجه الشبه يستدعي كون الكلام تشبيها لا كما في قوله ولاحت من بروج
البدر بعدا فتامل ثم القرينة في هذه الاستعارة كونه كلام الموتى وقيل ذكر البعث
ورد بانه لا اختصاص للبعث بالموت فانه يقال بعثه من نومه اي ايقظه وبعث
الموتى اي انشرهم بل هو في النوم اقوى على ما قيل واما مختلفان عطف على قوله
اما عقليان اي احد الطرفين حسي والآخر عقلي والحسي هو المستعار منه نحو
فاصدع بما تؤمر ولقد اكد التنبيه على ان حسية ما يتعلق بالاستعارة التبعية
وعقليته باعتبار اصلها لا باعتبار نفسها بقوله فان المستعار منه كسر الزجاجة
هذا اذا كان الصدع كسر الزجاجة لكن في القاموس ان الصدع هو الشق في الشيء
الصلب فالمستعار منه الشق في شيء صلب لا يلتئم والمستعار له التبليغ هذا
اذا فسر فاصدع بما تؤمر باظهر ما تؤمر اي اظهر الامر اظهارا لا ينمحي كما لا يلتئم شق
الزجاجة اما اذا فسر بالجهر بالقرآن فالمستعار له ايضا حسي وله تفسيرات اخر
ايضا جمعها القاموس والجامع التأثير وهما عقليان واما عكس ذلك عطف
على قوله واما مختلفان لا على قوله والحسي هو المستعار منه فالمعنى واما مختلفان
والحسي هو المستعار له لا واما الحسي هو المستعار منه لان اما في المعطوف عليه لازم
في العطف باما ولذا عطف باما ليكون صريحا في انه يعادل قوله واما مختلفان
وانما اختاره لانه اظهر في تحصيل الاقسام الستة فتدبر نحو انا لما طغى الماء حملناكم
في الجارية في القاموس طغى يطغو طغوى وطغيانا بضمهما كطغى يطغى كرضي يرضي

طغيا

طغيا وطغيانا بالضم والكسر جاوز القدر وارتفع وغلا في الكفر واسرف في المعاصي والظلم
فان المستعار له كثرة الماء والمستعار منه التكبر والجامع الاستعلاء المفرط
المشترك بين الاستعلاء الحسي والمعنوي وقيل الجامع الاستعلاء الحسي وهو في التكبر خيالي
وفيه ان وجه الشبه يجب ان يكون في المستعار منه اقوى وهما عقليان والا
استعارة
باعتبار اللفظ اي باعتبار لفظها قسمان وهذا التقسيم باعتبار لفظ الاستعارة
بخلاف التقسيمات السابقة فانها باعتبار معنى الاستعارة فان التقسيم باعتبار الطرفين
مثلا راجع الى معنى الاستعارة فانه تارة باعتبار ان معنى الاستعارة لا يجامع
المستعار منه وقس عليه وانما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع انه يمكن باعتبار
المعنى بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على النسبة الى الفاعل ولم يكن ما اعتبر معه
وصف ولم يكن معنى حرفيا فاصلية والا فتبعية طلبا للاختصار ولان بحثهم عن
اللفظ فاعتبار نفس اللفظ في التقسيم انسب بحالهم فلا يتجاوز عنه ما امكن لانه
اي اللفظ ان كان اسم جنس اسم الجنس في عرف النحاة لا يشمل اسامة ويشمل الاسماء
المشتقة فلا يصح ان يقصد هنا ما هو عرفهم لظهور ان اسامة يرمي استعارة اصلية
والحال ناطقة استعارة تبعية فلذا اول السيد السند والشارح المحقق في شرح تجريد
صاحب المفتاح باسم الجنس بما مفهومه غير مشخص ولا مشتمل على تعلق معنى بذات
فيدخل فيه نحو رجل واسد وقيام وقعود ويخرج عنه الاسماء المشتقة من الصفات
واسماء الزمان والمكان والآلة قال الشارح وتبعه السيد المراد باسم الجنس اعم
من الحقيقي والحكمي اي المتأول باسم الجنس ليتناول نحو حاتم فان الاستعارة
فيه اصلية وفيه نظر لان الحاتم مأول بالمتناهي في الجود فيكون مشتقا ولا يعتقد
وقد استعير من مفهوم المتناهي في الجود لمن له كمال الجود فهو كاستعارة شيء من
مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصلح شيء من المشبه والمشبه به لان يعتبر
التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر التشبيه بين المعنيين المصدريين
ويجعل الحاتم في حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون الاصلية

فاصلية اي فاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لامر اخر او لانها اصل للاستعارة
التبعية كاسد وقتل مثالان لاسم الجنس او للاستعارة على تقدير استعمالهما في الرجل
الشجاع والضرب الشديد والا اي ان لم يكن اللفظ اسم جنس فتبعية اي فالاستعارة
تبعية والتمثيل بقوله كالفعل وما يشتق منه كما سبق وقوله وما يشتق منه عدول
من قول المفتاح والصفات لعدم تناول الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة
بالاتفاق وتعريف الصفة بما دل على ذات مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى
هو المقصود لا يتناولها لانها امتازت عن الزمان والمكان والآلة بابهام الذات
فان الذات المعتبرة في تلك الثلاثة بها تتعين المكانية والزمانية والالية
كذا قالوا ولا يبعد ان يقال المعنى ما قام بالغير والمتبادر منه ان يقوم بالذات
المذكورة فامتازت الصفة بهذا الوجه ايضا من هؤلاء الاسماء وفيه نظر اذ يجوز
ان يكون ما وضع له اسم المكان ذات يفعل فيها وكذا اسم الزمان ويكون ما وضع
له اسم الالة ذات يفعل بها وكانه لهذا صرحوا بان تعريف الصفة بهذا غير صحيح لانتقاض
صفة بهؤلاء الاسماء على ما نقله الشارح وبهذا ظهر ان تشنيع السيد السند على دعوى
الانتقاض ليس في موقعه واما انكاره عليه تصريحهم بالانتقاض ودعوى ان الانتقاض
زعم منه والنسبة اليهم فرية بلا مرية فاجتراء ودعوى للاحاطة بالنقل وهذا كلام وقع في
البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول الاستعارة الاصلية والتبعية بحسب التقسيم
العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم جنس لغير مشتق او حرف واستعارة لاحد الامرين
والتبعية استعارة مشتق او حرف لمشتق او حرف واستعارة احدهما لغيرهما
والواقع من كل من قسمي التقسيمين قسمه الاول وذلك لان اعتبار الاستعارة في
المصدر او المتعلق تقتضي ان يكون لكل من المستعار منه وله مصدر او متعلق
والحرف فالقوم زعموا ان استعارة المشتقات باعتبار استعارة المصدر يعني مصدر
وما لا اشتقاق من المستعار فتلزم الاستعارة في المشتق بحكم سراية استعارة المأخذ
من غير تشبيه لمعنى المشتق بشيء ومن غير استعارة المشتق واستعارة الحرف لما

يستعار



يستعار باعتبار استعارة لفظ جعل الواضع معناه الة لوضع الحرف لمعانيه الغير المتناهية
كالعلية فانه وضع اللام لكل علية مخصوصة ملحوظة بين علة ومعلول بملاحظتها
بمفهوم العلية فيستعار لفظ العلية لمفهوم ترتب شيء على شيء لتشبيه الترتب بالعلية
فتسري تلك الاستعارة في استعارة اللام في العلية المخصوصة الملحوظة بين علة
ومعلول لترتب مخصوص كذلك وهذا هو المراد بمتعلق معنى الحرف حيث قالوا المعتبر
الاستعارة اولا في متعلق الحرف وهذا مشكل جدا اذ لا يخفى ان مستعير المشتق او الحرف
انه لا يتكلم اولا بالمصدر او متعلق الحرف ولا يستعير شيئا منهما وهذا هو الذي يليق
بالسكاكي اذ يجعله وجها لرد التبعية الى المكنية والذي دعاهم الى هذه الدعوى
على ما نقله الشارح منهم ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه
موصوفا بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصلح
للموصوفية الحقائق اي الامور المتحققة المتقررة الثابتة كقولك جسم ابيض
وبياض صاف دون معاني الافعال والصفات المشتقة لكونها متجددة غير
متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها او عروضه لها ودون الحرف وهو ظاهر
واما الموصوف في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير فمجاز وفي اي رجل
شجاع واعترض عليه بوجوه بعضها مصرح به في الشرح وبعضها مرموز او صحه
فيما نقل عنه في الحواشي وهي ان الزمان لنفسه يقع موصوفا فيقال زمان
طويل وكذا غيره من الامور الغير المتقررة كالحركة وان المدعى ان الحروف
والافعال لا تقع مشبها بها ومقتضى الدليل هو انه يمتنع وقوعها مشبهة
فلا ينطبق الدليل على المدعى وان الدليل لا يتناول اسماء الزمان والمكان والالة
لانها تقع موصوفات فيقال مقام واسع ومجلس فسيح ومع ذلك تجب الاستعارة
فيها تبعية واذ خصصوا المشتقات بالافعال والصفات اذ لا شك في انا اذا
قلنا بلغنا مقتل فلان اي الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا كان المعنى
على تشبيه ضربه بالقتل هذا وفي عدم تناوله لاسم الزمان نظر لظهور دخول

الزمان في مفهومه وقد اندفع الاعتراض الثاني بما حققناه لك ان المستعار
له في الاستعارة التبعية يجب ان يكون من جنس المستعار منه فيكفي في ايجاب
الاستعارة التبعية في الافعال والحروف دعوى انها تقع مشبهة كما هو مقتضى
الدليل حتى ينطبق الدليل على المدعى ولا يذهب عليك انه كما لا يصلح المعنى
الغير المستقل بجعله محكوما عليه لا يصلح مفعولا ولا مجرورا وانه اذا حكم على
المشبه بكونه مشاركا للمشبه به فلا بد ان يجعل مدخول الكاف او مفعول
المشاركة فلا تصلح الحروف لكونها مشبها بها وانه لا يصلح الفعل ايضا لكونه
مفعولا به او مجرورا بحرف الجر فيتم بهذا الوجه ايضا امتناع استعارتها
اصالة ودفعه السيد السند بان التشبيه يستلزم اولا كون المشبه موصوفا
بوجه الشبه والمشاركة للمشبه به فيه ويلزم منه تبعا وصف المشبه به
بالمشاركة للمشبه وزاد في وجوه النظر انه يصح جعل الصفات محكوما
عليها لان المعتبر فيها حدث ونسبة وذات ما من حيث ينسب اليه ذلك
الحدث نسبة تقييدية غير مقصودة بالاصالة من العبارة وامتزجت
تلك الامور بحيث صارت كشيء واحد فجاز ان يلاحظ تارة جانب الذات
اصالة فتجعل محكوما عليها وتارة جانب الوصف فتجعل محكوما بها هذا
ولا يخفى ان جعل الصفة محكوما عليها بملاحظة ما صدق عليه مفهومها
وجعلها محكوما بها باعتبار نفس مفهومها كما في ساير المفهومات الكلية ودوران
الحكم عليه وبه على الذات المعتبر فيه والحدث المعتبر فيه كما ذكره غير ظاهر
ولك ان تمنع منافاة عدم التقرر للوصف الضمني ويرد سوى ما ذكره الشم
امور احدها انه وصف في هذا الدليل معاني الافعال والصفات بكونها
متجددة غير متقررة الى غير ذلك فلا يكون عدم الثبوت مانعا عن الوصف
وثانيها انه لا معنى لكون البياض متقررا حين التعبير عنه بلفظ البياض غير
متقرر حين التعبير عنه بلفظ الابيض وثالثها ان معاني المصادر ايضا معروضة

للزمان



للزمان وايضا لم يظهر وجه عدم تحقق معاني الحروف التي لم يدخل فيها زمان
ولم يعرض لها ايضا ثم قال الشم فالاولى ان يقال ان المقصود الاهم في الصفات واسماء
الزمان والمكان والالة هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات وهذا ظاهر
فاذا كان المستعار صفة او اسم مكان مثلا ينبغي ان يعتبر التشبيه فيما هو المقصود
الاهم وكانه اراد ان الاولى ما يمكن ان يقال مبالغة في تقوية هذا الوجه ولم يرد
الاشارة الى امكان تصحيح ما ذكره القوم لانه ظاهر الفساد ونحن نقول
الاولى ان يقال ما سوى المعنى المصدري مشترك بين المعنى الحقيقي والمجا زي
في المشتقات فلا استعارة عند التحقيق الا من معنى مصدري الى معنى مصدري
فالاحق بالاعتبار ان تعتبر هذه الاستعارة في المصدر واخراجها لما لا دخل له
في الاستعارة عن الاستعارة او يقال لا تعتبر الاستعارة في المصادر ليكون تحصيل
مجازات المشتقات بالاشتقاق كتحصيل حقايقها ويكون التناسب بين
المجازات والحقايق مرعيا وانكر السيد السند مما نقل عن القوم تفسير الحقايق
بالامور المتقررة الثابتة المقابلة للمتجددة وجعله من مظنونات الشم
ومن تبعهم من شراح المفتاح قالوا المراد بالحقايق كالذوات في بعض
استعمالاتهم المفهومات الغير الملحوظة للغير تبعا لمعاني الحروف والنسب
المعتبرة في مفهومات الافعال فان معاني الحروف آلة لتعرف حال متعلقاتها
غير ملحوظة قصدا او نسب الافعال آلة لملاحظة طرفيها من الحدث
المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه غير مستقلة بالملاحظة فلا يصح
شيء من المعاني الحرفية ان يعتبر مشبها به محكوما عليه بالمشاركة للمشبه وكذا
المعاني الفعلية لان مجموع معنى الفعل من الحدث والنسبة والزمان غير
مستقل بالملاحظة لدخول النسبة فيها والحدث وان استقل لكن اعتبر
ابدا كونه مسندا فلا يصلح لان يجعل مسندا اليه لان الشيء لا يكون مسندا
ومسندا اليه معا في النسبة التامة وان يكون مسندا اليه لنسبة تامة

مع كونه مسند النسبة غير تامة نحو اعجبني ضرب زيد عمرا وأمّا الصفات وأسماء الزمان
والمكان والآلة فلا يتم فيها ما ذكره القوم والوجه ما ذكره الشارح هذا تنقيح كلامه
بعد حذف ما طوله من تحقيق معاني الحروف والافعال اعتمادا على اشتهاره في
مصنفاته وبلوغ تحقيقه الغاية في شرح الرسالة العضدية لنا ولك ان تقول
لما لم تصح الاستعارة عن المعنى المطابقي للفعل اعرضوا عن استعارته اذا استعارته
من المعنى التضمني كاستعارة الشيء ممن لا يملكه واعتبروا الاستعارة في المصدر
ولم يرضوا بالفصل بين ساير المشتقات والفعل في الاستعارة بعد كون الجميع
من فروع المصدر وبالجملة يتجه ان جعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها
بالمشاركة ملحوظة لا بالفاظها الفعلية والحرفية والاستعارة بهذا الاعتبار
اهون من الحكم بالاستعارة في المصادر ومتعلقات الحروف اذ لا يساعده الواقع
واذا لم يجر التشبيه والاستعارة بالاصالة في الفعل وما يشتق منه وفي الحرف
فالتشبيه في الاولين لمعنى المصدر فيه ان التشبيه في الاولين بمعنى المصدر
لا له لان الفعل مستعار فيجب ان يعتبر في استعارته التشبيه بمعنى المصدر وكذا
الحال في قوله وفي الثالث لمتعلق معناه ودفعه ظاهر مما حققناه لك من ان
المستعار له في الاستعارة التبعية كالمستعار منه ولا يمكن دفعه بان التشبيه
بمعنى المصدر صريحا يستلزم التشبيه له ضمنا فان المشبه به صريحا مشبه ضمنا
لان التشبيه لا يمكن الا من جانب واحد وان كان ما يلزمه من المشاركة من
الجانبين فان قلت هل يجري الاستعارة في الافعال باعتبار التشبيه في
متعلق النسب المعتبرة فيها والاستعارة فيها فتسري في الافعال قلت
لا لكن لا لما قاله السيد السند من ان مطلق النسبة التي هي متعلق نسب الافعال
لم تشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه بخلاف متعلقات الحروف من الابتداء
والانتهاء والظرفية الى غير ذلك فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة
لان متعلق النسب الجزئية المعتبرة في الافعال هو النسبة الى الفاعل لها احوال

مخصوصة

مخصوصة يمكن ان يشبه بها نسبة الفعل الى الآلة وتنزل منزلتها فيستعار لها الفاظها
بل لان النسبة جزء معنى الفعل فلا يستعار عنها بخلاف المصدر فانه لا يستعار
من معناه الفعل بل يستعار من معناه نفس المصدر ويشتق منه الفعل ولا يمكن
مثله في النسبة ومما يعد في الافعال من الاستعارة التعبير عن الماضي بالمضارع
وبالعكس بان يشبه غير الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر
في كونه نصب العين ولحظ المشاهدة ثم يستعار لفظ احدهما للآخر قال السيد
السند فعلى هذا الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد
مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا شديدا والثاني
ان يشبه الضرب المستقبل بالضرب الماضي في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون
المعنى موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل منهما بقيد مغاير
لقيد الآخر فصح التشبيه لذلك وفيه ان الضرب حقيقة في كل من الضرب في الماضي
والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارة من احدهما للآخر حتى تلزم الاستعارة
بتبعيته في الفعل وفي الثالث لمتعلق معناه عطف على قوله في الاولين لمعنى
المصدر عطف معمولين على معمولي ليس له بحرف عطف واحد ولا مشاحة فيه انما الت
في العطف على معمولي عاملين والمراد بالثالث الحرف لانه ثالث ما لا يجري فيه
الاستعارة الا تبعية من الفعل وما يشتق منه والحرف ومن العجب القول بانه ثالث
الحرف لانه كالثالث لاقسام الكلمة وقد حققت مراده بمتعلق معناه لكن المص
حمله على المتعلق النحوي اعني الذي لا بد للحرف على المعنى منه فلذا قال
كالمجرور في زيد في نعمة وجعل المجرور مثالا لما لا يفيد التشبيه فيه مسامحة
لان تقدير التشبيه في معناه كما يفيده قوله وفي الاولين وما ذهب اليه المص غير صحيح
لان النعمة في زيد في نعمة لم يستعر لشيء عند المص لانه لا استعارة للمشبه عنده بل
هي مستعملة فيما وضعت له وقصد تشبيهها بظرف واضمر في النفس وجعل استعمال
في قرينة على هذا التشبيه فيقدر اي التشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة

يعني أن جعل الدلالة اللازمة للنطق يجعل النطق بالمطابق ساقطا عن درجة الاعتبار وقد يقال الدلالة اللازمة للنطق ولو عقلية وفيه بعد

بكذا الدلالة متعلق بالمستتر في يقدر ويجوز تعلق الجار بالضمير العائد الى المصدر بالنطق اي يقدر التشبيه لدلالة الحال بالنطق في ايضاح المعنى ثم يدخل الدلالة في جنس النطق بالتاويل المذكور فيستعار له لفظ النطق ثم يشتق منه ما يشتق فتكون الاستعارة في النطق اصلية وفيما يشتق منه تبعية ويرد عليه ان هناك ما يغني عن تكلف الاستعارة التبعية وهو كون النطق مجازا مرسلا في الدلالة التي هي لازمة له اذ ما لا دلالة له مجرد صوت لا يستحق ان يسمى نطقا ولا يندفع بما ذكره الشم من انه لا ينكر جواز ذلك لكن ذلك الجواز لا ينفي احتمال الاستعارة فانه اذا اجتمع في مقام التجوز علاقة معتبرة فلك الحمل بايهما شئت لان كلامه في ان الاستعارة التبعية تكلف لا يرضى به احد من غير اضطرار ولولا انه نقل انه استحسن هذا الجواب منه من قال ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليها مجازا مرسلا من غير قصد الى تشبيه ليكون استعارة لحملت كلامه عليه وفي استعارة النطق للدلالة استبشاع اخر وهو ان ايضاح المعنى ليس صفة للنطق بل صفة لدلالته فالمشبه به دلالة الحال دلالة النطق والنطق يستحق ان يشبه به الحال والناطق يستحق ان يشبه به ذو الحال وفي لام التعليل عطف على قوله في نطقت الحال نحو التقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة عطف على قوله للدلالة بعلته اي الالتقاط عطف على قوله بالنطق ولا يخفى ان التشبيه في لام التعليل مطلقا لا يقدر للعداوة بعلته فالاولى ان يقول وفي لام التعليل في نحو التقطه الخ فان كنت من اهله وهذا الذي ذكره المص ماخوذ من كلام الكشاف حيث قال معنى التعليل في اللام وارد على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني غير ان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله لكنه يخرج عما هو فيه من كون الكلام استعارة تبعية الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة

التبعية



التبعية فيه على ما قالوا انه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته الغائية عليه ثم استعمل في المشبه اللام الموضوعة للدلالة على ترتب العلة الغائية الذي هو المشبه به فجرت الاستعارة اولا في العلية والغرضية وبتبعيتها في اللام هذا وفيه بحث لان الترتب في المعلولية لا العلية فلا مشابهة بينه وبين العلية حتى تستعار له اللام وانما تصح هذه الاستعارة لو كان وضع اللام للمعلولية والترتب وبدخول اللام الغرض وان كان معلولا من وجه وعلة من وجه لكن لم يقل احد بوضع اللام للمعلولية بل اتفقوا ان اللام للعلية ولان متعلق اللام على ما يقتضيه التحقيق العلية مطلقا لا علية العلة الغائية للالتقاط ومدار قرينتها اي الشايع الكثير بلفظ المدار على ان القرينة قد تكون غير هذه الامور كقرينة الحال وذلك ان يجعل القرينة النسبة الى الفاعل فيكون الفاعل مدار القرينة لانفسها في الاولين اي الفعل وما يشتق منه بخلاف الحرف فان قرينته غير مضبوطة على ما قالوا ولانه لا تفاوت فيه بين قرينة وقرينة حتى يجعل البعض مدارا على ما نقول على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا فان النطق الحقيقي لا يكون للحال او المفعول المنبادر منه المفعول به نحو قول ابن المعتز في مدح ابيه حيث خلع المقتدر لفساده من الخلافة ونصب وقام بالخلافة كما ينبغي جمع الحق كنا في امام قتل البخل واحيى السماحا هو بالفتح والكسر الجود والكرم كذا في القاموس والمراد هنا الجود فان القتل والاحيا الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل ايض قرينة في احيى اذ لا يتاتى الاحيا الا من الله تعالى فجعل كل من القتل والاحيا مما القرينة فيه المفعول فقط مبني على الغفلة ووصف في المفتاح بالمفعول الاول وهو غير معهود فيما لا ثاني له فلذا تركه المص ونحو قول القطامي لم يلق قوم هم شر لاخوتهم منا عشية يجري بالدم الوادي نقريهم اي الاخوة لهذميات اللهذم كجعفر القاطع من الاسنة والطاانه اراد باللهذميات الطعنات والجراحات واراقات الدما باللهذم وقد يجاء على

نفس الاسنة وتجعل التا للمبالغة كما في الحمري للاحمر ونبه بالمثال الثاني
انها تدور القرينة على المفعول الثاني ايضا فانه القرينة على ان تقري استعارة
عن انصال اللهذميات اليهم من غير تقتير على وجه النشاط كما هو شان الكريم
المضياف وتتمة البيت تقد بها الفذ القطع المستاصل او المستطيل او الشق
طولا اما كادخال عليهم كان زرادمن زرد الدرع نسجها او المجرور نحو فبشرهم
بعذاب اليم فان العذاب قرينة استعارة البشارة للانذار قال صاحب المفتاح
او الى الجميع وفسر بالفاعل والمفعول والجار والمجرور فاشكل تمثيله بما مثله به
من قوله يقري الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا
ويحتمل ان يكون هذا الاشكال مرموز قول المص في الايضاح وفيه نظر كما يحتمل
ان يكون مرموزه النزاع في كون الجميع كلا ولحصر مدار القرينة بل هو ما يحقق
في الشرح وربما سوى هذه القراين ووجه الاشكال انه لم يجمع قرينة البيت
الفاعل والمفعول الاول والثاني والجار والمجرور اذ لم يتعلق في الاجفان بقوله
تقري بل بقوله سرى وتعلق العلامة في دفعه بما هو اضعف من الخنبيس فقال
قوله في الاجفان قرينة على ان السرى مستعار من السير بالليل فقد جمع البيت
جميع القراين المذكورة لان الكلام في قرينة استعارة واحدة كما لا يخفى على احد
ومنهم من قال المراد بالجميع هو الاكثر ونحن نقول قايل الجميع بواحد من هذه
الامور مراد ابه ما يتجاوز الواحد من اثنين او ثلثة او اكثر ففي البيت تمثيلان
تمثيل جميع من الفاعل والمفعول الاول والثاني باعتبار قوله تقري وتمثيل
جميع من الفاعل والمفعول في سرى ومن هفوات الشارح المحقق تفسير الحزن بالسهل
وكانه سهو من الناسخ وكان عبارته مقابل السهل فسقط المضاف من قلم الناسخ
والامر فيه سهل وباعتبار اخر غير اعتبار الطرفين والجامع والثلثة واللفظ
وهو الذي يسماه المص في الايضاح التقسيم باعتبار الخارج اي الخارج من اركان
التشبيه والمراد خارج خاص واعتبار اخر خاص والا فالاقسام باعتبار اخر مطلقا

اوباعتبار



اوباعتبار الخارج مطلقا لا ينحصر في الثلثة فان لها اقساما وباعتبار القرينة
فانها اما حالية او لفظية واما واضحة او خفية فالمراد ان الاستعارة باعتبار قران
ملايم لاحد الطرفين سوى القرينة اذ كل استعارة لا بد فيها تقارن المستعار منه
اعني القرينة فلو لم تكن القرينة خارجة عن الاعتبار لم توجد مطلقة وقد استخرج
شارحوا المفتاح خروج القرينة عن الاعتبار حيث قال في تعريف المطلقة وهي ما لم
تعقب بصفة ولا تفريع عن التعقيب فقالوا في لفظ التعقيب اشارة الى ان اعتبار
التجريد والترشيح يكون بعد تمام الاستعارة حتى لا تعد القرينة تجريدا مع كونها
من خواص المشبه واذا جعل في الحمام اسدخلوا من الترشيح والتجريد الا انه لما راى
المص ان في لفظ التعقيب ايهام اشتراط كون الملايم بعد الاستعارة عدل عنه فقال
ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم تقرن ولم يقل ما لم تعقب ولم يبق ما قصده
السكاكي لانه يستفاد من اسناد الاقتران الى الاستعارة لان القرينة من تتمة
الاستعارة فالمقارن بدون القرينة ليست استعارة مقرونة بما يلايم وفيه
بصفة ولا تفريع يريد بالتفريع ما يكون ايراده فرع الاستعارة سواء ذكر على
صورة التفريع وهو تصديره بالفا او لا نحو فاذاقها الله لباس جبة جعله البمني
التفريع لان ذكر الاذاقة مع اللباس فرع استعارته لشدايد الجوع والخوف
ولما كانت الصفة شاعت في النحوية قال والمراد الصفة المعنوية لا النحو
وتذكير النحوي لتذكير الصفة بعبارة المراد وقدر الشارح موصوفه النعت على
ما يقتضيه الايضاح ونحن نتعناد اعني دقة النظر والصفة المعنوية يحتمل
ما قام بالغير وما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود وقد نبهت
بما ذكر ان التفريع ايضا كان محتاجا الى توضيح ومجردة وهي ما قرن بما يلايم
المستعار له ينبغي ان يقيد بما يلايم المستعار له بان يكون فيه تنحية
للكلام عن الاستعارة وتزييف لدعوى الاتحاد اذ ذكر ولاية التجريد كسر المبالغة
في التشبيه فعلى هذا لا يكون في قوله قامت تظللني شمس ومن عجب شمس تظللني

ان ما يعد من تتمة الاستعارة مع القرينة
لا ينفك الا عن القرينة ويمكن دفعه بانه لا يتوقف
الاستعارة بدون القرينة تتمة
فيه ايضا ملحقة باعتبار

من الشمس تجريد من اسناد التظليل الا ان التعجب من التظليل المخرجه من ذي يوجب
خللا في دعوى الاتحاد اذ لو لم يكن عين الشمس كيف يتعجب من تظليله كقوله
اي قول كثير تصغير كثير صاحب عزة غمر الردا اي كثير العطا استعير الردا للعطا
لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الردا ما يلقى عليه من الغبار والدنايس
بقرينة سياق الكلام وذكر الغمر لا للقرينة بل للتجريد لانه الما الكثير وقد شاع
وصف العطا بالكثرة وتعارف دون الردا قال الزمخشري ولولا قصده الى
التجريد وكان قصده الترشيح لقال شابع الردا لان الردا هو الموصوف بالسبغ
والسعة دون الكثرة هذا ونحن نقول قد ذكر في القاموس الغمر من الثياب
السابغ والغمر المطلق الما الكثير فالغمر المضاف الى الردا اما الترشيح اشبه على
انه لو حمل على الكثرة لاحتيج الى التجريد من الما وههنا نكتة لا بد من التنبيه
عليها وهو انه اذا اجتمع ملايمات للمستعار له فهل يتعين احدها للقرينة
او الاختيار الى السامع يجعل ايهما شاء قرينة والاخر تجريدا قال بعض الافاضل
ما هو اقوى دلالة على الارادة للقرينة والاخر للتجريد ونحن نقول الى ما
سبق في الدلالة على المراد قرينة والاخر تجريد كيف لا والقرينة ما نصبت
للدلالة على المراد وبعد سبق احد الامرين في الدلالة لا معنى لنصب اللاحق
فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام قرينة محل نظر والاوجه ان كلا من
الملايمين المجتمعين ان صلحت قرينة فقرينة ومع ذلك الاستعارة مجردة
ولا تقابل بين المجردة ومتعددة القرينة بل كل متعددة القرينة مجردة
اذا تبسم البسم والتبسم والابتسام اقل الضحك واحسنه فقوله ضاحكا
حال موكدة ولك ان تجعله حالا مقيدة فان تبسم الكريم قد يكون في مقام
الانعام وعلامة الانجاح وقد يكون لمجرد الضحك فقوله ضاحكا احتراز عن
التبسم معطيا ومجيبا للسوال يعني يبلغ من العطا الى ان تبسمه حال ضحكه من
غير ارادة اجابة سوال يملك السايلين امواله والمراد التمليك في الواقع اي غلقت

السايلين

السايلين كما ظن فان فيه رعاية مقام المدح تتمة البيت علقت بضحكته
رقاب المال يقال علق الرهن في يد المرتهن اذا لم يقدر الراهن على انفكاكه
وهذا مجاز مشهور واصله انه كان في الجاهلية ان الراهن اذا لم يرد ما عليه
في الوقت المشروط ملك المرتهن الرهن كذا في الفايق فمعنى البيت اذا تبسم
علقت رقاب امواله في ايدي السايلين قال المص في الايضاح وعليه قوله
تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف وذكر في بيانه ما ينقح ان الاذاقة
تجريد للباس المستعار لشدايد الجوع والخوف لعلاقة العموم جميع البدن
عموم اللباس ولهذا اختاره على طعم الجوع الذي هو انسب بالاذاقة وانما كانت
الاذاقة من ملايمات المستعار له مع انه ليس الجوع والخوف من المطعومات
لانه شاعت الاذاقة في البلايا والشدايد وجرت مجرى الحقيقة في اصابتها
فيقولون ذاق فلان البوس والضر واذاقه العذاب شبه ما يدرك من اثر
الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشيع ولختار التجريد على الترشيح ولم يقل
فكساها الله لباس الجوع والخوف لان الادراك بالذوق يستلزم الادراك
باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة ليست في
الكسوة هذا كلامه وقد اقتفى في ذلك اثر الزمخشري فقوله شبه ما
يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع بيان لوجه تعارف
الاذاقة والذوق في اصابة الشدايد وانما منشا هذا التعارف لا بيان ان في
الاية استعارتين احداهما تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند
الجوع والخوف من بعض الحوادث لاشتماله عليه اشتمال اللباس ثم استعير له اللباس
والاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من
طعم المر والبشع حتى اوقع عليه الاذاقة فتكون الاذاقة استعارة تخييلية
لا تجريدا كما ظنه ثم نسب الى القوم والزمخشري اعتبار تينك الاستعارتين
في الاية لا تجعل الاذاقة قرينة للاستعارة بالكناية يقتضي ارادة حقيقتها

وجعلها تجريدا ارادة ما تفارقت فيه من اصابة الشدايد ولا يجتمعان وان
قال بعضهم انه لا باس بارادة حقيقة الاذاقة بجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية
لا لاعتبارها في نظم الكلام وارادة المعنى المتعارف في نظم الكلام لانه خال عن
الفصاحة على ان ارادة حقيقة الاذاقة هنا تحتاج الى قرينة فكيف تجعل
قرينة على الاستعارة بالكناية ومرشحة عطف على مجردة كان المجردة عطف
على مطلقة والثلثة خبر مبتدا محذوف اي هي مطلقة ومجردة ومرشحة
وملاحظة العطف سابقة على ملاحظة الرابطة ليصح جعلها اخبارا لحاية
عن الاقسام الثلثة واما ما يشعر به كلام الشارح ان الثلثة اخبار المقدرات ثلثة
اي الاولى مطلقة والثانية مجردة والثالثة مرشحة فبعيد ولعل مراده ليس ما يشعر به
عبارته وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه ولم يلتفت الى ما يقرن بما يلائم
المستعار له في الاستعارة بالكناية مع انه ايضا ترشيح لانه ليس هناك لفظ
يسمى استعارة بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة المرشحة التي هي قسم المجاز
لا في ترشيح يشمل ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر في النفس واما عدم التفات
السكاكي فيتوهم ما ليس عنده وهو ان المرشحة من اقسام الاستعارة المصرحة
اذ التحقيق ان الاستعارة بالكناية اذا زيد فيها على المكنية ما يلائمها تصير
مرشحة عنده نحو اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت
تجارتهم فانه استعار الاشتراء للاستبدال ثم فرع عليها ما يلائم الاشتراء من فوت
الربح واعتبار التجارة وقد نبه على ان التقسيم اعتباري بقوله وقد يجتمعان
اي التجريد والترشيح وعلى رفع ما يتوهم من التنافي بين التجريد والترشيح فان
احدهما يدعو الى الاتحاد والاخر الى التعدد ووجه اجتماعهما صرف دعوى الاتحاد
الى المشبه المقارن بالصفة والتفريع والمشبه به حتى تستدعي الدعوى ثبوت
الملايم للمشبه به ايضا كقوله اي قول زهير لدى اسد شاكي السلاح اي حاد
السلاح واصله شائك من الشوكة التي هي الحدة والباس وقد تحذف الياء بعد القلب

ويجري

ويجري بالاعراب على الكاف فلا تكتب الياء والسلاح بالكسر آلة الحرب او حديد بها
وبالضم النجو ومن التراكيب المشهورة سلاحه سلاحه في طير يقال له بالعجمية
تغذري وهو كثير النجو يحارب مع البازي بالنجو فانه يطير فوقه ويدفع
نجوه عليه بحيث يسيل من راسه الى قدمه فيسقط ويعجز عن الطيران قال
الشارح هذا تجريد لانه وصف يلايم الرجل الشجاع قلت وكذا المقذف لو فسر
بمن اوقع في الوقايع كثيرا واما لو فسر بمن كثر لحمه حتى كانه قذف ورمي باللحم
فهل هو ترشيح والنسب بالاسد ولا يبعد ان يكون كذلك وكانه لذا جعله الشارح
داخلا في ترشيح البيت فقال بعد قوله مقذف له لبد اظفاره لم تقلم هذا
ترشيح واللبد كعنب جمع لبدة كحكمة وهي الشعر المتراكب بين كتفيه وفي
جمع اللبدة اشعار بانه من كمال ضخامته تعدد لبدته والتقليم القطع وفي
كون عدم التقليم ترشيحا نظر لان الاسد لبعيد عن الوصف بعدم تقليم الظفر
بل هو بالتجريد اشبه لانه انما يوصف بعدم تقليم الظفر من شانه التقليم ولو
اريد بعدم تقليم الظفر سلب الضعف على ما في شرح الكشاف من انه يقال
فلان مقلوم الاظفار ضعيف فيتوهم انه اختصاص له بشيء من الاسد والرجل
الشجاع الا ان يقال الوصف بعدم الضعف اخص بالاسد والترشيح ابلغ
من الاطلاق والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد والترشيح لصرف من جمع
الترشيح والتجريد لاشتماله على تحقيق المبالغة في ظهور العينية التي توجب
كمال المبالغة في التشبيه فيكون اكثر مبالغة واتم مناسبة بالاستعارة
فقوله لاشتماله يصلح ان يكون دليلا على ما اريد بقوله ابلغ سواء كان من
المبالغة او البلاغة ومبناه اي مبنى الترشيح على تناسي التشبيه حتى انه
يبنى اي يجري صيغة المضارع لحكاية الحال الماضية على علو القدر ما
يبنى ويجري على علو المكان في مقام استعارة علو المكان لعلو القدر كقوله
اي قول ابي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر اباه ويمدحه

في هذا البيت **ولتصعد حتى يظن** بلام الابتداء والماضي المعروف على ما هو الرواية
المشهورة وفي شرح العلامة يظن على صيغة المضارع **المجهول** فضلا عن الذكي
العارف **بان له حاجة في السما** اشارة الى انه يظن انه لا يتوقف حتى يدخل
السما ويبرح في الصعود كما هو شان الساعي في الحاجة فقد بالغ بذكر المجهول
في ظهور صعوده الى السما فلا يرد اذ ظن اسناد الصعود الى كامل الجهل قاصر
في المبالغة في صعوده اذ فيه كمال المبالغة وذكر الشيخ في دفعه ان ذكر المجهول
اشارة الى انه عني بالسوط الحاجة به جهل عظيم قال المص فلولا ان قصده ان
يتناسى التشبيه ويصر على انكاره فيجعله صاعدا الى السما من حيث المسافة
المكانية لما كان لهذا الكلام وجه **وفيه نظر** اذ لو توقف الترشيح على تناسي ٢
التشبيه لما صح مع التصريح بالتشبيه فاذا صح البنا على المشبه به مع التصريح
بالتشبيه فلا يتم انه لولا تناسي التشبيه لما كان لهذا الكلام وجه **ونحوه** اي
نحو البنا على علو القدر ما يبنى على علو المكان **ما مر من التعجب** في قوله قامت
تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس **والنهي عنه** اي عن التعجب في قوله
لا تعجبوا من بلا غلالته قال في الايضاح غير ان مذهب التعجب عكس مذهب
النهي عنه فان مذهبه اثباته وصف يمتنع ثبوته للمستعار منه ثم اشار الى
زيادة تحقيق وتقرير لهذا الكلام بقوله **واذا جاز البنا على الفرع مع
الاعتراف بالاصل** قال في الايضاح واذا جاز البنا على المشبه به مع الاعتراف
بالمشبه فهذا حمل الشارح على ان حمل الفرع على المشبه به والاصل على المشبه فقال
في توجيهه ان الاصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف
في وجه الشبه لكن المشبه ايضا اصل من جهة ان الغرض يعود اليه وانه المقصود
في الكلام ووافقه السيد في شرح عبارة المفتاح ونحن نقول وان تسامح في اطلاق
الاصل على المشبه والفرع على المشبه به لكن لا يخفى ان البنا على الفرع هنا وفي
عبارة المفتاح في محاذاة قوله حتى انه يبني على علو القدر وعلو القدر هو المشبه مع
على علوم

ذلك



ذلك لا يرضى العارف بمساق الكلام ان يجعل الفرع عبارة عن المشبه به فلا نحمل
عبارته على ما حمله الشارح لان المانع اقرب من الداعي بل نقول مراده بالفرع المشبه
ويريد انه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه به واجراؤه على الفرع وهو المشبه
مع الاعتراف بالاصل وعدم الاصرار على انكار ان هناك متعددا فضلا عن
جعل بعضه اصلا وبعضه فرعا على ان توجيه ما في الايضاح والجمع بينه وبين
ما في الكتاب ويمكن انه قصد في الايضاح الى بيان ما يؤول اليه
ما ذكره هنا ولم يقصد الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون كلام الايضاح شاهدا
لخصوصيات هذا النظم **كما في قوله** اي العباس بن الاحنف **هي الشمس مسكنها
في السما فعز** اي احمل على الصبر **الفواد عزا جميلا فلن تستطيع اليها**
اي الى الشمس **الصعود ولن تستطيع** اي الشمس **اليك النزول فلا مع جحده
اولى** هذا جواب قوله واذا جاز البنا اي فالبنا على الفرع مع جحد الاصل كما
في الاستعارة اولى ولا يخفى ان في قولنا هي الشمس دعوى الاتحاد لا اعتراف
بالاصل نعم في الاستعارة استغنا عن دعوى الاتحاد بجعله امرا متقررا فينبغي
ان يقال واذا جاز البنا على الفرع مع جحده الاصل فمع تقرره اولى ولا خفا في
انه كما ان اثبات حال الاصل للفرع يحتاج الى توجيه يحتاج اثبات
حال الفرع له مع جحد الاصل وتناسي التشبيه وجعل الفرع عين الاصل الى
توجيه لانه مع تناسي الاثنينية وجعل اتحاد المشبه مع المشبه به نصب
العين كيف يسوغ اثبات حال المشبه واضافة ما هو من خواصه اليه فتوجيه
الترشيح صار موجب خفا امر التجريد وقد قدمنا لك وفي توجيه اجتماعهما
ما ينفعك هنا وربما يوجه بان التجريد منافية الواقع والترشيح متابعة
الادعا فلكل وجهة هو موليها وما قدمنا اعذب ولمشرب البلاغة انسب
**واما المجاز المركب** عديل لبيان المجاز المفرد يجعل البيان السابق في قوة
قولنا اما المجاز المفرد فكذا تفصيلا لمطلق المجاز المعرف في صدر البحث **فهو اللفظ**

والبناء على الشيء بعينه اجراء الكلام على
مقتضاه بحيث البناء على الشيء بعينه
اجرا احوال الشيء عليه

المركب كذا في الايضاح فكانه اشار الي ان المراد باللفظ المركب وترك التقييد
اعتمادا علي ان التقييد المعرف بالتركيب يفيده فخرج المجاز المفرد بوضوح قيد
التركيب المستعمل فيما اي معني شبه بمعناه الاصلي يعني المطابقي وبهذا تم
تعريف المجاز المركب الا انه اراد التنبيه علي ان التشبيه الذي يبني عليه المجاز
المركب لا يكون الا تمثيلا وتوضيح انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة من عدة امور
الي مثلها الا في وجه منتزع من عدة امور كما اتفقت كلمتهم عليه وان نبهناك علي
انه لا يتم فتذكر فزاد قوله تشبيه التمثيل ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل يشترك
بين التمثيل وهذه الاستعارة فاحترز عن استعمال اللفظ المشترك في التعريف
او عن ايهام لفظ المعرف في المعرف ولم يحترز بقوله تشبيه التمثيل عن الاستعارة
المفردة فيغني عن اعتبار التركيب في التعريف لانه قد سبق منه ان طرفي التمثيل
قد يكون مفردا وهذا يقتضي صحة بناء الاستعارة المفردة علي التمثيل فاخرج
قوله تشبيه التمثيل تلك الاستعارة لا يصلح للتعويل وزعم السيد السند ان طرفي
التمثيل لا يصح ان يكون مفردا وما اشتهر في كلامهم كلام ظاهري مبني علي التسامح
فكلما يذكر الطرف مفردا فمعه الفاظ مقدرة ينساق الذهن اليها فلم يذكر
الا مفرد فقيل ان الطرف مفرد مسامحة والشارح المحقق وان لم يوافقه في هذا البحث
التمثيل الا انه جعل قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد ولا يخفي انه
علي هذا ينبغي تقديم قوله للمبالغة في التشبيه علي قوله تشبيه التمثيل
لاقتضاء التعريف تقديم المشترك الذي هو في عداد الجنس علي المختص الذي
هو في عداد الفصل وسياتي لهذا تفصيل يكشف الغطاء عن وجه الحق ان شاء
الله تعالي وقد اشتمل التعريف علي العلة الفاعلية وهو المتكلم المستعمل والصورية
وهي الاستعمال لان الاستعارة معه بالفعل والمادية وهو التشبيه لانها معه بالقوة
فاراد اتمام الاشتمال علي العلل فصرح بالغاية بقوله للمبالغة في التشبيه ونبه
به علي ان الادعاء في هذه الاستعارة ايضا مرعي ينبغي ان تكون الصورة المنتزعة معني

مطابقتها

مطابقتها للمستعار منه بغير ظاهر كما يقال للمتردد في امر ان كان الاختصار الما
في المفتاح كان المعني كما يقال للمفتي المتردد في جواب المسئلة لكنه اختار ايراد ان كان
عدولا الي مثال جامع لما فيه ولغيره فالامر لنحو وكانه علي الاول احمله الشارح المحقق حيث
قال عطفا عليه وكما كتب الوليد بن يزيد لما بويع الي مروان بن محمد وقد بلغه
انه متوقف في البيعة له اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخري فاذا
بلغك كتابي هذا فاعتمد علي ايهما شئت فتامل وقوله اني اراك تقدم
رجلا وتؤخر اخري بيان للحلة تماما وليس مقول المقول فافهم والمشهور اراك
علي صيغة المعروف وللمجهول ايضا مساغ وهو بمعني الظن ولكل منهما مقام والظاهر
من العبارة ان اخري صفة رجلا وهو المشهور وله في عبارة المفتاح حيث قال
فتاخذ صورة تردده بمعني المعني فتشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب
في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخري ثم تدخل
صورة المشبه في جنس صورة المشبه به روما للمبالغة في التشبيه فتكسوها
وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من الوجوه علي سبيل الاستعارة قائلا اراك
ايها المفتي تردد تقدم رجلا وتؤخر اخري ويشهد له عبارة الايضاح ايضا حيث
قال في بيان ما كتب الوليد بن يزيد شبه صورة تردده في المتابعة بصورة تردد
من قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة فيؤخر اخري
فاورد عليه ان المتردد لا يقدم رجلا قدامه ولا يؤخر رجلا اخري خلفه
الشارح المحقق في شرحه للمفتاح بان المراد بالرجل الخطوة والمعني تقدم خطوة
قدامك وتؤخر خطوة اخري ولعديرد ان المشهور في التردد تقديم الرجل وتاخيرها
لا الخطوة وتباعد السيد السند في التكلف فقال المراد بالرجل الاخري الرجل
التي قدمها جعلها رجلا اخري لانها من حيث انها اخرت مغايرة لها من حيث
انها قدمت لكن الظاهر ما ذكره ان اخري صفة تارة اي تقدم رجلا تارة وتؤخرها
تارة اخري فان هيئة تردد المتردد في الذهاب هكذا وهذا يسمي التمثيل الالتزامه

اسر بالنامل لنظر وجه فيه وكانه علي الاول
جلالته وهو انه يحتمل ان يكون التاويل باعتبار
التمثيل بالاول انسب وبالثاني اوقع فلذلك
البليغ وليتصور حسن موقع فادا البليغ وكيان
هذا فاعتمد علي ايهما شئت لانه ابهام
اقتباس منه

التمثيل اولبنايه عليه على سبيل الاستعارة لانه استعارة متضمنة للتشبيه
فالتشبيه التمثيلي فيه على طريق الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا ومن غير تقييد
باسم التشبيه فيقال تشبيه تمثيلا وتشبيه تمثيلي ولا يطلق التمثيل مطلقا
على التشبيه اعترض الش على تعريف المجاز المركب بانه غير جامع لخروج مجازات
مركبة ليست علاقتها التشبيه كالاخبار المستعملة في الدعا والتحسر والتحزن
او نحو ذلك ولا يبعد ان يقال ما سوى الاستعارة التمثيلية من المجازات المركبة
مجازات بالعرض والمجاز بالاصالة اجزاوها الداخلة في المجاز المركب فلو عد اللفظ
الذي صار مجازا للتجوز في جزئه قسما على حدة من المجاز لكان نحو في اسد وقوله
تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله وامثالها مجازات مركبة
ولم يقل به احد بخلاف الاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة
لا تجوز في شيء من اجزائها بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف في شيء من اجزائه
فالمجاز المركب اللفظ المستعمل من حيث المجموع في ما شبه بمعناه الاصلي لا شيء
مما ليس علاقته التشبيه كذلك يعني ان قولنا حفظت التوراة لمن حفظها
استعمل في لازم معناه من حيث المجموع وليس باستعارة الا ان يتكلف لها ان يتكلف
ويقال حفظت التوراة لم يستعمل في لازم معناه بل افيد اللازم على سبيل التعريض
وفيه بحث فتامل ثم انه يشكل استعارة المركب المشتمل على النسبة وهي غير
مستقلة لانه ينبغي ان لا تجري فيه الاستعارة بالاصالة كما في الحرف فظاهره
كالاستعارة التبعية اولا وبعد كونه تبعية اعتبرت الاستعارة اولا في اي
شيء ومتى فشا اي انتشر استعماله اي المجاز المركب او اللفظ المستعمل فيما
شبه بمعناه الاصلي وجعل الضمير الى التمثيل على سبيل الاستعارة او التمثيل مطلقا
يوجب اعتبار الاستخدام كذلك فسره الش بكونه على سبيل الاستعارة واحترز به
عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه او في معناه الاصلي وهو تكلف اذ شيوع استعمال
التشبيه او اللفظ في المعنى الاصلي غير داخل في نشو المجاز المركب حتى يحترز عنه به

فالوجه

٢٨٩

فالوجه ان المراد به عدم التغيير اي متى فشا كذلك من غير تغيير تذكيرا وتانيثا
وافرادا وتثنية وجمعا ولم يعدل عن هيئة في المضرب وح يكون اشد اتصالا
بقوله ولهذا لا تغير الامثال ولتعلقه بقوله يسمى مثلا وجه اي كما يسمى تمثيلا
على سبيل الاستعارة وتمثيلا مطلقا يسمى مثلا ولا يبعد ان القصد الى تسميته
مثلا بخصوصه وتسميته تمثيلا لا بخصوصه لان الكلام في كل فرد من المثل
لا في نوع المثل بشهادة كلمة متى فالتسمية مثلا ايضا بخصوصه ولهذا اي
لكون المثل تمثيلا فشا استعماله ملتزما فيه هيئة المورد من غير تغيير يستدعيه
المضرب لا تغير الامثال فلا يقال في خطاب الرجل الذي يطلب شيئا ضيعه
قبل ذلك ضيعت اللبن بالصيف بفتح التا بل بكسرها لانه كان واردا في
امراة ولا يخفى ان ضيعت اللبن في مضربه لم يستعمل فيما استعير له في المورد
بل نقل الى معنى اخر فهو استعارة متفرعة على الاستعارة لصيرورة الاستعارة
حقيقة في موردها ومما ينبغي ان لا يلتبس عليك الفرق بين المثل والاشارة
الى المثل كما في ضيعت اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ من المثل واشارة اليه
فلا ينتقض به الحكم لعدم تغير الامثال وللامثال تاثير عجيبة في الاذان
وتقرير غريب لمعانيها في الاذهان فهي بين الالفاظ كالوجوه والمشاهير من
الناس حتى يعبر بلفظ المثل ويستعار هذا اللفظ للحال او الصفة اذا كان
لها شان عجيب وكثر ذلك في التنزيل كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد
نارا اي حالهم او صفتهم او قصتهم العجيبة والغريبة في نظر الاذهان وكقوله
له المثل الاعلى الصفة العجيبة وكقوله مثل الجنة التي وعد المتقون اي
فيما قصصنا عليكم قصتها العجيبة لما فرغ عن بحث الاستعارة وكان مظنة
ان يواخذ عليه بانه فاته الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية
ولم يستوف اقسام الاستعارة وبانه خالف السكاكي في مواضع عقبهما بفصلين
احدهما التحقيق الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية على وجه يتبين

الحال ما عليه الانسان كالحالة كذا في القاموس
وفي الصحاح الحال واحد حال الانسان

انهما ليسنا من اقسام المجاز اللغوي والاستعارة المذكورة فلذا اهملنا
لا لغو تيهما والغفلة عنهما وثانيهما في تزييف كلام السكاكي فيما خالفه فيه
وقدم فصل الاستعارة بالكناية والتخييلية لان تحقيقه لما خالف بيان
السكاكي وفي فصل تزييف كلام السكاكي تزييف رابع فيهما ايضا فهذا الفصل
كالتتميم لما ايضا **فصل** الاقوال في الاستعارة بالكناية ثلاثة احدها
ما ذهب اليه القوم وهو المشبه به المستعار للمشبه المسكوت عن ذكره اعتمادا
على دلالة اثبات لازم المشبه به للمشبه على ان المشبه به مستعار له ففي
قولنا انشبت اظفار المنية بفلان الاستعارة بالكناية السبع المستعار
للمشبه الذي لم يذكر اعتمادا على ان اضافة الاظفار الى المشبه يدل على
ان السبع مستعار لها وزعم الشارح المحقق والسيد السند ان في كلام الكشاف
في تفسير قوله تعالى ينقضون عهد الله تصريحا بذلك حيث قال من اسرار البلاغة
ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شيء من
روادفه فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه
تنبيه على ان الشجاع اسد هذا كلامه وقالا هذا هو القول الصواب الذي
لا خلل فيه وفيه ان القصد من استعارة السبع للمنية الى دعوى ان
كونها سبعا قد تقررت وصارت مسلمة لكمال المبالغة في التشبيه وهذا
حاصل من اضافة الاظفار الى المنية فانها تفيد كاطلاق السبع عليها
ان كونها سبعا مسلم فالحكم بان هناك سبعا مستعارا لها منويا بقصد اضافة
الاظفار وقرينة عليه تكلف خلاف ما يشهد به الوجدان من غير حاجة
اليه فالحق ان الاستعارة بالكناية هو استعارة السبعية للمنية المسكوت
عنها بالرمز اليها بذكر رادفه الذي هو الاظفار وفي قول الكشاف حيث قال
عن ذكر الشيء المستعار ولم يقل عن ذكر المستعار وقوله ففيه تنبيه على ان الشجاع
اسد دون ان يقول ففيه تنبيه على ان استعارة الاسد للشجاع شهادة

ظاهرة



ظاهرة لما قلنا نعم يتجه عليه ان في الاستعارة دعوى ظهور الاسدية وكونها مسلمة
لا دعوى انه اسد كما ذكره ويمكن دفعه بان في قوله تنبيه تنبيها على ظهور
الدعوى فتنبه وثانيهما ما ذهب اليه السكاكي صريحا وان كثر في كلامه ما يقتضي
انه جرى على ما تقدم من قول القوم انه لفظ المشبه المستعمل في المشبه به
ادعاء بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم المشبه به لصورة متوهمة
متخيلة شبيهة به اثبت للمشبه ولا غبار عليه بل في حكمه بانه مجاز وجعله
قسما للاستعارة الداخلة في المجاز واما القول بان حكمه بان لفظ لازم
المشبه به مستعار لصورة وهمية شبيهة به تعسف ولا حاجة اليه بل
ابقاء اللازم على معناه واثباته للمشبه مجازا اهون للدلالة على المقصود
واقوى قرينة عليه فيدفعه ان اثبات الحكم للاستعارة التخييلية حتى
يرجع الى المشبه به لا اليها فقولنا انشبت اظفار المنية لو اريد بالاظفار
حقيقتها يفيد تعلق اظفار السبع لا تعلق الموت فلو لا قصد امر ثابت
للمنية لفات المقصود وفسد البيان كيف لا وما لا تنشب اظفار المنية لو
كانت الاظفار على حقيقتها انشبت اظفار السبع الذي اتحدت معه
المنية لكمال الشبه بينهما ولا شبهة في انه يفيد تعلق الاظفار دونها الفهما
ما ذهب اليه المصنف **قال** الشارح هو شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو يبتني
على مناسبة لغوية اذ تسميتها بالكناية وان كانت في موقعها لكن تسميتها
استعارة خالية عن المناسبة وكان ذا استنباط منه ونحن نقول اقوى ما يدل
على ضعف مذهبه انه في قولنا اظفار المنية يجعل كون المنية سبعا مسلم
الثبوت فلا يكون هناك قصد الى التشبيه فلا يصح قوله وقد يضمر التشبيه
في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه ولا قوله ويدل عليه بان يثبت
للمشبه امر مختص بالمشبه به هذا فقوله **وقد يضمر التشبيه في النفس
فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه** يشمل زيدا في جواب من يشبه الاسد

فاخرجه ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان
يكون هناك امر محقق حسا او عقلا يجري عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه استعارة
بالكناية او استعارة مكنيا عنها اما الكناية والمكني عنها فلانه لم يصرح به
بل انما اشير اليه بذكر لازم المشبه به واما الاستعارة وان قيل انها مجرد تسمية
خالية عن المناسبة كما مر فلانها استعيرت للدلالة عليه ذكر لازم المشبه
به وما هو حقه تلك الدلالة اداة التشبيه ويسمى اثبات ذلك الامر
المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية لاستلزامه استعارة لازم
المشبه به للمشبه وتخييل ان المشبه من جنس المشبه وهذا القول منه
في الاستعارة التخييلية موافق لكلام السلف ومصرح به في كلام الشيخ عبد
القاهر وقد سمعت فيها قول السكاكي فيهما قولان لا ثالث لهما ولا يذهب
عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل ما جعل القرينة فيه استعارة
لفظ لازم المشبه به للازم المشبه فان مجرد التعبير عن لازم المشبه بلفظ
لازم المشبه به يدل على التشبيه فانه لولا التشبيه لم يشعر المشبه به للمشبه
وقد جعل العلامة في الكشاف قوله تعالى ينقضون عهد الله من هذا القبيل
حيث قال شاع استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل
على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين الا انه لا يلزم
المص ان الاتفاق على ان قرينة المكنية لا تكون الا التخييلية كما يجيء لم يحفظ
تعريفها عن خروج مثلها عنه قال المص في الايضاح ثم ذلك الامر المختص بالمشبه
المثبت للمشبه منه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه به دونه ومنه ما به
يكون قوام وجه الشبه في المشبه به وكانه اشار بقوله ومنه دون ان
يقول على ضربين الى انه لا حصر فيهما اذ يكفي للقرينة اثبات الامر المختص
بالمشبه به للمشبه سواء كان له دخل في وجه الشبه او لا الا ترى ان قوله
صحا القلب عن سلمى اذ جعل فيه تشبيه القلب بالسكران مضمرا في النفس

بدل

يدل عليه اثبات الصحو المخصوص بالسكران مع انه لا دخل له في وجه الشبه
الذي هو التحير وزوال العقل فعدول الشارح عن بيانه الى قوله ثم ذلك الامر
المختص على ضربين خال عن المصلحة واشار الى الاول بقوله كما في قول ابي
ذويب الهذلي مع ان الاحق بالتقديم هو القسم الثاني لمزيد الاهتمام به
اذ فيه تنبيه على خطا السكاكي حيث جعل قول ابي ذويب من القسم الثاني
وقال ان قوام اغتيال السبع للنفوس بالاظفار فان قلت فلم ذكره
المص في الفصل الثاني على وفق ما ذكره السكاكي فقد ناقض نفسه قلت
ذكره على سبيل التنزل لم يقدح هو ولا الشارح فيه اعتمادا على تحقيق الامر هنا
واذا المنية من اعلام الموت نشبت اي علقت اظفارها شبه في نفسه
المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة تفسير للقهر من غير
تفرقة بين نفاع وضرار فاثبت لها اي للمنية الاظفار التي لا يكمل
ذلك فيه بدونها وان يتقوم به ولهذا لانه من اسباب اغتيال السبع
لا الانياب واشار الى الثاني بقوله وكما في قول الاخر ولئن نطقت بشكر
برك مفصحا فلسان حالي بالشكاية انطق يعني ضرك اكثر من برك
ويحتمل شكاية لسان الحال عن الناطق بشكر البر حيث يعجز عن اداء حقه
فيه التوجيه فافهم فانه البديع التنبيه ولا يذهب عليك ان البيت انما
يكون من باب الاستعارة بالكناية لو لم يكن لسان حالي من قبيل لجين الماء
وان الظاهر انه لا فرق بينه وبين قول الهذلي فانه شبه فيه الحال بالانسان
في الدلالة على المقصود وليس قوام دلالة الانسان باللسان بل له اسباب
اخر من الاشارة والكتابة الا ان كمالها به الا ان المص تكلف وقال شبه
الحال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود وما به قوام دلالة الانسان
المتكلم هو اللسان ولا يخفى انه لو اعتبر تشبيه المنية بسبع يغتال بالاظفار
كان قوام وجه الشبه بالاظفار الا انه تكلف ومن غرايب السوانح وعجايبه

اللوايح ان الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات استعارة مقلوبة مبتنية على التشبيه المقلوب لكمال المبالغة في التشبيه فهو ابلغ من المصرحة كما ان قولنا السبع كالمنية تشبيه مقلوب يعود الغرض منه الى المشبه به كذلك انشبت المنية اظفارها استعارة مقلوبة استعير بعد تشبيه السبع بالمنية المنية للسبع الادعاي واريد بالمنية معناها بعد جعلها سبعا تنبيها على ان المنية بلغت في الاغتيال مرتبة ينبغي ان يستعير السبع عنها اسمها دون العكس فالمنية وضعت موضع السبع لكن هذا على ما جرى عليه السكاكي وكذا قول زهير حيث اثبت فيه للمشبه ما به قوام وجه الشبه فهذا اشارة الى قول الاخر صحا اي ذهب سكره وهو القلب معرضا عن سلمى ففيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه القلب بسكران ذو اثبت له الصحو او ترك القلب الصبي والميل الى الجهل معرضا عنها في القاموس صحا ذهب السكر وترك الصبي وفي الشرح اي سلا مجازا عن الصحو والسلو الخروج من الحب واقصر باطله اي انتهى باطله من لوازم حب سلمى يقال اقصر وقصر وتقاصر انتهى وح لا حذف في الكلام وللعيني ظاهر ويقال اقصر عنه اي عجز فالتقدير اقصر عنه باطله فح لا محالة يقدر في الكلام قلب لان العاجز هو القلب لا الباطل اذ لا ينسب العجز الا الى ما من شانه الاختيار وفي كلام المتن حيث قال انه ترك ما كان يرتكبه اشعار بذلك ومن لا يتفطن لهذا يكاد يقول قوله انه ترك ما كان يرتكب في تقدير ترك ما كان يرتكبه وما كان يرتكبه فاعل ترك ومفعوله العايد الى القلب محذوفا وقال الشريف اقصر عن الشيء اذا اقلع عنه اي تركه وامتنع عنه فيما هو القلب اي اقصر القلب عن باطله ولا حاجة اليه لصحة ان يقال امتنع عنه باطله وتركه بحاله هذا كلامه ولا يخفى عليك ان الترك لا ينسب الى ما يرتكبه المرتكب بالنسبة اليه بل الى المرتكب بالنسبة الى ما يرتكبه ولا تتجاوز عن تحقيق من له القلب وعري

افراس



افراس الصبا ورواحله من عوينه تعرية جعلته عريا نا هذا هو المقصود بالتمثيل ومثال ثالث للاستعارة بالكناية والتخييل دايرا بينهما وبين الاستعارة التحقيقية وهذا في كلام السكاكي قسم ثالث من الاستعارة فانه جعل الاستعارة تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما والمص لم يلتفت الى هذا القسم في مقام التقسيم لان المحتمل لا يخرج عنهما واشار اليه التنبيه في تحقيق مثال الاستعارة بالكناية وفي هذه الاشارة فايدة جليلة رزقنا ولله الحمد الاعلى على منه وهي انه لا يعاب على البليغ عدم التنصيص على مقصوده فيما زاد على اصل المقصود بعد وضوحه ولا ضنة معه في تجويز ارادة كلامه محتملا الطرق متعددة يسلك المخاطب به شاء بل ايراده كذلك مما يزيد في قدره ويدل على طول باعه وانشراح صدره ويزيد في نشاط المخاطب حيث نزل ذلك المتكلم منزلة نفسه في معرفة طرق البيان والتنبه للمقصود لوجوه بمجرد اشارة البيان ولم يات به في امثلة التحقيقية لان تحقيقه هذا يتوقف على معرفة الاستعارة التخييلية فاشار اولا الى بيان التخييلية التي هو فيه بقوله اراد زهير ان يبين انه ترك ما كان يرتكبه زمن مرادف الزمان المحبة من الجهل والغي واعرض عن معاودته لا دلالة في الكلام على تركه ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه السوق فتنبه وانما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمى الا ان يراد بسلمى جنس المحبوبة كما قد يراد بحاتم السخي ثم لا دلالة على الاعراض عن معاودته الا ان يوخذ ذلك من ابيات اخر لهذا الشعر والله اعلم فبطلت الاته اي الات القلب وكذا عود الضمير في معاودته وقال الشارح الضمير ان الى ما يرتكبه وكانه حفظا للبيت عن ان يكون فيه قلب وههنا بحث وهو انه لم يقصد على مذهب المتن الا حقيقة الافراس والرواحل فكيف يدل على انه بطلت الاته الا بلازم ذلك لو اراد بافراس الصبا الا ان يلزمه فيجعل الاستعارة التحقيقية قرينة للمكنية كما يجيء في قوله تعالى ينقضون

فيه انه لا مانع ان يقال ان جميع ... فيه من صباه لم يتعلق الا بسلمى فيتم كلام المصنف بلا تكلف

فيه ان عجز البيت يدل عليه فتدبر الكاتب

عمدا او توهم له الآت كما هو شان السكاكي ولو سلم فلا دلالة له علي تعريته
افراس الصبا والرواحل علي بطلانها بل علي اهمالها الي وقت الحاجة كما هو شان
السايرمسيرة اذا فرغ عن سلوكها فشبه زهير في نفسه الصبا بجهة من جهات
المسير كالحج والتجارة قضي منها اي من تلك الجهة الوطر لا السفر بها للحاجة
فاهملت الاتها ووجه الشبه الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة
فيه غير مبال بمهلكة ولا محترز عن معركة مع اهمال الالات وليس وجه الشبه
تاما بدون ضميمة اهمال الالات كما يدل عليه كلام الشرح فهذا التشبيه المضمر
في النفس هو الاستعارة بالكناية والتخييلية التي قرينتها ما اشار اليه
بقوله فاثبت له اي للصبا الافراس والرواحل التي تختص بجهة المسير
والسفر فالصبي علي هذا من الصبوة اي من جنس الصبوة لا بمعني الكون
صبيا في القاموس الصبوة جهلة الفتوة صبا صبوا وصبوة او صبي وصبا
وفي ما ذكره عدول عن طريقة السكاكي حيث جعل الصبا بمعني الكون صبيا
فاحتاج الي حذف مضاف اي اوان الصبي واشار الي انه غني و انه لا
ضنة في حذف الزمان عن المصادر واما ما قال الشارح لامن الصبا بفتح
الصاد يقال الصبي صباء اي لعب مع الصبيان فيدل ما نقلناه من القاموس
علي ضعفه علي ان فتح الصاد يقتضي المد ولا يساعده النظم الا علي وجه
بعيد وهو ارتكاب قصر الممدود للضرورة ومن البين ان وجه الشبه
في هذا المثال هيئة مركبة من عدة امور فيحتمل ان يكون التشبيه علي
ان وجه الشبه في الاستعارة بالكناية ايضا فيكون مركبا ايضا من فوايد
هذا التمثيل واشار الي التحقيقية بقوله ويحتمل انه اراد بالافراس والرواحل
دواعي النفوس وشهواتها والقوي الحاصلة لها في استيفا اللذات
او اراد بها الاسباب التي قلما تتاخذ اي تتفق وتجتمع في اتباع الغي
الا اوان الصبي وعنفوان الشباب مثل المال والمنال والاعوان فتكون

استعارة



استعارة الافراس والرواحل تحقيقية لتحقق معناها عقلا علي الاحتمال
الاول وحسا علي الثاني ولا يذهب عليك انه لا باس بان يراد بالافراس
والرواحل جميع ما ذكره علي سبيل الترديد فكانه قصد بكلمة او منع الخلو ولما
فرغ عن الفصل الاول شرع في الثاني فقال فصل عرف السكاكي
الحقيقة اللغوية احترز عن الحقيقة العقلية بالكلمة المستعملة فيما
وضعت له من غير تاويل في الوضع واحترز بالقيد الاخير وهو قوله من
غير تاويل في الوضع عن الاستعارة علي اصح القولين وهو ان الاستعارة
مستعملة في غير ما وضعت له بخلاف القول الاخر وهو ان الاستعارة مستعملة
فيما وضعت له والتصرف في امر عقلي فانه حينئذ حقيقة لغوية ولا يسوغ اخراجها
عن تعريف الحقيقة اللغوية ولا اخراجها بقوله من غير تاويل في الوضع لانه لا تاويل
في الوضع علي غير القول الاصح وقوله فانها بيان لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد
بانها مستعملة في غير ما وضعت له بتاويل اي وضعا ملتبسا بتاويل وصرف
للوضع عن الظاهر لان الظاهر منه ليس الوضع علي سبيل الادعا بل علي سبيل التحقيق
ولا يخفي انه كما قيد الدعوي بقوله علي اصح القولين يجب ان يقيد الدليل
الا ان تقييد احدهما يسوق الذهن الي تقييد الاخر فيكتفي به وقد عدل عن
عبارة السكاكي لاختلال فيه علي ما هو المشهور حيث قال وانما ذكرت هذا
القيد ليحترز به عن الاستعارة ففي الاستعارة تعد الكلمة مستعملة مستعملة
فيما وضعت له علي اصح القولين ولا نسميها حقيقة بل مجازا لغويا لبناء
دعوي اللفظ المستعار موضوعا للمستعار له علي ضرب من التاويل هذا والمراد
بقوله دعوي اللفظ دعوي كون اللفظ علي حذف كون مضاف الي اللفظ فظهر
انه لا يصح جعل قوله علي اصح القولين متعلقا بقوله مستعملة فيما وضعت له
اذ لا اختلاف في استعمالها في ما وضعت له في الجملة وانما الاختلاف في استعمالها
فيما وضعت له بالتحقيق لكن اصح القولين انتفاؤه وحمل الوضع علي الوضع

بالتاويل بعيد فتعين تعلقه بقوله ليحترز به فاختل النظم وصار معتمدا
للفصل بين قوله على اصح القولين ومتعلق بقوله فهي الاستعارة بعد الكلمة المستعملة
فيما وضعت له وبين قوله ولا تسميتها حقيقة وقوله بعد الكلمة الخ بقوله
على اصح القولين هذا ونحن نقول عدل عن المطلب الاخفى الى الاوجز الاوضح
لكن كلام السكاكي بري عما ظن به من الخلل فان قوله على اصح القولين متعلق بقوله
مستعملة فيما وضعت له والمراد ما وضعت له بتاويل لوضوح القرينة المؤدية
اليه بل لفظ العديني عن كونها مستعملة فيما وضعت له الا على سبيل التحقيق
واكتفى بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين عن تقييد الدعوى على عكس ما فعله
المص لكن ما فعله المص انسب لان حق التامل اللاحق بالسابق انسب من العكس
واحفظ من توهم غير المقص والمجاز اللغوي عطف على قوله الحقيقة اللغوية
اي عرف السكاكي المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت بلغ
له بالتحقيق اراد به ما يقابل التاويل في اصطلاح به التخاطب مع قرينة
مانعة عن ارادته واتى بقيد التحقيق لتدخل الاستعارة في تعريف
المجاز بناء على ما مر من انها مستعملة فيما وضعت له بالتاويل وهذا اوضح وان
كان ظاهر عبارة السكاكي يقتضي ان هذا القيد لاخراج الاستعارة حيث قال
وقولي بالتحقيق احتراز عن ان لا يخرج وفي بعض النسخ احتراز ان لا تخرج
الاستعارة لان ذلك الظاهر ظاهر الفساد فجعل الشم كلمة لا زائدة وجعل
في المختصر الجار محذوفا في احترازا ان لا يخرج كلمة اي احترازا لئلا يخرج ونحن
نقول المراد احترازا عن ان لا يخرج مدلول الاستعارة عن ما وضعت له فلا تدخل
الاستعارة في المستعملة في غير ما وضعت له ورد ظاهر ما ذكره السكاكي بان الوضع
وان يطلق في شان الاستعارة فيقال هي موضوعة للمستعار له بتاويل هو
ويطلق عليه الموضوعة بالتاويل لكن لا يطلق فيها الوضع من غير تقييد بالتاويل
وذلك ظاهر من موارد استعمال الوضع لا بما ذكره المص وتبعه الشم فيه من انه فسر

السكاكي



السكاكي نفس الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال وقولي بنفسه احتراز عن
المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولا شك ان دلالة الاسد على الرجل الشجاع
وتعيينه بازائه انما هو بواسطة القرينة لانه يجوز ان يكون تفسير السكاكي
تفسيرا لاحد معنييه ولا يلزم من تفسير احد المعنيين نفي الآخر فهو اذا اطلق
لا يتناول الوضع بتاويل فالاستعارة داخلة من غير قيد بالتحقيق فلا يتم
انه لتدخل الاستعارة في تعريف المجاز نعم فيه زيادة ايضاح للدخول وبهذا
التقرير ظهر ان ما اجاب به الشم عنه في المختصر من انه اراد السكاكي انه عرض
للوضع اشتراك بين معناه المشهور والوضع بتاويل فذكر قوله بالتحقيق
قرينة على المراد ليظهر فتدخل فيها الاستعارة لا انصرافه عند الاطلاق
الى ما ليس بتاويل ينفي عروض الاشتراك ويرد ايضا توقف الدخول على التقييد
بانه يصدق على الاستعارة الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لا محالة
ولا ينافيه صدق الكلمة المستعملة فيما وضعت له لان صدق الاول باعتبار
الوضع بالتحقيق وصدق الثاني باعتبار الوضع بالتاويل ولا يندفع بما ذكره
الشم في المختصر انه قرينة على تعيين المراد بلفظ الوضع الذي عرض له الا الاشتراك
لئلا يحمل على الوضع بالتاويل فتخرج الاستعارة لان عروض الاشتراك قد
زيف واعلم ان الشم قال توافقا لما في الايضاح المراد بالوضع الوضع وما
يشتق منه لينفع في اثبات عدم الحاجة الى تقييد وضعت بعدم التاويل
في تعريف الحقيقة وبالتحقيق في تعريف المجاز ويمكن ان يقال بيان حال
الوضع يكفي فيما هو بصدده لتقرر ان المشتقات تابعة للمصدر في ذلك
وبان عطف على قوله بان في قوله ورد بان واعادة الجار يدل على ان كلا
من المعطوف والمعطوف عليه مستقل في الرد عليه وليس كذلك لان
المعطوف عليه يرد تعريف الحقيقة والمجاز والمعطوف يخص بالحقيقة فرد
ما ذكره بمجموع الامرين فالاولى ترك اعادة الجار التقييد باصطلاح بلغ

به التخاطب لا لخصوصه لابد منه في تعريف الحقيقة ليخرج المجاز المستعمل
فيما وضع له كالصلوة التي استعملت في لسان الشرع بمعنى الدعا فيحصل
الاعتراض ان التعريف غير مانع وربما يجاب بان المراد بالوضع في قوله من
غير تاويل في الوضع الوضع في اصطلاح به التخاطب وذلك يوجب تقييد الوضع
في غير ما وضعت له باصطلاح فيه التخاطب وبهذا اندفع ما ذكره الشارح انه
لا يكفي العهد بل لابد من تقييد موضوعة ايضا في قوله في ما هي موضوعة له
نعم يتجه ان لام العهد لا يصرف اللفظ الا الى الوضع مفهوم من قوله في ما هي
موضوعة له وان قوله بالتحقيق في تعريف المجاز وقوله من غير تاويل
في الوضع في تعريف الحقيقة بمعنى واحد بلا ريبة فلو اغنى قوله من غير تاويل
في الوضع عن قيد اصطلاح به التخاطب لاغنى عنه قوله بالتحقيق ومنهم
من اجاب بان القيد مراد في تعريف الحقيقة تركه للعلم به من تقييد تعريف
المجاز وهو غير ملتفت اليه لوجوه منها ان الترك بالمقايسة لا يليق بالتعريفات
ومنها ان القيد المذكور بعبارة ذكره السكاكي في تعريف المجاز لا يمكن ذكره
في تعريف الحقيقة لانه يستلزم الدور ومنها ان المفتاح الذي هو بصدد
توضيح التعريف الى ان ذكر للتوضيح قوله من غير تاويل في الوضع مع انه
لا حاجة اليه كيف يتوهم به ترك القيد للمقايسة واجاب عنه الشارح تبعا
السيد السند بان الامور التي تختلف بالاضافات لا تتم تعريفاتها بدون
اعتبار قيد الحيثية وقد تعارف ذلك بحيث يكتفي بهذا التعارف عن ذكرها
وبان تعلق الحكم بالوصف مشعر بالحيثية كما في قولنا الجواد لا يخيب
سائله ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا واحدا
يكون حقيقة ومجازا بالنسبة الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد
فالمعنى ههنا ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة في ما هي موضوعة له من حيث
انها موضوعة له والصلوة المستعملة في لسان الشارع في الدعاء تستعمل في

الموضوعة



الموضوعة هي له من حيث انه موضوع له ولا يصح ان يجعل معنى تعريف المجاز
الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة من حيث انه غير ما هي موضوعة له لان
استعمال المجاز في غير الموضوع له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث
انه متعلق الموضوع له بنوع علاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له
فلهذا لم يترك التقييد باصطلاح به التخاطب في تعريف المجاز وفيه بحث
وهو انه لو اريد بقوله المستعملة في ما وضعت له من حيث انه ما وضعت
له ان كونه موضوعا له علة مستقلة للاستعمال فلا يستقيم لان استعمال
المتكلم اللفظ فيما وضع له لاجل انه موضوع له والمخاطب عالم بالوضع وان
اكتفى بالحيثية التعليلية بمجرد ان لها مدخلا فلا خفاء في مدخلية كون
الشيء غير ما وضع له في استعمال المخاطب الا انه لا يكفي بل لابد من ضميمة
التعلق مع كونه غير هذا قال في الايضاح ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه
الغلط كما تقدم يريد ما تقدم من انك تقول لصاحبك خذ هذا الفرس مشيرا
الى كتاب بين يديك وانت تريد ان تقول خذ هذا الكتاب فغلطت
واجيب تارة بان الغالط لا ينصب قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له
ورده الشارح بان اشارته الى الكتاب قرينة مانعة وفيه انه لو كان هذه
قرينة مانعة عن ارادة الموضوع لم يعده المخاطب ساهيا بل هذه الاشارة
قرينة مانعة عن ارادة التلفظ به وفرق بين المانع عن ارادة التلفظ
والمانع عن ارادة المعنى لان المانع من ارادة المعنى ان ينتقل الذهن
منها الى عدم ارادته لا الى عدم ارادة التلفظ المستتبع لعدم ارادة المعنى
من غير ان يلتفت الذهن اليه وتارة بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة
عن قصد ولا قصد في ذكر الغلط واجاب عنه السيد السند بان المراد بالغلط
ليس ما يكون سهوا من اللسان بل ما يكون خطأ في اللغة صادرا عن قصد
وفيه ان قوله كما تقدم ينادي ان مراده ما هو سهو نعم لو كان المراد ذلك لتم

ان الغالط لا ينصب قرينة كما ذكره الش لكن يمكن المناقشة في عدم كون هذا
الغلط حقيقة لانه يحتمل ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة التي استعملت
فيما وضعت له في اعتقاد المتكلم غايته ان لا تكون حقيقة صحيحة وقسم
السكاكي المجاز اي المجاز بالمعنى الذي سبق الي الاستعارة وغيرها ولم يرد
انه قسمه اليهما من تحايل انه ذكر ما يحصل منه هذه القسمة لانه قسمه الي خال
عن الفايدة ومتضمن لها وقسم المتضمن لها الي الاستعارة وغيرها ومن البين
انه يستفاد منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها وعرف الاستعارة بان
تذكر احد طرفي التشبيه اي لفظ احد طرفي التشبيه بقرينة قوله وتريد به
اي بالطرف المذكور الاخر اي الطرف المتروك وذلك ان تريد به معنى الاخر
فتامل مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فجعل الاستعارة قسمين
احدهما المشبه المراد به المشبه به وثانيهما المشبه به المراد به المشبه ومع ذلك
جعل المستعار منه مطلقا المشبه به حيث قال ويسمى المشبه به سوا كان
هو المذكور او المتروك مستعارا منه واسمه مستعارا اما في صورة ارادة
المشبه بالمشبه به فظاهر حيث استعير من المشبه به اسمه للمشبه واما في
صورة ارادة المشبه به بالمشبه فينبغي ان يكون المستعار منه
المشبه لكنه اعتبر في اطلاق المستعار منه استعارة لازم المشبه به
للمشبه ففي اظفار المنية جعل المستعار منه السبع مع انه اريد بالمنية
السبع لانه استعير من السبع الاظفار للمنية ولما خفي هذا ظن به انه
خالف نفسه في هذا المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية هنا السبع
ولذا جعل المشبه به مستعارا منه لكن في جعل اسم المشبه به مستعارا
مخالفة لجعله الاستعارة بالكناية المشبه لا انه يقال اراد ان المشبه به
نفسه سوا كان المذكور كما في الاستعارة بالكناية او المتروك كما في الاستعارة
المصرحة سمي مستعارا منه لما عرفت بالتفصيل واسمه المذكور مستعارا كما هو

المبادر



المبادر منه ومن ترك التسوية فيه بين المذكور والمتروك ومما يوهم كلامه في هذا
المقام انه جعل الاستعارة بالكناية الاظفار حيث بين في استحقاقه اسم الاستعارة
كون الاظفار مستعارا ويمكن دفعه بانه جعل المنية مستحقة لاسم الاستعارة
لاستلزامها استعارة الاظفار وقد انكشف لك بما ذكرنا ان زعم الشارح انه وقع
خبط عظيم منه في تحقيق الاستعارة بالكناية واضطراب في كلامه ليس بوارد بلغ
نعم يتجه انه كيف يكون المنية مجازا وسيجي ما يتعلق به ان شا الله تعالى وقسمها
اي السكاكي الاستعارة الي المصرح والمكني عنها وعني بالمصرح بها ان يكون
المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعل منها تحقيقية سوا كان
على سبيل القطع او الاحتمال وتخييلية كذلك وانما لم يقل قسمها اليهما مع انه
قال والمصرح تنقسم الي تحقيقية وتخييلية تفننا وما قال الش المحقق
انه لم يقل وقسمها اليهما لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية ما يكون على
القطع كما يتبادر الي الفهم وهو لم يقسم اليهما والمحتملة للتحقيق والتخييل
كما مر في بيت زهير ليس بشي لان الظاهر من قوله وفسر التحقيقية بما مر اي
ما يكون المشبه متحققا حسا او عقلا التحقيقية السابقة والمفسر بما مر
مطلق التحقيقية لا التحقيقية على القطع وعد التمثيل اي الاستعارة
التمثيلية وقد عرفت انها قد تسمي التمثيل مطلقا كما تسمي التمثيل على سبيل
الاستعارة ظاهرا وجه التقدير على سبيل الاستعارة كما يوهمه تقرير الش منها
اي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع
ومن الامثلة وصف احدي صورتين منتزعتين من امور بوصف صورة اخري
ومن البين انه لا اختصاص للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع من تشبيه صورة
مركبة من امور وهمية بصورة محققة كما ذ ينتزع من المخالب المليئة من امور
متعددة صورة ويتوهم مثلها للمنية فكانه ذكره في التحقيقية على سبيل القطع بلغ
واعتمد على التنبه منه على مثله في التحقيقية على الاحتمال وفي التخييلية ورد

بانه اي التمثيل مستلزم للتركيب المنافي للافراد فلا يصح عده من الاستعارة
التي هي قسم من اقسام المجاز المفرد والا لزم كون مباين الشي مندرجا تحته واجيب
عنه بوجوه اولها ما عدناها واختاره الش المحقق والسيد السند وهو منع عدم صحة
عده من الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد لان المعدود من قسم الشي لا يجب
ان يكون معدودا منه لان قسم الشي قد يكون اعم منه من وجه فيقال الحيوان
اما ابيض او غيره والابيض اعم من الحيوان لا يقال هذه مسامحة والقسم الحيوان
الابيض فالاعم من وجه قيد القسم لا القسم لانا نقول ليكن تقسيم السكاكي ايضا
من هذا القبيل وثانيهما اختاره ايضا الش وهو ان ما قسمه السكاكي من المجاز
ليس ما عرفه وان وقع تقسيمه عقيب التعريف بل المجاز بالمعنى الاعم منه بقرينة
انه جعل من اقسامه المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة وهما لا يدخلان
في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له اما الاول فظاهر واما الثاني
فلانه اما نفس الاعراب فهو ليس بكلمة واما الكلمة باعتبار الاعراب فهي غير مستعملة
في غير ما وضعت له وفيه انه قال المجاز عند السلف قسمان لغوي وهو ما تقدم
ويسمى مجازا في المفرد وعقلي ويسمى مجازا في الجملة وينقسم اللغوي قسمين راجع
الى معنى الكلمة وراجع الى حكم لها في الكلام والراجع الى معنى الكلمة قسمان
خال عن الفايدة ومتضمن لها والمتضمن للفايدة قسمان خال عن المبالغة
في التشبيه ومتضمن لها وانه يسمى الاستعارة فالمجاز المقسم وان كان اعم
لجعل المجاز العقلي قسما منه لكن المقسم الى الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي
بالمعنى المتقدم فلا ينفع في منع كون الاستعارة عنده قسما من المجاز المفرد كون
المقسم في هذا التقسيم المجاز الاعم لا يقال لا بد من جعل المجاز اللغوي في تقسيمه
حيث قال واللغوي قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي جعله قسيما للمجاز العقلي
وان لم يصح جعل المجاز الراجع الى حكم الكلمة قسما منه فالمراد ما يطلق عليه
المجاز لانا نقول هذا مع كونه تكلفا في غاية السماجة يرده ان ما يطلق عليه المجاز

لا ينحصر

لا ينحصر في المجاز الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها والا لم تكن الاستعارة
اعم من المجاز المفرد فالوجه ان يقال المقسم هو المجاز اللغوي بمعنى تقدم وجعل
الراجع الى حكم الكلمة قسما منه لكونه ملحقا على ما صرح به السكاكي بعد ذلك
في بحث المجاز الراجع الى حكم الكلمة حيث قال وراي في هذا النوع ان يعد ملحقا
بالمجاز ومشبها به لما بينهما من الشبه باشتراكهما في التعدي عن الاصل الى غير الاصل
لا ان يعد مجازا وبسبب هذا لم اذكر الحد شاملا له ولكن العمدة في ذلك على
السلف رحمهم الله وثالثها ان المجاز المعرف شامل للمركب والمراد بالكلمة هو اللفظ
الموضوع مطلقا ومنه قولهم كلمة الله ورده الش بان الكلمة في هذا المعنى مجاز
في اصطلاح العربية فلا ينصرف من غير قرينة سيما في التعريف مع انه صرح بان المنقسم
الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد حيث قسم اليهما المجاز اللغوي الذي
عينه بقوله وهو ما تقدم ويسمى في المفرد فقوله وهو ما تقدم وان لم يكن صريحا
في ان المقسم المجاز المفرد بنا على تعميم الكلمة لكن قوله ويسمى مجازا في المفرد نص
فيه بل نص في انه لا يصح تعميم الكلمة اي سلمنا صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا
المعنى اما لان عبارة المفتاح غير مصونة عن التعقيد واما لان القرينة
قامت على هذه الارادة حيث قسم الى اقسام هي مركبات وسلمنا انه لم يصرح بان
المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد بنا على ان التسمية بالمجاز في
المفرد يصح ان تكون بنا على الاغلب لكنا نقول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد
والمركب فان اريد بالوضع الوضع بالتشخص لم يدخل المركب من الحقايق في تعريف
الحقيقة ومن المجازات في تعريف المجاز لانه وان يصدق عليه انه الكلمة المستعملة
في غير ما هي موضوعة له لكن لا يصدق انها الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة
له في اصطلاح به التخاطب وان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي فقد دخل
المجاز في تعريف الحقيقة لانه موضوع بازا المعنى المجازي وضعا نوعيا على ما تبين
في الاصول هذا الكلام مع نهاية تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا فلان قوله

مع انه قد صرح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد بنا في ما ذكره في جوابه
الثاني ان مورد القسمة ليس المجاز المفرد اللهم الا ان يقال لم يجعل الش المقسم المجاز
المفرد لجعله المجاز اللغوي المنقسم الى الراجع الى معنى الكلمة والى الراجع الى حكمها
غير المجاز اللغوي المسمى بالمجاز في المفرد وهذا المجيب لا يتكلف بجعلهما متغايرين
بل يجعل المجاز العرف اعم ويتوهم انه يندفع به الاشكال فرد توهمه بان السكاكي
صرح بان المنقسم ليس المجاز المفرد بنا على كون المجاز اللغوي المقسم والقسم
واحدا في زعمه لا ينافي الحكم بان المقسم ليس المجاز المفرد بنا على ارتكاب التكلف
والحكم بان المقسم والقسم متغايران لي اما ثانيا فلانا نختار شقا ثالثا ونقول
اراد بالوضع الوضع بلا قرينة سوا كان شخصيا او نوعيا ولم يثبت في الاصول
ان المجاز موضوع بهذا المعنى والحاصل ان للوضع معنيين خاص وهو التعيين
للمعنى بلا قرينة وهو المشهور والتقسيم الى الحقيقة والمجاز اليه يدور وعام
وهو التعيين للمعنى ويدخل فيه تعيين المجاز فليكن هذا على ذكر منك
ينجيك عن كثير من المزالق واما ثالثا فلان هذا الاعتراض يلزم على المص
ايضا لانه فرع الاعتراف بالحقيقة والمجاز المركبين فاذا عرف مطلق الحقيقة
والمجاز واخذ الوضع في تعريفهما فيقال ان اريد بالوضع الوضع بالتشخص
الى اخر ما ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض على جعل الاستعارة التمثيلية قسما
للمجاز المفرد بل على جعله قسما للمجاز فكما يبطل به هذا الجواب يبطل به الجواب
الذي اختاره الش وغيره ورابعها ان اضافة الكلمة الى شي او تقييدها او قرنها
بالشي لا يخرجها عن ان تكون كلمة فالاستعارة ههنا هو التقديم المضاف الى
الرجل المقترنة بتاخير اخرى والمستعار له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير
ما وضعت له قال الش وهذا في غاية السقوط وان كان ممن هو في غاية
الحذاقة والاشتهار للعظم بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتوخر اخرى
مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا الكلام في غير معناه الاصلي

اعني



اعني صورة تردد من يقوم ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة
لا يريد فيوخر اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة في علم البيان وخامسها
وهو اسقط من الرابع وهو ان المراد بقول السكاكي ومن الامثلة استعارة وصف
احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى ومن امثال الاستعارة
ونظايرها فلا يلزم كونها استعارة والاستعارة المستعملة في بيانه من قبيل
اللغة وسادسها انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب لانه استعارة مبنية
على التشبيه التمثيلي والتشبيه قد يكون طرفاه مفردين كما في قوله تعالى
مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار
استعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا المنع لا يضر المص لانه يكفيه كون
التمثيل مركبا ولا يتوقف رد عد التمثيل من الاستعارة على استلزامه التركيب
لا تقول فليكن التمثيل معدودا منها لا بتمامه بل ببعض اقسامه اي المفرد
لانا نقول عد السكاكي التمثيل من الاستعارة مطلقا حيث مثل لتلك هو
الاستعارة المعدودة باراك تقدم رجلا وتوخر اخرى على انه يمكن تحرير
عبارة المص على وجه يندفع عنه هذا المنع بان يقال مراده باستلزام التمثيل
استلزام قسم التمثيل للتركيب بمعنى ان هذا القسم لا ينفك عن فرد مركب وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره الش رحمه الله تعالى حيث قال وفيه نظر لانه لو ثبت
ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا انما يصلح لرد كلام
المص لا لاصلاح كلام السكاكي لانه عد من الاستعارة التحقيقية مثل قولنا
اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى ولا شك انه ليس مما عبر عن المشبه به بمفرد
ولا مجاز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي
على ان المنع المشار اليه بقوله لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية
منع للسند وقوله لا مجاز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام لا يخلو عن خلل
اذ المجاز نفس الكلام لا فيه فالصحيح لا تجوز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام

لا يخلو عن خلل اذ المجاز نفس الكلام لا فيه فالصحيح لا يجري في مفرده من نحو ما لك
واعلم ان ملخص هذا الجواب والجواب الرابع واحد لانه ايضا منع استلزام التمثيل
التركيب لكن بسند ان لا تركيب في تمثيل حتى قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى
الا انه لو تم لكان نافعا بخلاف المنع بهذا السند كما عرفت والسيد السند
اثبت استلزام التمثيل التركيب بالنقل اولا من المفتاح حيث قال ومن
الامثلة استعارة لاحدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى
وهذا الذي نسميه تمثيلا على سبيل الاستعارة فقد صرح بكون المستعار
منه والمستعار له مركبين ورد بان الصورة المنتزعة لا تستدعي الا متعددا
ينتزع عنها ولا تقتضي الدلالة عليها لفظا مركبا فليعبر عن الصورة المنتزعة
بمفرد مثل المثل واجاب بان دلالة المفرد اجمالية لا تلتفت النفس الى المتعدد
المضمر في مفهومه قصدا فلا يقدر العقل على انتزاع الصورة منها ولو فصله
العقل بعد فهمه اجمالا لم يبق مدلول اللفظ المفرد وفيه ان استعارة اللفظ
الدال على الهيئة المنتزعة لهيئة منتزعة اخرى لا يجب ان يكون من الهيئة
المفصلة مفصلة بل لا يكون الا الهيئة مجملة وربما يكون من هيئة مجملة
اذا كان اللفظ مفردا الا ان ذلك الاجمال لغرابة تفصيل الهيئة الهيئة
يحصر تفصيلها ويجعله العقل وسيلة تفصيلها ولذلك يكون لهذه الاستعارة
شرف وفضل وبيانه انه لهيئة مجملة ان استعارة تقدم رجلا وتؤخر اخرى
من هيئة التردد في الذهاب لتفصيلها لانفهامه من الفاظ متعددة ينتقل
من كل منها الى جزء من الهيئة لكن لهيئة التردد في جواب الاستفتاء اجمالا
اذ هيئة التردد فيه تفهم من جميع هذه الجملة من حيث هو جميع من غير تفصيل
الفاظها على قدر تفصيل اجزاء الهيئة فاجزاء الجملة بالنسبة الى الهيئة المستعار
كالحروف التي في المفرد واثبت ذلك الاستلزام ثانيا بان مبنى
الاستعارة التمثيلية على التشبيه التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين مركبين

وذلك

وذلك لانه عرف بما يكون وجهه منتزعا عن متعدد والمتبادر منه الانتزاع عن
متعدد وهو غير اجزائه والا لقيل ما وجهه مؤلفا ومركبا من متعدد وحمل التعريفات
على ما يتبادر واجب ما لم يصرف عنه صارف فلا بد ان يكون كل من طرفيه مركبا
وفيه ان صرفا للتعريف عن الظاهر ليس باضعف من تاويل الحكم بكون الطرفين
في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد مفردين وجعله حكما على سبيل التوسع
وجعل ادخال الكاف عليه مبنيا على المسامحة لاتحاده على المشبه به كما ذهب
اليه لحفظ ظاهر عبارة التعريف على انه لا خفاء ان الانتزاع على التاليف لا يجب ان
يكون لخروج المنتزع عنه عن المنتزع بل التشبيه على ان المعتبر هو التركيب
الاعتباري لا التركيب الحقيقي الثابت مع قطع النظر عن اعمال العقل وتصرفه
فالانتزاع لا يتبادر منه الا التركيب الاعتباري لا خروج المنتزع عنه ولو
سلم فلا يستدعي ذلك الا كون متعدد متحققا في الطرف لا تركيبه المنافي
للافراد كما حققناه لكن على وجه اغناك عن بيانه ههنا فان قلت
قد جوز صاحب الكشاف في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الاية
ان تكون تشبيهات متفرقة وان يكون تشبيها واحدا مفردا ولا مرية في ان
لا فرق بين المركب والمفرق الا بان العقل يجعل المتعدد امرا واحدا ماخوذا
من حيث الاجتماع في المركب ويعتبره واحدا مشبها بواحد فواحدا بواحد في المفرق
فكما لا بد في المفرق من اعتبار الفاظ منوية في الطرف وان لم تكن مقدرة في
نظم الكلام لا بد في المركب فلا يكون الطرف الذي هو الهيئة المركبة مدلول
اللفظ المفرد قلت من تجويز التركيب والتفريق في جملة واحدة لا يجب
ان يعتبر في التركيب ما يعتبر في التفريق فليكن من جملة فضل التركيب
على التفريق غناء التركيب عن تقدير الالفاظ دون التفريق على انه في تصحيح
التفريق ايضا نظر لم لا يجوز ان يكتفى في التشبيهات المفرقة بتخييل مفهوم
المفرد واعتبار التشبيه بين جزء جزء منها وشيء وقد فرع السيد السند الثاني

بلغ

بين الاستعارة التبعية والتمثيل على وجوب تركيب الطرفين في التمثيل ووجوب
افراده في الاستعارة التبعية لانه يعتبر في المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء
وكلها مفردات وشنع على الش في جعله كلمة على في قوله تعالى اولئك على هدى من
ربهم استعارة تبعية وتمثيلا ومتابعته ظاهر عبارة الكشاف وقد وقع بينهما
مناظرة فيه واطنب في هذا المقام غاية الاطناب ولم يكن لنا غرض يتعلق
بايراده فاعرضنا عنه وان كان لنا فيما ذكره مباحث لكن نقول لا التباس على
ذي الاحساس بعد قياس البنا على الاساس فتبصر بالبصيرة والبصر ونعوذ بالله
في المزالق عن ان نكون ممن سعى في بير الاحور وما شعر **وفسر** السكاكي **التخييلية**
**بها** اي استعارة **لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا** فلا يرد الغول ونظايره
فانه ليس معناه الا امرا وهميا لانه لم يدخل تحت المراد بكلمة ما ولما كان لا تحقق
لمعناه حسا ولا عقلا شاملا لما لم يتعلق به توهم اضرب عنه بقوله **بل هو** اي
معناه **صورة** اي ذو صورة فان الصورة جاءت لهذا المعنى ايض **وهمية**
اخترعها المتخيلة باعمال الوهم اياها سميت استعارة تخييلية ومن لم يعرفه
قال المناسب ان تسمى توهمية وعد التسمية تخييلية من امارات تعسف السكاكي
في تفسيره واما وصف الوهمية بقوله **محضة** اي لا يشوبها شي من التحقق
العقلي والحسي للفرق بينه وبين اعتبار السلف فان اظفار المنية عندهم
امر محقق شابه توهم الثبوت للمنية فهناك اختلاط توهم وتحقق بخلاف
ما اعتبر فانه امر وهمي محض لا تحقق له لا باعتبار ذاته ولا باعتبار ثبوته
وصرح بالمقصود في قوله **كلفظ الاظفار** اهتماما بتمييز ما هو في تحقيقه
من التخييلية حتى لو حذف اللفظ وقال كالاظفار لربما يسبق الوهم الى
جعله مثالا للصورة الوهمية او لربما يسبق الوهم الى تمثيلها باثبات الاظفار
للمنية كما اشتهر **في قول الهذلي** اي المعهود الذي سبق **فانه لما شبه المنية**
**بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم** باعمال المتخيلة **في تصويرها** اي المنية **بصورته**

اي السبع

اي السبع **واختراع** مثل **لوازمه** بحسب الصورة لا بحسب الحقيقة فان الاظفار
لا يلائم حقيقة السبع قال في المفتاح وفي الايضاح فيثبت لها ما يلائم صورته
**لها** اي للمنية **فاخترع لها مثل صورة الاظفار ثم اطلق عليها لفظ الاظفار**
اي مثل المصور بصورتها لانها من لوازم السبع لا يكمل الاغتيال فيه الا بها على ما
حققه المص سابقا ولا يتقوم الاغتيال الا بها على ما ذكره المفتاح ووافقه الايضاح
هذا ولم يتعرض له اعتمادا على ما سبق من تحقيقه فتعريفه هذا صادق على لفظ
مستعمل في صورة وهمية محضة من غير ان تجعل قرينة الاستعارة بالكناية
فلا تستلزم الاستعارة بالكناية بخلاف تفسير السلف فانها لا تنفك عندهم
عن الاستعارة بالكناية وقد صرح به حيث مثل للتخييلية باظفار المنية
المشبهة بالسبع والسلف اما ان ينكروا المثال ويجعلوه مصنوعا او يجعلوا
الاظفار ترشيحا للتشبيه لا استعارة تخييلية وقد صرح في فصل بيان وجهات
حسن الاستعارة ايض به حيث قال التخييلية قلما تحسن الحسن البليغ بدون
الاستعارة بالكناية ولذلك استهجنت في قول الطائي لا تسقني هذا يريد
قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي يريد
بالاستهجان ما نقل ان بعض اصحاب الطائي بعث اليه قارورة وقال ابعث
لنا فيها ماء الملام فقال في جوابه ابعث لنا من جناح الذل حتى نبعث لك
من ماء الملام يعني ان ما وقع مني مثل واخفض لهما جناح الذل لم يلتفت
اليه ما ذكره في الجواب وجعل الاستهجان بمكان لان الاية ليست من قبيل
ماء الملام حتى يذب عنه الملام لان الطاير عند اشفاقه وتعطفه على
اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض وكذا عند تعبه ووهنه
والانسان عند تواضعه يطاطي من راسه ويخفض من بدنه فاشبه ذلك
وتواضعه باحدى حالتي الطاير على طريقة الاستعارة بالكناية ويضاف
الجناح اليها قرينة لها فانها من الامور الملابسة للحالة المشبه بها واستبعد

المص وجودها بدون المكنية جدا انه لا يوجد له مثال في كلام البلغاء وقال في قول
الطائي ليس فيه دليل على وقوعه لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب
لاشتماله على ما يكرهه الملوم كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته
ومرارته فتكون التخييلية في قوله تابعة للمكنى عنها او بالماء نفسه لان اللوم قد
يسكن حرارة الغرام كما ان الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها على حد لجين
الماء فيما مر لا استعارة وفي الاستبعاد على الوجهين لانه كان ينبغي له ان شبهه
بظرف شراب مكروه او بشراب مكروه هذا كلامه يعني تشبيهه بمطلق الظرف
او بمطلق الماء ليس على ما ينبغي وليس المراد ان عبارته لا تفي بما قصده من
التشبيه بظرف شراب مكروه او بشراب مكروه على ما بينه الش لانه خلاف
عبارته ويمكن ان يقال المقام قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف المكروه
او الماء المكروه فلا استبعاد على انا لا نسلم ان التشبيه بالمكروه لجواز ان
يقول للائم على سبيل المجازاة اي لا استعذب ماء الملام مع عذوبته وانما
استعذب ماء بكائي فاحفظ ماء ملامك ولا تضيعه **وفيه** اي في تفسير
التخييلية **تعسف** وخروج عن الطريق لما فيه من اعتبارات لا حاجة اليها وقد عرفت
وجه الحاجة على اوضح بيان واتمه فتذكر **ويخالف** عطف على تعسف بتاويل
المصدر لتقدير ان فهو منصوب والمعنى فيه تعسف ومخالفة **تفسير غيره لها**
**بجعل الشيء للشيء** ولا يخفى انه يصدق على كل مجاز عقلي فلذا قيده في الايضاح
بقوله كجعل الاسد للشمال يدا وكانه جعل اللام للعهد اي جعل الشيء الذي هو
لازم المشبه به للشيء الذي هو المشبه ولك ان تعطفه على قوله وفيه تعسف
عطف فعلية على اسمية وبالجملة يريد ان تفسيره مع كونه تعسفا غير موثوق به
عقلا غير موثوق به نقلا لانه يخالف تفسير غيره في انه يقتضي كون الاظفار مستعملة
في صورة وهمية وتفسير غيره يقتضي كونها حقيقة على ما عرفت ومخالفة
القوم فيما الحق معهم بلا شبهة جسارة فيه خسارة فلا يرد ما ذكره الش المحقق

في المختصر



في المختصر ان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس
بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بان ما ذكره مخالف لما ذكره غيره لان مقصد
المص ان ما ذكره مزيف جدا لمخالفته مقتضى العقل وما ذهب اليه القوم بجملتهم
يقتضي ما ذكره السكاكي **ان يكون الترشيح تخييلية للزوم مثل ما ذكره** في
التخييلية من انه لما شابه المنية بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم في تصويرها بصورته
واختراع لوازمه لها **فيه** اي في الترشيح لانه ايض اثبات ما اخترعه الوهم من لوازم
المشبه به للمشبه بعد تصويره بصورته كما يقتضيه التشبيه فاما ان يلتزمه
فيلزم مزيد تعسف ومخالفة للغير واما ان يوافق فيه غيره فيلزم التحكم ومما
ذكرنا اقوى مما ذكره الش انه يلزم ان يكون الترشيح تخييلية مع انه ذكر
صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ما يدل على ان الترشيح
ليس من الاستعارة حيث قال انه يجوز ان يكون الحبل استعارة لعهده
والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او هو ترشيح هذا يريد بقوله ليس
من الاستعارة انه ليس بجميع افراده فيها بل ربما يفارقها فانه دل على ان
الترشيح متحقق بدون الاستعارة سواء كان المراد بقولنا او هو ترشيح بدون
استعارة او كان المراد او هو ترشيح على اطلاقه فلا يرد على الش ما ذكره السيد
السند انه يجوز ان يكون المراد بقوله او هو ترشيح او هو ترشيح فقط فلا
ينافي تحقق الترشيح مع الاستعارة بل يجوز كما جوزه صاحب الكشف بل الش
نفسه ايض في شرح الكشاف فان الاعتصام مع كونه استعارة للوثوق بالعهد
ترشيح لاستعارة الحبل للعهد فان التعبير عن لازم العهد بعبارة هي حقيقة
في لازم الحبل ترشيح ووجه كون ما ذكرنا اقوى انه لا يلزمه على ما ذكره الا مخالفته
للكشاف لكن ما ذكره اوفق بتقرير الايضاح واجاب الش عن هذا الاعتراض
بان الامر الذي هو من خواص المشبه به لما قرن في التخييلية بالمشبه كالمنية
مثلا حملناه على المجاز وجعلناه عبارة عن امر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي

او هو ترشيح صح

الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المشبه به هو هذا
المعنى مع لوازمه فاذا قلنا رايت اسدا يفترس اقرانه ورايت بحرا تتلاطم امواجه
فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي
بخلاف اظفار المنية فانها مجاز عن الصورة الوهمية لتصح اضافتها الى المنية.
هذا ومحصله ان حفظ ظاهر اثبات لوازم المشبه به للمشبه يدعو الى جعل الدال
على اللازم استعارة لما يصح اثباته للمشبه ولا يحتاج الى التجوز في ذلك الاثبات
وليس هذا الداعي في الترشيح لانه اثبت للمشبه به فلا وجه لجعله مجازا
ثم اورد على نفسه انه يلزم ان لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة زايدا
عليها واجاب عنه بانه فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف
والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما وايضا معنى زيادته ان الاستعارة
تامة بدونه واورد عليه السيد السند بان هذا الفرق لا ينفع لان
المشبه به اذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته
ولا يتم ذلك التشبيه الا بملاحظته فلا يكون ذلك الوصف تقوية وتربية
للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على مناسبة فلا يكون ترشيحا
اصلا وايضا اذا كان المشبه به هو من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار
منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك فلا تتم تلك الاستعارة بدون ذلك
القيد هذا وايضا يرد على الشارح ان مثل لدى اسد شاكي السلاح مقذف له
لبد اظفاره لم تقلم. لا شك ان شاكي السلاح فيه اثبت للمشبه لا للمشبه
به وليس من تتمة المشبه به فيكون قوله مقذف وقوله له لبد كقوله شاكي
السلاح مثبتين للمشبه لا للمشبه به فلا بد من تجوز في الاثبات او في المثبت
وان الترشيح كما يكون في الاستعارة المصرحة يكون في المكني عنها وهو في
الاستعارة بالكناية لم يقترن المشبه به ويمكن ان يفرق بين التخييلية
والترشيح بان التخييلية لو حمل على حقيقتها لا يثبت الحكم المقصود في الكلام
المكني



المكني عنها لما عرفت بخلاف المصرحة فان قولنا جاءني اسد له لبد لو اثبت فيه
اللبد الحقيقي للاسد المستعمل في الرجل الشجاع مجازا لم يمنع عن اثبات المجي
للاسد فان مآله جاءني رجل شجاع لما شبه به لكنه لا يتم في قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا فانه لو اريد الامر بالاعتصام الحقيقي لفات ما قصد بيانه للعهد
فلا بد من جعل الاعتصام استعارة لما يثبت للعهد وعنى اراد السكاكي بالمكني
عنها ان يكون الطرف المذكور هو المشبه على وجه خاص اشار اليه بقوله
على ان المراد بالمنية في قوله واذا المنية انشبت اظفارها هو السبع بادعاء
السبعية لها وانكار ان تكون شيئا غير السبع بقرينة اضافة الاظفار
التي هي من خواص السبع اليها اي الى المنية فقوله على ان المراد بالمنية يفيد
ان المشبه المذكور يجب ان يراد به المشبه به فلا حاجة الى تقييد قوله ان يكون
الطرف المذكور هو المشبه بقولك ويراد به المشبه به لتمييز الاستعارة المكني
عنها عند السكاكي عنها عند المص كما فعله الش المحقق وقوله بقرينة اضافة
الاظفار اليها لو حمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هو اضافة
خاصة المشبه به الى المشبه افاد استلزام الاستعارة بالكناية للتخييلية
ولو حمل على ان القرينة خاصة اضافة ما هو موضوع لما يختص بالمشبه به الى
المشبه لم يفد وكانه حمله المص على الاول فادعى فيما بعد ان الاستعارة بالكناية
مستلزمة للتخييلية ورد اي ما ذكره السكاكي من تفسير الاستعارة بالكناية
وجعلها قسما من الاستعارة التي هي قسم من المجاز وجعل اضافة الاظفار قرينة
الاستعارة بان لفظ المشبه فيها اي في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا
مستعمل فيما وضع له تحقيقا فلا يصح تفسير الاستعارة بان يكون الطرف المذكور
هو المشبه ويراد به المشبه به والاستعارة ليست كذلك فلا يصح جعلها
قسما منها واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه ولا يدل على اكثر من التشبيه

فلا يصح ما ذكره انه قرينة الاستعارة وليس ضمير رد الي مجرد تفسير الاستعارة بالكناية
كما ظنه الشارح المحقق فانه صح بلغو قوله والاستعارة ليست كذلك وقوله واضافة
نحو الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج في دفع الاخير الي ما ذكره بقوله وهذا كانه
جواب سوال مقدر وهو انه لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معني اضافة
الاظفار اليها على انه بعد ما عرف ان اضافة الاظفار قرينة التشبيه اعتبار ز
هذا السؤال البعيد وقد بذل الجهد في دفع هذا الاعتراض ودون تقويته قادم عساكر
التوجيه واكثر ما ذكر ليس الا مجرد التعقيد وهكذا يكون سعي العجزة في مقاومة
الاقويا ولا علينا ان نستوفي البيان فانه من مطارح الاذكيا فنقول من اجاب
بان السكاكي قد ذكر انه كما ان استعمال المشبه به في المشبه في الاستعارة
التصريحية مبني علي ادعا ان المشبه داخل تحت جنس المشبه وبذلك لا يصير
المشبه داخلا تحته حتي ينافي هذا الادعا نصب القرينة علي ان المراد بالمشبه
به ليس ما وضع هو له اذ لا منافاة بين الادعا والاعتراف بان الواقع هو
والتحقيق خلافه كذلك استعمال المنية في الموت بادعا انه سبع مبني علي
دعوي الترادف بين السبع والمنية حتي يتم ادعا دخول المنية تحت السبع
بجعل اسمائه قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يكون التعبير عنه بالمنية
منافيا لهذا الادعا ولا يخفي ان استعمال المنية في الموت بعد كونها مرادفة
للسبع استعمال في غير ما وضعت له ومن البين انه ليس شي اذ الموت ما وضع
له المنية تحقيقا ولا يخرج بدعوي انها مرادفة للسبع عن كونها موضوعة
للموت تحقيقا كيف والسكاكي مصرح في اثنا البيان بان ثبوت الشي ادعا
لا ينافي نفيه حقيقة ولهذا لم يتناقض نصب القرينة علي ان المراد غير الموضوع
له مع دعوي ان المراد داخل تحت الموضوع له **فان قلت** ما ذكره السكاكي لا يتم
لان ادعا ان المنية داخلة تحت السبع بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير

متعارف

متعارف لا يناسب دعوي الترادف بين السبع والمنية بل حينئذ يجي كون السبع
اعم **قلت** ليس الدعوي ان جنس المنية من افراد السبع بل ان المنية المخصوصة
التي يخبر عنها تحت السبع وح لا يبعد دعوي الترادف نعم لا يتعين لكنه ابلغ
فيما هو المقصود من الادعا واوضح ومما ذكر ما يجاب به من ان لفظ المنية بعد ما جعل
مرادفا للسبع استعماله في الموت استعمال فيما وضع له ادعاء لا تحقيقا فلا يكون
حقيقة بل مجازا وكذا ما يجاب به من انه لا يمكن انكار ان المنية مستعملة في المشبه
في به فيكون مجازا لظهور انها مستعملة فيما وضعت له تحقيقا وفي المشبه به
بادعا واجاب الشارح تارة بان الحقيقة هي الكلمة فيما وضعت له من حيث
هو كذلك والمنية لم تستعمل في الموت من حيث انها موضوعة له بل من حيث انه
فرد من افراد السبع وزيفه تارة بانه لا يستعمل اللفظ في المعني الا لكونه موضوعا
له او لكونه لازما للموضوع له فاستعمالها في الموت لكونه موضوعا لها وتارة
بانه وان خرجت بذلك عن كونها حقيقة لكنها لم تصر مجازا او مستعملة في
غير ما وضعت له بالتحقيق فلا يمتنع وتارة بان الاستعارة بالكناية بالمعني
المصدري هو ذكر المشبه وارادة المشبه به والاستعارة بالكناية التي هي
قسم المجاز المشبه به المضمر في الكلام المستعار للمشبه المدلول عليه بذكر لازمه
كما صرح به السلف ولما ابي عنه قول السكاكي بان المنية استعارة بالكناية
عن السبع وكذا في اخواته اوله بان معناه ان ذكر المنية استعارة بالكناية
ولا يخفي ان مقتضي جعل الاستعارة بالكناية بالمعني المصدري ذكر
المشبه وارادة المشبه به جعل الاستعارة بالكناية بمعني المستعار
بالكناية نفس المشبه فهذا بعيد عن الاعتبار جدا واجاب السيد السند
بان في المصرحة تصور غير الموضوع له بصورته وفي المكنية تصور الموضوع
له بصورة غيره فقد اعتبر في كل منهما ما هو خارج عن الموضوع له وما
اعتبر فيه الخارج خارج فيكون مجازا كالمصرحة وفيه اعتبار الخارج ليس

فيما استعمل الاستعارة بالكناية فيه بل انما استعملت فيما وضعت له وجاء الخارج من اضافة لوازم المشبه به اليه وقد جرى في سماع هذه الاصوات على ان ترنمت فيما بينهم بان المنقسم الى الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة ليست استعارة وهي قسم المجاز بل انما يطلق عليها الاستعارة فلتكن الاستعارة بالكناية حقيقية وهذا التقسيم منه كتقسيمه للمجاز الى المجاز العقلي والمجاز اللغوي بعد تعريفه المجاز بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب ولا شبهة ان المنقسم ما يطلق عليه المجاز لا المجاز بمعنى عرف حيث عرف فتأمل واختار السكاكي رد التبعية الى المكني عنها على نحو قوله اي قول السكاكي في المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار المستعارة للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار قرينتها لا بجعل التبعية مكنيا عنها بل يجعل قرينتها اي قرينة التبعية مكنيا عنها وجعل التبعية قرينتها ففي قولنا نطقت الحال بكذا جعل الحال الذي يجعله القوم قرينة التبعية استعارة بالكناية باستعمالها في متكلم ادعاء ويجعل اثبات النطق الذي هو من لوازم المتكلم له قرينة لتلك الاستعارة لكن في كون ذلك مختار السكاكي نظر لانه قال في آخر بحث الاستعارة التبعية هذا ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب في هذا الفصل ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرناها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان اقرب الى الضبط فتدبر هذا كلامه وهو صريح في انه ذكر انتقال التبعية الى المكنية على قاعدة القوم ثم لا حاجة له الى استعارة قرينة

المكنية

المكنية لشيء حتى تنتفي التبعية مع ذلك بحالها ولا تتقلل الاقسام وبهذا فلا يتم ما رد به المصنف رده فان قلت لم لم يجعل السلف الاستعارة بالكناية المشبه المستعمل في المشبه به كما اعتبره في هذا الرد فكيف يتأتى لك توجيه كلامه بان رده على قاعدة السلف من غير ان يكون مختارا له قلت لا شبهة فيما ذكرنا والعهدة عليه في قوله كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية ولا يضرنا فيما ذكرنا من توجيه كلامه ورد رد السكاكي التبعية الى المكني عنها بانه اي السكاكي او الشان ان قدر اي السكاكي او ان قدر التبعية فتأمل حقيقة كما هو طريقة غيرها قرينة المكني عنها لم تكن تخييلية على مذهبه لانها مجاز عنده ولا يخفى ان هذا الترديد قبيح لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله في المنية واظفارها لم يبق احتمال تقديره حقيقة والا لم يكن على نحو قوله فكان عليه ان يقول على نحو المنية واظفارها ليحسن هذا الترديد وايضا ينبغي ان يقول ان قدر التبعية غير استعارة لم تكن تخييلية لانها مجاز عنده فلم يكن المكني عنها مستلزمة للتخييلية وذلك باطل بالاتفاق لئلا يتجه المنع على قوله والا اي وان لم يقدر حقيقة فيكون استعارة لجواز ان يكون مجازا مرسلا وان لا يضر هذا المنع لان الكون مجازا مرسلا ايضا يشارك الكون حقيقة في الفساد واما اثبات الملازمة بان كون العلاقة بين المعنيين هي المشابهة كما تصدى له الشارح المحقق فدونه خرط القتاد فلم يكن ما ذهب اليه السكاكي مغنيا عما ذكره غيره ولا يحصل ما هو الغرض من الرد من تقليل الاقسام لان تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها بعد بحاله الا ان التبعية صارت برمتها قرائن الاستعارة بالكناية وقد يجاب عن هذا الرد بان استلزام المكني عنها للتخييلية ليس متفقا عليه بل المتفق عليه عدمه كيف وصاحب الكشاف من السلف صرح بان في ينقضون

عهد الله استعارة بالكناية بتشبيه العهد بالحبل والنقض استعارة لابطال
العهد فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية عند غير السكاكي وصرح
في بحث المجاز العقلي بان قرينة المكني عنها اما مقدر وهمي كالاظفار في اظفار
المنية ونطقت في نطقت الحال او امر محقق كالانبات في انبت الربيع البقل
والهزم في هزم الامير الجند فقد اثبت الانبات المحقق قرينة للمكني عنها فلم
يجعل المكني عنها مستلزمة للتخييل فلم يكن استلزام المكني عنها للتخييلية
ثابتا لا عنده ولا عند غيره على ان مذهب الغير لا يقوم دليلا على ابطال كلامه
لانه بصدده وزيفه الش بانه يتم في افساد كلام المص لا لاصلاح كلام السكاكي
كيف وقد جعل نطقت في نطقت الحال قرينة وهمية للاستعارة بالكناية
فقد اعترف بالاستعارة التبعية وهو ضعيف لانا لا نسلم ان ذلك اعتراف
باستعارة نطقت لان كونها وهمية ليست لاستعارتها للنطق موهوم كالاظفار
بل لانه ليس مع الحال نطق يتوهم ثبوته لها كالانبات مع الربيع بل النطق
كثبوته وهم محض سلمنا انه اعتراف باستعارة نطقت لصورة وهمية
لكن ليس ذلك مع حفظ الرد لانه لا انكار في احتمال بعض صور الاستعارة
التبعية للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتمثيله بنطقت الحال بالقرينة
الاستعارة بالكناية لا يلزم ان يكون مع التزام الرد حتى ينافي القول بالرد
ويستشهد لما ذكرنا ما ذكره صاحب الكشف في الرد على السكاكي رد الاستعارة
التبعية الى المكني عنها من انه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصد الاصلي
والواضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا ومقصودا بالعرض فالاستعارة
ح تكون تبعية كما في قوله تعزى الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى
النوم في الاجفان ايقاظا فان التشبيه ههنا انما يحسن بين هبوب الرياح
عليها وبين التعزي ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمصيف ولا بين
الرياض والصيف ولا بين الايقاظ والطعام نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الامور

تبعا

تبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين المحبوب والمعزي
تبعا للتشبيه من هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنية عند من له
ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا وامرا جليا ويكون ذكر
الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فح يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى
ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون
التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقه على التسوية فح جاز ان يجعل استعارة
تبعية وان يجعل مكنية كما في نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق
وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن فظهر ان ما ذكره السكاكي من الرد مطلقا
مردود ويمكن توجيه كلام المص بانه اراد انه ان قدر التبعية حقيقة لم تكن
للاستعارة التخييلية قرينة للمكنية اصلا وذلك باطل عنده باتفاق الناس
وذلك لانه اذا جعل قرينة المكنية في صورة رد التبعية حقيقة يلزمه ان
يجعل القرينة في غيرها ايضا كذلك لان الفرق تحكم فالمراد بقوله ان لا تكون
مستلزمة نفي مطلق الاستلزام الاعم من الاستلزام الجزئي والكلي
حتى لو قال ولا تكون التخييلية قرينة المكنية لم يتجه عليه شيء ومن وجوه
رد ما ذكره الش المحقق في شرح المفتاح في بحث الترشيح حيث قال وليت
شعري ماذا يفعل المص بالاستعارة التبعية في كل استعارة تبعية تكون
قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية وهذا في غاية
القوة وغاية ما يمكن ان يقال انه لما كان مدار القرينة للتبعية على
الفاعل والمفعول والمجرور على ما صرح به السكاكي بين الرد بجعل قرينة التبعية
مكنية واما في نحو قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيد مكنيا
عنه باستعماله في المقتول لادعاء واثبات القتل تخييلية ولا يجعل القرينة
مكنية نعم يتم الرد على السكاكي لو وجد مثال للتبعية قرينتها حالية
فلم يكن هنا ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها ومن وجوه الرد كلام من

لامساس له بكلام السكاكي نقله الشارح وطول الكلام في الرد عليه في حاشية الشرح
وزاد في طوله كلام السيد السند ولم نطول ذكره لا طالة وابطالا لما هو اظهر
بطالة فاعرضنا عنه شفقة علي الاذان وصيانة للاذهان **فصل**
في شرايط حسن الاستعارة وتعينه والمراد بيان ما به اصل الحسن وما يزيد في حسنها
ويدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر علي ما لولاه لخرج عن الحسن الي القبح **حسن
كل من التحقيقية** اي كل فرد من افراد التحقيقية فقوله **والتمثيل** تخصيص
بعد التعميم لمزيد اهتمام بشانه كما لا يخفي وليس المراد حسن كل منهما باتي الاستعارتين
والا للغا ذكر التمثيلية فافهم **برعاية جهات حسن التشبيه** سوي ما ياتي
من ان لا يقوي التشبيه بحيث يتخيل الطرفان متحدين فانه ليس من شرايط
حسن الاستعارة ان يوجد فيها هذه الجهة لحسن التشبيه وكانه اراد الجهة المعهودة
لسبقها وهذه الجهة مما لم تسبق **قال** الشارح في تفصيل جهات حسن التشبيه كان
يكون وجه الشبه شاملا للطرفين والتشبيه وافيا بافادة ما علق به من
الغرض ونحو ذلك مما سبق وكانه اراد ظهور الشمول او الشمول تحقيقا والا
فشمول وجه الشبه مما يتوقف عليه التشبيه لا حسنه وانما كان الحسن برعاية
جهات حسن التشبيه لانه مبني الاستعارة فصحتها وحسنها تابعان
لصحته وحسنه **وفيه نظر** تامل نعرف **وان لا يشم رايحته لفظا** ظاهره
ان المراد ان لا يشم كل من التحقيقية والتمثيل كما في الشرح والصحيح تفسيره
بان لا يشم شي منهما كما في المختصر والتحقيق ان المعني ان لا يشم التحقيقية
اذ التمثيل مندرج تحتها فلا حاجة الي عود الكناية اليهما وانما قال
لفظا اذ التشبيه معني مما لا بد منه لكنه لفظا ينافي ادعاء دخول المشبه
تحت المشبه به لدلالته علي كون المشبه به اقوي في وجه الشبه ولذا قيل
ظلمناك في تشبيه صدغيك بالمسك فقاعدة التشبيه نقصان ما يحكي
فاشمام رايحته لا يلايم الادعا المذكور فينقص من حسنه فالاستعارة توجب

وهو انه يوجب حسن التشبيه ... لا يوجب ... دون الاستعارة ... عجب ... فافهم

انتفا

انتفا التشبيه لفظا وحسنه يستدعي انتفا الاشمام فقولنا رايت بدرا في الحسن
ليس باستعارة وقوله قد زر ازراره علي القمر استعارة قليلة الحسن لان في ذكر
المشبه اشمام رايحة التشبيه وان ليس علي وجه ينبي عن التشبيه كذا حققه
السيد السند في شرح المفتاح واظن ان في التجريد ايضا اشمام رايحته ولا يخفي انه
كما تدور الاستعارة علي التشبيه فحسنها برعاية جهات حسنه تدور علي القرينة
ايضا فحسنها برعاية حسن القرينة بان تكون في الخطاب مع الذكي غير واضحة
جدا ومع البليد في غاية الوضوح ومع المتوسط بين بين وكانه لم يتعرض له لانه
من جهات حسن مطلق المجاز من غير اختصاص بها **ولذلك** اي ولان شرط
حسنها ان لا تشم رايحة التشبيه لفظا **يوصي ان يكون الشبه** اي ما به المشابهة
**بين الطرفين جليا** بنفسه او بسبب عرف او اصطلاح **لئلا تصير الاستعارة
التحقيقية الغازا** اي سبب الغاز وتعمية اي اخفا يقال الغز في كلامه
اذا عماه اي اخفي مراده ومنه اللغز والجمع الغاز ومنه رطب وارطاب وتلك
الوصية مخصوصة بالتحقيقية المصرحة دون الاستعارة بالكناية كما صرح به
في المفتاح قبل ذلك لان في المكنية تصريحا باسم المشبه فلا يصير خفا وجه
الشبه سبب تعمية والغاز والتوصية بالجلا الي حد لا ينتهي الي الابتذال
لان من شرايط حسن التشبيه ان يكون وجه الشبه غريبا غير مبتذل او نفهم من
كون الوصية مبنية علي الاجتناب عن الاشمام ان وجه الشبه الخفي لا يوجب
كون الاستعارة الغازا اذا اشمت رايحة تشبيه **كما لو قيل** في التحقيقية
**رايت اسدا ونريد انسانا ابخر** البخر بالتحريك النتن في الفم وغيره **ورايت
ابلا مائة لا تجد فيها راحلة واريد الناس** تمثيل للتحقيقية والتمثيل
ولا يخص التمثيل كما يوهمه بيان الشرح لان التمثيل من التحقيقية وانما صار
الغازا لان مشابهة الناس بالابل المائة التي لا توجد فيها راحلة في عزة
وجود مرضي منتخب فيما بينهم خفية غير واضحة بحيث لو ترك التشبيه لفظا

أن ينتقل الذهن إليه من ذكر المشبه به ولذا صرح النبي صلى الله عليه وسلم بالتشبيه
فقال الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة وفي رواية تجدون الناس كالإبل المائة
ليست فيها الراحلة الراحلة البعير يختاره الرجل جملا كان أو ناقة أي يحط عليه
رحله وقوله كالإبل مفعول ثان لتجدون وقوله ليست فيها راحلة حال أو جملة
مستأنفة **ولهذا ظهر أن التشبيه أعم محلا** أي أعم بحسب التحقق لا بحسب الصدق
إذ لا يصدق التشبيه على الاستعارة ولا الاستعارة عليه ونبه على إرادة العموم
بينهما بحسب التحقق بقوله محلا لأن الأعم إذا أطلق ينصرف إلى الأعم المطلق
ولم يظهر بما سبق افتراق التشبيه عن الاستعارة ولا يظهر به مع ضميمة
ما هو ظاهر من اجتماع التشبيه والاستعارة أنه أعم من الاستعارة ما لم يظهر أن
الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو لم يعلم بل سيعلم خلافه من أنه قد تتعين
الاستعارة ولا يصلح التشبيه فبينهما عموم من وجه وليس لك أن تحمل العموم
عليه لأنه خلاف العبارة ومع ذلك لم يظهر مما سبق وليس للأعم معنى أعم
بينهما حتى يحمل عليه إذ ظهر بما سبق أحد العمومين ولما في عبارته هذا من
الخلل غيره في الإيضاح إلى قوله فلهذا ظهر أنهما لا يجتمعان في كل ما يجيء فيه
التشبيه **ويتصل به** أي بما ذكر من جهات حسن التشبيه تعين الاستعارة
وإن كان بينهما تفاوت فناسب جمعهما في فصل واحد وقال الشارح أي يتصل
بما ذكر من تعين التشبيه إذا خفي الشبه أنه تتعين الاستعارة إذا قوي
الشبه هذا وفاعل قوله ويتصل به **أنه إذا قوي الشبه بين الطرفين
حتى اتحدا كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعينت
الاستعارة** لئلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه ولا يفوت ما أوجبه البلوغ
إلى مرتبة الاتحاد من حسن الادعاء فإذا فهمت مسألة تقول في قلبي
نور ولا تقول في قلبي ما هو كالنور وإذا وقعت في شبهة تقول أنا في ظلمة
ولا تقول كأني في ظلمة ومن هذا اعلم أن من فوائد الاستعارة الاحتراز عن نسبة

تشبيه

تشبيه الشيء بنفسه ولا يحصر الغرض منه في المبالغة في التشبيه **والمكني عنها
كالتحقيقية** في أن حسنها برعاية جهات التشبيه لا يخفى أن لا يشم رائحة التشبيه
لفظا لأنه تشبيه مضمر في النفس فلا ينافي رائحة التشبيه نعم ينبغي أن يتحاشى
عما يوجب ظهور التشبيه **والاستعارة التخييلية حسنها بحسب حسن المكني
عنها** لأنها لا تكون إلا تابعة للمكني عنها عند المص فلذا لم يقيد هذا الحكم بقولنا
إذا كانت تابعة لها كما قيده صاحب المفتاح لأنه جوز وجود المكنية بدون
الاستعارة بالكناية ولم يلتفت إلى بيان جهة حسنها إذا لم تكن تابعة لها لقلته
كما صرح به حيث قال وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة لها وينبغي أن يكون
حسن الاستعارة التخييلية باعتبار ظهور اختصاصها بالمشبه به وباعتبار
قوتها فيه وينبغي أن يكون قوامها به وجه الشبه أحسن مما به كماله **قال**
الشارح ولقائل أن يقول لما كانت التخييلية عنده استعارة مصرحة مبنية على
التشبيه فلم لم يكن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه أيضا كما ذكره في التحقيقية
والمكني عنها ويمكن دفعه بأن الاستعارة التخييلية صورة وهمية مخترعة
اخترعها البليغ وأضافها إلى المشبه مشابهة للازم المشبه به وهو أمر محقق
غير مصرح به في الكلام فلا يمكن بيان التفاوت فيه وضبط درجات حسنه
بتفاوت حسن التشبيه المعتبر فيه فتأمل **فصل وقد يطلق المجاز**
إما على سبيل الاشتراك أو التشابه **على كلمة تغير حكم إعرابها** الإضافة لامية
أي حكم الإعراب لأنها إضافة العام إلى الخاص كشجر الأراك فقول الشارح هي
للبيان على نحو من التخوف في المفتاح تغير إعرابها من نوع إلى نوع آخر **بحذف
لفظ أو زيادة لفظ** خرج بهذا القيد تغير حكم إعراب غير في جاءني القوم
غير زيد فإن حكم إعرابه كان الرفع على الوصفية فتغير إلى النصب على الاستثناء
لكن لا بحذف لفظ أو زيادة بل لنقل غير عن الوصفية إلى كونه أداة استثناء
لكنه يخرج عنه ما ينبغي أن يكون مجازا وهو جملة حذف فيما أضيف إليه وقيمته

مقامه نحو ما رايته مذ سافر فانه في تقدير مذ زمان سافر الا ان يو ول قوله كلمة
بما هو اعم من الكلمة حقيقة ومنها حكما ويدخل فيه ما ليس بمجاز نحو انما زيد قايم
فانه تغير حكم اعراب زيد بزيادة ما الكافة وان زيد قايم فانه تغير اعراب
زيد عن النصب الى الرفع بحذف احدى نوني ان وتخفيفها وغير ذلك مما تعرفه
لو كنت في درجة من التفطن فالصحيح كلمة تغير حكم اعرابها الاصلي الى غيره
اي الى غير الاصلي فان ربك في جاء ربك تغير حكم اعرابه الاصلي اي اعرابه الذي
يقتضيه بالاصالة لانه لا يقتضيه شي اخر وهو الجر في المضاف اليه الى غير الاصلي
الذي حصل بمتابعة امر اخر كالرفع الذي حصل فيه لفرعية مضافه المحذوف
ونيابته له وليس ما غير اليه الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة الى غير الاصلي
بل الى اصلي اخر وكذلك يدخل فيه نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقايم مع ان
المفتاح صرح بانهما ليسا بمجازين وزاد قيد الاخراجهما بان قال او زيادة
لفظ مستغنى عنه استغنا واضحا نحو كفى بالله وبحسبك زيد بخلاف ليس
زيد بقايم وما زيد بقايم وفسر شارحو المفتاح الاستغنا الواضح بما لم تظهر
لزيادته فايدة اصلا لزيادة البا في النفي لتاكيد النفي قال الش المحقق
وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب يريد به
انه قال الحكم الاصلي لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز فيه كذا قال النصب
فقوله تعالى واسال القرية مجاز والجر في ليس كمثله مجاز واعترض عليه
بان الاقرب ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب لانه لا يتم في المجاز بالزيادة
نحو ليس كمثله انه تعدى الاعراب عن محله وقد صرح المفتاح بان اعتبار التجوز
هنا باعتبار مشابهة المجاز في التعدي عن الاصل الى غير الاصل ورد ذلك بان
ظاهر عبارة تعريفه الذي يجب حفظه انه نفس الكلمة حيث قال وهو عند
السلف ان تكون الكلمة منقولة عن حكم لها اصلي الى غيره فليو ول قوله واما الرفع
فمجاز بان المراد فحكم مجازي بمنزلة المعنى المجازي في المجاز والمجاز شايع بالمعنى

السابق



السابق لا بهذا المعنى فانه قلما يستعمل كما دل عليه قوله وقد يطلق اذ لا غرض متعلق
به في فن البيان قال الش حاول المص التنبيه عليه اقتدا بالسلف وحفظا للمتعلم
عن الزلل عند استعمال المجاز بهذا المعنى هذا والاولى القناعة بالوجه الثاني اذ
لا تعرض للسلف لهذا المعنى من جهته وهي ليست الا الحفظ المذكور وستعرف تحقيق
هذا المجاز على وجه يكون مقصودا في البيان فالاول كقوله تعالى وجاء ربك
لاستحالة مجي الرب فيجب ان يحمل على ان التقدير جاء امر ربك او عذابه واسال القرية
للقطع بان المقصود سوال اهل القرية وان كان الله قادرا على انطاق الجدران
ايضا وانه ليس المقام مقام تذكير المخاطب وجعله معتبرا بابنا اهل القرية
حتى يتاتى لها اسال القرية وقل لها ما صنعوا الا يقال سل الارض من شق
انهارك فانه لا يحذف في امثال هذا المقام المضاف على ما صرح به الشيخ عبد
القاهر وسر ذلك ان المتعرف هنا في السوال والمقصد من الامر بالسوال الامر
بالتامل في القرية الخالية عن اهلها والتامل فيها والاعتبار بها والتذكر لما ال
ما تعلق به المخاطب من المنازل والمآرب والثاني كقوله تعالى ليس كمثله
شي فان الاصل ليس مثله شي فتغير حكم اعراب مثله عن النصب الى الجر بزيادة
الكاف هذا اذا قيل بزيادة الكاف دون المثل كما قيل به لان الزيادة نشات
منه ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف سيما حرف ليس حرفا انسب ونحن نرجحه
بان القول بزيادة المثل يودي الى القول بدخول الكاف على المضمر والى الحاجة
الى تقدير متعلق للجار وقد يقال المقصود من هذا الكلام نفي ان يكون شي مثله
تعالى وكما يكون قصد بهذا المعنى بجعل الكاف او المثل زايدا يمكن مع الاستغنا
عن جعل شي منهما زايدا بل التحصيل مع عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي
ابلغ من التصريح وذكر الش المحقق له وجهين احدهما وهو ما نقله عن الكشاف
وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته
فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عمن يماثله وعمن يكون

على اخص اوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون قد ايفعت لداته وبلغت
اترابه يريدون ايفاعه وبلوغه فح لا فرق بين قوله ليس كالله شيء وقوله
ليس كمثله شيء الا ما تعطيه الكناية من فائدتها وهما عبارتان معتقبتان
على معنى واحد وهو نفي المماثلة عن ذاته ونحوه قوله تعالى بل يداه مبسوطتان
فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسطها لانها وقعت عبارة عن
الجود لا يقصدون شيئا اخر حتى انهم استعملوها فيمن لا يد له وكذلك يستعمل هذا
فيمن له مثل ومن لا مثل له هذا وينبغي ان يعلم ان نفي المثل تعالى بنفي مثل
المثل مجاز متفرع على الكناية لانه لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى
الحقيقي وهذا انما يصح فيما يمكن في حقه المعنى الحقيقي واما فيما يمتنع فلا بل
فهو مجاز متفرع على الكناية بان هذه الكناية لما نقلت عن محل يصح فيه المعنى
الحقيقي الى محل يمتنع انقلبت مجازا فاطلاق الكناية مسامحة شائعة تسمية
للفرع باسم اصله هذا على حذو ما حققوه واما ما يقتضيه الرأي الصائب
فلعله غيره لانه اذا جاز ارادة المعنى الحقيقي للانتقال الى اللازم فيما لا
يتحقق فيه مع امكان تحققه فلم لا يجوز تلك الارادة فيما يمتنع حتى
يكون كناية محضة ومما يتعلق بتحقيق هذا الوجه من الكناية وبه يمتاز
عن الوجه الثاني الذي سنذكره لك ان نفي المثل عنه تعالى على هذا الوجه
لازم لنفي المثل عن مثله تعالى لانه اذا انتفى المثل عن مثله وعمن هو على اخص
اوصافه فينتفي عنه بطريق الاولى لا من جهة ثبوت ان مثل المثل لازم
لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وثانيهما لانه نفي للشيء
بنفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وذلك لانه لو كان له
تعالى مثل لكان لمثله مثل وهو ذاته تعالى لان المماثلة من الجانبين واورد
عليه السيد السند انه لا تفاوت بين هذين الوجهين في باب الكناية بحسب
العبارة وبيان ذلك ان كلا الوجهين كناية في التشبيه حيث نسب النفي

الى



الى مثل المثل واريد نسبته الى المثل فمرجعهما الى استعمال لفظ دال على نفي
مثل المثل في نفي المثل الا انه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت
المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثل عمن هو على
اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة فالصواب ان هذا الوجه ليس
بكناية بل هو من المذهب الكلامي بايراد حجة على نفي المثل على طريقة اهل الكلام
فيكون الحاصل انه ليس كمثله مثل فلا يكون له مثل اذ لو كان له مثل لكان لمثله
مثل هو ذاته تعالى فح يكون لنا وجهان متميزان هنا وقد عرفت التمايز بين
وجهي الكناية وان بناءه على اختلاف وجه لزوم نفي المثل لنفي مثل المثل وكفى
شاهدا في التمايز بينهما انه يتوجه على الثاني ما لا يتوجه على الاول وهو انا
لا نسلم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلا لمثله لان مثل الشيء ما هو ملحق
به الحاق الناقص بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه حتى لو تساويا
لترقى الامر في باب البلاغة عن التشبيه الى التشابه فان قلت فقد
سقط بهذا الفرق الوجه الثاني قلت كان لصاحب هذا الوجه ان يقول
ينبغي ان يكون المقصود من الاية اكثر من المتحقق بذاته ليلا يقتصر عن نفي
المشارك لكنا نقول لا نرضى بحمل ابلغ كل الكلام على ترك ما هو احسن من
العدول من التشبيه الى التشابه في امثال هذا المقام فنقول المراد على هذا
نفي المثل ويلزم من انتفائه انتفاء المشارك بطريق الاولى ولا يفوت ما ذكر
به من وجه الكناية بل يتعين ح الحكم بزيادة الكاف نعم لو اريد التوجه
بطريق الكناية فالوجه هو الاول وبهذا ظهر سقوط المذهب الكلامي ايض
وايض يتوجه على ما حمل على المذهب الكلامي انه لا يختص بالوجه الثاني
بل يصح صرف ما ذكره الكشاف ايض على المذهب الكلامي وانه ليس نفي مثل
المثل اوضح من نفي المثل حتى يستدل به على نفي المثل وللكناية وجه ثالث
يتضمن التعريض لمثبت المثل اي انك لم تتعقل الواجب بل لم تتعقل الامثال له

بلغ

اذ لو تعقلت ذاته لم تثبت له مثلا فاللائق بحالك في مقام نفي المثل عنه
تعالى نفي المثل عن مثله تعالى فتنبه قال صاحب المفتاح ورأيي في هذا
النوع ان يعد ملحقا بالمجاز ومشبها به لاشتراكهما في التعدي عن الاصل الى غير
الاصل لا ان يعد مجازا ولذا لم اذكر الحد شاملا له لكن العهدة في ذلك على السلف
وكانه اراد انه لا يرضى بجعله مشاركا لما سبق في اسم المجاز وداخلا تحت مفهومه
او جعل اللفظ مشتركا بينهما لان لفظ المجاز لا ينصرف عند الاطلاق الا الى
الاول ولا يراد به هذا الفرد الا بالقرينة لكن العهدة في جعل اللفظ مشتركا
بينهما اشتراكا معنويا او لفظيا على السلف كما يستدعيه تقسيمهم المجاز
الى هذا النوع وغيره فلا يتوجه عليه ما ذكره الشارح المحقق ووافقه السيد
السند عليه انه ان اراد بعده من المجاز اطلاق لفظ المجاز عليه فلا نزاع
له في ذلك سواء كان على سبيل المجاز او الاشتراك وان اراد انهم جعلوه من اقسام
المجاز اللغوي المقابل للحقيقة المفسر بتفسير يتناوله وغيره فليس
كذلك لاتفاق السلف على وجوب كون المجاز مستعملا في غير ما وضع له مع
اختلاف عباراتهم في تعريفاته فلا نعرف له هنا رايا ينفرد به لانا نقول له
نزاع معهم في اشتراك لفظ المجاز بين النوعين اشتراكا معنويا او لفظيا
كما يستدعيه تقسيمهم المجاز اليهما ثم نقول لا يبعد ان يقال هذا النوع
من المجاز ايضا من قبيل نقل الكلمة عما وضعت له الى غيره فان للكلمة وضعا
افراديا ووضعا تركيبيا فهي مع كل اعراب في التركيب وضعت لمعنى لم توضع
له مع اعراب اخر فاذا استعمل مع اعراب في معنى وضع له مع اعراب اخر فقد
اخرجت عن الموضوع له التركيبي الى غيره مثلا القرية بالنصب في واسال
القرية موضوعة لمعنى تعلق به السؤال وقد استعمل في معنى تعلق بما
اضيف اليه السؤال وح يمكن ان يجعل تحت تعريفاتهم للمجاز ويجعل مقصودا
لصاحب البيان لتعلق اغراض بيانية به بلا ريبة وقد نقل الشارح في هذا المقام

تعريفا



تعريفا للمجاز بالزيادة وتعريفا للمجاز بالحذف عن الاحكام وطول فيه الكلام وزاد
عليه السيد السند فوائد في بيان المقصود والمرام الا انا خففنا على السامة فتركناه
فان اشتهيت فارجع اليهما وان فاتك ما كنا نزيد عليهما لكن لا علينا فانك لا
تتحمل ما لدينا **الكناية** مصدر قولهم كنيت به عن كذا الكني من حد ضرب وكنوت
الكنو من حد نصر اي تكلمت بما يستدل به عليه او تكلمت به واردت غيره او تكلمت
بلفظ يجاذبه جانبا حقيقة ومجاز والمعنى الاخير قريب من المعنى المصطلح
عليه اعني قوله **لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه** وقد اشار
الى فائدة قوله مع جواز ارادته معه وهو اخراج المجاز عن التعريف بقوله
**فظهر انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه**
الا انه لم يقل تخرج به المجاز مع انه اخصر واوضح في المقصود ليكون مع الاشارة الى
هذه الفائدة تنبيها على ان العمدة في الفرق بين الكناية والمجاز هو هذا
الذي هو الوجه الاول للفرق الذي ذكره السكاكي والوجه الثاني من الفرق
الذي ذكره وهو قوله وفرق بان الانتقال فيها من اللازم الخ ليس بشي وكما يخرج
به المجاز يخرج بعض الحقائق الصريحة كلفظ الصلوة المستعملة في الدعا بحسب
اللغة فانه يصدق عليها لفظ اريد به لازم معناه لكن لا يجوز ارادته معه
اذ لا يجوز حين التكلم باصطلاح اللغة ارادة المعنى الشرعي فضلا عن ارادته
معه فلا حاجة لاخراجه الى اعتبار حيثية اللزوم اي لازم معناه من حيث انه
لازم معناه ولفظ الصلوة اريد بها الدعا من حيث انه موضوع له لا من حيث
انه لازم الموضوع له **فان قلت** ما فائدة قوله معه وهل لا يكفي للفايدتين
المذكورتين مجرد قوله مع جواز ارادته **قلت** يكفي لهما ذلك لكن فيه التنبيه
على ان ارادة اللازم اصل وارادة المعنى بالتبعية ارادة اللازم وليتنقل منه
الى اللازم كما يفهم من قولنا جاء زيد مع عمرو ولهذا ايضا جاء فلان مع الامير
ولا يقال جاء الامير معه والممنوع هو الجمع بين المعنى ولازمه على وجه يكون انه

منقصود بن استقلالا ولا مانع من الجمع على وجه يكون احدهما تابعا للاخر ووسيلة
قصده وفهمه لكن فيه ان استعمال كلمة مع في قوله مع جواز ليس كما ينبغي لان ارادة
لازم المعنى ليس تابعا لجواز ارادته معه الا ان يقال ان كلمة مع تدخل على المتبوع
من المتشاركين وجواز ارادة معناه مع لازمه لم يشارك اللازم في الارادة
فتامل ومعنى قوله انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي ان ارادة المعنى
الحقيقي فارق بينهما فانها جائزة في الكناية كما ذكره في التعريف وممتنعة في
المجاز كما دل عليه تعريف المجاز لا يتجه ما ذكره الشارح انما به المخالفة جواز ارادة
المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه لا ارادته فبين التعريف وقوله من جهة ارادة المعنى
الحقيقي مع ارادة لازمه مناف ولانه لا يتفرع ظهور ان المخالفة من جهة
ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه ولا حاجة في دفعهما الى تقدير الجواز كما ذهب
اليه الشارح فان قلت قد صرح صاحب الكشاف ان قوله تعالى الرحمن على العرش
استوى وقوله تعالى ليس كمثله شيء كناية مع امتناع المعنى الحقيقي
في حقه تعالى فتمتنع ارادته فالتقييد بقوله مع جواز ارادته معه يخرج كثيرا
من الكنايات قلت منهم من يقول معنى جواز ارادته معه جواز ارادته معه
في الجملة وفي بعض المواد فلا يخرج كناية يمتنع جواز ارادة المعنى الحقيقي في بعض
المواد ولا يخفى انه في غاية البعد على انه تدخل هذه الكناية في تعريف المجاز لانه
يصدق عليه انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له وقال الشارح في المختصر ان المراد مع جواز ارادته معه من جهة
انها كناية وامتناع الارادة في هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة وهو كلام
خارج عن التحصيل مع انه يوجب الدور في تعريف الكناية ويدخل هذه الامثلة
في تعريف المجاز والتحقيق انه اذا امتنع ارادة المعنى الحقيقي فهو مجاز وانما جعل
الكشاف الامثلة المذكورة من باب الكناية لا كنايات وقد صرح بانها مجازات
متفرعة على الكناية بمعنى انها استعملت في المعنى الكنائي كثيرا بحسب قطع النظر

عن



عن المعنى الحقيقي فصارت لكثرة استعماله في محل امتنع المعنى الحقيقي فانقلبت
الكناية مجازا لكن اذا امكن المعنى الحقيقي ويكون متنفيا بجعل كناية كما في بسط
اليد فيمن تقيدت يده لنقصان في الخلقة فان استعماله في كرمه كناية لامكان
المعنى الحقيقي فيه وفيه بحث لانه كما ان امتناع المعنى الحقيقي قرينة مانعة عن
ارادته كذلك انتفاؤه قال الشارح وفي الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز من
هذا الوجه اي من جهة ارادة المعنى مع جواز ارادة لازمه وهو ليس بصحيح اللهم
الا ان يراد بالمعنى ما عنى باللفظ وهو لازم المعنى الموضوع له وبلازم المعنى معناه
الموضوع له وفيه ما فيه هذا كلامه وكانه اراد ان فيه ان المعنى الموضوع له هو
الملزوم كما سنذكره وفيما رايناه من نسخ الايضاح اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة
لازمه فلا يتجه عليه شيء فان قلت قد صرح في المفتاح ان الكناية يراد بها
معناها مع لازمه حيث قال اذا استعملت الكلمة اما ان يراد معناها وحده او
غير معناها وحده او معناها وغير معناها معا والاول الحقيقة والثاني المجاز
والثالث الكناية فينبغي ان يعرف الكناية بما اريد به معناه مع لازمه قلت
زيف هذا الكلام منه بانه لا شبهة في انه كثيرا ما يقال طويل النجاد لمن لا نجاد له
فهو كناية مع انه ليس هنا ارادة المعنى الحقيقي وجعل الموثوق به بشعر به
كلامه في الفرق الاول بين الكناية والمجاز حيث قال ان الكناية لا تنافي ارادة
الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان طويل النجاد ان تريد طول نجاده من غير
ارتكاب تاول مع ارادة طول قامته فانه يشعر بجواز ارادة المعنى مع لازمه
وبناء هذا التعريف على هذا لكن فيه بحث لان انتفاء النجاد قرينة مانعة عن
ارادته على ما عرفت ولنا بحث نذكره وان حان الاسهاب للاطناب رجاء تجدد
نشاطك فيقرع السامع فانه معجب للالباب وهو انه يمكن ان تجعل الكناية كلها خفية
صرفة ويكون قصد ما يجعل معنى كنائيا من قبيل قصد النتيجة بعد اقامة الدليل
فيكون قولنا فلان كثير الرماد حقيقة صرفة ذكرت دليلا على انه مضياف فيكون التقدير

ذو مضياف ولا يكون هناك استعمال كثير الرماد في المضياف **وفرق** لم ينسبه الى
السكاكي مع انه ذكره في كتابه لانه لا يخصه كما صرح به في الايضاح **بان الانتقال**
**فيها** اي في الكناية **من اللازم الى الملزوم** كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم
لطول القامة اليه **وفيه** اي في المجاز **من الملزوم الى اللازم** كالانتقال من
الغيث الذي هو ملزوم النبت ولا يخفى ان هذا لا يظهر في الاستعارة لان الاسد
ليس ملزوما للرجل الشجاع وكذا في كثير من المجازات المرسلة ولو جعلت ملزوما
بالقرينة فالكناية ايضا ملزومة بالقرينة **ورد** هذا الفرق بمنع ان الانتقال
في الكناية من اللازم الى الملزوم **بان اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه**
الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة
للعام على الخاص وفيه انه لو عرف علاقة اللزوم بين اللازم والملزوم ينتقل منه
اليه لا محالة وان لم تعرف لا ينتقل من الملزوم ايضا **وحينئذ** اي حين اذا كان
اللازم ملزوما **يكون الانتقال من الملزوم** الى اللازم كما في المجاز فلا يتحقق
الفرق والسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم يكن اخص او مساويا لم ينتقل منه
الى الملزوم **فان قلت** ان اللازم كيف يكون اخص والعام يوجد بدون الخاص
فيلزم وجود الملزوم بدون اللازم **قلت** اراد باللازم التابع والرديف
كطول النجاد التابع لطول القامة وما ذكره في موضع اخر من كتابه ان الانتقال
في الكناية يتوقف على مساواة اللازم للملزوم فغير موثوق به وان نقله
الشارح في هذا المقام وبهذا ظهر الجواب عن رد الفرق من ان السكاكي اراد ان الانتقال
في الكناية من التابع وفي المجاز من المتبوع ومنع الشارح كون الانتقال في المجاز
دائما اذ ربما يتجوز بالنبت عن الغيث ويمكن دفعه بان ذلك الفرق مبني
على ان الموضوع له مراد ابدا في الكناية لكن لينتقل منه الى ملزومه فالموضوع
له في الكناية تابع في الارادة والانتقال من التابع في الارادة الى المتبوع
وفي المجاز الانتقال من الموضوع له الذي هو المتبوع المحض للمعنى المجازي لانه

الاصل

الاصل بالنسبة الى الخارج ولم تعرضه التبعية بحسب الارادة ولو بني الكلام على
جواز ارادة الموضوع له في الكناية يكون الفرق بينهما في الجملة **وهي** اي الكناية
**ثلاثة اقسام الاولى** اي القسم الاول وتانيثه باعتبار الخبر لانه الكناية
**المطلوب بها غير صفة**
**ولا نسبة** كني بغير صفة ولا نسبة عن الموصوف فكانه قال المطلوب
الموصوف كما في عبارة المفتاح ليكون تعريف هذا القسم من الكناية بما هو منه
ولتظهر مقابلة هذا القسم بالقسمين الاخرين **فمنها** اي من الاولى **ما هي معنى**
**واحد** اي عبارة عما هو معنى واحد **كقوله والطاعنين مجامع الاضغان**
فان مجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب **ومنها ما هي مجموع معان**
حصل بضم لازم الى لازم واطلق على الموصوف **كقولنا كناية عن الانسان**
**حي مستوي القامة عريض الاظفار وشرطهما الاختصاص بالمكني عنه**
ليحصل الانتقال منهما الى المكني عنه لكن الاختصاص اعم من الحقيقي كما في الواجب
والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضيافية او صار كاملا فيها بحيث لا
يعتد بمضيافية غيره وفسر الشارح القسم الاول بان يتفق في صفة من الصفات اختصاص
بموصوف معين عارض فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف والقسم
الثاني بان تؤخذ صفة فتضم الى لازم اخر واخر لتصير جملتها مختصة بموصوف
ليتوصل بذكرها اليه وفيه ان تفسير القسمين على هذا الوجه يجعل اشتراط
الاختصاص لغوا الا ترى انه لما ذكر صاحب المفتاح القسمين مطابقين لهذا
التفسير لم يذكر الاشتراط ومنا ليبين ان تخصيص هذا الشرط بهذا القسم من الاقسام
الثلاثة من غير مخصص وجعل السكاكي الاولى يعني ما هو واحد قريبة والثانية
بعيدة قال المص في الايضاح وفيه نظر فقال الشارح ولعل وجه النظر انه فسر القريبة
في القسم الثاني بان يكون الانتقال بلا واسطة والبعيدة ما يكون الانتقال بواسطة
لوازم متسلسلة والكناية التي هي معنى واحد والتي هي مجموع معان كلاهما خالية
عن الوسائط لظهور ان ليس الانتقال من حي مستوي القامة عريض الاظفار الى حي

الى النبت م

اوله
الضاربين بكل ابيض مخذم

انتهى اجزاؤه

ثم منه الى الانسان فالجواب ان القرب ههنا باعتبار آخر وهو سهولة المأخذ لبساطتها
واستغنائها عن ضم لازم آخر وتلفيق بينهما او تكلف في التساوي والاختصاص
والبعد بخلاف ذلك هذا ولا يخفى انه يبعد ان يكون نظر المص ذلك لظهور ان
ما هو مناط القرب والبعد في كلام المفتاح ما ذكره الشارح بحيث لا يخفى على من نظر في
كلامه نظرا فالاقرب ان وجه النظر انه جعل مناط القرب والبعد في هذا القسم
سهولة المأخذ وعدمها وفي القسم الثاني وجود الواسطة وعدمها تحكم وفرق
من غير فارق فلا يجاب بما ذكره الشارح بل بما ذكره السيد السند لو تم من ان الواسطة
وعدمها ظاهران في القسم الثاني دون الاول واولى ان يجعل النظر ان التكلف
في الاختصاص قد يكون في القسم الاول كما اذا لم يكن للمعنى الواحد اختصاص لا يتحمل
تكلف والبراءة عنه في القسم الثاني بان يكون الاختصاص بمجموع معان
مشتهرا واضحا ويمكن دفعه بان التقسيم على هذا الوجه من تصرفات المص ويمكن
ان تكون القريبة عند المفتاح ما يكون الاختصاص ظاهرا بلا تكلف بان
يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف من غير حاجة الى اعمال تكلف
مركبة كانت او واحدة والبعيد عنده ان يتكلف في اختصاصها مركبة
كانت او واحدة الا انه بين التكلف في المركب على سبيل التمثيل ولم يقصد اختصاص
التكلف بالمركب ولا شموله لجميع افراده الثانية المطلوب بها صفة بمعنى
ما قام بالغير والمكني عنها في طويل النجاد عند التحقيق طول القامة لا طويل
القامة وكلام المص حيث قال كقولهم كناية عن طول القامة مشعر بحمل الصفة
على هذا المعنى فلا يتجه انه ان اريد بالصفة ما قام بالغير يخرج طويل النجاد
وان اريد مدلول الصفة المفسرة بما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين خرج
نحو مجيئي طويل نجاد فلان فانه كناية عن طول قامته لا عن طويل القامة وهي
ضربان قريبة وبعيدة فان لم يكن الانتقال من الكناية الى المط بواسطة
فقريبة والقريبة قسمان واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة ومن البين جريان

جزي



بلغ

هذين القسمين في القسم الاول من الكناية وكانهما اهملا فيه لعدم الاطلاع على امثلتهما
في كلام البلغاء كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده وطويل النجاد
وخص هذا القسم بتعدد المثال من بين الاقسام اشارة الى تقسيم آخر كما اشار اليه
بقوله والاولى كناية ساذجة لا يشوبها شيء من التصريح وفي الثانية تصريح
ما لتضمن الصفة بمعنى ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين الضمير
الراجع الى الموصوف ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه لمشابهتها الفعل
الذي لم يخل عن مرفوع على ما قيل ولخروج المضاف اليه عن كونه فاعلا الى كونه فضلة
فيبعد الاضافة عن استهجان ايهام اضافة الشيء الى نفسه لان الصفة عين فاعله
على ما تقول لاضافة الصفة ابدا الى المفعول او الملحق به ولا يكون الى الفاعل
قطعا لكن هذه الاضافة لا تحسن بل تقبح ما لم تتضمن الصفة معنى قائما بضمير
يتضمنها لا محالة حين الاضافة فان الطويل المسند الى نجاد احد يتضمن طول
قامته فبهذا الاعتبار حسن اسناده الى ضميره بعد الاضافة لان اسناد الطول
الذي هو صفة النجاد في قوة اسناد طول القامة اليه بخلاف زيد اصفر ثوبه وبهذا
التحقيق عرفت ان اسناد الطويل الى ضمير الموصوف لا يجعله صريحا لانه اسناد
طويل بل هو صفة النجاد بل يجعله في قوة التصريح لان الاسناد بملاحظة تضمنه
طول القامة فكانه اسند باسناده طول القامة ولهذا حكم عليه بان فيه
تصريحا ما لا لانه اسند اليه الطويل الذي هو حاله كما ظنه الشارح كيف ولو كان
كذلك لخص هذا الفرق بطويل نجاده وطويل النجاد ويكون قولنا زيد كثير
الرماد كناية ساذجة كقولنا زيد كثير رماده وقد اورد بناء على ظنه هذا انه
يجب ان يكون طويل النجاد تصريحا لا كناية فيها تصريح ما وتكلف في جوابه
بان اعتبار الضمير مجرد امر لفظي هو امتناع خلو الصفة عن مرفوع وبما حققناه
لا اتجاه لهذا السؤال او خفية ما عطفت عليها واضحة وخفاؤها بان يتوقف
الانتقال منها على تأمل واعمال روية ولا يخفى ان الساذجة والمشوبة بالتصريح

جاريتان فيه نحو عريض قفاه وعريض القفا وكذا الواضحة والخفية بأن يكون
الانتقال في كل مرتبة واضحا أو لا يكون كذلك وكأنه لم يعتبر لأن الكناية
مع الواسطة مع خفاء لا محالة كقولهم كناية عن الأبله عريض القفا فإن بلغ
عرض القفا وعظم الرأس بالإفراط مما يستدل به على بلاهة الرجل وهو ملزوم
لها بحسب الاعتقاد بلا واسطة لكن هذا الاعتقاد ليس مشتركا بين الناس
بل يختص به واحد دون واحد فلا ينتقل إليه إلا بعد تأمل وجعل صاحب المفتاح
قولهم عريض الوسادة كناية قريبة خفية عن هذه الكناية أعني قولهم عريض
القفا قال المص وفيه نظر ووجه النظر يحتمل أن يكون ما ذكره الشارح من أنه
كناية بعيدة عن الأبله لأنه ينتقل منه إلى عريض القفا ومنه إلى الأبله وح
يندفع بما ذكره في جوابه من أنه لا امتناع في أن تكون الكناية بعيدة
بالنسبة إلى المطلوب وقريبة بالنسبة إلى الواسطة بل الأمر كذلك
في ما يكون الانتقال منه إلى المط بواسطة فنبه صاحب المفتاح على أن
المط بالكناية قد يكون الواسطة إذا كانت في إفادة المط وظهور المط
منه كأنه المط لنفسه وقد يكون المط فلا ينتهي القصد من العبارة إلى
الواسطة بل يذهب إلى المط لكن كون وجه النظر ما ذكره احتمال ضعيف
لأنه يبعد ما قال السكاكي كناية قريبة عن هذه الكناية لا يتوجه عليه أنها
بعيدة لأن الانتقال منها إلى الأبله بالواسطة فكيف يظن بالمص مثل
هذه الغفلة ويحتمل أن يكون أن الكناية عن الكناية إنما يكون إذا كانت
الكناية المكنية مشتهرة ربما التخفف بالتصريح فإنه لا يكنى بكثير الرماد
عن كثرة إحراق الحطب تحت القدر فإنها ليست كالتصريح في المضياف وليس
عريض القفا كالتصريح وإلا لم يكن من الكناية الخفية كما اعترف به السكاكي
ولا يخفى لطف هذا النظر ودقته والجواب عنه أن الكناية الخفية ما كان
الانتقال محتاجا إلى تأمل قبل الاشتهار وعريض القفا الاشتهاره في الكناية بلغ

عن البلاهة

عن البلاهة التحق بالتصريح فيحسن أن يكنى عنها بعريض الوسادة ويحتمل
أن يكون منعا لكون قولهم عريض الوسادة كناية عن الكناية فإنهم يقصدون به
البلاهة وليس قصد عريض القفا عنه إلا مجرد فرض وتقدير فلا يصح قول
السكاكي كما قولهم عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية بل الصحيح أن يقال
كما في عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية وح لا جواب له ويحتمل أن يكون
القريب ما لا يكون بينه وبين المطلوب واسطة ولا خفاء في أن المط بعريض
الوسادة الأبله سواء قصد به عريض القفا والأبله فلا يحتمل أن يكون قريبا
وجوابه ح أن المط عبارة عن المقصود من اللفظ لا ما لا يكون وسيلة إلى شيء آخر
بعد إفادته باللفظ وإن كانت أي الانتقال بواسطة فهي بعيدة فضلا
عن أن تكون بأكثر من واسطة ولم يقل وإلا فبعيدة لئلا يشتبه المعطوف
عليه ولأن الأعذب مقابلة الإثبات والنفي لا مقابلة النفي ونفيه كقولهم
كثير الرماد فإنه ينتقل من كثرة الرماد إلى كثرة إحراق الحطب تحت
القدر ومنها أي ومن كثرة الإحراق وكذا كل ضمير يأتي إلى كثرة قبله إلى
كثرة الطبائخ ومنها إلى كثرة الأكلة ومنها إلى كثرة الضيفان بكسر
الضاد جمع ضيف ومنها إلى المقصود وهو المضياف وبحسب قلة الوسائط وكثرتها
وسعة الانتقال في كل مرتبة وبطوها تختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء
الثالثة المطلوب بها نسبة سواء كان طرفا النسبة مذكورين صريحين فيستتر
الكناية في النسبة أو أحدهما مذكورا صريحا والآخر كناية فتجتمع الكناية في
النسبة مع الكناية عن الموصوف أو الصفة أو كلاهما مذكورين كناية فتجتمع
الأقسام الثلثة فالاحتمالات العقلية سبعة أربعة منها اجتماع الثلاث
أو اثنان منها ولا يبطل بشيء منها حصر القسمة لأن المقسم مقيد بالوحدة
كما في سائر التقسيمات نعم لو جعل قوله عليه الصلوة والسلام المسلم من سلم
المسلمون من لسانه ويده كناية عن الاستدلال على كفر المؤذي المعرض بالإبان

بنقال هو كناية عن ان هذا المؤذي كافر لانه لا يسلم المسلمون عن لسانه ويده
وكل من لا يسلم المسلمون عن لسانه ويده فهو كافر يكون قسما رابعا من الكناية
كقوله اي قول زياد الاعجم ان السماحة اي الكرم لا الجود ليلا يكون الندى طويلا
والمروة بضمتين كمال الرجولية والندى اي الجود في قبة هي تكون فوق الخيمة
يتخذها الروسا يقال بيت مقبب جعل فوقه قبة ضربت على ابن الحشرج
و زن جعفر اسم رجل فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه
الصفات قال الشارح اراد بالاختصاص ثبوت الصفات له سوا كان على طريق
الحصر او لا يدل عليه انه جعل السكاكي من التصريحات بالاختصاص المتروكة الى
الكناية سمح ابن الحشرج او حصل السماحة له او ابن الحشرج سمح ومن البين
انه لا حصر في شيء منها ويؤيده ما ذكره قوله في الايضاح فانه حين اراد ان لا
يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشرج جمعها في قبة تنبيها بذلك على
ان محلها ذو قبة وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوي قباب في الدنيا
كثيرين فافاد اثبات الصفات المذكورة له بطريق الكناية هذا ثم وجه
ارادة الثبوت بالاختصاص ان الاختصاص هو الثبوت للشيء والنفي عن
غيره فاريد هنا بعض معناه وفي شرح المفتاح انه مبني على ان الاثبات
تخصيص بالذكر ولا يخفى ان المراد هنا ليس الاختصاص بالذكر وليس الارادة
متعلقة باثبات الاختصاص بالذكر بقي انه اذا جعل الاختصاص بمعنى ثبوت
الصفات له صار قوله فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه
الصفات بمنزلة ان يقال اراد ان يثبت ثبوت هذه الصفات له ولا يخفى سماجته
والعبارة الصحيحة اراد ان يثبت هذه الصفات له ولا يخفى انه لو جعل التعريف
في السماحة والمروة والندى للجنس الاستغراقي افاد حصر هذه الصفات في ابن
الحشرج لان جميع افرادها اذا قامت لا تقوم بغيره اذ الصفة لا تقوم بمحلين
ويكون مبالغة في كمال ابن الحشرج في هذه الصفات بحيث لتحقق هذه الصفات

بجميع

الرجولية بالفتح والضم كذا في القاموس



في غيره بالعدم فلا يبعد ان يكون قول المصنف انه مختص بها وقوله اختصاص
ابن الحشرج على ظاهرهما وح يكون في البيت كنايتان احديهما جعل اثبات
جميع افراد الثلاثة كناية عن الاختصاص وثانيتهما جعل جملتها في قبة مضروبة
عليه كناية عن الثبوت له فترك التصريح بان يقول انه مختص بها او نحوه مجرور
معطوف على ان يقول اي التصريح بنحو هذا القول او منصوب معطوف على
مفعول ان يقول اي نحو قولنا انه مختص بها من العبارات الدالة على هذا المعنى
من نحو اختص بها او ثابت له دون غيره في وجه ومن نحو سمح ابن الحشرج او ابن
الحشرج سمح ايضا في وجه اخر فتامل الى الكناية بان جعلها اي تلك الصفات
في قبة مضروبة عليه اي على ابن الحشرج فافاد اثبات الصفات المذكورة
له لانه اذا ثبت الامر الذي لا يقوم بغيره في مكان الرجل ثبت له لان الصفات
ثبتت في المكان بتبعية ثبوت محلها ولهذا كان هذا من قبيل الكناية
دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات في المكان لامتنع ارادة الحقيقة
ولم يكن كناية بل مجازا ونحن نقول لا يبعد ان يجعل كون هذه الصفات في قبة
ضربت على ابن الحشرج كناية عن كونها عين ابن الحشرج حيث جعل في مكان
ابن الحشرج والمتبادر من الكون في المكان الكون بالذات ولا يكون في مكان
الرجل بالذات الا نفسه فكانه قيل ابن الحشرج هو السماحة والمروة والندى
ونحوه اي نحو قوله في الكون هنا لك الكناية المطلوب بها النسبة قولهم المجد
اي نيل الشرف والكرم او لا يكون الا بالاباء وكرم الاباء خاصة والكرم والحسب
من ان يكون من جهة الاباء او نفس الرجل بين ثوبيه يريد بالثوبين الرداء والازار
وكذا المراد بالبردين في قوله والكرم في برديه وانما قال ونحوه ردا على من جعل
الكناية فيه من قبيل طويل نجاده وتبع في هذا الرد المفتاح حيث قال وقد
يظن هذا من قسم زيد طويل نجاده وليس بذاك فطويل نجاده باسناد الطويل الى
النجاد تصريح باثبات الطول للنجاد وطول النجاد كما تعرفه قائم مقام طول القامة

فاذا صرح من بعد باثبات النجاد لزيد بالاضافة كان ذلك تصريحا باثبات
الطول لزيد فتامل هذا وليس الامر كما ظن المفتاح فان المثال ذو وجهين له وجه
نحو الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة ووجه الى الكناية عن النسبة من غير
كناية عن صفة الثاني ما شاهده المفتاح وهو انه جعل المجد في ما يحيط ويشتمل
عليه وجعل ذلك كناية عن ثبوته له لان الصفة تكون تبعا فيما يكون فيه الشي
بالذات ولولا ذلك لامتنع الحقيقة وكان اللفظ مجازا ولا يبلغ على هذا ان
يجعل التركيب كناية عن كون المجد والكرم عينه لان كون الشي بين بردي الشي
يدل على انه عينه لانه الذي يكون بين برديه والاول ما شاهده غيره وهو
ان كون الشي بين بردي الشي كناية عن احاطته به كاحاطة البردين وباضافة
البردين اليه يثبت التصريح باثبات الاحاطة المكنية بالكون بين البردين
له على نحو التصريح لاضافة النجاد الى الشي بثبوت الطول المكني بطول النجاد
له فيكون المجد بين ثوبيه بمعنى المجد محيط به وح ينبغي ان يكون قوله
ونحوه للتنبيه على الفرق بينه وبين المثال السابق في كون السابق نصا
وهذا محتملا **والموصوف في هذين** القسمين يعني الثاني والثالث كثيرا
ما يكون مذكورا كما مر **وقد يكون غير مذكور** لكن القسم الثاني يستلزم القسم
الثالث اذ لا يتصور كون الموصوف غير مذكور عند الكناية عن الصفة مع التصريح
بالنسبة بخلاف القسم الثالث فانه لا يستلزم القسم الثاني فانه يصح الكناية
عن النسبة الى موصوف غير مذكور مع التصريح بالصفة **كما يقال** اي الموصوف
الغير المذكور في الكناية عن النسبة لا فيهما كما هو المتبادر **في عرض بالمؤذي** ناحية
**من يؤذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده** فكانك
اشرت من ناحية هي لمن سلم المسلمون من لسانه ويده الى ناحية اخرى هي للمؤذي
فالصفة وهي الاسلام هنا مصرحة والموصوف وهو المؤذي غير مذكور والنسبة
وهي نفي الاسلام عنه مكنية بحصر الاسلام في غير المؤذي على ما يفيده تعريف الجنس

المسند

المسند اليه **فان قلت** حصر الاسلام في غير المؤذي عبارة عن ثبوته له ونفيه
عن المؤذي فيكون نفي الاسلام عن المؤذي مصرحا **قلت** الحصر امر اجمالي يلزمه
تفصيل النفي بحسب المقام فيجوز ان يكتفي بهذا المجمل عن هذا المفصل على انه
لو كان معنى الحصر الاثبات والنفي تفصيلا يجوز ان يكتفي بالكل عن الجزء ويجعل الكل
وسيلة الانتقال الى الجزء ويجعل الجزء مقصودا بالافادة ومثال الكناية عن
الصفة قولك في عرض من يعتقد حل الخمر وانت تريد تكفيره انا لا اعتقد حل الخمر
وهذا كناية عن اثبات صفة الكفر له اذ كني عن الكفر باعتقاد حل الخمر وكناية عن
نفي الاسلام عنه اذ كني بعدم اعتقاد حل الخمر عن الاسلام قال **السكاكي** في اواخر
بحث الكناية **الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة**
ومساق الحديث يحسر لك اللثام عن ذلك قال العلامة انما قال تتفاوت
ولم يقل تنقسم لان التعريض وامثاله مما ذكر ليس من اقسام الكناية فقط بل هو
اعم **قال** الش وفيه نظر والاقرب انه انما قال ذلك لان هذه الاقسام قد تتداخل
وتختلف باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسايط وكثرتها اما
وجه النظر فهو ان التعريض بهذا المعنى وهو كناية لم يذكر موصوفها ليس اعم من
الكناية واما محصل ما ذكره من الوجه الاقرب فهو ان كثير الوسايط قد يبلغ في الخفا
مرتبة التعريض وهكذا فلا يمكن تقسيم الكناية الى هذه الاقسام لانها غير منضبطة
**وفيه نظر** لانه اذا سمي بالموصوف غير مذكور تعريضا وما له وسايط كثيرة تلويحا
فلا معنى لتداخل الاقسام والاظهر انه قال تتفاوت لما فيه من التنبيه على تفاوت
تلك الاقسام في الدقة والبلاغة دون تنقسم ثم قال السكاكي في اواخر بحث الكناية
وفاء بوعده حسر اللثام عن هذه الاقسام ولذا قد وعيت ما املي عليك فنقول
الى اخر ما ذكره مما حاصله ما لخصه المص بقوله **والمناسب للعرضية** اي للكناية
العرضية وهي ما لم يذكر الموصوف فيها **التعريض** لان التعريض خلاف التصريح قال
العلامة يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت قولا وانت تعنيه يعني لا يكون القول

الفهم من هذا الكلام التعبير على ان بين قول
السكاكي الكناية تتفاوت الى آخره وبين قول
فصل طويل ولا اتصال بينهما
والتناسب ... الى آخره

مسوقا له وانما يعنيه من عرض من غير ان يستعمل اللفظ فيه ولهذا لم يقل وانت
تعنيه به ولغيرها ان كثرت الوسايط وهو الذي عبر عنه المفتاح بذات
مسافة بعيدة التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد وجعل السيد
السند في شرح المفتاح الوسايط ما فوق الواحد والمناسب لغيرها ان قلت الوسايط
مع خفاء وهو الذي فسره صاحب المفتاح بذات مسافة قريبة وفسره السيد السند
بما لا واسطة فيها او فيها واسطة واحدة لكن في كون ما لا واسطة فيه ذات مسافة
خفاء وشمول قلة الوسايط لما خفي منه وانكشر ايضا نبه على شمول قلة الوسايط
لما لا واسطة فيها حيث جعل عريض القفا مثالا له الرمز لان الرمز ان تشير
الى قريب منك على سبيل الخفية لانه الاشارة بالشفة والحاجب والمناسب لغيرها
ان قلت الوسايط بلا خفاء الايماء والاشارة قال السيد السند اما انه اذا لم
يكن فيد زايد كما في التلويح والرمز تعين الاسم الدال على مطلق الاشارة واما لان
هذا الاسم اذا اطلق تبادر منه القرب والظهور ورد قيل الاولى ان يخص الايماء بما
فيه شائبة الخفاء فينبغي اسم الاشارة للباقي هذا كلامه ثم اي انتقل السكاكي
من الكناية في التعريض الى تحقيق المجاز فيه فكلمة ثم للتباعد بين البحثين
والا فلا تراخي بين كلامي السكاكي واعلم ان السكاكي بعد ما سمى احد اقسام الكناية
تعريضا اشتغل عقيب تلك الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال واعلم
ان التعريض تارة يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز فاذا قلت آذيتني
فستعرف واردت المخاطب ومع المخاطب انسانا اخر معتمدا على قراين الاحوال
كان من القبيل الاول وان لم ترد الا غير المخاطب كان من القبيل الثاني فتامل وعلى
هذا فقس وفرع ان شئت فقد نبهناك هنا ان المراد بالتعريض ليس ما هو احد الاقسام
المذكورة للكناية بل ما اشتهر من التعريض وهو الذي قال الكشاف في مقام الفرق
بينه وبين الكناية ان الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض
ان تذكر شيئا يدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه

اما الة

اما لذا الكلام الى غرض يدل على المقصود ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريده فقد
فرق بين الكناية والتعريض بانه يذكر معنى الكناية بلفظها والكناية غير موضوعة
له بخلاف التعريض فانه لا يراد معناه التعريضي باللفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال
اللفظ فيه فما به تفترق الكناية عن التعريض انه مستعمل في غير الموضوع له بخلاف
التعريض ولا يخفى ان هذا الفارق موجود في المجاز ايضا فقد تضمن بيانه الفرق
بين التعريض والمجاز ايضا واندفع ان تعريفه الكناية يصدق على المجاز لان
مقصوده الفرق لا التعريف وقد صرح ابن الاثير ايضا في المثل السائر بان التعريض
لا يستعمل في المعنى التعريضي بل يستفاد من عرض اللفظ حيث قال الكناية ما دل
على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع بينهما ويكون في
المفرد والمركب والتعريض هو اللفظ الدال لا من جهة الوضع الحقيقي والمجازي بل من
جهة التلويح او الاشارة فيختص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة والله اني
محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وانما فهم منه
المعنى من عرض اللفظ اي جانبه واراد بالوصف الجامع بينهما كون اللفظ محتملا
لهما احدهما بلا قرينة وللاخر بقرينة وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى
ما كنا فيه وهو ان كلام السكاكي في التعريض بهذا المعنى لا بمعنى اصطلح
عليه من عند نفسه في باب الكناية كما يلوح من قوله كان اطلاق اسم التعريض
عليها مناسبا فهو في هذا المقام جرى على ما جرى عليه غير مرة حيث عرف المجاز
وقسم المجاز بمعنى اخر وعرف الاستعارة وقسم الاستعارة لا بهذا المعنى الى الاستعارة
المصرحة والاستعارة بالكناية على ما حققناه لك ولهذا ادرج لفظ السبيل
فقال التعريض تارة يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون
كناية وتارة يكون مجازا واوصى بالتامل لما راى المقام مظنة غفلة لكن المص
على ما هو ظاهر كلامه ظن ان اطلاق التعريض على الكناية سابقا من اطلاق العام على
الخاص وفهم السكاكي التنبيه على هذا بتقسيم التعريض اليها والى المجاز وظن ان التنبيه

يحصل بمجرد بيان انه قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية نظير المختصر كلامه
قال والتعريض قد يكون مجازا كقولك اذيتني فستعرف وانت تريد
انسانا مع المخاطب دونه ثم زاد في توضيح المثال وبين انه يحتمل الكناية
فقال وان اردتهما جميعا كان كناية ثم نبه على قصور كلام المفتاح بقوله ولابد
فيهما من قرينة حيث لم يشتمل كلامه الا على اشتراط القرينة في الكناية ولحق
معه في هذا التنبيه وان اعتمد السكاكي على اشتهار وجوب القرينة في المجاز وحان
توهم عدم القرينة في الكناية من جواز ارادة الحقيقة لكن باقي تصرفاته على ما نرى
وقد نبه العلامة ايضا على مراد السكاكي حيث قال في شرحه معناه ان عبارة
التعريض قد تكون مشابهة للمجاز كما في الصورة الاولى فانها تشبه المجاز من
جهة استعمال تاء الخطاب في غير ما هي موضوعة له وليس بمجاز اذ لا يتصور فيه
انتقال من ملزوم الى لازم وقد تكون مشابهة للكناية كما في الصورة الثانية
فانها تشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع له وليس بكناية
اذ لا يتصور فيه لازم وملزوم وانتقال من احدهما الى الاخر اذ حاصل ما ذكره
ان التعريض ليس بمجاز ولا كناية وان وقع في تقريره ما لا ينقح فتامل ومما يقضي بعض م
منه العجب انه بعد ما نقل الش كلام الكشاف وابن الاثير في هذا المقام كيف
زيف كلام العلامة بان هذا مذهب لم يذهب اليه احد بل امر لا يقبله عقل لانه
يؤدي الى ان يكون كلام يدل على معنى دلالة صحيحة من غير ان يكون حقيقة
في ذلك المعنى او مجازا او كناية بل الحق ان الاول مجاز والثاني كناية كما
صرح به المص وهو الذي قصده السكاكي وتحقيقه ان قولنا اذيتني فستعرف
كلام دال على معنى يقصد به تهديد المخاطب فان استعملته في تهديد المخاطب
وغيره من المؤذين فكناية وان اردت تهديد غير المخاطب بسبب الايذاء لعلاقة
اشتراكه للمخاطب في الايذاء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا كان مجازا وفي تعميم
التوضيح تمثيل السيد السند لدلالة الكلام على المعنى التعريضي بدلالة الحذف
مثلا

مثلا على تعظيم المحذوف او اهانته فانه افادة من غير استعمال فيه فجعل كلام الش
مبنيا على الغفلة عن مستتبعات التراكيب وههنا مزيد تحقيق نهي الى الان
في ستر الاكتنان فلا علينا ان نهب لك من عزامتنا لكما وهب لنا الفياض المنان
وان طال الكلام وحال السام بيننا وبين الاتمام لانه منشط وللسام مسقط
فنقول فرق بين المعنى التعريضي المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب
القرينة على عدم ارادة المعنى الحقيقي وفي التعريض تريد الحقيقة للانتقال
الى المعنى التعريضي من غير استعمال اللفظ فيه لانه لا يكون التلفظ من غير
ارادة معنى باللفظ الا ان المعنى التعريضي تصرف النفس بالكلية عن الالتفات
الى ما اريد به الى الالتفات الى ما هو في عرض اللفظ وكذلك فرق بين التعريض
على سبيل الكناية وبين الكناية فانه في الكناية لا يكون القصد الا الى غير
الموضوع له وان قصد الموضوع له كان للانتقال الى الغير بخلاف التعريض
على سبيل الكناية كما في اذيتني فستعرف فان الالتفات النفس واهتمامه الى تهديد
المخاطب على سواء فصل اطبق اي اجمع من قولهم اطبق القوم على الامر
اجمعوا البلغاء على ان المجاز والكناية ابلغ يقال شاء ابلغ اي مبالغ فيه
فالمعنى ان المجاز والكناية مما بولغ فيه مبالغة اكثر حيث بولغ في تقرير معناهما
وتحقيقهما فقوله ابلغ شاذ من وجهين احدهما انه اخذ من المزيد كقولهم
هو اعطاهم للدينار والدرهم وثانيهما انه بمعنى المفعول ولكن ان نجاوزهم
الشذوذ الثاني الى التجوز في وصف اللفظ بكونه مبالغا في تقرير معناه
وتحقيقه وانما لم يجعلوا الابلغ من البلاغة فيكون المعنى ان كلاما فيه كناية
ومجاز ابلغ من كلام فيه الحقيقة الصرفة ويكون وجه الابلغية كونه اكثر مبالغة
لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة مطلقا بل في مقام يستدعي المبالغة فرب
حقيقة ابلغ من المجاز لو قوعها في مقام لا يسع المبالغة قال الش المحقق والسيد
السند في شرحي المفتاح يراد بالبلغاء علماء البيان على ما هو الظاهر لانهم الذين يظهر

منهم الاجماع ويمكن ان يراد جميع البلغاء ويجعل اجماع اهل السليقة بحسب المعني
حيث يعتبرون هذه المعاني في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات
من الحقيقة اي الحقيقة المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي الكناية فالمجاز
ليس ابلغ منها لاشتراكهما في وجه المبالغة فقوله والتصريح تطويل الا انه يجعل
عطفا تفسيريا للحقيقة لان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم هذا
متفق بين المص والسكاكي لانه وان جعل الكناية ذكر اللازم اي التابع وارادة
الملزوم اي المتبوع لكنه جعلها مشاركة للمجاز في الانتقال من الملزوم الى اللازم
لان اللازم ما لم يصر ملزوما لا ينتقل منه ويرد على كون المجاز ابلغ من الحقيقة
ان منه المجاز الغير المفيد وهو لفظ المقيد المراد به المطلق فانه اذا نظر
الى ما اريد بهذا القبيل من المجاز كان قايما مقام احد المترادفين فكما ان احد
المترادفين اذا اقيم مقام الاخر لم يقصد به معنى اخر بل ذلك المعنى بعينه فلم يعد
مفيدا كذلك المشفر اذا اقيم مقام الشفة لم يقصد بها الا تلك الحقيقة اعني العضو
المخصوص وذلك القيد الذي جردت الحقيقة عنه تابع عارض لها كانه بمنزلة امر
خارج عن مفهوم المشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فايدة بخلاف اطلاق
الاصابع على الانامل في يجعلون اصابعهم في اذانهم فانه يفيد مبالغة وكذا اطلاق
اليد على القدرة يفيد تصويرها بصورة ما هو مظهر لها وهذا الكلام وقع في البين
فلنرجع الى ما كنا فيه والمجاز الغير المفيد لا يكون ابلغ من الحقيقة كيف ولا
يصدق في حقه فهو الظاهر فهما كدعوى الشيء ببينة قال السيد السند في
شرح المفتاح في بحث المجاز الغير المفيد وايضا في كل من هذين الاطلاقين يعني اطلاق
الاصابع واليد دعوى الشيء ببينة كما سياتي وليس ذلك في المشفر لاتحاد المعنى
حقيقة فيجب ان يحمل المجاز على المجاز المفيد ويبين كونهما كدعوى الشيء
ببينة بان وجود الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن
اللازم وفيه انما ثبت ان الانتقال فيهما من الملزوم في التصور الى اللازم ووجود

الملزوم

الملزوم في التصور لا يستلزم وجود اللازم وكانه اشار الشارح المحقق الى هذا حيث قال
هذا اي اقتضاء وجود الملزوم للازم ظاهر وانما الاشكال في بيان اللزوم في سائر
انواع المجاز هذا وكثيرا ما لا يتنبه لمراده فيظن ان الاشكال في بيان اللزوم
الذهني فيعترض بانه بعدما بين الشيخ في اوايل بحث المجاز اللزوم فلا وجه لدعوى
الاشكال هنا وليس بشيء لان ما سبق بيانه هو اللزوم الذهني والتنبه على وجود
الملزوم اللازم الخارجي فاين ذلك من هذا واطبقوا على ان الاستعارة ابلغ
من التشبيه لانها نوع من المجاز اقول بعد وضوح كون الاستعارة مجازا لا
حقيقة ليس ذكر هذا الاطباق بعد ذكر الاطباق الاول الا تطويلا وانما ذكره المفلح
لافراده بدليل مخصوص الدليل المشترك بين المجازات وهو ان التشبيه يتضمن
الاعتراف بكون المشبه به اكمل من المشبه في وجه الشبه ثم كون التشبيه حقيقة
يرده ما حقق ان زيد كالبدر عبارة عن كونه في غاية الحسن وان نسبة التشبيه
الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز ومما يجب ان ينبه عليه ان المص توهم ان ما
ذكره السكاكي ان للاستعارة مزية على التشبيه فان في التشبيه الاعتراف بنقصان
المشبه به عن المشبه دون الاستعارة يرده ما حققه الشيخ عبد القاهر حيث قال
وليس السبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان كلا من هذه الامور يفيد زيادة
في نفس المعنى لا يفيدها خلافه بل لانه يفيد تاكيدا لاثبات المعنى لا يفيده
خلافه اذ لا يفيد رايت اسدا ازيد من رايت رجلا يساوي الاسد في الشجاعة
انما فضيلة الاول لاشتماله على تاكيد فات الثاني وهكذا الامزية لكثير الرماد على
المضياف في كثرة القرى بل لاشتماله على تاكيد فاته المضياف مع اتحاد الغرض منهما
ووجه الرد ان ذلك لا يصح في الاستعارة بالنسبة الى التشبيه اذ رايت اسدا يفيد
شجاعة الاسد وزيد كالاسد يفيد شجاعة زيد دون شجاعة الاسد ثم نص الشيخ
بان مراده ان ليس السبب في كل صورة ذلك ورفع الايجاب الكلي لا ينافي الايجاب
الجزئي فالسبب في كل صورة تاكيد اثبات المعنى بخلاف خلافها واما المزية في المعنى

بلغ

فربما تكون كما في الاستعارة والتشبيه ودون غيرها ودونها وغير التشبيه كما في رايت
ورايت رجلا يساويه في الشجاعة وقال الش هذا استنباط معنى قد غلط فيه كما هو
عادته في استنباط المعاني من عبارات الشيخ لافتقارها الى تامل وافراط مراد الشيخ
ان شيا من هذه العبارات لا يوجب ثبوت المزية في الواقع كما ذكره هو نفسه ان الخبر
لا يدل على ثبوت المعنى ونفيه مع انا قاطعون بان المفهوم من الخبر ان هذا الحكم ثابت
او منفي وذلك لان الدلالة اللفظية قد تتخلف عن المدلول ورده السيد السند
بان هذا معنى ركيك فاسد لان ما نفاه الشيخ مما لا يذهب ليتوهم حتى يدفع
فانهما لا يوجبان ثبوت اصل الشجاعة واصل القربي في الواقع فكيف يتوهم
ايجابهما الزيادة فيهما بل نفى ايجابهما لثبوت الزيادة توهم ايجابهما لثبوت
اصل المعنى فيه والانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المص وان المغلط
غالطا لتتبع ساقط هذا ونحن نقول لو كان المراد ما ذكره الش لما وفي نفي ما
نفاه الشيخ لاثبات الابلغية لمجرد التاكيد فليكن لاعتبار زيادة في المفهوم
لكن الانصاف ان مراد الشيخ ليس ما ذكره المص كما انه ليس ما ذكره الش وان
كان ما ذكره المص اقوى بل مراده ان ليس الابلغية لافادة شي من العبارات
مزيد في المعنى دون خلافها والا لم يكن المقيس عليه للحقيقة والمجاز معنى
واحدا وهذا كلام حق والمراد بقوله جاني اسد ليس الا المراد بزيد كالاسد والا
لم يكن لجعله ابلغ منه دون زيد كالحمار معنى وانما التفاوت بادعاء المساواة
في جاني اسد وتاكيد تلك الدعوى بجعله عين الاسد وانكار كون زيد
انقص بخلاف زيد كالاسد فان فيه اعترافا به وبخلاف زيد والاسد سوا
فانه لا يويد دعوى التسوية والادعا وتاكيده لا يفيد مزية في المقصود بل
مجرد تاكيد ومبالغة فيه كما يدل عليه جاني اسد على تقدير صدقه لا يوجب ثبوت
المزية في الواقع بخلاف الخبر فانه على تقدير صدقه يوجب ثبوت مضمونه
فبين ما ذكره في الخبر وما ذكره في هذا المقام بون بعيد هذا اخر ما وقفنا من شرح الفن

الثاني

بلغ مقابلة

الثاني بعد شرح الفن الثالث ووهبنا ما فيهما من الغرايب والبدايع ونسال الله التوفيق
للتوفيق في شرح المقدمة والفن الاول والحفظ من الموانع انه وهب لنا الفوز بالذرايع والتوفيق
لاتباع اجل الشرايع وبصرنا بانوار العمل باسرار المعارف والبدايع واغنانا بافاضة
معاني بيانك العلية عن العلوم الرسمية والصنايع بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
في الوقايع **الفن** في اللغة الضرب اي النوع او التزيين وكلا المعنيين يناسب ما سماه
فنا لانه في بيان نوع من مسايل تتعلق بالبلاغة ويزين باستعمالها الكلام **الثالث**
اي الواقع في المرتبة الثالثة من الفنون الثلاثة فالمعنى الفن الذي هو ثالث
الثلاثة لان الفنون مرتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها او ثالث الفنين
فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة السابقين عليه ثلاثة **علم البديع** وهو
في اللغة المبتدع اسم فاعل او مفعول فاضافة العلم على الاول اضافة الى الفاعل
وعلى الثاني الى المفعول اي علم مبتدع الكلام فان من زين كلامه بهذه المحسنات
فقد اتى بكلام مبتدع او علم متعلق بالكلام المبتدع وقد جاء بمعنى الحبل الذي
فتل اولا تارة وثلث ثم فتل فالكلام الذي تم تزيينه بهذه المحسنات به كالحبل
الذي فتل اولا تارة وثلث ثم فتل في المتانة **وهو علم** فسر الش المحقق العلم
في تعريفي المعاني والبيان بملكة يقتدر بها على تفصيل ادراكات جزئية متعلقة
باصول وضعها واضع الفن وجوز ان يراد نفس تلك الاصول وزاد المحقق
المحشي شريف انه يجوز ارادة التصديقات بتلك الاصول بل رجحها فمعنى
قوله **يعرف به وجوه تحسين الكلام** انه يعرف به كل وجه جزئي يرد على
سامع الكلام البليغ او المتلفظ به مما اورد في هذا الكلام او اريد ايراده بمقتضي
استعمال المعرفة السابقة في ادراك الجزئي على طبق ما ذكره ذلك الش الجليل
في تعريف علم المعاني من التفصيل لما ذكره هنا في شرح قوله يعرف به وجوه تحسين
الكلام من قوله اي يتصور معانيها ويعلم اعدادها وتفاصيلها بقدر الطاقة
محل نظر اذ تصور معانيها اشارة الى ما يحصل من تعريفات المفهومات الاصطلاحية

بلغ

وهو معان كلية لا تتوقف ادنها استعمال المعرفة الشايعة في ادراك الجزئيات مع
ذلك ليس داخلا في العلم بالمعنى المذكور بل في العلم بمعنى المسائل والمبادي والموضوعات
وضبط الاعداد لا يكون من المقاصد العلمية ونتايجها وقوله تفاصيلها ظاهر فيما
يحصل من تقسيمات المفهومات وهي ايضا مفهومات كلية ليست من المقاصد العلمية
ونتايجها وكانه لما لم يشاهد في هذا الفن سوى تعريفات وتقسيمات ظن ان لا
مسيلة فيه وليس كذلك لان المقصد بذكر كل من الاقسام الحكم على كليته بانه محسن
للكلام البليغ قال الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الوجوه المعهودة المذكورة
في صدر الكتاب حيث قال ويتبعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا هذا او وجه
الاشارة جعل الاضافة للعهد وح يفوت قصد الاستغراق الذي لا بد منه في وجوه
التحسين اذ ما يعرف به بعض وجوه التحسين ليس بديعا فينبغي ان يقال
المراد بتحسين الكلام التحسين العرضي المذكور في صدر الكتاب بقوله ويتبعها
وجوه اخر تورث الكلام حسنا ولك ان تريد بالكلام الكلام البليغ لفهم العهد
من اللام ولا يخفى ان تحسين الكلام البليغ انما يكون بما يكون خارجا عن بلاغته
والا لصار بليغا بهذا التحسين فلا يكون التحسين للكلام البليغ وبعد تخصيص
الوجوه بالوجوه الخارجة عن البلاغة جعل الشارح تعريفا لعلم تام به وحكم بان قوله
بعد رعاية المطابقة اي مطابقة الكلام لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اي
الخلو من التعقيد المعنوي للتنبيه على ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام
بعد رعاية الامرين ووجه ذلك انه يكون ايراد هذه الوجوه بدون رعاية
الامرين كتعليق الدرر على اعناق الخنازير فقوله بعد متعلق بالتحسين كانه
اراد مزيد التنبيه والا فالعهد كما يكفي تخصيص الوجوه بالوجوه التابعة
لوجوه البلاغة يكفل التنبيه المذكور اذ لا معنى لتبعيتها لوجوه البلاغة
الا عدم الاعتداد بها بدونها ولك ان تقول الوجوه التابعة لوجوه البلاغة
ربما تكون مقتضى الحال ويكون مظنة التباسها بالوجوه المبحوث عنها

في البديع

في البديع فنبه على ان التحسين التابع للبلاغة بالوجوه المبحوث عنها انما يكون
بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة حتى لو لم يتم شي منهما بدون هذه الوجوه
لم يعد في الكلام من المحسنات البديعية واما ما قيل حمل اللام على العهد بعيد
عن المقام فاللايق بمقام التعريف حمل وجوه تحسين الكلام على مفهومه العام واخراج
ما سوى المحسنات البديعية من الوجوه الداخلة في البلاغة بقوله بعد رعاية
المطابقة ووضوح الدلالة فقد رده الشارح بانه كما يخرج عن الوجوه الداخلة
في رعاية المطابقة ووضوح الدلالة الوجوه البديعية يخرج بعض ما هو داخل
في البلاغة من الخلو عن التنافر ومخالفة القياس والغرابة وضعف التاليف
فينبغي الجميع في قوله وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة
ويمكن دفعه بان هذا لو حمل وضوح الدلالة على ما هو المعتبر في البيان اما لو
حمل على مقتضى عموم البيان فما سوى الخلو عن التنافر له مدخل في وضوح
الدلالة اذ المخالف لقياس اللغة والقاعدة النحوية او الغريب لا يكون واضح
الدلالة وان توهم المحشي المحقق انه لا ينافي الوضوح الا الغرابة والتعقيد
مطلقا واما التنافر فيما يعلم بالحس ولا تعلق له بعلم فلا يتوهم دخوله في علم البديع
وبانه لو حمل الكلام على الكلام الفصيح اذ ما سواه خارج عن درجة الاعتبار خرج
عنه ما له دخل في الفصاحة اذ ليس بها تحسين الكلام الفصيح بل جعل الكلام فصيحا
ويعلم مما ذكر انه لو قال يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية البلاغة
لكان اخصر واوضح ويكون قوله بعد رعاية البلاغة مخرجا لجميع الوجوه الداخلة
في بلاغة الكلام بلا تكلف لكن يرد على هذا التعريف لو لم يعتبر العهد كما يرد على
تعريفه انه يدخل في علم البديع حينئذ الوجوه المحسنة للكلام البليغ مما يبحث
عنه في علم العروض والقوافي وغير ذلك من العلوم الادبية اذ بها يكتسب الكلام
البليغ حسنا لا مرية فيه **وهي ضربان** اي الوجوه المحسنة نوعان **معنوي**
يفيد حسن المعنى ويكون له مزيد تعلق بحسن المعنى وان كان لا يخلو عن تحسين

اللفظ كما يظهر لك في بعضها **ولفظي** له مزيد تعلق بتحسين اللفظ كذلك وأما
الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون له مزيد اختصاص باحدهما فهما لم يوجد **اما المعنوي**
بدا بالمعنوي لان الاعتدادبا للفظ لكونه وسيلة المعنى وبهذا ستسمع ان
اصل الحسن في المحسنات اللفظية ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس
**فمنه المطابقة** وما يلتحق به اما بمعنى الموافقة او المساواة ويؤيد الثاني
تسميته بالتكافؤ فانه بمعنى الاستوا **ويسمى الطباق** وهو مصدر مثل المطابقة
كالقتال والمقاتلة سمي بها لموافقة الضدين في الوقوع في جملة واحدة
واستوائهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما **والتضاد** ووجهه ظاهر والتطبيق
**ايضا** لان التطبيق الغي الشي اذا عمه فالجملة عمت الضدين وشملتهما والبديع ايض
ووجهه ظاهر وقيل المطابقة مصدر طابقت بين الشيئين اذا جعلت احدهما
على حذو الاخر وما ذكرنا اقرب فتامل ولا تبعد **وهو الجمع بين متضادين**
هذه عبارة المفتاح ولما كان مراده هنا بالمتضادين المعنى اللغوي دون
الاصطلاحي الكلامي على خلاف دابه لانه يذكر الاصطلاحات الكلامية ويريد
معانيها الاصطلاحية تبجحا افتخارا منه بجمع المنقول والمعقول فسره المص
بقوله **اي معنيين متقابلين في الجملة** سوا كان تقابل الضدين اي المعنيين
الموجودين المتواردين على محل واحد بينهما الخلاف او غايته او تقابل الايجاب
والسلب او تقابل العدم والملكة او تقابل التضايف وسوا كان التقابل
حقيقيا او اعتباريا وقيل لا يجعل التضايف تقابلا ولا يسمى الجمع بين الاب
والابن طباقا فالجمع بينهما هو الظ بل هو مراعاة النظير اقرب ولك ان تجعل التفسير
مجرد قوله معنيين متقابلين وتكتفي في تعميمه بعدم تقييده وتجعل قوله
في الجملة متعلقا بالجمع اي الجمع مطلقا سوا كان في جملة واحدة او في جملتين
احديهما جزء من الاخرى اولا والاظهر ان يقول بين متضادين فصاعدا **او تكون**
على طبق وجهي الجمع وقوله من الطباق فتفطن فانك من المخبرين **بلفظين**

بجبر

اي بسبب لفظين **من نوع** قدمه لان لطف التضاد فيه اتم كيف والمتكلم الجامع للضدين
في تركيب جمعهما في نوع واحد من الكلمة وهذا اغرب من القسم الثاني ولانه اكثر دورانا
على السنتهم يشهد بذلك انه لم يهمل شيئا من امثلة اقسامه بخلاف امثال ما يقابله
فانه لم يمثل الا لقسم واحد من اقسامه وقد حكم الش بانه لا يوخذ الا هو ومن لا يتفطن
لما اقتضيناه لك وبما اقتضيناه يقول هذا التقسيم تطويل لا طايل تحته **اسمين نحو**
قوله تعالى **وتحسبهم ايقاظا** جمع يقظ على وزن عضدا وكتف بمعنى يقظان
**وهم رقود** اي نيام **او فعلين نحو** قوله تعالى **يحيي ويميت او حرفين**
**نحو** قوله تعالى **لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت** لا يخفى على البالغ مرتبة
رجال البلاغة حسن ما في هذه الامثلة من الطباق كيف وقد اوقع المتكلم
بين الضدين فيها الاتفاق كما اوقع الموصوف المحكي عنه بينهما الوفاق فشاهد
التطبيق فيها من وجهين قال القاضي اي لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت
من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وتخصيص الخير بالكسب والشر
بالاكتساب لان الاكتساب فيه اعتمال والشر تشتهيه النفس وتنجذب اليه
فكان اجد في تحصيله واعمل هذه عبارته والاعتمال هو الاضطراب في العمل
**او من نوعين** عطف على قوله من نوع والقسمة تقتضي ان تكون ستة اقسام
اسم وفعل او حرف وفعل او حرف ثم هذه اقسام ثلاثة تتضاعف باعتبار التقدم
والتاخر ولم يمثل المص الا للقسم الاول واما تمثيله للاسم المتقدم فبقوله **نحو** قوله
تعالى **او من كان ميتا فاحييناه** قال الش فان الموت والاحيا مما يتقابلان
في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل وهذا انما يستقيم لو كان الموت
والاحيا بمعناهما لكن قال المص اي ضالا فهديناه هذا ويشهد له ما بعده
من قوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس قال القاضي مثل به من هداه
وانقذه من الضلال وجعل له نور الحجج ويمكن تصحيح التمثيل على طبق ما ذكره الش
الجليل بان المراد التمثيل اذ كنت فطنا فعلى تمكن التعويل وبالجملة فالظ

ان الاحيا مما يتعلق بما يقابل الموت فالمثال من قبيل اشداء علي الكفار رحما بينهم
واما تمثيله للفعل المتقدم فبقوله في الايضاح بصان وهو ليوم الروع مبذول
فقد ذكر الصون بلفظ الفعل اولا والبذل المقابل له بلفظ الاسم ثانيا قال
الش الموجود من الاقسام الثلاثة هو الاول فقط ونحن نقول لا تقتصر في امثال
هذه المقامات بما وقع بل زد علي ما وقع يكن لك نافلة فمثال الحرف واللام للصحيح
كل مضر وعلي السقيم ما ينفع هذا وما ذكر من التفصيل لا يخلو الا بالطباق بين لفظين
واما الطباق بين الاكثر فتزيد اقسامه باعتبار اجتماع الانواع الثلاثة والتقدم
والتاخر الي غير ذلك وضبط اقسامها موكول الي فطانتك وهو ضربان اي
المطابقة علي طبق وجه الجمع وهو عندا الش للطباق فكانه دعاه اليه تذكيرا
لضميرا وعبارة الايضاح والطباق ينقسم الي طباق الايجاب وهو للتلخيص
كالتفسير وهو ليس بمذكر موقرا لا ان التذكير باعتبار الخبر هو الاكثر من الاكثر وظهور
ما معنا من الداعي مغن عن الايضاح طباق الايجاب كما مر اي كامثلة مرت
بحذافيرها وطباق السلب قال المص وتبعه الش وهي ان يجمع بين فعلي مصدر
واحد احدهما مثبت والاخر منفي او احدهما امر والاخر نهي والمثال الاول للاول
والثاني للثاني قلت يخرج من بيانه نحو لست بعالم وانا اعلم او انا عالم ونحو
احسبك انسانا او لست بانسان ونحو اضرب زيدا وما ضربت عمرا او لا تضرب
زيدا وقد ضربت بكرا والاولي وهو ان يجمع بين الثبوت والانتفا نحو قوله تعالي
ولكن اكثر الناس لا يعلمون اي وعد الله وصدق وعده لجهلهم وعدم تفكرهم
يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا اي ظاهرا هي الحياة الدنيا ويغفلون
عن الباطن الذي هو الحياة الاخرة او يعلمون ظاهر الحياة الدنيا التي هي وسيلة
الشهوات ولا يعلمون باطنها الذي هو وسيلة الحياة الابدية كما قال وهم
عن الاخرة هم غافلون ونحو قوله تعالي لا تخشوا الناس واخشوني نهي للحكام
ان يخشوا غير الله في حكومتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم او كبير قال المص قيل ومنه

قوله

بلغ

قوله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون اي لا يعصون الله في الحال ويفعلون
ما يؤمرون في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المامور به فكيف يكون
الجمع بين نفيه وفعل المامور به تضادا هذا وفيه نظر من وجه اخر ايضا لان ما
امرهم يابي ان يجعل لا يعصون حالا ويقتضي ان يقال لم يعصوا ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون فقوله لا يعصون بمعني لم يعصوا عبر عن الماضي بالمستقبل قصدا الي
استمرار عدم العصيان فيما مضي وقتا فوقتا كما في قوله تعالي لو يطيعكم وقد يتفق
وقال الطباق قد يكون ظاهرا كما ذكرنا وقد يكون خفيا نوع خفاء كقوله تعالي
مما خطاياهم اغرقوا فادخلوا نارا طابق بين اغرقوا وادخلوا نارا ومثله في
الاسمين بالجمع بين هاتا وتلك والش لم يلتفت الي تقسيمه هذا بل ذكر ما يشعر بانه
لا يليق هذا التقسيم وان ما هو غير الظاهر داخل في الملحق بالطباق حيث قال
ومن الملحق بالطباق قوله تعالي اغرقوا فادخلوا نارا لان ادخال النار يستلزم
الاحراق المضاد للاغراق ونحن نقول ما هو غير الظاهر ما لم يكن بين الفعلين
او الاسمين تضاد بل حصل التضاد بتصرف في احدهما او فيهما في الاستعمال
فان اغرقوا وادخلوا فعلان لا تضاد بينهما وانما حصل التضاد بجعل مفعوله
نارا وكذلك هاتا وتلك ليستا الا اسم اشارة فليس هناك متضاد وانما
صارا متضادين بتصرف فيهما بما جعل المشار اليه بها تارة بعيدا بعدا تاما
وتارة بعيدا في الجملة لا بعدا تاما الا انه اورد في مقام التمثيل للطباق ما هو
ملحق به تنظيرا لما هو بصدده وتنبيها علي جريان هذه القسمة في الملحق
بالطباق ايضا فتوهم انه وقع في هذا التقسيم لاشتباه الملحق بالطباق بالغير
الظاهر وجعل غرض الش غير هذا مساغ يتفطن له من يفهمه الي التوجه بدقائق
القصد فراغ فكم ذلك الرجل تجده ومن الطباق لم يقل ومنه لئلا يتبادر
الوهم الي انه من متعلقات تقسيم الطباق الي طباق الايجاب وطباق السلب
فيتبع في جعل ضمير منه الي طباق الايجاب نحو قوله اي قول ابي تمام في مرثية ابي نهشل

محمد بن حميد حين استشهد واراد بنحو قوله ما ضبطه ما سماه بعضهم تدبيجا بالدال
المهملة والباء التحتانية الموحدة والجيم ومن صحفه بالحاء المهملة لم يزد الا تقبيحا
يرده الرواية والدراية اذ ليس من معاني التدبيح ما يناسبه المعنى الاصطلاحي
بخلاف التدبيج فانه التزيين بالديباج على ما في القاموس والتزيين على ما في
الدستور قال الش دبج الارض المطر زينها ويناسب المعنى الاصطلاحي الذي
نقل المص تفسيره بان يذكر في معنى من المدح او غيره الوان لقصد الكناية او التورية
وينبغي ان يقصد بالالوان معان متضادة اذ لو لم يتضاد لكان من القسم الثاني
من الملحق بالطباق فالتدبيج بمقتضى ظاهر هذا التفسير اعم من الطباق
والملحق به ففي جعله من الطباق نظر ولا يظهر وجه لتخصيص التدبيج بما
قصد بالالوان الكناية او التورية دون ان يشمل المجاز وانما قال من الطباق
دفعا لتوهم انه قسيم له كما يوهم تخصيصه باسم او دفعا لتوهم انه من القسم
الثاني من الملحق به والتضاد باعتبار المعنى الحقيقي تردى ثياب الموت
حمرا فما اتى لها الليل الا وهي من سندس خضر وفي هذا المثال تنبيه
على ان المراد بالالوان في تعريف التدبيج ما فوق الواحد في الحواشي المنقولة
عنه خضر مرفوع في البيت خبر بعد خبر لان قوافي القصيدة على حركة الضم ومن
جملة ابياتها قوله. وقد كانت البيض القواضب في الوغا. بواتر فهي الآن
من بعده بتر. على ما يجي في رد العجز على الصدر وهذا ولا يخفى ان هذا لا يلايم قوله
في شرح البيت ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب
الجنة فانه واضح في جعل الخضر صفة للسندس وهو الموافق للعرف لانه اذا ذكر
الثوب يجعل اللون صفة له لا صفة للثوب فالوجه ان يجعل خضر مرفوعا خبر مبتدا
محذوف اي هو خضر ويجعل الجملة صفة سندس قال الش اي ارتدى الثياب
الملطخة بالدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة لادنى ملابسة
ويصح ان يراد بثياب الموت ما يلطخ بجانبه وصارت كثياب لبسها والاضافة

الي

الى الموت لانه البسها الموت حيث لبسها بجنبيه وفي جمع الثوب اشارة الى تعدد
جراحاته حتى ليست كل جراحة ثوبا فالمعنى ارتدى الدما فما اتى لتلك الدماء
الليل ولم ينقض يومه الا وهي من سندس خضر والسندس رقيق الديباج معرب
بلا خلاف والقصد من الثياب الحمر الى القتل او نصب السيف ومن الثاني الحيوة
الابدية ولذات الجنة واللذة والنصب والقتل والحياة متضادان فالبيت
من قبيل الكناية قال الش لا ينفي الكناية فيه الا من لا يعرف معنى الكناية اقول
الوقوع في نفي الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس كناية بل ارتداء الثياب الحمر
والسندس الخضر والجواب ان المراد ان للالوان دخلا في قصد الكناية لان انفسها
كنايات ومثل المص للتدبيج التورية بقول الحريري فمذ اغبر العيش الاخضر وازور
المحبوب الاصفر اسود يومي الابيض وابيض فودي الاسود حتى رثى لي العدو
الازرق فيا حبذا الموت الاحمر قال الش فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر هو الانسان
الذي له صفرة والبعيد هو الذهب وهو المراد هاهنا فيكون تورية وذكر الالوان
لقصد التورية لا يقتضي ان يكون في كل لون تورية كما توهمه البعض اقول
المتبادر من ذكر الوان لقصد الكناية او التورية ان لا يخرج الالوان منهما ولا مانع
من الاجتماع فالاولى ان يقال قول الحريري مما اجتمع فيه كلاهما فما سوى الاصفر
كناية فاغبرار العيش الاخضر كناية عن تكدر العيش الناعم واسوداد اليوم الابيض
عن سوء الحال الحسن وابيضاض الفودين جانبي الراس كناية عن وهن البنية
كما ان اسوداده كناية عن قوتها ثم نقول يحتمل ان يراد بالمحبوب الاصفر المحبوب
الجميل لما ان بنات الاصفر كناية عن نساء الروم المشتهرة بالحسن فيما بينهم
قال عليه الصلاة والسلام لاصحابه في الترغيب الى غزوة تبوك هل لكم في بنات
الاصفر فازورار المحبوب الاصفر ابعدوه عنه كناية عن الفقر والعجز التام
فالمثال للكناية وكانه لم يجد المص لطرف التورية مثالا وهذا المثال ايضا
غير متيقن فكانه لهذا لم يذكر للتورية مثالا هاهنا ويلحق به اي بالطباق

شيئان احدهما الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل الاخر نوع تعلق مثل السببية
واللزوم نحو قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة وان لم تكن
مقابلة للشدة لكنها مسببة عن اللين الذي يقابلها اي الشدة وسبب العنف
الذي يقابل الرحمة ولا يخفى ان سبب المقابل للشيء مقابل له غير مجامع معه كما
ان مسبب المقابل للشيء مقابل له فيدخل في تعريف الطباق فلا معنى لجعله
ملحقا به خارجا عنه الا ان يجعل التقابل في تعريف الطباق على التقابل لذات
الشيء وح يتجه انه ينبغي ان يقدم قوله ودخل فيه ما يختص باسم المقابلة على
قوله ويلحق به ويمكن دفعه بان المراد بقوله ودخل فيه انه داخل في الطباق
والملحق به بقرينة ان بعض الامثلة المذكورة للمقابلة مما ذكر فيه الملحق
بالطباق ومنهم من تكلف وقال هذا ان الشيئان داخلان في الطباق والملحق
به بقرينة الا ان غيره من الطباق اعرق في التقابل فنبه على التفاوت بذكر
لفظ الالحاق ولهذا التكلف يندفع الامران قال المص وعليه نحو قوله تعالى جعل
لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان ابتغاء الفضل يستلزم
الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة
ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاولى لا الثانية هذا وفيه ان السكون
ايضا ضربان فينبغي ان يعدل عنه ويمكن دفعه بان العدول عن الحركة الى ابتغاء
الفضل يعني السكون للمصلحة ويمكن ان يجعل نكتة العدول ما في ابتغاء الفضل
من التنبيه على ان كل ما ينتفع به من فضل الله لا مدخل لسعي العبد حقيقة قال
الش ومنه قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا لان ادخال النار يستلزم الاحراق
المضاد للاغراق وقد مر ما يتعلق به فتذكر وثانيهما الجمع بين معنيين غير
متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما الحقيقيان كذا ذكره الش
وينبغي ان لا يخص ايهام التضاد بجمع ما يتضاد معناهما الحقيقيان بل يجعل
منه جمع ما يتضاد معناهما المجازيان المشهوران واذا عبر عن المعنيين بهذين

اللفظين

اللفظين ابرز المعنيان في صورة المتضادين فالحسن راجع الى المعنى بهذا الاعتبار
فلا يتوهم ان هذا جمع لفظين معنياهما متضادان فالحسن عائد الى اللفظ لا الى
المعنى فلا يصح جعله من المحسنات المعنوية نحو قوله اي دعبل شاعر خزاعي
رافضي لا تعجبي يا سلم ترخيم سلمى والمراد بالسلمة من العيوب فيكون السلم بمعنى
السلامة المستعمل في السالمة من رجل يعني نفسه عبر عنه برجل ليمكنه الوصف
بالجملة ضحك المشيب هو كالشيب الشعر وبياضه قال الش اي ظهر ظهورا تاما
فجعل الضحك كناية عن الظهور التام اما لان الظهور التام للمشيب يجعل صاحبه
مضحكة للناس او لان الضحك يستلزم ظهور ما خفي من مستورات الشفتين
برأسه فبكى ذلك الرجل بتذكر الموت او التاسف على زمان الشباب فلا تقابل
بين ظهور الشيب والبكا انما البكا يكون بينهما تلازم لكن بين المعنى الحقيقي للضحك
والبكا تقابل ويمكن ان يراد بضحك المشيب سروره تشبيها للمشيب برجل ساره
من قوته وغلبته وبالبكا الحزن فح يكون من اصل الطباق ويسمى الثاني ايهام
التضاد لان المعنيين المذكورين الغير المتقابلين قد عبر باللفظين يوهمان
التضاد للتقابل بين معنييهما الحقيقيين او المجازيين مع الشهرة ودخل فيه
اي في الطباق بالتفسير الذي سبق والملحق به ما يختص باسم المقابلة وان جعله
السكاكي وغيره قسما براسه من المحسنات المعنوية حيث ذكروها في مقابلة الطباق
وهي ان يؤتى بمعنيين متوافقين او اكثر ثم بما يقابل ذلك على الترتيب
فيكون داخلا فيه فانه يصدق عليه الجمع بين معنيين متقابلين لان المراد
بالجمع بين معنيين متقابلين فصاعدا كما اشرنا اليه ولما كان يتجه عليه ان جعله
داخلا في الطباق دون مراعاة النظير تحكم لانه كما يصدق عليه باعتبار جمع
المتقابلين تعريف التضاد يصدق عليه باعتبار جمع المتوافقين تعريف مراعاة
النظير دفعه بقوله والمراد بالتوافق خلاف التقابل لا التناسب فانها
غير مشروطة بذلك بشواهد الامثلة وهذا وان رجح الحكم بدخولها في الطباق

لكن لا ينبغي كون بعض افرادها من مراعاة النظير لانه كما لم يشترط فيه التناسب
لم يشترط عدمه وقد يوجه كلام المنوم بان الطباق الجمع بين الضدين بلا
فصل بخلاف المقابلة فانه يشترط فيه الفصل بين المتقابلين بغيرهما ويرده
تمثيلهم المطابقة بامثال فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقد يوجه بان
الطباق هو جمع المتقابلين فقط والمقابلة جمع المتقابلات وفيه انه لو خص
الطباق بجمع المتقابلين فقط لخرج جمع المتقابلات من غير ذكر على ترتيب
المتناسبات المجموعة ولامنها وبقي مهملا مع انه من المحسنات البديعية المعنوية
ثم قسم المقابلة الى اقسام مقابلة الاثنين بالاثنين والثلاثة بالثلاثة
والاربعة بالاربعة الى غير ذلك مما لا يحصى ولما كان هذا التقسيم والتنبيه من
التطويل بلا طائل لم يلتفت اليه المص ونبه على انها تقع على تلك الانحا بذكر الامثلة
الثلاثة نحو قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ونحو قوله اي قول
رجل كنيته بابي دلامة على وزن ثمامة ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا
واقبح الكفر والافلاس بالرجل ذكر الرجل تغاليب وحديث المراة معلوم بطريق
الاولى بانه اذا لم يدفع الكفر والافلاس كمال الرجل برجولبته كيف يدفعه نقصان
المراة لكونها امراة ونحو فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى
اعني كلمة التوحيد او بالخصلة الحسنى اي الايمان او بالملة الحسنى وهو الملة من عند
الله او بالمثوبة الحسنى وهي الجنة فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى
وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى قال الله ولما كان التقابل في الجميع ظاهرا
الا مقابلة الاتقاء والاستغناء بينه بقوله والمراد باستغنى انه زهد فيما عند
الله كانه مستغن عنه فلم يتق ويمكن ان يقال لما كان ظاهر العبارة ادخال
المقابلة في الطباق وكان المراد ادخاله في الطباق وما يلحق به نبه على ان
جميع الاتقاء والاستغناء مما يلحق بالطباق ليعلم انه اراد بقوله دخل فيه الدخول
في الطباق وما يلحق ثم نقول مقابلة الاستغناء عن الله بالتقوي ظاهر مستغني عن

جعله



جعله في قوة عدم التقوي فتامل او استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق
وزاد السكاكي قال الشارح اي في تعريف المقابلة قيدا اخر فعرفه بان يجمع بين شيئين
متوافقين او اكثر وضديهما واذا شرط اي اعتبر هنا اي فيما بين المتوافقين او
المتوافقات امر شرط ثمة اي فيما بين الضدين والاضداد ضده اي ضد ذلك
الامر كهاتين الايتين فانه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق
جعل ضده وهو التعسير المعبر عنه بقوله فسنيسره للعسرى مشتركا بين اضدادها
وهي البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون بيت ابي دلامة من المقابلة لانه
اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده بل الظاهر انه
مبني على الاجتماع اذ الافلاس مع الاسلام قبيحا فضلا عن كونه غاية في القبح هكذا
شرح كلام المص والمفتاح ووافقه شريف زمانه ونحن نقول اثبات مذهب جديد
للسكاكي بلا سند معتد به مما لا يستحسنه العقلاء وقول السكاكي واذا شرط هنا
امر شرط ثمة ضده كما يحتمل ان يكون بيان ما لا بد منه للمقابلة يحتمل ان يكون
بيان ما به يكمل ويزيد حسنا باسلوب كلامه حيث قال بعد التعريف ثم اذا شرط
ههنا امر شرط ثم ضده يدل على المخالفة بين هذا الكلام والتعريف في ذلك بان
التعريف بيان ما لا بد منه للمقابلة وهذا بيان ما له بد منه وله مدخل في
كمالها ولكلام المص احتمال انه زاد السكاكي حكما على القوم هو انه يكمل المقابلة
بذلك لا انه زاد في تعريف المقابلة قيدا انهم لتصرف في كلام السكاكي بما يخل به
حيث غير قوله ثم اذا شرط الى اخره بقوله واذا شرط الى اخره ومما وقع في هذا المقام
من المص ان الكلام السكاكي في تعريف المقابلة نظلان علي ما يشعر به كلام الايضاح
حيث زاد علي تعريف السكاكي للمقابلة وهي ان يجمع بين معنيين متوافقين
او اكثر وضديهما قوله او اضدادها واتخذه الشارح المحقق والمحقق الشريف
دها مذهبا في شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لا بد في الكلام من حذف معطوف اي او ضدا
وليس كذلك لان معنى كلام السكاكي ان يجمع بين معنيين متوافقين او اكثر ثم

ضدي هذين المجموعين بان يأتي بضد المعنيين المتوافقين وهو اضدادهما وبضد الاكثر وهي اضداده واعلم انه لاوجه لجعل الجمع بين المتناسبين وضديهما على الترتيب مقابلة دون الجمع لا على الترتيب لان الجمع لا على الترتيب ايضا من المحسنات ولنشر لا على ترتيب اللف وكانه لذلك حذف السكاكي قيد الترتيب عن تعريفه ولا يذهب عليك انه لا يجب ان يكون الشرط وضده خارجين عن الاضداد والمتوافقات كما توهمه العبارة الا ترى ان التيسير واحد من المتوافقات والتعسير واحد من الاضداد ومنه اي من المعنوي مراعاة النظير وتسميته بهذا الاسم والتوفيق اي جعل الشي موافقا للشي والتلفيق اي ضم الشي الى شي بالخياطة بطريق نقل لما اسم من افعال المتكلم به في مقام التكلم ولو جعلت هذه الثلاث مبينات للمفعول كانت تسميته باسم صفات الاجزا كالتناسب والايتلاف ويسمى التناسب والتوفيق وهي جمع امر وما يناسبه شامل للطباق والمشاكلة ومراعاة النظير فاخرج بقوله لا بالتضاد الطباق والمراد بالتضاد ما هو مصدر المتضادين بالمعنى المفسر سابقا فيخرج الطباق راسا بقي المشاكلة لانه جمع امر وما يناسبه بمناسبة الجوار في تعبير واحد فلا بد من قيد يخرجها وقد اهمله القوم ولا يبعد ان يقال المتبادر من الجمع الجمع في التركيب لا الجمع في التعبير لا يقال الجمع في التركيب ايضا يصدق عليها لانا نقول ليس جمع المتشاكلين في التركيب جمع المتناسبين اذ التناسب حصل بالجمع وانما عدل عن عبارة المفتاح وهي الجمع بين المتشابهات لانه لا يصدق على جمع المناسبين لا بالشبه كالقوس والسهم والوتر مثالها من التنزيل ما ذكره بقوله نحو الشمس والقمر بحسبان قال الزجاج الشمس والقمر في موضع الابتدا وقوله بحسبان يدل على الخبر اي يجريان بحسبان اي يدلان على عدد الشهور والسنين وجميع الاوقات كذا ذكره الطيبي ومثالها من شعر البلغا ما اشار اليه بقوله نحو قوله اي قول البحتري في صفة الابل المهزولات كالقسي المعطفات

أي



اي كالقوس المتخيلات من عطف العود وعطفه حناه بل الاسهم جمع سهم مبرية اي منحوتة بل الاوتار جمع وتر ومن لطايف هذا التناسب انه جمع مفهومات يجمع بينها في الخارج وجعل الثاني المثال الاول لجمع المتناسبين والثاني لجمع ثلاثة متناسبات وقال وقد يكون بين اربعة كقول بعضهم للمهلبي الوزير انت ايها الوزير اسمعيلي الوعد شعيبي التوفيق يوسفي العفو محمدي الخلق والمهلبي نسبة الى المهلب الشاعر بصيغة اسم المفعول من هلبهم تهليبا هجاهم وشتمهم ابو المهالبة وذلك الوزير كان من المهالبة واسمعيل عليه السلام علم انه بصدق الوعد ذكر في تفسير الكواشي انه وعد رجلا ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل فذهب الرجل ونسي سنة وهو عليه السلام ثابت في هذا المكان سنة حتى تذكر الرجل وعاد وعفو يوسف مستغن عن البيان وشعيب موفق بالعبادة والصلوة واخبر الله عن خلق محمد عليه الصلاة والسلام بقوله انك لعلى خلق عظيم سيلت عايشة رضي الله عنها عن خلقه قالت خلقه القران ومن امثلة ذكرها المص وفيه اكثر من اربعة قول ابن رشيق اصح واقوى ما سمعناه في الندى من الخبر الماثور منذ قديم احاديث ترويها السيول عن الحيا عن البحر عن كف الامير تميم قال فانه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر الماثور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحيا والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني من صحة الترتيب في العنعنة اذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سند الاحاديث فان السيول اصلها المطر والمطر اصلها البحر على ما يقال ولهذا جعل كف الممدوح اصلا للبحر مبالغة هذا كلامه ومما في البيت الثاني وغفل عنه ومن تبعه انه جمع السيول جمع كثرة لتصير الرواية في كمال القوة بكثرة الرواة ويبلغ حد الشهرة بل التواتر فيفيد اليقين وفي هذا والعنعنة اثبات ما ادعاه من كون تلك الاحاديث اصح ولا يخفى ان صحة العنعنة وتكثير الراوي ودعوى

الاصحية من الامور المتناسبة فليستا الطيفتين خارجتين عن التناسب ذكرتا لبيان لطايف البيت كما يتوهم ومنها اي من مراعاة النظير ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداء في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا نحو لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير اي العالم فان اللطف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبرة تناسب ما يدرك شيا لان المدرك للشي يكون خبيرا به كذا ذكره الشم وفيه نظر لان الخبير هو المدرك للشي لا ما يناسبه فالاولي ان يقال الخبير يناسب كونه مدركا للابصار لان الخبير هو المدرك فتتحقق المناسبة باعتبار العموم والخصوص وقد يكون خفيا قال المص ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم فان قوله ان تغفر لهم يوهم ان الفاصلة الغفور الرحيم لكن اذا انعم النظر علم ان الواجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد عليه حكمه وهو العزيز اي الغالب من قولهم عزه يعزه كغر يغر غلبه ومنه المثل من عز بز اي من غلب سلب ثم يجب ان يوصف بالحكيم لئلا يتوهم ان الغفران خرج عن الحكمة لان الحكيم من يضع الشي في محله فهو احتراس حسن اي ان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته هذا كلامه وتبعه الشم ونحن نقول والله تعالى اعلم الاظهر ان الحكيم ليس من الاطناب بل كما لا بد من الوصف بالعزة لتحقيق تمكنه من المغفرة لمستحق العذاب لا بد من الوصف بالحكمة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد حكمه عليه والمتفوق على الفاعل قد يكون متفوقا بالقدرة فيمنعه بالغلبة وقد يكون متفوقا بالعلم فيمنعه بالحكمة والعلم فلا يستفاد نفي التفوق عليه بمجرد حصر العزة فيه بل لا بد في الاستفادة من حصر الحكمة ايضا ويلحق بها اي بمراعاة النظير وليس منها كما يوهمه تمثيل المفتاح لها ببيت السقط وحرف

كون

[margin: انعام النظر جعلها قرينة منورة — الا ظهر نخ — خارج نخ]



كنون تحت راء ولم يكن بدال ابو زمل الرسم غيره النقط مع انه لا تناسب بين المعاني المرادة بهذه الالفاظ لان المراد بالحرف الناقة المهزولة وبالنون الحوت اومعناه الحقيقي فان كليهما يصح ان يشبه بها في الهزال كما قال الشم وليس المراد بها الحوت على ما وهم واهم وكذا فسره في شرح المفتاح بالحوت مع تاخره عن هذا الشرح وبراء الريم من راينه ضربت برينته وبدال الدالي اي السابق برفق وبالرسم رسم الديار وبالنقط تقاطر المطر على الرسوم لا اعراب الحروف فتلك المعاني المرادة غير متناسبة والتناسب مما يتوهم من تعبيرها بالفاظ تناسب معانيها الاخر اما التناسب فيما سوى الرسم فظاهر واما في الرسم فلان من معانيه رسم الخط وان خفي الى الان وقوله وحرف عطف على الرهط في البيت السابق اعني وتجل عن الرهط اي عن اللباس لاماء اي لباس تلبسه الاماء فالرهط جلدة تلبسها الاماء والحيض مكان الازار غانة اي ناعمة لينة تميل عنقها من اللين وتمتز اعطافها فاعل تجل من عقيل بما لكها رهط اي قبيلة وقوم فالمعنى تجل عن اللباس الذي تلك الناعمة التي لها من عقيل في مالكها قبايل وعن ركوب حرف في غاية الضمر تكون تحت من يضرب رجله على رئيه لانه لا حراك له من الضعف يوم ذلك الراي رسوم الديار التي غيره نزول المطر والاظهر كما نبه عليه المص ان ايراد البيت في المفتاح لتنظير لا لتمثيل كما هو دابه فتنبيه على انه ملحق بمراعاة النظير فلا يحتاج الى ما تكلف البعض ان مراد المفتاح بجمع المتشابهات في تعريف مراعاة النظير اعم من المتشابهات حقيقة ومن المعبر بعبارات لها معان متشابهة فالمراد بقوله نحو والشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان اي ينقادان لحكم الله تعالى ما جمع فيه بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان كما انه جمع بين الشمس والقمر والنجم مع عدم التناسب بين النجم وبينهما اذ المراد به نبات لا ساق له وانما جمع لايهام التناسب لتعبيره بالنجم الذي يناسب معناه الاخر للشمس والقمر ويعد ايهام هذه

[margin: وهم نخ — لها صح]

المناسبة صح جمع الشجر بالمناسبته للنجم المناسب لما هذا ما تواطا عليه الآراء
واخبر به العلماء وذلك ان تقول النجم والشجر متناسبان للشمس والقمر لان المنتظم
جريان حكمه تعالي في العلويات والسفليات وخص الشمس والقمر لتحركهما ابدا
بحكمه تعالى علي نهج واحد من غير ظهور لتغيير منهما الحكمة والنجم والشجر من السفليات
لانهما ينبتان في كل سنة مرارا وينعدمان فاكثر الحكم عليهما اظهر فكانه قال بانقياد
لحكمه تعالي العلوي والسفلي فجمع الشجر والنجم مع الشمس والقمر من جمع المعاني المتناسبة
قال المص اما ما يسميه بعضهم التفويف وهو ان يوتي في الكلام بمعان ملتئمة
وجمل مستوية المقادير او متقاربة المقادير كقول من يصف سحابا . تسربل وشيا
من خزوز تطرزت مطارفها طرزا من البرق كالتبر . فوشي بلا رقم ونقش بلا يد
ودمع بلا عين وضحك بلا ثغر . وكقوله دبك الجن احل وامر وارض وانفع ولن
واخشن ورش وابر وانتدب للمعالي . فبعضه من مراعاة النظير وبعضه من
المطابقة هذا كلامه اقول اولا في توضيح كلامه التفويف ماخوذ من ثوب
مفوف علي صيغة المفعول اي رقيق او مخطط بخطوط بيض علي الطول والتسربل
لبس السربال اي القميص والوشي اللباس المنقوش والخزوز جمع خز وتطرزت
اي اخذت الطراز والمطارف جمع مطرف وهو الرداء من خز مربع له اعلام والطرز
جمع طراز وهو علم الثوب ومعني البيت لبس السحاب قميصا منقوشا من خزوز
عليها اردية مطرزة بالبرق كالتبر والبا في نظام الا ان فيه ان تفرع دمع بلا
عين وضحك بلا ثغر علي سابقه لا يظهر ودبك الجن عبد السلام الشاعر ومعني
بيته احل كن حلوا للاولياء وامر كن مرا علي الاعداء وضر المخالف وانفع
للموافق ولن كن لينا للملايم خشنا للعنيف ورش اي اصلح حال من يختل
حاله وابر اي اتحف واقطع المفسدين من بري القلم نحته وانتدب للمعالي
اي اجب يقال ندبه الامر فانتدب اي دعاه له فاجاب قال الش فالاول
داخل في مراعاة النظير لكونه جمعا بين الامور المتناسبة والثاني داخل في

الطباق



الطباق لكونه جمعا بين الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع والضحك
ليسا من الامور المتناسبة بل المتضادة واقول ثانيا في تقرير كلامه انه جعل
العبارات متناسبة المقدار بالاستواء او التقارب ليكون كمعانيها في التناسب
ليس طباقا ولا تناسبا ومنه اي من المعنوي الارصاد وهو في اللغة الاعداد
فالمتكلم اعد قبل الاخر ما يدل عليه وقال الش هو نصب الرقيب ولو ساعده
اللغة لوجه المناسبة انه جعل المتكلم المخاطب رقيبا منتظر العجز ويسميه
بعضهم التسهيم وكانه اخذ هذا الاسم من السهم بمعني النصيب اي اعطاء الكلام
نصيبا من الحسن او من السهم بمعني البيت الذي اشتهر وجاز من بلد الي بلد
فسمي التسهيم لانه يجعل الشاعر بهذا العمل بيته سهما او من السهم بمعني حجر
علي باب بيت بني لصيد الاسد فاذا دخله الاسد وقع فسد الباب فجعل
في البيت قبل العجز ما يصيد العجز وقال الش هو من برد مسهم اي فيه خطوط
مستوية كانه جعله منقولا بجامع الترتيب وهو ان يجعل قبل العجز
اي الاخر وفيه خمس لغات العجز مثلثة كعضد وكتف ويونث فينبغي
تانيث الضمير في قوله ما يدل عليه من الفقرة هي بالفتح والكسر في اللغة
لما انتضد من عظام الصلب من الكاهل الي العجب ثم اشتهر في حلي يصاغ
علي شكل فقرة الظهر وفي عرف الفن ما هو في النثر بمنزلة البيت في الشعر
مثلا قوله يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه
فقرة اخري الا ان البيت يكون بيتا وحده والفقرة لا تكون فقرة بدون
الاخري او من البيت ما يدل عليه اي العجز وهو اخر كلمة من البيت
او الفقرة وما يدل عليه قد يكون بحيث يدل عليه مطلقا اما في الفقرة
نحو قوله تعالي وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون
فان الاستدراك من قوله وما كان الله ليظلمهم يدل علي العجز واما في البيت
نحو قوله اي قول عمرو بن معدي كرب اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه

**الي ما تستطيع** فان قوله وجاوزه يدل علي ان الاخر ما يستطيع وقد يكون
بحيث لا يدل عليه لو لم يعرف الروي وهو الحرف الذي يبني عليه اواخر الابيات
يجب تكراره في كل منها وينسب اليه القصيدة فيقال قصيدة لامية او نونية
بل ربما يتوهم خلافه اما في النثر فكقوله تعالي وما كان الناس الا امة واحدة
فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون وما في الشرح
من رواية فيما هم فيه يختلفون سهو فانه لو لم يعرف بناء الفواصل علي النون
لربما توهم ان العجز ههنا فيما فيه اختلفوا او فيما اختلفوا فيه واما في الشعر فكقوله
احلت دمي من غير جرم وحرمت * بلا سبب يوم اللقاء كلامي * فليس الذي حللته
بمحلل * وليس الذي حرمته بحرام * فانه لو لم يعرف الروي لربما توهم ان العجز
في الارصاد لا يتحقق كليا الا اذا عرف الروي فكذا قيد التعريف به كذا يستفاد
من الشرح وههنا بحث من وجوه احدها انه لا دلالة في قوله تعالي وما
كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون لولا معرفة الروي لجواز ان
يكون اخر الكلام ولكن كانوا انفسهم يظلمون ابدا الي غير ذلك نحو وكذا البيت
لجواز ان يكون اخر البيت الي ان تستطيعا وثانيها انه لا دلالة في قوله
تعالي وما كان الناس الا امة واحدة الاية علي العجز مع معرفة الروي ايض
لجواز ان لا يكون يختلفون ويكون مختلفون بل اولي لانه اقرب
طباقا مع الماضي السابق الا ان يقال المراد بالدلالة علي العجز الدلالة
علي صيغته وصيغة مختلفون ويختلفون واحدة وفيه تكلف وثالثها
وهو ان معرفة الروي لا تجري في الفقرة لانه لا روي فيها ولذا للقول
في تعريف لو توهم ما لا يلزم وهو ان يجي قبل حرف الروي او ما في معناه من
الفاصلة الي اخره الا ان يتكلف ويقال المراد بالروي ما يعم ما في معناه
ورابعها انه مع معرفة الروي ايض لا يعرف ان العجز في قوله وليس الذي حرمته
بحرام لان الروي في بحرم وبحرام واحد فيجب ان يقول اذا لم يعرف القافية **ومنه**

اي من

بلغ مقابلة

اي من المعنوي **المشاكلة** وهي في اللغة الموافقة والمناسبة ظاهرهم **وهو** في
الاصطلاح **ذكر الشي بلفظ غيره** وذلك يشمل كل مجاز وكناية فقيده بقوله
**لوقوعه في صحبته** واللام للوقت اي وقت وقوعه في صحبته واما ذكر الشي
بلفظ غيره لا في هذا الوقت فلا يسمي مشاكلة وليس اللام للتعليل لان اطلاق
لفظ الغير علي الشي معلل بالعلاقة والوقوع في صحبة الغير ليس من العلاقات
المصححة والعلاقة قد تكون خفية فلا تظهر في بعض الامثلة لخفائها
علي الفحول فاشكل عليهم وجه اطلاق الطبخ علي الخياطة مثلا فتارة
قالوا بان القول بالمشاكلة اثبت قسما اخر سوي المجاز والكناية وتارة قالوا
بانه اثبت كون الوقوع في صحبة الغير علاقة المجاز ونحن نبين لك علاقة
امثلة الشاعر علي وجه تتخلص من هذه الورطة وتتمكن في تخريج العلاقة
بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل مشاكلة **تحقيقا** اي وقوعا محققا **او تقديرا**
او مقدرا فالاول كقوله قالوا اقترح اي علينا شيا اي سل من غير تفكر وتامل
يقال اقترحت عليه شيا اي سالته بلا تفكر وهذا انما يكون بين الاصدقاء
واما ما قال الشارح انه من اقترحت عليه شيا اذا سالته اياه من غير روية
وطلبته علي سبيل التكليف والتحكم فمن خلط المعنيين فان الاقتراح يجي
بمعني السؤال من غير روية علي ما في الصحاح ويجي بمعني التحكم ايض علي ما
في القاموس علي ان اجادة الطبخ لا ينبغي ان تتوقف علي التكليف والتحكم
بل ينبغي ان تتحقق بمجرد الاشارة وقد يجي بمعني الابتداع ويحتمله البيت
اي ابتدع سؤالا وسبيله لما لا يعتاد سؤال مثله **نجد لك طبخه** ولا يخفي
انه ابلغ في الانقياد للامر من الانقياد لما يعتاد سؤال مثله والشارح المحقق
ذهل عنه فقال ليس من اقترح الشي ابتدعه فانه غير مناسب علي ما لا يخفي وقوله
نجد مجزوم جوابا للامر من الاجادة بمعني التحسين وهو مقتضي الرواية والدراية
وان كان نجد من وجد وجه صحة **قلت اطبخوا لي جبة وقميصا** عبر عن الخياطة

بالطبخ تشبيها له في كونه مما ينبغي ان يكون مرغوبا لهم لانهم لما قالوا اجد لك
طبخه علم انهم رغبوا في الطبخ له فرغبهم في الخياطة بتصويره بصورة الطبخ ومن
هذا ظهر ايضا تاثير المشاكلة في المعنى واضمحل ما يوسوس في صدور القاصرين انه
لا يتجاوز تحسين المشاكلة الالفاظ فحقه ان يعد في المحسنات اللفظية ولا يخفى
ان هذا التعبير يلايم كل الملايمة كون الاقتراح بمعنى الابتداع فانه سوال المبتدع
لم يسمع قط من طبخ الجبة والقميص واشار بقوله ونحوه تعلم ما في نفسي ولا اعلم
ما في نفسك اي في ذاتك الى تفاوت ما بين الشاهدين فالاول وقع في الصحبة
باعتبار انه وقع في جواب ما وقع فيه الطبخ والثاني وقع في الصحبة باعتبار
وقوعهما في كلام صادر من شخص واحد فيقال لا يجوز اطلاق النفس على الله تعالى
وان اريد به الذات بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون اطلاق الالفاظ
عليه تعالى توقيفيا ولم يوجد اطلاق النفس في غير صورة المشاكلة واما اطلاق
النفس على ذاته فبعلاقة انه كما يقوم امور الشخص بنفسه يقوم اموره تعالى
بذاته فنفسه نفس ذاته كما ان سمعه وبصره كذلك والثاني ومما يكون
وقوعه في صحبته تقديرا نحو قوله تعالى قولوا امنا بالله الى قوله صبغة
الله ومن احسن من الله صبغة ونحن له عابدون فانه لم يقع المعنى المراد اعني
التطهير في صحبة الصبغ تحقيقا اذ ليس في الكلام صبغ وهو مصدر موكد لامنا
بالله اي من قبيل له علي الف درهم اعترافا ويجب حذف عامله لذلك ولحذف عامله
جهة اخرى وهو ان المصدر اضيف الى فاعل الفعل لا لبيان النوع وكان الاصل
صبغ الله صبغة فلما حذف الفعل تحول فاعله الى مصدره فاضيف اليه وكلما كان
كذلك يجب حذف عامله صرح به الرضي واشار الى وجه كونه من قبيل اعترافا
بقوله لان الايمان يطهر النفوس فنبه به على انه لا يحتمل غير التطهير ولا
لقال يحتمل تطهير النفوس ثم اشار الى بيان وقوعه في صحبة الصبغة تقديرا بقوله
والاصل فيه اي ما ينبني عليه الامر في وقوعه في صحبته تقديرا وهذا اولى من شرح الشر

جن

قوله لا يجوز اطلاق النفس آه اقول هذا هو المشهور
فيما بين العلماء السموم من الفضلاء وفيه نظر
لانه لا يخفى ان قوله عليه الصلاة والسلام
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على
نفسك على ما صحح الثقات صريح في جواز
اطلاق النفس على ذات الله تعالى بغير صورة
المشاكلة فليتامل
لا على مذهب الغزالي والحكيم لا على
فيه انه على مذهب الحق وهو ظاهر
ص
علم

من ٣



جيث قال ثم اشار الى بيان المشاكلة ووقوع تطهير الله في صحبته تقديرا بقوله
والاصل فيه اي ذكر التطهير بلفظ الصبغ فيما مر ان النصارى كانوا يغمسون
اولادهم في ماء اصفر يسمونه معمودية ويقولون انه اي الصبغ بهذا الماء
الاصفر والغمس في هذا الماء تطهير لهم قال القاموس ويجعلونه بمنزلة الختان فقال
الله تعالى للمسلمين قولوا امنا بالله صبغة الله اي غمسنا الله في الايمان الذي
كالماء الطهور وصبغة الله من صبغ يده بالماء غمسها فيه او تلوين الله من صبغه
كمنعه ونصره وضربه لونه لا كصبغكم باحد المعنيين هذا اذا كان الخطاب
للنصارى فمما يتعجب منه ما وقع للشيخ المحقق في شرحه للتلخيص وشرحه للمفتاح
انه اذا كان الخطاب للكفار فالمعنى انه امر الله المسلمين ان يقولوا لهم قولوا
امنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لا كصبغنا ولا يخفى ان الخطاب بقولوا
للنصارى لا يفيد الا امر النصارى بهذا القول لا امر المسلمين بان يقولوا
لهم قولوا فعبر عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة بعلاقة انه لا تطهير
لا بالصبغ في اعتقادهم لا التطهير الا بالايمان في الواقع قال المصنف كما يقال
لمن يغرس الاشجار اغرس كما يغرس فلان يريد رجلا يصطنع الى الكرام ويحسن
اليهم ونحن نقول اغرس كما يغرس فلان يحتمل ان يكون لما ورد في الحديث ان
ارض الجنة بيضاء وانما غرسها العمل الصالح ومنه المزاوجة وهي في اللغة
الازدواج وفي الاصطلاح ان يزاوج اختلف فيه تصحيح نسخ المفتاح ففي
بعضها صيغة الخطاب وفي بعضها صيغة الغائب والجمهور لا التركيب من قبيل
جيا بين العبر والزوان وبيانه في العلم الذي ملكته بين معنيين في الشرط
والجزا وهذا التركيب مبهم لا يحصل منه مفهوم جامع مانع للمزاوجة من غير تكلف
فالشارح قال ما استفدته من كلام السلف ان يوقع الازدواج بين معنيين واقعين
في الشرط والجزا في ان يرتب عليهما معنى واحد ولا يخفى ان هذا لا يستفاد من العبارة
على ان المتبادر الواحد من كل وجه مع ان الواجب ان يحمل على ترتيب معنى واحد بحسب

اي فقولوا امنا بالله صبغة الله
متناول للمعنيين او لا كصبغنا باحدها
باحد المعنيين
اذا كان الخطاب م م

الجنس فان لجاج البحر ولجاج الهوي ليسا متحدين الا في جنس اللجاج فلا بد من
الاستعانة بالامثلة في فهم المقصود ومنهم من قال ان يزاوج بين معنيين في الشرط
والجزاء بان يقارن احدهما بالشرط ثم يقارن الاخر بهذا المعني في الجزاء بواسطة
ان المقارن للجزاء المقارن للشرط مقارن لما قارن الشرط ومنهم من قال
ان يقارن بين معنيين في الشرط وبين معنيين في الجزاء بان يقارن بمعني
هو الشرط معني ومعني هو الجزاء معني **قال** الشارح المحقق في شرح المفتاح
الثاني اردا من الاول وقال في الشرح والمختصر وهو فاسد اذ لا تقابل بالمزاوجة
في قوله ان جاء زيد فسلم علي اجلسته فانعمت عليه هذا وفي كون الثاني
اردا من الاول بحث اذ ما اورده في المختصر مشترك بينهما والعبارة اوفق
بالثاني بل اوفق من توجيهه بما استفاده من السلف ويمكن دفع النقض
بتقييد المعنيين اللذين وقع الازدواج بينهما وبين الشرط والجزاء بكونهما
متحدين في الجنس كما يقيد الازدواج علي توجيه الشارح بكونه في ترتيب معني
مخصوص عليهما بقرينة الامثلة هذا وينبغي ان لا يخص المزاوجة بالمزاوجة
بين الشرط والجزاء ويجعل منه نحو الذي نهاني الناهي عن حبها فلج بي الهوي
اصاخت الي الواشي فلج بها الهجر فانه يشارك المركب من الشرط والجزاء المزدوجين
في هذا التحسين البديعي فاما ان يورد الشرط والجزاء بما يشمل هذا التركيب
فتفطن او يجعل هذا ملحقا بالمزاوجة **كقوله** اي كقول البحتري **اذا ما نهي
الناهي** ومنعني عن هواها **فلج** اي لزم **بي الهوي اصاخت الي الواشي** اي استمعت
الي النمام الذي يشي حديثه ويزينه وصدقته فيما افتري علي وكانه افتري
انه قبل قولي نهي الناهي اذ يحسن اتصال الاصاخة بنهي الناهي **فلج بها الهجر**
ومثله قوله ايضا اذا احتربت اي تحاربت الفرسان المذكورة في البيت السابق
يوما ففاضت اي سالت دماؤها اي دماء المقتولين منها تذكرت البقية
من الفرسان ففاضت دموعها وبين فالدماء الفرسان بعينه ما دسفوكها فقد

تكلف

تكلف بلا حاجة **ومنه** المسمي باسم **العكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من الكلام
علي جزء ثم يؤخر** عن ذلك الجزء او معا بغير معناه فيشتمل عن لباس لكم وانتم
لباس لهن فقد مثل به المص ويشمل نحو عادات السادات لتسود العادات
وسيادة العادات بجعل السيادة مصدرا بمعني السادة ونحو عادات السادات
سيدة العادات وسيادات العادات واعترض علي ظاهر عبارة التعريف بانه
يصدق علي رد العجز علي الصدر في النظم والنثر **قال** الشارح العبارة القريحة
ما ذكره بعضهم حيث قال هو ان يقدم جزء ثم يعكس فيتقدم ما اخر ويؤخر
ما قدم لكفي والذي يشكل ويصعب دفعه انه ما الفرق بين رد العجز علي الصدر
والعكس حتي صار الاول من المحسنات اللفظية والثاني من المحسنات
المعنوية ويمكن ان يقال فيما نحن فيه الحسن باعتبار انه يجعل المعني
الواحد مرة مستحقا للتقديم لفظه وتارة مستحقا لتاخيره بخلاف رد العجز
علي الصدر فان الحسن فيه باعتبار جعل لفظ صدرا وعجزا من غير تصرف
في معناه في هذا التقديم والتاخير ثم ظاهر التعريف يصدق علي القلب
نحو مودته تدوم لكل هول وهل كل مودته تدوم فانه قدم فيه اجزاء
هي حروف ثم عكس الا ان يقال المتبادر من الجزء الكلمات دون الحروف **ويقع**
اي التقديم والتاخير او العكس **علي وجوه منها ان يقع بين احد طرفي جملة
وما اضيف اليه** اي الي ذلك الطرف **نحو عادات السادات سادات
العادات** وكلام الملوك ملوك الكلام فان العكس قد وقع بين احد طرفي
الكلام وهو العادات في سادات العادات وما اضيف الي العادات من
السادات وفسر الشارح ما اضيف اليه بما اضيف الطرف اليه فانه وقع العكس
بين العادات وما اضيف العادات اليه وهو السادات وما ذكرنا اقرب بالعبارة
ويخرج من بيانه نحو من عادات السادات سادات العادات فانه لم يقع العكس
بين احد طرفي الكلام سوا كان بمعني طرفي النسبة او جانبي الكلام دون بياننا **ومنها**

على اجزاء هي حروف م

ان يقع بين متعلقي فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج
الميت من الحي اقول ومنها ان يقع بين متعلقي فعل وشبهه في جملة واحدة نحو
يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ومنها ان يقع بين لفظين في طرفي
جملتين اي جانبيهما سوا كان اللفظ طرف النسبة او لا نحو لا هن حل لهم
فهن طرف النسبة وهم قيد للطرف وكذا ولا هم يحلون لهن لفظ هم فيه طرف
النسبة ولفظ هن قيد للطرف ومن جملة هذا القسم ان يقع اللفظان نفس
طرفي النسبة في الجملتين كما انشد الشيخ لنفسه طويت باحراز الفنون
ونيلها • رداء شبابي والجنون فنون • فحين تعاطيت الفنون وحلها •
تبين لي ان الفنون جنون • ففي جعل الشيخ ذلك مما وقع العكس بين طرفي
جملة مقابلا لما ذكره المص مما وقع بين لفظين في طرفي جملتين بحث لا يخفى
ومنه الرجوع سمي به لما يشعر به تعريفه من انه الرجوع على الكلام السابق
بالنقض او لانه رجوع عن الحكم السابق وهو العود على الكلام السابق
بالنقض لنكتة وانما قال لنكتة لان نقض الكلام السابق لو لم يكن لنكتة
لكان مفسدا للكلام فلا يحسن محسنا فان قلت اذا كان النقض لنكتة
كان من دواخل البلاغة فلا يكون تابعا قلت كان التحسين قسمان
كذلك النكتة كقوله اي زهير قف بالديار التي لم يعفها اي لم يمحها
القدم اي تقادم العهد بلى اي بلى محاها القدم وغيرها الارواح جمع
ريح كالرياح والارياح في الصحاح وقد يجمع على ارواح لان اصلها الواو
قلبت في الرياح ياء لكسر ما قبلها وزال الكسرة في ارواح هذا وكان من ابقى
الياء قصد رفع الالتباس بالارواح جمع روح وقوله وغيرها الارواح عطف
على المحذوف بعد بلى كما اشرنا اليه فلا داعي الى جعل الواو فيه زائدة وجعله
في قوة بلى غيرها كما في الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهي مطر يدوم بلا رعد
وبرق او يدوم خمسة او ستة او سبعة او يوما وليلة او اقله ثلث النهار او الليل

والكثره



والكثره ما بلغ وغيرها الارواح والديم فاتى بقوله بلى نقضا له اذ لو قال لم يعفها
القدم محاها القدم كان كلاما واهيا موهما لان قائله نفوه بما لا يشعر به فلما
قال بلى علم انه نقض الكلام السابق فجاز الاضراب بمحوها القدم وتغيرها الارواح
والديم مقبولا لطيفا وكذلك قوله فاق لحمد الدهر لا بل لاهله فان نقض
السابق بقوله لا يحسن الاضراب والنكتة في ذكر لا التنبيه على ان ما بعده اضراب
لا ترقي والنكتة في الاخبار اولا بما هو غير واقع اظهار حدوث الكابة والحزن
والدهش والحيرة بالوقوف على الديار على ما نقله المص واظهار انه يمكن رسوم
الديار في نظره ويمكن خيالها في نفسه بحيث لم يقف اولا انه محا القدم اثارها
على ما نقول وهذه النكتة مما هي من دواخل البلاغة كما لا يخفى والشارح المحقق ظن
ان ما ذكره المص بيان نكتة النقض فدع ما يريبك الى ما لا يريبك ومنه التورية
وهو في اللغة الاخفاء والايهام مصدر اوهم اي ادخال شي في الوهم وهو ان يطلق
له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لقرينة خفية وانما ترك المص ذكر
القرينة لوضوح ان الكلام البليغ لا يستعمل في المعنى البعيد لا لقرينة وانه
لا يتحقق بعد المعنى المراد مع وضوح القرينة والاخفاء ايض في انه لا يلزم ان
يكون للفظ معنيان بل يجب ان يكون له معان متعددة وكلما يكون الظاهر
اكثر يكون التورية او في والكلام ابدع فالمختصر الواضح ان يقال هو ان يطلق
اللفظ على غير ما وضع له لقرينة خفية ويشكل ان اطلاق اللفظ على غير ما
وضع له بقرينة خفية مما يتعلق بايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح
الدلالة فهو داخل في اصل البلاغة فكيف عد من البديع ويمكن ان يقال
رعاية ما ينبغي من وضوح الدلالة الذي من البيان خفي لو بلغ من الخفا بحيث
لا يفهمه المخاطب لم يكن بليغا ولا تفيد توريته حسنا لفوات اصل البلاغة
وكون رعاية الوضوح على وجه يكون ظهور المعنى المراد محتاجا الى تامل وتجاوز
عن بادي الراي من المحسنات البديعية واعلم ان التورية لا يجب ان تكون

بالنسبة الى المخاطب حتى لسبب قرينة واضحة عند المخاطب خفية على السامعين بلغ
حتى لا يتنبهوا له الا بعد مزيد تامل كما في الكلام وهي ضربان مجردة وهي
التي لا تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب لقسمة العقلية تقتضي ضروبا
ثلاثة ثالثها ما يجامع شيئا مما يلائم المعنى البعيد لكنه لم يلتفت اليه لانه
لا ينافي التورية بل لا تورية الا فيها شيء مما يلائم المعنى البعيد واقله القرينة
نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه الظاهر الاستقرار وليس
ما يلائمه وفيه بحث لان العرش يلائم الاستقرار ويبعد الاستقرار للاستيلاء
وانما يلائم الاستيلاء الملك والمراد البعيد وهو الاستيلاء على العرش باجراء الاحكام
وانزال الاسباب منه حيث حسب ما تقتضيه الحكمة ومرشحة ترك تعريفها
لامكان معرفتها ببيان مقابلها والمرشحة قد سبق بمعنى اخر في علم البيان وقد
اجتمعتا في قولنا رايت اسدا له لبد اظفاره لم تقلم نحو قوله تعالى والسماء
بنيناها بايد فان المراد بايد معناه البعيد اي كمال القدرة ولافادة الكمال
جمع اليد وقد قرن به ما يلائم المعنى القريب وهو المعنى وان يطلب القدرة
لكن طلبه لليد اكثر فلا يرد ان ذكر البناء لا يرشح التورية في ايد لانه كما يلائم المعنى
القريب منها يلائم المعنى البعيد منهما وقد يجتمع في الكلام توريتان كل منهما
مرشحة للاخرى كقول القاضي ابي الفضل عياض على ما في الايضاح وابن عياض
على ما في الشرح يصف ربيعا باردا. كان كانون اهدى من ملابسه لشهر تموز
انواعا من الحلل. او الغزالة من طول المدى خرفت. فما تفرق بين الجدي
والحمل. خرفت اي فسد عقلها من باب نصر وفرح وكرم فان في الغزالة تورية
حيث اريد بها الشمس لا الرشا وقد رشح بذكر الجدي فانه يلائم المعنى الحقيقي
اللغوي وفي الجدي والحمل تورية حيث اريد بهما المعنى البعيد وهو البرجان
دون ما هو حقيقة اللغة وذكر الغزالة ترشيح لها ومثله بيت السقط.
اذا صدق الجد افترى العم للفتى مكارم لا تخفى وان كذب الخال الجد اي البخت

والعم



بلغ

والعم اي الجماعة من الناس والخال اي المخيلة والظنة فما يلغيه ايهام بيان التر
ان ترشيح تورية بتورية في بيت السقط دون شعر القاضي مما لا يلتفت اليه فان
قلت كانون من شهور الشتا فكيف يوجب اهداؤه بعض ملابسه لشهر تموز برودة
الربيع قلت وجهه انه لما نزلت الحمل وقتا يجب ان ينزل فيه الجدي ظهر في الحمل
اثار الجدي لان الوقت للبرودة وجعل الايتين من التورية على تفسير اهل الظاهر
من المفسرين واهل التحقيق منهم يجعل الرحمن على العرش استوى مجازا متفرعا عن
الكناية وقوله والسماء بنيناها بايد تمثيلا وتفصيله في الكشاف موافقا لدلايل
الاعجاز فلا انتقال في مفرداته عن معناها الى معنى اخر فضلا عن انتقال الى بعيد
لكن لا ضنة في الامثلة قال المص اعلم ان التوهم ضربان ضرب يصير مستحكما حتى
يصير اعتقادا وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شيء يجري في الخاطر ولا يلتفت
اليه لانك تعرف حاله ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شيء بني على التوهم يعني
لا ينبغي الايهام بحيث يصير اعتقادا الا انه اخلال وانما ينبغي رعاية القسم الثاني
والمحافظة عليه ونحن نقول هذا في التورية على المخاطب مسلم واما في التورية
على السامع فلا فتامل ومنه الاستخدام صححه المحقق الشريف زمانه بثلاثة اوجه بلغ
بالمعجمتين ومهملة ومعجمة سمي به لانه يستدعي قطع الضمير عما هو حقه
اما اذا كان المراد بالضمير خلاف المراد بالاسم الظاهر فظاهر واما اذا كان
المراد بالضمير الثاني خلاف ما اريد بالاول والاول على ما هو حقه فظاهر
ايض واما اذا كان المراد بالضمير الاول خلاف ما اريد بالظاهر وبالثاني
ما اريد بالظاهر فلان حق الضمير الثاني ان يوافق الاول وان خالف حقه
وبالمهملتين من استخدمه بمعنى استوهبه خادما لان المعنى المراد من
الظاهر يطلب خادما تابعا فيجعل المتكلم المعنى الاخر تابعا له في الارادة
في مقام ارجاع الضمير به وهو ان يراد بلفظ له معنيان حقيقيان
او مجازيان او مختلفان واكثر احدهما ثم واحدها ثم بضميره الاخر او بضمايره

سيرة الهدية الى تموز هي الربيع
فان قلت ما وجه ايجاب عدم
تفرقة الغزالة بين الجدي
والحمل برودة الربيع قلت م

الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما او باحد ضميريه احدهما ثم بالاخر الاخر
او بالاخر الاخر وهذا القسم يستلزم القسم الاول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار
الضميرين الا ويتحقق باعتبار ضمير الاسم الظاهر ولا يخفى ان الاستخدام غير داخل
في التورية اصلا اذ يشترط في الاستخدام القرينة الواضحة وان اكتفي بمطلق
القرينة يكون بينهما عموم من وجه والثاني اظهر فالاول كقوله اذا نزل
السماء بارض قوم ۔ رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء المطر وبضميره
النبت والظاهر ان الشاعر وصف قومه بالجرأة والغلبة على ما عداهم من الاقوام
حتى يرعون كلاءهم وماءهم من غير رضاهم لكن كان بعض من سمعت منه هذا
المقام وهو من الاعلام يقول هذا البيت اظهار القدرة الله تعالى في انعامه
في حق عباده وان كانوا غير شاكرين له تعالى يعني يقول الله تعالى اذا نزل
السماء بارض قوم نربيه ونجعله صالحا لان يرعوه وان كانوا غضابا اي غير
شاكرين والثاني كقوله اي البحتري فسقى الغضا دعا بان يسقي الله
منزلا فيه الغضا والساكنيه اي ساكني مكان الغضا وان هم شبوه
اي اوقدوا نار الغضا بين جوانحي اي ضلوع تحت الترائب وضلوعي جمع
ضلع ككتف يريد بنار الغضا نار الهوى فالضمير الاول للغضا بمعنى محله
والثاني بحقيقته واعلم انه قد يراد باللفظ نفسه وبالضمير معناه
وباحد الضميرين نفس اللفظ وبالاخر معناه ويدخل في التعريف عند من يجعل
نفس اللفظ معناه واما عند من لا يجعل وهو التحقيق فاما ان يجعل داخلا
في التعريف بضرب من التكلف بان يراد بالمعنى اعم من المعنى وما في حكمه اولا
يجعل ويجعل ملحقا بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد
على التفصيل متعلق بالذكر بتضمين معنى الاشتمال ولا يبعد ان يقال
على هذا البيان الوتيرة يتعلق بكل فعل ويتعدى بكل فعل ويطلبه الكشف
عن وتيرته وعلامته صحة ادخاله على الجملة والطريقة ولذا قال في

الايضاح



الايضاح على جهة التفصيل او الاجمال فاحفظه فانا ان كان قابلا للاحتمال
فقوله على التفصيل او الاجمال للتعميم وليكون في التعريف توطئة لبيان الاقسام
ويكون البيان على اشد انتظام وقوله ثم ذكر ما لكل بكلمة ثم احترز عن تقديم
التفصيل على الاجمال فيما اذا كان اللف مجملا لانه ليس منه ولهذا قدم اللف
في تسميته اي ثم ذكر ما لكل واحد من المتعدد من غير تعيين احترز به عن التقسيم
والمراد به سلب التعيين مطلقا بان لا يقصد المتكلم الى تعيين وان كان
قاصرا في التعيين غير واف بما قصده وبهذا يفرق بين التقسيم المختل واللف
والنشر وسيجي لهذا تتمة بيان في بحث التقسيم واخرج بقوله ثقة
بان السامع يرده اليه ما لو ترك تعيين ما لكل مع عدم الوثوق لانه
ان كان الترك مع قصد الاضافة كان الكلام خارجا عن البلاغة فلا يكون
ما عمل فيه محسنا وان لم يكن لفا ونشرا ولا يكون هناك محسن بديعي بقي مع قصده لم يكن م
امران احدهما ان يذكر متعدد ويضاف الى البعض ما له ويضاف الى الباقي انه
ليس له شي لعدم التعرض لماله فيقال الجاه محبي وعدوي ومن لا اعرفه فاكرمت
وشتمت فانه يفيد ان المحب مكرم وان العدو مشتوم والثالث غير ملتفت بشي
ولا يصدق عليه التعريف لانه لم يذكر فيه ما لكل الا ان يقال المراد بذكر ما لكل
افادته التي تكون غالبا بالذكر وثانيهما ان يذكر متعدد على التفصيل
ثم يؤتى بمجمل مشتمل على متعدد يرده السامع من المفصل الى ما ذكر في المجمل
اليه فيقال اعطاني زيد وبكر وعمرو سبعة دنانير فيما اذا تقرر ان انعام زيد
اربعة وعمرو اثنان وبكر واحد لا مزيد عليه ابدا فيرد زيد الى اربعة وعمرو
الى اثنين وبكر الى واحد ولا يخفى انه لا يقصر عما اذا قدم الاجمال للاعتماد
الا ان يقال تاخير المجمل لم يعهد في كلامهم والوارد في هذا التركيب اعطاني سبعة
دنانير زيد وعمرو وبكر فبناء التعريف على الواقع فان وجد على هذا النظم فليجعل
ملحقا باللف والنشر فاحسن التامل وليجعل التحمل يكن لك افضل التجمل فالاول ملح

وهو أن يكون المتعدد على سبيل التفصيل ضربان لأن النشر إما على ترتيب
اللف بأن يكون المذكور في النشر أولا للمذكور في اللف أولا وهكذا ويسمى اللف والنشر
المرتب نحو ومن رحمته جعل لكم أي خلق لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه
ولتبتغوا من فضله ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر فايدة خلق الليل
وهو السكون فيه وفايدة خلق النهار وهو الابتغاء من فضل الله فيه على
الترتيب من غير تعيين لأن السامع بنفسه يعرف أن السكون فايدة خلق
الليل وابتغاء شيء من الفضل فايدة النهار ولا يلزم من جعل ضمير فيه إلى الليل
تعيين السكون له لأنه لا يعين إلا كونه ظرفا للسكون ولا يلزم من ذلك كون
فايدة خلق الليل لجواز أن يكون السكون في الليل من فوايد وجود النهار
وابتغاء الفضل في النهار من فوايد وجود الليل واللف والنشر هنا باعتبار
رد فايدة الخلق إلى الخلق لا باعتبار رد المظروف إلى الظرف إذ هو بهذا
الاعتبار تقسيم ففي هذه الآية تقسيم ولف ونشر فاحفظه فإنه مما أنعم الله علينا
ولم يهتد لوجهه الشارح الجليل فأجاب عن الإشكال بأنه لا تعيين في ضمير فيه
لأنه يحتمل الرجوع إلى النهار وتبعه المحقق الشريف زمانه في شرحه للمفتاح
وستعرف أن القصد إلى التعيين وإن لم يكن التعيين وافيا كاف في التقسيم
والشارح معترف به هذا ولا يلزم من كون خلق الليل للسكون أن يجب فيه
السكون شرعا ولا يجوز مخالفته لما أراد الله لأنه لبيان معظم فايدته
وأغلب ما يتعلق به وهكذا ولتبتغوا من فضله وإما على غير ترتيبه
وذلك قسمان بأن يكون على عكس ترتيبه وأن يكون مختلفا لترتيبه
قال الشارح ويسمى الأول معكوس الترتيب والثاني مختلط الترتيب وسماه
في شرح المفتاح المشوش والأول المعكوس وقيد بعض من علق تقييده وثوق
المشوش بكسر الواو وفي الصحاح التشويش التخليط وأنكر القاموس ثبوته
في اللغة وقال وهم الجوهري وصوابه التهويش كقوله أي قول ابن حيوس

بالمهملة

بالمهملة والياء المثناة التحتانية والواو والمعجمة على وزن حيوس
الشيخ الطبراني كنيته ابن رزق الله كيف أسلو سلاه وعنه كرضي ودعا
نسيه وأنت حقف هو الرمل العظيم المستدير يشبه به الكفل في العظم
والاستدارة وغصن وغزال لحظا هو للغزال وقدا للغصن وردفا
للحقف والثاني كقوله هو شمس وأسد وبحر جودا وبهاء وشجاعة وأراد
بقوله والثاني ذكر المتعدد على سبيل الإجمال نحو وقالوا لن يدخل الجنة
إلا من كان هودا أو نصارى فقد ذكر اليهود والنصارى إجمالا بضمير الجمع
أو قولنا إجمالا بإسناد القول إليهما إجمالا وعلى الثاني كلام الإيضاح ثم ذكر ما
لكل من الفريقين أو القولين ولما كان المتعدد المجمل منهما سواء كان القولين
أو الفريقين ترجح هذا المثال لخلافه باقي الأمثلة فقال أي وقالت اليهود
لن يدخل الجنة إلا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا
من كان نصارى فلف أي بين القولين أو الفريقين لعدم الالتباس
وعدم مظنة إرادة حكمها جملة بأن الداخل في الجنة أحد الفريقين لا غير
كما هو ظاهر النظم للعلم بتضليل كل فريق صاحبه أي نسبة كل فريق صاحبه
إلى الضلال بالمعنى المقابل للاهتداء أو بمعنى الهلاك قال الشارح في شرحه
على المفتاح وقد جرى بحسبهما في اللف الإجمالي على أن يذكر النشر بكلمة أو كما
في الآية لأن الذي وقع عليه الاتفاق هو أحد القولين وإنما الموكول إلى فهم
السامع هو التعيين وتوضيح ما ذكره أن في اللف الإجمالي تشريك الجماعة
المذكورة في المذكور المفصل وليس شركتهم بكون كل من تلك المفصل لكل وإلا لم
يكن لفا ونشرا بل تشريكهم في أن لكل واحد واحدا من هذه المفصل لتتكفل
بهذا المعنى كلمة أو واعلم أنه أثبت صاحب الكشاف نوعا من اللف وقد وصفه
بأنه لطيف المسلك لا يهتدي لوجهه إلا الثقات المحدثون من علماء البيان في
قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام

بلغ

أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم
ولعلكم تشكرون حيث قال الفعل المعلل محذوف مدلول عليه بما سبق تقديره ولتكملوا
العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون شرع ذلك يعني جملة ما ذكر
من أمر الشاهد بصوم الشهر وأمر المرخص له بمراعاة عدة ما أفطر فيه ومن الترخيص
في إباحة الفطر فقوله لتكملوا العدة علة الأمر بمراعاة العدة ولتكبروا علة ما
علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم تشكرون أي إرادة أن تشكروا
علة الترخيص والتيسير هذا كلامه وأورد عليه أن من العلل المذكورة أمر الشاهد
بصوم الشهر ولم يعين له علة وما عين له علة تعليم كيفية القضاء وهو لم يذكر
في المعللات المذكورة فتطبيق العلل منه غير موافق لبيان ما شرع وأجاب عنه
الشيخ المحقق بأن قوله من أمر الشاهد في تفصيل المعللات ليس لأنه معلل بشيء
من العلل بل هو توطئة وتمهيد لتفرع الترخيص ومراعاة العدة وكيفية
القضاء عليه يشهد بذلك أنه لم يفصل من أمر المرخص بإعادة حرف الجر كما قال
ومن الترخيص وفي أمر المرخص بعدة من أيام أخر دلالة واضحة على تعليم كيفية
القضاء هذا كلامه وفيه نظر لأنه لو كان توطئة للثلاثة كان من الداخلة
عليه داخلة على الثلاثة فينبغي أن لا يدخل من على الترخيص أيضا نعم لو كان
توطئة لمجرد أمر المرخص بعدة من أيام أخر لكان لما ذكره وجه فالجواب
أولا أن قوله ولتكملوا علة للأمر بمراعاة العدة شامل لمراعاة عدة الشهر ومراعاة
عدة أيام أخر وأن رده الشيخ بأنه لا معنى لتعليل أمر الشاهد بصوم الشهر بكمال
عدة أيام الشهر والشريف المحقق بأن القصد في التعليل بتكميل العدة إلى
أن تقضي ما فات وتلافي المطلوب بقدر الإمكان واجب ولما كان المطلوب
أولا صيام أيام مخصوصة بعدة معينة وقد فات بقدر أمر برعاية العدة
حفظا لها عن الفوات بالكلية وتحصيلا له بقدر الإمكان فلا معنى لجعل
إكمال العدة في الأداء علة لأمر الشاهد بصوم الشهر لأنا نقول أمر الشاهد بصوم

الشهر



الشهر وأمر المرخص بعدة أيام أخر ليكملوا العدة إذ الشاهد يسهل عليه صوم
الشهر فلا يفوته الإكمال والمرخص يعسر عليه الإكمال لو صام في الشهر فيكون عرضة
لفوات الإكمال فأباح الرخصة ليسهل عليه فتعليل أمر الشاهد بالإكمال في الأداء له
معنى لطيف ولا يجب أن يكون تعليل أمر المرخص بالتكميل لأن التلافي المط
واجب بل التعليل لتخصيص الشاهد بصوم الشهر وتخصيص صاحب العذر بالرخصة
فيكون تعليل الأمرين بإكمال العدة في غاية الحسن وثانيا بأنه جعل من تفصيل
العلل ما ليس بعلل وترك في التفصيل ما هو معلل إشارة إلى أن طي اللف
والنشر غير ما هو حقيقته وهذا الذي خص معرفته والاهتداء به بالثقات
الحدث كما ستعرف تفصيله وهذا الكلام وقع في البين فحان أن نرجع إلى ما كنا
فيه من أن ذلك النوع اللطيف من اللف الذي اهتدى إليه صاحب الكشاف
ما هو فقال الشيخ المحقق أنه ذكر ما للكل بين ذكر المتعدد أولا تفصيلا وثانيا
إجمالا فيقع اللف بين نشرين أحدهما مفصل والآخر مجمل وفيه أن وقوع النشر بين
لفين ينحصر على أربعة أوجه لا يعرف لتخصيص اللطف بما ذكره وجه وأنه يصدق
على نحو ضربت زيدا وأكرمت عمرا للتأديب والإحسان إلى فعلت ذلك حقا
فإن الثاني لم يذكر للف بل لتحقيق ما سبق وتأكيده فالأولى أن يقال أنه
ذكر ما للكل بين ذكر المتعدد أولا وثانيا متعلقا بالثاني كما في الآية وقال السيد
السند شريف بما أنه لا يخفى أن وقوع النشر بين لفين مفصل ومجمل لا يقتضي
لطف مسلكه بحيث لا يهتدي إليه إلا الثقات المحدث بل لا بد هناك من أمر
آخر وإن كنت في ريب مما ذكرنا فتأمل فيما أوردنا من المثال بل هو بهذه المثابة
من الدقة واللطافة فما أظن ذا طبع سليم يحكم بذلك فالوجه أن هذا النوع
عبارة عن أن يحتاج عن تحصيل بعض ما لف فيه إلى دقة نظر كما في الآية
يحصل تعليم القضاء كذلك ويكون رد بعض ما للكل إليه دقة كما في تعليل
الأمر بمراعاة العدة بإكمال العدة فإن فيه إشارة إلى أن تلافي المط بقدر

الامكان ولجب الي اخر ما سمعته ويكون المتعدد كلا منه او بعض منه صالحا
للرد الي غير ما ذكر له بحسب الظاهر لكن بالتامل الصادق ينكشف انه لما يرد اليه
هذا تنقيح ما ذكره **قلت** ما ذكره كلام محقق لا غبار عليه ولا يتوقف لطف
النشر علي جميع ما ذكر بل كل منها يوجب لطفه فقد يبلغ لطف الاية الغاية
ومن موجبات لطفه ان يكون اثنان من المتعدد معا متعلق واحد من النشر
كما ذكرنا وان يكون المتعدد مذكورا بلفظ واحد يستنبط منه علي الترتيب
فيقع الترتيب في الاستنباط لا في الذكر صريحا فان قوله فعدة من ايام اخر
مشتمل علي الترخيص وتعليم كيفية القضا وامر المرخص برعاية العدة فالترتيب
المرعي في النشر باعتبار انه يستفاد منه رعاية العدة اولا ثم كيفية القضا
من كونه يوما بيوم ثم الترخيص وبهذا اندفع انه لم يذكر المتعدد اولا مفصلا
لانه ادي بلفظ واحد هذا واما ما ذكره علي النشر بانه لا يعرف له لطف لا يهتدي
اليه فلا يتجه لان ذكر ما لكل بعد المتعدد يوجب جعله نشرا للمتعدد فاذا
تعلق بالمجمل بعده ييبس السامع عن كونه نشرا له ثم لما نظر فوجد المجمل غير
مفصل سبق وجد انه يتعلق بالسابق معنى فهو نشر للسابق خفيه مزيد
دقة لانه نشر بحسب المعنى من غير ان يكون في اللفظ اقتضا بل مع اقتضا به
خلافه ويمكن بيان الاية علي وجه لا يحتاج الي حذف شي لكن عاقني مخافة
التطويل عن هذا الكلام الجميل فعسى ان اوفق لذكره في تفسيره في تفسير
لكتابه يشتمل علي تعبيره وتطهيره متوكلا عليه ومتوسلا بتبشيره ونذيره
**ومنه الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في الذكر في حكم** اي في محكوم به
واحد **قال** المحقق التفتازاني في شرح المفتاح وهو ان يحكم علي المتعدد
بكلي وانما قيدت المتعدد بالتعدد في الذكر ليلا يدخل فيه البنون زينة الحياة
الدنيا والمحكوم الواحد ما يكون واحدا في المعنى وان تعدد في اللفظ والا لم
يكن قوله وجهك كالنار في ضوءها وقلبي كالنار في حرها جمعا وتفريقا ففي

بيانه



بيانه قلق وخفا وكان وجه تحسينه ابراز الشي في هيئات مختلفة علي تركيب
واحد تارة في هيئة الكثرة واخرى في هيئة الوحدة ولا يظهر عدم عد المحكوم
عليه الواحد بالمحكوم به المتعدد منه فانه يشاركه في هذا المعنى كان يقال زينة
الحياة الدنيا مال وبنون وذلك المتعدد قد يكون اثنين **كقوله تعالى المال والبنون**
**زينة الحياة الدنيا** وقد يكون اكثر وقدم الاية علي الشعر علي عكس ما في المفتاح ليكون
النشر علي الترتيب وذكر الاية مع الترتيب **ان الشباب والفراغ** الخلاص
من الشغل المانع عن اتباع الهوى **والجدة** علي وزن العدة بمعنى الاستغنا صحح
الكاكي في كتابه ان بالكسر واشكل ذلك علي شارحيه فانه من شعر ابي العتاهية
علي وزن الكراهية لقب ابي اسحق محمد بن اسمعيل بن سويد وا وله علمت يا مجاشع
اسم فاعل ابن مسعدة فقوله ان الشباب في حيز العلم فيجب فتح الهمزة ونحن
نقول يجوز ان يكون البيت من الاشعار المشهورة التي ضمنها ابو العتاهية لقب
ابي اسحق وليس كنيته كما وهم الجوهري وهذا غريب مخالف للمشهور من ان اللقب
لا يصدر بالاب والابن والام والبنت وكل علم كذلك فهو كنية **مفسدة للمرء**
فيه تغليب او كونه مفسدة للمراة يعلم بطريق الاولى والمفسدة كالمصلحة ضدها
**اي مفسدة ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين** اي عدم شركة
احدهما مع الاخر في وصف مختص بالاخر فالمراد بالتباين ما يقابل المشابهة ولا يخفى
ان ذكر المتعدد في الجمع والتثنية هنا يوهم انه مختص بامرين فينبغي ان يقول
بين متعدد **من نوع** ليس احترازا عن ايقاع تباين بين امرين من نوعين فانه
لا يكون بليغا وتفصيلا ولا فايدة في قوله **في المدح او غيره** الا التعميم
والتوضيح ووجه تحسينه يعلم مما ذكرنا في الجمع **كقوله** اي قول الوطواط **ما نوال**
**الغمام وقت ربيع** مع ان الربيع وقت ثروة **كنوال الامير يوم سخاء** مع ان
يوم السخا يوم فقر الامير لكثرة السايلين كمال بذله **فنوال الامير** اي كل نوال
منه **بدرة** اي جلدة ولد الضان **عين** اي مملوة من الدراهم وقال في الشرح هي عشرة

وقت نحر

الا ان درهم وانكر في القاموس ان تكون بدرة عين البدرة اسما لعشرة آلاف او سبعة
او خمسة قال بل هي جلدة السخلة ونوال الغمام اي كل نوال منه قطرة ماء فلا
يرد ان الظ قطرات ماء ومن لطيف هذا قوله من قاس جدواك بالغمام فما انصف
في الحكم بين شكلين انت اذا جدت ضاحك ابدا وهو اذا جاد دامع العين ومنه
التقسيم شدة اتصال التقسيم باللف والنشر تقتضي ان لا يفصل بينهما بشيء
ولا يقع بينهما التفريق وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين
الاحضر ثم لتعيين ما لكل قال المص يخرج بقيد على التعيين اللف والنشر ولم يذكره
السكاكي فيكون التقسيم عنده اعم اذ يبعد ان يكون التعريف اعم فالك الشم
ولقائل ان يقول ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد اذ ليس في اللف والنشر
اضافة ما لكل اليه بل يذكر فيه ما لكل حتى يضيفه السامع اليه ويرده عليه فتامل
فانه دقيق وفيه نظر لان ذكر ما لكل ليس يدل اضافة اليه لان التركيب
يدل على الاضافة ووضعه على افادة ان كلا منها بواحد من المتعدد لكن التعيين
والتعيين مفوض الى السامع فاضافة ما لكل اليه يلزم ذكر ما لكل اليه
الا انه اضافة اجمالا بلا تعيين وتفصيل فتامل فان هذا هو الدقيق
كقوله اي قول المتلمس جرير بن عبد المسيح ولا يقيم احد فانه المستثنى منه
المحذوف اي لا يتوطن في مواطن الظلم على ضيم اي مع ظلم يراد به اي بذلك
لاحد الا الاذلان افعل من الذل عير الحي العير الحمار الوحشي والاهلي واضافته
الى الحي عينته للاهلي وجعل الشم تغيبه لانه المناسب والوتد هذا اي غير الحي
على الخسف اي الذل مربوط برمته صلة الربط اي بقطعة حبل بالية تستعمل
للخلاص معه عن الربط او مربوط على الذل بتمامه من فرقه الى قدمه كما
يقال ذهب فلان برمته وذا اي الوتد يشج اي يشق راسه بالدق فلا يرثي
له اي للوتد ولا يرق ولا يرحم احد ولا يخفى ان عدم الرحم مشترك بين عير الحي والوتد
فلا وي ان يجعل ضميرله لكل منهما ويجعل قوله فلا يرثي متفرعا على الربط والشج ولا

يخفى

لعله من قرنه



يخفى ان هذا فذا وان كان لا يتعينان لشيء مما اشير اليه لكن الحكم المذكور مع كل منهما
قرينة على انه اشارة الى العير فان الربط يلايم العير والشج الوتد فيهذا اندفع ان
الاضافة في هذا البيت على التعيين وقد مر في بحث اللف والنشر ما يغنيك في هذا
الجواب فارجع اليه فانه المرجع والماب ومنه اي من المعنوي الجمع مع التفريق
فيه انه لا معنى لجعل الجمع مع التفريق قسما من المحسن لانه من قبيل اجتماع القسمين
وكذا اخواته لا يقال ليس حسن الجمع مع التفريق بل حسن جمع الجمع مع التفريق وهما
متضادان لانا نقول فحينئذ لا معنى للاقتصار على الثلاثة بل ينبغي ان يعد من
المحسنات جمع الطباق مع التناسب ولا يبعد ان يقال فليكن هذا ايضا من
المحسنات الا انهم لم ينتبهوا له او تنبهوا له واكتفوا بالتنبيه عليه باعتبار نظايره
عن بيانه وهو ان يدخل شيان في المعنى ويفرق بين جهتي الادخال لو
اريد بقوله الجمع مع التفريق المعنى التركيبي استغني عن التعريف كما استغني في
قوله الجمع مع التفريق والتقسيم فتامل كقوله اي الوطواط فوجهك كالنار في
ضوءها وقلبي كالنار في حرها ادخل قلبه ووجه الحبيب في التشبيه بالنار
وفرق بينهما بين جهتي الادخال باختلاف وجهي التشبيه والاظهر انه اراد بجعل
القلب كالنار في الحرارة يحرق لا انه يحترق كما ذكره الشم ولو قيل فوجهك وقلبي
كالنار في ضوءها وحرها لكان جمعا مع التفريق ولفا ونشرا وقد قصد بتشريك
قلبه مع وجهه بيان مناسبة بينهما تقتضي التاليف وبتمييز وجهه عن قلبه التحرز
عن تحقق مماثل الوجه في الحسن ومنه الجمع مع التقسيم التقسيم هنا بمعناه
الحقيقي اي ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه لانه حصل بالجمع ذكر المتعدد ولما
التقسيم المصرح والضمني في قوله وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه او العكس
فهو بمعنى اضافة ما لكل من المتعدد اليه لا ذكر المتعدد ثم الاضافة فالاول
اي الجمع قبل التقسيم كقوله اي ابي الطيب في مدح سيف الدولة حتى للعطف
على قاد المقانب في البيت السابق وليبين بحرف جر كما توهمه عبارة الشم متعلق بالفعل

في البيت السابق اعني قاد المقانب لان الجار لا يدخل علي الفعل اقام ابي شبيف لدولة
واختاره علي لحاظ اشارة الي تضمين عزمه في فتح القلاع والحصون حتي انه يتوطن
حولها ولا يفارقه حتي يفتح ولتضمين معني الاستعلاء اي مستعليا علي الارباض
كما هو شان اهل الجراة في محاربة الحصون قال علي ارياض وهي جمع ربض بمعني
السور وهذا التضمين الطف من تضمين التسليط كما جاء به الشم خرشنة
علي وزن دحرجة بلدة من بلاد الروم تشقي به الروم جنس للرومي كما ان التر
جنس للترة والصلبان كغفران جمع صليب هو معبود النصاري والبيع جمع
بيعة كقطعة بمعني متعبدهم يعني قاد المقانب جمع مقنب وهو ما بين الثلاثين
الي الاربعين من الخيل حتي اقام حول هذه المدينة العظيمة حال كونه يشقي
به شقاوة مستمرة هذه الاشيا بجميع انواع الشقاوة من السبي والقتل
والنهب والاتلاف فجمع الشقاوة تحت تشقي ثم فصله بقوله للسبي لما
نكحوا اي نكحوهن اي بلفظ ما لانه قصد الي مفهوم الصفة اي المنكوحة
وكذا في اخواته فهو علي اصله فلا حاجة الي ما قال الناظرون وغيرهم منهم
انه لمراعاة الموافقة بما جمعوا وما زرعوا او لاهانتهم بتنزيلهم منزلة
غير العقلاء وفي نكحوا التغليب اي ما نكحوا وينكحون لو بقوا ليشمل من كانت
من نسائهم صبية والقتل ما ولدوا من الذكور بقرينة ما يقابله ولو قري
ولدوا مجهولا اي ولدوا منهم لصار مخصوصا بالذكور والنهب ما جمعوا
والنار ما زرعوا اي للنار ما زرعوا فاشجارهم للاحراق تحت القدر وزروعاتهم
للطبخ وحمله علي كونه للاحراق والتضييع لا يناسب لمن همه فتح الحصن انما هو
شان العاجز عنه القانع بمجرد اضرار علي الحصن ولم يلتفت المص الي جعل
التقسيم لما دخل تحت قوله وارضهم لك مصطاف ومرتبع اي منزل الربيع
في قوله الدهر معتذر والسيف منتظر وارضهم لك مصطاف ومرتبع حين
الارض وما فيها في كونها خالصة للممدوح كما في المفتاح لان نسخ ديوان ابي الطيب

غير

غير مختلفة في ان هذا البيت بعد قوله السبي الي اخره بعد ابيات لا قبله كما في
المفتاح والثاني اي التقسيم قبل الجمع كقوله اي حسان قوم اذا حاربوا
ضروا عدوهم او حاولوا النفع في اشياعهم نفعوا سجية تلك منهم
صفة سجية فصل بين الصفة والموصوف بمبتداء الموصوف غير محدثة ان
الخلائق جمع خليقة بمعني الطبيعة والخلق او الناس وعلي الاول شرها البدع
علي ظاهره وعلي الثاني بحذف مضاف اي شرها صاحب البدع فاعلم اعتراض
الف شرها البدع علي وزن عنب جمع بدعة علي وزن حكمة مونث بدع كعلم
بمعني الامر الذي وجد اولا وقد جاء بمعني الحدث في الدين بعد الاستكمال او ما
استحدث بعد النبي صلي الله عليه وسلم من الاهواء والاعمال والمناسب هنا الاول
ولا حاجة الي جعله مجازا عن المستحدثات متفرعا علي المعني الثاني كما جاء في
الشرح ولا يخفي ان المصراع الاخير يفيد ان شر الخلائق مسلوبة عنهم وهو لا يليق
بمقام المدح واللائق اثبات خير الخلائق لهم الا ان يقال المقتم تعريض مخا
بان لم شر الخلائق فصل في البيت الاول ما تحت سجية منهم غير محدثة وجمعه
في سجية منهم غير محدثة ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم قد عرفت وجه
عدم التعريف كقوله تعالي يوم منصوب بتقدير اذكر او بقوله لا تكلم يا تي
اي امر الله بجعل الضمير لله بحذف المضاف اي ياتي اليوم اي هوله بجعل الضمير
لليوم وحذف المضاف كذا قيل ولك ان تجعل لا تكلم نائبا عن عدم التكلم
فاعل ياتي كما جعلوا تسمع بالمعيدي مبتدا نفس بشي الا باذنه اي باذن
الله وقوله الشراي لا تتكلم نفس بما ينفع من جواب او شفاعة يوجب ان لا يكون
نفي التكلم مطلقا بغير اذنه بل كانوا يتكلمون بما لا ينفع فظاهر الاية يخالفه
فلا يبعد ان عنه لا الداع والمستثني منه محذوف اي لا تتكلم بشي بسبب من
الاسباب الا باذن الله ولا يبعد ان يراد باذنه ما اذن فيه فيكون مستثني
من شي ولا يحتاج الي تقدير غيره ولا تدل الاية علي ثبوت الاذن حتي ينافي قوله

تعالى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون لجواز ان لا يتكلم المتكلم الا بالاذن
وينبغي الاذن فينبغي التكلم فنفي الاذن في الاية الاخرى لا ينافيه بل يكشف
عن حاله فلا حاجة الى ما قيل ان في هذا اليوم مواقف فالاذن في موقف
والنفي في اخر والماذون الكلام الحق والممنوع عنه العذر الباطل والى ما
يمكن ان يقال الاذن في بعض اليوم والمنع في بعض اخر فمنهم شقي تنوين للجمع
تحت النفس التي عمت لوقوعها في سياق النفي والمراد بالشقي الشقي المطلق
وكذا بقوله وسعيد فيكون التعريف ظاهرا لكن لا يكون حاصرا ولا باس به
لانه ليس في النظم ما يدل على ارادة الحصر وقوله فاما الذين شقوا ففي
النار لهم فيها زفير وشهيق اي اخباس النفس بحيث يدخله ويخرجه بشدة
ويشقه او صوت الحمير خالدين فيها الاية تقسيم واضافة ما لكل منهما اليه
بالتعيين ما دامت السموات والارض قيل هو في العرف التابيد فلذا اكد به
الخلود وقيل اراد به سموات الاخرة وارضها وهي ابدية ورد بان تاكيد الخلود
بما لا يعرف تاكيده لا يليق ويمكن ان يجاب بانه جاز ان تكون معروفة بين المؤمنين
قبل نزول هذه الاية او بانه مما يعرف بالقياس الى سموات الدنيا وارضها الباقية
ببقائهما ونحن نقول جاز ان يكون المراد بالسموات الجهات العلوية وبالارض
مقابلها الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي
الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ
اي غير مقطوع بل ممتدا الى غير النهاية وهذا الاستثناء مما اعمل فيه العرب افكارهم
واختلفت في توجيهه المعتزلة واهل السنة واكثر كل منهم على الاخر انكارهم ولبيانه
مقام اخر سنبينه في مقامه ان وفقنا والاجل تاخر لكن مما لا اثر له فيما بينهم ونخاف
ان يفوت ما قد وهبنا من الحي الذي لا يموت فنذكره لك وهو ان الغرض من
الاستثناء تعليق الخلودين لمشيئة الله لاخراج زمان من ازمنة كون الفريقين
في الدارين الا انه يخرج من ازمنة خلود بعض الاستثناء في النار بعض الازمنة

للعلم



للعلم يتعلق مشيئة الله به من الشرع ولا يخرج من ازمنة الخلود في الجنة شيء للعلم
بعدم ذلك التعلق به وقد يطلق التقسيم على امرين اخرين فله ثلاثة معان
ولا يخفى ان الانسب ان لا يفصل بين المعاني بشيء الا ان يقال اخره عن الجمع مع التفريق
والتقسيم ليعلم ان التقسيم المعتبر في هذا القسم هو الاول وشيء من الاخرين
احدهما احوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به يرد عليه انه يصدق
على بعض ما هو لف ونشر مرتب كان يقال ثقال خفاف ان يلاقوا وان
دعوا فلا بد من قيد الاضافة بقولنا على التعيين ومع ذلك يصدق
على ذكر متعدد من الاحوال ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين كان يقال
في كسب علم وكسب مال فذلك للاخرة وذلك للدنيا مع انه تقسيم بالمعنى
الاول الا ان يحترز عن صدقه على هذه الامور والاظهر ان المراد ذكر احوال الشيء
مضافا الى كل مع ذكره ما يليق به وهو المتبادر فافهم كقوله اي ابي الطيب
ثقال صفة مشايخ في البيت السابق اي ثقال الشدة وطاتهم على الاعداء
وثباتهم على اللقاء اذا لاقوا اي حاربوا خفاف مسرعين الى الاجابة اذا دعوا
الى كفاية مهم كثير اذا اشتدوا لان واحدا منهم يقوم مقام جماعة قليل اذا
عدوا ذكر احوال المشايخ مضافا الى كل منهما ما يناسبها والاضافة الى كل ما
يناسب يتحقق فيما اذا كان المناسب للاحوال واحدا واضيف الى الجمع فلا
يجب في التقسيم كون المناسب على قدر الحال والثاني استيفاء اقسام
الشيء اي التقسيم الحاصر كقوله يهب لمن يشاء اناثا لكنه جمع انثى
ويهب لمن يشاء الذكور او يزوجهم ذكرانا هو على وزن الغفران
كالذكور جمع الذكر خلاف الانثى والتزويج بمعنى الانكاح هو يتعدى
الى مفعولين بنفسه وبمعنى التقريب الى الثاني بالباء قال تعالى وزوجناهم
بحور عين اي قرناهم وهو المناسب بالاية فقوله ذكرانا واناثا منصوبان
بنزع الخافض ولو قال ويزوج من يشاء لتعين الواو فلما عدل الى المضمير

بلغ

الداجع اي من في جمل السابقة نبدل الواو با وللتنافي بين التزويج والافراد
بالنسبة الي فرقة واحدة والتوافق بالنسبة الي فرقتين وعلق التزويج
بالفرقتين السابقتين حتي احتاج الي العطف باو ولم يعلق بفرقة ثالثة
ليعطف بالواو كما في الجمل الباقية تنبيها علي ان المشيئتين السابقتين ليست
شي منهما واجبة عليه تعالي ولا هذه المشية فتدبر كذا افاده المحقق شريف
زمانه وفيه بحث لان التنافي مطلقا لا ينافي الواو ولا يجامع او الا
تري انه لو قيل يهب زيدا اناثا ان شا ويهبه الذكور ان شا يتعين الواو
مع ان المقيس عليه واحد فينبغي ان يجعل مناط اختيار الواو التنافي مع
تصريح بالشرط ومناط اختيار او التنافي مع عدم التصريح بالشرط وفي تحقيق
استيفا الاقسام في الاية نظر واذ بينه المحقق بان الانسان اما ان
يكون له ولد او لا يكون واذا كان فاما ان يكون ذكرا او انثي لانه فرق
بين ما ذكره وما في الاية انه يكون له اناثا او ذكورا وكلاهما او يكون
عقيما بقي ما يكون له انثي واحد وذكر واحد ويكون له كلاهما وارادة
الجنس بالجمع المنكر بعيد وايضا اذا جعل ضمير يزوجهم للفرقتين السابقتين
بقي قسم اخر وهو تزويج الذكور والاناث بغيرهما ويمكن دفعه بان من
نشا سابقا ماخوذ علي وجه لا يخرج منه شي هذا ثم في الاية تقسيمان
احدهما استيفا اقسام الانسان وثانيهما استيفا اقسام الولد ومنه
قال صاحب الكشاف انما قدم ذكر الاناث لان سياق الاية علي انه
تعالي يفعل ما يشا لا ما يشاوه الانسان فكان ذكر الاناث اللاتي
من جملة ما يشاوه اهم لكنه لخير تاخير الذكور عرفهم لان في التعريف
تنويها بالذكر وكان قال يهب لمن يشا الفرسان الذين لا يخفون
عليكم ثم اعطي كلا الجنسين حقهما من التقديم والتاخير تنبيها علي ان تقديم
الاناث لم يكن لتقدمهن بل لمقتضي اخر هذا ويمكن ان يقال سوق الاية

علي ان



علي ان الاولاد ذكورا كانوا او اناثا مواهبه تعالي يجب الشكر عليها ولما
كانوا يبغضون الاناث قدمهن في جعلها مواهبه لانها اهم في المقام واحري
بالاهتمام ونكرها لان اللايق بشانهن الستر والمجهولية بخلاف الذكور
فان اللايق بهم التعيين والظهور ثم ذكرهما علي ما يقتضيه نفسهما من التنكير
والتقديم والتاخير ومنه التجريد وهو ان ينتزع من امر ذي صفة
اخر مثله فيها لا يشتمل نظامهم نحو لقيت من زيد وعمرو اسدين ولا نحو
لقيت من زيد اسدين او اسود اذ الاولي ان يقال من امر ذي صفة او اكثر امر
اخر او اكثر مثله مبالغة لكمالها فيه اي لاجل المبالغة لكمال تلك الصفة
في ذلك الامر حتي كانه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الي حيث ينتزع منه
موصوف اخر بتلك الصفة ولو قلت لقيت من فلان اسدا للتهكم كما يقال
للجبان ما اشبهه بالاسد لا يصح فيه انه انتزع منه مبالغة لكمالها فيه
بل مبالغة لنقصانها فيه فيلزم خروجه عن تعريف التجريد الا ان يتكلف
بانه لاجل المبالغة في الكمال تهكما ولزم من تلك المبالغة في النقصان وبعد
يتجه انه كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستعارة ايضا يفيد المبالغة فما الذي
اوجب جعل الثاني من دواخل البلاغة والاول من توابعها وان لا معني
لجعل التجريد منافيا للبلاغة المقبولة وعد كل منهما محسنا براسه
بل هو ايضا من صور المبالغة ومبني هذا التعريف علي ان التجريد بدعوي
امكان الانتزاع من امر ذي صفة اخر مثله واما لو كان بدعوي تجسم الشجاعة
في زيد مثلا وصيرورته اسدا وكذلك صفات اخري فيه وجعلها اجساما
اخر حتي صار زيد كجماعة فتقول لقيت من زيد اسدا اي اسدا بعض
رتبه هو كجماعة الاسد والبحر والحاتم مثلا بدعوي انه تجسم فيه الشجاعة
بالاسد والعلم بالبحر والكرم بحاتم فاذا القيته لقيت جماعة كلا منهم الاسد وتقول
لقيت فيه اسدا او لقيت به بمعني فيه اسدا علي ما اظن لم ينطبق عليه التعريف

ولا يخفى ان اعتبارنا اقرب وادق فاحفظه تاطعا ربقة التقليد فانه احيا
وبالمصلحة اوفق وهو اي التجريد اقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق
حميم يريد هذا القسم ما يكون بكلمة من وبعض النحاة جعل التجريد من معانيها
وبعضهم جعله راجعا الى الابتداء وقد جعلناها تبعيضية فتذكر واتيا
يعجبك الخير والصديق حبيب يستوي فيه الواحد والواحدة والتثنية والجمع
وقد يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء والحميم القريب وقد يكون للجمع والمؤنث
اي بلغ من الصداقة اي المحبة حدا اي طرفا صح معه اي مع ذلك الحد ان
يستخلص منه اي من فلان اخر اي صديق حميم مثله فيها اي في الصداقة
والمكانة مع القرابة ومنها نحو قولهم لئن سألت فلانا يحتمل ان يكون
سؤال دفع الحاجة فيكون التشبيه بالبحر في السماحة وان يكون سؤال رفع
الجهل فيكون التشبيه بالبحر في كثرة العلم لتسألن به البحر واراد بنحو قولهم
ما يكون بالباء الداخلة على المنتزع قسم اخر في مقابلة هذا القسم فما لم يجعل
التجريد مع من قسمين كالباء الا انه لم يجد فيه القسم الثاني وجعل بعضهم الباء
للتجريد وبعضهم جعلها للسببية وقد جعلناها بمعنى في فتذكر وقال
الرضي ان نحو لقيت من زيد اسدا ونحو لتسألن به البحر على حذف مضاف
اي لقيت من لقاء زيد ومن جهته اسدا ولتسألن بسؤاله البحر والغرض
التشبيه بالاسد والبحر وقال الشارح المحقق هذا التقدير ضعيف في مثل قولنا
لي من فلان صديق حميم لفوات المبالغة في تقدير حصل لي من حصوله صديق
هذا معنى تشبيهه بالصديق لفوت المبالغة لو كان هذا الكلام في حق
الصديق الحميم اما لو كان في حق الصديق الذي ليس بحميم او في حميم ليس
بصديق او فيمن ليس بشيء منهما فالمبالغة متحققة فيجوز ان لا يمنع مثله
الا في من ليس متصفا بدخول حرف التجريد ويكون شبيها به ومنها نحو قوله
في كون المنتزع مما دخله بالمعية وشوها اي رب شوها وهي من الخيل

الطويلة

الطويلة الرائعة والمفرطة رحب الشدقين والمنخرين وكل منهما صفة محمودة
في الخيل تعدو بي اي تسرع الى صارخ الوغى اي مستغيث في الوغى وهو الحرب
بمستلئم اي لابس لامة وهي الدرع والباء للملابسة والمصاحبة مثل الفنيق
هو الفحل المكرم عند اهله المرحل من رحل البعير اشخصه من مكانه وارسله
اي تعدو بي ومعي من نفسي لابس درع لكمال استعدادي للحرب بالغ في
استعداده للحرب حتى انتزع منه مستعد اخر لابس درع هذا هو المشهور
ويمكن ان يكون بمستلئم متعلقا بقوله صارخ الوغى اي مستغيث في
الحرب مستعد له بحيث ينتزع منه مستعد اخر وذلك ابلغ في وصفه بالشجاعة
لانه جعله في غاية الكمال الى ان بلغ بحيث يسرع الى مستغيث بمستغيث مع
استعداده ولا يخاف ممن اضطر في يده مثل ذلك المستغيث وعلى التقديرين
يحتمل ان يريد بالفنيق المرحل المنتزع منه فيكون مشبها للصورة المنتزعة
بالمنتزع منه في كونه فحلا مكرما مشخصا من مكانه مرسلا الى جانب العدو ومنها
ما يكون بدخول في المنتزع منه نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد اي في
جهنم وهي دار الخلد قال الشارح لكنه انتزع منها دارا اخرى وجعلها معدة
في جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرها ومبالغة في اتصافها بالشدة هذا وفيه
نظر لان انتزاع دار الخلد يفيد المبالغة في الخلود لا في الشدة ثم انه
يمكن ان لا يكون في للانتزاع بل يكون للافادة ان دار الكفار ومنزلهم
بعض من جهنم وكيف لا وكثير منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هي
اوسع من ان يشغلها جميع من دخلها قال تعالى هل امتلأت وتقول
هل من مزيد ومنها نحو قوله اي قول قتادة بن مسلمة الحنفي فان لم تكن
اي ما يكون بدون توسط حرف هنا ولا يخفى انه لا تقابل بينه وبين
ما سيأتي فالمراد ما يكون بدون توسط حرف وبدخله كناية ومن غير
مخاطبة الانسان لنفسه فلئن بقيت لارحلن برحلة تمنع بمعنى انتقل

بغزوة تحوي الغنائم أي تجمعها صفة غزوة والفاعل ضميرها والضمير محذوف
أو تحوي فيها الغنائم وهو التفات من التكلم إلى الخطاب ففي البيت ثلاث
التفاتات كل منها من قسم وروي نحو الغنائم وجعله في شرح الحماسة أصلا
وقوله نحو الغنائم رواية لبعض وهو يوجب كون أو يموت كريم لغوا
مستغنى عنه بقوله فلئن بقيت فإنه منصوب بمعنى إلا أن يموت كريم وح
يجب أن يجعل المستثنى من جميع الغنائم لا من الرحلة وإلا اللغا فتأمل ولو
تحققنا الرواية من الشاعر بالنصب لأمكن أن يرفع عطفا على تحوي أي غزوة
تجمع الغنائم أو استشهد فيها عبر قبله بالموت إشارة إلى أنه بلغ في الكرم
إلى حد صح أن انتزع منه كريم آخر مثله ولهذا لم يقل أو أموت قال المحقق
وهذا بخلاف قوله إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك إذ لا معنى للانتزاع
فيه هذا كلامه والفرق خفي فتأمل ويجوز أن يكون أو يموت كريم من
وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم وقيل تقديره أو يموت مني كريم
فيكون من القسم الأول وفيه نظر وهو إما ما قال الشارح من أنه لا حاجة إلى
هذا التقدير لحصول التجريد بدونه وأما أنه يجوز أن يكون التقدير أو
يموت بي كريم فلا وجه للجزم بأنه من القسم الأول وقال الشارح وبهذا سقط
ما قيل إنه أراد أن يكون البيت من التجريد نظرا إلا أنه من باب الالتفات
ورد بأن التجريد لا ينافي الالتفات بل هو واقع بأن يجرد المتكلم نفسه من ذاته
ويجعلها مخاطبا لنكتة كالتوبيخ في تطاول ليلك بالإثمد والنصح في قوله
أقول لها إذا جشأت وجاشت مكانك تحمدي أو تستريحي هذا كلامه وفيه
أنه لو كان النظر ما قيل لم يكن لتخصيصه بالبيت وجه بل يتجه على كون
مخاطبة الإنسان نفسه تجريدا لأنه التفات لا أن يقال الالتفات عند
السكاكي دون الجمهور ويرد عليه أن الالتفات من باب المعاني فكيف
يكون تجريدا معدودا في البديع ويمكن أن يدفع بأن أصل الالتفات من باب

المعاني

بلغ

المعاني ووجوده بطريق التجريد من البديع حتى لو لم يعتبر في الالتفات تجريد لم يخرج
عن البلاغة لكن فات محسن وذكر المحقق الشريف زمانه أن مبنى التجريد على دعوى
المغايرة والالتفات لإرادة معنى واحد في هيئات مختلفة فمبناه على دعوى
الاتحاد فلا يجتمعان ثم الرد مردود لمنع التجريد كونه التفاتا وما ذكره ضعيف
لأن إرادة المعنى الواحد في الواقع في صور لا تنافي دعوى التعدد ومنها ما
يكون أي منتزع يكون مذكورا بطريق الكناية وفيه أنه لا تقابل بين ما
يكون بحرف وما يكون بطريق الكناية نحو لقيت من زيد طويل النجاد ثم
المنتزع قد يذكر بطريق الحقيقة نحو لقيت من زيد عالما وقد يذكر بطريق
المجاز نحو لقيت من زيد أسدا وقد يذكر بطريق الكناية فجعل ما هو بطريق
الكناية من الأقسام دون غيره لا بد له من داع نحو قوله يا خير من ركب
المطي هو جمع مطية بمعنى الدابة التي تمطو أي تسرع في سيرها ولا يشرب
كأسا بكف من بخلا صفة كأسا أو متعلق بيشرب ذكر يشرب بكف الجواد
بطريق الكناية لأنه لم يشرب بكف بخيل وهو يشرب فيشرب بكف الجواد
وفيه بحث من وجهين أحدهما أن نفي الشرب بكف البخيل لا يستلزم الشرب
بكف الجواد لثبوت الواسطة بين البخيل والجواد ودفع بأن الاستلزام
بمعونة المقام وثانيهما أن إسناد الشرب بكف الجواد إلى نفس ذلك
الجواد لا يقتضي انتزاع جواد منه كما أن قولك يا من يشرب بكف لا يقتضي
انتزاع شخص آخر منه فالقول بالتجريد قول ثبت ولذا قيل إن الخطاب إن
كان لنفسه فهو تجريد وإلا فليس من التجريد في شيء وإنما هو كناية عن كون
الممدوح غير بخيل فلا يرد ما أورده الشارح المحقق أن كونه كناية لا ينافي التجريد
وأنه إن كان خطابا لنفسه لم يكن إلا القسم المذكور بعده لأنه ممنوع لأنه
خطاب الإنسان نفسه بأن ينتزع من نفسه شخصا آخر مثله في الصفة التي سيق
بها الكلام على أنه لا يضر المعترض كونه عين ما جعل قسيما له لأنه دخل في اعتراضه

وان لم يصرح به نعم يمكن اثبات التجريد بانه يتبادر من قولنا يا من يشرب بكف جواد غيره فيقتضي مقام المدح اذا حمل على نفسه فالاولى ان يحمل على الانتزاع لئلا يخرج بالكلية عن المغايرة المفهومة منه مع انه ابلغ في وصفه بالجود ونسب بما هو المقتص من الكناية اعني ايراد المعنى مستورا في لباس مزين **ومنها مخاطبة الانسان نفسه** اي تجريدية وقت مخاطبة الانسان نفسه ففي العبارة مسامحة ولا خفاء في انه ليس الا تجريدا في صورة التفات على مذهب السكاكي فمنها اخبار الانسان عن نفسه بطريق الغيبة **كقوله** اي ابي الطيب **لا خيل عندك تهديها** للممدوح **ولا مال فليسعد النطق** بمدحه **ان لم يسعد الحال** اي حالك وهو الفقر او الفقر الا يسعد لا هدا وانما يسعد الغنى وهو عادته فتفسير الحال بالغنا ليس كما ينبغي والظ تفسيره بالفقر ولكن ان تحمل اسعاد النطق على العذر بالفقر في عدم الاهدا **ومنها المبالغة المقبولة** بخلاف المردودة فانها لا تكون من المحسنات وفي عدها من المحسنات رد على من ردها مطلقا وفي التقييد بالمقبولة رد على من قبلها مطلقا والتزم جعل التقييد بالقبول ردا عليهما واما ما يقال في رده مطلقا ان خير الكلام ما جاء على منهج كما يشهد له قول حسان • انما الشعر لب المرء يعرضه • اي الشعر المرء على المجالس ان كيسا وان حمقا • فان اشعر بيت انت قايله • بيت يقال اذا انشدته صدقا • اي بصدق وصدقا ففيه انه فليكن المقصر ان اشعر بيت ما يروج تحسين نظمه معناه بحيث يعترف السامع بصدقه وان كان كاذبا واما ما يقال في قبولها ان احسن الشعر اكذبه فقضية مشهورة اشتهرت بين العقلا وتلقتها بالقبول معاشر الفضلا وان خير الكلام ما بولغ فيه ولهذا استدرك النابغة على حسان في قوله • لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى • واسيافنا يقطرن من نجدة دما حيث استعمل في وصفه بالكرم الجفنات وقيدها بوقت الضحى وهو وقت تناول الطعام والمبالغة تقتضي جمع الكثرة ووجودها

فيها

في كل وقت وحيث قال في وصف شجاعته الاسياف والمبالغة في السيوف ووصفها بالقطر والمبالغة في الوصف بالسيلان ففيه ان حسن الشعر اكذبه باشتمال على كذبات مقبولة لا يمجها ذايقة الاستماع ولا يتاذى عنها بالاستماع وخير الكلام ما بولغ فيه بالمبالغة المقبولة واما استدراك النابغة على حسان فليس بحسان لانه بعد ان الحسان ممن يلتزم الصدق في الشعر كما استدل عليه بشعره السابق يتحرى استعارة القلة للكثرة غير عزيزة وفي وصف الجفنات بالغر الذي هو جمع كثرة نوع ايضاح لها وفي تقييد لمعان الجفنات بوقت الضحى مبالغة في كثرة الطعام بحيث لا ينقضي لمعان الجفنات في هذه الوقت مع كثرة الاكلين فضلا عن الاوقات الاخر ووصف السيف بالقطر هو الشايع دون وصفه بالسيلان على ان كمال الشجاعة ان يقطع السيف سريعا بحيث يتخلص من العضو قبل ان يصل اليه الدم ويختلط به كثيرا وبالجملة فالمص اختار مذهب المقتصد كما قال بعضهم احسن الشعر اقصده لان على الشاعر ان يبالغ فيما يصير به الغلو للشعر نقط فيما استوفى اقسام البراعة والتجويد وجلها من غير غلو في القول ولا احالة في المعنى ولم يخرج الموصوف الى ان لا يوصف بشيء من اوصافه لظهور السرف في ابنائه وشمول التزيد لا قواله كان بالايثار والانتخاب اولى وخالف بهذا الايثار اكثر العلما القايلين للشعر العالمين به فانهم اختاروا الغلو لان القايل البليغ اذا دخل في باب المبالغة واسقط من نفسه عن مطابقة الوصف والموصوف رعاية المماثلة امتد فيما ياتيه الى اعلى الرتبة وظهور قوته في الصياغة وتمهره في الصناعة فيتصرف في الوصف كيف يشا لان العمل عنده على المبالغة والتمثيل لا المصادفة والتحقيق كذا ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة وجعل دليل من قال احسن الشعر اصدقه ان تجويد قايله فيه مع كونه في انشا الصدق يدل على الاقتدار والحذق فاشار الى تفسير المبالغة مطلقا والى تقسيمها الى التعيين المقبولة والمردودة

ولذا لم يتعرض له بل قال والمبالغة أن يدعي لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف
حدا أما مفعول بلوغه كما قال الشارح بلوغه فاعل يدعي وأما مفعول يدعي
وفاعله لوصف وبلوغه بدل منه مستحيلا أو مستبعدا قال الشارح وإنما يدعي
ذلك لئلا يظن أنه أي ذلك الوصف غير متناه فيه أي في الشدة أو الضعف بلغ
ويذكر الضمير باعتبار عوده إلى أحد الأمرين المستفاد من كلمة أو وليس المستفاد
أحدى الأمرين مع تأنيث الشدة لتغليب الضعف لتذكيره أو لتأويلهما
بالأمرين فسوق كلام الشارح دل على أن التعريف تم قبل التعليل والتعليل
بيان لفائدة المبالغة وبهذا اندفع أن المبالغة المطلقة لا يشترط فيها
أن تكون لهذا الغرض وإنما كونها لهذا الغرض من شرائط قبولها ونحن نقول
قوله لئلا يظن احتراز عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا ومستبعدا
لإفادة الواقع لا لدفع الظن فالدعوى المذكورة إنما تكون مبالغة إذا لم
يقصد به حقيقة الدعوى بل دفع الظن فإن كان المقام مقام المظنة
فالمبالغة مقبولة وإلا فمردودة وجعل التبليغ والإغراق مقبولين
مطلقا بمعنى قبولهما مطلقا في مقام المظنة موهم كذا حققه المرام من
كلام ذوي الأحلام وتنحصر أي المبالغة لا بمجرد الاستقراء بل بدليل قطعي
كذا في المختصر في التبليغ والإغراق والغلو لأن المدعى إن كان ممكنا بلغ
عقلا وعادة لو اكتفى بقوله عادة لكفى إذ الإمكان عادة يستلزم
الإمكان عقلا فتبليغ والإمكان العادي أن يكون الإمكان بحكم الوقوع
في أكثر الأوقات أو دائما فدخل في الإمكان عقلا ما يحكم بإمكانه العقل
أو وقوعه نادرا لكنه خلاف العبارة ولو لم تحمل العبارة عليه لبطل
الحصر والدليل كقوله أي امرئ القيس يصف فرسا بأنه لا يعرق بكثرة
العدو فعادى عداء العداء بالكسر الموالاة بين الصيدين يصرع
أحدهما على إثر الآخر في طلق واحد بين معمول عادى لا عداء كما عرف في محله

ثور



ثور أي ذكر من البقر الوحشي ونعجة أي الأنثى منهما دراكا أي متتابعا
فلم ينضح بماء أي لم يترشح بماء فيغسل بالماء فيغسل مجزوم على أنه
عطف على مدخول لم وفائدة قوله فيغسل حفظ المبالغة عن الخروج
عن حد الإمكان عادة لأن عدم النضح مطلقا خارج عن حد العادة
لكن عدم النضح المستعقب لعدم الغسل داخل في حد العادة بالغ في
عدم عرق هذا الفرس فإنه بلغ حدا مستبعدا حيث عادى وأكثر حتى
صرع ثورا ونعجة بلا توقف بينهما ولم يعرق بالقاحد الغسل وذلك
ممكن عادة لكنه مستبعد وإن كان ممكنا عقلا لا عادة فإغراق
كقوله ونكرم جارنا ما دام فينا أي ما دام في بيوتنا أو في جوارنا
ونتبعه الثاني قوله ونتبعه الكرامة حيث مالا أي ذهب في بلوغه
في إكرام الجار حدا يتبع الكرامة والعطاء على إثره حيث مال وهذا
ممكن عقلا لا عادة وهما مقبولان مطلقا من غير شرط وقد عرفت
معناه فتذكر وإلا أي وإن لم يمكن لا عادة ولا عقلا فغلو كقوله
أي أبي نواس الحداع الحسن بن هانئ الشاعر وأخفت أهل الشرك
حتى إنه لتخافك النطف التي لم تخلق بالغ في إخافة الممدوح
أهل الشرك بأنه بلغ في الشدة إلى إخافة النطف التي لم تخلق
عبر عن الماضي بالحال لحكاية وهذا ممتنع عقلا وعادة وكأنه
مثل به ولم يكتف بأمثلة الأقسام لأنها المبالغة المردودة حيث
لم يدخل عليها ما يقربها إلى الصحة ولم يتضمن تخييلا حسنا ويمكن
أن يقال يريد الشاعر أنه يخافك النطف التي لم تخلق فلا تخرج
من خوفك إلى ساحة الوجود فيتضمن تخييلا حسنا وأن يقال
ليس من الغلو لأن المراد بقوله تخافك النطف التي لم تخلق في وقته
أنها تخافك في المستقبل بعد وجودها وبلوغها سن التمييز وسماعها

ما فعلت مع ابائهم والمقبول منه اصناف منها ما ادخل عليه ما يقربه
الي الصحة نحو يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا
حسنا من التخييل كقوله اي قول ابي الطيب عقدت سنابكها اي الجياد المذكورة
في سابق البيت والسنابك جمع سنبك كبرثن بمعني طرف الحافر عليها اي فوقها
عثيرا علي وزن الدرهم الغبار لو تبتغي تلك الجياد عنقا هو السير السريع للابل
والدابة عليه اي علي ذلك النقع لامكنا اي امكن العنق امكانا بعد امكان
لو اعتبر امكنا تثنية للتكثير كما هو المناسب بالمقام وغيره جعل الالف للاشباع
والاطلاق ادعي بلوغ العثير في الكثرة الي انه صار ارضا يمكن سير الفرس عليه
سريعا وهذا ممتنع عقلا لكنه تخييل حسن وقد اجتمعا اي الادخال والتخييل
المذكوران فزاده قبولا في قوله اي القاضي الارجاني اي المنسوب الي ارجان
من بلاد فارس يخيل لي ان سمر الشهب اي شدت في القاموس سمره شده
في الدجي شبه الشهب بالمسامير لكونها روس محددة لامعة فقد رقت حتي
دخلت في الدجي واستحكمت فلا تري الا روسها وهذا احسن من تفسير الشارح
اي شدت الشهب بالمسامير لا تزول عن مكانها وشدت باهدابي اليهن
اجفاني جعل عدم انطباق اجفانه في الليل الي حد شدت باهدابها
الي الشهب المستحكمة في الدجي وهذا امر ممتنع عقلا دخل عليه تخييل فقربه
الي الصحة مع ذلك وتخييل حسن ومنها ما اخرج مخرج الهزل كقوله
اسكر بالامس ان عزمت علي الشرب غدا ان ذا من العجب لكونه
من العجب مع انه لا شبهة في كونه عجيبا لانه حكم علي الامر المتحقق المشار
اليه بقوله ذا فالحكم عليه ولو بكونه من العجب مما ينكر لا انكار وجود ذلك
الامر فافهم ومنه المذهب الكلامي وهو ايراد حجة سواء كان قياسا اقترانيا
او قياسا استثنائيا او غيره للمطلوب علي طريقة اهل الكلام وهو كون سيرتهم
عدم القناعة بالدعوي والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب المحاورات

فان

فان شانهم الاخبار الصرف والتاكيد في مقام التردد والانكار وليس المراد بطريقتهم
ان تكون الحجة بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب كما ذكره الشارح لانه لا يشمل
التمثيل كما اورده المص من قول النابغة ظاهر في التمثيل ووجه تخصيصه بالكلام
انه اخراج الكلام في المحاورات مخرجا لا يتوقع وابرازه في صورة المقاصد
العلمية وبهذا اندفع ان ايراد الحجة لا يزيد علي بيان اصل المراد فان الدعوي
والحجة كسائر المقاصد فلا يعقل موجب تخصيص بمجرد ايرادهما نحو لو كان
فيهما الهة الا الله لفسدتا واللازم وهو فساد السموات والارض باطل
لعدم خروجهما عن النظام الذي هما عليه فكذا الملزوم وهو تعدد الالهة
وقال الشارح في التمثيل بالاية رد علي الجاحظ حيث انكر مجي المذهب الكلامي في
القران وكانه اراد بذلك ما يكون برهانا وهو القياس المولف من مقدمات
يقينية وتعدد الالهة ليس قطعي الاستلزام للفساد وانما هو من المشهورات
الصادقة فالدليل ظني اقناعي هذا كلامه وفيه بحث من وجوه احدها
ان تاويل كلامه بما اوله به لا ينفعه لانه وقع في القران وهو الذي يبدي
الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه فانه في معني ان الاعادة اهون من البدء
واسهل وكل ما هو اهون ادخل في الامكان ووقع ايضا حكاية فلما افل
قال لا احب الافلين وهو في قوة القمر افل وربي ليس باقل فالقمر ليس بربي
وثانيها ان الاية برهان يتضمنه بيان له مكان اخر وفقنا الله واياك
الوصول اليه فنجعل لك الحق ثابتا في المقرر وثالثها انه لو كانت الاية اقناعية
لكان دليلا تاما علي ان معرفة الله تعالي بغير اليقين كافية ولا يجب
تحصيل اليقين في العقائد الالهية والمذهب خلافه فالوجه في تاويله
ان يقال انكر اقامة الدليل في القران علي احكامه لان الايمان قبول احكامه
من غير طلب دليل منه تعالي فمعني الاية عنده امتناع الفساد لامتناع الالهة

ومعني وهو اهون عليه الاخبار بان الاعادة اهون عليه تعالي لا غير وكذا الاحب
لا فلين نقل لكلام ابرهيم عليه السلام وقوله اي قول النابغة من قصيدة
يعتذر فيها الي النعمان بن المنذر بن ماء السما عما بلغه انه مدح الجفنة
بالشام فتنكر النعمان وكرهه حلفت فلم اترك لنفسك ريبة الريبة التهمة
اي حلفت اني علي محبة واخلاص لك كنت عليه ولم اترك لنفسك تتهمني بان
غيرت اخلاصي لك وابدلتك بغيرك فليس وراء الله للعبد مطلب اي
هو اعظم المطالب فالخيانة معه بالحالف بالكذب لمطلوب غيره وبعد الحلف
لا ينبغي ان تتهمني بما كنت تتهمني لئن كنت قد بلغت عني خيانة لمبلغك
الواشي اغش واكذب فقد قال في خبره اني رجحت الجفنة عليك ولكنني
كنت امرا لي جانب اي جانب مخصوص بي لا يشاركني غيري من الشعر من الارض
فيه مستراد اي محل طلب رزق ومذهب ملوك بدل من مستراد وجعله الشر
في تقدير في ذلك الجانب ملوك واخوان يعاملون مع سلطنتهم معاملة الاخوان
ولا ينكرون فعلي او يعطفون علي عطف الاخوان اذا ما مدحتهم احكم في
اموالهم اي يجعلوني حكما في اموالهم واقرب اي اجعل مقربا بينهم رفيع المنزلة
عندهم كفعلك في قوم اراك اصطنعتهم اي احسنت اليهم فلم ترهم في
مدحهم لك اذنبوا الاولي جعل فلم ترهم مجهولا من الاراءة فيكون نفيا للظن
اياهم مذنبين فان نفي الظن فيما هو فيه ادخل من نفي العلم والمشهور ان
المقصر بالتمثيل قوله كفعلك يعني لا تلمني ولا تعاتبني علي مدح الجفنة
وقد احسنوا الي كما لا تلوم قوما مدحوك وقد احسنت اليهم وكما ان مدح
اوليك لا يعد ذنبا هو كذلك مدحي لهم ويمكن ان يكون قوله وليس وراء
الله للمرء مطلب ايضا مثالا لانه في قوة الحلف با على المطالب لا يترك الريبة
او في قوة الحلف بالله يا علي المطالب الحلف باعلي المطالب علي الاخلاف
ومنه اي من المعنوي حسن التعليل هو بيان علة الشي وهو ان يدعي لوصف

دعوى



دعوى مجز وما به بقرينة انه جعل كان التشابك العزالي بين ملحقا بحسن التعليل
لدخول كان المفيدة للظن علة مناسبة له باعتبار اما متعلق بقوله يدعي
او بالمناسبة وهو اما منون موصوف باللطيف ومضاف اي باعتبار لطيف
غير حقيقي اي غير حقيقي عليتها بهذا الاعتبار وهو احتراز عن ايراد علة
حقيقية ولو رسما كما في التعليل بعلة غير واقعة اشتهر عليتها لان ايراد العلة
بهذا الاعتبار ليس من حسن التعليل سواء كان مذهبا كلاميا او لم يكن وليس
الاحتراز لان التعليل بالعلة الحقيقية ليس من المحسنات والتقييد باللطيف
بمعني انه يكون فيه دقة يختص بها بعض الاذكيا لاخراج التعليل لعلة
مناسبة باعتبار مبتذل فانه لا يكون حسن التعليل وقال المحقق الشريف
انه لاخراج التعليل بالعلة العادية الذي يكذب الحكم بعليتها لانها
علة غير حقيقية لكن ليس التعليل بها باعتبار لطيف لظهورها بالعادة
وقد عرفت انها علة حقيقية زعما ولو كان الظهور بالاشتهار منافيا
لحسن التعليل لم يكن المستعمل لحسن التعليل دفع في كلام غيره اتيا به لانه
لم يبق لطيفا بعد اظهار الغير اياه وهو اربعة اضرب بدليل قطعي هو قوله
لان الصفة المعهودة المذكورة سابقا بعبارة الوصف اما ثابتة اي معلومة
الثبوت قصد بيان علتها او غير ثابتة اريد اثباتها بيان علتها
فيكون من قبيل الاثبات ببيان الكم واما الحكم للاثبات بالدليل الاني
فخارج عن التعليل فضلا عن حسن التعليل اذا المتبادر منه بيان علة
ثبوت الشي في الواقع لا بيان علته في الذهن والاولي اما ان يظهر لها
في العادة اي نظرا الي جميع اوقات وقوعها او اكثرها علي ما هو معني
العادة علة وان كان لا يخ في الواقع عن علة تدخل في هذا القسم ما يظهر
له في النادر علة غير المذكورة وهي ليس من جنس التعليل بل تعليل بما هو علة
في الواقع او غير المذكورة فيناسب ان يدخل في مسلك القسم الثاني كما لا يخفى

كقوله اي ابي الطيب لم يحك من حكيت فلانا شابهته وفعلت فعله او قوله
سوا نايلك اي عطاك السحاب اي نايلها وانما حمت به اي صارت محمومة
به اي بعدم مشابهة نايله نايلك وهو الظا او بسبب نايلك الفايق علي
نايله او بسبب نايله النازل عن نايلك وحسبيها الذي كان الي الآن
نايلك الآن الرحضا بالمهملتين ومعجمة علي وزن السقيا العرق اثر الحمى
فنزول المطر من السحاب صفة ثابتة له لا يظهر لها علة في العادة وقد علل
بانه عرق حماها الحادثة بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان لنزول
المطر سببا علي اختلاف بين اهل الشرع والحكمة ولا يذهب عليك انه يمكن
جعل البيت من قبيل اثبات صفة غير ثابتة خارجة عن الامكان وهو اثبات
العرق للسحاب او يظهر لها اي للصفة علة غير العلة المذكورة وذلك
قسمان احدهما ان ينفي علة غير المذكورة ومنه المثال وثانيهما ان لا تنفي
وانما قال غير المذكورة لانه لو كانت هي المذكورة لكانت علة حقيقية فلم
تكن من حسن التعليل في شيء كذا ذكره الشارح المحقق وتعقبه المحقق الشريف بمنع
الملازمة لجواز ان تكون الظاهرة في العادة غير مطابقة للواقع وتكون
من المشهورات الكاذبة وقد عرفت حقيقة البحث بما لا مزيد عليه فكن
متذكرا متدبرا كقوله ما به اي مع الممدوح قتل اعاديه ولكن يتقي
اخلاف ما ترجو الذباب من وجود القتلى بعد محاربة الفريقين فحيئة
تخفيق رجاء الراجين وكراهة خيبة الراجي دعاه الي قتلهم فلقتل الاعدا علة
ظاهرة في العادة هي النجاة من شرهم وخلوص الملك عن ضررهم فقد بقي علينا
بحصر العلية في الاتقاء عن خيبة الراجي وعلله بغير ما هو علته في العادة قال
المص ويستتبع مدحه بكمال الشجاعة حتى ظهرت علي الحيوانات العجم فوثقوا
بوجود القتلى في محاربته مع الاعداء وفيه ضعف لان المجزوم به للذباب
وجود القتلى من اعاديه وليس في الشعر اشارة اليه نعم كما قال الشارح يستتبع

مدحه

مدحه بانه لا يقتل لعلية الغضب عليه وقوته الغضبية ليست متصفة برذيلة
الافراط كما قال الشارح ومدحه بكمال الشجاعة حتى امن من شر الاعداء فلا احتياج
الي قتلهم واستيصالهم والثانية اي الغير الثابتة التي اريد اثباتها اما ممكنة
كقوله اي قول مسلم بن الوليد يا واشيا من وشى به الي السلطان سعى فنم
حسنت اساءته اي ما قصدت به الاساءة وما كانت اساءة في حد ذاتها لكن
لما ترتب عليه نجي حذارك اي محاذرتك اي حذاري منك كما يدل عليه قول المص
فيما بعد حذاره منه وقال الشارح اي حذاري اياك وهو يدل علي تعديته بنفسه
انساني الاضافة استغراقية اي كل انسان عيني من الغرق الجملة منادي
لما فعل ان حسن التعليل يتحقق بذكر ما يصلح علية سوا كان مما يشعر بالتعليل
او لا فان استحسان اساءة الواشي ممكن الخ فان حسن اساءة الواشي ممكن
لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا علة الاستحسان المذكور ضمنا وكانه جعل قوله
احسنت فينا علي انه احسنت في نظرنا والاظهر ان فينا متعلق بالاساءة
لكن لما خالف الناس فيه لانهم يستقبحونها عقبه بان حذاره منه نجي انسانه
من الغرق في الدموع حيث ترك البكا خوفا منه فان قلت المناسب ان يقول
نجي نفسه من الغرق فانه الدال علي كثرة الدمع والمبالغة فيها دون ما ذكره فان
انسان العين يغرق بدمع قليل قلت بل المبالغة فيما ذكره لان انسان
العين هو الساكن في الماء الماهر في علم الماء فاذا كان يغرق بكثرة الدمع فيغرق
نفسه بالطريق الاولي ولا يخفى ما في هذا البيت من حسن تضمينه كما قال الكاتب
والحزن الموجب لكثرة الدمع في الغاية او غير ممكنة عطف علي ممكنة كقوله
قال الشارح هذا البيت للمص وقد وجد بيتا فارسيا فترجمه وقيل هو گر نبودي
عزم جوزا خدمتش کس نديدي بر ميانش اوکمر ينقل الحكم الشارح بان البيت
للمص من قولي في الايضاح فكمعنى بيت فارسي ترجمته لو لم يكن البيت فجعل قوله
ترجمته علي صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر كما حمله عليه شارح الابيات قلت

الظ كونه مصدرا اذ لو كان ماضيا لتعدي الي المفعول الثاني بالبا فيجي ترجمته
بقوله لو لم تكن نية الجوزا خدمته لما رايت عليها عقد منتطق اسم مفعول
من انتطق اي شد المنطقة وجعل الجوزا كواكب يقال منطقة الجوزا وما في
الشرح من قوله من انتطق اي شد النطاق وحول الجوزا كواكب يقال لها نطاق
الجوزا ففيه انه لا تساعده اللغة اذ النطاق كتاب شقة تلبسها المراة
وتشد وسطها فترسل الاعلي الاسفل والاسفل يجر علي الارض ليس لها حجزة
ولا بنيق ولا ساقان فانتطق لم يجي بمعني شد النطاق بل انتطق بمعني
شد المنطقة وما للجوزا شبيه بالمنطقة لا بالنطاق فنية الجوزا خدمة
الممدوح صفة غير ممكنة كذا في الايضاح ويستفاد منه ان المعلل نية
الجوزا خدمة الممدوح ويتجه عليه اولا ان نية الخدمة سبب المنطقة دون
العكس وثانيا ما ذكره الش ان اصل لو امتناع الجزا لامتناع الشرط فيكون
مفهوم العبارة ان عقد المنتطق لنية الخدمة لكن لا يتجه ما ذكره الش هو
ليكون من قبيل المضي او لمثل قوله لم يحك نايلك البيت لان المعلل هو
رؤية عقد المنتطق عليه اعني المشبهة بانتطاق المنتطق وهي صفة ثابتة
فقصد تعليلها بنية خدمة الممدوح لانه يجوز ان يكون المراد ان يعلل بها
عقد المنتطق الحقيقي فيكون نفي الرؤية عقد المنتطق كناية عن عدم عقد
المنتطق فيكون عقد المنتطق الحقيقي معللا بنية الخدمة وكيف لا ونية
الخدمة علة للعقد الحقيقي لا للحالة الشبيهة به ولا لرؤيتها وقد نبه علي
فساد ما في الايضاح في شرح كلام التلخيص مخالفا لما في الايضاح ولم يلتفت
اليه لدعوي انه اراد ان الانتطاق صفة ممتنعة عقلا في الايضاح دون
التلخيص لانه اصلح فالحمل عليه ارجح فقال انه اراد ان الانتطاق صفة ممتنعة
الثبوت للجوزا وقد اثبتها الشاعر وعللها بنية خدمة الممدوح فليس مخطيا
مرتين مرة من مخالفة كلام الايضاح في شرح كلام التلخيص ومرة في جعل الانتطاق

بلغ مقابلة

معلل



معلل اعني ان المعلل رؤية الحالة الشبيهة بالانتطاق كما زعم الش قال الش
المحقق في المختصر والاقرب ان يجعل لو هيهنا مثلها في قوله تعالي لو كان فيهما الهة
الا الله لفسدتا اعني الاستدلال بانتفا الثاني علي انتفا الاول فيكون الانتطاق
علة لكون نية الجوزا خدمة الممدوح اي دليلا عليه وعلة للعلم به مع انه وصف
غير ممكن وقد زيف هذا الاقرب بانه تكلف خروج عن الظ لان المتبادر من
قوله ان يدعي لوصف علة مناسبة له العلة لنفس ذلك الشي لا للعلم به وتحن
جرينا في شرح كلام المتن علي هذا الظ لان العدول عن الظ اشق من حمل ما وقع
عنه في الايضاح علي السهو فان قلت بل لا يصح ان تجعل العلة اعم من علة العلم
لان الدليل ما لو سلم ثبت به المط ويجوز ان يراد بالحقيقي منه ما يثبت به
المط فلو كان معقد منه من معقد ما نه غير ثابت بل مبنية علي اعتبار لطيف
غير حقيقي لم يكن دليلا كما في ما نحن فيه فان استلزام عدم نية الجوزا خدمته
لعدم رؤية عقد المنتطق عليه مبني علي اعتبار لطيف لا حقيقة له لكن
جعل الدليل حقيقيا وغير حقيقي لهذا الاعتبار غير متعارف ولا يتبادر من
الدليل الحقيقي الا ما يصدق عليه تعريف الدليل فليكن هذا من موجبات
بعد التوجيه الاقرب والحق به اي بحسن التعليل ما بني علي الشك
المراد به ما يشمل الظن لان كان للظن وانما جعل ملحقا به لا داخلا فيه
لان المعتبر فيه الاصرار في الدعوي كما اوضحناه كقوله اي ابي تمام كان
السحاب الغر جمع الاغر والمراد السحاب الماطرة الكثيرة الماء لا لاخلا انشرف
السحب غيبن تحتها اي تحت الربي ذكرت في البيت السابق حبيبا اي
محبوبه فما ترقا اي ما تسكن مخفف ترقا مهموز لها اي للسحاب
مدامع جمع مدمع ونسبة السيلان الي الدمع كنسبة الجريان الي النهر وعدم
سكون دموع السحاب اما لحزنها كما هو الظ او لميدفع الربي بالسيلان فيجد
الحبيبة المغيبة تحتها في الشرح قال بعض النقاد في هذا البيت قوم فقال لو

اراد بحبيب نفسه ولا ادري ما هذا التفسير قلت وجه هذا التفسير انه قصد
به الملايمة لمطلع القصيدة وهو قوله الا ان صدري من غرامي بلاقع • عشية
شاقتني الديار البلاقع • هذا كلامه **قلت** كان وجه استفسار هذا الناقد
استكشاف عن وجه التعبير عن نفسه بالحبيب ولا يفيده ما ذكره الشارح ووجهه
ان حبيب السحاب لكونه سببا لطيفا في اسالة المياه • ونظيره في عدم سكون مدامعه
**ومنه التفريع** سمي به لانه تفريع اثبات على اثبات **وهو ان يثبت لمتعلق امر
حكم بعد اثباته لمتعلق له آخر** تقدمه ذاتية ترتب الاثبات الثاني على
الاولى فخرج نحو غلام زيد براكب وابوه راكب ودخل غلام زيد راكب كما ابوه راكب
ولم تخرج لاخراج الاولى الى زيادة قيد على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب
كما ذهب اليه الشارح المحقق **كقوله** اي الكميت في قصيدة يمدح بها اهل البيت
**احلامكم** جمع حلم كقفل بمعنى العقل لا الحلم كعنق فانه بمعنى الرويا **لسقام الجهل
شافية** وصف بالعلم التام والعقل الكامل **كما دماؤكم تشفي من الكلب** وصف
بكونهم ملوكا واشرافا والكلب على وزن فرس شبه جنون يعرض للانسان من
عضة الكلب الكلب على وزن الكتف بمعنى الكلب الذي يجن من اكل لحم الانسان
ولا دواء له انجع من شرب دم ملك وقيل شق ابهام رجله ويوخذ منه الدم
قال المص فرع وصفهم بشفاء احلامهم لسقام الجهل وصفهم بشفاء دمائهم
من داء الكلب ونحن نقول جعل احلامهم بمنزلة الدماء فان حياة العاقل
بالعاقل كما ان حيوة الحيوان بالدم والجهل بمنزلة الكلب وفيه عرض لاعداء
اهل البيت قاصدي دمائهم بانهم في سلك كلاب كلبة يستشفون بدمائهم
فانهم المنهمكون في طلب الدنيا فقد ورد في ذمهم كلام النبوة الدنيا جيفة
وطالبها كلاب **فان قلت** الظاهر انه فرع على وصفهم بشفاء دمائهم من
الكلب وصفهم بشفاء احلامهم عن سقام الجهل فانه جعله مشبها به والمشبه
ملحق بالمشبه به دون العكس **قلت** نعم هذا هو الظاهر وغاية توجيهه ان

ذكر



ذكر المشبه به فرع ذكر المشبه لانه اورد لبيان حاله فاثبات المشبه به بعد
اثبات المشبه في الكلام وفرعه فتامل ووجه تحسين التفريع انه يجعل المتعلق
من مرتبطين في الذكر كما انهما مرتبطان في المعنى فيتطابق في الذكر والمذكور

بلغ

**ومنه تاكيد المدح بما يشبه الذم** قال الشارح النظر في هذه التسمية على
الاعم في الاغلب والا فقد يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات
الكلام كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعني
ان امكن لكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك غير
ممكن فالغرض المبالغة في تحريمه وليسم تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه
اي فليسم ما سمي باعتبار الاعم الاغلب تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيد الشيء
بما يشبه نقيضه فانه العبارة المنطبقة على المراد **وفيه نظر** لانه لو كان
تاكيد المدح بما يشبه الذم بمعنى تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه لم يصح ذكر
تاكيد الذم بما يشبه المدح مقابلا له ولم يصح ما ذكره في شرح المفتاح ان
المفتاح اكتفى عن تعريفه بما يفيده الاسم لان الاسم يفيد ما هو اخص من تعريفه
وايضا لا يصح حصره في الضربين المذكورين وايضا لا مرجح لادخال الصورة
المذكورة في تاكيد المدح بما يشبه الذم على ادخاله في تاكيد الذم بما يشبه
المدح فالحق ان النظر في التسمية على امر منطبق عليه الاسم وبيان الغير
تركه بالمقايسة **وهو ضربان افضلهما** لاشتماله على فضل تاكيد **ان يستثنى
من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح** لذلك الشيء باعتقاد انها صفة
ذم فانه كلام كاذب اتى به للجهل وليس فيه تاكيد ولا التسليم لفاصفة ذم
لمجارات المخاطب فانه ايضا كلام كاذب مطابقا لما يروج عند المخاطب
ولا تاكيد فيه ولا لدفع توهم انها ايضا منفية مع صفة الذم لتلازم بينهما
في الانتفاء في غالب الاوقات كما هو المعتبر غالبا في الاتيان بالمستثنى
المنقطع وشتهر في كتب النحو فانها استثنيت لدفع توهم ناش من النفي

السابق ولا تأكيد فيه بل بتقدير دخولها أي صفة المدح فيها أي في صفة الذم
فاحترز بهذا القيد عن الأمور الثلاثة هكذا أحقق المقام واحفظه فإنه بلغ
من الشوارد عن أقوام بعد أقوام واعلم أنه من فوائد الاستثناء المنقطع
تأكيد الشيء بما يشبه النقيض على أحد الوجهين اللذين نذكرهما كما يستفاد
من هذا المقام ولا تنحصر فائدته في دفع الإيهام من سابق الكلام على ما مر
أي من بيان النحو فادخره واجتنب عن ربقة التقليد التي لا تكون إلا في
أعناق اللئام ويتجه أنه خرج بهذا القيد تأكيد المدح بما يشبه الذم
باستثناء ما ليس عيبا ولا مدحا فإنه يؤكد نفي صفة الذم كما يؤكد استثناء المادح
فالأولى أن يقول بدل قوله صفة مدح ما ليس بصفة ذم وتأكيد المدح باستثناء
صفة مدح عن صفة ذم منفية لا بتقدير دخولها فيها فإنه يؤكد المدح بالوجه
الثاني فلا يقصر عن القسم الثاني في التأكيد ولم يدخل في الثاني فاختل الحصر
وغاية ما يمكن أن يقال إنه لا اعتداد به لنقصه لتكلمه فيه بفوت فضل
التأكيد بالموجب بخلاف القسم الثاني وبهذا ظهر أن الحصر في القسمين مستقر
أي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم يستدل عليه كما فعله في كثير من التقسيمات
هذا واشكر الله على ما رزقك من التكريمات كقوله أي النابغة الذبياني زياد
بن معاوية والذبيان بالمنقوطة والمنقوطتين من تحت بالضم والكسر
قبيلة ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول كالحصول جمع فل بالكسر والفل
الثلمة سواء كان في حد السيف وفي غيره من قراع أي مقارعة الكتائب
جمع كتيبة بمعنى الجيش فالعيب صفة ذم منفية قد استثني منه صفة
مدح على تقدير كونها من العيوب وهو أنهم شجعان لأن وصف سيف الرجل
بالفلول من المحاربة كناية عن شجاعته وقد أشار إلى أن الاستثناء بتقدير
الدخول ببيان مراد الشاعر بقوله أي إن كان فلول السيف أي الفلول
المعهود للسيف وهو الفلول من مضاربة الجيش من قبيل العيوب فهو يكون عيبا

ثم اشتغل

ثم اشتغل ببيان وجه التأكيد بقوله فأثبت أي الشاعر شيئا منه أي العيب
على تقدير كونه أي فلول السيف منه أي من العيب هكذا أحقق المقام ولا تتبع
ما وقع للشارح من وساوس الأوهام فاطلع عليه وأعرض عنه في مختصره لكونه من
زلة الأقلام وهو أي وهو كون الفلول المذكور من العيب محال لما عرفت فهو
أي إثبات شيء من العيب في المعنى تعليق بالمحال وانحط العبارة عن تعليق
فالتأكيد فيه من جهة أنه كدعوى الشيء ببينة لأنك قد علقت نقيض
المط وهو إثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب
ثابت ويمكن أن يكون تقدير دخولها في الصفة المذكورة المذمومة المنفية
لتنزيلها منزلة المذمومة في جنب صفات أخرى للممدوح فالتأكيد جاء من
جعل هذه الصفة الكريمة في جنب صفات أخرى له صفة ذم فللتأكيد في
هذا الضرب جهات ثلاث وهذا الوجه يجري في الضرب الثاني فهو ثاني
الوجه الذي ذكرته فتأمل ومن جهة أن الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال
لأنه حقيقة الاستثناء على ما تقرر في الأصول والأصل الذي لا يعدل عنه بلا
صارف هو الحقيقة فذكر أداته قبل ذكر ما بعدها يوهم الإيهام اشتهر
في الدلالة الضعيفة ويوافقه اللغة لأن الوهم بمعنى خطرة القلب وطرف
المتردد المرجوح فلذا اعترض عليه بعض الشارحين أنه قبل ذكر ما بعدها
يدل دلالة قوية فلا يليق التعبير بالإيهام ويمكن أن يجاب عنه بأن الإيهام
كثيرا ما يستعمل في ضعف المدلول أيضا وإن كانت الدلالة قوية وتوافقه
اللغة فإن وهمت بمعنى غلطت وأوهمت غيري بمعنى أوقعته في الغلط
وأجاب الشم بأن الإيهام في اللغة الإيقاع في الظن كما أن التوهم هو الظن يقال
توهمت الشيء أي ظننته وأوهمت غيري إخراج شيء مما قبلها فإذا وليها
صفة مدح وتحول الاستثناء إلى الانقطاع جاء التأكيد لما فيه من الإشعار
بلغ بأنه لم يجد صفة ذم فاضطر إلى ذكر صفة مدح وفيه بحث أما أولا فلأن ذكر ما ليس

بعيب بعد اداة الاستثنا وبتقدير انه من العيب لا يوجب انقطاع الاستثنا بل هو
استثنا متصل مبني على الغرض والتقدير فالاولى ان يقال الاصل في الاستثنا
الاتصال المحقق فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم ذلك فاذا وليها صفة
مدح محوجة في اتصال الاستثنا الى التقدير جاء التاكيد واما ثانيا فلان كلامه
يوهم ان تاكيد المدح بما يشبه الذم موقوف على غير في البيت مثلا الاستثنا
حتى انه جعل صفة لاسم لا منصوبة او مرفوعة لفات التاكيد وليس كذلك
لانه كما ان الاصل في الاستثنا اخراج شي محقق في الدخول في المستثنى منه الاصل
في الوصف بغير اخراج شي كذلك عن الموصوف بالتقييد به فالاخراج على تقدير
الدخول التعليقي بالمحال وخروج عن اصل التقييد فجا فضل التاكيد والضرب
الثاني من تاكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت لشي صفة مدح وتعقب
باداة استثنا يليها صفة مدح اخرى له اي لذلك الشي لا مطلقا بل
يقصد انه صفة مدح اخرى له حتى لو ذكر له صفة مدح باعتقاد انها صفة
ذم او لاعتقاد المخاطب كذلك وبناء كلامك على التسليم لم يكن من التاكيد
في شي ولا يكفي قصد انه صفة مدح اخرى له بل ينبغي ان لا يكون لدفع ايهام
السابق انها مسلوبة عنه كما هو المشهور في المستثنى المنقطع بل يكون لاداة
اي اضطررت الى ايراد صفة مدح اخرى فعدلت عن اخراج شي مما قبل اداة
الاستثنا كما هو الاصل نحو انا افصح العرب بيد اني من قريش بيد بمعنى غير
مختص بالمنقطع مضافا الى ان كذا في الرضي وزعم المغني ان بيد للتعليل
فالمعنى انا افصح العرب لاجل اني من قريش ولا يخفى ان هذا التعليل لا يثبت
المدعى وجعل ابن مالك تقدير الكلام لا نقصان في فصاحتي الا اني من قريش
فهو من الضرب الاول قال في القاموس بيد وبايد بمعنى غير ومن اجل وعلى هذا حمله
على معنى على احتمال قوي فلا يفوتك واصل الاستثنا فيه اي في هذا الضرب
ايضا ان يكون منقطعا الا ان الاصل في الاستثنا ما ليس بداخل فيما قبل الاداة

ان يكون



ان يكون منقطعا بعد خروجه عن اصالة الذي هو الاتصال وجعله متصلا
بتقدير الدخول كما في القسم الاول خلاف الاصل وربما يكون الشي على خلاف
الاصل وعلى الاصل في هذا الخلاف الا ترى ان الاعراب بالحرف على خلاف الاصل
والاسما الستة على الاصل في الاعراب بالحرف وهو كونها بالحروف الثلاثة
فلا تنافي بين هذا الكلام وما سبق ان الاصل في الاستثنا الاتصال لان
هذه الاصالة بعد العدول عن الاصل الاول وقد اجاب الشارح بان الاصل في
مطلق الاستثنا الاتصال وفي استثنا ما ليس بداخل الانقطاع فلا تنافي وبما
قررنا اندفع ان الواجب في الاستثنا فيه وما سبق ايضا ان يكون منقطعا
فلا معنى قوله الاصل لانك قد عرفت انه يمكن جعله متصلا بالتقدير كما
يدل عليه قوله لكنه اي الاستثنا المنقطع في هذا الضرب لم يقدر متصلا
كما في الضرب الاول بل بقي على حاله من الانقطاع وبهذا تاكد بعض ما
اسناه لك فاعتصم به فلا يفيد التاكيد بالوجه الاول الذي هو اثبات
الدعوى بالبينة الحاصلة من التعليق بالمحال فلا يفيده الا من الوجه الثاني
ولهذا اي لاشتمال الضرب الاول على فضل تاكيد كان الضرب الاول افضل
في التاكيد اذا فضل في الاعتبار قال المص واما قوله تعالى لا يسمعون فيها
لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله تعالى
لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملهما ويحتمل وجها ثالثا هو ان يكون
الاستثنا من اصله متصلا لان معنى السلام هو الدعا بالسلامة واهل
الجنة اغنيا عن ذلك فكان ظاهره من اللغو وفضول الكلام لولا فائدة
الاكرام هذا كلامه ويتجه عليه انه اثبات لصفة مدح مستثناة من صفة
ذم منفية لا بصفة مدح مع حرف الاستثنا بصفة مدح اخرى فكيف يحتمل
كونه من الضرب الثاني واجيب بان معنى كونه من الثاني انه من قبيله في عدم
افادته التاكيد الا من وجه واحد وبهذا اختل تعريف الضرب الاول وتعقب له

على الاطلاق والحصر في الضربين والضدام ما ذكرنا لدفعه فتذكر والحق ان يقال
يجوز ان يعتبر لا يسمعون صفة مدح وليعتبر الوصف بعدم سماع اللغو
لانتفى سماع اللغو حتى يكون القصد الى نفي صفة ذم وح لا يكون الا سلاما
بتقدير لكن يسمعون سلاما صفة مدح اخرى بعد اداة استثنا لا يمكن
تقدير دخالها في الاول ويحتمل ان يعتبر نعتا لصفة ذم هو سماع اللغو
ويكون الا سلاما مستثنى من لغوا فيكون من الضرب الاول لا محالة لما قدمناه
لك فلا ترضى باضراده ولكن لاغتنامه وانه لا يجوز ان تكون الاية
الاولى ايض محتملة للثالث واجيب بان السلام لا يمكن ادخاله تحت التاثيم
ولو بحسب الظاهر لان التاثيم ان يقال لاحد اثمت ولا يجوز الفصل بين
المستثنى والمستثنى منه بمتعدد غير مستثنى منه وايض يتجه على الاحتمال
الثالث انا لا نسلم على ان اهل الجنة اغنيا عن الدعا بالسلامة لجواز ان تكون
سلامتهم في الجنة وتقررها لانهم لا ينفكون عن السلام فتامل ويحتمل الاية
وجها اخر رابعا بان يكون سلاما مصدرا اجنبيا اي لا يسمعون فيها لغوا
وقتا اي لا وقت تسليم فيكون من الضرب الاخر **ومنه** اي من تاكيد المدح بما
يشبه الذم **ضرب اخر** كالضرب الاول بعينه في افادة التاكيد فافهم فلذا حصر وها
في ضربين فالحصر منقول واثبات ضرب اخر مبتدع منه معقول فلا تنافي او ضرب
اخر بحسب الظاهر راجع اليها وح بحسب المنظر الثاني للناظر فانه بدول الي معنى
فضبط المص هذا الضرب بان ياتي بالاستثنا مفرغا وهو قاصر لان من المفرغ
ما يصدق عليه ان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشي صفة مدح بتقدير
دخولها فيها فاتمه الشارح المحقق بان ضم اليه ويكون العامل ما فيه معنى الذم
والمستثنى ما فيه معنى المدح وبعد يرد عليه ان الضرب الاخر لا ينحصر في المفرغ
بل يشمل مثل قولنا وما تنقم منا الا ان امنا بايات ربنا فانه لم يستثن فيه
في الظاهر صفة مدح من صفة ذم منفية بل من انواع منها نعم ما له الى الاستثنا





من صفة ذم منفية فانه في قوة ليس لنا عمل معيب عندكم الا ان امنا فالصواب
ان يعرض عن ايضاح المص ويبين قوله **نحو وما تنقم** اي ما تعيب **منا الا** الاصل
المناقب **ان امنا بايات ربنا** يقال نقم منه وانتقم اذا عابه وكرهه وفسر
الاية بان المراد بنحوه ان يستثنى صفة مدح من معمول ما فيه معنى الذم بتقدير
دخولها فيه من حيث انه متعلق بذلك العامل هذا وقد جاء نقم منه بمعنى عاقبه
فيمكن حمل الاية عليه اي ما تعاقبنا الا لان امنا بايات ربنا وح مستثنى متصل
حقيقة وليس مما نحن فيه **فان قلت** على التفسير المشهور ايض هو مستثنى
متصل لانه استثنى صفة مدح من معمول عيب المخاطب فيجوز ان يكون الايمان
معيبا عنده **قلت** الايمان بايات رب العالمين مما لا يمكن ان يعيبه قابل الخطاب
ثم نقول الناظر بل الضرب الاخر كالضرب الاول وهو ان يثبت صفة مدح عام صفة ذم
بتقدير دخولها فيها نحو لفلان جميع المحاسن الا كفران النعمة فالصواب
في تفسير القسم الاول ان يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير دخولها
فيها او من صفة مدح منفية صفة ذم بتقدير دخولها فيها **والاستدراك** بلفظ
لكن **في هذا الباب** صرح بقوله في هذا الباب ولم يقل فيه لئلا يتوهم عوده
الى الضرب الاخر **كالاستثنا** فالمراد بالاستثنا في التعريفين ما يعم الاستدراك بالحمل
على الاستثنا حقيقة او حكما والقصد ويجري فيه الضربان الثاني **كما في قوله**
اي قول ابي الفضل بديع الزمان يمدح خلف بن اسحق السجستاني **هو
البدر الا البحر زاخر** اي ممتليا **سوى انه الضرغام** بالكسر الاسد **لكنه الوبل**
المطر الشديد العظيم القطر والاول كان يقال لا عيب فيهم لكن سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب وامثال ذلك الاستدراك كالاستثنا الا انه في
الاستثنا المنقطع بمعنى لكن في الاصح **ومنه تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو
ضربان احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفية عن الشي صفة ذم له
بتقدير دخولها فيه كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسي الى من احسن اليه**

وثانيهما ان يثبت للشي صفة ذم ويعقب باداة استثنا يليها صفة ذم
اخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيقهما يحال على قياس
ما مر من كيفية التاكيد وجهته وانه لا ينحصر فيهما بل منه ضرب اخر وان المراد
بالاستثنا اعم من الاستثنا والاستدراك الذي في حكمه ومنه الاستتباع وهو
قدم في الايضاح التوجيه فكانه راى شدة مناسبة التوجيه لتاكيد الذم
بما يشبه المدح في كونه جامعا للمدح والذم فلم يرض ترتيب التلخيص وعدل
عنه ولا يخفى مناسبة الاستتباع ايضا في كونهما لكمال المدح ولما كان مفهوم
الاستتباع اعم من تفسيره لم يصح منه الاكتفا بما يفيده الاسم احتاج الى التفسير
ولا معنى لتخصيص الاصطلاح وعدم الالتفات الى المدح بشي على وجه يستتبع ملح
والى الذم بشي على وجه
الذم بشي اخر م
يستتبع الذم بشي اخر او المدح به وكانه من مسامحات ائمة العربية في مقام
التفسير والتعريف فذكروا في التفسير المدح بشي على وجه يستتبع
المدح بشي اخر على طريق التمثيل لا التحقيق فيكون بعينه الادماج ولذا
لم يذكر السكاكي الادماج واكتفى بذكره كقوله اي قول ابي الطيب نهبت
من الاعمار ما لو حويته اي جمعته لهنئت الدنيا بانك خالد مدحه
بالنهاية في الشجاعة حيث غلب عليهم الاصابة لهم ولو كان هذا في محاربة
واحدة لكان غاية في الدلالة على النهاية في الشجاعة على وجه استتبع
مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها قال الشارح حيث جعل الدنيا
تتهنا بخلوده ولا معنى بالتهنئة بشي لا فايدة له هذا وذلك الاستتباع
يحصل من قوله نهبت من الاعمار ما لو حويته ايضا فان نهب الاعمار دون
الاموال وعدم جمعها يدل على انه لم يكن القتل المصلحة تعود اليه اذ لو كان
لنفسه لم يترك اموالهم لورثتهم وجمع الاعمار فانه لا مصلحة للنفس فوق البقا
المخلد فهو لمصلحة الدنيا قال في المفتاح مدحه بالشجاعة على وجه يستتبع
مدحه بكمال السخا وجلالة القدر من وجه اخر والمص ترك كمال السخا وجعل

المستتبع



المستتبع كونه سببا لصلاح الدنيا لان الاستتباع لكمال السخا غير ظاهر الا ترى انه
تكلف له الشارحان بان التهنئة انما تكون اذا كان للدنيا منه حال او كمال
ويمكن ان يقال الاستتباع كمال السخا في عدم نهب الاموال فانه يدل على انه لا قدر
للمال عنده وقوله وجلالة القدر من وجه اخر اشارة الى ما ذكره المص من كونه
سببا لصلاح الدين ونظامه فانه ليس جلالة قدر سواه ولا يخفى ان الاستتباع
يزيد حسنا اذا كان الوصف المستتبع بحيث يدفع توهم مذمة نشا من المدح
بشي كما في البيت فان وصفه بالشجاعة ببيان نهب الاعمار يوهم فساده
في العالم فكانه افاد بتهنئة الدنيا بخلوده مدحه لاصلاح الدنيا نفي توهم
افساده للدنيا بنهب الاعمار وفيه اي في الاستتباع وجهان اخران وقال
الش وفي البيت وجهان اخران من المدح وما ذكرنا انسب وان قال المصنف
في الايضاح قال علي بن عيسى الربعي وفي البيت وجهان اخران من المدح فالمراد
بشي اخر الجنس ولحد الكان او اكثر وقس عليه نظايره احدهما انه نهب الاعمار
دون الاموال وذلك مفهوم من تخصيص الاعمار بالذكر والاعراض عن الاموال
مع ان النهب بها اليق وهذا ينبي عن علو الهمة او عن كمال الغنا بحيث لا حاجة
له الى المال والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم والا لم يكن لاهل الدنيا سرور
بخلوده لان وجود الظالم سبب لحزن كل احد للخوف عن ظلمه فلا يتصور
تهنئتهم بخلوده وتهنئة الدنيا تهنئة اهلها وايضا لو كان ظالما في قتلهم
لكان لمصلحة النفس وهو اما المال او البقا فعدم جميع الاعمار يدل على انه
ليس طالبا للبقا فيه وعدم نهب الاموال دل على انه لم يكن طالبا للمال وفيه
وجه ثالث وهو انه لم يجمع الاعمار والناس يجمع الاموال الذي دون العمر
فكم بينه وبين الناس ومنه الادماج وهو في اللغة لف شي في الثوب وفي
العرف ان يضمن كلام سيق لمعنى مدحا كان او غيره معنى اخر مفعول
لان التضمين المسند الى المفعول الاول فيذكر التضمين احترز عن التصريح

بمعنى مع معنى سيق الكلام لاجله كما في قوله في تهنئة بعض الوزراء لما اتخذوه وزيرا
أبى دهرنا اسعافنا في نفوسنا • واسعفنا فيمن نحب ونكرم • فقلت له نعماك
فيهم اتمها • ودع امرنا ان المهم المقدم فانه رد المهم على من قال ان هذا الشعر
فيه ادماج الشكوى عن الدهر في التهنئة وقال الاحظ اذ الشكوى مصرح به
بل فيه ادماج التهنئة في الشكوى عن الزمان هذا وفيه نظر لان البيت سيق
للتهنئة في الشكوى فكيف تكون التهنئة ادماجا والشكوى اصلا على ان
في كون الشكاية عن الزمان مصرحا به نظر فان ابا الدهر في واحد من امرين
طلبا منه لتقديم المهم ليس محلا للشكوى وكيف يحمل على الشكوى ولو ان كلامه
مصرح بالشكر فهو اعم من الاستتباع ولا يخفى ان حق البيان ان لا يذكر
في مقابلة الاستتباع بل يذكر الادماج من المحسنات ويبنيه على دخول
الاستتباع فيه كما فعل في الطباق والمقابلة وقد اشار بقوله فهو اعم
من الاستتباع ان ما مثل به الاستتباع مثال له وانما اشار بقوله كقوله
الى مثال لم يفرق به عن الاستتباع فليس الغرض به التمثيل بل الغرض بيان
الافراق بالضمير الى ابي الطيب في الواقع اقلب فيه اي في ذلك الليل
اجفاني جمع جفن كقفل وهو غطاء العين من اعلى واسفل كاني اعدها
اي بالاجفان والتعذر بتقليبها ولو قال به ليرجع الى التقليب لكان
اظهر ولك ان تجعله راجعا الى التقليبات المستفادة من اقلب على الدهر
الذنوبا ومعنى تقليب الاجفان للعد ان امتداد السهر لكثرة ذنوب
الدهر وطول عده وكمال الرغبة فيه فان الاشتغال بالمرغوب يمنع النوم
ويسهل السهر فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكاية عن الدهر
الخ ان سوق البيت لوصف نفسه بالسهر فيه والحزن لا لوصف الليل بالطول
لان تقليب الاجفان ظاهر في السهر لا في طوله قال الشارح المحقق وقوله معنى
اخرادا به الجنس اعم من ان يكون واحدا كما في بيت ابي الطيب او اكثر كما في قول بلغ

ابن



ابن نباتة بالوحدانية من فوق بالضم او الفتح فان كليهما مما يبني لها العرب
ولا بد لي من جهلة في وصاله • فمن لي بخل اي خليل اودع الحلم عنده قال المص
انه ضمن الغزل يعني حديث المحبوبة الفخر بكونه حليما حيث استفهم عن وجود
خليل صالح للايداع وضمن الفخر بذلك الشكوى عن الزمان بتغييره الاخوان
او اعدامه حتى لم يبق من يصلح لهذا الشان فان الاستفهام انكاري وضمن
ذلك انه لم يعزم على مفارقة حلمه ابدا وانما يريده وتمنى ارادة الوصال فان
الودايع تستعاد ففيه تضمين معان لا معنى واحد فقد نبهناك عليه
موافقة معه لكن في موضع هو احق لهذا التنبيه ثم الاظهر عندنا انه لا حاجة
الى تكلف في عبارة التعريفين وصرفا لنكرة المشتملة على دليل الوحدة الى الجنس
لان مثل ذلك استتباعات وادماجات ولا يجب صدق التعريف على
المجموع من حيث المجموع على كل واحد فاحفظه ينفعك في نظايره ولا تعدل
في تعريف بلا موجب عن ظاهره واعلم انه يمكن ان يكون المضمن في البيت كمال
شرف الحلم وعزته بحيث لا يمكن ان يعتمد في جعله امانة على اخ من الاخوان بلغ
لا الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه ويسمى محتمل الضدين ومن ههنا
قيل المراد بقولهم وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين غاية الاختلاف
وبعضهم خصه بما يكون ان مدحا وذما كقول من قال لهرشا زخاط اعور
يسمى عمرا خاط لي ثوبا لا يدري اجبة ام قبا اقول فيك شعرا لا تدري امدح
ام هجا فقلت له بيتا رخاط لي عمرو قبا ليت عينيه سوا قلت بيتا ليس يدري
امديح ام هجا فانه يحتمل تمني عمى العينين وتمني ابصارهما فيحتمل المدح
بانه يحسن الخياطة فيتمنى ابصار عينيه ليزيد حسن خياطته ويحتمل
الذم اي يسيء الخياطة فيتمنى عمى عينيه ليتخلص الناس من خياطته
والفرق بينه وبين الابهام بوجوب استواء الاحتمالين فيه ووجوب
التفاوت في الايهام ببعد المراد وقرب غيره نظرا الى نفس اللفظ على ما قيل وعلى

ما نقول يكون احدهما نصب عليه القرينة في الايهام وانتفايهما هنا يعني الايهام بلغ
فالمراد بكون الكلام محتملا لوجهين مختلفين احتماله بحسب الارادة كما هو
المتبادر لا الاحتمال على السوا قال السكاكي ومنه اي من التوجيه متشابهات
القران باعتبار قالوا اي باعتبار احتمال المختلفين وان ليسا متضادين
ولا الاحتمال على السوا قلت فان للمتشابهات مع القران مدخل في هذا
النوع باعتبار هذه عبارته ولا يبعد ان يحمل على ان بعض متشابهات القرآن
كذلك باعتبار فيوافق قوله واكثر متشابهات القران من قبيل التورية والايهام
حيث يكون قوله باعتبار اشارة الى اعتبار من جوز تاويل مقطعات الحروف في اوايل
فانهم لا يذكرون في تاويلها الا امورا متساوية بالنسبة الى اللفظ من غير
نصب قرينة على ارادة شيء منها ومنه الهزل هو اللعب ونقيضه الجد
الذي يراد به الجد وفيه انه ان كان ظاهر العبارة هزلا فالكلام من
قبيل الايهام وان استويا فهو من قبيل التوجيه وان كان الظاهر الجد فهو من
قبيل ارادة المعنى باللفظ يحتمل خلافه احتمالا مرجوحا فلا معنى لعده محسنا
في الجد والهزل خاصة وايضا لا وجه لتخصيص التحسين بالهزل الذي يراد به
الجد دون الجد الذي يراد به الهزل الا ان يقال اقتصر على الموجود كقوله اذا
ما تميمي اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا اي لحسب من جملة ما تفتخر به انه
كيف اكلك للضب بفتح الضاد ومنه تجاهل العارف ولما كان تجاهل
العارف صفة المتكلم دون الكلام حتى يكون من محسناته ومع ذلك يخص
بمقتضى الادب بما سوى كلامه تعالى قال لدفع كلا التوهمين وهو كما
سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره فهو صفة الكلام سمي باسم ما هو
صفة المتكلم به ولا يختص بما سوى كلامه تعالى بل التسمية بتجاهل العارف
تسمية بالنظر الى الاعم الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي لا احب تسميته
بتجاهل العارف وقال غيري لا نحبه لسوء الادب في استعماله في كلام الله

دب

رب العزة ونفي المحبة كناية عن الكراهة وقوله لنكتة مما زاده عن كلام
السكاكي وليس في كلامه ما يخرج عن سماجة لا يهامه انه داخل التسمية والاولى
ان يقال ومنه تجاهل العارف لنكتة وهو كما سماه كالتوبيخ في قول الخارجية
امراة وهي في اصل اللغة كالخارجي من يسود بنفسه من غير ان يكون له قديم
ايا شجر الخابور من نواحي ديار بكر ما لك مورقا من اورق الشجر صار ذا ورق
كانك لم تجزع على ابن طريف فهي تعلم ان الشجر لم يجزع على ابن طريف
لكن تجاهلت فاستعملت كان الدالة على الشك والتوبيخ الشجر مبالغة في
وجوب الجزع او لتوبيخ من لم يجزع كذا في الشرح ولا يخص التجاهل بقوله
كانك لم بل في الاستفهام عن سبب كونه مورقا ايضا فانها تعلم ان السبب وهو
الفصل والوقت المقتضي لذلك والا شبه ان البيت من التدله والمبالغة
في المدح كقوله اي البحتري المع برق سرى صفة برق ام ضوء مصباح
ينبغي ان يصفه كالبرق بكونه في الليل ليفيد قوة الضوء وكانه اكتفى بالتعبير
بالضوء لانه يستعمل في النور القوي ام ابتسامتها بالمنظر الضاحي بالضاد منها
المعجمة والحا المهملة بمعنى الظاهر من ضحي الطريق ظهر بالغ في مدح ابتسامها
بل نور ثغرها حيث لم يعرف عنده بين لمع البرق وضوء المصباح ويحتمل
التدله او المبالغة في الذم كذا في الشرح فجعلهما عديلة للمبالغة في المدح
والاوجه العطف باو وقتا ما فالاولى ان يجعل قوله والمبالغة في المدح او في الذم
بمعنى المبالغة في احد الامرين نكتة عديلة لاختيها فيكون العطف باو في محله
كقوله اي زهير وما ادري وسوف اخال بكسر الهمزة والفتح كما هو القياس لغة
اي اظن وهو معنى معترض بين سوف ومصحوبه ادري اقوم اي رجال
القوم يخصهم آل حصن اي آل الحصن الا انه اراد تنكير الا التخفيف ام نساء
قال الشارح فيه دلالة على ان القوم للرجال خاصة وفيه بحث اذ يصح مقابلة
المجموع من النساء والرجال بالنساء الصرفة والتدله الذي هو يحرك ذهاب الفواد

بلغ

منهم ونحوه وده لهه العشق تدليها فتدله كذا في القاموس فلا يبلغون قوله في الحب
نعم بلغوا لو كان الدله ذهاب الفؤاد من الهوى كما في الصحاح والاظهر ان
المكلفة لا تختص الدله في الحب فالاولى ترك قوله في الحب في قوله اي قول
الحسين بن عبد الله وكثيرا ما يتوهم انه للمجنون بالله يا ظبيات القاع
وهو المستوي في الارض قلن لنا ليلاي منكن اضافها الى نفسه ليعلم انها
لبست بليلى مشهورة ولم يضف في قوله ام ليلى لانه التباس بعد الاضافة لام
السابقة قبل الاضافة للتلذذ كوضع الظاهر موضع المضمر من البشر والتردد
في كون ليلى منهن ام من البشر لها في حسن سواد عينيها وبياضهما واما في
التنفر والوحشة قال المص وكالتحقير في قوله تعالى في حق النبي صلى
الله عليه وسلم حكاية عن الكفار هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق
انكم لفي خلق جديد كانهم لم يعرفوا منه الا انه رجل ما والتعريض في قوله
تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين هذا ويناسب التجاهل
التعظيم ايضا كانه لعظمته لا يعرف الا ذلك من الاعتبارات ومنه القول
بالموجب اي الحكم بموجب امر ثبت لشيء من غير ذكره والموجب المتعلق
المذكور وهو ضربان احدهما ان تقع صفة اي دال على ذات مبهمة
باعتبار المعنى المقتضي في كلام الغير كناية عن شيء اي دالا عليه دلالة
حقيقية لخصوص الشيء في عموم الصفة ولا يراد الكناية الاصطلاحية اذ
ليس دلالة الاعز على فريقهم بطريق الكناية بل بطريق التصريح اثبت
له حكم صفة شيء فتثبتها اي تلك الصفة بمعنى الامر القائم بالغير ففيه
استخدام لغيره اي الشيء من غير تعرض لثبوته الاولى لا اثباته له او
لا انتفائه بدل او نفيه عنه فيوجب ذلك الاثبات نفي الحكم الذي اثبت
لفريقهم متصفا بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام والمجازاة
وهذا هو القول بالموجب في هذا القسم نحو قوله تعالى يقولون اي المنافقون

لئن

لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله
وللمؤمنين فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم والاذل
وقعت كناية عن المؤمنين وقد اثبتوا لفريقهم المكنى عنه بالاعز الاخراج
فاثبت الله تعالى بالرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله
والمؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذي هو الاخراج للموصوفين
بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات نفي الحكم عن فريقهم واثباته للمؤمنين
هذا على ما في الشرح وفي تفسير القاضي وغيره عني بالاعز نفسه وبالاذل رسول
الله صلى الله عليه وسلم والثاني حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده
مما يحتمله اي حال كون خلاف مراده مما يحتمله اللفظ بان يكون ذلك المعنى
محتملا حقيقيا او مجازيا فقوله مما يحتمله للتعميم فلا يكون عاريا
عن الفائدة كما يتبادر الى الوهم بذكر متعلقه اي ما يتعلق به سواء كان
جارا او مجرورا كما يتبادر الى الوهم او غيره ليشمل مثل قول القبعثرى في
خطاب الحجاج معه لاحملنك على الادهم مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب
فانه حمل الادهم في كلام الحجاج على خلاف مراده الذي هو القيد الى الفرس
الادهم بالعطف عليه شيئا يوجب كونه الفرس اذا عرفت فلا خفاء ان هذا القسم
من القول بالموجب من تلقي المخاطب بغير ما يترقب فيكون داخلا في البلاغة
لا تابعا لها فتامل كقوله قلت ثقلت اي حملتك المؤنة اذا اتيت مرارا
قال ثقلت كاهلي ظرف لثقلت او ثقلت لحمله على تثقيل عاتقه بالايادي
اي عاتقي بالايادي اي بنعمي الاتيان مرارا كل اتيان نعمة قال المص وتبعه
الشارح وقريب من هذا قول الاخر، اخوان حسبتهم دروعا، فكانوها ولكن للاعادي
وخلتهم سهاما صائبات، فكانوها ولكن في فؤادي، ولك ان تجعله ضربا ثالثا
وهو حمل اللفظ الكائن في ظنه بمعنى من غير ان يكون في كلام الغير على معنى اخر
ونحن نقول هذا من قبيل التكلف في الضمير لا حمل اللفظ الواقع في ظنه بمعنى
على معنى اخر فان ضمير فكانوها للدروع المذكورة في ضمن دروعا الى وهكذا في الضمير

بيان للدروع ٢

لمع

الراجع الى سهام صايبات وبعد هذين البيتين. وقالوا قد وصفت منا
قلوب. لقد صدقوا ولكن عن ودادي قال الشارح وهذا البيت من هذا القبيل
وفيه نظر بل المعنى لقد صدقوا في دعوى الصفا لكن عن خددي بل عن ودادي
فهو تصديق في بعض الدعوى وتكذيب في بعضه وليس من حمل اللفظ على غير
ما اراد المتكلم في شيء فتامل ومنه الاطراد وهو ان تاتي باسماء الاولى
باعلام الممدوح لان اختصاص الاطراد بما سوى الكنى والالقاب غير ظاهر واستعمال
الاسماء فيما يعمهما خلاف الاصل الممدوح او غيره واباءه عطف على الممدوح
والمراد به ما فوق الواحد يشهد له المثال والاسما اضيف الى المجموع ولهذا جمع
وليس التقدير باسماء الممدوح واسما ابائه كما شرحه الشارح اذ لا يشترط في
الاطراد ان يكون للممدوح او غيره اسما فضلا عن الاتيان بها على ترتيب
الولادة من غير تكلف حتى لو وقع تكلف كان يقال عتيبة الذي ابوه
شهاب ابوه حارث لا يسمى اطرادا فان قلت لا فايدة لقوله على ترتيب
الولادة اذ لا يمكن الاتيان من غير ترتيب والا لكذب الانتساب فلا بد في
عتيبة بن حارث بن شهاب من هذا الترتيب اذ لو قيل عتيبة بن شهاب
ابن حارث لكذب قلت لا ينحصر ذكر الممدوح واباءه في الذكر بطريق
الانتساب فانه لو قيل ممدوحي عتيبة بن شهاب وحارث لكان من
الاطراد كقوله ان يقتلوك فقد ثللت اي هدمت عروشهم من ثل الدار
هدمها بعتيبة بن الحارث بن شهاب اي بقتله فانه كان اثاث
مجدهم ورئيسهم فنحبهم بقتلك لا ينادم هممهم بقتله واعترض الشارح
في مختصره بانه من قبيل تتابع الاضافات فهو مخل بالفصاحة وقد ورد في
الحديث الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق
ابن ابراهيم ولا يمكن ان يدفع بانه مثال للاطراد المحسن ولا ينافي التمثيل
حدوث ما يخل بالفصاحة من وجه اخر لان المحسن انما يكون محسنا بعد رعاية

البلاغة



البلاغة المشروطة بالفصاحة عند المص نعم لا يضر عند من لم يشترطها في
البلاغة واعلم انه كلما زاد الاسم كذلك زاد الحسن ولذا اعجب عبد الملك بن
مروان من قول دريد بن الصمة قتلنا بعبد الله خير لداته ذؤاب بن اسما
ابن زيد بن قارب روي انه لما سمعه عبد الملك قال لولا القافية لبلغ به
آدم واما الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة للكلام فمنه الجناس بين اللفظين
تقييد الجناس بهذا يفيد ان لفظ الجناس لم يختص اصطلاحا بالتشابه المذكور وهو ملع
تشابههما في اللفظ اخرج اضافة التشابه الى اللفظين تشابه المعنيين
ولو قال هو التشابه في اللفظ لخرج بقوله في اللفظ اي في التلفظ لانه لا ان م
تشابه بين المعنيين في التلفظ بل في اللفظ وقد نبه على ان اللفظ يستعمل
بمعنيين وان اغرب في التعريف فمن جهة التعدد ولا من تشابه الكلمتين كما
في المفتاح ولهذه الجهة فوجهها اظهر من ان تخفى ويخرج عن التعريف تكرار اللفظ
فان التشابه يقتضي تغايرا والتغاير اللازم للتعدد في التكرار لا يسمى في العرف
مغايرا ولهذا يثبت للفظ الواحد معان متعددة فجعل يوم تقوم الساعة
ما لبثوا غير ساعة لفظين يحوج الى تكلف وخروج من العرف ويحوج
مع ذلك اخراج ان زيدا وضرب ضرب زيدا الى مزيد تكلف بان يراد
التشابه في التلفظ بمعنى عدم التشابه في المراد ولا يخفى بعده ولو لم
يقيد بقوله في اللفظ لتبادر التشابه في المعنى فاخرج به التشابه
في المعنى فيما المطابق لكن التشابه في التلفظ اوسع من الجناس حتى انه
يشمل ضرب وعلم لتجانسهما في التلفظ من حيث اشتمال لفظيهما على الثلاثة
الا ان المراد بالتشابه في التلفظ التشابه على وجه مخصوص يعرف بتفصيل
انواعه ويخرج ايضا اصناف التشابه بين اللفظين مما لا يكون تشابها في التلفظ
كهذا وسيجي بعضها في اقسام المحسنات فاحسن التامل في المقام فان سلوكه
من خواص كرام ذوي الافهام المخصوصين باكرام الالهام والجناس ضربان

تام وغير تام واشار الي هذا التقسيم بقوله فالتام منه اي من الجناس ان يتفقا صح
اي اللفظان في انواع الحروف يكفي ان يقول في الحروف الا انه ادرج لفظ الانواع
تنبيها علي ان كل حرف من حروف الهجا نوع وانما خالف عرف العربية وهو عدم اعتبار
التعدد باعتبار تعدد اللفظ وعد زيدا لفظا واحدا وان تلفظ به العرف تصحيحا
لاعتبار الجناس في لفظ واحد استعمل معنيين نحو يوم تقوم الساعة ما لبثوا غير
ساعة لانه يتوقف علي التعدد والمراد بالانواع ما فوق الواحد وان لم يكن
جناس في الثنائي والمراد انواع الحروف الملفوظة وان لم يكن دعا في امر ودعا علي
فعل ماض متجانسين تجنيسا تاما العدم الاتفاق في عدد الحروف ادعا اي واعدادها
الاولي وعددها اذ توافق ضرب وقتل في عدد الحروف لا في اعدادها اذ ليس
لحروفهما اعداد لا يقال ان الاتفاق في الانواع يغني عن الاتفاق لان معني
اتفاقهما في الانواع ان يكونا متشاركين في انواع الحروف ولا يشارك الساق
في انواع حروف المساق بل في بعض انواعها فلو قدم الاعداد علي الانواع لكان
احسن لانا نقول حلبت وحلب متشاركان في انواع الحروف وليسا متشاركين
في اعدادها وفي هيأتها الاضافة لادني ملابسة اذ الهيئة صفة للكلمة
وان كانت حاصلة باعتبار الحركات والسكنات الحاصلة في الحروف والاولي
في هيئتها اذ ليس لشي من التجانسين هيآت حتي يتفقا في الهيآت
وما اشتهر من تعريف الهيئة من انه ما يحصل للحروف باعتبار الحركة والسكون
وتقديم البعض علي بعض يوجب ان يكون ذكر هيأتهما مغنية عن ذكر ترتيبها
وكانه لم يلتفت اليه المص لما راي من انه يتجه عليه انه يوجب ان لا تتحد
هيئة ضرب وربض فجعل الترتيب خارجا عن مفهوم الهيئة ولم يرض بالتعريف
المشهور ولو اريد بالهيئة ما يحصل للحرف باعتبار الحركة والسكون لا هيئة
الكلمة كما هو المشهور لم يتجه شي من المذكور لكن يحتاج الي حمل الهيآت علي ما فوق
الواحد لما مر وترتيبها الي تقديم بعض الحروف علي بعض سواكان وضع الحرف بلغ مقابلة

في موضعه

في موضعه اللائق اولا فتامل وانما عدل عن تعريف المفتاح وهو ان لا تتفاوت
المتجانسات في التلفظ مع انه اخصر للاشارة الي تفصيل التشابه المعتبر في
الجناس قال المص ووجه تخسيسه انه افادة في صورة الاعادة فان كانا من نوع
واحد من انواع الكلمة كاسمين او فعلين او حرفين يسمي مماثلا الاظهر ان يسمي
التجانس مماثلة وكل من المتجانسين مماثلا وستعرف وجه العدول عنه قال
الش التسمية بطريق النقل من اصطلاح اهل الكلام من ان التماثل الاتحاد في
النوع واقول هذا بعيد والاظهر انه من المماثلة بمعني المشابهة سمي التشابه
الكامل بالمماثلة لكماله كانه بلغ في الكمال الي حد قام به تماثل كما يقال جل
جلاله فافهم نحو ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة
واقسام كل من الاسم والفعل والحرف اصناف لا انواع فيكون نحو قول الحريري
ردي ذمام وفت بالعهد ذمته ولا ذمام له في مذهب العرب من الجناس المماثل
مع ان الذمام الاول مفرد بمعني العهد والثاني جمع ذمة بالفتح وهي البير
القليلة الما والغزيرة ولكل منهما وجه في البيت فعلي الاول معناه انه ليس
له ابار قليلة الماء في مسلك العرب بل اباره كثيرة الما تفي بالسالكين وعلي
الثاني معناه انه ليس له ابار كثيرة الماء في مسلك العرب لانها لا يدعها السالكون
ان يكثر ماوها الغلبة التناول فقول الش المحقق والثاني جمع ذمة بالفتح
وهي البير القليلة الماء قصر النظر من غير ظهور موجب وفي كونه من الجناس
المماثل وجعل الكلمتين فيه من نوع واحد بحث لانه ان اريد النوع الحقيقي
يكون الاسم والفعل والحرف كذلك بحث وان اريد الاعم فالاسم المفرد والاسم الجمع
نوعان اعتبار بان لهما جنس وفصل ذلان العام الداخل في مفهوم الاعتباري
جنسه والخاص المعتبر في مفهومه فصله وان كانا اي اللفظان المتفقان
من نوعين وهو لا ثالث اقسام بالقسمة العقلية سمي مستوفي وهو في اللغة
ما اعطي حقه بالتمام سمي به تنبيها علي انه وان اختلف اللفظان نوعا لم

يتنقص شي من حق الجناس كقوله اي قول ابي تمام في ما الاول فعل والثاني ما
موصولة او موصوفة خبره قوله فانه ما مات من كرم الزمان فانه يحيى ابدا
لدى يحيى بن عبد الله فانه لا بدع ان يموت قسم من اقسام الكرم وقال الشارح لانه
كريم يحيي الكرم ويجدده وما ذكرنا ابلغ فافهم وعلى توجيهه لو جعل تجديد
الكرم لانه يحيي الكرم الميت الوجود بمقتضى كرمه لكان فيه مزيد مبالغة
ولطف وذلك اذ تجعل ما نافية ومن زايدة وقوله فانه تعليلا وفي عكسه
قول الاخر وسميته يحيى ليحيى فلم يكن الى رد امر الله فيه سبيل وايضا
لا يخفى ان التقسيم السابق غير حاصر لخروج جناس التركيب من القسمة فينبغي
ان لا يذكر قوله وايضا ليكون جناس التركيب في سلك التقسيم ويكون التقسيم
ثلاثيا حاصرا لانه ح يكون تقسيما للجناس التام الى المماثل والمستوفي وجناس
التركيب والقول بان قوله وايضا ليس للتنبيه على استيناف التقسيم كما حمله
الشارح المحقق بل للتنبيه على انه ايضا من اقسام التام ولم يخرج باختلاف
اللفظين افرادا وتركيبا مع كمال الاختلاف عن التام بعيد عن الافهام ان
كان احد لفظيه مركبا يسمى جناس التركيب وان كان الاخر مفردا او ان لم
يكن احد لفظيه مركبا فلا اسم له على اطلاقه بل المسمى بالاسم قسمان كما مر فمثال
ما يكون كلا لفظيه مركبا ما مثل به المتشابه والمفروق ومثال ما يكون
احد لفظيه مفردا قوله مطايا مطايا وجدكن منازل منازل عنها ليس
عني بمقلع فمطا فعل ماض ويا حرف النداء ومطايا هو المنادى واحد لفظي
الجناس المركب من الفعل والحرف والاخر مطايا جمع مطية والاقلاع عن الشيء
الكف عنه ومعنى البيت اطال وجدكن وضربكن منازل منكرة قطعتهن
متتابعين تقديره وقت ظهر عليكن مخايله من شدايد الطريق وزل عنكن زلخ
فلا يمكن قطعه عني فلا يمكن تجافي عنه لان سببه هوى لا يزول وجرى هجر
لبين جمعه رجاء الوصول فقوله زل عنها فيه التفات من الخطاب الى الغيبة
والضمير



والضمير لمطايا فقول الشارح وايضا ان كان احد لفظيه مركبا والاخر مفردا ليس
كما ينبغي فان ذاهبة مركبة من حرف التانيث والاسم وتركيب جاملنا ظاهر
غاية الظهور وبناء الامر على ان ذاهبة في حكم الكلمة الواحدة ولذا اجري
الاعراب على التاء والقص بالتمثيل جاملنا وجام لي لاجام لنا وجاملنا تكلف
لا يدعو اليه داع مع انه يخرج ح من البيان ان التجنيس بين جام لنا وجاملنا
وكذا بناؤه على ما قيل ان اسم لا وخبرها لا يتقدران لفظا واحدا لا حقيقة
ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول مع استتار الفاعل نحو جاملنا فانهما
يعدان في العرف لفظا واحدا تكلف مع ان شانهما لا يجري فيما مثل به
للمفروق في الايضاح من قوله لا تعرضن على الرواة قصيدة ما لم تبالغ
قبل في تهذيبها فمتى عرضت الشعر غير مهذب عدوه منك وساوسا
تهذي لها فان اتفقا يعني اذا عرفت جناس التركيب فان اتفقا اي
لفظا المتجانسين اللذان احدهما مركب سوا كان الاخر مفردا كما عرفت
او مركبا الا في المثالين في الخط ايضا خص باسم المتشابه كانه بلغ في الكمال
بحيث قام به تشابه على قياس التسمية بالمماثل كقوله اي ابي الفتح البستي
المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان اذا ملك لم يكن ذا هبة
اي صاحب هبة فدعه فدولته ذاهبة الفا الاولى جزائية والثانية
سببية وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها والا اي ان لم يتفق اللفظان
اللذان احدهما مركب سوا تركب اللفظ الاخر ولا في الخط خص باسم المفروق
لافتراق اللفظين في الخط او لافتراق اللفظين والخطين في التشابه
كقوله اي ابي الفتح كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا اي لا جام ماخوذ لنا ليلايم قد
اخذ الجام وان كان تقدير الفعل العام اشيع ما الذي ضر الاستفهام انكاري
اي لم يضره شيء مدير الجام من وضع الظاهر موضع المضمر وهو مقبول في الشعر
بلا نكتة ووجوب النكتة انما هو في النثر لو جاملنا اي احسن عشرتنا من جنس بلغ

للجناس ان لاجام لنا يفيد نفي المجاملة في اول السماع وهو صحيح في هذا المقام
وانما قلنا في اول السماع لان اشتراط تكرار لا الداخلة على الماضي يرد كون
جام لنا محمولا على الماضي **فان قلت** لا يصح قوله والا المفروق لانه مفروق
او مرفو لانه ان لم يتفقا في الخط فان كان المركب مركبا من كلمتين فمفروق
وان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة فمرفو كقول الحريري ولا تله عن تذكار
ذنبك وابكه بدمع يضاهي الوبل حال مصابه ومثل لعينيك الحمام
ككتاب قضا الموت ووقعته الوقع بالسكون وقعه الضرب بالشي
وروعة ملقاه ومطعم صابه الصاب جمع صابة وهو شجر مر ووهم الجوهري
في قوله الصاب عصارة شجر مر صرح بهذا التقسيم المص في الايضاح فعبارة
الكتاب بعيدة عن الصواب **قلت** ما ذكره في الايضاح تقسيم القوم وكانه
لم يرض به في التلخيص واراد بكون احد اللفظين مركبا كونه لفظا مؤلفا
يدل جزء لفظه على جزء معناه لا مجرد ما ركب مع الغير وان صار بعد التركيب
لفظا مهملا كالمصاب الثاني ولم يلتفت اليه لان جنس التجنيس التام
لكونه افادة في صورة الاعادة وليس في مطعم صابه صورة الاعادة اذ
يبقى مطع مهملا لا معنى له وكيف يعتبر في السجع المهمل ولو اعتبر لكان
في الساق والمساق تجنيسا تاما ولم يقل به احد ولما فرغ من تفصيل
اقسام التام شرع بقوله **وان اختلفا** في تقسيم غير التام وجعله اربعة
اقسام لان الجناس لا يجامع الاختلاف في امرين من الامور الاربعة المذكورة
لبعد التشابه حج **فان قلت** الاختلاف في الاعداد يستلزم الاختلاف
في الهيئة بل في الانواع ايضا في مثل الساق والمساق **قلت** معنى
الاختلاف في الاعداد فقط انه بعد حذف الزايد لا يبقى اختلاف ثم كانه
نسبه لفساد جمع الهيئات فقال **في هيئة الحروف فقط** اي مع الاتفاق
في الثلاثة **يسمى** التجنيس **محرفا** على صيغة المفعول من التحريف وهذا عند

بغير

غير السكاكي فانه سماه في المفتاح ناقصا ووجه التحسين فيه ان فيه اظهار
امور مختلفة في مادة واحدة وان فيه جنس الافادة الصرف مع ايهام
بعض الاعادة لان فيه ايهام الاستيناف المشتمل على اعادة ما والاختلاف
المعقول من التحريف قد يكون في حرف واحد **كقولهم جبة** ثوب معلوم
**البرد** بالضم ثوب مخطط **جنة البرد** بالفتح معلوم والاختلاف في
حرف واحد هو البا **ونحوه** في ان الاختلاف في حرف واحد **الجاهل اما مفرط**
اي متجاوز عن الحد **او مفرط** اي مقصر وليس له الحالة المتوسطة بين
الافراط والتفريط ولما كان يتبادر الى الوهم ان الاختلاف في هذا المثال
في حرفين اي الفا والرا بسكون الرا للمدغم ازال ذلك بالتنبيه اولا
بقوله ونحوه والتعليل ثانيا بقوله **والحرف المشدد في حكم المخفف**
ووجهه على ما قال المفتاح انه لا حرف واحد في الصورة الخطية ويلزم
على هذا ان لا يكون اذنب اسم التفضيل مشتقا واذنبوا فعلا ماض
جمعا وزكوا من الجناس التام ويكون محمد كمكرم ومحمد من الاحمرار متجا نسين
تجنيسا تاما وهو بعيد وعلى ما قال الشم المحقق انه يرتفع اللسان
عنهما دفعة واحدة كما في الحرف الواحد فكانه لم يزد الا كيفية ويلزم
على كل تقدير كون محمد كمحمد ومحمد كمكرم متجانسين متفقين في اعداد
الحروف وما ذكرنا من توجيه كلامه اقرب مما ذكره الشم المحقق من ان معنى قوله
ونحوه المماثلة في كونه من التجنيس المحرف ودفع لما يتبادر الى الوهم من
ان التجنيس مع اختلاف عدد الحروف وليس من قسم المحرف هذا ولا يخفى
ان قوله والحرف المشددة في حكم المخففة كانه متمم للحكم السابق توطية
للحكم اللاحق من قوله **كقولهم البدعة شرك الشرك** فان الشرك بالشين
المشددة يقتضي ان لا يكون الاختلاف في الحرفين بالحركة والسكون
بان يكون المتحركان في احد المتجانسين ساكنين في الاخر والمقصد به التمثيل

لكون المتحركين في احدهما بالفتح مكسورا وساكنا في الاخر ويقال ينبغي
ان لا يكون من التجنيس المحرف بل من الناقص والبدعة كالحكمة الحدث في
الدين بعد الاكمال او ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهواء
والاعمال والشرك محركة حبايل للصيد وما ينصب للطير والشرك بالكسر
بمعنى الاشتراك والمراد به الاشراك بالله وان اختلفا في اعدادها
اي الحروف بان يكون حروف احدهما اكثر من الاخر ولا يكون اختلاف
بينهما مع هذا فهذا الزايد في اللفظ يسمى الجناس ناقصا قال الشارح
لنقصان احد اللفظين عن الاخر ونحن نقول لنقصان التشابه للاختلاف
في العدد والهيئة والنوع وسماه السكاكي مذيلا وذلك ستة اقسام
لانه اما بحرف واحد وهو ثلاثة اقسام كما فصله بقوله في الاول الخ واما
باكثر وهو مثل ما بحرف واحد الا انه لم يذكر الاقسام واحدا مثل والتفت
الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق وذلك مبني على ان المشدد
حرف واحد والا فالمساق لا يزيد على الساق او في الوسط نحو جدي اي
بختي ورزقي او عظمي وحظي جهدي بالفتح اي مشقتي وكون الجد انقص
من الجهد كالساق والمساق او في الاخر كقوله اي ابي تمام يمدون من ايد
اي بعض امداد الحرب واعمال السيف لا يكون الا بيد فالماد للسيف ليس
الا ماد البعض بيديه فالاخفش ايضا مع تجويزه زيادة من في الايجاب لا يرضى
بجعلها زايدة هنا اذ لا داعي اليه فجعلها زايدة على مذهبه او تقديره
بسواعد من ايد حفظا لمن عن الزيادة كما فعله الشارح ذهول عن معنى لطيف
وعدول عن طريق حسن وهبنا في وقت شريف وما ذكر الشارح مقابلا لتقديره
المعطوف من انه للتبعيض مع انه في تقدير سواعد من ايد ايضا للتبعيض اذ
السواعد بعض الايدي فكانه مبني على جعل من التبعيضية اسما وقد صرح
به في شرح الكشاف وقال هذا مما تخرجته عواص من عصاه بسيفه ضربه

به



به ضربه بالعصا عواصم من عصم من حد ضرب بمعنى منع او وفي تمامه لو صل
باسياف قواض اي قواتل من قضى عليه قتله وهو انسب مما في الشرح من
انه من قضى عليه حكم اي حاكم بالقتل قواضب من قضبه بمعنى قطعه من حد
ضرب بمعنى اسياف قواتل للاحياء قواطع للاشياء اي لما كان خشبا او حجرا او حديدا
فلا يكون ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواضي وكون الزيادة في الاخر
لعدم الاعتداد بالتنوين وربما يسمى قال المص اعني الثالث مطرفا نقلا من
الخيل الابيض الراس والذنب وساير ما خالف فان اخره يخالف الباقي في
كون اللفظ اعادة قال المص وجه تحسينه انه يوهم قبل وروده اخر الكلمة
كالميم من عواصم انها هي الكلمة التي مضت وانما اتي بها للتاكيد حتى انه اذا تمكن
اخرها في نفسك ووعاه سمعك وانصرف عنك ذلك التوهم وحصل لك الفايدة
بعد الياس منها هذا وفيه نظر من وجهين الاول ان توهم التاكيد ليس عاما
لانه لا يشمل مثل قولنا لهم ايد عواص واعين عواصم اذ لا مجال لتوهم التاكيد
فينبغي ان يحذف قوله وانما اتي بها للتاكيد والثاني ان اختصاص الوهم
بالزمان السابق على ورود الاخر انما يتم في مثل عواص عواصم واما في عواصم عاص
فالوهم باق بعد ورود الاخر فالاولى ان يقال قبل معرفة الاخر ووجه تحسين
القسمين السابقين جمع الالفاظ المتناسبة فهما في المحسنات اللفظية
نظير مراعاة النظير في المحسنات المعنوية وهذا الوجه يعم اقسام الجناس واما
باكثر فقد عرفت انه ثلاثة اقسام كتقسيمه ولم يذكر منه الا قسما سمي به لبيان اسمه
كقولها اي الشاعرة وهي الخنساء تقال لها خنساء اي ايضا اخت صخر ان البكا بالضم
والكسر والثاني للكثرة فهو انسب هنا هو الشفاء من الجوى هو حرقة القلب
والمراد مجرد الحرقة بقرينة قوله بين الجوانح اي الضلوع تحت الترايب
مما يلي الصدر جمع جانحة وربما يسمى هذا الضرب الذي يكون باكثر من حرف
في الاخر مذيلا وجعل مطلق ما يكون الزايد فيه اكثر مرجع الضمير كما في الشرح

مما يوتر به وبعيد عن هذا الاسم وفي قوله وربما اشارة الى عدم اشتهار التسمية
وان اختلفا في انواعهما اي في جميع الانواع لان في كل نوع كما كان المعنى كذلك
في الاتفاق في الانواع يدل عليه قوله فيشترط ان لا يقع اي الاختلاف باكثر
اي في اكثر من حرف اذ لا يبعد مصر ومطر او ضرب وفرق متجانسين ثم الحرفان
المختلف فيهما ان كانا متقاربين في المخرجين سمي هذا الجناس مضارعا
وهو اي الحرفان فالظ وهما فهو راجع الى الحرفين بتاويل كل منهما وجعل
الضمير الى المضارع بتاويل وهو اما حرفاهما في الاول بعيد جدا نحو بيني
وبين كني اي بيتي ليل دامس اي مظلم وطريق طامس اي بعيد جعل
الليل لاظلامه حايلا بينه وبين بيته كالطريق فكما لا يرفع الطريق من
البين لا يمكن الوصول فكذا ما لم يرتفع الليل الدامس لا يمكن الوصول او في
الوسط نحو قوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون اي يبعدون عنه
او في الاخر نحو قوله عليه الصلاة والسلام الخيل معقود بنواصيها جمع
ناصية وهو منتهى منبت شعر الراس من جانب الوجه الخير الى يوم القيامة
والا اي وان لم يكن الحرفان متقاربين في المخرج سمي لاحقا وهو
ايضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة لمزة اي طاعن فيها معتادا لان بنا
فعله للاعتياد او في الوسط نحو قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون
في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اي تتكبرون وهذا تنظير لا
تمثيل اذ كان الهمزة واللام مع عدم صحة ادغام احداهما في الاخرى متقاربتان
لكونهما حلقيتين كذلك الميم واللام متقاربتان لكونهما شفويتين
وان لم يصح ادغام احداهما في الاخرى ومثاله قوله تعالى وانه على ذلك
لشهيد وانه لحب الخير لشديد او في الاخر نحو قوله تعالى فاذا جاءهم امر
من الامن الكلام فيه كالكلام في المثال السابق بل اشد لان الواو والنون
متقاربتان بحيث تدغم احديهما في الاخرى وتغافل الشارح المحقق عنه مع التعرض

بالسابق

بالسابق مجنة والمثال المطابق تلاف وتلاق اعتصم بالله فليس غيره من
واق وان اختلفا في ترتيبهما اي في ترتيب الحروف فقط سمي تجنيس القلب
ولم يعده المفتاح من اقسام الجناس بل جعله من القلب وهو ضربان لانه
اما ان يعكس الترتيب من الاخر الى الاول نحو حسامه فتح لاوليائه حتف
لاعدائه هذا حل لقول الاحنف حسامك فيه للاحباب فتح ورمحك منه
للاعداء حتف ويسمى قلب كل واما ان لا يكون كذلك نحو ما جاء في الخبر اللهم
استر عوراتنا جمع عورة وهي الفعلة القبيحة وآمن روعاتنا ويسمى
قلب بعض وان لم يخل حرف منه من تقديم وتاخير هكذا ذكره الشم وانت تعثر
على هذا التفصيل الا من كلامه وكلام من تبعه ويحتمل كلام المص ان يراد بنحو
حسامه فتح الخ ما يكون في جميع حروفه قلب سواء كان على الترتيب
او لا وبنحو عوراتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه
وهذا اوفق بالتسمية بقلب الكل وقلب البعض واذا وقع احدهما اي
المتجانسين بجناس القلب كذا فسره المص وتبعه الشارح المحقق وفي المفتاح خصه
بقلب الكل وظاهر عبارته انه اذا وقع احد القسمين من قلب الكل وقلب البعض
في اول البيت والاخر في اخره يسمى تجنيس القلب مقلوبا مجنحا لان
اللفظين كانهما جناحان للبيت كقوله لاح انوار الهدى من كفه في كل حال
واذا ولي احد المتجانسين اي جناس كان بقرينة العدول الى الاسم الظاهر
دلالة المثال الاخر سمي الجناس مزدوجا ومكررا ومرددا نحو قوله تعالى
وجئتك من سبأ بنبأ يقين وقد يطلق التجنيس على توافق اللفظين
في الكتابة سواء لا ذ بينهما جناس لفظي اولا والمراد التوافق مع قطع النظر
عن الاعجام ويسمى تجنيس تصحيف وقالوا لم يحصر هذا التجنيس اللاحق كما وهمه عبارته
لم يلتفت اليه المص ولم يذكره في التجنيس اللاحق ومن غرائب ذلك ما كتبه
امير المومنين رضي الله عنه الى معوية حين تمرد عن الطاعة غرك عزك فصار

ومنه قول المفتاح
تجنيس خطر انه اذا اتفق
في التجنيس اللاحق يسمى تجنيس
المتجانسان في الكتابة
تصحيف م

قصار ذلك ذلك فاخش فاحش فعلك فعلك تهدا بهذا فاجابه معوية
بقوله علي قدري علي قدري ففي كلام معاوية الجناس اللفظي مع الخطي وقد بعد
في هذا النوع ما لم ينظر فيه الى الحروف وانفصالها فيعد منه تعود محاسن
سعود وبعد المستنصر به جنة محاسن المسي بصفح بوجه وانتصح نغمة
محاسن ايش تصحيفه ومحاسن اثبت بتصحيفه قبل تفاصل استنصح
نغمة ايش تصحيفه قال انبت بتصحيفه وفي المفتاح ومن التجنيس ما يسمى
مشوشا وهو مثل البراعة والبلاغة قال الشارح المحقق في شرح المفتاح
وجه كونه مشوشا انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف المتجانسين بحرفين
قريبي المخرج وليس به لعدم اتفاقهما في صورة الخط وكونه تجنيس خط
لاتفاق الغين والعين في الخط بل مجرد قرب المخرج وقال الشريف
المحقق ليس بمطرف لعدم اجتماع الحرفين القريبي المخرج وهو ايضا سهو لانه
لم يشترط في المطرف اجتماع الحرفين وقيل لو اتحد عينا الكلمتين لكان
تجنيس تصحيف ولو اتحد لاماهما لكان مضارعا فلما تجاذبت الصيغتان
صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا ظاهر المعنى لم يلتفت اليه
المص ويمكن ان يقال المراد بالتجنيس المشوش ما يكون بين صورتي
كتابة المتجانسين تقارب كما في البلاغة والبراعة فانه لو انفصل الالف
بالدال لالتبست باللام ولو انفصل عن اللام لالتبس بالدال قال
الشارح المحقق ومن انواع التجنيس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس
باللفظ بل بالاشارة كقول الشيخ لحية فرعونية سلط الله عليها موسى
حلقت لحية موسى باسمه وبهرون اذا ما انقلب ويلحق بالجناس شيئان
احدهما ان يجمع اللفظين الاشتقاق عدل عن عبارة المفتاح وكثيرا ما
يلحق بالتجنيس الكلمتان الراجعتان الى اصل واحد بالاشتقاق لما فيه
من المسامحة لان اللاحق ان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين

ولانه



ولانه لا يشتمل القول والقابل لانهما لا يرجعان الى اصل واحد بل القابل يرجع
الى القول ثم المتبادر من الاشتقاق الصغير فلذا فسره الشارح المحقق بتوافق
الكلمتين في الحروف الاصول مرتبة مع الاتفاق في اصل المعنى لكنه ترك قيد
الترتيب في الحروف الاصول في المختصر فجعل تعريفه شاملا للاشتقاق الكبير
مثل جبذ وجذب فكانه وجد في كلامهم ما اوجب التعميم لكن تعريفه يوجب
عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه فالتعريف الصحيح رد كلمة الى كلمة
توافقها في الحروف الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى ان ما لا بد
منه للتوافق فيه لا نفي للتوافق في خصوص المعنى اذ المضرب مصدر اشتق
من الضرب مع توافقهما في خصوص المعنى ولا يخفى ان بين قال وقال مصدر
اجناس فيلزم كون المتجانسين ملحقين بهما ويمكن دفعه بان يقال قال
وقال توافقا في انواع الحروف واعدادها وهيئاتها وترتيبها فمن هذه
الحيثية هما متجانسان وتوافقا في الاشتقاق فمن هذه الحيثية من الملحقات
بقي انه يلزم ان لا يكون بين الصحبة والمصاحبة جنس جناس الاشتقاق والمضروب م
مع انه لا يسقط عن درجة الضرب نحو فاقم وجهك للدين القيم فانهما
مشتقان من القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم المعتدل لا افراط فيه
ولا تفريط او القيم لمصالح العباد او على الاديان السابقة بالشهادة بصحتها
والثاني ان يجمعهما اي اللفظين المشابهة وهي اي المشابهة في هذا المقام
في الاصطلاح ما يشبه الاشتقاق اي توافق يشبهه فان قلت لا فائدة
لقوله وليس باشتقاق لان مشابه الشيء لا يكون اياه قلت لعله
لمن حمل قوله المشابهة على الاشتقاق فضمير ليس للمشابهة لا لما يشبه حتى
يكون لغوا وتذكيره لتذكير الخبر فاعرفه فانه من المهمات والمراد بشبه
الاشتقاق ما يتوهم في بادي النظر اشتقاقا ولم يكن نحو قال اني
لعملكم من القالين اي قال لوط لقومه فان قال وقالين مما يتوهم في بادي

المنظر انهما من القول وبعضها باد بي تامل وبظهر ان قالين من القلا كالي
بمعني الترك فان قلت قالين وقال كجوبي وجوانح فيكون بينهما
تجنيس مذيل قلت فليكن من هذه الحيثية ومن حيث شبه الاشتقاق
ولاحقا بالمتجانسين وقد عرفت نظيره ومنه اي من الضرب اللفظي
من الوجوه المحسنة رد العجز هو في المشهور ههنا كعضد وهو في اللفظ علي
علي خمس لغات كفلس وقفل وعلم وكتف علي الصدر اي علي متقدم الشي
فرد العجز علي الصدر انما يتحقق فيما وقع احد اللفظين في صدر البيت
او المصراع واما اذا وقع في حشو المصراع الاول او اخره او حشو الثاني
فلا لانه لم يرد العجز علي اعلي متقدم الشي لا المصراع ولا البيت فما في الشرح
ان المصراع يلتفت الي ما في حشو المصراع الثاني كما التفت المفتاح لانه
لا صدارة لحشو المصراع الثاني فيه ضعف لانه لا صدارة لما في حشو المصراع
الاول واخره ايضا فالوجه ان حسن رد العجز علي الصدر انه اعادة في صورة
الافادة او افادة في صورة الاعادة لانه في التكرار اعادة في صورة الافادة
اذ الشايع في التكرار التوالي فاذا انفصل بين المتكررين اوهم الافادة وفي غير
المتكررين تشابه اللفظ يوهم الاعادة فالافادة في الغرض الاعادة فما في حشو
المصراع الثاني من المتكررين بلا فصل من العجز لا حسن له واما اذا وقع فصل
فهو كالباقي ولا خفاء في حسن غير المتكررين نعم يبقي الكلام في انه هل هناك
في غير المتكررين من تحسين سوي تحسين الجناس فتامل فظاهر كلام المفتاح
اختصاص رد العجز علي الصدر بالشعر فرده المص بقوله وهو في النثر ولا
شتماله علي الرد صار اهم فقدم ان يجعل احد اللفظين المكررين اراد به ما
يتحد معناهما مع اتحاد اللفظ لان بينهما كمال التكرار فلا يبعد ان ينصرف
اللفظ اليه وكل منهما مكرر بالنسبة الي الاخر فيصح وصفهما بالتكرر بالمبني
للفاعل والمبني للمفعول والمشهور ههنا صيغة اسم المفعول او المتجانسين اي

اليه

بلغ

جناس

جناس كان او الملحقين بهما اي الجانق كان في اول الفقرة بالفتح او
الكسر وقد عرفتها في بحث الارصاد فلذا لم نتعرض لبيانها واللفظ الاخر في اخرها
اي الفقرة فيكون اربعة اقسام اشار اليها بالامثلة الاربعة بخلاف رد العجز
علي الصدر في الشعر فانه ستة عشر قسما لانه يجوز ان يقع فيه احد اللفظين
في صدر المصراع الاول او حشوه او اخره او صدر المصراع الثاني وليس ههنا الا
فقرة فليس الا صدر وعجز نعم يتصور له ثمانية اقسام علي اعتبار السكاكي من
جواز وقوع احد اللفظين في حشو المصراع الثاني فانه يجوز وقوعه في حشو
الفقرة وفيه بحث لانه يجوز ان يعتبر الاقسام الشعرية كلها في النثر
في فقرتين بان يكون احد اللفظين في صدر الفقرة الاولي او حشوها
او اخرها او صدر الفقرة الثانية والاخر في اخر الفقرة الثانية فانه في
التحسين كما يقع في بيت فتقول تخشي الناس وترضاه والله احق ان ترضاه
وتشاهد كمال قدرته وعلمه وتخشاه ثم تخصيص هذه الصيغة بالسجع
والموزون لا وجه له بل ينبغي تحسين كل كلام بما اذ يقال الحسن الزايد علي
الجناس انما يتصور فيما يقتضي ايراد المتجانسين مثلا مزيد قدرة وتصرف
وذلك في الشعر الذي يكون المنطوق فيه في مضيق وكذا المسجع لا في كل كلام
نعم انه ينبغي ان يكون محسنا في كلام التزم فيه الموازنة لانه كالسجع بجعل
باعة البيان قاصرة فلمثال اللفظين المكررين قوله نحو قوله تعالي
وتخشي الناس والله احق ان تخشاه ولا يمنع ضمير المفعول كون تخشي في اخر
بمنزلة الجزء من اللفظ وللمتجانسين قوله نحو سايل اللئيم يرجع ودمعه
سايل الاول من السؤال والثاني من السيلان وضمير دمعه الي السايل في
المشهور ويحتمل الرجوع الي اللئيم وهو ابلغ في ذم اللئيم حيث لا يطيق السؤال
وللقسم الاول من الملحقين بالمتجانسين نحو قوله تعالي استغفروا ربكم
انه كان غفارا وللقسم الثاني قوله نحو قوله تعالي قال اني لعملكم من

الغالين وفي النظم عطف على قوله في النثر وان يكون احدهما الخ عطف على
ان يكون الخ والاولى ان يعيد المسند اليه بعد حروف العطف ولا يخفى وجهه
على من يعرف نحوه فلا تكن من المتنحيين والمراد باحدهما احد اللفظين المذكورين
بالتفصيل المذكور في اخر البيت و اللفظ الاخر في صدر المصراع الاول او
حشوه او اخره او صدر المصراع الثاني فهذه اربعة مواضع تضربها في الاقسام
الاربعة تصير ستة عشر الا ان المص لم يورد عن شبه الاشتقاق الا مثالا واحدا
اما لعدم الظفر او للاكتفا بامثلة الاشتقاق كما ذكره الش المحقق وفيه بعد
اما عدم الظفر فلانه جعل من الامثلة قول الحريري فمشغوف بايات المثاني
وهو متصل به قوله ومضطلع بتلخيص المعاني ومطلع الى تخليص عاني فبعيد
غاية البعد ان يقال لم يظفر بهذا المثال لشبه الاشتقاق واما الاكتفا فلان
الاكتفا بامثلة قسم من امثلة قسم اخر بعيد فالوجه ان يقال جعل الملحقين
بهما قسما واحدا فاكتفى بايراد اربعة امثلة لكل قسم الا انه زاد مثالا واحدا
في قسم وكلامه في الايضاح واضح في انه جعل الملحقين بالمتجانسين قسما واحدا
وانه لا يريد الا تمثيل اثني عشر قسما غايته انه ربما يكون مثال لبعض الاقسام
ثم ذكر لكل قسم من الاقسام المذكورة في التعريف اربعة امثلة على طبق اقسام
هذا القسم ففي ذكر الامثلة نشر على ترتيب اللف الا انه زاد للقسم الاخر مثالا
للمكررين الاربعة الاول وللمتجانسين الاربعة بعدها وللملحقين الخمسة
الباقية كقوله سريع الى ابن العم يلطم اي يضرب بالكف المفتوحة وجهه
وليس الى داعي الندى اي لعطا بسريع وقوله اي قول صمة على وزن
همة ابن عبد الله القشيري تمتع خطاب لصاحبه بدل عليه البيت السابق
من شميم هو مصدر كالشم عرار هي وردة ناعمة صفرا طيبة الرايحة بنجد
ما خالف الغور من بلاد العرب ويسمى الغور تهامة فما بعد العشية من
عرار من زايدة في اسم ما اللفظ خبر والمعنى تلهف وقوله ابي تمام ومن كان

بالبيض

بالبيض جمع بيضا الكواعب وهي الجارية حين يبدو ثديها للنهود والارتفاع
مغرما المصعف من الغرام جا بمعنى اسير الحب والمولع بالشي وكلاهما هنا احسن
فما زلت بالبيض جمع ابيض كناية عن السيوف المصقولة الحدة القواضب
اي القواطع مغرما يعني كان لذة الناس بمخالطة المخانيث الحسان لذتي بمخالطة
السيوف القواطع ولو حمل على اني اولعت بالبيض القواطع في ايدي الشجعان
القواضب على كمن اولع بالبيض الكواعب فاستقبلها لا محالة كاستقبال الناس
البيض الكواعب كان ابلغ في وصف شجاعته وقوله وان لم يكن الا معرج ساعة
قليلا فاني نافع لي قليلها فاعل ان لم يكن ضمير راجع الى التعريج الذي
ضمن قوله الما في البيت السابق اياه بقرينة تعديته بعلى وهو بمعنى
بالبا يقال الم به اي نزل والبيت السابق الما على الدار التي وحد نعامها
اهلها ما كان وحشا مقيلها اي محل القيلولة فيها وهي النوم في القايلة
اعني نصف النهار يعني ما كان خاليا مقيلها وهذا كناية عن تنعم اهلها
وشرفهم لان اهل الثروة من العرب تستريح بالقيلولة بخلاف اهل المهنة
فانهم في القايلة يشتغلون بالسعي والشغل وتقدير الما على الدار الما معوجين
بنا على الدار والتثنية لتعدد الما والضمير للتعريج وح ظهر كون معرج
ساعة خبرا كمال الظهور بخلاف ما اذا كان الضمير للالمام كما شرحه الش م
فانه مع الابهام والمعرج على وزن اسم المفعول هنا بمعنى التعريج وهو الاقامة
او حبس المطية على المنزلة وقليلا صفة موكدة للتعريج لا لانفهام العلة
من الاضافة الى الساعة قبل ذكر قليلا لا محالة ولا مجال لتقييد التعريج
بالصفة قبل تقييده بالاضافة فتحتى يكون كل من الوصف والاضافة
تقييدا كما ذكره المحقق وقوله نافع خبر ان وقليلها فاعله ولا يجوز كونه مبتدا
خبره نافع كما جوزه الش لانه يلتبس مع التاخير بالفاعل فيجب التقديم
كما في زيد قام ولا ينفعك جواز الامرين في ما قايم زيد لان تجويز كون زيد

مبتدا مع التاخير ولما لتباس لانه لا يعارض الا لتباس كون قايم مبتدا اضطراريا
فلا يكون في سعة من الابتدا يجوز فيه كون زيد مبتدا فلا يتم قياس ما نحن فيه
عليه وضمير قبليها الى الساعة بتقدير مضاف اي قبيل تقريح ساعة كما ذكره
الش والاقرب ان يكون للتقريح بتاويل الاتا منه وهذا وفي المثال بحث اذ لا بد من
بيان فرق بينه وبين لو اختضرتم حتى يصح جعل الختضرتم في حشو المصراع وجعل
قبيل في قبليها في الاخر دون الحشو **وقوله دعاني** تثنية دع بمعنى اتركاني
**من ملامكما** الملام مصدر كالملامة **سفاها** بالفتح خفة العقل ونقيضه
**فداعي الشوق** الفا للتعليل **قبلكما دعاني** فعل من الدعا والجناس بين
دعاني ودعاني جناس التركيب لكونهما مركبين ولو اردت تطبيقه على كون
جناس المركب بين مفرد ومركب كما عبر فالجعل الجناس بين دعا ودعا وكونه
في اخر البيت لكون قبليها في اخره وقد مر الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت
من قبيل المكررين بان يكون قبلكما اخبر داعي الشوق اي داعي الشوق
كان قبلكما ويكون دعاني في اخر البيت تكرار الاول لكن ما حمله عليه المص
ابلغ لما في المفتاح والاحسن في هذا النوع ان لا يرجع الصدر والعجز الى
التكرار **وقوله** اي الثعالبي **واذا البلابل** جمع بلبل وهو الطاير المعروف
**افصحت** اي تكلمت بالفصاحة فالبا في قوله **بلغاتها** صلة افصح بمعنى
تكلم كما انه في تكلم بالشي صلة تكلم او هو من افصح الطير اي ظهر والبا للتعدية
اي اظهرت لغاتها وجعلها متكلمة بلغات متعددة لاختلاف نغماتها
**فانف البلابل** بل جعله الش المحقق جمع بلبال بمعنى الحزن لكن القاموس
جعله كالبلبلة والبلبال بمعنى شدة الهم والوسواس بالجملة المراد نفي
بلابل حدثت من افصاح البلابل لان الصوت اللطيف يحرك احزان
الهوى **باحتسا** اي الشرب **بلابل** جمع بلبل وهو من الكوز نوله الذي يصب
منها الما او جمع بلبلة وهو الكوز الذي فيه بلبل الى جنب راسه والمقصود نفي

الحزن

الحزن بشرب الخمر كثيرا والمقصود بالتمثيل هو البلابل الثالث بالنسبة الى
الاول واما بالنسبة الى الثاني فليس مما قصد به التمثيل وان كان من هذا
الباب عند السكاكي لانه ليس منه عند المص على انه لم يذكر المخالفة هناك لكن
فيه رد لما ذكره الش المحقق في شرح المفتاح من انا لم نظفر بامثلة ما يكون
الكلمة الاخرى في حشو المصراع الثاني في شي من الصور **وقوله** اي الحريري
يصف اهل البصرة بان منهم الصالحون المشغوفون بتلاوة القران والتامل
فيها ومنهم اهل النشاط المفتونين بالات النشاط هذا هو الظاهر ويحتمل
ان يكون تفصيلا لاهل الحوم من سكانها بان منهم الزهاد المشغوفين بالقران
ومنهم اهل الوجد المفتونين بالاصوات الطيبة كما هو شان اهل الوجد
والفا في قوله **فمشغوف** للتفصيل **بايات المثاني** هو القران وما ثني
منه مرة بعد مرة او الحمد الى براة او كل سورة دون الطوال وفوق المفصل
او سورة الحج والقصص والنمل والعنكبوت والانفال ومريم والروم ويس
والفرقان والحجر والرعد وسبا والملائكة وابراهيم وص ومحمد ولقمان
والغرف والزخرف والمومن والسجدة والاحقاف والجاثية والدخان
والاحزاب ومن اوتار العود الذي بعد الاول واحدها مثنى كذا في القاموس
**ومفتون** اي محزون اسم مفعول من الفتن بمعنى الجنون **برنات**
جمع رنة بمعنى الصوت **المثاني** قد علمت **وقوله** اي القاضي الارجاني
والارجان من بلاد فارس **املتهم** اي كنت راجيا منهم **ثم تاملتهم** اي فكرت
فلاح اي ظهر **لي ان ليس فيهم فلاح** اي فوز ونجاة فقد افاد باستعماله
ثم انه كان على الخطا مدة مديدة لعدم التامل وباستعمال الفا انه ظهر
بادني تامل فتامل **وقوله** اي البحتري **ضرايب** جمع ضريبة بمعنى الطبيعة
وهو المراد هنا وبمعنى المثل وهو المراد ثانيا وكلاهما مشتقان من الضرب اما
الاول فمن الضرب بمعنى الطبيعة يقال درهم ضرب اي مصوغ والطبيعة ما صيغ

الشي عليا ومن الضرب بمعني الخلط يقال ضرب الشي بالشي خلطه به فطبيعة
الشي ما خلط به وتمكن فيه واما الثاني فمن الضرب بالقداح واصله المثل في ضرب
القداح **ابو غنها في السماح** بالفتح مصدر سمح ككرم **فلسنا نري** علي صيغة المعروف
معروف فاما بمعني الابصار وقوله **لك** متعلق بقوله نري و **فيها** حال من
**ضريبا** مفعول نري قدمت عليه لنكارته واما بمعني العلم وقوله فيها مفعوله
الثاني قدم للاهتمام به والابلغ ان يكون نري مجهولا بمعني نظن **وقوله** بلغ
**اذا المرء لم يخزن** اي لم يحرز من حد ضرب **عليه لسانه فليس علي شي**
الظ علي نفس ما يحصر ذوي العقول الا ان يراد بقوله **سواه** سوي سره
**بخزان** صيغة مبالغة من الخزانة اذ لا يخفي ان المقام يقتضي المبالغة
في النفي لا نفي المبالغة في الخزانة فيجب جعل مبالغة الخزان للنفي كما فعل
في قوله تعالي وما انا بظلام للعبيد **وقوله** ابي العلا **لو اختصرتم من
الاحسان زرتكم والعذب يهجر للافراط في الخصر** بالمعجمة والمهملة
والتحريك البرودة ويكسر العين البارد وفي البيت حسن التعليل **وقوله
فدع الوعيد فما وعيدك ضائري** الضير الضر **اطنين** صوت **اجنحة
الذباب بضير وقوله** ابي تمام في مرثية محمد بن الفضل حين استشهد
**وقد كانت البيض القواضب في الوغي** بالمعجمة الحرب **بواتر فواطع فهي
الان من بعده بتر** جمع ابتر بمعني مقطوع الفايدة يعني لم يبق بعده من
يستعملها استعماله او استعمال من يستعمله في متابعته وقد بقي من المص
ثلاثة امثلة من شبه الاشتقاق وقد اسلفنا بعضا منها فالاول من الباقين
مثل قول الحريري ولاح يلحي علي جري العنان الي ملهي فسحقا له من
لايح لاح فالاول ماضي يلوح والثاني اسم فاعل من لحاه بمعني شتمه والثاني
مثل قول الاخر لعمري لقد كان الثريا مكانه اي منزلة من غاية الرفعة
فمكانه خبر كان والابلغ جعله ظرفا اي كان الثريا في مكانه وكان منزل الثريا بلغ

منزلة

منزلة يسكن فيه الثريا لخدمته ثرا بالفتح اي غنا فاضحي الان مثواه في الثري
فالممدود وادي من الثروة والمقصور التراب اي **ومنه السجع** في القاموس هو الكلام
المقفي وموالاة الكلام علي روي جمعه اسجاع وكذا الاسجوعة بالضم وجمعه
الاساجيع وقد يطلق علي نفس الكلمة الاخيرة كما هو ظاهر الكلام الذي نقله
عن السكاكي **قيل هو تواطو الفاصلتين من النثر** قرانا الان وغيره علي حرف
واحد فقوله قيل هنا عديل لقوله وقيل لا يقال في القران اسجاع الخ ولقوله
وقيل غير مختص بالنثر وكلام الشارح المحقق في هذا المقام يدل علي ان الفاصلة
تخص النثر فلا يحتاج الي قوله من النثر لكن ذكر الفاصلة في تعريف الموازنة
مع شمولها النثر والنظم يوجب التقييد وهو معني قول السكاكي وهو في النثر
كالقافية في الشعر يعني كون السجع مختصا بالنثر معني قول السكاكي هذا وكلام
الشارح لدفع ان قول السكاكي يدل علي كون السجع نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة
دون تواطو الفاصلتين كما ذكره الشارح ولا يحتاج الي ما ذكره من التكلف من انه
اراد انه معني قول السكاكي ومضمونه لا صريحه فانه اذا علم ان السجع بالمعني
المصدري بمنزلة القافية علم ان السجع بالمعني المصدري كالتقفية والقافية
علي ما في القاموس اخر كلمة في البيت واخر حرف فيه الي اول ساكن يليه مع الحركة
التي قبل الساكن او الحرف التي تبني عليها القصيدة هذا كلامه وجعل الشارح
من المذاهب اخر حرف الي اول ساكن يليه مع متحرك قبله جعل السكاكي
الترصيع من جهات الحسن كالسجع والمصنف جعله من اقسامه حيث قال
وهو مطرف علي صيغة المفعول من التطريف وهو الحديث من المال سمي به لان
الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس الوزن الذي كان في الفاصلة
الاولي ان اختلفتا اي الفاصلتان في الوزن العروضي لا النصر في الا
نري ان الكوثر وقوله وانحر مختلفان في الوزن النصر في مع انهما جعلا
مما يختلف في الوزن نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار بلغ

والاطوار مختلفان والوقار بالفتح بمعنى التوقير كالكلام بمعنى التكليم
اي ما لكم لا تاملون توقير الله من عبده فلا تعبدونه لهذا الرجا او لا تعتقدون
من عبده والاطوار جمع طور كثوب بمعنى المرة اي وقد خلقكم مرات او جعلكم
اولا عناصر ثم مركبات لتغذي الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا
ثم عظاما ولحوما ثم انشاكم خلقا اخر والا اي وان لم تختلف الفاصلتان
في الوزن فان كان ما في احدى القرينتين من الالفاظ سوى الفاصلة
فانا نشترط المماثلة فيها مذكور رقيا ولا معنى له رجحه في هذا الاشتراط
فاحفظه فانه سينفعك او كان اكثره مثل ما يقابله اي ما يقابل
ما في احدى القرينتين او اكثره ولا يصح رجع الضمير الى ما في احدى
القرينتين كما في الشرح فاعرفه من القرينة الاخرى في الوزن
والتقفية مجازا عن التوافق في الحرف الاخر فترصيع نقلا عن
التحلية او النشاط والمناسبة ظاهرة نحو فهو يطبع اي يعمل يقال
طبع السيف والدرهم والجرة من الطين عملها الاسجاع المراد به الكلمات
المعقبات بجواهر جمع جوهر وهو كل حجر يستخرج منه شي ينتفع به
واضافته الى لفظه اضافة المشبه به الى المشبه وافراد اللفظ في
موضع ارادة المتعدد لكونه في الاصل مصدرا ويقرع بيدق الاسماع جمع
سمع وهو ان كان مصدرا يصح افراده مع ارادة المتعدد قال الله تعالى
ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم لانه اوجب الحجاج جمعه بزواجر
وعظه افرده لكونه مصدرا وتبع المثال في الترصيع بجميع ما في القرينة
الاولى مما له مقابل في الثانية يوافق مقابله في الوزن والتقفية
واما فهو مما لا يقابله شي من الثانية ولو بدل الاسماع بالسمع او الزواجر
بالزجر لكان مثالا للموافقة الاكثر ولسهولة تخييل المثال للاكثر لم
يذكر له مثالا والا فمتواز اي ان لم يكن جميع ما في احدى القرينتين مثل

ما يقابله

ما يقابله من الاخرى وذلك اقسام احدها ان لا يكون لما في احدى القرينتين
مقابل في الاخرى لعدم كون ذكر الكلمات فيها على نمط واحد كموصوف وصفة
في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة وفعل وفاعل ومعطوف في حصل الناطق والصامت
على ما تشاهده من الامثلة مثل انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر
وثانيها اذ يكون جميعه او اكثره مخالفا لما يقابله من الاخرى في الوزن
والتقفية جميعا وجعل الشارح المحقق نحو قوله فيها سرر مرفوعة واكواب
موضوعة مثاله ويتجه عليه ان هناك ليس الاكثر ولا الجميع مخالفا بل
المخالف والموافق متساويان وكلمة فيها كلمة فهو في مثال الترصيع
وقد نكشف لك الجواب عنه بما وعدناك نفعه فاعرف مواضع النفع
وهو مثال للمخالف فيه جميع ما في احدى القرينتين ما يقابله من الاخرى
نعم هناك قسم اخر لم يتعرضوه وهو ان يكون المخالف والموافق
متساويين وثالثها بل رابعها المختلفان في الوزن فقط نحو والمرسلات
عرفا فالعاصفات عصفا وخامسها المختلفان في التقفية فقط
نحو حصل الناطق اي المال الظاهر والصامت اي المال المخفي
وهلك الحاسد والشامت قال ابن الاثير من شرائط حسن الاستعارة
ان يكون كل واحدة من الفقرتين دالة على معنى والا لكان تطويلا كقول
الصابي الحمد لله الذي لا تدركه الاعين بلحاظها ولا تحده الالسن بالفاظها
ولا تخلقه العصور بمرورها ولا تهرمه الدهور بكرورها والصلاة على
من لم ير للكفر اثرا الا طمسه ومحاه ولا رسما الا ازاله وعفاه اذ لا فرق بين
عدم اخلاق مرور العصور وعدم اهرام كرور الدهور ولا بين محو الاثر
وعفو الرسم هذا وفيه المنافاة المستفادة من قوله والا لكان تطويلا بحث
لجواز ان يكون داع الى التكرار فيكون اطنابا وكانه لذلك لم يلتفت
اليه المص قيل احسن السجع ما تساوت قرائنه لكون السجع المطرف

او المتوازي المتساوي الفقرتين احسن من الترصيع الغير المتساوي القراين
نظر وكانه اريد ان احسن السجع باعتبار تساوي القراين وتفاوتهما ما تساوت
قراينه نحو في سدر مخضود اي لا شوك له او مثني اغصانه من كثرة حمله
وطلح من شجر موز منضود نضد حمله من اسفله الى اعلاه وظل ممدود
منبسط لا يتقلص ولا يتفاوت ويعد فيه نظر لان من موجبات حسن السجع
قصر قراينه حتى قال ابن الاثير واحسن السجع ما كان قصيرا وهو ما يكون
من لفظين الى عشرة وما زاد فطويل وغايته من خمسة عشر لفظا فن الطويل
ما يقرب من القصير بان يكون تاليفه من احدى عشرة الى اثني عشرة واحسن
القصر ما كان على لفظين فلا يصح ترجيح المتساوي القراين على متفاوتها
مطلقا لجواز ان يكون المتساوي من السجع الطويل والمتفاوت من القصير
والتحقيق ان كلا من الترصيع والقصر والتساوي من موجبات الحسن فكلما اجتمع
فيه جهات الحسن او كثرت فيه فهو احسن وكلما انفرد فيه جهة حسن فهو
احسن من اخر من وجه ثم ما طالت قرينته الثانية بنحو كلمة ثم على كثرة
رجحان التساوي على التفاوت والمراد بالطول الطول اللغوي بالنسبة
الى القرينة الاخرى كما لا يخفى والمراد طول لا يخرجه عن الاعتدال صرح به ابن
الاثير نحو والنجم اذا هوى اي سقط ما ضل صاحبكم اي الرسول وما
غوى او قرينته الثالثة بشرط ان لا تزيد على الثانية والاولى
معا كثيرا فان الاوليين متجانستان في عدة واحدة صرح به ابن الاثير فقال
المصنف قد اجتمعا اي طول الثانية والثالثة في قوله تعالى والعصر
ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا
بالصبر هذا فتامل نحو خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه اي ادخلوه ولا
يحسن ان يولى من الاولى قرينة اخرى مفعول ثان للايلاء والاولى قرينة
نائب عن الفاعل اقصر منها كثيرا وفيه رد على ابن الاثير من وجهين حيث جعل

قصر

قصر الثانية مطلقا عيبا فاحشا بتقييد القصر بالكثرة وتغيير العيب الفاحش
الى نفي الحسن والاسجاع مبنية على سكون الاعجاز اي بنا السجع على سكون
العجز اي الحرف الاخير من الفاصلة اذ الغرض من السجع وهو الازدواج لا يحصل الا
بالبنا على السكون وذلك السكون اعم من ان يكون في الفاصلة من اصل وضعها
كما في دعا تثنية امر ودعا فعلا ماضيا او يحصل بالوقف ولذا قال مبنية
على السكون ولم يقل مبنية على الوقف ومما لا ينبغي ان يذهب عليك انه لو لم
يوقف على الفاصلتين المختلفتين في الاعراب لا يخرج الكلام به عن السجع لصدق
تعريف السجع عليه وهو تواطؤ الفاصلتين على حرف وانما يفوت الغرض
منه فما وقع في عبارة الشارح من انه لو اعتبر الحركة لفات السجع مسامحة واوضحه
ما في عبارة الايضاح انه يفوت غرض السجع كقولهم ما ابعد ما فات وما
اقرب ما هو آت لان ما فات وان كان عن قريب فلا يمكن ان يدرك وما
هو آت يدركه ولذا قال خير الثقلين انا والساعة كهاتين واشار الى
اصبعيه المباركتين السبابة والوسطى هذا بعد خلاف فات وآت في الحركة
لكن يحصل غرض السجع بالوقف لا يقال يمنع من السكون التقاء الساكنين
على غير حده لانا نقول هذا مغتفر في الوقف كما عرف في موضعه ولا يقال
في القران اسجاع اي لا يحكم بهذا الحكم ولا يستعمل في شان القران الاسجاع
بل يقال فواصل فيه بحث اذ لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم
من الاسجاع والاعم لا يفيد معنى الاخص الا ان يتكلف ويقال انه اراد انه
يقال فواصل متوافقة في الاعجاز قال الشارح المحقق وهذا مشعر بان
السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة اذ لا يقال الفواصل الا لها ويريد ان
قوله فواصل يدل على ان المراد بالاسجاع في قوله ولا يقال في القران اسجاع
هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها يعني لا يطلق الفاصلة
على المعنى المصدري حتى يحتمل الاسجاع المذكورة فيه في مقابلتها معناها المصدري

قيل وجه منع اطلاق السجع علي القران انه في الاصل هدير الحمام وقيل عدم الاذن
الشرعي ورده الشارح التاني بان اطلاق الاسم علي القران واجزايه ليس توقيفيا
انما التوقيف في اسما الله تعالي ويمكن تصحيحه بان المراد هنا ان القايل ان اطلاق
اسم موهم لا يليق به تعالي لا يصح الا باذن الشرع كالطلاق يد الله وامثاله
وقيل السجع غير مختص بالنثر بل يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم
قول ابي تمام تجلي به رشدي واثرت به يدي تري كرضي معناه كثر ماله
كاثري وفاض به ثمدي بالكسر الماء القليل في الاصل واريد به هنا المال
القليل كذا ذكره الشارح في المختصر وفي القاموس الثمد بالفتح ويحرك وككتاب
الماء القليل لا مادة له وفي الديوان ايضا جعله بالفتح ومثله في الصحاح
واوري به زندي وري الزند كوعي وولي وريا وزنة خرجت ناره
واوريته ووريته واستوريته ثم معني واوري به زندي انه خرجت
لمجي افعل بمعني فعل وقال الشارح العلامة للصيرورة اي صار ذا وري وهو ايضا
قول بالقياس اذ لم يثبت في كتب اللغة اوري بمعني الصيرورة ولك ان تجعله
بمعني الاخراج اي به اخرج زندي ناره من نفسه ومنهم من صحفه وجعله
متكلما ضمير الافعال والرواية فظاهر الدراية خلافه والمراد به نصر الممدوح
المذكور في البيت السابق وهو قوله ساحمد نصرا ما حييت اي ما دمت حيا
واني لاعلم ان قد جل نصر عن الحمد ومن السجع علي هذا القول يعني القول
بعدم الاختصاص ما يسمي التشطير تعريف السجع علي ما سبق يصدق علي
التشطير لان التشطير توافق الفاصلتين من النثر علي حرف واحد اذ كل
بعض من المصراع نثر فلا اختصاص للتشطير بمن جعل السجع في الشعر ايضا
ولو لم يجز السجع في الشعر اصلا عند صاحب هذا التعريف لكان تعريفه
مختلا وهو جعل كل من شطري البيت سجعة اي كلاما مقفي علي ما
عرفته من معاني لفظ السجع فلا حاجة الي تقدير الكلام مسجوعا سجعة او جعل

السجعة

السجعة من اطلاق اسم الجزء علي الكل علي ما في الشرح علي ان السجع المتعدي الذي
يشتق منه المسجوع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها واطلاق الاخت
علي المثل شايع في كل لغة قال الله تعالي كلما دخلت امة لعنت اختها كقوله
اي ابي تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بفتح الاول وتشديد الثاني
مضموما وتشديد اليا من بلاد الروم تدبير معتصم بالله يجوز ان يراد
به الممدوح فيكون استعمال العلم بمحل مشتق بالله علي البدل موصوفا بما
بعده وان يراد كل معتصم بالله باستعمال النكرة في العموم علي قلة فيكون
موصوفا بما بعده من الاوصاف منتقم لله مرتغب في الله مرتقب اي
منتظر ثوابه فقوله تدبير مبتدا خبره في البيت الثالث لم يرم قوما ولم ينهد
الي بلد الا تقدمه جيش من الرعب ومن السجع علي هذا القول ايضا ما يسمي
التصريع وهو جعل البيت بتمامه سجعة فيكون كل مصراع قرينة وفسر بجعل
العروض وهو اخر المصراع الاول مقفاة تقفية الضرب وهو اخر المصراع الثاني
وكانه لم يتعرض له المص هنا وخص التعرض بالتشطير لان ظاهر تعريف السجع
لا يوجب اختصاصه بالقول بجريان السجع في النظم فاحتاج الي التنبيه
علي الاختصاص وعلي عدم الوثوق بظاهر التعريف بخلاف التصريع فانه
ظاهر الاختصاص وذكر الشارح المحقق للتصريع تقسيما وتفصيلا لا حسبه في
هذا الباب تطويلا وتركه توجيها وتخصيصا ومنه الموازنة وهي تساوي
الفاصلتين اي الكلمتين الاخيرتين من القرينتين او المصراعين في الوزن
دون التقفية حتي لو تساويا في التقفية ايضا لخرجا من الموازنة الي
السجع فبينهما تباين ولا يلتفت الي جعل دون التقفية بمعني نفي اشتراط
التساوي في التقفية ايضا لانه خلاف الظاهر ولا يلتفت اليه سيما في مقام
التعريف ما لم يدع اليه داع قال ابن الاثير في المثل السائر انها تساوي
الفاصلتين في الوزن لا في الحرف ايضا كما في السجع فكل سجع موازنة وليس كل

موازنة سجعا فعلى هذا تكون الموازنة اعم هذا على ما تقل الش المحقق كلامه
في الشرح لكن ذكر بعض نسخ المختصر انه يشترط في السجع التساوي في الوزن دون
الحرف الاخير نحو شديد وقريب في السجع وهو اخص من الموازنة وهذا مخالف
لما في الشرح ودعوى الاخصية غير ظاهرة وفي بعضه نحو شديد وقريب من الموازنة
دون السجع فهو اخص من الموازنة من وجه وهو ايضا ظاهر الفساد لانه اذا لم
يشترط في السجع التساوي في الحرف الاخير يكون شديد وقريب منه ولم يكن
لكونه اخص من الموازنة من وجه نحو قوله تعالى ونمارق جمع نمرقة بضم الراء
وفتح النون وضمها بمعنى المسند مصفوفة بعضها الى بعض وزرابي
وبسط فاخرة جمع زربية مبثوثة مبسوطة فان كان ما في احدى
القرينتين من الالفاظ او اكثره مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن
قد عرفت شرح مثله فتفطن خص هذا النوع باسم المماثلة وليس لقسيمه
اسم واختلف فيها فقيل مختصة بالنظم وقيل بالنثر فصرح بذكر المثالين
على انه ليس من الاختصاص بشيء منهما كما يقتضيه تعريف المماثلة نحو قوله
تعالى وآتيناهما الكتاب المستبين اي الظاهر او المظهر وكلاهما حسن وهديناهما
الصراط المستقيم وقوله اي ابي تمام مها بقر الوحش الا ان هاتا اي
هذه النساء اوانس بخلاف بقر الوحش فتكون مرجحة عليها قنا الخط
الا ان تلك اي القنا ذوابل بخلاف القناة بل اي رفيق لا صنف القنا
والنساء نواضر لا ذبول فيها فاين هن من القنا كذا شرحه الش المحقق
ويمكن ان تكون الاشارة بهاتا الى مها الوحش على طبق تلك ويكون
وصفا للنساء بكمال توحشهن وحياتهن وتخسرا على انه لا يمكن الوصول
اليهن وح يمكن لك ان تجعل ذبول القنا كناية عما يحيط به الكف وعدم
ذبولهن كناية عن كونهن مما لا يمكن اخذهن والاحاطة بهن في الشرح
الظاهر ان الاية مما يكون اكثر ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخر

لاجميعا

لاجميعا اذ لا يتحقق تماثل الوزن في آتيناهما وهديناهما وهاتا وتلك ومثال
الجميع قول البحتري • فاحجم لما لم يجد فيك مطمعا • واقدم لما لم يجد عنك مهربا
هذا كلامه ولا اختمال للمثال الى سوى كونه مثالا لما بين الاكثر كما يوهمه قوله
والظ وكون ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله الا آيتنا ولا يظاهر تكرار
لما لم يجد فالظ ان البيت ايضا مثال الاكثر ومنه القلب وهو ان يكون
الكلام بحيث اذا قلبته وابتدات من حرفه الاخير الى الحرف الاول كان
الحاصل بعينه هذا الكلام فان كان المقلوب والاصل مذكورين كان هناك
جناس قلب والا فالقلب فقط فالمغتم بذكر القلب ما نفي من جناس
القلب فقوله ارانا الاله هلالا انارا من جناس القلب وكذا كل ما هو بنحوه
مما يكون كل مصراع من البيت قلب المصراع الاخر فلذا لم يلتفت اليه المص في هذا
المقام ولم يمثل به ومثل بما يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه ولم يمثل ايضا
بما يكون مجموع بيت قلبا لمجموع بيت اخر فانه ايضا من الجناس وقد يكون
مجموع المصراع قلبا لنفسه مثل شكر بتر ازوي وزارت بركش شرهمره
بلبل بلب هر مهوش كقوله اي القاضي الارجاني مودته تدوم لكل
هول وهل كل مودته تدوم وقوله وفي التنزيل كل في فلك وربك
فكبر مثال لما في النثر ومن لطيفه قول عماد الدين الكاتب للقاضي الفاضل
سر فلا كبا بك الفرس وجوابه دام علا العماد والحرف المشدد في هذا
الباب في حكم المخفف وبالعكس ايضا ولذا تحقق القلب في كل فلك لان
المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف المقصور في حكم الممدود ولهذا تحقق القلب
في ارض خضرا اذ لا اعتداد برقم الهمزة بل هو في حكم النقط ولا اعتداد بالنقط
حتى انه ذكر الش المحقق في المختصر انه في سكس قلبا وجعله فارقا بين جناس
القلب والقلب ومن موجبات الفرق ان جناس القلب يوجب ذكر اللفظين
جميعا بخلاف القلب كما ذكرناه ومنه التشريع ويسمى التوشيح وذا القافيتين

ابضًا **وهو بناء البيت على قافيتين** لا يخفى ان معنى بناء البيت على قافيتين
ان يكون البيت بحيث يتم عند ابنة قافية وقفت فلذا اكتفى بقوله **يصح**
**المعنى عند الوقوف على كل منهما** اي من القافيتين ولم يقل يصح المعنى
والوزن وقال الشارح لفظ القافيتين اغنى عنه اذ القافية لفظ في اخر البيت
فلو لم يصح الوزن لم يكن قافية **كقوله** اي الحريري **يا خاطب** من خطب
المراة يخطبها **الدنيا الدنية** اي الخسيسة **انها شرك** هو الحبالة
للصيد **الردى** الهلاك **وقراره** مقر **الاكدار** جمع الكدر كفرس بمعنى
الكدورة او كدر ككتف بمعنى الصفة فلهذا البيت قافيتان احديهما
شرك الردى والثانية واو على ايهما وقفت يصح معنى البيت وبنا البيت
على قافيتين اقل ما يجب في الترشيح ولا يقتصر عليه كما تشعر به التسمية
بذي القافيتين ونظيره الكلام ما تضمن كلمتين في وجه واذا تنازع
الفعلان ومثله عزيز في كلامهم على انه قال الشارح في المختصر ان البنا
على اكثر قليل متكلف **ومنه لزوم ما لا يلزم** ويقال له الالتزام والتضمين
والتشديد والاعنات ايضا لما ان المتكلم شدد على نفسه واوقعه في العنت
اي المشقة **وهو ان يجيء قبل حرف الروي** فسر بانه حرف يبنى عليه
القصيدة وتنسب اليه فيقال القصيدة لامية او نونية هذا ولا يخص
القصيدة بل حقيقته في كل شعر والاولى يبنى عليه يقال المارد اي كثيره حروفا
لشعر يرتوي عنده عن التاليف والتركيب والمتكلم به يرتوي عنده عند
المتكلم وهذا اولى من قول الشارح لان البيت يرتوي عنده لانه لا يظهر ما
يرتوي عنده البيت عنده الا ان يتكلف ويقال يرتوي عن الابتداء وهذا
هو الوجه في التسمية واما جعلت من رويت البعير بمعنى شددت عليه
الرواء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع به الاحمال او من رويت الحبل اي
فتلته لان الفتل يجمع بين قوى الحبل اي طاقاته كما ان الروي يجمع بين

الابيات

مرو فاء



الابيات كما قال الشارح المحقق فتكلف لانه لم يثبت الروي بمعنى هذين المعنيين
فيحتاج ان يقال هذا اسم مصنوع في الفن بهذا العمل والقول بصنعه مع وجوده
في اللغة تكلف لا ذهاب اليه وكذا ما يمكن ان يقال لانه من روى الحديث
لانه يروى كل بيت عنده حال اخر الابيات او من الروية لان الشاعر يتفكر
اولا ويجمع كلمات فيه روي الابيات ثم يتقدم على نظم الابيات **او ما في معناه**
عطف على حرف الروي اي ما معنى حرف الروي من الفاصلة وجعلها النقم من
اطلاق اسم الكل على الجزء هذا ما جعل من بيانية كما يتبادر من امثاله ولو
جعلت تبعيضية فلا حاجة الى شيء من التكلفين **ما ليس بلازم في السجع**
هو فاعل يجيء ولا يخفى انه لو يجيء مرة في بيتين من شيء من ابيات القصيدة
ولم يلتزم ليس لزوم ما لا يلزم فالصحيح انه يلتزم بدل قوله يجيء الا ان يقال
قصد بالمضارع الاستمرار العرفي فتامل والمراد بالسجع الكلام المقفى سواء كان
سجعا او شعرا وقد مضى بهذا المعنى غير مرة فلا يرد انه كان ينبغي ان يقول
ما ليس بلازم في الشعر او السجع واما دفع الشارح المحقق ذلك بان المراد ان
يجيء ما ليس بلازم لو جعل الفاصلتان او القافيتان سجعتين ففيه ان
تخصيص الشعر ليس الا لالتزام بما لا يلزم فيه لو جعل سجعة بل الالتزام ما ليس
في الشعر ولهذا فسروه بان يلزم المتكلم في السجع والتقفية ما ليس بلازم
من مجيء حركة مخصوصة او حرف بعينه او اكثر على ما نقلناه في الشرح
في اخر هذا المبحث **فان قلت** قد مر في بحث الارصاد استعمال الروي بمعنى
الذي يبنى عليه اواخر الابيات او الفقر فلا حاجة الى قوله ما في معناه من
الفاصلة **قلت** كان ما مضى تجوزا نبه عليه في هذا التعريف **واعلم**
ان لزوم ما لا يلزم يتحقق في بيت اذا كان قافية المصراع الاول كقافية المصراع
الثاني فما قال الشارح المراد ان يجيء ذلك في بيتين او اكثر او فقرتين او اكثر محل
بحث **نحو فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر** فقال لما في معنى

ملع

الروي قدمه لانه احوج الى التوضيح او لان يتبادر المثال الممثل به في الجملة
او لكونه قرانا فالراء بمنزلة الروي جي قبلها بالها المفتوح في الفاصلتين
وشي من الفتحة والها لا يلزم في السجع لتحقق السجع بين تظلم وتسخر وبين
يبصر و يقصر قال الله تعالى فتربت الساعة وانشق القمر وان يروا اية
يعرضوا ويقولوا سحر مستمر **ونحو قوله سا شكر عمرا** ان بعد وجه **ان
تراخت منيتي** وفي شكر لتراخي المنية لطيفة وان لا تقي صورة الكناية
بحمله على شكره لعمره والبقا **ايادي** بدل اشتمال من عمرو ولو جعل بدل
الكل مبالغة في ايادي عمرو كانه عين الايادي الموصوفة لكان لطيفا
**لم تمنن** اي يقطع او لم يخلط بمنة والمن في اصل اللغة قطع الحبل ففي
نفي المن اشعار بانها في الايصال كالحبال او لم يعط قبل **وان هي جلت**
يحتمل الوصل بالشكر اي شاكر وان هي عظيمة وشكر عظيم النعم مشكل جدا
وفيه شي وهو فرض عدم جلالة ايادي الممدوح والوصل بعدم القطع
او عدم الخالطة او عدم الاعطا لاحد من قبل وفيه ايضا وصمة الفرض
المذكور الا في الاحتمال الاخير فهي حساك راجعة الى اياد اعطيت قبل فانما بالغ
في ايادي عمرو كانه سيل عنها فاجاب بقوله **فتى** اي هو فتى اي شاب اتصف
بهذه الصفات الكريمة واجتماعها مع الشباب اعرب وسجي كريم فان الغني
جا بهذا المعنى **غير محجوب** ممنوع **الغنى** ضد الفقر اي لا يحجب ماله **عن
صديقه** ولا يحجبه الغنا ويكره عنه فعلى الثانية الاضافة معنوية اي
ينتفع صديقه عن ماله كال الانتفاع **ولا مظهر** اسم فاعل على ما هو المشهور
والاشبه بالمحجوب جعله اسم مفعول مضافا الى مرفوعه الذي هو **الشكوى
اذا النعل زلت** اي زلت به يقال لمن الكناية عن نزول الشر وامتحان
المرء زلت به القدم وزلت به النعل اي لا يظهر الشكوى اذا نزل به البلا
بل يصبر فالمعنى ان الصديق ينتفع بمنافعه ولا يتضرر بمضاره اصلا لحفي الحزن

لها



لها لانه يخفيها ولا يظهرها ولك ان تجعل اذا النعل زلت عبارة عن حال
الصديق يعني زلت النعل بالصديق وابتلى الصديق اي لا يظهر الشكوى
عن الابتلا باصلاح حاله وتغافل التعب في دفع وباله والابلغ تعميمه ولو
جعل مظهر الشكوى على صيغة المفعول وزلت النعل بالصديق يعني لا يظهر
الصديق شكواه عنده عند ابتلايه لعدم الحاجة لانه لكمال مراعاة حال
صديقه كما يحوج الصديق الى اظهار الشكوى لكان شديد الارتباط بما
بعده وان كان في فهم هذا المعنى عنه نوع خفا فتامل **راى خلتي**
هو بالفتح الحاجة والفقر وفي المثل الخلة تدعو الى السلة اي السرقة
فاحملها على اي المعنيين شيت **من حيث يخفى مكانها** خفا مكان
الشي مبالغة في خفايه او المراد بمكانها وجودها يعني لكمال ترقب حالي
تري حاجتي في موضع اخفيها فيه **فكانت قذى** كعلى ما يدخل في العين
ويتاذى به العين **فال** الشم يعني كالدا الملازم له **حتى تجلت** بحسن
اهتمامه هذا ويحتمل ان يكون كونه تذي عينيه انه لا يغفل عنه ويحتمل
ان يكون عيناه مشغولين به كما لا يغفل عن قذاه فالروي هو الها والتزم
قبلها اللام المشددة المفتوحة وهو ليس بلازم في الشعر بل هم نزلت ومد
وغيره فالملتزم هنا ثلاثة اشيا لا يلزم شي منها الفتحة واللام والتشديد
فقول الشم في البيت فرعان من لزوم ما لا يلزم قاصر قال المص في الايضاح
وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين ايض كقول الحريري وما اشتار اي اجتنى
العسل من اختيار الكسل يعني بالجزء في الخمسين لزوم ما لا يلزم التزام
ما ليس بلازم في غير الفاصلتين كالتزام اليا في اختيار واشتار ولم يرد
انه داخل في لزوم ما لا يلزم وكيف والمراد بالوقوع قبل حرف الروي
وقوعه بلا فاصلة والا لم يكن للتقييد به فايدة بل ينبغي ان يقال
في تفسيره هو ان يجي في الفقرة او البيت ما ليس بلازم في السجع الا ان يقال

مقصوده الاعتراض من تعريف الفقرة او التنبيه على ما خرج عنه فيعرف
حاله من الاختلال ولا يفوت ما خرج عنه واصل الحسن لا بجره كماله
في ذلك الضرب من المحسنات اعني اللفظي ولذلك افرد ذلك ولم يقل
في ذنبك اكد ذلك كله لئلا يتوهم اختصاص الكلام بما هو فيه من الالتزام
ان تكون اي وقت اذ تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس
حتى لو كان كذلك لا يبقى اصل الحسن بل ينقلب الى القبح لفوت ما هو
الغرض من ايراد اللفظ وتحسينه وهو تمكن المعنى في النفس باصغاء اللفظ
وتحسينه على سبيل البساط ولك ان تريد باصل الحسن البديعي وهو
البلاغة يعني اذا فات مصلحة المعنى برعاية المحسنات اللفظية
لم يبق الكلام بليغا فيلغو المحسن اللفظي لعدم ثبات الحسن لفوت اصله
وبالجملة يتجه انه لا وجه لتخصيص هذه الوصية بالضرب اللفظي
بل اصل الحسن في جميع ذلك لفظيا كان او معنويا بان لا تفوت مصلحة
المعنى فاذا دعا رعاية محسن معنوي ايضا الى اخلال بافادة اللفظ
للمعنى ينبغي ان يهجر عنه ولا يمكن دفع الشبهة بهذا التقرير بان قوله
ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني يدل على ان الكلام في المحسنات اللفظية
اذ دلالته ممنوعة كيف ورعاية الحسن المعنوي والتكلف ايضا ربما
يجعل اللفظ تابعا للمعنى ولو سلم فالكلام في التخصيص لا في حمل عبارة
المص على العموم فاللائق ان يجعل قوله والاصل في ذلك كله بمعنى ان الاصل
في ذلك المذكور من المحسنات المعنوية واللفظية ذلك لتتم فائدته
وان كان غالب ما يقع فيه التكلف واكثر ما شاع فيه التضييع رعاية
المحسنات اللفظية وهو الوجه في تخصيص التوصية بها لو خصت واحالة
المحسن المعنوي على تلك الوصية لان الاهتمام به في تلك دون الاهتمام
باللفظي خاتمة قيل من الخاتمة فالكتاب مرتب على مقدمة وثلاثة

فنون

فنون وخاتمة وقال المحقق انه من الفن الثالث وللكتاب اجزاء
اربعة والخاتمة من الرابع وتمسك في صدق دعواه بانه قال المص في الايضاح
هذا ما تيسر لي باذن الله تعالى جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت
اشياء يذكرها فيه اي في علم البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله
اما لعدم دخوله في فن البلاغة يعني ما يشمل الثلاثة على خلاف ما
يتبادر منه نحو ما يرجع الى التحسين في الخط دون اللفظ مع انه لا يخلو
عن التكلف يعني لا يتيسر بدون تكلف يجعل اللفظ تابعا للفظ مثل كون
الكلمتين متماثلتين في الخط كما ذكرنا فيما سبق ومثل الموصول وهو ان
يؤتى بكلام كل من كلماته متصلة الحروف ومثل المقطع وهو ضد الموصل
ومثل الخيفاء وهي الرسالة والخطبة والقصيدة التي تكون حروف
احدى كلمتيها منقوطة والاخرى غير منقوطة ومثل الحذف وهو الاتيان
برسالة او خطبة لا يوجد فيها بعض حروف المعجم ونحو ما لا تحسين له
قطعا مثل الترديد وهو ان يعلق الكلمة في المصراع او الفقرة بمعنى
لم تعلق نفسها بمعنى اخر كقوله تعالى حتى نؤتى مثل ما اوتي رسل الله
الله اعلم ومثل التعديد ويسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع اسماء مفردة على
سياق واحد ومثل ما يسمى تنسيق الصفات وهو تعقيب موصوف بصفات
متوالية واما لعدم الفائدة في ذكره يعني في البديع مثل ما يذكره بعض
المتأخرين مما هو داخل في المعاني والبيان مثل ما سماه الايضاح وهو ازالة
خفاء كلامك ببيان ومثل التوشيع فانهما من الاطناب ومما سماه بعضهم
حسن البيان وهو كشف المعنى وايصاله الى النفس فانه مبني على التخليط
فانه قد يجيء مع الايجاز وقد يجيء مع الاطناب وقد يجيء مع المساواة يعني
حسن البيان بانه يكون ايجازا وتارة اطنابا وتارة مساواة وليس
امرا زايدا عليها فلا يتجه ان كلا من المحسنات البديعية بانه يكون مع الايجاز تارة

مع المساواة وتارة مع الاطناب ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة
وهو شيئان احدهما القول في السرقات الشعرية وما يتصل به والثاني القول
في الابتداء والتخلص والانتهاء فعقدنا فيهما فصلين ختمنا فيهما الكتاب هذا
كلام المص مع بعض تفصيل له لا بد منه ووجه تمسك الش ان المص ختم
الفن الثالث بذكر هذه الاشياء التي وصفها بان بعض المولفين يذكرونها
في علم البديع وبانه لا باس بذكرها وعقد لها خاتمة وفصلا فعلم بذلك
ان الخاتمة انما هي خاتمة الفن الثالث وليس خاتمة للكتاب خارجة
عن الفنون الثلاثة كالمقدمة هذا كلامه ونحن نقول الظاهر من خاتمة
الكتب فيما التبس الحال انه كالمقدمة من اجزاء الكتاب الظاهر من تمهيد
مقدمة في اخر الفنون كذكر الخاتمة في الايضاح انه كالفنون الثلاثة
حيث ذكر في اخر المقدمة تمهيدا لذكرها وقوله ختمنا بهما الكتاب دون
ان يقول ختمنا بهما الفن الثالث واضح في كون الخاتمة جزءا من الكتاب
وضوحا تاما وليس في وصف الاشيا بان بعض المصنفين يذكرونها في
علم البديع دلالة على انها منه في كتابه لانه ليس راضيا بما فعلوا وله
في وصفها بانه لا باس بذكرها لان المراد انه لا باس بذكرها في علم البديع
وعبارة لا باس شاعت فيما تركه اولى فعلم منه ان عدم ايرادها في علم
البديع اولى فايرادها في الكتاب لاشتمالها على الفائدة ينبغي ان يكون
في البديع على ان مباحث السرقات الشعرية من فنونها وردها وكذا حسن
الابتداء والتخلص والانتهاء قد يكون بالاشتمال على المحسنات البديعية
فلا اختصاص لها بفن دون فن بل هي تكميل للثلاثة وتتعلق بها تعلق
اللاحق بالسابق هذا وفي قول الش عقد لها خاتمة وفصلا مواخذة لانه
يدل على ان الفصل خارج عن الخاتمة مع ان الفصل داخل فيها على ما صرح به
الش نفسه في بيان الفصل **في السرقات** بفتح الراء جمع سرقة كغرفة اسم من
السرق

السرق او بكسر جمع سرقة كفرحة او سرق ككتف وهما ايضا اسمان من السرقة
والسرقة كما تقع في الشعر وهو اكثر ما تقع ولذا وصفه **بالشعرية** تجري
في غير الشعر ايضا ولعله داخل تحت قوله **وما يتصل بها** ويؤيده انه قال
فيما بعد ومما يتصل بهذا القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح
ولم يقل ما يتصل بهذا **وغير ذلك** اي ذلك المذكور من السرقات الشعرية
وما يتصل بها وهو القول في الابتداء والتخلص والانتهاء جمعهما مع السرقات
الشعرية وما يتصل بها بجامع الخفاء مما يجب مزيد احتياط فيها كالسرقات
الشعرية وما يتصل بها وتفسير غير ذلك بالقول في الابتداء والتخلص والانتهاء
هو الذي جعلناه نصا صريحا من الش بان الفصل من الخاتمة **اتفاق القائلين**
بلفظ الجمع المراد به ما فوق الواحد وبلفظ التثنية اكتفاء باقل ما يقع
**ان كان في الغرض على العموم** اي مشتملا على العموم او مبنيا على عموم الغرض
في شموله للبلغاء غير مختص ببليغ دون بليغ **كالوصف بالشجاعة**
كالاقدام **والسخا** وحسن الوجه والبها اي الحسن مطلقا **فلا يعد** بفتح
الدال او كسرها على ان يكون صيغة امر يفيد الايجاب فتحسن فايدة مقابلته
مع قوله والاجاز ان يدعى فيه السبق والزيادة او ضمها خبر محمول على وجوب
العد لان مطلقات العلوم مصروفة الى الوجوب او بقرينة المقابلة
**سرقة** ولا استعانة ولا اخذا ونحو ذلك مما يودي هذا المعنى **لتقرره**
اي لتقرر هذا الغرض العام **في العقول والعادات** ويشترك فيه الفصيح
والابكم والشاعر والمفحم **وان كان في وجه الدلالة** على الغرض **كالتشبيه
والمجاز والكناية** المشار اليها بقوله **وكذكر هيئات تدل على الصفة
لاختصاصها** اي تلك الهيئات **بمن هي** اي الصفة **له** ولا يخفى
ان السرقة في وجه الدلالة كما تكون باعتبار طرق الدلالة المتفاوتة
في الوضوح والخفاء تكون باعتبار المحسنات البديعية ايضا **كوصف الجواد** اي السخي

والسخية بالتهلل اي تهلل الوجه وهو كتهلل السحاب تلالوه عند
ورد العفاة جمع عاف وهو الضيف وطالب الفضل او الرزق والكل احسن
في هذا المقام وكوصف البخيل بالعبوس كالدخول ضد التهلل وجعله
كالقبول بعيد عن القبول وقوله مع سعة ذات اليد قيد للتهلل والعبوس
معا لان تهلل الجواد لا يكون مع قلة ذات اليد عند ورود العفاة والعبوس
مع قلة ذات اليد ليس من خواص البخيل وذات اليد المال سمي ذات اليد
لان اليد تفعل معه ما لا تفعل بدونه كانه يامر اليد بالعطا والامساك
واليد مملوك له ولان اشتراك الناس في معرفته اي معرفة وجه الدلالة
على الغرض لاستقراره فيها اي في العقول والعادات كتشبيه الشجاع
بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول اي كالاتفاق الاول في انه لا يعد سرقة
ولا يخفى ان ما يتصل بالسرقة من العقد والحل ايضا كذلك فان الحل انما يسمى حلا
اذا كان لما في الشعر اختصاص بالشعر وكذا العقد انما يستحق لهذا الاسم اذا كان
ما في النثر اختصاص بالكتب والا قال الشارح اي وان لم تشترك الناس في معرفته بلغ
ولم يصل اليه كل احد لكونه مما لا ينال الا بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل
للايضاح ويتجه عليه انه نفي اتفاق القايلين في الغرض الغير العام وهو
مما جاز ان يدعي فيه السبق والزيادة فلعله تركه لانسياق الذهن اليه
بالمقايسة وعبارة تصلح لما يقصر بيانه عن ايفائه وهو ان يجعل الانتفا
للامرين اللذين ردد الحال بينهما وهو ان يكون الغرض عاما او وجه الدلالة
عاما فمعنى قوله والا وان لم يكن احد الامرين وذلك بان يكون الغرض خاصا
او وجه الدلالة خاصا او كلاهما كذلك والاخصر الاوضح ان يقال اتفاق
القايلين ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء وحسن
الوجه والبها او في وجه الدلالة كذلك كوصف الجواد بالتهلل عند ورود
العفاة والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فلا يعد سرقة جاز ان يدعي

فيه



فيه اي فيما ذكر من الغرض او وجه دلالة الخاص السبق يعني انه اذا اتفق القايلان
في الغرض او وجه الدلالة على غير العموم يعد سرقة ان كان تركيب العبارة المنظومة
او المسجعة او المرغبة فيما يحسن ذاتي او عرضي لا ينال اليه الا بفكر السابق ولا
محيص عنه الا بان يجعل وجه الدلالة على العموم ويحتمل ان لا يكون في الدال
اختصاص باحدهما من حيث التركيب والنظم بوجه من الوجوه وتمام ينفل جاز ان
يدعي فيه الاخذ لما سياتي ان الاحوط ان يقال قال فلان كذا وقد سبقه
فلان اليه فيقال كذا اغتناما بذلك فضيلة الصدق واجتنابا عن دعوي بلغ
العلم والغيب والزيادة يعني زيادة احدهما اما المسبوق ان يامر زايد
على السابق واما السابق اذ لم يات المسبوق بزايد فانه مع المساواة ايضا
الفضل والزيادة للاول فلا ينبغي ان الواقع ان يقال الجاز ان يدعي فيه
السبق والزيادة والانتقاء وهو اما لا يشترك الناس في معرفته من وجه
الدلالة واما لا يشترك الناس في معرفته من الغرض او وجه الدلالة ضربان
احدهما خاصي في نفسه غريب لا ينال الا بفكر والاخر عامي لتصرف
فيه بما اخرجه من الابتذال الي الغرابة كما مر في باب التشبيه والا استعارة
من تقسيمها الى الغريب الخاصي والمبتذل العامي اما مع البقا على الابتذال
او مع التصرف فيه بما يخرجه من الابتذال الى الغرابة كما في الامثلة المذكورة
ثم فالاخذ والسرقة عطف السرقة على الاخذ للتفسير لان هذا المعنى
علم باسم السرقة سابقا دون الاخذ والمقصود التنبيه على ترادف الاخذ والسرقة
وهذا اولى من ان يراد بالاخذ والسرقة المسمى بهذين الاسمين اذ لا موجب
لصرف اللفظ من الحقيقة الى المجاز نوعان ظاهر وغير ظاهر وكذا
الظاهر وغير الظاهر انه تفصيل النوع فلا حاجة الى اعتبار التغليب
اما الظاهر فهو ان يوخذ المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه
او وحده قوله او بعضه عطف على اللفظ ووحده على قوله مع اللفظ قال

في الايضاح اما مع اللفظ كله او مع بعضه واما وحده هذا قدم في تفصيل اقسام
الظاهر الاظهر فالاظهر او ما هو اكثر سرقة فالاكثر ولهذا قدم الظاهر على غير الظاهر
قال الشيخ المحقق فالاكثر لظاهر بهذا الاعتبار ضربان احدهما ان يوخذ المعنى
مع اللفظ كله او بعضه والثاني ان يوخذ المعنى وحده والضرب الاول اقسام
لان الماخوذ مع المعنى من كل اللفظ او بعضه اما مع تغيير النظم او بدونه
فهذه عدة اقسام والاولى ان يقال والقسم الاول من الضرب الاول قسمان لان
تمام اللفظ الماخوذ مع المعنى اما مع تغيير اما مع النظم او بدونه لانه الاوفق
بما اشار اليه المص بقوله فان اخذ اللفظ كله الخ وقوله اخذ مشتق من
الاخذ الاصطلاحي لا اللغوي فلا يتجه انه لا بد من قيد يميزه عن التضمين
حتى يصح قوله فهو مذموم او التضمين اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه
وليس بمذموم وينبغي ان يعد من اقسام الظاهر ما يوخذ اللفظ وحده من
غير اخذ المعنى كما اذا كان مشتركا فيقصد به السارق المعنى الذي لم يقصد
القائل الاول كما اذا قال قائل ما كان دنما كان وقصد مثل معنى شعري فقال
الاخذ ما كان دنما كان واراد انتفا ما كان بحيث كانه لم يكن من اصله من
غير تغيير لنظمه اي لتاليفه واختار النظم على التركيب على حسب ما يقتضيه
العقل لا التوالي في النطق كيف ما اتفق لان السرقة انما تكون لما له ٢
نظم وشان لا لما ركب كيف ما اتفق فهو مذموم لانه سرقة محضة
ابطال حق الغير وكذب محض ليس له ثنا ولا صدق كما يدل عليه اسماه المذكوران
بقوله ويسمى نسخا وهو في اللغة الابطال وانتحالا وهو فيها ادعا شي
لنفسه كما حكي عن عبد الله بن الزبير الشاعر وهو غير عبد الله بن الزبير
الصحابي المشهور بالاعلام في القاموس وهو القايل لعبد الله بن الزبير لما
مر به لعن الله ناقة حملتني اليك فقال الا وراكبها وفي الايضاح الزبير
مع اللام ويوافقه القاموس انه فعل بقول معن بن اوس المزني اذا انت

لم تنتصف

لم تنتصف من الانصاف وهو العدل اخاك لاخوة الصداقة او النسب وجدته
على طرف الهجران ان كان يعقل من باب ضرب اي ان كان ينبغي عقله بجلالة
ظلمك وفيه اشارة الى انه ليصير مجنونا بظلمك وهجران نفي عقله ويركب حد
السيف اي يرضى بان يقتل بالسيف ويرتكب ما هو بمنزلة القتل به من ان
تضيمه اي من اجل ضيمك اي ظلمك فمن للاجل كما في قول الشاعر ومن اجلك
بالتي تيمت قلبي وفي الشرح بدلا من ان تضيمه فجعل من للبدل اذا لم يكن عن
شفرة السيف اي على حده على ما في الصحاح مرحل اي متعد سوى قبول
الضيم يقال رحل من باب منع رحولا اي تعد والمرحل ما يعدل اليه كذا
في الشرح والشرحت على المداراة مع الاخوان والتجنب عن الغلظة
معهم والا لم يبق صديق ولا ظهير وفيه تلميح الى قوله تعالى ولو كنت فظا
غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة مبالغة حكي ان عبد الله دخل
على معاوية فانشد هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت بعد يعني
بعدي يا ابا بكر يعني اخذت الشعر بعدي ولم يفارق عبد الله المجلس حتى
دخل معن فانشد قصيدته التي اولها لعمرك ما ادري واني لا دخل على
اينا تغدو المنية اول حتى تمها وفيها هذان البيتان فاقبل معاوية
على عبد الله بن الزبير وقال له الم تخبرني انهما لك فقال اللفظ له والمعنى
وبعد فهو اخي من الرضاعة وانا احق بشعره يعني انا احق منه بشعره والمقم
كمال الاتحاد وفي معناه اي معنى ما لم يغير فيه النظم في كونه مذموما وان
ليس منه بل مما اخذ فيه بعض اللفظ فيكون اغارة ومسخا او اخذ فيه
المعنى وحده فيكون الماما وسلخا او في كونه من النسخ والانتحال او ما يلحق
به او ان اخل فيه ومعنى قولنا في التعريف ما مع اللفظ كله واما مع اللفظ
او مرادفه ان يبدل بالكلمات كلها او بعضها ما يرادفها لكن النظ
ان كونه مذموما اذا لم يعد التغليل للكلام حسن سجع او موازنة او زيادة فصاحة

علي نخ

في معناه صح

او زيادة سلاسة للشعر فان افاد ينبغي ان يترجح على الاصل ويزيد عليه قبولا
قال الشيخ كما يقال في قول الحطيئة دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد
فانك انت الطاعم الكاسي ذر المآثر لا تذهب لمطلبها واجلس فانك انت
الآكل اللابس اقول يقال رجل طاعم بطعم حسن الحال في المطعم ورجل كاس
ذو كسا فيكون المعنى انت دني الهمة نهاية همتك الطعام والكسا ولا بد
لطلب المكارم من همة كاملة وكان البدل يخص الطعام اسم فاعل من طعمه
كسمعه والكاسي اسم فاعل من كسى كرضي بمعنى لبسه اي انت طالب التنعم
والتوزة والمكارم لا تحصل لطالبهما فما وقع في بعض حواشي الشرح انه
قال اللابس من اللبوس وهو الذوق يقال ما لبس لبوسا اي ما ذاق ذوقا
ولو صح ما ذكره لكان مثالا للتبديل البعض بالمرادف في الشرح انه قريب من
هذا ان يبدل بالالفاظ ما يضادها في المعنى مع رعاية النظم والترتيب
كما يقال في قول حسان • بيض الوجوه كريمة احسابهم • شم الانوف من
الطراز الاول • سود الوجوه لئيمة احسابهم فطس الانوف من الطراز الاول
هذا مما يأبى ان القلب من الاخذ الغير الظاهر يجب ان يخص منه هذه
الصورة من القلب وان كان مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ وضمير كان
للاخذ اللفظ كله او اخذ بعض اللفظ سمي هذا الاخذ اغارة لان صاحبه
لا يخفى نسبته الى نفسه ونسبه الى نفسه علنا او قال الدليل ما ينكر عليه لمغايرته
للاول فهو غصب ما للغير علانية ومسخا وهو في اللغة تغيير الصورة الى
ادون منها سمي هذا القسم باسم ما هو اكثر عيبا من اراده لان السرقة عيب
فيناسب التسمية بما هو اشد عيبا فان الثاني ابلغ من الاول اي الاولى
افضل من الاول ليتناول الافضل المحسن البديعي والاول المحسن الذاتي وجعل
الابلغ شاملا لا يخلو عن تكلف لاختصاصه بفضيلة لا توجد في الاول
فيه ان الاختصاص بفضيلة كذا لا يوجب كون الثاني ابلغ ما لم يفضل على
الاول

الاول في الفضيلة لجواز ان يكون اختصاص الاول اكثر فممدوح اي الاخذ ممدوح
لا يقتضيه السوق وفي الشرح اي فالثاني ممدوح فادركت بحسن باعك المدح
واخترت المعدل دون المجروح كقول فيه مسامحة والمثال ما اخذ مسلم او قول
مسلم فالصحيح كقول مسلم كذا بعد قول بشار عن راقب الناس اي خاف في
الصحاح راقب الله في امره خافه لم يظفر بحاجته وفاز بالطيبات اي
بطيبات الرزق فكانه اشارة الى ما في الكريمة يا ايها الناس كلوا من طيبات
ما رزقناكم الفاتك الجري الشجاع اللهج اي المواظب على الامر الذي اغري
به وقد استمر المص على هذه المسامحة في الامثلة ولا يبعد ان يقال التمثيل
للامرين اللذين وقع الاخذ فيهما اعني مجموع الماخوذ والماخوذ منه فقوله
كقول بشار مثلا في تقدير اي مما كقول بشار وقول سلم الخاسر بالخاء المعجمة
سمي بالخاسر لانه باع مصحفا واشترى بثمنه ديوان شعر ولانه حصلت له
اموال فبذرها على ما في القاموس او لانه اشترى بثمن مصحف ورثه عودا يضرب
به على ما نقله الشم عن الاساس من راقب الناس مات هما مفعول له وجعله
تمييزا كما في الشرح يوجب كون المعنى مات همه فيكون اسنادا الى السبب مع
صحة حمل الكلام على الحقيقة لا يصار الى المجاز وفاز باللذة الجسور اي
الشديد الجراءة روي عن ابي معاذ رواية بشار انه قال انشدت بشارا قول
سلم فقال ذهب والله ناسي فهو اخف منه واعذب والله لا اكلت اليوم ولا شربت
في الايضاح قول الاخر • خلقنا لهم في كل عين وحاجب • بسمر القنا والبيض
عينا وحاجبا • وقول ابن نباتة بضم النون بعده • خلقنا باطراف القنا
في ظهورهم • عيونا لها وقع السيوف حواجب • فبيت ابن نباتة ابلغ لاختصاصه
بزيادة معنى وهو الاشارة الى انهزامهم حيث وقع الطعن والضرب على ظهورهم
ومن الناس من جعلهما متساويين في هذا الكلام وقد شنع على من جعلهما
متساويين بقوله ومن الناس ولا يوجب ما ذكره فضل ابن نباتة لان في

ببيت الاخر غاية المبالغة في الشجاعة حيث لم يفقد الخصم اذ مع المواجهة على منع
سمر القنا من اعينهم ودفع البيض عن حواجبهم وتكرار الطعن والضرب على
الاعين والحواجب اللاتي هي ابعد من وقوع الضرب عليهن فكيف في بيت
ابن نباتة استظراف في خلق الاعين والحواجب في الظهور على خلاف ما هو
المعتاد وانهم شاهدوا امها بتهم حين الفرار كما شاهدوا جبين الاقدام
ايضا **وان كان** الثاني **دونه** اي دون الاول لاختصاص الاول بالفضيلة
تركه التعليل لانسياق النظر اليه من التعليل الاول وفيه ما عرفت **فهو** اي
الاخذ الثاني **مذموم** مردود وانما جعل ما هو مذموم ثانيا وبادي النظر
يقتضي ان يجعل ما هو ابعد من الذم ثانيا لانه اقرب الى الممدوح لنظر ثان
لا يهمله الا متوان وهو ان الابعد من الذم متوسط بين الممدوح والمذموم
والمتوسط من حيث توسطه متاخر عن الطرفين **كقول ابي تمام** في مرثية
محمد بن حميد كرويد وكانه قد استشهد في بعض غزواته **هيهات** اي
بعد المرتجي وطالت المسافة بيننا وبينه لانه وصل الى الجنة وكم بينها
وبين الدنيا الدنية واللفظ خبر والمعنى على التحسر فزاد في التحسر بانه ليس
لنا رجاء ما نتسلى به بعده فقال **لا يأتي الزمان بمثله** ليتسلى به وعلل
عدم اتيان الزمان بمثله بعلة طبيعية للزمان لا تنفك عنه وهو قوله
**ان الزمان بمثله لبخيل** وبلغ فيه غاية التاكيد من ذكر ان واللام واسمية
الجملة وتعدا ما البخل به بطريق الاولى لانه اذا كان بخيلا بمثله فبخله
به اولى وقد افاد استمرار بخل الزمان انه لم يات بمثله قبله وان الاتيان
به كان خارقا للعادة والش جعل ضمير هيهات اسما للنسيان المذكور
قبله في البيت السابق وهو قوله لا انسى ابا نصر نسيب اذ يدي من حيث
ينتظر العين ويسلي وانما لا يأتي الزمان بمثله بدليل ما بعده فهو لو اضمار
قبل الذكر لضرورة الشعر ولا ضرورة الى ارتكابه او تخصيص بعد النسيان

بالماضي

بالماضي ولا اختصاص له هكذا قال الشيخ عبد القاهر في المسائل المشكلة قال
الشيخ ابو علي الفارسي في هذا البيت تفسيره ان الغرض في هذا النحو نفي المثل
وان يقال امره وانه لا يكون فاذا جعل سبب فقد مثله بخل الزمان
به فقد اخل بالغرض وجوز وجود المثل ولم يمنعه من حيث هو بل من حيث
بخل الزمان بان يجود بمثله **وفيه بحث** لان تجويز المثل وان ينافي مثله
لا يكون بنافي لانه يعتبر بل عز المثل وقلته يلايم بخل الزمان به **وقول ابي
الطيب اعدى الزمان** يقال اعدى الامر جاوز غيره اليه فالمعنى جاوزه
**سخاؤه فسخا به** اي الزمان **ولقد يكون به الزمان بخيلا** لا يخفى
ان هذا المصراع ماخوذ من المصراع الثاني لابي تمام وان كان بينهما فرق
بان ابا تمام جعل البخل متعلقا بمثليه حري وابو الطيب بنفسه لان هذا
القدر من المتعارف لا ينافي الاخذ ولم يشترط اي ذا الماخوذ والماخوذ منه
في المعنى من كل وجه كما توهمه البعض وان مصراع ابي الطيب خال عن التقصير
الذي اثبته ابو علي في مصراع ابي تمام فلو تم التقصير لم يكن مصراع ابي
الطيب دونه ومعنى البيت على ما ذكره ابن جني انه تعلم الزمان من
سخائه فسخا به واخرجه من العدم الى الوجود وكون سخائه الذي
استفاده منه البخل به على الدنيا واستبقاه لنفسه ورده ابن فورجة
وقال هذا تاويل فاسد وغرض بعيد لان سخا من لم يوجد لا يوصف
بالمعدوم فالمعنى انه اعدى سخاؤه بعد وجوده الزمان فسخاؤه
عليه اسعدني بوصاله هذا على التقديرين ففيه وضع المضارع
مقام الماضي لانه قصد ان الزمان كان به بخيلا فعدل الى المضارع
للوزن كذا ذكره المص **وانا اقول** الاظهر ان المعنى انه اعدى الزمان
سخاه فسخا بسبب عدوى سخاه فضمير له للعدوى والبا للسببية وليست
صلة للسخا اي فسخا بما سخاه بسبب العدوي ولقد يكون بعده الزمان

به بخيلا اذ ليس سخاوه ابعد ليسري الى الزمان فيصير سخيا يسخو به ثم انه
قال المص انا لا نسلم ان المعني على الماضي بل المعني ان الزمان بهلاكه
يكون بخيلا ابدا فيبقي على وجه الدهر ودفعه بان الزمان لما سخا به
والسخا البذل للغير فقد خرج من تحت تصرفه فلا معني للاخبار بانه
لا يسمح بهلاكه لان هذا الاخبار انما يفيد في حق من يقدر على هلاكه
واعترض على الدفع بان الزمان لما سخا به فقد خرج من تحت تصرفه بالايجاد
لانه تحصيل الحاصل واما تصرفه بالاهلاك فباق فله ان يسمح به وان
يبخل واجاب الشارح عن اعتراض المص بان احتمال الحمل على هذا المعني لا يضر
لانه مع ذلك الحمل ايض ادون من مصراع ابي تمام لاحتياجه الى تقدير مضاف
لا تدل عليه قرينة على ان هذا المعني مما لم يذهب اليه احد ممن فسر البيت
والعلاقة ضعيفة وقد عرض في اثنا شرح مصراع ابي تمام اشتماله على ما
يفضله على مصراع ابي الطيب فاحفظه **وان كان الثاني مثله** اي
مثل الاول **فابعد** اي فهو ابعد اي الثاني ابعد **عن الذم** من الثاني
من القسم الثاني **فان قلت** هل يبقي في القسم الثاني بعد الذم كما هو قضية
صيغة الابعد **قلت** نعم لا قرب الى الذم والاعرق فيه ما اخذ فيه
اللفظ كله غير مغير نظمه **والفضل للاول كقول ابي تمام لو حار مرتاد
المنية لم يجد الا الفراق على النفوس دليلا** اي نظر الى الشي لنفسه
ولم يعتد بسبب مرتاد اسم فاعل من الارتياد بمعني الطلب واضافته
الى المنية بمعني من لم يجد الا الفراق على النفوس **وقول ابي الطيب
لولا مفارقة الاحباب ما وجدت لها المنايا الى ارواحنا سبلا**
الضمير في لها للمنايا وهو حال عن المنايا وهو اقرب من جعله حالا من سبلا
كما في الشرح ووجدت اما بمعني العلم والمفعول الثاني قوله الى ارواحنا
قدم على المفعول الاول واما بمعني الاصابة وقوله الى ارواحنا حال

قدمت

قدمت على صاحبها لنكارتها وقيل لها جمع لهاة اضيفت الى المنايا وهي
اللحمة المشرفة على الحلق ويؤيده رواية المنايا فقد اخذ المعني كله مع
بعض الالفاظ اعني المنية ومرادف الفراق ومرادف لم يجد ومرادف النفوس
اعني الارواح وحكم الشارح بان اخذ المرادف ليس الا في الارواح واما الفراق والمنية
والوجدان فمن اخذ بعض الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفي ان بيت ابي الطيب
افضل حيث حصر اهتدا المنايا الى الارواح في دلالة الفراق عليها بخلاف
بيت ابي تمام فانه جعل الفراق دليلا على تقدير حيرة المنية لا مطلقا
وحيث افاد ان لا موت مع الوصال اذ لا سبيل للموت الا حال الفراق
**قال** الشارح وقوله فهو ابعد من الذم انما هو على تقدير ان لا يكون في الثاني
دلالة على السرقة باتفاق الوزن والقافية والا فهو مذموم جدا كقول
ابي تمام • يقيم الظن عندك والاماني • وان قلقت ركابي في البلاد •
وما سافرت في الافاق الا • ومن جدواك راحلتي وزادي • وقول ابي
الطيب • واني عنك بعد غد لغادي • وقلبي عن فنايك غير غادي • محبك
حيثما اتجهت ركابي • وضيفك حيث كنت من البلاد • هذا **وفيه نظر**
لان الذم موجود مع الدلالة على السرقة مما لا ينبغي ان يخص بهذا القسم الذي فيه
ما اخذ فيه بعض اللفظ او كله مع تغيير النظم بل يجب ان يشترك بينه
وبين القسم الثاني ايض فهذا القسم مع الدلالة على السرقة ايض ابعد من الذم
من القسم الثاني فلا حاجة الى تقييد قوله فهو ابعد بما اذا لم يكن دلالة
على السرقة واظن انه ينتهي في هذا المقام حيث قال المص في الايضاح
في هذا المقام واعلم ان من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على
السرقة باتفاق الوزن والقافية ايض كقول ابي تمام اما الى اخر الابيات
المذكورة فحمل الشارح قوله هذا الضرب على القسم الثالث من المسخ والاظهر
ان المراد بهذا الضرب ضرب المسخ من السرقة لان علة القبح مشتركة وهي الدلالة

علي السرقة ولما فرغ من الضرب الاول من النوع الظاهر من الاخذ والسرقة
شرع في الضرب الثاني منه وهو ان يوخذ المعني وحده فقال وان اخذ
المعني وحده هو عطف علي قوله وان اخذ اللفظ سمي ذلك الاخذ الماما
قال الشيخ من الم بالشي معصية واصله من الم بالمنزل اذا نزل به ابتدا ووجه
التسمية ان نقصه عن نقص العيبر ولا يبعد ان يجعل الالمام مفعولا من مباشرة
الحجلان بالمعطان اخذ اللفظ والمعني من اللفظ الاول وقال الشيخ النزع
هو كشط الجلد عن الشاة واللفظ المغير بمنزلة الجلد وكانه كشط
من المعني جلدا والبسه جلدا اخر هذا والسلخ ما كلا المعنيات
وهو ثلاثة اقسام كذلك اي كذلك المذكور من الاقسام كذلك
بمعني ممدوحا ومذموما وابعد من الذم كما عرفته وفي الشرح فسر كذلك
بمثل ما يسمي اغارة وما ذكرناه انسب بتمام حقيقة الاقسام اولها اي اول
الاقسام وهو ما يكون ممدوحا لكون الثاني ابلغ من الاول كقول ابي تمام
هو ضمير الشان الصنع اي الاحسان وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية
ان يتجل نخبر وان يرث اي يبطؤ فللريث في بعض المواضع انفع
وقول ابي الطيب ومن الخير بطو سيبك اي تاخر عطايك عني
اسرع السحب في المسير الجهام الجهام بالفتح السحاب الذي لا ماء فيه
كذا في الصحاح وفي القاموس او ما رماه يعني تاخر عطايك عني يدل
علي عظم نفعه كالسحاب الذي يبطؤ في سيره
فبيت ابي الطيب مع اشتماله علي زيادة بيان للمقصود وضرب المثل له
بالسحاب يتضمن تشبيهه بالسحاب الماطرة في كثرة منافعه وفي احياء
المواهب له كاحياء السحاب الارض وثانيها اي ثاني الاقسام وهو ما يكون
مذموما لكون الثاني دون الاول كقول البحتري اذا تالق اي لمع في
الندي في الصحاح الندي علي فعيل لكن في القاموس كوتر هو مجلس القوم

مادأموا

بلغ

مادأموا فيه فان تفرق القوم فليس بندي والشعر بساعد الصحاح كلامه
المصقول اي المجلو خلت لسانه من غضبه المصقول في الشرح فيه استعارة
بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت له التالق وايصال الكائبات
لاظفار للمنية وفيه ان اثباته للمعاني والصفات للتخييل والاخر ترشيح
اذ التخييل لا يكون الا واحدا والاوجه انه شبه الكلام بالبرق الصافي عن
الكدر وجعل ذلك البرق ظاهرا من شانه الندي كالسيف وضمن وصف
كمال الفصاحة وكون كلامه ماضيا كون سيفه قاطعا ووصفه بالشجاعة
فليس فضل بيت البحتري في مجرد اشتماله علي الاستعارة التخييلية كما ذكره
المص في الايضاح وهو الشرح بل فيه تشبيهات دقيقة واستتباع لطيف
جدا وقول ابي الطيب كان السنتهم في النطق قد جعلت علي
رماحهم في الطعن خرصانا في الشرح خرصان الشجر قضبانها
وخرصان الرماح اسنتها واحدها خرص بالضم والكسر يعني لفرط مضاء
اسنواء رماحهم ونفاذها كان السنتهم عند النطق جعلت اسنة علي
رماحهم عند الطعن فصارت الاسنة في النفاذ كالسنتهم هذا واقول
في بيت ابي الطيب مزيد مبالغة في نفاذ كلامهم ليس في بيت البحتري
حيث جعل السنتهم شبيهة باسنتهم علي التشبيه المقلوب لكن مع
ذلك بيت البحتري ابلغ لكثرة ما فيه من المزايا وثالثها اي ثالث
الاقسام وهو ما يكون ابعد عن الذم لكون الثاني ابلغ من الاول كقول الاعرابي
ابادبار ولم يك يحذف نونه في الجزم لكثرة استعماله اكثر الفتيان
بالكسر جمع فتي بمعني السخي مالا وفي الايضاح ومال اكثرهم شواظ الشواظ
بالفتح الا لداعية ولكن كان ارحبهم ذراعا الذراع بالكسر
طرف المرفق الي طرف الاصبع الوسطي والسبابة وقد تترك فيها ورحب
الباع والذراع ورحيبهما اي سخي الباع فقد مد اليدين وقول اشجع يمدح

جعفر ابن يحيي لدوم الـ بذي جعفر ولا يصنعون كما يصنع ولبس باوسعهم في الغنا ولكن معروفه اي احسانه اوسع واما غير الظاهر فمنه ان يتشابه المعنيان اي معني الثالث ومعني البيت الثاني كقول جرير فلا يمنعك علي لفظ النهي من ارب علي وزن فرس وبنو الجلة لحاهم بالضم والكسر جمع لحية بالكسر سواء ذو العمامة بالكسر وهي المغفر والبيضة وما يلف علي الراس وحملها علي الاولين ابلغ وعلي الثالث اوفق بقوله والخمار بالكسر اي سوا رجالهم ونساوهم وقد رني تلك التسوية باستعمال ذو فيهما علي السوا وقول ابي الطيب في سيف الدولة بذكر خضوع بن كلاب وقبايل العرب له ومن في كفه منهم قناة كمن في كفه منهم خضاب فتعبير جرير بذي العمامة كتعبير ابي الطيب عنه بمن في كفه منهم قناة وكذا التعبير عن المراة بذات الخمار كمن في كفه منهم خضاب وفي بيت ابي الطيب مزيد مبالغة حيث جعل المتهيئين للحرب منهم كالمراة المتنعمة التي في يدها الخضاب فانها اضعف من المراة الحاذقة المتمرنة علي العمل والسعي المتحملة الشدايد وفيه صبيغة التوجيه فانه يحتمل المدح بالشجاعة بان يحمل علي ان من في يده منهم قناة كمن في كفه منهم خضاب لتلطخه بدم الخصم وله احتمال اخر يخرجه عن تشابه المعنيين وهو ان من في كفه خضاب لتلطخه بدم اذ ليس الخضاب الا زينة وهذا وان يدل علي ضعفهم لكن لا بالتسوية بين النساء وبينهم في الابضاح ولا يضرك من البيتين المتشابهين ان يكون احدهما نسيبا والاخر مديحا او هجا او افتخارا او غير ذلك فان الشاعر الحاذق اذا عمد الي المعني الجليل واضطر الشاعر في اخفا به وغير لفظه وعدل به عن نوعه ووزنه وقافيته ومنه اي من غير الظاهر وهو ان ينقل المعني الي محل اخر كقول البحتري سلبوا اي ثيابهم واشرقت اي دخلت في

نثروقي

نثروقي الشمس الدما مثلما كانت عليهم فعليهم حال من الدما محمرة اي غير مخلوطة بما يغير لونها فكانهم لم يسلبوا لان الدما المشرقة صارت بمنزلة ثياب لهم وقول ابي الطيب يبس النجيع علوه من الدم ما كان من السواد عليه اي علي السيف وهو مجرد عن غمده فكانه هو مغمد لان الدم اليابس بمنزلة الغمد له فنقل ابو الطيب المعني بالقتلا والجرح الي السيف واذا وقع هذا النقل في المتشابهين زاده خفاء في الاخذ ومنه اي من غير الظاهر ان يكون معني الثاني اشمل من معني الاول كقول جرير اذا غضبت عليك بنو تميم وجدت الناس كلهم غضابا لانهم يقومون مقام الناس كلهم فجعلهم بمنزلة كل الناس هكذا ذكره الشارح المتبادر انهم تنزلوا منزلة كل الناس في الغضب فيكون اخص من قول ابي نواس من وجهين وقول ابي نواس في هارون حين غار علي الفضل البرمكي لكثرة افضاله وامر قول امام المهدي عند احتفال المجلس الحاسد الجامع علي انك عن تدده قلت مثل قول الـ بالواحد وليس من الله بمستنكر ان يجمع العالم في واحد فامر هرون باطلاقه ولا يخفي ان التفاوت الموجب لعدم الظهور العموم والخصوص سوا كان الاول اشمل شمول الحكم لكل خاص فالاتيان بخاص من خواصه سرقة محضة ظاهر بخلاف خصوص الاول فانه لا يستلزم الحكم علي الخاص الحكم علي العام فليس فيه سرقة محضة بل يشبه ان يكون فيه تدارك ما فات الاول وبهذا عرفت ان اخذ الثاني الاخص من معني شعر الاول داخل في اخذ المعني بعينه ومنه اي من غير الظاهر القلب وهو ان يكون معني الثاني نقيض معني الاول كقول ابي الشيص الخزاعي اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك فليلمني اللوم جمع لايم كطالب وطلب والامر للدعا لان المناسب للطلب علي سبيل الخضوع للوم لانهم محبوه والمراد كل لايم كما يقتضيه المقام وقول ابي الطيب

الحبة لاستفهام للانكار فهو في بعض النسخ الاحبه والنفي راجع الى القيد الذي
قوله ولحب فيه ملامة لانه حال لتقديره بانا احب او لتجويز كون المضارع
المثبت حالا بالواو للضرورة او على سبيل الشذوذ واما تجويز البعض
الحال اذا كان مضارعا مثبتا مطلقا كما يشعر به كلام الش فلم نعثر
عليه مع التفحص البليغ واما جعل النفي للمجموع بجعل الواو للعطف
ففيه نقض لايراد ما يحتمل انتفا حبه احتمالا ظاهرا وفي اختيار احبه
على الاحبه التجوز عن ذكر الاحبه وضمير فيه في قوله واحب فيه كضمير
احبه لكن بتقدير مضاف اي احب في حبه على طيق في هواك او الى الحب
المذكور في احبه معنى ان الملامة فيه اي في حبه على احد الوجهين
من اعدايه اي ممن يعادونه فكيف احب الملامة مع اعدايه وقيل ان الملامة
قد تكون من احبابه الذين لا يرون الملوم الا ينقاد لدعوى حبه والمراد
باعدايه من يعاديهم على ان يكون الاعدا جمع عدو بمعنى المفعول ح
يصفوا المعنى عن شوب التردد وانما بنى السبب في البيتين على
النقيضين لان الاحق في هذا النوع اذ يبين السبب الا ان يكون ظاهر
كما في قول ابي تمام • ونغمة معتف جدواه احلى على اذنيه من نغم السماع
قوله جدواه مفعول معتف وقول ابي الطيب والجراحات عنده نغمات
سبقت قبل سعيه بسؤال فان كلا من التلذذ بسؤال السايل والتام
بفوت العطا قبل السؤال متناه في غاية الكمال وهو اظهر من ان يخفى
بدون ذكره الحال ومنه ان يوخذ بعض المعنى ويضاف اليه ما يحسنه
فهو من الاخذ الظاهر الذي الثاني فيه ابلغ كقول الافوه الاودي وهو
في اللغة الواسع الفم وطويل الاسنان بحيث خرجت من الشفتين وبرى
الطير جمع طاير ويقع على الواحد وجمعه طيور واطيار على اثارنا جمع اثر
بمعنى العلم اي مستعلية على اعلامنا متوقعة فوقها فتكون الاعلام مظللة

بها راي عين الراي كالروية مصدر يرى وراي العين اذ يرى الشي بعينه
وهذا اذا كان قريبا واما اذا كان بعيدا فلا يرى الا الشبح لا يتميز عن العين ثقة
مفعول له متعلق على اثارنا ان اي بان متعلق بثقة ستمار اي سنطعم من لحوم
من تقتلهم لا غنيانها بذلك فافاد تذكر رغلبتهم على الخصم وقول ابي تمام وقد ظللت
اي القى عليها الظل عقبان اعلامه اي من كان عقبان في سرعة وصولها الى
الخصم واصطياده للخصم ضحى بعقبان طير العقبان كالحرمان جمع عقاب
في الدما نواهل باعتبار المشارفة على السهر اقامت اي عقبان الطير
مع الرايات اي الاعلام اعتمادا على انها ستطعم لحوم القتلى حتى كانها من الجيش
اي اقامة مختلطة مع الجيش الا انها لم تقاتل فان ابا تمام لم يلم بشي
اي لم يقصد شيا من معنى قول الافوه راي عين وقوله ثقة ان ستمار
لكون الاخذ اخذ بعض المعنى لكن في عدم ابانه بمعنى راي عين نظر لانه عبارة
عن القرب ويفيده التظليل وما ذكره الش في دفعه من ان التظليل يجوز ان
يكون مع البعد بان يكون الطير في السما بحيث لا يرى اصلا يدفعه قوله
اقامت مع الرايات يفيد ان التظليل مع القرب ان المتبادر من طلب القرب
كما لا يخفى لكن زاد ابو تمام عليه اي على الافوه او على البعض الماخوذ والاول الموافق
الايضاح والثاني يلايم قوله ويضاف اليه بعض ما يحسنه بقوله الا انها
لم تقاتل وبقوله في الدما نواهل وباقامتها مع الرايات حتى كانها
من الجيش ولا يظهر وجه عدم ذكر الزيادات على الترتيب وبها اي بالزيادة
الاخيرة يتم حسن الاول اعني قوله الا انها لم تقاتل او ذكر اقامتها مع الرايات
وهو الذي يوهم مقابلتها رجوع الى هذا الاستدراك وقيل المراد ان
بهذه الزيادات يتم حسن لطف الابدا من تمهيد الهوا البيت ابي الطيب ولا يبعد
عن الصواب ويوافق عبارة الكتاب ويكون بحذا قول الايضاح وهذه الزيادة
حسنت قوله وان كان قد ترك بعضا مما اتى به الافوه وعلى التفسير الاول يكون

بجزاء قول الايضاح وبذلك يتم حسن قوله الا انهما تقاتلا فبقي ما قاله
الشارح والتفسير الاول هو الموافق للايضاح وعليه التعويل انظر **واكثر هذه**
**الانواع** المذكورة لغير الظاهر **ونحوها مقبولة** فذمت ستوا ونحوها على بلغ
اي غير الظاهر لا ينحصر فيما ذكر وللعقل في استخراج لها مجال لكن وجه
ادراج الاكثر خفي جدا ومنها اي من هذه الانواع ونحوها ما يخرجها اي
من السرقة لانه حسن التصرف في كل سرقة كذلك ما يخرجه حسن التصرف
من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكل ما كان اي كل نوع من هذه
الانواع يكون **اشد خفا** كونه اخذا **كان اقرب الى القبول** اي الى نهاية
القبول والا فالجميع مقبول وبعد يتجه ان نهاية القبول خرجت عن هذا
البيان فتامل هذا اي هذا الذي ذكرناه من ادعا سبق احدهما واتباع
الثاني وكونه مقبولا ومردودا وتسمية كل ما الاسامي المذكورة وغير
ذلك مما سبق فافرد هذا ابنا وبل المشار اليه بما ذكر فلا منافاة بينه
وبين التاكيد بقوله **كله** انما يكون **اذا علم ان الثاني اخذ من الاول**
بان يعلم انه كان يحفظ قوله الاول حين نظم او بان يخبر هو عن نفسه
انه اخذه منه والا فلا يكون شيا منها اذ لا يصح ادعا السبق فضلا عما
يترتب عليه وانما لا يصح ذلك الادعا **لجواز ان يكون الاتفاق**
اي اتفاق القايلين **من قبيل توارد الخواطر اي مجيئه على سبيل**
**الاتفاق من غير قصد الى الاخذ** فيا انبه من شرار الناس الذين يدعون
على من ينكر العلم بانه سبقه غيره انه لسارق بل يدعون على من خصه
الله بفضله انه سرقه من غيره مع انه لم يظهر هذا الفضل من غيره اصلا حكي
عن ابن ميادة اعني الرماح بن ابرد بن ثريان الشاعر المنسوب الى
امه ميادة وهي امة سوداء انه انشد لنفسه. مفيد ومتلاف اذا ما
اتيته. تهلل واهتز اهتزاز المهند. فقيل ابن يذهب بك هذا للحطيئة

فقال



فقال الآن علمت اني شاعر وافقته على قوله ولم اسمعه وتوارد الخاطرين
الزمن ان يحصى في المعاني يحكم به وجدا ان كل احد وان كان توارد الشعر
بعينه او باكثر الفاظ قليلا ولا يخفى ان هذا الاحتياط فيما اذا لم يكن
خارقا للعادة اما من نسب قصيدة او ابياتا متعددة سبقه فيها غيره
الى نفسه فلا يعتد بل في الحكم بسبق غيره عليه **فاذا لم يعلم قيل قال فلان**
**كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا** ليغتنم بذلك فضيلة الصدق
ويسلم من دعوى العلم بالغيب ومن نسبة الشعر الى النقص **ومما يتصل**
**بهذا** اي بالسرقات الشعرية مما يقتضيه قوله خاتمة في السرقات الشعرية
لان ذكره قوله **القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح**
وستعرف وجه التسمية لكل في موضعه وفي قوله ومما يتصل اشارة الى ان
المتصل لا ينحصر فيما ذكر بل لك ان تلحق به ما توقف لاستخراجه ووجه
الاتصال في غاية الوضوح ولم يسم الكل سرقات ولم يقسم الى الشعرية
وغيرها لان هذه الصنايع بريئة عن السرقة وانتحالها للغير كما لا يخفى
**اما الاقتباس** ماخذ لنا راو استفادة العلم ومناسبة كلا المعنيين
بصيغة الاقتباس ظاهرة لان المتكلم اخذ من القرآن او الحديث في كلامه
ماهو بمنزلة جذوة نار تضيء كلامه واستعارة علم البيان من احدهما
**فهو ان يضمن الكلام** نثرا كان او نظما **شيا من القرآن**
**او الحديث** اعم منه ومن تغير يغير بقرينة قوله وله فيه التغيير اليسير
فلا يرد ان الى الشراجعون مما ليس قرآنا ولا حديثا مع انه تضمين **لا على**
**انه منه** بان يخلوا عن النقل والرواية فلا يقال قال الله او النبي كذا
او في القرآن والحديث كذا وهو اما من القرآن او الحديث وكل منهما
اما في النثر او النظم فالاول **كقول الحريري فلم يكن الا كلمح البصر او هو**
**اقرب حتى انشد واغرب** والثاني **كقول الآخر ان كنت ازمعت** اي عزمت

على بجرنا من غير جرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا
الله ونعم الوكيل والثالث مثل قول الحريري فلما شاهت الوجوه
وقبح اللكع ومن يرجوه فان قوله شاهت الوجوه لفظ الحديث على ما
روي انه لما اشتد الحرب يوم حنين فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم كفا
من الحصا فرمى به وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه اي قبحت
بالضم من القبح نقيض الحسن وقول الحريري وقبح اللكع على صيغة المجهول
من قبحه الله اي ابعده عن الخير واللكع كصرد اللئيم والعبد الاحمق والرابع
مثل قول ابن عباد قال اي الحبيب لي ان رقيبي سيء الخلق فداره
من المداراة وهي المجاملة والملاطفة وضمير المفعول للرقيب قلت
دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره ولابد لطالب الجنة من
مشاق التكاليف اي دعني ولا تمنعني من العنفة بالرقيب فان
وجهك الجنة فلابد له من ملاقاة المكاره وقوله حفت بكذا اي
جعلته محفوفا محاطا ومما ينبغي ان يلحق بالاقتباس تضمين الكلام بيان محاطا
شيئا من كلام عظماء الدين ممن يتبرك بهم وبكلامهم سيما الصحابة
الكرام والتابعين العظام ومن ينخرط في سلك هذا النظام وليكن
هذا ما لوح به قوله ومما يتصل به كما نبهناك عليك وهو اي الاقتباس
ضربان احدهما ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلي بل
استعمل في معناه الاصلي وان تغير ما استعمل فيه هذا المفهوم بتغير
تبدل فرد بفرد كما تقدم من الامثلة الاربعة فان قوله فصبر جميل
استعمل في مفهومه اذا اريد فصبر جميل ظاهر واما اذا اريد فامري
صبر جميل فلان مفهوم امري صبر جميل واحد وان اختلف ما صدق
عليه الامر في القران امر يعقوب عليه السلام وفي الشعر امر الشاعر
وفيه نظر لان اتحاد المفهوم في ضمير المتكلم لا يتم الا ان يكتفي بنفا الكر

الالفاظ



الالفاظ على مفهومه وهكذا حفت المكاره فان المكاره على مفهومه ولكن
تغير الفرد وحفت بمعناه لكن الضمير راجع الى وجه الحبيب لجعله
بمنزلة الجنة وخلافه اي ما لم ينقل فيه المقتبس من معناه الاصلي
كقوله اي قول ابن الرومي لئن اخطأت في مدحك ما اخطأت
في منعي • لقد انزلت حاجاتي بواد غير ذي زرع اي بجناب لا نفع
له وهو اقتباس من قوله تعالى ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير
ذي زرع عند بيتك المحرم والمراد به واد لا نبات فيه ولا ماء ومن
لطيف هذا النوع قول بعضهم في صبيح الوجه دخل الحمام فحلق
راسه • تجرد للحمام عن قشر لؤلؤ والبس من اثواب الملاحة ملبوسا •
وقد جرد الموسى لتزيين راسه • فقلت لقد اوتيت سولك يا موسى
ولا باس بتغيير يسير في اللفظ للوزن او غيره فان التغيير لانه
ايراد القران او الحديث لا على انه منه نعم لو اورد على انه منه
لا يصح التغيير واما التغيير الكثير فيخرجه عن كونه اقتباسا
والتغيير اليسير كوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي قول بعض
المغاربة قد كان ما خفت ان يكونا انا الى الله راجعونا
فان القران انا اليه راجعون او تبديل لفظ بلفظ مساو لمفهومه
كتبديل ما خلق له بما هو مخلوق له كقول القاضي منصور الهروي
الازدي • ولو كانت الاخلاق تحوى وراثة • ولو كانت الاراء
لا تتشعب • لاصبح كل الناس قد ضمهم هوى • كما ان كل الناس قد
ضمهم اب • ولكنها الاقدار كل ميسر • لما هو مخلوق له ومقرب • فانه
مقتبس من قوله عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر لما خلق له
او وضع راجع الى ما يساوي مفهومه مفهوم لفظ في المقتبس موضعه
كقول عمر الخيام • سبقت العالمين الى المعالي بصائب فكرة وعلو همة

ولاح بحكمتي نور الهدى في ليال للضلالة مدلهمة يريد الجاهلون
ليطفئوه ويأبى الله الا ان يتمه فان اصله يتم نوره اي نور الله وضع
موضعه الضمير الراجع الى نور الهدى وهو بيناوي نور الله واعلم ان قوله
في الامثلة السابقة حفت بالمكاره من قبيل تغيير المقتبس فانه وضع فيه
ضمير الجنة موضعها في المقتبس واما التضمين فهو ان يضمن الشعر يقال
ضمنت الاناء الماء اي جعلت الماء فيه والتضمين في العرف لمعنيين احدهما تضمين
الشعر بيتا وثانيهما جعل البيت بحيث لا يتم معناه الا بما يليه ويخص الاول
باسم تضمين الشعر والثاني باسم تضمين البيت كذا يستفاد من القاموس
لكن المص سيصرح بتضمين ما دون البيت في قوله وتضمين المصراع وما دونه
فلذا قال شيئا من شعر الغير يعني بيتا كان او فوقه او دونه من المصراع
والشيء المحقق جوز تضمين الشاعر شعره شيئا من شعر اخر حتى قال الاولى
ان يقول شيئا من شعر اخر لكنه لم يلتفت اليه لندرته هذا ويتجه على
التعريف انه ان اريد بقوله من شعر الغير البيان حتى يكون المعنى شيئا هو
شعر الغير لا يتناول تضمين ما دون المصراع وان اريد معنى البعض لا
يتناول تضمين تمام شعر الغير مع التنبيه عليه اي على شعر الغير وفيه
مسامحة نبه عليه الشيء حيث فسر الضمير بانه شعر الغير ولك ان تجعله
للتضمين المستفاد من تضمين اي مع التنبيه على التضمين ان لم يكن
ذلك الشعر مشهورا عند البلغاء من اشتهر ليتم التضمين بدون
الصنعة فقوله ان لم يكن مشهورا ليقيد لوجوب التنبيه لما ان اصل التنبيه
يتبادر ولولا التنبيه على الشهرة لكان سرقة لا تضمينا هكذا حقق
الشيء والظاهر انه لو كان الخطاب بالشعر لمن يعرف انه المضمن شعر الغير يتم
التضمين بدون التنبيه مع الشهرة ولا يخفى ان قيد التنبيه او الشهرة
ليتميز عن السرقة والتوارد لا لمجرد التمييز عن السرقة فاما تضمين البيت

مع

طلع



مع التنبيه على انه من شعر الغير فكقول عبد القاهر الطاهر اليمني اذا ضاق
صدري وخفت العدى تمثلت بيتا بحالي يليق فبالله ابلغ ما ارتجي
وبالله ادفع ما لا اطيق العدى بالضم والكسر جمع بمعنى الاعداء واما
تضمين بيت بدون التنبيه فكقول بعضهم كانت بلهنية الشبيبة سكرة
فصحوت واستبدلت سيرة مجمل وقعدت انتظر الممات كراكب عرف المحل
فبات دون المنزل البلهنية من العيش سعته من قولهم هو في سابه ابرد عيش
ابي زاد عقل صاحبيها والبيت الثاني لمسلم بن الوليد الانصاري واجتماع
التنبيه والشهرة في قول ابن العميد كانه كان مطويا على الحن ولم يكن
في قديم الدهر انشدني ينشدني وفي الايضاح ولم يكن في ضرورة الشعر
انشدني ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا من كان يألفهم في المنزل الخشن
البيت الثاني لابي تمام لا احنة كالبدعة الحقد وبالجيم الحسن كعنب
واسهلوا صاروا في السهل ضد الحزن واما تضمين المصراع مع التنبيه
فكقوله اي الحريري على اني سانشد يوم بيعي اضاعوني واي فتى
اضاعوا المصراع الاول لغلام عرضه ابو زيد على البيع والثاني للعرجي
الشاعر عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه والنسبة
الى العرج على وزن الفرس وهو منزل بطريق مكة وقيل لاخيه بن ابي
الصلت وتمامه ليوم كريهة وسداد ثغر فقوله ليوم متعلق باضاعوني
واللام للوقت والكريهة شدة الحرب وسداد الثغر بالكسر اخير
سده بالخيل والرجال والثغر موضع المخافة من فروج البلدان فالمعنى
اضاعوني في وقت تنديم واما بدون التنبيه فكقول الاخر قد قلت
لما اطلعت وجناته حول الشقيق الغض روضة اس اعذاره الساري
العجول برفق مهلا وقوفك ساعة من باس المصراع الاخير لابي تمام
واما تضمين ما دون المصراع فكقوله كنا مع الدهر في بوس نكابده

عنده خ

والعين والقلب منابع قذى وأذى والآن أقبلت الدنيا عليك بما تهوى
فلا تنسني إن الكرام إذا ولا بد هنا من تقدير ما في البيت لأن المعنى لا يتم
بدونه بخلاف قول الحريري فإنه لا يحتاج إلى تقديره فتضمين ما دون
البيت قسمان تضمين يكون المتضمن مما تميل إليه الطباع وتألفه وتتأنس
به بأن يكون إما لشهرته أو اشتماله على مزايا بعيدة أو كون صاحبه
ممن يعتد بكلامه ويغتبط بسماع مقاله وأحسنه ما يتصرف فيه
لكن لا في لفظه لأنه لو كثر لا يبقى تضمينا بل ينقلب سرقة فالأولى الحفظ
عن يسير منه أيضا ليكون أبعد عن السرقة بل في معناه بإبداع نكتة في لفظ
المضمن كما يشير إليه قوله ما زاد على الأصل بنكتة ولطيفة كالتورية
وقد عرفتها والتشبيه في قوله أي قول صاحب التحفة إذا الوهم أبدى
أي أظهر لي لماها أي شدة سواد لون شفتيها وسمرتها في القاموس اللمى
سمرة الشفة سواد عين وهذا هو لا يتخلف عن وصفه فلذا أسند إبداءها
إلى الموهمة التي شأنها الكذب وثغرها تذكرت ما بين العذيب تصغير
عذب والعذب المساغ من الطعام والشراب وأعذب تصغير مرخم والأ
عذبان الريق والخمر وبارق في إبدالها شايبة نقص في شفتيها تذكرت
ما بين ريق فمها وثغرها من لسانها الذي تلذذت بهما وبمصهما ورفعت
ما في الوهم من التردد في كمال حبها وجعل الشاعر العذيب بمعنى الشفة
وما بين العذيب واللحي هو بمعنى الريق والماء ولعل ما ذكرنا أعذب
يذكرني الوهم من الأذكار من قدها ومدامعي لما بعده قدم عليه مجر عوالينا
جمع عالية وهو أعلى القنا أو رأسها ونصفها الذي يلي السنان ومجرى
السوابق أي جريان سوابق الخيل يعني يذكرني الوهم قدها ومدامعي
الجارية كثيرا من الجند الذين جردوا الرماح فقد شبه تمثيل الصورة
قدها الساكنة في العين بالمدامع الجارية المتلاصقة كأن المدامع الجارية

الحماطة

الحماطة بقدها السوابق الجارية بعوالي ففيهما تضمين هذا التشبيه أورد
خيال القد في الدمع وأراد الشاعر في البيت الأول على الأصل بالتورية وبنعم
التورية إذ لا تورية أروج مما هو في بيان حال المحبوبة سيما حال ذكرها لها وفي
الثاني بالتشبيه الذي ظهر بالتوجيه الذي له فضل عنده وبه إذ الأصل
بيت أبي الطيب في مطلع قصيدة له أعني تذكرت ما بين العذيب وبارق
مجر عوالينا ومجرى السوابق والمعنى أنهم كانوا بين هذين الموضعين
المعروفين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان ويتسابقون
الخيل فما بين مفعول تذكرت أبدل من مجر عوالينا أو ظرف تذكرت
أو ظرف مجر وقد جوز تقديم الظرف على المصدر والمفعول مجرور وعرف
بهذا أن التضمين نوعان ما يبقى فيه المضمن على معناه الأصلي وما
ينتقل فيه عن معناه الأصلي إلى معنى آخر ولا يبعد أن يشترط فيما إذا
نقل عن معناه إلى معنى آخر أن يكون المعنى الثاني أبلغ من الأول
إذ لو كان دونه لكان مذموما ولو كان مثله لكان أبعد من الذم
ولا يظهر اختصاص زيادة الحسن بزيادته على الأصل بالتضمين
لجريانها معنا في الاقتباس وكأنهم لم يلتفتوا إليه إذ لا يتصور فيه
زيادة على الأصل ولا يليق التفوه بالزيادة إذ الأصل القرآن
أو الحديث ولا يضر في التضمين التغيير اليسير لما قصد تضمينه
قال المص في الإيضاح ليدخل في معنى الكلام ولا يبعد أن يدفع
ضررا التغيير النقيصة أيضا وكلاهما في قول بعضهم في يهودي به
داء ثعلب أقول لمعشر غلطوا وغضوا من الشيخ الرشيد وأنكروه
هو ابن جلا وطلاع الثنايا متى يضع العمامة تعرفوه والبيت
لسحيم بن وثيل على فعيل وأصله مشهور فغير من التكلم إلى الغيبة
ليدخل في المقصود ولينتظم البيعة والمعنى غلطوا في حقه وتنقصوا

ووضعوا من قدره بقال الغض منه نقص ووضع من قدره وقيه تهكم فذريف باستعمال الرشيد وفي التضمين نكتة وهو التعريض بدا. تغلب بدوانه غطي بعمامته دا. التغلب فاذا وضع العمامة يظهر ما خفي تحت العمامة
وربما يسمى وفي استعماله بما اشارة الى قلة استعمال الاسم تضمين البيت فما زاد استعانة وتضمين المصراع فما دونه ايداعا الا ان الشاعر الثاني قد اودع شعره شيا من شعر الغير وهو بالنسبة الى شعره قليل قليل
وهذا وان كان لا يظهر في تضمين بيت واحد منها فا يمكن وجه التسمية ولا شبهة فيه ورفوا لانه جعل شعر الغير مطمئنا في صحبة شعره والرفو جعل الغير مطمئنا وقال الشارح لانه رفى خرق شعره بشعر الغير ونحن نقول لانه رفى خرق شعر الغير بشعره لانه لما اخذه فقد خرق شعر الغير فرفاه لما ضمه اليه واما العقد فهو ان ينظم نثرا وان كان قرانا او حديثا لكن لا على طريق الاقتباس خرج به اقتباس القران والحديث ويبقى عقدهما وهو النظم مع تغيير كثير او مع الثلثة على انه من احدهما اما عقد القران فكقول الشاعر. انلني بالذي استقرضت خطا. واشهد معشرا قد شاهدوه. فان الله خلاق البرايا. عنت لجلال هيبته الوجوه. يقول اذا تداينتم بدين. الى اجل مسمى فاكتبوه. واما عقد الحديث فكقول الامام الشافعي يقول المطلبي بن عم النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه عمدة الخير عندنا كلمات اربع قالهن خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية. عقد قوله عليه الصلاة والسلام الحلال بين والحرام بين وبينهما امور متشابهات وقوله وازهد في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله انما الاعمال بالنيات واراد الاربعة تنبيها على انه ممن يتهيا للوحي وتاكيدا للرد على من يخالفه في وجوب النية في بعض الاعمال واتى بالامر مع انه

بلغ مقابله

ليس



ليس لفظ الامر لان في الزهد لان سوق الاحاديث يفيد الامر والطلب استحبابا او وجوبا ولحسن العقد ابن بزيد بيانا على اصل اوضح كما يشاهد في هذا العقد ولو قال الا بالاقتباس لكان احسن لانتظام قوله لا على طريق الاقتباس يخرج عقد غير القران والحديث من غير شبهة فانه على طريق الاقتباس لكنه ليس باقتباس كقوله اي قول ابي العلا ما بال من اوله نطفة واخره جيفة يفخر اي ما سببا فتخاره وقوله يفخر حال العقد قول علي رضي الله عنه ما لابن ادم والفخر وانما اوله نطفة واخره جيفة قوله والفخر مفعول معه دما بالك والنصب فان قلت هل ليس لابن ادم الاول نطفة واخر جيفة قلت نعم لمن يعتبر فتامل ومما عقد من المثل قول الشاعر. البس جديدك اني لابس خلقي. ولا جديد لمن لا يلبس الخلقا. عقد المثل لا جديد لمن لا خلق له واصله ما قالت عايشة رضي الله عنها وقد وهنت قالت كبرت ثم امرت بثوب لها ان ترقع بضرب في الحث في اصلاح المال واعلم ان عايشة رضي الله عنها امرت بترقيع ثوبها لتلبسه وتتصدق ما لها في سبيل الله واراد بقوله لا جديد لمن لا خلق له ان لا جديد له من حلل الجنة لمن لا خلق له في الدنيا ولم يعرف الناس معنى كلامها فاشتهر في غير مرامها وصار مثلا واما الحل وهو في اللغة الفتح ضد العقد وفي النظم ارتباط كل جزء باخر بحيث لا يمكن ان يتاخر او يتقدم فكان عقد كل بالاخر بحبل بخلاف النثر فانه لا اتصال بهذه المثابة فنثر النظم حل عقد الارتباط فهو ان ينثر نظم قال المص وشرط كونه مقبولا ان لا يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك النظم وان يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير قلق اي غير مضطرب هذا... ولا وجه لتخصيص هذا م الاشتراط بالحل دون العقد كقول بعض المغاربة فانه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته اي صارت ثمرات نخلاته كالحنظل في المرارة

لم يزل سوء الظن يقتاده اي يقوده الي تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة
ويصدق توهمه الذي يعتاده اي يجعله من عادته يقال اعتاده جعله
من عادته فيحمل علي مقتضي توهمه حاصل قول ابي الطيب اذا ساء فعل
المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم سكر سيف الدولة
واستماعه لقول اعدايه اي اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونه فيسي
ظنه باوليايه وصدق ما يخطر بباله من التوهم علي اصاغره وكونه موضحا
لما في النظم مفسر الهي يزيده حسنا واما التمليح فمن ملح كلمح اختلس النظر
كالملح والبرق والنجم لمحان والمراة من وجهها امكنت من ان تلمح وتغفل
كذلك الحسنا تري محاسنها ثم تخفيها كذا في القاموس فاخذ ارباب
الصناعة التمليح بمعني التعبير الي اللمح باحد المعاني لان الكلام المليح
محل اختلاس النظر الي المعني المشار اليه ومحل بلوغ المعني المشار اليه
كلمع البرق والخاطف ومحاذ لا له المعني المشار اليه وقد جعل
الشارح العلامة التمليح ابهر اسماله وهو في اللغة الاتيان بشي مليح
وهو غير مشهور بل لم يعثر الشارح عليه حتي انكره وخطا العلامة
والاحتياط التوقف فان العلامة يبعد ان يسوي بينهما من غير
ان راه في كتاب وسمعه من ثقة فهو ان يشار في فحوي الكلام الي
قصة او شعر وزاد الشارح او مثل ساير ولا يخفي ان منه الاشارة الي حديث
او اية كما يقال في وصف الاصحاب رضي الله تعالي عنهم والصلاة علي
اصحاب الذين هم نجوم الاقتدا والاهتدا فان فيه تلميحا الي قوله صلي
الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكقول الشاعر
نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف فان فيه تلميحا
الي قوله تعالي لكم دينكم ولي دين من غير ذكره راجع الي المشار اليه المدلول
عليه بقوله فهو ان يشار الي قصة وشعر او الي واحد من المذكور المستفاد

من كلامه



من كلامه او واقسام التمليح علي ما ذكره الشارح ستة وعلي ما ذكرناه ثمانية
ثالثها ما في النظم من الاشارة الي القصة كقوله اي قول ابي تمام لحقنا
باخراهم وقد حوم الهوي قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع فردت علينا
الشمس والليل راغم بشمس لهم من جانب الخدر تطلع نضا ضوها صبغ
الوجه وانطوي لبهجتها ثوب السما المجزع فوالله ما ادري احلام نايم
المت بنا ام كان في الركب يوشع الضمير في اخراهم للاحبة المرتحلين
اي لحقنا بمن تاخر منهم وحوم الهوي اي اعجاز الهوي قلوبا عهدنا
اي عرفنا طيرها وهي وقع جمع واقع اي ساكنة غير طايرة يعني وجدنا
حين لحقنا بهم بيد وقلبهم حول الهوي ولا سكت علي صدق ما عهدنا
فردت علينا الشمس حال كون الليل راغما مظلما كانه من ظلمته مختال
بالرغام والغبار او حال كونه ذليلا منه ما علي الزوال من ظهور الشمس
والباء في بشمس لهم للتجريد اي وقت الشمس بشمس لهم اي شمسهم
بحيث تجرد عن شمس ردت علينا من جانب الخدر اي من وراء الستر
تطلع والخدر كالستر يسوي في ناحية البيت للجارية وكل ما واراك
من بيت ونحوه نضا اي ذهب ضوءها صبغ الوجه اي الظلمة من
وجه السما واذا لها يقال نضا الخضاب ذهب لونه وكانه عداه بالبا
وجعل صبغ الوجه منصوبا بنزع الخافض والمجزع من الانفعال
والتفعيل كل ما فيه سواد وبياض يريد سواد الظلمة وبياض الكوكب
وصف لحوقه بالاحبة المرتحلين وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب
الخدر في ظلمة الليل ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحيرا وتولها
وقال اهذا حلم اراه في النوم او لم كان في الركب يوشع النبي عليه
السلام اشار الي قصة يوشع بن نون فتي موسي عليه السلام واستيقافه
الشمس اي طلبه وقوف الشمس فانه روي انه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما

ادبرت الشمس خاف ان تغيب قبل ان يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل
له قتالهم فيه فدعا الله فرد له الشمس حتي فرغ من قتالهم ولا يبعد ان يجعل
قوله ام كان في الركب يوشع من قبيل روي حاتم اي من رد عليه الشمس
واحسن ما يشار به الي القصة ان يكون فيما انت فيه نظاير خصوصيات
القصة كان يقال في رد الشمس من جانب الخدر واستبعاد مصلحة المقاتلة
مع رعنات هجر الشوق وجنود نكايات الهجر ورابعها التلميح الي
الشعر كقوله لعمرو مع الرمضا اي الارض الحارة يرمض فيها القدم
اي يحترق والنار عطف علي الرمضا تلتظي حال من النار ارق خبر
لقوله لعمرو عامله في قوله مع الرمضا يقال رق له اذا رحمه واخفي
من خفي عليه كرضي بالغ في اكرامه واظهر السرور والفرح واكثر السوال
عن حاله منك في ساعة الكرب علي وزن الضرب كالكره وهو الغم
الذي ياخذ النفس هكذا اعرب الشر وفيه ان معمول اسم التفضيل
لا يتقدمه الا في مثل هذا بسرا اطيب منه رطبا فالاوجه ان قوله
مع الرمضا حال من المبتدا او تلتظي صفة النار مثل امر علي اللييم
يسبني والمعني لعمرو مع ابتلايه بالرمضا والنار المتلظية ارق
واخفي منك حتي ان المبتلي لا ارق غيره اشار الي البيت المشهور
المستجير بعمرو عند كربته • كالمستجير من الرمضا بالنار • يريد
بعمرو جساس بن مرة طاي ولهذا البيت قصة وهي ان بسوس ارث
اختها اصيلة ام جساس بجال لها من جرم بن زياد بطن من قضاعة
فدخلت ناقته الحربي حمي كليب فرماها واختل ضرعها فولت حتي بركت
بفناء صاحبها فصاحت بسوس واذلاه واغربتاه فقال جساس
ايتها الحرة اهدي فوالله لاعقرن فحلا هو اعز علي اهله منها فلما
تباعد كليب عن الحي خرج جساس وتبعه فرمي صلبه ثم وقف عليه فقال

يا عمرو

يا عمرو واسقيني بشربة ماء فاسرع قتله فقيل المستجير بعمرو والبيت فاشتد
الشر بين تغلب وبكر اربعين سنة كلها لتغلب علي بكر قال الشر ولهذا
قيل اشام من البسوس ويحتمل ان يكون اصل المثل من بسوس امراة من بني
اسرايل اعطي زوجها ثلاث دعوات مستجابات فقالت اجعل لي واحدة
قال فلك فماذا تريدين قالت ادع الله ان يجعلني اجمل امراة في بني
اسرايل ففعل فرغبت عنه فارادت شيا فدعا الله عليها ان يجعلها كلبة
نباحة فجاها بنوها فقالوا ليس علينا هذا قرار يعيرنا بها الناس ادع
الله ان يردها الي حالها ففعل فذهبت الدعوات لشرفها وخامسها
التلميح الي المثل كقوله عمرو بن كلثوم ومن دون ذلك خرط القتاد اشار
الي المثل السايرون علبان القتاد والخرط قاله كليب لما سمع جساسا
لاعقرن فحلا وظن انه يعرض بفحل له يسمى عليان وهو دونه خرط
القتاد يضرب اللامر ذي المشاق والخرط ان تمر يدك علي الغصن
من اعلاها الي اسفل حتي تنتثر شوكها وسادسها وسابعها التلميح الي
النص والتلميح الي الشعر في لنثر كقول الحريري فبت بليلة نابغية
واحزان يعقوبية اشار الي قول النابغة فبت كاني ساورتني
ضيلة • من الرقش في انيابها السم ناقع • من قصيدة يعتذر فيها
الي النعمان يريد اني بت من سخطك علي الم كان ضيا بلغتني حية رقيقة
فيها نقطة سواد في انيابها السم مجتمع وخص الضيلة لانها اخبث
الحيات المساورة المواثبة والضيلة الحية الدقيقة والرقش
جمع رقشا كحمر جمع حمرا وهي الحية فيها نقط سواد وبياض والانياب جمع
ناب والناقع الجيم من السم وثامنها التلميح الي المثل كقول الفتي
فيا لها من هرة لتشقي ولادها اشار الي المثل اعق من الهرة تاكل اولادها
والعقوق ضد البر فصل من الخاتمة في حسن الابتدا والتخلص

والانتهاء وانما يوصي بتحسين المواضع الثلاثة لان اشد ما يعاب على
الصانع ان يقصر في اول فعل لانه يدل على كمال ضعفه لان كمال القوة
وشهوة العقل في اول الامر فان القول فيه متفرعة المخاطب في الغاية
وتخفيره وحسن التخلص وقته كل احد وينتظر ان يشاهد ما عمله
في الانتقال الى المقصد فان اول الكلام توطية لم يقصد اليه فاذا لم ينتقل
كما ينبغي ظن به انه سقط مع كمال تحفظه فيشهد عليه بضعف الروية
ونقصان الاستطاعة والانتهاء محل انقضاء القوة فاذا جاء كما ينبغي
ظهر كمال الصانع وبدا سلطانه ولكن حسن فعله الى نظيره وعظم وقعه
قال المص الابتدا اول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح
المعنى اقبل السمع على الكلام فوعى جميعه والا اعرض عنه ورفضه وان
كان الباقي في غاية الحسن والتخلص يترقبه السامع وينتظره انه
كيف يقع فاذا كان حسنا متلايم الطرفين حرك من نشاط السامع
واعان على اصغاء ما بعده والا فبالعكس والانتهاء اخر ما يعيه السامع
ويرتسم في النفس فان كان حسنا تلقاه السمع واستلذ به حتى جبر
ما وقع فيما سبق من التقصير كالطعام اللذيذ الذي يتناول بعد
الاطعمة التفهة وان كان بخلاف ذلك كان على العكس حتى ربما
انسا المحاسن الموردة فيما سبق واقوى ومن هذا القبيل المبالغة
في وصف حسن وجه المحابيب ثم موضع النطاق ثم الساق والقدم
ينبغي للمتكلم شاعرا كان او كاتبا ان يتانق اي يعمل بالاينافق كذا
في القاموس وقال الشـ اي يعمل فعل المتانق في الرياض من تتبع
الانق والاحسن يقال تانق في الروضة اذا وقع فيها متتبعا لما
يوافقه اي يعجبه في ثلاثة مواضع من كلامه حتى يكون اعذب لفظا
بان يكون في غاية البعد من التنافر والثقل والغرابة ومخالفة القياس

وتخصيصه

وتخصيصه بالبعد عن التنافر والثقل مخل بالمقصود واحسن سبكا
بان يكون في غاية البعد من التعقيد وضعف التاليف وتكون الالفاظ
متقاربة في الجزالة والمتانة والرقة والسلاسة وتكون المعاني
مناسبة لالفاظها من غير ان يكسي اللفظ الشريف المعنى السخيف
او على العكس مثلا بل يصاغا صياغة تناسب وتلايم واصح معنى
بان يسلم من كونه متكلفا تابعا للفظ وغير متناسبة وان تكون
مبتذلا او غير مهمة في المقام ونسلم عن التناقض وابهامه وعن
كونها معاني متقاربة بحيث تشبه التكرار ولا يخفى انه بعد ما
شرط كون المعاني مناسبة لالفاظها وان تصاغ صياغة تناسب
وتلايم لا حاجة الى ذكره الشـ انه مما يجب المحافظة عليه ان يستعمل
الالفاظ الرقيقة في ذكر الاشواق ووصف ايام البعاد وفي
استجلاب المودات وملاينات الاستعطاف وامثال ذلك
احدها الابتدا فالابتدا الحسن في تذكار الاحبة والمنازل
كقوله اي امرئ القيس قفا التثنية للتكرار او صيغة التاكيد
الخفيفة قلب النون الفا اجرا للوصل مجرى الوقف والمخاطب
اثنان كما يشهد به نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى
بين الدخول فحومل السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل
معوج يلتوي والدخول وحومل موضعان والمعنى بين اجزا الدخول
فيصير الدخول كاسم الجمع مثل القوم والا لم يصح الفا قال الشـ
وقدح بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم التناسب كانه وقف
واستوقف وبكى واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في نصف بيت عذب
اللفظ سهل السبك ثم لم يتفق له ذلك في النصف الثاني بل اتى
قليله في الفاظ غريبة بقياس الاول اقول قد نبه المص بايراده انه

يكفي في حسن الابتدا احسن المصراع وكقوله اي وحسن الابتدا في وصف الدار
كقول اشجع السلمي قصر عليه تحية وسلام، خلعت عليه جمالها الايام
في الاساس خلع عليه اذا نزع ثوبه فطرحه عليه وفي جعل جمال الايام لباسا
له تشبيه له في الشرف بالكعبة لانه الذي يلبس من بين البيوت وتجب
ان يجتنب في المديح مما يتطير يستفاد ان موجبات حسن الابتدا ايراد
ما يتفاول به كقوله اي قول ابن مقاتل الضرير موعد احبابك
بالفرقة غد فقال له الداعي موعد احبابك يا اعمى ولك المثل السوء
واحسنه اي احسن الابتدا ما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة
الي ما سيق الكلام لاجله فيكون المبتدا مشعرا بالمقصود والانتهاء ناظر في
الابتدا ففرق بين هذه المناسبة وبين الملايمة المرعية في التخلص
لانها ليست لمعنى الاشارة بل مجرد عدم التباعد بين ما شبب به وبين
المقصود بحيث يكون جمع ما شبب به مع المقصود جمع اجنبيين فلا يلزم ان
تكون البراعة من شرايط حسن التخلص ويسمى اي الابتدا المناسب كما
هو الظاهر وكون الابتدا مناسبا للمقصود على ما فسره الشارح براعة من برع
اذا فاق اصحابه في العلم او غيره او تم في كل كمال وجمال الاستهلال هو اول
صوت الصبي حين الولادة واول المطر اي تفوق او جمال تام بسبب
الاستهلال اي اول افادة المقصود كقوله اي قول ابي محمد الخازن في التهنية
يهني الصاحب بولد لابنته بشرى فقد انجز الاقبال ما وعدا
وكوكب المجد في افق العلا صعدا يحتمل ان يكون كوكب المجد المولود
فانه كوكب سماء المجد جعل المجد كالسماء واثبت له كوكبا هو المولود وان يريد
بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد اي ظهر بهذا المولود قوة طالع المجد
وكون كوكبه في غاية الصعود وقوله اي قول ابي الفرج الساوي
في المرثية اي مرثية فخر الدولة هي القصيدة الدنيا تقول بملء وهو

بالكسر

بالكسر قدر ما يملي به فيها حذار حذار اي احذر من بطشي اي اخذي بالشدة
وفتكي اي قتلي بغتة والقول بملء الفم القول الصريح الظاهر اي تقول بموت
المرثي ذلك لان موته يدل على انه لا نجاة من بطشها او يقول بعد موت
المرثي لانه كان يحاجز المفاسد مصلحا لها وثانيها اي ثاني المواضع
الثلاثة التي ينبغي للمتكلم ان يتانق فيها التخلص اي وجدان الخلاص
يقال خلصه تخليصا اعطاه الخلاص ووضعوا لهذا العمل التخلص المنبي
عن التكلف لانه يحتاج الي مزيد تكلف ومقاساة تعب في تحصيله مما
شبب الكلام به اي اوقد الكلام به ايقادا شديدا حتى التهب يقال
شبب النار توقدت وشبب بعضا اوقدت لازم ومتعد ثم قيل
المعقود من التشبيب بمنزلة وقود النار ويوقد به نار البيان اذ امنع المقصود
في النهاية او اخذ هذا اللفظ من الشباب بالفتح بمعنى اول الشي اي
ابتدي وافتتح به او من شب الشعر زاد في لونه واظهر حسنه وجماله
فمعنى شبب الكلام زين واظهر جماله به فلا حاجة في حمل التشبيب
على الافتتاح الي ما نقل الشارح عن الامام الواقدي من ان التشبيب
ذكر ايام الشباب واللهو والغزل وذلك يكون في ابتدا قصايد الشعر
فسمي ابتدا كل امر تشبيبا وان لم يكن في ذكر الشباب من نسيب اي وصف
للجمال او غيره كالادب والافتخار او غير ذلك الي المقصود متعلق
بالتخلص مع رعاية الملايمة بينهما اي بين ما شبب الكلام به وبين
المقصود واحترز عن الاقتضاب وهو ارتجال المقصود من غير تمهيد مقدمة من
المتكلم وتوقع من المخاطب في الصحاح الاقتضاب الاقتطاع واقتضاب
الكلام ارتجاله واعلم ان التخلص في العرف مخصوص بالانتقال مما شبب
به الكلام الي المقصود مع رعاية الملايمة بينهما على ما صرح به في الايضاح
فالاولى ان يقال وثانيها التخلص اي الانتقال مما شبب الخ ليعلم الناشي

الاصطلاح ولا يظن العارف الاطالة لكن ماذكره الش من انه لا معنى لقوله
ما شبب به الكلام من تشبيب لان التشبب بعينه هو التشبيب وهو ان
يصف الشاعر حال المراة وحاله معها في العشق يقال هو تشبيب فلانة
اي تشبيب بها فتشبيب الكلام بالتشبيب اونحوه مما لا يظهر معناه في
اللغة الكلهم الا ان يقال لما كان اكثر ما يفتتح به القصايد والمدايح
تشبيبا وتشبيبا ذكرا لتشبيب واراد مجرد الابتدا والافتتاح فقد اندفع
ما حقق على انه مما يعجب لانه لا مجال له بعد ذكر كلام الامام الواحدي
ثم ان التخلص قليل في كلام المتقدمين كما سيشير اليه من ان مذهب
العرب هو الاقتضاب واما المتاخرون فقد لهجوا به لما فيه من الحسن
وبراعة الشاعر ولعل دعوى حسن الاقتضاب دعوى ان المقام من كمال
الحسن بلغ غاية مراتب القبول بحيث يتمكن في خبره اينما وقع ثم وجود
التانوق في التخلص ليس مبنيا على عدم صحة الاقتضاب وليس دايرا
على مذهب المتاخرين كما يكاد يتقرر في الوهم القاصر بل مع حسن
الاقتضاب اذا عدل عنه الى التخلص ينبغي ان يتانق فيه
كقوله اي قول ابي تمام في عبد الله بن طاهر تقول في قومس بالضم وفتح
الميم صقع كبير بين خراسان وبلاد الجبل واقليم بالاندلس والظرف
متعلق بقوله قومي فاعل تقول ولا يخفى شدة تناسب قومي وقومس
سيما مع تناسب السين والياء لان احدهما ينقلب بالاخر كما في سادس
وسادي وقد اخذت منا حال من قومي اي نقصت من القوة واثر
يقال اخذ منه اذا نقصه واثر فيه السرى اعتبر تانيث السرى على
لغة بني اسد فيها وفي هدى لانهما على وزن الجمع دون المصدر الاعلى
استعمال القليل فتوهموا انهما جمعا سرية وهدية على وزن غرفة وليس
التانيث لتغليب خطى على السرى لان المونث لا يغلب المذكر والسرى

السير

السير في عامة الليل وخطى جمع خطوه كسبحة وهي ما بين القدمين
المهرية المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة فيهم نجايب
سبق الخيل فيقال الابل لهم ابل مهرية والقود جمع اقود وهو الشديد
العنق وقال الش وهي الطويلة الظهور والاعناق اي تقول في قومس
قومي والحال انه ازال له السرى ومسايرة المطايا بالخطى قد اثرت فينا
ونقصت من قوانا فقوله وخطى المهرية عطف على السرى لا على قوله
منا بمعنى ان السرى قد اخذت منا ومن خطى الابل على ما يتوهم ومفعول
تقول قوله امطلع الشمس مبتدا لخبره تبغي اي تطلب ان تؤم اي
تقصده بنا اي معنا يعني هل يسرى معنا الليل الى مطلع الشمس يحتمل
ان يريد بالشمس الحقيقي ويحتمل ان يريد منزل ممدوحه فقلت كلا
ولكن مطلع الجود ردع للقوم وتنبيه يعني لا اقصد مطلع الشمس
اي لا تقولوا له مطلع الشمس وتنبهوا انه لا وجه لقصد مطلع الشمس
مع وجود مطلع الجود وانه لا ينبغي ان يسمى منزله منزل الشمس ولكن
مطلع الجود قال الش ولحسن التخلص ما وقع في بيت واحد كقول
ابي الطيب • نودعهم والبين فينا كانه • قنا ابن ابي الهيجا في قلب فيلق •
البين الفراق والفيلق الجيش وقد ينتقل منه الى ما لا يلايمه
ويسمى ذلك الانتقال الاقتضاب وهو مذهب العرب اي العرب
الجاهلية يرشد اليه قوله ومن يليهم من المخضرمين اي الذين
مضى بعض عمرهم في الجاهلية وبعضه في الاسلام او من ادركهما او شاعر
ادركهما فالقلة المستفادة من قوله وقد ينتقل بالنسبة الى من بعد
العرب والمخضرمين ثم قال ومنهم القاصر ان التمثيل يشير الى تمام الاقتضاب
الذي هو مذهب ومن يليهم سهو كقوله اي قول ابي تمام وهو من الشعراء
الاسلامية في الدولة العباسية لو راى الله اي علم الله ان في الشيب

اي ابي تمام

خبراجا ورثنه الابرار في الخلد اي في الجنة بتربية الابرار شيبا
جمع اشيب حال من الابرار لان اللايق ان يجاوره الابرار على الحسن كمال
اولان الجنة دار الخير ولا يخفى ان مقتضى المقام ان يقول جاورثنه احد
من الابرار شيبا الا انه راعى مصلحة الوزن تابعا للفظ ثم انتقل الى
ما يلايمه فقال كل يوم تبدي صروف الليالي خلقا من ابي سعيد
غريبا ويمكن ان يخرج هذا البيت من الاقتضاب الى التخلص بان
يقال رجح بترجيح الشباب على الشيب الخلق الغريب الى الجديد على
الخلق القديم او بان يقال يريد انه مع ابتلاي بالشيب لا يامن بي
لظهور غرايب خلق ابي سعيد ولا يخفى انه لا يوافق نفي الخير من الشيب
ما جا في مدح الشيب وفضله في الشرع فاللايق بحال الشاعر المسلم
الاجتناب عن مثله ومنه اي من الاقتضاب ما يقرب من التخلص
في انه يشوبه شي من الملايمة كقولك بعد حمد الله اما بعد فاني
قد فعلت كذا وكذا وهو اقتضاب من جهة انه قد انتقل من الحمد الى
كلام اخر من غير رعاية ملايمة بينهما لكنه يشبه التخلص من جهة انه
لم يوت بالكلام الاخر فجاة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبله
بل اتى بلفظ اما بعد اي مهما يكن من شي بعد حمد الله فكذا قصدا
الى ربط هذا الكلام بما قبله وقيل وهو فصل الخطاب في القاموس
واما بعد اي بعد دعايي لك واول من قاله داود عليه السلام او كعب
ابن لوي هذا ويعلم منه انه يقال اما بعد من غير ان يقع بعد حمد
او غيره ومعناه ح بعد دعايي لك والاظهر ان فصل الخطاب الخطاب
الفاصل بين الحق والباطل والخطاب المفصول الغير المتشابه
وكل منهما نتيجة العلم بالشي على وجه الكمال وان قال ابن الاثير
والذي اجمع عليه المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو

اما بعد

اما بعد لان المتكلم يفتتح في كل امر ذي شان بذكر الله تعالى وتحميده
فاذا اراد ان يخرج منه الى الغرض المسوق اليه فصل بينه وبين
ذكر الله تعالى بقوله اما بعد هذا والمعقول المقبول ان المراد من هذا
المعقول ان ما بعده من فصل الخطاب وقوله هذا وان للطاغين
لشر ماب فذكر هذا بعزيده الى التخلص لان فيه نوع ارتباط لان
الواو بعده للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدا محذوف او مبتدا لخبر محذوف
او فاعل فعل محذوف اي الامر هذا كما ذكر او معنى هذا او مفعول
فعل محذوف اي خذ هذا وقد يكون الخبر مذكورا مثل قوله تعالى حيث
ذكر جمعا من الانبيا واراد ان يذكر عقيبه الجنة واهلها هذا ذكر
وان للمتقين لحسن ماب ولا يخفى ان التصريح بالخبر في بعض المواضع
دون باقي الاحتمالات يرجح احتمال حذف الخبر وقال ابن الاثير
لفظ هذا في هذا المقام من الفصل الذي هو احسن من الوصل وهي
علاقة وكيدة بين الخروج من الكلام في كلام اخر ثم قال وذلك من
فصل الخطاب الذي هو احسن موقعا من التخلص وكقوله هذا ذكر
كلمة ثم للتقارب بين الكلامين ومثله فصل الكلام عن سابقه
بقولك اعلم ومنه اي من الاقتضاب الذي يقرب من التخلص قول
الكاتب هذا باب فان فيه نوع ارتباط حيث لم يبتدي الحديث الاخر
فجاة ومن هذا القبيل لفظ ايضا في كلام المتاخرين من الكتاب
ومما يتبعه الانتها اي ثالث المواضع الانتها كقوله اي قول ابي
نواس في الخصيب علي وزن الحبيب بن عبد الحميد واني جدير اذ بلغتك
بالمنى اي جدير بالفوز بالاماني وانت بما املت منك جدير
فان تولني اي تعطني منك الجميل فاهله والا فاني عاذر عن
منعك او عن سوالي وشكور لما صدر عنك من سوابق العطايا والاصغا

الي المزح والنجايا واحسنه اي احسن لانتها ما اذن بانتها الكلام كقوله اي العزي بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للبرية شامل لان بقاك سبب لكون البرية في امن ونعمة وصلاح حال او المعني وهذا دعاء لا يخصني بل يشاركني فيه جميع البرية ووجه الايذان انه تعارف الاتيان بالدعا في الاخر وقد قلت عناية المتقدمين لهذا النوع والمتاخرون يجتهدون في رعايته ويسمونه حسن المقطع وبراعة المطلع وجميع فواتح السور وخواتمها واردة علي احسن الوجوه بقال هذا انما يتمشي علي مذهب الحنفية من ان البسملة ليست جزء من السورة والا فلا تفاوت بين الفواتح ونحن نقول المراد بفاتحة السورة الفاتحة ولو علي بعض المذاهب واكملها من البلاغة يظهر ذلك بالتامل في تلك الفواتح جملها ومفردها والتنبه لرموزها واشاراتها لا في بادي النظر بل ربما يكون اول السورة دعاء علي شخص وذم مذمة طايفة او تهديد ووعيد لكن التامل مع التذكر لما تقدم في الفنون الثلاثة يفصح عن وجوه مزايا بحيث لا يتصور مزية عليه وليس مدي بلاغتها ما يدخل تحت طاقة البشر بل هو نبذ منه بما احاط به خالق القوي والقدر وليكن هذا اخر ما الفيناه لديك من البدايع من افضال الصانع من الصنايع ولو تاملت فيها وجدت سوي ما ابرزت دقايق من الودايع فلتنظر فيها بنظر الاعتبار لتطلع علي ما لا يحصي من الاسرار واجتنب من التعصب والانكار فانه يحرمك عن مشاهدة رياض امتلات من الازهار وان تجني لطايف الثمار ربنا اللهم بارك فيما رزقت ولا تضيع اشجارا ورقت ومتع بظلالها الطالبين واذق من حلاوة ثمارها الحاضرين والغايبين امين يارب العالمين وكان الفراغ من اتمام نسخ هذا الشرح المتين لمولانا عصام الدين علي يد

العبد



العبد الفقير المعترف بذنبه المضطر الي رحمة مولاه وربه سليمان الشبوالي الرفاعي بن الفقير الي الله تعالى الشيخ عمر الشبولي الشافعي مذهبا في يوم الثلاث المبارك بعد صلاة الظهر سابع يوم في شهر رجب الخير من شهور سنة الف ومائة واربعين من الهجرة النبوية علي صاحبها افضل الصلاة والسلام ورضي الله عن اصحاب رسول الله اجمعين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم رب اغفر لي ولوالدي

وصلي الله علي سيدنا ومولانا محمد وعلي اله وصحبه وسلم عدد ما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

بلغ مقابلة بقدر الطاقة البشرية لنفع الفقير
الى الله تعالى عبد الله مصطفى الحنفي مذهبا الماتريدي
اعتقادا الناهضي منزلا وقفنا نسخه الف ومائة
واثنين واربعين يوم الاربعا ثالث عشر من شهر
رجب سنة المذكوره م والله اعلم

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله عز ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور بابا عب
١٢٧٥ وكفى عبده